مسألة الإيمان

جمع وإعداد

فضيلة الشيخ

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفى

- رحمه الله -

غليفة - مكة المكرمة

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد

فإن مسألة الإيمان من المسائل المهمة التى يجب على كل مسلم أن يتعلمها ويحققها ويحرر ألفاظها ويعلم مجملها ويقف على تفصيل مايتفرع عنها ويتعبد الله بها وبالدعوة إليها لأن الخلل في مفهوم الإيمان له أضرار وخيمة وعواقب جسيمة ومألآت تؤدى إلى الضلال والإنحراف عن عقيدة أهل السنة والجماعة , لذلك قمت بجمع المسألة من القرآن والسنة وكلام السلف الصالح وشيوخ الإسلام والأئمة الأعلام حتى عصرنا الحاضر لنقف على أمر مهم جداً وهو أن المسألة وفاقية لااختلاف فيها بين السلف الصالح أهل السنة والجماعة ومن خالف فيها فهو مخالف للقرآن والسنة وفهم الصحابة وسلف الأمة خارج عن معتقد أهل السنة والجماعة فى المسألة

وقد أكثرت من نقل النصوص عنهم وربما كررتها فى مواضع لتتقرر المسألة ثم أتبعتها بملحق يبين ويوضح انحراف مرجئة العصر ويكشف تلبيسهم على شباب الأمة باسم السلف والسلفية !!

والله أسأل أن ينفع بها ويتقبلها بقبول حسن لينصر بها دينه وسنة نبيه وعباده المؤمنين المجاهدين

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أبو سلمان

عبد الله بن محمد الغليفى

رحمه الله تعالى

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على فلان .... ؛ لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زللـه.

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية " [1].

حقيقة الإيمان ومنزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية عند أهل السنة

إن الإيمان من الأحكام المتلقاة عن الله ورسوله ، وليس ذلك مما يحكم فيه الناس بظنونهم وأهوائهم ، وقد عرَّف أهلُ السنةِ الإيمانَ بأنه : قول وعمل ، قول القلب وقول اللسان ، وعمل القلب وعمل الجوارح ، وقد حكى

[1] تلبيس إبليس لابن الجوزي : ص191 .

غير واحد من أهل السنة الإجماع على ذلك ، ولقد تلقى أهل السنة هذا التعريف بالقبول والتسليم اتباعًا للنصوص القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة الدالة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل ، لا ينفك أحدهم عن الأخر ، ولا يصح اعتقاد وقول بلا عمل لأنه مركب من أركانه والعمل من الإيمان وركن فيه ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وخارج عن ملة الإسلام ، لأنه قادر على العمل متمكن منه غير عاجز عنه ، معرض عن الطاعة ومتولٍ عن العمل غير منقاد ، أما إن كان غير قادر وغير متمكن ومن أهل الأعذار فهذا يسقط في حقه العمل ، وعليه تُحمل الأحاديث المطلقة ، التي استدل بها المرجئة على إسلام من لم يعمل خيرًا قط ، وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر والمعاصي - زعموا - وهذا يخالف إجماع أهل السنة على أن الإيمان : قول وعمل ، ولا يصح الإسلام ولا يثبت الإيمان إلا بهما ، ممن نقل الإجماع على ذلك الإمام البخاري ، والآجري واللالكائي وابن عبد البر في التمهيد وابن خزيمة والبغوي وابن تيمية وابن كثير وابن حجر في الفتح وهذا متواترًا عن أهل السنة لم يخالف فيه إلا المرجئة ومن قال بقولهم من الجهمية والأشاعرة والفرق والطوائف التي خالفت أهل السنة.

نقول ذلك حتى لا يأتي بعض من ينتمي إلى السلف والسلفية ويحتج بأحاديث متشابهة مطلقة فهموا منها أن ترك عمل الجوارح بالكلية ليس كفرًا مخرجًا من الملة ، بل تاركه تحت المشيئة ، أو هو كافر في الدنيا تحت المشيئة في الآخرة ومآله إلى الجنة ، احتجوا لقولهم هذا بأحاديث فهموا منها ذلك مثل حديث البطاقة وحديث حذيفة في دروس الإسلام وحديث الشفاعة فيمن لم يعملوا خيرًا قط.

ومن هنا نقرر أهمية الرجوع إلى فهم السلف الصالح لهذه الأحاديث لأن أصول التلقي ومنهج الاستدلال عند أهل السنة تخص آية محكمة من كتاب الله وحديث صحيح ثابت عن رسول الله وفهم الصحابة والسلف الصالح للكتاب والسنة ليس بفهم أحد غيرهم ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، لذلك فإن " المرجئة " مطالبون بأن يذكروا لنا من اتبعوا في فهمهم هذا ، ومن قال بقولهم من السلف ، أو يذكروا مَن مِن السلف الصالح قال : " ترك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ليس كفرًا مخرجًا من الملة "

" بل القرآن والسنة مملوءان بما يدل على أن الرجل لا يثبت له حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق ، وهذا في القرآن أكثر بكثير من معنى الصلاة والزكاة ، فإن تلك إنما فسرتها السنة " والإيمان" بين معناه الكتاب والسنة وإجماع السلف"[2]

فنقول لهؤلاء ، هذا إجماع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل ولا ينفع القول بدون العلم فمن قال من أهل السنة بقولكم ؟ ومن فهم من السلف هذه الأحاديث مثل فهمكم؟ لماذا توردون الشبهات وتتلمسون خُطى أهل الضلالات وتحيون قول المرجئة وأهل الأهواء بعد الموت؟ وتتركون وتغضون الطرف عن قول أهل السنة وتنكرون هذه الإجماعات ؟ ألا تستحون من رب الأرض والسموات؟ ألا تخافون من الله أن يفضحكم ويهتك ستركم بنشركم هذه الانحرافات وإثارة الفتن والقول بهذه المقالات ؟ لمصلحة من تفعلون ذلك ؟ ألا يسعكم ما وسع السلف؟ وهذه أقوالهم في تعريف الإيمان وأنه مركب من قول وعمل ولا ينفع أحدهما بدون الآخر ، ولا يصح قول بلا عمل ، ولا عمل بلا اعتقاد ، وهذه

---

(2) مجموع الفتاوى : 7/128 عن كتاب الإرشاد: ص27.

أقوالهم متواترة على ذلك ، وما معنى قولهم إن الإيمان قول وعمل ؟ هل الإيمان ينفع فيه القول وإن لم يعمل طوال عمره مع تمكنه وعدم عجزه ؟ هل من اعتقد بقلبه ، وقال بلسانه ولم يعمل فهو ناجٍ من الخلود في النار وهو تحت المشيئة كما تقول المرجئةً والأشاعرة ؟ إذًا ما فائدة أعمال الجوارح ولماذا فرضها الله على العباد؟ هل قال بهذا القول أحد من أهل السنة ؟ وقد مر معك قولهم إن الإيمان ركن من أركان ثلاثة لا ينفع الإيمان ولا يصح ولا يثبت الإسلام إلى بها مجتمعة : الاعتقاد والقول و العمل ، قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح ، لقاعدة التلازم بين الظاهر والباطن ، وهذا التلازم ثابت إلا في حالات الإكراه كما قال تعالى : " إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ " [3]، وفي حالة النفاق كما قال الله تعالى عنهم : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " [4] هذا بنص القرآن ويستحيل بعد ذلك أن يكون هناك إيمان في القلب من التصديق والمعرفة والالتزام والانقياد والمحبة والخوف والرجاء والصدق والإخلاص والقبول ولا يظهر ذلك على الجوارح - وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله - لكن ما هو سبب الانحراف؟ إن سبب الانحراف هو البعد عن طريق الأنبياء وهدي الخلفاء .

---

[3] سورة النحل : آية 106
[4] سورة الفتح : آية 11 .

طريق الأنبياء

فاعلم رحمني الله وإياك أن من سار على طريق الأنبياء ودعا إلى ما دعت إليه الأنبياء سيصيبه مثل ما أصاب الأنبياء ولابد ، فهو ليس أكرم على الله من الأنبياء وهذه سنة الله في الابتلاء.

واعلم أنك إذا رأيت الرجل يعتلي المنابر ويتصدر المجالس ولم يصيبه شيء في سبيل الله من الطاغوت ولم يُبتلى ، فاعلم أنه ليس على الجادة وليس على طريق الأنبياء في الدعوة إلى الله ، ولم يدعو إلى ما دعت إليه الأنبياء ، لذلك رضي عنه الطاغوت لأنه لم يكفر به ولم يظهر عداوته , وهذا في دينه دخن قد رضي بالصفقة القذرة - امتلاء الكروش وتثبيت العروش - مع الطاغوت وظن أنه عندما يسمح له الطاغوت بالدعوة إلى الصلاة والصيام والزكاة والحج وفضائل الأعمال ظن المسكين أن هذا خير ومن الدين ، وهذا من مصلحة الدعوة والموازنة بين المصالح والمفاسد ، ووجود شيء أفضل من لا شيء ، فهذا المسكين لم يفهم حقيقة دعوة الرسل عليهم أفضل الصلاة والسلام ، لم يفهم دين رب العالمين الذي أصله وأساسه وقاعدته و أول واجب فيه الدعوة إلى التوحيد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وقتالهم مع القدرة والاستطاعة مع البراءة منهم ومن طريقتهم وبغضهم وإظهار عداوتهم.

فلابد أولاً من الدعوة إلى التوحيد وتبصير الناس بهذه الدعوة المباركة والوقوف على حقيقتها التي هي إفراد الله بالعبادة وحده لا شريك له ، فالتوحيد هو صرف العبادة التي هي حق الله ، لله وحده.

فالتوحيد لا يصلح ولا يكون توحيدًا إلا بالنفي والإثبات بالإتيان والترك ، فلا يجتمع الشرك الأكبر مع الإسلام ، فهما ضدان لا يجتمعان في مسلم أبدًا ، فلا يكون

المتلبس بشركٍ أكبر مسلمًا بحال من الأحوال ، لأن حقيقة الشرك هي صرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله فالشرك ينافي الإسلام من كل وجه وهو ضده وناقضة ، فيجب على كل داعية مكن الله له منبرًا أن أول ما يدعوا الناس إليه هو التوحيد بشموليته وإفراد الله به ، والتحذير من الشرك وتكفير من فعله وتسميته مشركًا كما سماه الله ورسوله ، فالمشرك الشرك الأكبر لا يسمى مسلمًا بحال كما أن الزاني يسمى زانٍ والسارق يسمى سارقًا والذي يشرب الخمر يسمى شارب خمر والذي يتعامل بالربا يسمى مرابٍ فكذلك الذي يقع في الشرك الأكبر يسمى مشركًا ، وهذا ما دلت عليه الأدلة الصحيحة من القرآن والسنة وعليه الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام ، والأصل الرابع الذي جاء به محمد هو قتال الكفار والمشركين والمرتدين والمنافقين عند القدرة والتمكن من ذلك ، هذه هي أصول دعوة الرسل وطريق الأنبياء وحقيقة دين الإسلام وملة إبراهيم الذي أمر الله رسولنا باتباعها وبيانها للناس.

إن بُعد الدعاة عن دعوة الرسل وطريق الأنبياء ساعد الطواغيت على محاربة دين الله بهؤلاء الدعاة الذين ميعوا الدين ورضوا بهذه الصفقة فظهرت البدع والانحرافات عن منهج أهل السنة والجماعة فظهرت بدعة الإرجاء الخبيثة التي تقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والمتمكن وعدم العجز مسلم ، وأن الأعمال ليست ركنًا في الإيمان ولا منه ولا شرطًا لصحته!

وهذا القول تكذيب صريح للقرآن الكريم والسنة الصحيحة المتواترة عن النبي وعن صحابته الكرام والتابعين والأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام من أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة على الإجمال : اعتقاد وقول وعمل ، فالعمل من الإيمان وركن فيه ومن الأعمال ما هو أصل الدين يزول أصل الإيمان بزواله وتخلفه ، ومنهما ما هو

من الإيمان الواجب لا يزول أصل الإيمان بزواله ، ومنها ثالثًا من هو الإيمان المستحب وهذا هو مذهب أهل السنة والجماعة ، أصل الإيمان يقابل الإسلام يقابل الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يقابل الإيمان يقابل المقتصد ، والإيمان المستحب يقابل الإحسان يقابل السابق بالخيرات ، ولا يزول الإيمان بالكلية ويخرج من الإسلام إلا بارتكاب ناقض يزول به أصل الإيمان ، وأيضًا بُعد بعض الدعاة عن أصل دعوة الرسل كان سببًا في ظهور بدعة الغلو في التكفير ، وإن كان السبب الرئيسي في ظهور الغلو هو ظلم الولاة وتنحية الشريعة ومحاربة أهل السنة واعتقالهم وتعذيبهم في السجون وصدهم عن دينهم بكل طريقة ممكنة وغير ممكنة وظهور الكفر البواح ، وفصل الدين عن الدولة ، وترسيخ مفهوم الدولة العلمانية " اللادينية " في المجتمع المسلم وتبديل الشريعة الإسلامية بالقوانين الوضعية الكفرية ، ومحاربة دين رب البرية ، وطمس كل مَعلم من معالم الشريعة ، وتشويه صورة الإسلام ، كل ذلك يحدث من أناس ينتسبون إلى الإسلام ، ويقولون لا إله إلا الله ، وتصورهم الآلة الإعلامية وهم يصلون ويعتمرون ويحجون فزاد الالتباس على كثير من الناس في حال هؤلاء الحكام المرتدون الذين يحاربون دين الله وأولياء الله ويعذبون المسلمين ويفتنونهم عن دينهم وينشرون الشرك ويحرسونه ، كيف يكون هؤلاء مسلمين ؟ وكيف نحكم لهم بالإسلام مع كل هذه النواقض القولية من سب الله وسب رسول الله ﷺ والاستهزاء بدين الله وشعائر الإسلام ، وكذلك النواقض العملية من تنحية الشريعة وتبديلها بقوانين وضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إلى هذه القوانين ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها بل ومحاربة كل من يطالب بتحكيم الشريعة وموالاة الكفار ومناصرتهم على المسلمين وتأييد اليهود والنصارى في احتلال بلاد المسلمين ومساعدتهم

بكل ما لديهم من مساعدات مادية ومعنوية وهذا يحدث جهارًا نهارًا ولكن وسائل الإعلام تقلب الحقائق وهذا دورها ؛ فظهرت بدعة الغلو في التكفير للأسباب السالفة الذكر من أيام شكري مصطفى وأتباعه من جماعة " التكفير والهجرة " الذين يسمون أنفسهم بـ " جماعة المسلمين أو الشكريين " وما انشق عنها من " الشوقيين " و " الناجون من النار " و " التوقف والتبين " وغيرهم من أهل البدع ، ومجمل أصولهم المبتدعة تقوم على تكفير المسلمين وعدم الاعتبار بدلالات الإسلام الظاهرة أو التوقف فيمن ظهر منه دلالات الإسلام فلا يحكمون له بإسلام ولا كفر حتى يدعوه إلى جماعتهم ، فإن قَبِلَ فهو مسلم وإن رفض فهو كافر ، ولا يصلون خلف المسلمين ولا في مساجد المسلمين لأنها عندهم مساجد ضرار ، ويقولن إن الطاغوت يتخذها مرصدًا لكشف عورات المسلمين ومحاربة الإسلام ، ويقولن إن مرتكب الكبيرة كافر إن لم يتب منها ومات عليها ، فلا فرق عندهم بين مرتكب الشرك الأكبر ومرتكب المعاصي والذنوب كلاهما كافر ، عكس المرجئة تمامًا ولكن المرجئة يقولون أنه مسلم تحت المشيئة وكلاهما ضلال ، ويقولون أن الصحابة رجال كرام لكن لا نأخذ الكتاب والسنة منهم ولا بفهمهم ولا نقدمه على فهم علمائنا ، فالفهم هذا متفاوت بين أصحاب العقول والله يفتح على من يشاء ، والصحابة رجال ونحن رجال ، وهم كذلك لا يعتبرون بأقوال الأئمة الأربعة وشيوخ الإسلام ، ويقولون بالهجرة من دار الكفر وعدم الجلوس بين ظهراني المشركين ، وتراهم في شك وريب وتناقض فالذين في مصر يهاجرون مثلاً إلى سوريا والذين في سوريا يهاجرون إلى العراق ولبنان ... هكذا .

وهذا من فرط جهلهم وقلة علمهم ، وبعدهم عن مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة من القرآن والسنة وإجماع الصاحبة ، وفهم الصحابة مقدم على فهم

غيرهم ـ فلا فرق بين هؤلاء المرجئة القائلين بأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، وبين هؤلاء أهل الغلو في التكفير الذين يكفرون المسلمين بالمعاصي والذنوب التي هي دون الشرك .

فكلاهما على ضلال وانحراف عن مذهب أهل السنة والجماعة الذين هم وسط بين طرفي نقيض ، مع أن السبب في ظهور هذه البدع وانتشارها سكوت أهل الحق عن الصدع به وندرة الحديث عن التوحيد وأصول الدين ومن رحمة الله بالعبد أن يوفقه في بداية التزامه إلى صحاب سُنة واتباع .

ونحن نشفق على الشباب حديثي العهد بالالتزام من الوقوع في مثل هذه البدع وهذا الانحراف ، وإن كانت بدعة الغلو في التكفير غير مقبولة بين الشباب لمخالفتها العقول والفطر السليمة ، لكن الخوف عليهم من الوقوع في بدعة الإرجاء لأنها أشد خطرًا على الإسلام والمسلمين لتلبيسها الحق بالباطل ، وخطرها يكمن في نشرها بين الشباب باسم السلف والدعوة السلفية ـ

وكثير من دعاة الإرجاء ومرجئة العصر يظهرون بمظهر أهل السنة ويتكلمون باسم السلف ، فمن أين يعرف الشباب الحقيقة وهم لا يرون إلا هؤلاء الدعاة في الفضائيات والدروس والمساجد وقد أعطاهم الطاغوت مساحة في حين ضيق على دعاة السلفية الحقة أهل التوحيد والدعوة والجهاد ، فلا يكون رفع هذا الالتباس إلا بتعرية منهج هؤلاء المرجئة بتحرير مذهب أهل السنة حتى لا ينخدع الشباب ، وليس هذا عيبًا ولا قدحًا بل هو الحق الذي سلكه السلف مع المبتدعة المتلبسة بالبدعة الداعيين إليها باسم السنة والسلف والسلفية ، فمن هنا كانت المرجئة أشد خطرًا على الأمة وعلى عقيدة الأمة وشباب الأمة فوجب البيان ورفع الالتباس.

وقد نتج عن هذا الانحراف والقول بإرجاء العمل جيل مغيب عن الواقع إن سمع عن التوحيد فهو توحيد نظري يُقرأ في الكتب ويُدرس في الدروس والجامعات ليس له أي صلة ولا تأثير في الواقع ، فظهر الشرك والكفر والنفاق والفسق والفجور في المجتمع ، وانتشرت جرثومة الإرجاء في الأمة فحكمت بإسلام الكافر المشرك ، فأصبح الحاكم المبدل لشرع الله مسلمًا وولي أمر المسلمين ، وأصبح جنوده وأعوانه وأنصاره الذين يحرسون الشرك ويحمون القانون الكفري ويعملون على تنفيذه واحترامه ، أصبح هؤلاء العين الساهرة التي تحرس في سبيل الله ، وأصبح المشرك الذي يصرف العبادة لغير الله ويدعو أصحاب القبور والأضرحة والقباب ، ويذبح لهم ويطوف بقبورهم وينذر لهم ويستغيث بهم ، أصبح هذا مسلمًا طيبًا جاهلًا ، وأصبح سب الله ورسوله والاستهزاء بدين الله وسنة رسول الله ﷺ سوء أدب وسوء تربية !!

وهم في دائرة الإسلام نصلي عليهم ونستغفر لهم!!

وأصبح الموحد المجاهد في سبيل الله الملتزم بطريق الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد والجهاد ، والتحذير من الشرك ، وتكفير المشركين ، وتسمية المشرك مشركًا والكافر كافرًا ، المتبرئ من المشركين ، المُظهر لعداوتهم وبغضهم الذي يبين كفر الكافرين وشرك المشركين ، الذي يرفع الالتباس عن حقيقتهم ، أصبح هذا الذي يقتفي آثار النبوة وما كان عليه رسول الله ﷺ وصحابته الكرام ، أصبح متشددًا متطرفًا خارجًا قطبيًا تكفيريًا وهابيًا إرهابيًا من أهل الغلو!!!

أصبح هذا الموحد غريبًا بين أهله وعشيرته ، لأنه يدعو إلى أصل دعوة الرسل ، فهو محارب من أعداء الرسل الذين يبدلون دين الرسل ويوالون أعداء الله ورسله من اليهود والنصارى والمشركين من الشيعة

الرافضة والصوفية والعلمانية والاشتراكية والقومية الحزبية وغير ذلك .

فعلى الدعاة أن يوحدوا جهودهم ويقفوا صفًا واحدًا في وجه أعداء الدعوة ويبينوا حقيقة التوحيد للناس ويدعوهم إلى أصل دعوة الرسل حتى تؤتي هذه الدعوة المباركة ثمارها الطيبة وتحصل المفاصلة ، ويُرفع الالتباس ، ويتميز أهل الحق ويعرف أهل الباطل ليهلك من هلك عن بينة ، فهل من داعية موفق يقوم لله بدعوة الناس إلى التوحيد الخالص الذي جاء به محمد ويكشف شبهات المرجئة المعاصرة وحقيقة الخلاف معهم .

من قال بقولهم بعدم ركنية العمل في مسمى الإيمان ، أو من يقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فهذا القول هو قول المرجئة ، والخلاف بينهم وبيننا - أهل السنة والجماعة - خلافًا حقيقيًا وليس خلافًا لفظيًا ، أو خلافًا بين أهل السنة أنفسهم ، فإن أهل السنة يقولون بركنية العمل في مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز خارج من الإسلام ، ونقصد بأعمال الجوارح ، أي عمل سواء كان من المفروضات أو الواجبات[5] ، لم يعمل أي عمل مع قدرته وتمكنه من ذلك ، أتى تاركًا لجنس العمل ، فمن كان هذا حاله فقد اكتفى بقول اللسان والتلفظ بالشهادتين ، فهذا كافر لا يشك في كفره إلا جهمي جريء جلد ، ولم يقل أحد من أهل السنة والجماعة بهذا القول الفاسد على مر العصور من عصر الصحابة جميعًا حتى وقتنا هذا ، لكن مرجئه

---

[5] يقول ابن تيمية : " وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا لا صلاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل : من يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور . **فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد "** الإيمان الأوسط : ص 136 (دار ابن حزم)

العصر يكذبون ويحرفون كلام أهل العلم لإثبات هذه البدعة الشنيعة ، وبعد ذلك لا يستحيون ولا يتورعون من أن ينسبوا هذه البدعة إلى أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، فنسبوها إلى شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - فتصدى لهم علماء أهل السنة والجماعة وبينوا كذبهم وتدليسهم على شيخ الإسلام ، وكذلك نسبوا هذا القول للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - وروجوا هذا الزور والبهتان ، وأن الشيخ يقول أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، ويوافقهم على قولهم ، وعمدوا إلى المتشابه من كلام الشيخ ، وغضوا الطرف عن المحكم المفصل الواضح ، مع أن الشيخ في جميع مؤلفاته يقرر مذهب أهل السنة ، ومع وجود أولاد الشيخ وطلابه في كل مكان ، لم ينقل واحد من كل هؤلاء أن الشيخ يقول بقول المرجئة في مسألة الإيمان، أو أنه خالف أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء في ذلك ، لكن المرجئة يريدون أن يروجوا هذه الفرية على الشيخ ، وأنه يقول بقولهم ، وكتب الشيخ ومؤلفاته ترد كذبهم وتدليسهم على أهل العلم ، ومن يطلع على كتب هؤلاء المرجئة يعلم مدى كذبهم وبترهم للنصوص ، و لَي أعناق الأدلة لخدمة مذهبهم الفاسد ، ولن يستطيعوا بفضل الله تعالى أن يأتوا بنص واحد لعالم من علماء أهل السنة يقول : " إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم" لن يستطيعوا ذلك ، ونقول لهم : " قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ " [6]

ونقول لهؤلاء المرجئة كلامًا واضحًا محددًا ، أأنتم أعلم أم هيئة كبار العلماء؟ أأنتم أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقول الأئمة أم اللجنة الدائمة؟ فإن قلتم نحن أعلم من هيئة كبار العلماء ، وأفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة من اللجنة الدائمة ، فقد شهدتم

---

[6] سورة البقرة : آية 111 .

على أنفسكم بالجهل والتعالم والكبر والتعصب والهوى ، والانتصار للأشخاص مع وضوح الحق والدليل ، وهذا عكس ما تقولون به من اتباع الدليل لتدلسوا به على الناس ، فتعصبتم لشيوخكم ، مع أنه ليس لكم شيوخًا تلقيتم عنهم العلم ، وإلا فسموا لنا رجالكم ، من هم شيوخكم الذين أخذتم العلم عنهم؟ سموهم لنا حتى نعرف أهم من شيوخ وعلماء أهل السنة ، أم من شيوخ المرجئة وأهل الضلال والانحراف والبدعة ، والذي نعرفه عنكم أن شيخكم وشيخ شيخكم هو الكتاب والمطالعة ، مع عدم الرجوع إلى أهل العلم فيما أشكل عليكم فهمه ، وهذا من الكبر والتعالم ، مع جهلكم بلغة العرب وانحرافكم في فهم النصوص الشرعية وفهمها على وفق مذهبكم الفاسد الذي لم يسبقكم إليه أحد من قبل .

فإن قلتم إن هيئة كبار العلماء أعلم منا وأن اللجنة الدائمة أفهم لنصوص الكتاب والسنة وأقوال الأئمة ، وأنها هي الجهة العلمية الوحيدة الموثوق بها في هذا العصر ، وأنهم لا يجتمعون على ضلال ، وأنهم من أوعية العلم الذين تلقوا العلم على يد كبار العلماء كابرًا عن كابر ، ومشهود لهم بالإمامة في الدين ، فإن قلتم ذلك ، فلماذا لا ترجعون إليهم في المسائل التي أشكلت عليكم ؟ ولماذا لا تأخذوا بما قرروه وحرروه من مذهب أهل السنة في مسائل الإيمان والكفر أم هو التعصب والهوى والكبر والكذب والجدال بالباطل ، إنكم قد أفلستم ، ودليل إفلاسكم أنكم لم تجدوا ما تردون به على أهل العلم من أهل السنة إلا الكذب والبهتان والافتراء ونشر الشائعات عليهم لتنفير الناس منهم ومن دعوتهم ، وأنتم بذلك تصدون عن سبيل الله انتصارًا لأنفسكم وتعصبًا لمذهبكم الفاسد ، فتارة ترمونهم بالقطبية والغلو في التكفير ، وعدم العذر بالجهل وتكفير المسلمين - هكذا بإطلاق - وتارة ترمونهم وتشيعون عنهم أنهم يكفرون العلماء ولا

يحترمون الدعاة هل هذا هو خلق طلبة العلم ، الكذب والافتراء والتدليس على أهل العلم؟ لم يسلم منكم أحد من أهل السنة ، طعنتم في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة عندما طلبتم الجلوس والمناظرة مع أهل السنة ـ

ولأننا نعلم كذبكم قلنا لكم عند الاختلاف نرجع إلى اللجنة الدائمة لتحكم بيننا في الخلاف ، والكل يكتب معتقده ونحكم هيئة كبار العلماء ، رفضتم وادعيتم كذبًا أن اللجنة الدائمة غيرت منهجها وخالفت عقيدة أهل السنة ، بعد أن تولى رئاستها العلامة الشيخ بكر بن عبد الله ، وهذا من الزور والبهتان فإن رئيس اللجنة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام والذي كان نائبًا للشيخ ابن باز - رحمه الله - والعلامة البحاثة فضيلة الشيخ : بكر بن عبد الله أبو زيد عضوًا فيها ، ثم ادعيتم زورًا أن عندكم فتاوى من اللجنة برئاسة الشيخ ابن باز - رحمه الله - ونائبه تؤيد مذهبكم الإرجائي وتخالف ما عليه اللجنة اليوم ، قلنا هاتوا كل ما تدعونه وما أشكل عليكم فهمه من الفتاوى التي تدعون أنها تقول بقولكم في الإيمان والكفر ، ثم أسأتم الأدب مع هيئة كبار العلماء وقلتم أن الفتاوى تخرج على واقع السعودية ودول الخليج ولا تتنزل على أهل مصر والبلاد الأخرى ، لشيوع التوحيد هناك وشيوع الشرك هنا ، مع كثرة علماء السوء والضلال في البلاد الإسلامية ، قلنا إن الفتاوى كانت تخرج في أهل مصر خاصة والبلاد الإسلامية عامة ونائب رئيس اللجنة هو فضيلة الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - وهو مصري ، فهل يجهل الشيخ حال وواقع مصر والبلاد الإسلامية ؟ أم هو التعالم وسوء الأدب مع العلماء واتهامهم بعدم معرفة الواقع الذي تتنزل عليه الفتوى ؟ وبعد ذلك لم يجدوا إلا استعداء الظالمين والطواغيت على أهل السنة بحجة تكفير الناس ! ونحن نسألهم.

هل من يكفر تارك الصلاة خوارج ؟ فهل من يكفر الحاكم المبدل شرع الله المحارب لأولياء الله ، الصاد عن سبيل الله ، خوارج ؟ فهل من لا يفرق بين الفعل والفاعل ويقول من تلبس بالشرك يسمى مشركًا ومن قام به الكفر يسمى كافرًا وهو يعيش في بلاد المسلمين ، يكون من الخوارج ؟ يلزم من قولكم هذا أن الصحابة وعلماء أهل السنة وشيوخ الإسلام مثل ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وابن إبراهيم وابن باز وابن عثيمين واللجنة الدائمة ، وهيئة كبار العلماء ، وكل من قال بهذا القول خوارج وأين آداب طالب العلم ؟ أين الورع والدين ؟ ....

والسؤال : ما هو موقفكم إذا رجع وتاب كبيركم الذي علمكم هذا الضلال؟ ألا تستحيون من الله؟ نقول لكم إن الصدق منجاة ، وأقصر الطرق إلى الحق ، فعليكم بالرجوع إلى كبار العلماء ودعكم من التلبيس والكذب على عباد الله ، ورميهم بما ليس فيهم ، فإن الكذب حرام وهو أشد حرمة على أهل العلم والفضل ، فاتقوا الله في أهل السنة ، فالمؤمن لا يكذب ، أما أنتم فتكذبون ولا تستحون أنكم تكذبون وتدعون أنكم لا تكذبون ، والكل يعلم أنكم كذابون ، فاتقوا الله الذي تعبدونه وإليه ترجعون ، فالموعد يوم القيامة ، يوم الحسرة والندامة والسؤال لكم إن كنتم صادقين في طلب الحق ، والرجوع إلى مذهب وعقيدة أهل السنة والجماعة ألا تكفيكم هذه الحجج الواضحات من كتب وفتاوى أهل العلم وغيرها كثير من الأبحاث والدراسات التي بينت فساد قول المرجئة وتحريفهم وسوء فهمهم لنصوص الكتاب والسنة ، وأقوال أهل السنة .

والسؤال قائم وعليكم أن تكونوا صادقين مع أنفسكم ولا تحيدوا عن الإجابة بحشو ونقولات مبتورة ، والسؤال محدد وواضح ، من قال من أهل السنة

والجماعة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، من قال ذلك من أهل السنة ؟ ـ وكما سبق فإن الخلاف مع هؤلاء المرجئة خلافًا حقيقيًا ، خلاف في العقيدة ، وأصول الدين يترتب عليه ضلال وانحراف في أصول الإيمان والأعمال ، والخلاف حقيقي بيننا وبينهم ، فلا يجوز لقائل أن يقول إن هذه مسالة خلافية ولا يجوز التحدث فيها ، ويصور المسألة على أنها من المسائل الخلافية بين أهل السنة أنفسهم ، وهذا من التلبيس والضلال ، بل لابد من تحرير مناطق الخلاف والصدع بالحق بعد تحقيق القول في المسألة ، وتفصيلها والرد على المخالف ، حتى يتبين الحق من الباطل ، والهدى من الضلال ، لأنه ليس خلافًا سائغًا ولا من موارد الاجتهاد ولا الخلاف فيها معتبرًا ، بل الخلاف حقيقيًا كما قال علماء أهل السنة ، فعلى كل مخلص لدين الله ، أن يخوف هؤلاء بالله وينصحهم بالرجوع إلى هيئة كبار العلماء ولزوم غرزهم ، والإسراع بالتوبة إلى الله من هذا الانحراف والفساد ، فالأمر دين ، وكل امرئ حسيب نفسه ، والموفق من وفقه الله لطاعته .

نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق ولزوم الجماعة وما كان عليه السلف الصالح ، فيعلم الله إن رجوعهم إلى الحق وأهل السنة أحب إلينا ، وهذا من الخير الذي نحبه للمسلمين ، ولاسيما أن فيهم ومن بينهم أهل علم وفضل ، فنسال الله الهداية للجميع ، فإن أبوا إلا التمادي في الباطل والتعصب والهوى ومخالفة السلف وما أجمع عليه أهل السنة والجماعة ، فيجب هجرهم والابتعاد عنهم والتحذير منهم ومن بدعتهم وعدم مجالستهم ، لأنهم مبتدعة وداعين إلى بدعتهم ، فكيف تجلس إلى قوم يكذبون على أهل العلم ؟ وهل تأمن شرهم وضلالهم؟

والعجيب أن هؤلاء المرجئة يرهبون أتباعهم ويحذرونهم من كتب أهل السنة ومن قراءتها ، لأنها على

زعمهم كتب أصولية يصعب على صغار الطلبة فهمها ويخشى عليهم من الانحراف والضلال وخصوصًا كتب شيخ الإسلام ابن تيمية : كالإيمان والإيمان الأوسط "شرح حديث جبريل" ، والشريعة للآجري ، والسنة لعبد الله ابن الإمام أحمد ، وأصول اعتقاد أهل السنة للالكائي ، والتوحيد لابن خزيمة ؛ لأن هذه الكتب وغيرها ترد عليهم وتبين ضلال المرجئة وانحرافهم عن أهل السنة، وكذلك كتب أئمة الدعوة يحذرون منها لأنها كتب فيها أفكار متطرفة تدعو إلى الحزبية والغلو !!.

وهكذا يفرضون على أتباعهم حصارًا قويًا ومتابعة شديدة حتى يستطيعوا السيطرة عليهم ، من خلال كتب خاصة بهم تأصل فكر الإرجاء ، ولكن من فتح الله عليه وطلب الحق صادقًا ، وفقه الله إليه ، وهذا مشاهد والحمد لله بكثرة ، فإن أتباعهم في نقصان وليس معهم إلا من رضي بتأجير عقله لهم ، أما من عرف تلبيسهم وكذبهم فينفر منهم ولله الحمد والمنة على خذلان الباطل وأهله.

وقد حذر السلف من المرجئة وشددوا في التحذير منهم ، فإياك والجلوس إلى أهل البدع فالحي لا تؤمن عليه الفتنة.

نسأل الله السلامة والعافية وحسن الخاتمة.

تحذير السلف من المرجئة وسوء مذهبهم

هذه بعض أقوال أئمة السلف في ذم الإرجاء والتحذير من المرجئة حتى يكون المسلم على بينة من أمره ويحذرهم ويحذر منهم ، وقد أفردها الإمام الآجري في باب خاص فقال : " باب: في المرجئة وسوء مذاهبهم عند العلماء " ثم ساق بسنده عن الأوزاعي عن الزهري ، قال : ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه ، يعني : أهل الإرجاء ، قال الأوزاعي ، قد كان يحيى وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء ، قال منصور بن المعتمر في شيء: لا أقول كما قالت المرجئة الضالة المبتدعة ، هكذا قال فيهم السلف ، وقال شريك : هم أخبث ، وحسبك بالرافضة خبثًا ، ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل ، قال الحُميدي: سمعت وكيعًا يقول : أهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ، والمرجئة يقولون : الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان معرفة.

قال محمد بن الحسين: من قال الإيمان قول دون عمل ، يُقال له : رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم.

خلاصة مهمة: قد تقدم أن الإيمان عند أهل السنة يشمل : قول القلب وقول اللسان وعمل القلب وعمل الجوارح والقائلون بأن الإيمان هو المعرفة أو التصديق ، وهم الجهمية والأشاعرة والماتريدية وغيرهم ، يخرجون من مسمى الإيمان : عمل القلب وقول اللسان وعمل الجوارح ، فكل هذه ليست عندهم من الإيمان ، وأما القائلون بأن الإيمان هو التصديق والإقرار - وهم مرجئة الفقهاء - فقد ألزمهم شيخ الإسلام بأمرين لا محيص عنهما:

الأمر الأول : إن أخرجوا أعمال القلوب من مسمى الإيمان فقد لزمهم قول الجهمية ولابد.

الأمر الثاني: وإن أدخلوا أعمال القلوب في مسمى الإيمان لزمهم إدخال أعمال الجوارح فإنها لازمة لها.

يقول شيخ الإسلام عن هؤلاء : " لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان ، لزمهم قول جهم ، وإن أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا ، فإنها لازمة لها" [7]

ويقول شيخ الإسلام ردًا على المرجئة " ... فإن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله" وهذا النص رد على ما تظافر عليه مرجئة عصرنا من اعتقادهم وقولهم إن من قال لا إله إلا الله ، ولم يعمل شيئًا من أعمال الإسلام يكون مؤمنًا ، ويحكم له بالإسلام ، وغالى بعضهم فطرد هذا الحكم الباطل ، وقال : إن من قال لا إله إلا الله ، وحارب أحكام الشريعة الإسلامية بتطبيق وفرض القوانين الوضعية فهو مسلم!! وقد كانت هذه الدعوى الباطلة من أهم الدعاوى الشيطانية التي قاوم بها عباد القبور ومجاورو الأضرحة دعوة الإمام المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب - رحمة الله عليه - وذلك حين قاموا ينعقون بأن مجرد التكلم بالشهادتين كاف في البقاء على الإسلام حتى وهم يدعون من دون الله أربابًا ، ويذبحون ويطوفون لمن لا يملك لهم ضرًا ولا نفعًا ، ومازالت فلول المرجئة في هذا العصر تنافح عن بدعة الإرجاء التي بالغ السلف في ذمها" [8]

وقد روى الإمام اللالكائي فصلاً في تضليل المرجئة وهجرانهم وترك السلام عليهم والصلاة خلفهم والاجتماع معهم ، وحتى يكون المسلم على بينة من أمره نوضح أن المرجئة الذين ذمهم السلف هم مرجئة الفقهاء أتباع أبو

---

(7) شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص 143 ، 155.

(8) شرح حديث جبريل تحقيق علي الزهراني : ص 151 ، 152.

حنيفة وشيخه حماد بن أبي سليمان ومن قال بقولهم من خروج الأعمال من مسمى الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج يوم القيامة من الخلود في النار وهو تحت المشيئة كأصحاب الكبائر ، وهذا هو مذهب مرجئة العصر كما سبق - وسيأتي تفصيل مذهبهم وأصل قولهم قريبًا - غير أن هؤلاء يكذبون ويدلسون على الشباب بتعريفهم للإيمان أنه قول وعمل يزيد وينقص ، ويراوغون في إخراج الأعمال من مسمى الإيمان بشبهات وتضليلات يخرجون بها عن أصل المسألة ، فتارة يسمونها قضية تارك جنس العمل ، وتارة يسمونها تارك الأركان ، وتارة ينسبونها إلى الخوارج وأهل الغلو في التكفير من التوقف والتبين وغيرهم ، مع أن الفرق واضح جدًا بين مذهب أهل السنة والخوارج والمرجئة وأهل السنة يفرقون بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم ، ولا يكفرون بالمعاصي التي هي دون الكفر ، ولا بآحاد الأعمال التي هي ليست كفرًا ولا من أصل الدين " أصل الإيمان " ولكن أهل السنة والجماعة يكفرون بترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، ويكفرون بكل عمل سماه الله كفرًا أكبر في القرآن ودلت عليه السنة الصحيحة أنه كفر مخرج من الملة ، وكذلك يكفرون بالاعتقاد المكفر والعمل المكفر والقول المكفر وبالشك والشرك والترك ، والإيمان لا يزول عندهم إلا بزوال أصل الإيمان ، ولا يزول بزوال الإيمان الواجب والمستحب - وسيأتي تفصيل ذلك- .

فمرجئة العصر يرهبون الشباب بهذه الشبهات وهذا التضليل وهذا الإرجاف ليهربوا من سؤال أهل السنة المحدد الواضح هل تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم!! ومن قال بهذا القول من السلف الصالح وشيوخ الإسلام ؟؟ فكن على

علم - بارك الله فيك - أن ذم السلف للمرجئة الذين يوافقون أهل السنة في التعريف واللفظ ويخالفونهم في الحقيقة والمعنى فالأعمال عند هؤلاء مرجئة عصرنا شرط كمال أو هي كمال في الإيمان فمن أتى بأعمال الجوارح فهو كامل الإيمان ومن ترك بعضها أو تركها بالكلية مع قدرته فهو ناقص الإيمان تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ولا يخلد في النار ، فرجع حقيقة قولهم إلى أن الإيمان اعتقاد بالقلب وقول باللسان وهذا هو بعينه قول المرجئة الذين ذمهم السلف وأغلظوا لهم القول لشناعة قولهم وقبح مذهبهم .

وعن مجاهد قال : " يبدؤون فيكونون فيكم مرجئة ثم يكونون قدرية ثم يصيرون مجوسًا "

وقال إبراهيم النخعي : " لأنا لفتنة المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة - أي الخوارج ، تركت المرجئة الدين أرق من ثوب سابري "

وقال سعيد بن جبير : المرجئة يهود القبلة أو المرجئة مثل الصابئين ، وقال منصور بن المعتمر عندما سئل عن المرجئة قال : هم أعداء الله: المرجئة والرافضة ، وقال شريك بن عبد الله النخعي القاضي عن المرجئة ؛ هم أخبث قوم وحسبك الرافضة خبثًا ولكن المرجئة يكذبون الملة أو يكذبون على الله.

تنبيه مهم: ربما يقول قائل هؤلاء مرجئة العصر القائلين بقول مرجئة الفقهاء في الإيمان ، وأن الأعمال من ثمرة الإيمان وهو شيء زائد وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم ناقص الإيمان ، وهؤلاء الدعاة وطلبة العلم فيهم مشايخ على خير وعلم وزهد وورع ، ومنهم من نفع الله به وجعل لهم دعوة وآثارًا طيبة بين كثير من الشباب وهم دعاة إلى الله ، فكيف

يكونون على ضلال وانحراف ، وهم كذلك من العلم والدين والخلق والورع؟؟

والجواب: بحول الله وقوته أنه ليس كون الرجل عالمًا أو داعية إلى الخير ، لا يخطئ ولا يضل بل من العلماء من أضله الله وختم على قلبه وهو عالم ، بل متهم من كفر وخرج من الإسلام ومنهم من قال بالقدر والجبر ، ومنهم من قال بقول جهم وواصل بن عطاء ، وبشر المريسي والجعد بن درهم ، وهذا كثير في القرآن والسنة لمن تدبرهما وليس أدل على ذلك من قول الله تعالى : "

أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ " [9]

فالعلم لا يمنع الخطأ والانحراف والزيغ ، ويكون الانحراف كليًا ويكون جزئيًا ويكون اجتهاديًا ، فليس كون الرجل على علم ودين وخلق أنه لا يخطئ هذا أمر مقدر معلوم وهو من أصول أهل السنة والجماعة ، وأنهم لا يقدسون العلماء وقد فصلت ذلك في الوجاء وقد استتيب أبو حنيفة مرتين مع علمه وجلالة قدرة ، واستتابته أمر مشهور امتلأت به كتب أهل العلم ، وذكر جماعة من علماء السلف منهم سفيان الثوري وشريك القاضي وسفيان بن عيينة ، والإمام أحمد ، وحماد بن سلمة والأوزاعي ، وأسد بن موسى أسد السنة وقد اختلفت أسباب استتابته

---

[9] () الجاثية : آية 23 .

فقيل : لقوله بالكفر ، وقيل للمذهب الدهري ، وقيل للقول بخلق القرآن ، وقيل للتجهم والإرجاء ، والله أعلم ، واستتابة أبي حنيفة مثبتة في كتاب السنة لعبد الله بن أحمد ، وتاريخ بغداد للخطيب ، والعلل ومعرفة الرجال ، والضعفاء للعقيلي([10]) ، وهذا يدلك على أن العلم لا يمنع من الخطأ وربما يقع الرجل الفاضل في الانحراف ، ويقول بالأقوال المخالفة للسنة ، فيجب أن لا يتابع عليها ، ولا يدافع عنه بالباطل مع التعصب والهوى نسأل الله السلامة العاجلة وقد (استمر الإرجاء في الأمة على مر العصور تخبوا حينًا عندما يزداد نور العلم ، وتضطرم حينًا عندما يخبوا نور العلم ، حتى ظهر أثره واضحًا جليًا في الأمة اليوم بل أصبح واقعًا عمليًا ، فقد اكتفى كثير من الناس اليوم بتصديق القلب والنطق اللسان بالشهادتين ، ثم ارتكبوا بعد ذلك ما شاءوا من المحرمات وتركوا كثيرًا من الواجبات إن لم يكن جميعها ، بل أعظم من ذلك وأكبر أن كثيرًا منهم عكف على المشاهد والقبور ، وتلبس عندها بالشرك الأكبر والزور ، ولا يزال يرى أنه في دائرة الإسلام وفي عداد المسلمين.

ومع هذا كله ترى اليوم من يدافع عن ذلك المذهب المردي وينتصر له ويجعله مذهب سلف الأمة ، ومن أنكره فهو خارجي تكفيري ، يهرف بما لا يعرف لا علم ولا حلم ، له ولع بتكفير المسلمين ، وألَّف ذلك المنافح في

---

[10] () وقد ذكر ذلك محقق أصول الاعتقاد للالكائي : نشأت المصري تقديم مصطفى العدوي : 5 - 6 ، 282 ط (المكتبة الإسلامية) .

ذلك أجزاء وكتبًا وفتاوى وردودًا تختلف أسماؤها وتتحد أهدافها بل هو هدف واحد ألا وهو نصرة ذلك المذهب المشين)[11].

ولما كان الأمر كذلك وجب وتعين على أهل العلم البيان ، وقد قاموا به ولله الحمد أحسن قيام وبما هو الظن بهم فكتبوا الكتب والردود والرسائل والفتاوى لدحض شبهات المرجئة وبيان مذهب أهل السنة والجماعة في مسألة الإيمان والأعمال وسيكون بحول الله وقوته حديثنا عن هذه المسألة من خلال الفصول الآتية:

الفصل الأول : تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة.

الفصل الثاني : الأعمال من الإيمان ركن فيه.

الفصل الثالث : قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن.

الفصل الرابع : حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة.

الفصل الخامس : حقيقة الإيمان عند المرجئة.

الفصل السادس : الرد على أهم شبهات المرجئة.

الفصل السابع : أصل الخلاف مع مرجئة العصر

الفصل الثامن : الخلاصة في مسألة الإيمان والأعمال.

وقد اجتهدت في اختصار أقوال أهل العلم قدر استطاعتي لأن الهدف حصول المقصود وهو بيان الحق ومذهب أهل السنة في هذه المسألة ، ومع كثرة الباطل واستطالته وتلبيس الحق بالباطل إلا أن الحق أبلج والباطل دائمًا لجلج ، والعاقبة للمتقين والحمد لله رب العالمين، وصلى اللهم وبارك على سيد المرسلين وعلى

---

[11] () رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : ص 72.

آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرا.

مصطلحات ومفاهيم

قبل بحث مسألة الإيمان نود أن نبين ونوضح بعض المصطلحات الواردة فى بعض كتب العقيدة والإيمان والكفر حتى يكون الطالب على بينة وفهم صحيح لدلالات هذه الألفاظ لأن عدم وضوحها وفهمها فهماً صحيحاً يؤدى إلى الخلل والإضطراب فى مفهوم الإيمان والكفر. وقد وردت هذه الألفاظ بكثرة فى كلام شيخ الإسلام بن تيمية – رحمه الله – ومن بعده بن القيم وبن أبى العز وبن عبد الوهاب وأولاده وأحفاده وتلاميذه من أئمة الدعوة وستجدها بكثرة فى شروح كتاب التوحيد كالفتح والتيسير وقرة عيون الموحدين وكذلك مؤلفات بن سحمان وصديق حسن خان وبكر أبو زيد والحوالى فى الظاهرة والطحاوية مع أن الشيخ ناصر العقل عندما سئل عن هذه المصطلحات قال : مثل هذه الألفاظ الإيمان المطلق ومطلق الإيمان من الألفاظ الفلسفية التي لا طائل من ورائها، ولم يرد فيها الشرع، فبينها عموم وخصوص، فبعضها يتعلق في العمل، وبعضها يتعلق بالعمل والتصديق، فالإيمان المطلق أو مطلق الإيمان كله له لوازم، وكله يلزم منه العمل، فعلى هذا فإن العمل لا ينفك من الإيمان.

وحقيقةً لولا ورود هذه الألفاظ فى كتب أهل السُنة ماذكرتها ولاعولت عليها لأن التقيد بالألفاظ الشرعية الواردة عن السلف فى القرون الأولى أفضل وأحسن ولاسيما أن دعوتنا هى الرجوع إلى فهم الصحابة وإلى إحياء مذهب الصحابة – رضى الله عنهم – وما ذكر

العلماء هذه الألفاظ إلا من باب الرد على المخالف فلا مشاحة فى الإصطلاح مالم يخالف الكتاب والسنة كمصطلح توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات والحاكمية والقصد والطلب وجنس العمل والإيمان الواجب والمستحب والمجمل والمفصل والمطلق وغير ذلك من الألفاظ التى استعملها السلف رداً على المخالف من أهل الأهواء والبدع والإفتراق وإليك بيان بعضاً منها حسب ورودها فى كتب أهل العلم 0

مراتب الإيمان

علمنا مما سبق أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل؛ يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، وأهله متفاوتون فيه على حسب علمهم وعملهم.

فالإيمان يزيد بالطاعات والأعمال الصالحة إلى ما شاء الله تعالى؛ حتى يوصل صاحبه درجة الصديقين، ويرفعه إلى الدرجات العليين، وهذه المرتبة تسمى (حقيقة الإيمان) .

وكذلك ينقص الإيمان بالمعاصي؛ حتى لا يبقى منه شيء ينفع صاحبه عند الله - سبحانه وتعالى - يوم الحساب.

إذن فللإيمان حد أدنى من أخل به ذهب إيمانه، ولن ينجو صاحبه من الخلود في النار! والعياذ بالله.

وهذه المرتبة تسمى الإسلام فإن الإيمان - عند أهل السنة والجماعة - مراتب ودرجات ومنازل، والمؤمنون فيه على طبقات متفاوتون في مراتب إيمانهم؛ فمنهم من معه أصل الإيمان، ومنهم من عمل بحقائقه واستكمل الإيمان، وبلغ درجات الكمال الواجب، أو المستحب؛ فهؤلاء معهم (حقيقة الإيمان) .

فمراتب الإيمان - عند أهل السنة والجماعة

- كالآتي:

المرتبة الأولى: (أصل الإيمان) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المجمل) أو (مطلق الإيمان) .الذى هو الإسلام

وهذه المرتبة من الإيمان غير قابلة للنقصان؛ لأنها حد الإسلام، والفاصل بين الإيمان والكفر، وهذا النوع واجب على كل من دخل دائرة الإيمان، وشرط في صحته، وبه تثبت الأحكام الشرعية؛ لأن اسم الإيمان وحكمه يشمل كل من دخل فيه، وإن لم يستكمله، ولكن معه الحد الأدنى منه، هو ما يصح به إسلامه، ومرتكب الكبائر داخل في هذا المعنى، والمنفي عنه ليس اسم الإيمان والدخول فيه، وإنما المنفي هو حقيقته وكماله الواجب؛ فهو لا يسلب مطلق الإيمان، أي أصله، ولا يعطى الإيمان المطلق التام.

وهذا الإيمان يتحقق بالتصديق والانقياد المجمل، وتوحيد الله تعالى في ذاته وصفاته وأفعاله، واستحقاقه - سبحانه - وحده للعبادة، واتباع أوامره ونواهيه، واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم.

وهذه المرتبة لا يشترط فيه وجود العلم التام بالإيمان.

فإذا عمل بهذا كله؛ فقد حقق أصل الإيمان الذي ينجو به من الكفر، ومن الخلود في النار، ومصيره يكون إلى الجنة؛ إن مات عليه، وإن قصر في بعض الواجبات، أو اقترف بعض المحرمات.

وصاحب هذه المرتبة يدخل في دائرة الإسلام، أو الإيمان المقيد، وكذلك يدخل فيه من أسلم من أهل الطاعة ممن لم تدخل حقائق الإيمان في قلوبهم، ويدخل فيه - أيضاً - أهل الكبائر عموماً، ويسمى صاحبه: مؤمنا ناقص الإيمان، أو فاسقاً، أو عاصياً.. إلخ.

المرتبة الثانية (الإيمان الواجب) :

ويسمى أيضاً (الإيمان المفصل) أو (الإيمان المطلق) أو (حقيقة الإيمان) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (أصل الإيمان) ويكون صاحبها ممن يؤدي الواجبات ويتجنب الكبائر والمنكرات، ويلتزم بكل تفصيلات الشريعة؛ تصديقاً والتزاماً وعملاً، ظاهراً وباطناً؛ حسب استطاعته، وبقدر ما يزيد علمه وعمله يزداد إيمانه، وإذا ارتكب بعض الصغائر؛ يكفر عنه حسناته واجتنابه للكبائر، ولكن المتورع عن الصغائر أكمل إيماناً ممن يقع فيها.

وصاحب هذه المرتبة؛ موعود بالجنة بلا عذاب؛ وينجو من الدخول في النار؛ إن مات على ذلك، ويدخل في عداد المؤمنين الأبرار الذين قال الله تبارك وتعالى فيهم:

{أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} سورة الأنفال، الآية: 4. وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ} سورة الحجرات، الآية: 15.

<u>المرتبة الثالثة (الإيمان المستحب) :</u>

ويسمى أيضاً (الإيمان الكامل بالمستحبات) .

وهذه المرتبة تكون بعد مرتبة (الإيمان الواجب) وهي مرتبة (الإحسان) وصاحبها لا يكتفي بعمل الواجبات وترك المنكرات؛ بل يضيف إلى ذلك فعل المستحبات، واجتناب المكروهات والمشتبهات؛ بقدر ما ييسر الله تعالى له ذلك.

ويتفاوت أصحاب هذه المراتب، بقدر تفاوتهم بالعلم والعمل، ويقابل ذلك تفاوتهم في درجات العلى من جنة الخلد.

قال الله - سبحانه وتعالى - في كتابه العزيز عن هذه المراتب:

{ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ {32} جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ} سورة فاطر، الآيتان: 32 و 33.

السابق بالخيرات:

هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه، وهو الفاعل للواجبات والمستحبات، التارك للمحرمات، والمتورع عن المكروهات، والمجتنب للمحظورات والمشتبهات، وهو صاحب (الإيمان الكامل المستحب) .

المقتصد:

المكتفي بفعل الواجبات، واجتناب المحظورات، وإن لم يحافظ على المسنونات، ولا تورع عن المكروهات، وهو صاحب (الإيمان الواجب) .

(الظالم لنفسه:

هو المفرط في بعض الواجبات، والمرتكب لبعض المحرمات والمعاصي التي لا تصل إلى الكفر، أو الشرك الأكبر، وهو صاحب (الإيمان المجمل) .

قال الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

(السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب، والمقتصد يدخل الجنة برحمة الله، والظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم).

انظر: (تفسير الطبري) ج 11، 189 و (تفسير ابن كثير) .

تفصيل مراتب الإيمان

مراتب الإيمان ثلاثة:

الأول أصل الإيمان:

ويسمى مطلق الإيمان وأصل الدين ، والتوحيد ، وبه النجاة من الكفر الأكبر والخلود في النار ، وهو مضاد لأصل الكفر ، وبه يدخل الجنة ولو قصر في الواجب ، وهو شعب لا يصح إلا باكتمالها وهي :

1- على القلب معرفة ما جاء به الرسول إجمالاً والتصديق به والانقياد والإذعان له والاستسلام والمحبة والقبول والرضا والتسليم وغيرها من أعمال القلوب والاعتقاد .

2- وعلى اللسان الإقرار بالشهادتين والنطق بهما.

3- وعلى الجوارح أعمال الجوارح التي يكفر تاركها كالصلاة وبقية الأركان عند بعض العلماء ، وكذلك

ترك المكفرات القولية والعملية ، كما على القلب ترك المكفرات الاعتقادية .

وضابط ما يدخل في أصل الإيمان من أعمال سواء كانت فعلاً أو تركًا.

1- كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، كالتصديق والانقياد القلبي وهو اعتقاد ، وكإقرار اللسان وهو قول ، والصلاة وهي عمل بالجوارح.

2- وكل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان كالاستهزاء بالدين ، وصرف العبادة لغير الله ، وذلك لأن ضد أصل الإيمان هو أصل الكفر.

ولما كان الكفر ضد لأصل الإيمان ، وكل من لم يأت بأصل الإيمان أو أخل به فهو كافر .

وضابط الذنب المكفر هو ما قام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر ، فكل عمل أو قول ذكر الله في كتابه أنه كفر أكبر أو ذكره رسول الله فتركه من أصل الإيمان.

3- أصل الإيمان لا يتجزأ ولا يتبعض ولا يدخل عليه نسخ ولا تخصيص ولا استثناء وبذلك ، يعلم أن المرجئة ليس لهم حجة في احتجاجهم بحديث الجهنميين .

وغيره من الأحاديث المطلقة - كما سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله - لأنهم أُخرجوا من النار لأن معهم أصل الإيمان من الاعتقاد والقول والعمل ولم ينقضوه وهو في قوله : " ممن يشهد أن لا إله إلا الله" فيه الإقرار بالشهادتين وهو القول ، والعمل في قوله : " أثر السجود " وهي الصلاة والصلاة عمل ، وترك المكفرات في قوله : " كان لا يشرك بالله شيئًا " وبيان ذلك لابد من معرفة أن الذنوب نوعان ، إما ترك واجب أو فعل محرم وهو - أي الذنب - قسمان الأول ذنب مكفر وهو الذي سماه الله كفرًا وهو الذي يخل بأصل الإيمان وهو نوعان:

1- ترك واجب من واجبات الإيمان الداخلة في أصل الإيمان كترك الإقرار بالشهادتين وترك الصلاة وانتفاء تصديق القلب من الانقياد والتسليم والقبول والإذعان وهو كفر التكذيب ، فإن انتفى التصديق وأقر بلسانه فكفر نفاق ، وكانتفاء يقين القلب وهو كفر الشك ، وغيرها من واجبات أصل الإيمان سواء كانت من أعمال القلب أو اللسان أو الجوارح ، فكل أمر وردت الشريعة بكفر تاركه فهو من الأصل.

2- أو فعل محرم يضاد أصل الإيمان : كسب الله ورسوله ، وكدعاء غير الله والذبح والنذر لغير الله فكل أمر وردت الشريعة يكفر فاعله فهو محرم يضاد أصل الإيمان.

فكل من أتى بذنب مكفر من ترك واجب أو فعل محرم فهو كافر بمجرد الفعل أو الترك والترك فعل ويكون بحسب المتروك ، فإن كان المتروك فرضًا فهو كفر لأن هناك فرق بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم - كما سيأتي بيانه إن شاء الله - فترك العبادات المفروضات زندقة ، وارتكاب المحظورات معصية ، لذلك فإن ترك الفرائض مصرًا عليها متعمدًا ، يعني من غير عذر وهو قادر ومتمكن من القيام بها وضربوا لذلك مثلاً ، وهو إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة وهي من الفرائض ، فمن ترك صلاة واحدة من غير عذر حتى يخرج وقتها فهو كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة ، وسيأتي تفصيل ذلك في المسألة الرابعة كفر تارك الصلاة ، وضربوا مثالاً لركوب المحارم وهي المعاصي والكبائر والذنوب من غير استحلال - سواء كان استحلال قلبي أو عملي - ليس بكفر كالزنى والسرقة والقتل وشرب الخمر أو الربا وغيرها من المعاصي ، فهذا ليس بكفر .

فهناك فرق بين ترك الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، ويبين ارتكاب المحارم ، والمرجئة لم

يفرقوا بينهما ، فجعلوا ترك الفرائض بمنزلة ارتكاب المحارم ، مع أن الله فرق بين الشرك والفرائض ، والمعاصي والكبائر لكن المرجئة جعلوهم سواء بمنزلة واحدة للخلط بين مراتب الدين الثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وبهذا تصح المرتبة الأولى وما يدخل فيها وضابطها.

2- الإيمان الواجب:

وهو ما زاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات ، وترك المحرمات ، وضابطه ، أن كل فعل أوترك لم يسمه الله كفرًا ، أو لم يخرج به من الإسلام بالكلية ومتوعد عليه بالنار ، فهو من الإيمان الواجب ، مع اشتراكه مع أصل الإيمان في الوعيد ، فنفي الإيمان صيغة الوعيد ، والوعيد لا يرد إلا في حق من ترك واجبًا ، إما من أصل الإيمان ، وإما من الإيمان الواجب ، أما من ترك شيئًا من الإيمان المستحب فلا وعيد في حقه ، ولهذا فإن كل آية أو حديث ورد فيه نفي الإيمان فإما أن يراد به نفي أصل الإيمان فيكون صاحبه كافرًا كما سبق ، وإما يراد به نفي الإيمان الواجب - أي كماله الواجب - فيكون صاحبه فاسقًا ، ويتم التفريق بينهما بالدلائل والقرائن والاستثناء والتقييد ؛ لأن هناك ثلاثة أشياء ضد ثلاثة أشياء التوحيد ضد الشرك ، الطاعة ضدها المعصية ، السنة ضدها البدعة ، فالشرك والمعاصي والبدع كلها مخالفات وكلها مذمومة وتأتي أحيانًا بصيغة نفي الإيمان وأحيانا باسم الشرك والكفر ولكن يحكم عليها بمناطها كما في سِبَابِ المسلم فسوق وقتاله كفر ، ويَكْفُرْن البشر ، من حلف بغير الله فقد أشرك ، وثلاثة بهن كفر ، وغيرها من الصيغ ولكن باعتبار القرائن والدلالات يحكم على الشرك الأكبر بالكفر وعلى المعاصي التي هي دونه بحكمها ، وهذا لم يعتبره الخوارج وأهل الغلو في التكفير فكفروا أهل القبلة بالمعاصي والكبائر التي هي دون الشرك ؛ لأنهم لم

يفرقوا بين ما هو من أصل الدين وبين الواجب والمستحب .

3- الإيمان المستحب:

وهو ما زاد عن الإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات ، وترك المكروهات والمتشابهات فهذه هي مراتب الدين الثلاثة التي من لم يفرق بينها ويعرف ضابط كل واحدة منها يقع في التناقض ، وترد عليه الشبهات ، فيقع إما في التفريط فيقول بقول المرجئة ، وإما في الغلو فيقول بقول الخوارج فأصل الإيمان هو الإسلام هو الظالم لنفسه.

والإيمان الواجب هو الإيمان هو المقتصد.

والإيمان المستحب هو الإحسان هو السابق بالخيرات.

فما كان من العمل تركه أو فعله كفر فهو من أصل الإيمان الذي هو الإسلام ، وما كان من العمل تركه أو فعله فسق فهو من الإيمان الواجب وتركه حرام ، وما كان من العمل لا يذم تاركه ولا يعاقب فهو من الإيمان المستحب ، لأن الإيمان عند أهل السنة ثلاث مراتب - كما سبق - : أصل ، وكمال واجب ، وكمال مستحب ، والعمل يدخل في المراتب الثلاثة ولا يَزول الإيمان إلا بزوال أصله ، وبهذا يتضح أن الإيمان عند أهل السنة اعتقاد وقول وعمل ، والأعمال ركن في الإيمان ومنه وداخلة فيه ، فالإيمان مركب من ثلاثة أركان لا ينفك أحدهم عن الآخر ولا يجزئ أحدهم عن الآخر ولا يصح أحدهم بدون الآخر، خلافًا للمرجئة والخوارج والأشاعرة والمعتزلة وأهل البدع.

وأن الأعمال عند أهل السنة منها ما هو كفر مخرج ومنها ما هو دون ذلك كما دل على ذلك حديث شعب الإيمان ، وبذلك يتضح قوة التلازم بين عمل القلب وعمل

الجوارح وكما سبق لم يأت الإيمان في القرآن ولا في السنة إلا مقرونًا بالعمل.

تنبيه مهم: أما الاختلاف في كفر تارك الصلاة ، فليس من هذا الباب ، وسيأتي الكلام على كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله ـ

فإن الذين لم يكفروا تارك الصلاة من الفقهاء - خلافًا لإجماع الصحابة - لم يتوقفوا في تكفيره من باب أن الصلاة عمل وأن تارك العمل لا يكفر ، بل لم يكفروا تارك الصلاة لأن عندهم أدلة تعارضت - عندهم - مع القول بالتكفير ـ

فإن القائلين بعدم كفر تارك الصلاة من الفقهاء يقولون أن الإيمان قول وعمل وأن الأعمال ركن في مسمى الإيمان ولا يجزئ ولا يصح ولا ينفع واحد عن الآخر ونقل الشافعي الإجماع على ذلك وقد مر معك ـ

فمسألة عدم تكفير تارك الصلاة ليست من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل كما سبق من كلام السلف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر.

وقد مر معك الأدلة من القرآن والسنة وأقوال السلف على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ومن الأدلة الصريحة على ذلك حديث وفد عبد القيس وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : " آمركم بالإيمان بالله وحده ، وقال : هل تدون ما الإيمان بالله وحده ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " شهادة أن لا إله إلا الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تعطوا من الغنائم الخمس ... " [12]

ففي هذا الحديث فسر النبي صلى الله عليه وسلم للوفد الإيمان بقول اللسان وأعمال الجوارح ، ومعلوم أنه لم يُرِدْ أن هذه الأعمال تكون إيمانًا بدون القلب ، لما قد

[12] متفق عليه : البخاري في كتاب : المغازي ، ومسلم في كتاب : الإيمان .

أخبر في مواضع أنه لابد من إيمان القلب ، فعلم أن هذا مع إيمان القلب هو الإيمان ، وأي دليل على أن الأعمال داخلة في مسمى الإيمان فوق هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمان بالأعمال ، كما قال شارح الطحاوية .

ومن أوضح الأحاديث دلالة على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه ويزول بزوالها ويضعف بضعفها : حديث أبي هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان"[13]

ويقول الإمام بن القيم - رحمه الله - في كتاب الصلاة وحكم تاركها شارحًا وموضحًا هذا الحديث : " الإيمان أصل له شعب متعددة ، وكل شعبة تسمى إيمانًا ، فالصلاة من الإيمان ، وكذلك الزكاة والحج والصوم ، والأعمال الباطنة : كالحياء والتوكل ... وهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادة ، ومنها ما لا يزول بزوالها كترك إماطة الأذى عن الطريق ، وبينهما شعب متفاوتة تفاوتًا عظيما ، منها ما يلحق بشعبة الشهادة ويكون إليها أقرب ، ومنها ما يلحق بشعبة إماطة الأذى عن الطريق ، ويكون إليها أقرب ، وكذلك الكفر ذو أصل وشعب"

فيتضح مما سبق أن الطاعات جميعًا ومنها أعمال الجوارح تدخل في مسمى الإيمان ، ومنها شعب يزول الإيمان بزوالها ، ومنها شعب لا يزول الإيمان بزوالها كترك الإيمان المستحب وهذا مما خالف فيه الخوارج أهل السنة ، فمع قول أهل السنة أن العمل من الإيمان وركن فيه ؛ إلا أنهم قالوا : من الأعمال ما يلحق بالشهادتين وأصل الدين وأصل الإيمان ويزول بزوالها ، ومن الأعمال ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب ولا يزول بزوالها ،

---

[13] () متفق عليه : والحديث مخرج في الكتب الستة والمسند بألفاظ مختلفة .

ولكن ينقص حتى لا يبق منه شيء ، ولذلك قال أهل السنة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم العجز كافر قولاً واحدًا.

وبهذا يتضح أن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع الخوارج والمعتزلة هو القول بتخليد مرتكب الكبيرة في النار لأنهم قالوا أن الإيمان كلٌ إذا زال بعضه زال كله والأعمال كلها ركن في الإيمان ولم يفرقوا بين جنس الأعمال وآحادها ، وبين تارك أعمال الجوارح بالكلية ، ولم يفرقوا بين أصل الإيمان والإيمان الواجب والإيمان المستحب ، ولم يفهموا حديث شعب الإيمان بفهم السلف ، وكذلك فإن الخلاف الحقيقي لأهل السنة مع المرجئة هو أن ترك العمل الظاهر ، أي تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم عند المرجئة وهو تحت المشيئة وهذا قول المرجئة ، والبيجوري من الأشاعرة ، وغيرهم من أهل الانحراف عن الحق.

وبذلك يعلم أنه ليس كل من قال أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص يكون سنيًا سلفيًا بل لا يكون سنيًا سلفيًا إلا بفهم أهل السنة وموافقة أهل السنة والسلف الصالح ؛ فمن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص على فهم أهل السنة وعلى المعنى المتداول عندهم فهو منهم ، وإن كان فهمًا ومعنى يخالف ما عند أهل السنة فليس منهم.

نقول ذلك لأن هناك من يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص والأعمال كمال في الإيمان من أتى بها فهو كامل الإيمان ومن لم يأت بأعمال الجوارح مع قدرته فهو تحت المشيئة مثله مثل أهل الكبائر ، وهو بذلك المفهوم وهذا المعنى يخالف مفهوم ومعنى الإيمان عند أهل السنة ، فليست العبرة بموافقة أهل السنة في تعريفهم الإيمان لفظًا دون المعنى ، ولكن العبرة بالتوافق لفظًا ومعنى

فهؤلاء مرجئة العصر ، وافقوا أهل السنة في تعريفهم للإيمان لفظًا وقالوا : الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد وينقص ، وخالفوا أهل السنة في المعنى والحقيقة فقالوا : الأعمال كمال في مسمى الإيمان ؛ فرجع أصل قولهم إلى الاعتقاد والقول فقط ، وهذا هو مذهب المرجئة فانتبه - بارك الله فيك - إلى هذا التلبيس حتى تنجوا من البدع والأهواء والانحراف .[14]

<u>مسألة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان:</u>

وهى أصل آخر إليه يرجع الاختلاف في هذه المسألة، أعني مسألة الإيمان. فإن من لم يفرق بين الإيمان المطلق، ومطلق الإيمان لم يتصور اجتماع الثواب والعقاب، والطاعة والمعصية، والحسنة والسيئة، والسنة والبدعة في الشخص الواحد.

وفي هذا يقول الشيخ ابن تيمية في ((العقيدة الواسطية)) عن أهل السنة والجماعة: ((ولا يسلبون الفاسق المليَّ اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان في مثل قوله تعالى: {وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مَّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ} [النساء:92] .

---

[14]() انظر إلى تفصيل ذلك في كتاب : إرشاد الخلان .

وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق كما في قوله تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذاَ ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُم وَإِذاَ تُلِيَتْ عَلَيْهِمْءَايَتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا} [الأنفال:2] .

وقوله صلى الله عليه وسلم: ((لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن)) .

ويقولون: ((هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرة. فلا يُعطى الاسم المطلق، ولا يُسلب مطلق الاسم)) اهـ.

فإن الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، الذى تناول فعل المأمور واجتناب المحذور والمحظور.

أما مطلق الإيمان، فهذا يشمل الإيمان الكامل، والإيمان الناقص الذي صاحَبَه ذنبٌ كَبُرَ أو صَغُر دون الكفر أو الشرك النافي لأصل الإيمان، فهو الحد الأدنى من الإيمان، وهو القدر الذي يخلص به من الكفر.

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

أولاً : مطلق الإيمان

هو الحد الأدنى منه وهو الإسلام وأصل الدين ويدخل فيه الظالم لنفسه والفاسق الملى من أهل المعاصى الذنوب والكبائر,يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ

(وأما المؤمن الإيمان المطلق الذي لا يتقيَّد بمعصية ولا بفسوق وبنحو ذلك، فهو الذي أتى بما يستطيعه من الواجبات مع تركه لجميع المحرمات، فهذا هو الذي يطلق عليه اسم الإيمان من غير تقييد، فهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق؛ والثاني هو الذي لا يصر

صاحبه على ذنب، والأول هو المصر على بعض الذنوب. وهذا الذي ذكرته هنا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة في الفرق بين الإسلام والإيمان، وهو الفرق بين مطلق الإيمان. والإيمان المطلق فمطلق الإيمان هو وصف المسلم الذي معه أصل الإيمان الذي لا يتم إسلامه إلا به، بل لا يصح إلا به؛ فهذا في أدنى مراتب الدين، إذا كان مصرا على ذنب أو تاركا لما وجب عليه مع القدرة عليه.)

فمطلق الإيمان، هو ما بقى فيه أصل الإيمان، وثبت لصاحبه اسم الإيمان، وصح نسبة الإيمان إليه ولو لم يكمله.

ثانياً : الإيمان المطلق

إذا قال العلماء: الإيمان المطلق، فيقصدون جميع الإيمان الكامل، بخلاف ما إذا قالوا: مطلق الإيمان، فمطلق الإيمان يعني: مسماه فقط، ولا يلزم أن يكون كاملاً، بل قد يكون ناقصاً، فالإيمان المطلق هو الذي من قام به منعه من فعل المعاصي ومنعه من ترك الواجبات، فلا يقترف كبائر ولا يترك واجبات إذا كان إيمانه الإيمان المطلق أي: الكامل؛ لأن إيمانه يمنعه من ذلك، وهذا هو الفرق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فيقصد بالإيمان المطلق: الكامل، أما إذا قال: مطلق الإيمان، فهذا لا يلزم أن يكون كاملاً، بل إيمانه ناقص يصاحبه ذنوب، ويصاحبه ترك واجبات.

الإيمان المطلق هو الإيمان الكامل، ومطلق الإيمان هو الإيمان الناقص.

وأهل الإيمان المطلق هم الذين كمل إسلامهم وإيمانهم بإتيانهم بما وجب عليهم، وتركهم ما حرمه الله عليهم، وعدم إصرارهم على الذنوب؛ فهذه هي المرتبة الثانية التي وعد الله أهلها بدخول الجنة، والنجاة من النار كقوله -تعالى-: {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا

كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ} [سورة الحديد آية: 21] ... الآية. فهؤلاء اجتمعت لهم الأعمال الظاهرة والباطنة، ففعلوا ما أوجبه الله عليهم وتركوا ما حرم الله عليهم، وهم السعداء أهل الجنة. والله -سبحانه وتعالى- أعلم، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

سَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا فِي مَسْأَلَةِ الْأَسْمَاءِ وَالْأَحْكَامِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِاللِّسَانِ وَاعْتِقَادٌ بِالْجَنَانِ وَعَمَلٌ بِالْأَرْكَانِ، وَأَنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ.

فَالْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ يَدْخُلُ فِيهِ جَمِيعُ الدِّينِ: ظاهرُه وباطنُه، أصولُه وفروعُه، فَلَا يستحقُّ اسْمَ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ وَلَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْئًا.

وَلَمَّا كَانَتِ الْأَعْمَالُ وَالْأَقْوَالُ دَاخِلَةً فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ؛ كَانَ الإيمانُ قَابِلًا لِلزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ، فَهُوَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ؛ كَمَا هُوَ صَرِيحُ الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكَمَا هُوَ ظاهرٌ مشاهدٌ مِنْ تَفَاوُتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي عَقَائِدِهِمْ وَأَعْمَالِ قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالِ جَوَارِحِهِمْ.

وَمَعَ أَنَّ الْإِيمَانَ الْمُطْلَقَ مركَّب مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَالِاعْتِقَادَاتِ؛ فَهِيَ لَيْسَتْ كُلُّهَا بِدَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ؛ بَلِ الْعَقَائِدُ أصلٌ فِي الْإِيمَانِ، فمَن أَنْكَرَ شَيْئًا مِمَّا يَجِبُ اعْتِقَادُهُ فِي اللَّهِ أَوْ مَلَائِكَتِهِ أَوْ كُتُبِهِ أَوْ رُسُلِهِ أَوِ الْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ مِمَّا هُوَ معلومٌ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ؛ كَوُجُوبِ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَحُرْمَةِ الزِّنَا وَالْقَتْلِ ... إلخ؛ فَهُوَ كافرٌ، قَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ بِهَذَا الْإِنْكَارِ

الإيمان المطلق يتضمن فعل جميع المأمورات، وترك جميع المحظورات

الإيمان المطلق هو الذي لا يتقيد بمعصية ولا فسوق ولا نقصان ونحو ذلك. أي أن الإيمان الكامل وهو الذي يأتي

بالواجبات صاحبه يترك المحرمات. وأما مطلق الإيمان فهو ما كان معه ترك واجب أو فعل محرم. فمن حصل منه فعل معصية. قتل أو زنا أو لواط أو شرب خمر وهو موحد فلا يسمى باسم الإيمان المطلق ولا يستحق أن يوصف به على الإطلاق لما في قوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث. من نفي الإيمان الكامل عن من عمل بعض المعاصي والدليل على أن المنفي في الحديث الإيمان الكامل. معاملته صلى الله عليه وسلم العصاة معاملة المسلمين ولم يوجب قتلهم إلا مثل الثيب الزاني ومن بدل دينه. مطلق الإيمان عنه (أى الإسلام)

أنَّ الإيمان المطلق شامل للقول والاعتقاد والعمل، شامل للأمور الواجبة والمستحبة،

أن الإيمان المطلق شامل لكل ما أمر الله به والبعد عن كل ما ينهى عنه

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(إن الإيمان المطلق؛ يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك المحرمات كلها؛

أقسام الإيمان المطلق

والإيمان المطلق ثلاثة أقسام: القسم الأول: الإيمان الواجب، وهو الإيمان الذي ينجي صاحبه من النار من أول وهلة، وصاحبه هو الذي أتى بالفرائض وانتهى عن المحرمات، كما في الحديث: (والله! لا أزيد على هذا ولا أنقص منه.

فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أفلح إن صدق).

القسم الثاني: الكمال المستحب.

القسم الثالث: الإحسان.

الفرق كبير جداً بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان، وهو اليسير الذي يلزم

من ثبوته الإسلام لمدعيه، فإذا قال أحد: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فإنه يلزم مع هذه الشهادة التي يثبت له بها الإسلام أن يكون معه أصل الإيمان الذي استقر في القلب بصحة هذه الشهادة التي شهد بها، وأن يعتقد حقيقة أنه لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأن عيسى رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه.

وأما كمال الإيمان فلا يكون إلا بالصلاة والصوم والزكاة والحج، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسائر الطاعات.

والإنسان إذا دخل في الإيمان أو في الإسلام ومات قبل أن يتمكن من العمل فهو كامل الإيمان، فإذا أسلم شخص ونطق بالشهادتين، ثم فاضت روحه، فقد مات على كمال الإيمان وتمامه.

وشيخ الإسلام ابن تيمية يقول: ولا ينسب إليه اسم الإيمان المطلق -أي: السارق والزاني والقاتل وشارب الخمر- إنما ينسب إليه أصل الإيمان.

فالإيمان الكامل لا يكون إلا بالعمل، وأما مطلق الإيمان فهو في أصل الإيمان، وهو يثبت للمرء بدخوله في الإسلام وإن لم يعمل.

وعندما ننفي الإيمان عن مرتكب الكبيرة فإنما نقصد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الوافي، ولو قصدنا بنفي الإيمان نفي أصله فإنه يلزمنا أن نخرجه من الإسلام.

قال: فإن الكتاب والسنة نفيا عنه الاسم المطلق، واسم الإيمان يتناوله فيما أمر الله به ورسوله؛ لأن ذلك إيجاب عليه وتحريم عليه.

إذاً: عندي تفريق بين مطلق الإيمان والإيمان المطلق، فمطلق الإيمان هو أصل الإيمان الذي إذا جاء ذكر النفي له فهو نفي لحقيقة الإسلام، أما الإيمان المطلق هو

الإيمان الكامل التام، وإذا جاء ذكر لنفي هذا الإيمان فإنما هو نفي الكمال والتمام، ونفي الإيمان الكامل لا ينفي أصل الإيمان.

شخص يقتل، أو يزني، أو يسرق، أو ينتهب نهبة أو غير ذلك من المعاصي، فنقول له: أنت لست مؤمناً.

نعني: لست مؤمناً كامل الإيمان، أما قولنا: لست مؤمناً بمعنى أنه كافر فهذا لا يكون إلا فيما يتعلق بأصل الديانة، أو ارتكاب ما يخل بأصل الدين، أو عمل عملاً أثبت النص أن من عمله فقد خرج من الملة، أو انعقد الإجماع على ذلك، فإننا كما قلنا من قبل: إن هذه المسائل لابد أن يكون فيها نص أو إجماع، فإذا قال لي شخص: ما هو الفارق والضابط بين اعتباري لهذا العمل أنه من أصل الإيمان أو من الإيمان الواجب؟ سأقول له: الضابط لذلك أن يأتيني نص يثبت هذا أو إجماع انعقد على أن من فعل ذلك فقد ارتد.

فمرتبة الشيء المطلق، وهي مرتبة الإيمان المطلق أي الكامل، ومرتبة مطلق الشيء، وهي مرتبة مطلق الإيمان أي ما يصدق عليه الإيمان في الجملة سواء كان كاملا أو ناقصا، فمن وفّقه الله تعالى للعمل وقوي تصديقه بالقلب وعمل ما يقتضيه إقراره باللسان فإيمانه كامل في مرتبة الشيء المطلق، أي الإيمان المطلق أي الكامل. وأما من أخل بالعمل فقد نقص إيمانه وضعف تصديقه بقلبه بقدر ما أخل به من العمل؛ ولم يستوف ما يقتضي إقراره بلسانه، فإيمانه ناقص في مرتبة "مطلق الشيء"، أي "مطلق الإيمان"، أي الإيمان الناقص

-قال شيخ الإسلام رحمه الله: " وعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام والتزموا شرائعه، وكانوا من أهل الطاعة لله ورسوله، فهم مسلمون ومعهم إيمان مجمل، لكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم يحصل شيئا

فشيئا إن أعطاهم الله ذلك، وإلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين ولا إلى الجهاد; ولو شككوا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا؛ إذ ليس عندهم من علم اليقين ما يدرأ الريب، ولا عندهم من قوة الحب لله ورسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، فهؤلاء إن عوفوا من المحنة ماتوا ودخلوا الجنة; وإن ابتلوا بمن يدخل عليهم شبهات توجب ريبهم، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب وإلا صاروا مرتابين، وانتقلوا إلى نوع من النفاق". انتهى.

-قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: " لما ذكر ما وقع من عبد الله بن أبيّ في غزوة أحد قال: فلما انخذل يوم أحد وقال: "يدع رأيي ورأيه ويأخذ برأي الصبيان؟ " أو كما قال.. انخذل معه خلق كثير، كان كثير منهم لم ينافق قبل ذلك. فأولئك كانوا مسلمين وكان معهم إيمان، هو الضوء الذي ضرب الله به المثل. فلو ماتوا قبل المحنة والنفاق لماتوا على الإسلام، ولم يكونوا من المؤمنين حقا الذين امتحنوا فثبتوا على المحنة، ولا من المنافقين حقا الذين ارتدوا عن الإيمان بالمحنة. وهذا حال كثير من المسلمين في زماننا أو أكثرهم، إذا ابتلوا بالمحنة التي يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيرا، وينافق كثير منهم.
ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالبا، وقد رأينا من هذا ورأى غيرنا من هذا ما فيه عبرة. وإذا كانت العافية، أو كان المسلمون ظاهرين على عدوهم كانوا مسلمين، وهم مؤمنون بالرسل باطنا وظاهرا، لكنه إيمان لا يثبت على المحنة، ولهذا يكثر في هؤلاء ترك الفرائض وانتهاك المحارم، وهؤلاء من الذين قالوا آمنا، فقيل لهم: {لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الأِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} 1 أي الإيمان المطلق الذي أهله هم المؤمنون حقا؛ فإن هذا هو الإيمان إذا أطلق في كتاب الله تعالى، كما دل عليه الكتاب والسنة، فلم يحصل لهم ريب عند المحن التي تقلقل الإيمان في القلوب". انتهى.

-قال شيخ الإسلام في أواخر النصف الأول من كتاب "الإيمان " .

(فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يتناول جميع ما أمر الله تعالى به رسوله صلى الله عليه وسلم فمتى ذهب بعض ذلك بطل الإيمان، فيلزم تكفير أهل الذنوب، كما يقوله الخوارج أو تخليدهم في النار، ولا ينفى عنهم اسم الإيمان بالكلية، كما تقوله المعتزلة، وكلا القولين شر من قول المرجئة، فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين عند الأمة بخير، وأما الخوارج والمعتزلة فأهل السنَّة والجماعة من جميع الطوائف مطبقون على ذمهم.

قيل: أولاً: ينبغي أن يعرف أن القول الذي لم يوافق الخوارج والمعتزلة عليه أحد من أهل السنَّة هو القول بتخليد أهل الكبائر في النار،

فإن هذا القول من البدع المشهورة، وقد اتفق الصحابة والتابعون لهم بإحسان وسائر أئمة المسلمين على أنه لا يخلد في النار أحد ممن في قلبه مثقال ذرة من إيمان وقد نقل بعض الناس عن الصحابة في ذلك خلافا، لما روي عن ابن عباس أن القاتل لا توبة له، وهذا غلط على الصحابة، فإنه لم يقل أحد منهم إن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشفع لأهل الكبائر، ولا قال إنهم يخلدون في النار، لكن ابن عباس في إحدى الروايتين عنه قال: "إن القاتل لا توبة له " وعن أحمد بن حنبل في قبول توبة القاتل روايتان أيضا، والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي؛ فلهذا حصل النزاع فيه، وأما قول القائل: "إنَّ الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كلّه"، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الذي تفرعت منه البدع في الإيمان، فإنهم ظنوا أنه متى ذهب بعضه ذهب كله، لم يبق منه شيء، ثم قالت الخوارج والمعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهذا هو الإيمان المطلق،

كما قاله أهل الحديث، قالوا: فإذا، ذهب منه شيء لم يبق مع صاحبه شيء من الإيمان، فيخلد في النار وقالت المرجئة، على اختلاف فرقهم فلا يذهب بالكبائر وبترك الواجبات الظاهرة شيء منه إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء، فيكون شيئا واحدا، يستوي فيه البر والفاجر، ونصوص الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه، كقوله: " «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان» " .

انتهى المقصود منه.مصباح الظلام لسليمان بن سحمان -رحمه الله

الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان

وابن القيم رحمه الله يبين كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية، يقول: فإن الظلم المطلق التام هو الشرك بالله سبحانه، والأمن والهدى المطلق هما الأمن في الدنيا والآخرة، والهدى إلى الصراط المستقيم، فالظلم المطلق التام رافع للأمن والاهتداء المطلق التام، فلا يمنع أن يكون ظلماً مانعاً من مطلق الأمن ومطلق الهدى فتأمله.

والفرق بين أن نقول: هذا معه الإيمان المطلق، وهذا معه مطلق الإيمان: أن الإيمان المطلق: الإيمان الكامل، الذي جاء فيه بالواجبات جميعها، فإذا كان كذلك فله الأمن التام، وله الاهتداء التام يوم القيامة.

وأما الآخر فله مطلق الإيمان، يعني: هو من ضمن المسلمين، ومن ضمن المؤمنين، ولكنه يقع في معاصٍ فيعمه اسم الإيمان واسم الإسلام، ولكنه عاص لله سبحانه وتعالى، فلا يحرمه الله من فضله يوم القيامة، وإن كان قد يعذبه في النار على معاصيه التي وقع فيها، لكن لم يخرج من الإيمان، ولا من الإسلام.

فإذا قلنا: هو في دائرة الإسلام، فله النجاة يوم القيامة، ولو دخل النار، فالله عز وجل يوماً من الدهر يخرجه من

النار ويدخله جنته، فدائرة الإيمان المطلق أقل، فيها المحسنون وفيها الذين لم يظلموا أنفسهم لا بشرك ولا بغيره، ولم يظلموا غيرهم، فلهم الأمن التام يوم القيامة ولهم الاهتداء التام في الدنيا وفي الآخرة.

أما الذي لم يقع في الشرك الأكبر، ووقع في غير ذلك من المعاصي فهو في مطلق الإيمان، ولم يخرج عن دين رب العالمين، ولكنه مقصر في واجبات الإيمان؛ لذلك استحق أن يعذب إلا أن يعفو الله عز وجل عنه يوم القيامة.

والإيمان المطلق وصف للإيمان وفيه كل الخصال المرجوة التي يطلبها الله عز وجل من عباده، ويرجو العبد أن يكون عليها.

ومطلق الإيمان أن يقول: لا إله إلا الله، ويصلي ويفعل الطاعات، ويفعل المعاصي فهو داخل في مطلق الإيمان، ولكنه ينقص هداه وينقص إيمانه بقدر ما يقع فيه من المعاصي.

الفرق بين الاسم المطلق ومطلق الاسم:

أن الاسم المطلق يدل على العموم، مثلاً: الإيمان المطلق أو مطلق الإيمان، الإيمان المطلق يعني: التام، فالاسم المطلق معناه الاسم التام، إذا قلنا: فلان عنده الإيمان المطلق، فالمعنى: عنده الإيمان الكامل، وإذا قلنا: إن فلاناً عنده مطلق الإيمان، يعني: عنده جزء منه، وليس عنده كل الإيمان، لكن عنده ما يسمى بالإيمان.

وهذا كقولهم العلم المطلق، ومطلق العلم، التوحيد المطلق ومطلق التوحيد، والماء المطلق، ومطلق الأمر، والكفر المطلق، ومطلق الكفر .. وهكذا.

الشيء المطلق يعني: غير المقيد، ومطلق الشيء هذا يدخل فيه غير المقيد والمقيد، ولذلك إذا أطلق الإيمان انصرفوا إلى الكامل، فيقال الإيمان المطلق يعني: الكامل الذي جيء بأصله وبالكمال الواجب، وإذا قيل

مطلق الإيمان دخل فيه الإيمان الكامل والإيمان الناقص، حينئذٍ الشيء المقيد ليس كالشيء غير المقيد، ولذلك الماء المطلق هذا يدخل هذا يختص بالطهور، مطلق الماء يدخل فيه الطهور والطاهر بل والنجس، يعني: الماء من حيث هو فالماء يُقيد بماذا؟ بكونه طهورًا، ويقيد بكونه طاهرًا، ويقيد يكونه نجسًا، وهذه أوصاف ثلاثة لشيءٍ واحد حقيقة واحدة وهي الماء، لكن الماء الكامل الذي إذا أطلق اللفظ انصرف إليه هذا خاصٌ بالطهور، فإذا قيل الماء هكذا بدون قيد حينئذٍ انصرف إلى الماء الطهور لأنه هو الكامل الذي يستعمل في العبادات والعادات، وإذا قيل: مطلق الماء دخل فيه الطاهر والنجس، حينئذٍ فرقٌ بين الشيء المقيد والشيء غير المقيد.

فائدة:

الأمر المطلق والجرح المطلق والعلم المطلق والترتيب المطلق والبيع المطلق والماء المطلق والملك المطلق غير مطلق الأمر والجرح والعلم إلى آخرها والفرق بينهما من وجوه:

أحدها: أن الأمر المطلق لا ينقسم إلى أمر الندب وغيره فلا يكون موردا للتقسيم ومطلق الأمر ينقسم إلى أمر إيجاب وأمر ندب فمطلق الأمر ينقسم والأمر المطلق غير منقسم.

الثاني: أن الأمر المطلق فرد من أفراد مطلق الأمر ولا ينعكس.

الثالث: أن نفي مطلق الأمر يستلزم نفي الأمر المطلق دون العكس.

الرابع: أن ثبوت مطلق الأمر لا يستلزم ثبوت الأمر المطلق دون العكس.

الخامس: أن الأمر المطلق نوع لمطلق الأمر ومطلق الأمر جنس للأمر المطلق.

السادس: أن الأمر المطلق مقيد بالإطلاق لفظا مجرد عن التقييد معنى ومطلق الأمر مجرد عن التقييد لفظا مستعمل في المقيد وغيره معنى.

السابع: أن الأمر المطلق لا يصلح للمقيد ومطلق الأمر يصلح للمطلق والمقيد.

الثامن: أن الأمر المطلق هو المقيد بقيد الإطلاق فهو متضمن للإطلاق والتقييد ومطلق الأمر غير مقيد وإن كان بعض أفراده مقيدا.

التاسع: أن من بعض أمثلة هذه القاعدة الإيمان المطلق ومطلق الإيمان فالإيمان المطلق لا يطلق إلا على الكامل الكمال المأمور به ومطلق الإيمان يطلق على الناقص والكامل ولهذا نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان المطلق عن الزاني وشارب الخمر والسارق ولم ينف عنه مطلق الإيمان لئلا يدخل في قوله: {وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ} ولا في قوله: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} ولا في قوله: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ} إلى آخر الآيات ويدخل في قوله: {فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ} وفي قوله: {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا} وفي قوله: "لا يقتل مؤمن بكافر " وأمثال ذلك.

فلهذا قوله تعالى: {قَالَتِ الأعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا} نفيا للإيمان المطلق لا لمطلق الإيمان لوجوه:

منها أنه أمرهم أو أذن لهم أن يقولوا أسلمنا والمنافق لا يقال له ذلك.

ومنها أنه قال: {قَالَتِ الأعْرَابُ} ولم يقل قال المنافقون.

ومنها أن هؤلاء الجفاة الذين نادوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجرات ورفعوا أصواتهم فوق صوته غلظة منهم وجفاء لا نفاقا وكفرا.

ومنها أنه قال {وَلَمَّا يَدْخُلِ الإيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} ولم ينف دخول الإسلام في قلوبهم ولو كانوا منافقين لنفى عنهم الإسلام كما نفى الإيمان.

ومنها أن الله تعالى قال: {وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً} أي لا ينقصكم والمنافق لا طاعة له.

ومنها أنه قال: {يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ} فأثبت لهم إسلامهم ونهاهم أن يمنوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن إسلاما صحيحا لقال لم تسلموا بل أنتم كاذبون كما كذبهم في قولهم: {نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} لما لم تطابق شهادتهم اعتقادهم.

ومنها أنه قال: {بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ} ولو كانوا منافقين لما من عليهم.

ومنها أنه قال: {أَنْ هَدَاكُمْ لِلإيمَانِ} ولا ينافي هذا قوله: {قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا} فإنه نفى الإيمان المطلق ومن عليهم بهدايتهم إلى الإسلام الذي هو متضمن لمطلق الإيمان.

ومنها أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم القسم قال له سعد: أعطيت فلانا وتركت فلانا وهو مؤمن فقال: "أو مسلم ثلاث مرات" وأثبت له الإسلام دون الإيمان.

وفي الآية أسرار بديعة ليس هذا موضعها والمقصود الفرق بين الإيمان المطلق ومطلق الإيمان؛

فالإيمان المطلق يمنع دخول النار ومطلق الإيمان يمنع الخلود فيها.

العاشر: إنك إذا قلت الأمر المطلق فقد أدخلت اللام على الأمر وهي تفيد العموم والشمول ثم وصفته بعد ذلك بالإطلاق بمعنى أنه لم يقيد بقيد يوجب تخصيصه من شرط أو صفة وغيرهما فهو عام في كل فرد من الأفراد التي هذا شأنها وأما مطلق الأمر فالإضافة فيه ليست

للعموم بل للتمييز فهو قدر مشترك مطلق لا عام فيصدق بفرد من أفراده وعلى هذا فمطلق البيع جائز والبيع المطلق ينقسم إلى جائز وغيره والأمر المطلق للوجوب ومطلق الأمر ينقسم إلى لواجب والمندوب والماء المطلق طهور ومطلق الماء ينقسم إلى طهور وغيره والملك المطلق هو الذي يثبت للحر ومطلق الملك يثبت للعبد.

فإذا قيل العبد هل يملك أم لا يملك؟ كان الصواب إثبات مطلق الملك له دون الملك المطلق.

وإذا قيل هل الفاسق مؤمن أم غير مؤمن؟ فهو على هذا التفصيل والله تعالى أعلم.

فَائِدَةٌ:

الْإِيمَانُ وَالْإِسْلَامُ الشرعيَّان مُتَلَازِمَانِ فِي الْوُجُودِ، فَلَا يُوجَدُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ الْآخَرِ، بَلْ كُلَّمَا وُجِدَ إيمانٌ صحيحٌ معتدٌّ بِهِ، وُجِدَ مَعَهُ إسلامٌ، وَكَذَلِكَ الْعَكْسُ، وَلِهَذَا قَدْ يُسْتَغْنى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا إِذَا أُفْرِدَ بِالذِّكْرِ؛ دَخَلَ فِيهِ الْآخَرُ، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرا مَعًا مُقْتَرِنَيْنِ؛ أُريد بِالْإِيمَانِ التَّصْدِيقُ وَالِاعْتِقَادُ، وأُريد بِالْإِسْلَامِ الِانْقِيَادُ الظَّاهِرِيُّ مِنَ الْإِقْرَارِ بِاللِّسَانِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ.

وَلَكِنَّ هَذَا بِالنِّسْبَةِ إِلَى مُطْلَقِ الْإِيمَانِ، أَمَّا الْإِيمَانُ الْمُطْلَقُ؛ فَهُوَ أخصُّ مُطْلَقًا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ يُوجَدُ الْإِسْلَامُ بِدُونِهِ؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

{قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا} .

فَأَخْبَرَ بِإِسْلَامِهِمْ مَعَ نَفْيِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ .

وَفِي حَدِيثِ جِبْرِيلَ ذِكْرُ الْمَرَاتِبِ الثَّلَاثِ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كُلًّا مِنْهَا أخصُّ مِمَّا قَبْلَهُ.

وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى 0

الفصل الأول

تعريف الإيمان وحقيقته عند أهل السنة والجماعة

قد مر معك في المقدمة أن " الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه ، فالقول : تصديق الرسول ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا .... فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد ، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر" [(15)].

وإذا كان الدين لا يؤخذ إلا من القرآن والسنة وإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان وهذه مصادر التلقي المجمع عليها عند أهل السنة والجماعة وهذه هي الأدلة المعتبرة التي يستدل بها : آية محكمة ، وحديث صحيح ثابت ، وإجماع الصحابة ومن بعدهم.

---

15 () شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية : 2 / 86.

أولاً: دلالة القرآن على أن الإيمان قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر.

قول الله تبارك وتعالى : " وَبَشِّرْ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" [16] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ "[17] .

وقوله سبحانه : " فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ (56) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ " [18] .

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً "[19] .

وقوله سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَار خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنْ اللَّهِ قِيلاً"[20] .

وقوله سبحانه : " لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ

---

16 () سورة البقرة : آية 25.
17 () سورة البقرة : آية 277.
18 () سورة آل عمران : آية 56 ، 57.
19 () سورة النساء : آية 57
20 () سورة النساء : آية 122.

وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلا نَصِيراً "[21]

وقوله سبحانه : " فَأَثَابَهُمْ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ (85) وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ "[22]

وقوله سبحانه : " وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ "[23]

وقوله سبحانه : "وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لا نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (42) وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[24]

وقوله سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْفَائِزُونَ "[25].

وقوله سبحانه : " لَكِنْ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ "[26]

فاعتبروا رحمكم الله بما تسمعون ، لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده ، حتى ذكر هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم ، وقد علمهم أن الله لما ذكر قومًا آمنوا بمكة ، ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم ، وهو قوله : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا

---

21 () سورة النساء : آية 172 ، 173.

22 () سورة المائدة : آية 85 – 86.

23 () سورة الأنعام : آية 48.

24 () سورة الأعراف : آية 42 ، 43.

25 () سورة التوبة : آية 20.

26 () سورة التوبة : آية 88.

وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجَرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ" [27] ثم ذكر قومًا آمنوا بمكة ، وأمكنتهم الهجرة إليه ، فلم يهاجروا فقال فيهم قولاً هو أعظم من هذا ، وهو قوله :" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمْ الْمَلائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيراً"[28] ثم عذر من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه ، فقال : " إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً (98) فَأُوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً "[29] كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان ، وعمل الجوارح ؛ ولا يجوز إلا هذا ردًا على المرجئة ، الذين لعب بهم الشيطان ، وخالفوا القرآن ، وقال الله تعالى : " إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ " [30]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ "[31]

---

27 () سورة الأنفال : آية 72.
28 () سورة النساء : آية 97.
29 () سورة النساء : آية 98 ، 99.
30() سورة يونس : آية 4 .
31() سورة يونس : آية 9

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمْ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ " [32]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَى رَبِّهِمْ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ "[33] .

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ (28) الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ"[34]

وقال سبحانه : " وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلامٌ "[35]

وقال سبحانه : " إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً "[36]

وقال سبحانه : " وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ "[37]

وقال سبحانه : " الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجَا (1) قَيِّماً لِيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً (2) مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً " [38]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً (30) أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ

---

[32] () سورة يونس : آية 63 - 64.
[33] () سورة هود : آية 32.
[34] () سورة الرعد : آية 28 - 29.
[35] () سورة إبراهيم : آية 23.
[36] () سورة الإسراء : آية 9.
[37] () سورة النحل : آية 97.
[38] () سورة الكهف : آية 1-3

وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً " [39]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً (107) خَالِدِينَ فِيهَا لا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً " [(40)]

وقال سبحانه : "فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً (59) إِلاَّ مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ شَيْئاً " [41]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمْ الرَّحْمَنُ "[(42)]

وقال سبحانه : " وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ الدَّرَجَاتُ الْعُلا (75) جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى "[43]

وقال سبحانه : " وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى "[(44)]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ "[45]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ " [46]

---

[39]() سورة الكهف : آية 30-31

[40] () سورة الكهف : آية 107 -108.

[41]() سورة مريم : آية 59 – 60

[42] () سورة مريم : آية 96.

[43]() سورة طه : آية 75 – 76 .

[44] () سورة طه : آية 82.

[45]() سورة الحج : آية 14 .

[46]() سورة الحج : آية 23 .

وقال سبحانه : " وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَيَّ الْمَصِيرُ * قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ " [47]

وقال سبحانه : " وَلا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ "[48]

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ "[49]

وقال سبحانه : " وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنْ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ " [50]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ " [51]

وقال سبحانه : " وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ (14) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ "[52]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ (8) خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ "[53]

وقال سبحانه : " أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كَانَ فَاسِقاً لا يَسْتَوُونَ (18) أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[54]

---

[47] سورة الحج : آية 49 .
[48] سورة الحج : آية 55 .
[49] سورة العنكبوت : آية 7 .
[50] سورة العنكبوت : آية 58 .
[51] سورة العنكبوت : آية 59 .
[52] سورة الروم : آية 14 – 15.
[53] سورة لقمان : آية 8 – 9.
[54] سورة السجدة : آية 18 - 19.

وقال سبحانه : " لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ " [55]

وقال سبحانه : " قُلْ أَرُونِي الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ كَلاَّ بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ " [56]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ "[57]

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ "[58]

وقال سبحانه : " وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلاًّ جَعَلْنَا صَالِحِينَ"[59]

وقال سبحانه : " وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ (73) وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنْ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ"[60]

وقال سبحانه : " تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الكَبِيرُ"[61]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ" [62]

---

[55] سورة سبأ: آية 4 .
[56] سورة سبأ : آية 37.
[57] سورة فاطر : آية 7 .
[58] سورة الشعراء : آية 227.
[59] سورة الأنبياء : آية 94.
[60] سورة الزمر : آية 73 – 74.
[61] سورة الشورى : آية 22.
[62] سورة الزخرف : آية 67

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [63]

وقال سبحانه : "وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (28) هَذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ (29) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ"[64]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ (13) أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ "[65]

وقال سبحانه : " الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ (1) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ " [66]

وقال سبحانه : " إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ "[67]

وقال سبحانه : " يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ "[68]

وقال سبحانه : " رَسُولاً يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحاً يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي

---

[63] () سورة الزخرف : آية 72.

[64] () سورة الجاثية : آية 28 - 30.

[65] () سورة الأحقاف : آية 13 – 14 .

[66] () سورة محمد : آية 1- 2 .

[67] ()سورة محمد : آية 12 .

[68] () سورة التغابن : آية 9 .

مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقاً "[69]

وقال سبحانه : " فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ (7) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً (8) وَيَنقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُوراً (9) وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ (10) فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُوراً (11) وَيَصْلَى سَعِيراً (12) إِنَّهُ كَانَ فِي أَهْلِهِ مَسْرُوراً (13) إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ (14) بَلَى إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيراً (15) فَلا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ (16) وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ (17) وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ (18) لَتَرْكَبُنَّ طَبَقاً عَنْ طَبَقٍ (19) فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (20) وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمْ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ (21) بَلْ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ (22) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ (23) فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (24) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ (25)"[70]

وقال سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ "[71]

وقال سبحانه : " إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ "[72]

" لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّى تَأْتِيَهُمْ الْبَيِّنَةُ (1) رَسُولٌ مِنْ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفاً مُطَهَّرَةً (2) فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ (3) وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَةُ (4) وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ (5) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُوْلَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ (6) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ "[73]

---

69 () سورة الطلاق : آية 11.
70 () سورة الانشقاق : آية 7 – 25.
71 () سورة البروج : آية 11.
72 () سورة التين : آية 6.
73 () سورة البينة : آية 1 – 7.

وقال سبحانه : " وَالْعَصْرِ (1) إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ (2) إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ"[74]

وقال سبحانه : " وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِباً أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ "[75]

وقال سبحانه : " الأَخِلاَّءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلاَّ الْمُتَّقِينَ "[76]

وقال سبحانه : " وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [77]

وقال سبحانه : "إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ (17) فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ (18) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ "[78]

وقال سبحانه : " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (41) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ " " إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلالٍ وَعُيُونٍ (41) وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ (42) كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [79]

كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال ، فتأمل - رحمك الله - هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟ وقد قال الله تعالى : " مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعاً إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُوْلَئِكَ هُوَ يَبُورُ"[80] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب وحقيقته أن يرفع إلى الله تعالى بالعمل الصالح إن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد

---

74 () سورة العصر : آية 1-3 .

75 () سورة النحل : آية 32 .

76 () سورة الزخرف : آية 67 .

77 () سورة الزخرف : آية 72 .

78 () سورة الطور : آية 17 – 19.

79 () سورة المرسلات : آية 41 – 43.

80 () سورة فاطر : آية 10.

عليه ، ولا كلام أطيب من التوحيد ولا عمل من أعمال الصالحات أجل من أداء الفرائض ، وهذا في القرآن كثير ، يطول به الكتاب لو جمعته ومرادنا الاختصار .

واعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم - أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعًا من كتاب الله ، أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على ما قال : الإيمان المعرفة ، ورد على من قال : المعرفة والقول وإن لم يعمل ، نعوذ بالله من قائل هذا) ذكر كل ذلك الإمام محمد بن الحسين الآجري في " الشريعة " : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث ، وقد ذكرته بتمامه مع تصرف يسير جدًا.

الأدلة على أن الإيمان اعتقاد بالقلب

مر معنا أن الإيمان عند أهل السنة مركب من الاعتقاد والقول والعمل والدليل على ذلك قول الله : " قَالَتْ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلْ الإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ "[(81)]

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ"[(82)]

وقال سبحانه : " إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (99) إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ " [(83)]

وقال سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْواهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " [(84)]

وقال سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ

---

81 () سورة الحجرات : آية 14 .
82 () سورة المجادلة : آية 22 .
83 () سورة النحل : آية 100 .
84 () سورة آل عمران : آية 167.

يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ "[85] .

وقول الرسول - في الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وأبو داوود والترمذي- " يخلص الإيمان إلى قلبه ولم يدخل الإيمان إلى قلبه" إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد.

وإيمان القلب ليس مجرد العلم والمعرفة والتصديق بالله ، وخبر الرسول بل لابد مع ذلك من الانقياد والاستسلام والخضوع والإخلاص وغير ذلك مما يدخل تحت عمل القلب .. سيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى.

---

85 () سورة المائدة : آية 41.

الأدلة على قول اللسان " الإقرار باللسان"

قول اللسان جزء من مسمَّى الإيمان وركن فيه ، والمقصود بقول اللسان : الأعمال التي تُؤدَّى باللسان : كالشهادتين والذكر وتلاوة القرآن والدعاء وغير ذلك مما لا يُؤدَّى إلا باللسان ، وهذه الأعمال منها ما هو أصل في الإيمان يزول الإيمان بزوالها ، ومنها ما هو واجب ، ومنها ما هو مستحب ، ومن الأدلة على ذلك :

قول الله : " قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"[86]

وقوله سبحانه : " قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ "[87]

وقوله سبحانه : " وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ " [88]

وقوله سبحانه : " يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ وَمِنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا وَمَنْ يُرِدْ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَمْ

---

[86] () سورة البقرة : آية 136.

[87] () سورة آل عمران : آية 84 .

[88] () سورة آل عمران : آية 167.

يُرِدْ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ " [89]

وقوله سبحانه : " وَلا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلاَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ "[90] .

وقوله سبحانه : " وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ " [91].

وقوله سبحانه : " فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ " [92] .

وقوله سبحانه : " إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ " [93]

إلى غير ذلك من الآيات التي تدل على قول اللسان والإقرار به .

ومن الأحاديث النبوية الصحيحة في ذلك قول في الصحيحين : " أمرت أن أقاتل الناس ، حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها " وفي رواية الإمام مسلم : " حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله".

فقد أخبر في هذا الحديث الشريف أن العصمة في الدم والمال والعرض تثبت في الدنيا بالقول ، وهذا الذي يسمى بالإسلام الحكمي الذي ينجي من القتل في الدنيا ...

---

89 () سورة المائدة : آية 41.
90 () سورة العنكبوت : آية 46.
91 () سورة القصص : آية 53.
92 () سورة الشورى : آية 15.
93 () سورة الأحقاف : آية 13.

ومن الأحاديث أيضًا التي تدل على قول اللسان قوله في الحديث المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة ، فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان" ؛ فهذا الحديث أصل في أمور كثيرة منها : دخول الأعمال والأقوال والاعتقادات في مسمى الإيمان ، وفيه الرد على المرجئة وكذلك الخوارج الذين يجعلون الإيمان جزءًا واحدًا ، شيئًا واحدًا ، إذا زال بعضه زال أصله ، فهذه الشعب منها ما يزول الإيمان بزوالها كشعبة الشهادتين وما يلحق بها من أصل الإيمان ، ومنها ما لا يزول الإيمان بزوالها - كإماطة الأذى - من الإيمان الواجب والإيمان المستحب ، وسيأتي تفصيل ذلك عند الكلام على مراتب الدين.

فالنطق بالشهادتين أصل قول اللسان وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بهما فهو كافر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وقال أيضًا :

" فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين ، وهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها " وقال أيضًا : " إن الذي عليه الجماعة أن من لم يتكلم بالإيمان بلسانه من غير عذر لم ينفعه ما في قلبه من المعرفة ، وأن القول من القادر عليه شرط في صحة الإيمان "

وقال الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم : " ومن ترك الشهادتين خرج من الإسلام " والمقصود بالشهادتين كما لا يخفي ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق لمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة محمد ، والإقرار ظاهرًا و باطنًا بما جاء به ، فهذه الشهادة هي التي تنفع صاحبها عند الله ، ولذلك أتت في الأحاديث الصحاح مقيدة بقيود ثقال من الشروط التي لا تصح إلا بها من العلم واليقين والانقياد والقبول

والصدق والإخلاص والمحبة ، ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بدًا من إظهار العمل والتدين به ، ولو لم يفهم المنافقون ذلك ما عملوا ، وقد مر معك الأدلة على أن الأعمال من الإيمان.

وقد عدَّها الشيخ بكر بن عبد الله أكثر من ستين موضوعًا في كتاب الله ، وقد ذكر ذلك في رسالته القيمة " درء الفتنة عن أهل السنة " والأدلة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل كثيرة جدًا تفوق الحصر انظر على سبيل المثال الشريعة للآجري وأصول الاعتقاد للالكائي ومعارج القبول للشيخ الحكمي أول الجزء الثاني فقد استفاض - رحمه الله - في ذكر الأدلة من القرآن والسنة وكذلك نواقض الإيمان للوهيبي وآل الشيخ .

الفصل الثاني

الأدلة من أقوال السلف على أن العمل من الإيمان وركن فيه

(قد حكى غير واحد إجماع الصحابة والتابعين والفقهاء والمحدثين على أن العمل من الإيمان ولا ينفع ولا يصح الإيمان ولا يثبت الإسلام الحقيقي إلا بأركانه الثلاثة الاعتقاد والقول والعمل ، ومن هؤلاء الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر - رحم الله الجميع - ، ونحن بدأنا بالإجماع قبل ذكر أقوال السلف لأن الإجماع هو الأصل الثالث ، والمصدر الثالث من مصادر الاستدلال عند أهل السنة بعد كتاب الله ، وسنة رسول الله الصحيحة الثابتة بفهم السلف ، بل أصبح هذا مما يميزهم عن أهل البدع ، كما أنه من المقطوع به عندهم أيضًا أن من الأقوال والأعمال ما هو كفر أكبر يخرج من الملة ، وقد حكى غير واحد الإجماع على أن الكفر يكون بالقول

والعمل والاعتقاد ، وأن سب الله ورسوله كفر مخرج من الملة ، ومن هؤلاء الإمام إسحاق بن راهويه ، ومحمد بن سحنون ، وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن حزم وسليمان آل الشيخ وأبا بطين ، ومحمد بن إبراهيم ، وقد ظن البعض أن الكفر العملي لا يخرج صاحبه من الإسلام وأنَّ سب الله ورسوله مستثنى من ذلك ، وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة ، ومن فرق بين سب الله أو رسوله وبين أي قول أو عمل أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح والنذر لغير الله والدعاء والاستغاثة لغير الله والطواف بغير الكعبة أو السجود لصنم أو نحو ذلك فعليه الدليل ، فلا يظن ظان أن في المسألة خلافًا يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد ، إذ لا يستطيع أحد أن يحكي عن واحد من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتة)[94]

وقد ذكر الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة أسماء الصحابة والتابعين والفقهاء الذين يقولون بهذا القول ومنهم : عمر ، وعلي ، ومعاذ ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وأبو الدرداء ، وجابر ، ومن التابعين : الحسن البصري ، وعمر بن عبد العزيز ، سعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومن الفقهاء : مالك ، والليث ، والأوزاعي ، وابن عيينة ، والفضيل ، والشافعي ، والثوري ، والحميدي ، ووكيع ، وابن المبارك ، وابن راهويه ، والإمام أحمد ، وأبوثور ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، ويحي بن سعيد القطان.

وكل ذلك يدلك على أن الأعمال من الإيمان وركن فيه وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر وليس بمسلم ، ولم يقل أحد من أهل السنة غير ذلك مع تفريقهم بين جنس العمل الذي هو أصل الإيمان ، وبين آحاد الأعمال من الواجب والمستحب

---

[94]() التوسط والاقتصاد : ص 11 – 13 بتصرف يسير .

وإليك إجماعهم على ذلك وقد نقله غير واحد كما ذكر ذلك القرني في " ضوابط التكفير ".

قال الإمام الشافعي - رحمه الله :

" وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون إن الإيمان قول وعمل ونية ، ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ذكره شيخ الإسلام في الإيمان والأم للشافعي وقال شيخ الإسلام أن معنى لا يجزئ يعني لا يصح ولا يقبل ولا ينفع قول بلا عمل.

وقال الإمام البغوي - رحمه الله :

" اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان .... وقالوا إن الإيمان قول وعمل وعقيدة ... لقوله سبحانه وتعالى : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَاً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (2) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (3) أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ "[95] فجعل الأعمال كلها إيمانًا وكما نطق به حديث أبي هريرة (يعني حديث الشُّعَب). [96]

وقال الإمام ابن عبد البر - رحمه الله :

(أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ، ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمي إيمانًا ، قالوا إنما الإيمان التصديق والإقرار) وقد ذكر الإمام اللالكائي في كتابه عن محمد بن سليمان بن

---

95 () سورة الأنفال : آية 2-4.

96() شرح السنة : 1 /38 ، 38.

علي أن النبي قال : " الإيمان والعمل قرينان لا يصلح واحد منهما إلا مع صاحبه") [97]ومعناه صحيح .

وقد قال شيخ الإسلام بعد حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس : فدل على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، الإيمان والعمل قرينان ، ولا ينفع أحدهما بدون صاحبه"[98]

والنصوص كثيرة جدًا تدل على هذا الأصل وإليك أقوال أهل السنة في تعريف الإيمان وأنه قول وعمل لا يصح أحدهما بدون الآخر ، ولا يقصدون بالعمل عمل القلب فقط كما يدعيه مرجئة العصر ، بل يقصدون بالعمل عمل الجوارح لأن طوائف من المرجئة يعتبرون عمل القلب ويزول الإيمان بزواله ، ولكن اختلاف المرجئة مع أهل السنة في تارك أعمال الجوارح بالكلية وإليك كلام السلف وفهمهم لمعنى الإيمان قول وعمل ، وما يقصدون بالعمل ؟ فاحذر بارك الله فيك من هذه التلبيسات وكن على يقين وتثبت أن من قال العمل كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ، فاحذره على دينك واعلم أنه مرجئ تلبس بلباس أهل السنة ووافقهم في اللفظ وخالفهم في الحقيقة والمعنى ، وإن ادعى أنه سلفي ملتزم بفهم السلف وما فهموه من القرآن والسنة أن الإيمان قول وعمل ، فقل له هذا فهم السلف فاذكر لنا من قال منهم أن ترك العمل بالكلية ليس بكفر ؟

قال الإمام الزهري - رحمه الله - المتوفى سنة 124ه

" الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر " ومرجئة العصر يقولون ينفع.

---

(97) التمهيد لابن عبد البر : 9/238 .
(98) مجموع الفتاوى : 7/335 .

قال الحسن البصري - رحمه الله - المتوفى سنة 110ه

" الإيمان قول وعمل ، ولا قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة " ومرجئه العصر يقولون المقصود عمل القلب ، وعمل الجوارح ليس من الإيمان.

وقال الإمام الأوزاعي - رحمه الله - المتوفى سنة 157ه.

" لا يستقيم الإيمان إلا بالقول ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل ، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بنية موافقة للسنة " فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل ، والعمل من الإيمان ، والإيمان من العمل ، ويقولون يعني المرجئة إن فرائض الله على عباده ليست من الإيمان ، وأن الإيمان قد يطلب بلا عمل ، وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم ، وأن برهم وفاجرهم في الإيمان سواء ! وما هكذا جاء الحديث عن رسول الله فإنه بلغنا أنه قال : "الإيمان بضع وسبعون ـ أو بضع وستون ، أولها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان" وقال تعالى : " لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ " [(99)] والدين هو التصديق ، وهو الإيمان والعمل ، فوصف الله الدين قولاً وعملاً ، فقال : " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ" [(100)] والتوبة من الشرك وهو الإيمان والصلاة والزكاة عمل"[101]

---

99 () سورة الشورى : آية 13.

100 () سورة التوبة : آية 11.

101() انظر أصول الاعتقاد للالكائي : ص 6،137 ، والسنة للخلال: ص 586 ، والفتاوى لابن تيمية : 7/296 .

وقال الإمام سفيان الثوري - رحمه الله - المتوفى سنة 161هـ.

" اتقوا هذه الأهواء ، قيل له : بين لنا رحمك الله ، فقال أما المرجئة ، فيقولون الإيمان كلام بلا عمل ، من قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فهو مؤمن مستكمل الإيمان"

وقال محمد بن يوسف دخلت على سفيان الثوري وفي حجره المصحف وهو يقلب الورق ، فقال : ما أحد أبعد منه من المرجئة " .[102]

وكان سفيان الثوري لا يرى الصلاة خلف المرجئي ويقول : لا تصلي ولا كرامة.

وقال مالك بن أنس : لا تناكحوه .

وقال يزيد بن هارون: من كان داعية إلى الإرجاء فإن الصلاة خلفه تُعاد وكان السلف يهجرونهم ولا يجالسونهم لبدعتهم القبيحة.

قال الإمام الكبير حافظ العصر شيخ الإسلام الحجة الثبت سفيان بن عيينة رحمه الله ، سنة 198هـ.

عندما سأله تلاميذه عن الإرجاء فقال : " يقولون الإيمان قول ونحن نقول قول وعمل ، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، الإيمان قول وعمل أخذناه ممن قبلنا وأنه لا يكون قول إلا بعمل" [103]وهذا سند متصل من ابن عيينة إلى الصحابة.

الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ المتوفى سنة 204 هـ

---

[102] أصول الاعتقاد للالكائي : ص281، 285.

[103] السنة لعبد الله بن أحمد : 1/346 .

قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : إن الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" [104]

الإمام الكبير شيخ المشرق سيد الحفاظ الثقة المأمون إسحاق بن راهويه المتوفى في سنة 238 ه رحمه الله يعدل الإمام أحمد قال :

" الإيمان قول وعمل ، وغلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها ، لا نكفره يرجى أمره إلى الله بعد إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني المرجئة " [105]

الإمام الحافظ الحجة المجتهد الفقيه الثقة المأمون من أحد أئمة الدنيا أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي المتوفى سنة 240 ه.

قال رحمه الله : " اعلم - يرحمنا الله وإياك - أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح " وسيأتي كلامه كاملاً في كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية " [106]

سهل بن عبد الله التستري ـ رحمه الله - المتوفى سنة 283 هـ :

سُئل عن الإيمان فقال:

" قول وعمل و نية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة " [107]

---

[104] أصول الاعتقاد للالكائي : 5/957 .

[105] الفتح : 1 \23

[106] انظر المجلد السابع من مجموع الفتاوى لابن تيمية.

[107] مجموع الفتاوى : 7/170 .

إمام أهل السنة والجماعة الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله تعالى - المتوفى سنة 241 ه قال :

" الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [108]

الإمام البخاري - رحمه الله - المتوفى سنة 256 ه.

قال في صحيحه الجامع : " باب من قال : إن الإيمان هو العمل" ثم ذكر الآيات التي تدل على أن الإيمان قول وعمل ، وقال رحمه الله : " لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار ، فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص" [109]

الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجُري- رحمه الله - المتوفى سنة 360 هـ

وقد عقد بابًا في كتابه " الشريعة" وسماه : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنًا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث وأنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق ، إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقًا ، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان ، حتى يكون عمل بالجوارح ، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمنًا ، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين ، منهم مالك والشافعي وأحمد والفضيل وابن جريج وكان وكيع يقول : أهل السنة يقولون الإيمان قول وعمل والمرجئة يقولون الإيمان قول ، والجهمية يقولون : الإيمان المعرفة.

---

[108] وله عدة روايات في ذلك ، انظر الرسائل والمسائل المروية عن الإمام أحمد في العقيدة : جمع عبد الإله الأحمدي وهو كتاب نفيس جدًا في مجلدين .

[109] الفتح : 1/47.

ثم قال : " اعلموا - رحمنا الله وإياكم - يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله تعالى في الدين ، بعلم الحلال والحرام أنكم أن تدبرتم القرآن ، كما أمرك الله تعالى علمتم أن الله تعالى أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه تعالى لم يُثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ، وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقًا بقلبه ، وناطقًا بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت"

وطالب الحق يكفيه دليل ، وصاحب الزيغ والهوى لا يكفيه ألف دليل ، فهو يتبع المتشابه من الأقوال ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة وقياس عقلي ، وصدق الله : " فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ " فربما يقول أهل الإرجاء نحن نقول مثل كلام السلف الإيمان قول وعمل ، وليس في كلام السلف أن من ترك العمل كافر ، وكلهم يقولون ويقصدون بالعمل التمام ، ويقصدون بكلمة تمام وتام : الكمال وليس الشرط والركن ، أي والله - يقولون ذلك ويفسرون كلام السلف على أصل بدعتهم وضلالهم.

ولكن الإمام الآجري يقطع عليهم ذلك بقوله الواضح البين الفطن فيقول :

"من قال الإيمان قول دون العمل يقال له ، رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم" [110]

---

[110] الشريعة للآجري : 98 ، 117.

الإمام الحافظ المحدث محمد بن إسحاق ابن منده - رحمه الله – المتوفى سنة 395 هـ.

ذكر - رحمه الله - قول النبي " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص" [111]

الإمام ابن عبد البر عمر بن يوسف بن عبد الله النمري القرطبي المالكي حافظ المغرب - رحمه الله - المتوفى سنة 463 هـ

قال : " أجمع أهل العلم والفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ونية" [112]

والمتأمل في كلام السلف يرى اتفاق كلامهم على قول واحد لا اختلاف فيه ، بل والعبارات والجمل والكلمات تكاد تكون واحدة مما يدلك على هذا الأصل الذي فهمه الصحابة من رسول الله ونقل التابعين فيما وصل إلينا بالتواتر والسند المتصل إلى رسول الله لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ، علم الأعلام المتوفى سنة 728 هـ رحمه الله :

" والمأثور عن الصحابة وأئمة التابعيين وجمهور السلف ، وهو مذهب أهل الحديث ، وهو المنسوب إلي أهل السنة أن الإيمان قول وعمل .. قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح " [113]

---

[111] كتاب الإيمان : 2/341 ، نقلاً عن نواقض الإيمان آل الشيخ 16 .

[112] التمهيد : 9/238 ، وقد سبق كلامه عند نقلنا الإجماع على ذلك مع كلام الشافعي والبغوي.

[113] مجموع الفتاوى : 7/223 .

وسيأتي تفصيل ذلك حتى لا يقول أهل الإرجاء أن المقصود بالعمل الذي هو ركن في الإيمان ويزول الإيمان بزواله هو عمل القلب وهو مقصود السلف وليس عمل الجوارح .

يزيد الأمر هذا وضوحًا وبيانًا قول الإمام المجدد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي المتوفى سنة 1206هـ ـ رحمه الله :

" ولا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا ، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما " [114]

وهذا يدلك على أن التصديق والمعرفة التي هي قول القلب لا تنفع إلا مع الالتزام والانقياد والقبول والاستسلام والطاعة فقول القلب المجرد كالعدم .

ويقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - المتوفى سنة 751 ه في كتاب " الصلاة وحكم تاركها " كلامًا هو في غاية الوضوح والمتانة في إثبات حقيقة الإيمان وأنها (مركبة من قول وعمل والقول قسمان : قول القلب وهو اعتقاده ، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام ، والعمل قسمان عمل القلب : وهو نيته وإخلاصه ، وعمل الجوارح ، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله ، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء ، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة ، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان ، وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب ،وهو محبته وانقياده ، كما لا ينفع إبليس وفرعون وقومه ، واليهود والمشركين الذين كانوا

---

[114] انظر رسالة : كشف الشبهات للشيخ محمد بن عبد الوهاب .

يعتقدون صدق الرسول ، بل ويقرون به سرًا وجهرًا ويقولون ليس بكاذب ، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به) فلابد من الانقياد والاستسلام والقبول والصدق والإخلاص وهو ما يسمى بعمل القلب ، ويلزم من ذلك قول اللسان وعمل الجوارح وهذه الأجزاء مترابطة مركبة لا غنى للواحدة منها عن الأخرى كما مر معك من الإجماع على ذلك وكما سيأتي الكلام على التلازم بين الظاهر والباطن : بين عمل القلب وعمل الجوارح ، وهذا تصديقًا لكلام النبي في حديث النعمان بن بشير في الصحيح : " الحلال بين والحرام بين .... ألا وأن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت ، فسد الجسد كله ألا وهي القلب " ، فأعمال الجوارح أصلها ما في القلب ، فإن وجد عمل القلب كانت أعمال الجوارح ، وإن ضعف ما في القلب ضعفت أعمال الجوارح ، وإن زالت أعمال القلب زالت أعمال الجوارح بالكلية للتلازم بين أعمال القلوب وأعمال الجوارح .

فاعتقاد القلب : يزول بالجحود والشك والتكذيب.

وقول اللسان : يزول بالقول المكفر والامتناع مع القدرة وعدم العجز
وعمل الجوارح : يزول بالترك الكلي مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، لأن الإيمان شعب أعلاها لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى ، فهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، والمعاصي دون الكفر لا تُخرج من الإسلام ولا يكفر بها إلا بالاستحلال وما لا يزول الإيمان إلا بزوال أصله.

معنى القول والعمل عند أهل السُنَّة

من الأصول المقررة عند أهل السنة أنه عند الاختلاف يجب رد التنازع إلى الله ورسوله : إلى كتاب الله المحكم ، وإلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحيحة الثابتة بفهم الصحابة أجمعين ، وفهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم ، هذا الأصل يجب العمل به واقعًا عمليًا نحكم به حياتنا وتعاملاتنا ولا نخرج عنه بإعمال العقل والنظر كالمعتزلة وغيرهم.

وقد أمرنا برد التنازع إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واتباع سبيل المؤمنين من الصحابة والتابعين وإجماع المسلمين فقال سبحانه " فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً "[115] وقال سبحانه : " وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءتْ مَصِيرًا " [116] .

نقول هذا لأنه قد وجد في زماننا أناس ينتمون إلى أهل السنة وينتسبون إلى السلف ولكن يخالفون فهم السلف فيقولون : (نعم نعتقد أن الإيمان اعتقاد قول وعمل والعمل من الإيمان ولا نقول بقول المرجئة أنه اعتقاد وقول فقط ، ونقول أنه يزيد وينقص ولا نقول بقول المرجئة والخوارج أنه لا يزيد ولا ينقص أو يزيد ولا ينقص ، ونقول بالاستثناء ، ونقول أن أصحاب الكبائر تحت المشيئة ، ولا نفكر بالمعاصي مثل الخوارج ، نقول بقول أهل السنة فلماذا تتهموننا بالإرجاء وقول المرجئة ؟ ونحن نعتقد أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم تحت

[115] النساء: آية 59 .
[116] النساء: آية 115.

المشيئة ومآله إلى الجنة وإن كنَّا نكفره في أحكام الدنيا ، أما عند الله في أحكام الآخرة ممكن أن ينجوا ويدخل الجنة ، وقد قال بذلك أبو حنيفة ومن تابعه على قوله ، ونعرف أن السلف أنكروا عليهم ذلك وسموهم مرجئة الفقهاء ، والاختلاف لفظي وليس حقيقي لأننا ندخل العمل في الإيمان لكن لا نقول أنه ركن ومن أصل الإيمان بل نقول أن العمل كمالي في الإيمان وتاركه لا يخلد في النار ، وما سميتموه " جنس العمل" مع حداثة هذا المصطلح لا نُقِر به وإن قال به شيخ الإسلام ابن تيمية والإمام ابن رجب الحنبلي ، وأئمة الدعوى فلماذا هذه الحملة الشرسة علينا واتهامنا بالإرجاء والزيغ والضلال ونحن معكم على الخط السلفي وندعوا إلى منهج السلف ؟)

هكذا يقول هؤلاء ونحن نسألهم سؤلاً واحدًا مَنْ فهم مِن السلف مثل فهمكم وقال بمثل قولكم في أن الأعمال كمال في الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم؟؟ حقيقة قولكم هو أصل قول المرجئة القول باللسان وتصديق القلب - قول القلب - لأنكم أخرجتم حقيقة الأعمال فرجع قولكم إلى اعتقاد القلب وقول اللسان ، وقول القلب لا ينفع لأنه مجرد تصديق فقط تخلف عنه الانقياد الاستلام والإذعان والقبول ، وكذلك تخلف عمل القلب من المحبة والإخلاص والصدق والخشية وغيرها من أعمال القلوب ، بل رجع قولكم إلى قول غلاة الجهمية وغلاة المرجئة من تصديق القلب فقط ولم يعمل خيرًا قط؟ هل هذا هو فهم السلف للقرآن والسنة هل هذا هو فهم السلف للأدلة الصحيحة الصريحة المتواترة على أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل والعمل من الإيمان وركن فيه يزول الإيمان بزواله؟

وقد مر معك أن الإيمان عند السلف مركب من ثلاثة عناصر مجتمعة وهذه العناصر بفهم السلف هي "

الاعتقاد بالقلب " والاعتقاد عند السلف يتضمن ركنين قلبيين لا ينفك أحدهما عن الآخر ويلزم تحقيقهما مجتمعين في القلب ليدخل صاحبه في مسمى الإيمان ويصير مسلمًا.

الركن الأول : المعرفة والعلم والتصديق ويطلق عليه " **قول القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العلمي أو الخبري أو الاعتقادي ، أو توحيد الربوبية ، والمقصود بالتصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا وقبول ذلك بحيث يقع عليه اسم التسليم فهو تصديق خبر الرسول جملة وعلى الغيب كما يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله - موضحًا قول القلب : ليس التصديق مجرد اعتقاد صدق المخبر دون الانقياد له فالتصديق إنما يتم بأمرين أحدهما اعتقاد الصدق والثاني محبة القلب وانقياده ، فلابد في التصديق من الاستسلام والقبول والانقياد والصدق ، ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيمانًا لكان إبليس وفرعون وقومه وقوم صالح واليهود والذين عرفوا أن محمدًا رسول الله كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ، فالتصديق له لوازم لا يصح إلا بها من الاستسلام والقبول والانقياد والعمل.

الركن الثاني: الالتزام والانقياد والتسليم ويطلق عليه " **عمل القلب** " ويسمى أحيانًا التوحيد العملي أو الطلبي أو الإرادي أو توحيد الإلوهية ، وهو الالتزام والانقياد والتسليم والخضوع ولوازم ذلك كله من عمل القلب كالمحبة والتعظيم والتوكل والخشية والرجاء.

فإن سلف الأمة وأئمتها متفقون على أنه تابع للركن الأول وملازم له ، ولا يكون العبد مؤمنًا إلا بهما ، وإلا فإن مجرد التصديق بالله ورسوله دون المحبة والتعظيم والانقياد لهما ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء الأئمة ، والتصديق الذي لا يكون معه شيء من ذلك ليس إيمانًا باتفاق هؤلاء

البتة ، بل هو كتصديق فرعون واليهود وإبليس كما قل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله[117].

ويعلق الإمام ابن القيم على قصة وفد نجران فيقول في الفقه المستفاد من هذه القصة : " ومن تأمل ما في السير والأخبار الثابتة من شهادة كثير من أهل الكتاب والمشركين له بالرسالة وأنه صادق ، فلم تدخلهم هذه الشهادة في الإسلام ، علم أن الإسلام أمر وراء ذلك ، وأنه ليس هو المعرفة فقط ، ولا المعرفة والإقرار فقط بل المعرفة ، والإقرار، والانقياد ، والتزام طاعته ودينه ظاهرًا وباطنًا " .

إن قضية الرسل مع أقوامهم كانت دائمًا قضية الخضوع والانقياد والتسليم لله ورسله ، ولم تكن أبدًا قضية المعرفة والتصديق ، وصدق الله حيث يقول : " فَإِنَّهُمْ لاَ يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ "[118] وقوله سبحانه : " بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ " [119] والله لم ينزل الفرائض ويأمر بها ليتركها الناس وإلا لكان سفها - سبحانه وتعالى عن ذلك !!

العنصر الثاني الإقرار باللسان: كالشهادة لله بالتوحيد ، وأجمعت الأمة على أن من لم يتلفظ بالشهادتين مع القدرة فهو كافر لم يدخل في الإسلام كما قال ذلك الإمام النووي في شرح مسلم .

وقول اللسان دون قول القلب هو قول المنافقين لقوله تعالى : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ "[120] فالنطق باللسان والتلفظ بالشهادتين من غير

---

[117] وسبب عدم تأثير هذا التصديق أو المعرفة في القلب فينتج عنه الانقياد والاستسلام والخضوع وما يترتب عليها من أعمال القلوب كالمحبة ، هو انشغال القلب بأمراض مضادة كالحسد والكبر كما هو الحال في حالة إبليس وفرعون فهم على يقين من الحقيقة ولكن الظلم والعلو والاستكبار شغلوا القلب فمنعوه من الانقياد ، و في حالة وفد نجران : يكون الشاغل هو حب الدنيا والسلطان.

[118] سورة الأنعام: آية 33 .

[119] سورة المؤمنون : آية 70 .

[120] سورة الفتح : آية 11.

معرفة معناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل ، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح فغير نافع بالإجماع.

إن التلفظ بالشهادتين إذن ليس مقصودًا لذاته وإنما المقصود هو الإعلان عن مدلولها من الإقرار بالتوحيد ولوازمه من النبوة والبعث ، وكذلك من ترك الشرك ابتداءً والتبري منه ومن أهله ولابد من التزام شرائع الإسلام ، فإن لم تُعبِّر الشهادة عن نفس هذه المعاني لم تُقبل من قائلها مهما كان ، ومن تركها فهو كافر .

قال شيخ الإسلام : " وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأتِ بالشهادتين فهو كافر". [121]

وقال الإمام ابن رجب : " من ترك الشهادتين خرج من الإسلام " .

والمقصود بالشهادتين كما سبق ليس مجرد النطق بهما ، بل التصديق بمعانيهما وإخلاص العبادة لله ، والتصديق بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، والإقرار ظاهرًا وباطنًا بما جاء به ، وقد قيدت بقيود ثقال ، وشروط عظام : " وتواترت النصوص بأنه يحرم على النار من قال لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله لكن جاءت مقيدة بقيود ثقال" كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله ـ

وقال القرطبي: ردًا على من زعم أن التلفظ بالشهادتين كافٍ في الإيمان كما تزعم المرجئة ويستدلون بأحاديث صاحب البطاقة والجُهنميين و اندراس الإسلام ، وغيرها من الأحاديث المطلقة في حالة العجز وسقوط العمل يقول - رحمه الله -

---

[121] الإيمان الكبير لابن تيمية : ص ؟؟؟

: " بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها لأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعًا " [122]

ويقول الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في بيان حقيقة لا إله إلا الله و التلفظ بها ومعرفة معناها تعليقًا على قوله صلى الله عليه وسلم : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله "

: " هذا من أعظم ما يبين لك معنى لا إله إلا الله فإنه لم يجعل التلفظ بها عاصمًا للدم والمال ، بل ولا معرفة معناها مع لفظها ، بل والإقرار بذلك ، بل ولا كونه لا يدعوا إلا الله وحده لا شريك له ، بل لا يحرم ماله ودمه حتى يضيف على ذلك الكفر بما يُعبد من دون الله ، فإن شك أو توقف لم يحرم ماله ودمه ، فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلَّها ، ويا له من بيان ما أوضحه وحجة ما أقطعها للمنازع " [123]

فلابد من قول اللسان من العلم والمعرفة والتصديق بالحق بما يقول ، ثم الخضوع والانقياد والاستسلام لهذا الحق ومحبته والالتزام به وتعظيمه ولوازم ذلك كله كراهية الباطل والانخلاع عنه والتبري منه والالتزام بشريعة الرسول صلى الله عليه وسلم والدخول في طاعته ومحبته وتوقيره صلى الله عليه وسلم.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي – رحمه الله - في كتابه المفيد معارج القبول :

" اعلم يا أخي - وفقني الله وإياك والمسلمين - بأن الدين الذي بعث به رسله وأنزل به كتبه ورضيه لأهل سمواته وأرضه ، وأمر ألا يعبد إلا به ، ولا يقبل من أحد سواه ، ولا يرغب عنه إلا من سفه نفسه ، ولا أحسن دينًا ممن التزمه واتبعه ؛ هو : قول أي : بالقلب واللسان ،

---

[122] فتح المجيد : ص 32 - من المفهم على شرح مسلم .
[123] فتح المجيد

وعمل أي : بالقلب واللسان والجوارح ؛ فهذه أربعة أشياء جامعة لأمور دين الإسلام : الأولى قول القلب وهو تصديقه وإيقانه ، والثاني قول اللسان وهو النطق بالشهادتين شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله والإقرار بلوازمها .. ، الثالث عمل القلب وهو النية والإخلاص والمحبة والانقياد والإقبال على الله والتوكل عليه ولوازم ذلك وتوابعه ، الرابع عمل اللسان والجوارح ، فعمل اللسان ما لا يؤدى إلا به كتلاوة القرآن وسائر الأذكار من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والدعاء والاستغفار وغير ذلك ، وعمل الجوارح ما لا يؤدى إلا بها مثل القيام والركوع والسجود والمشي في مرضاة الله كنقل الخُطَى إلى المساجد وإلى الحج والجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر وغير ذلك مما يشمله حديث شعب الإيمان" [124].

وقد ذكر الحافظ ابن منده - رحمه الله - قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه مسلم : " من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" وذلك في مقام الاستدلال به على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان ، وأنه يزيد وينقص ، وهذا هو مفهوم السلف لمعنى القول والعمل :

" فالإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ، علمًا ، والتصديق به عقدًا ، والإقرار به نطقًا ، والانقياد له محبة وخضوعًا ، والعمل به باطنًا وظاهرًا وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان" [125].

" وهكذا نرى أن السلف وأئمة أهل السنة والجماعة قد أدخلوا أعمال الجوارح في مسمى الإيمان ابتداءً ،

---

(124) معارج القبول : 2/65 .
(125) الفوائد لابن القيم

وذلك باعتباره أحد العناصر التي يتركب منها الإيمان إلى جانب اعتقاد القلب وإقرار اللسان" [126].

هذا هو معنى قول السلف الإيمان قول وعمل وهذا هو فهمهم لمعنى العمل وهذا هو ميدان المعركة بينهم وبين المرجئة ، العمل ، وهل اشتد نكيرهم وإغلاظ القول لهم إلا بسبب اعتبارهم أعمال الجوارح كحال في الإيمان؟

وكما ترى هل رأيت أحدًا من السلف قال إن العمل كمال في الإيمان؟

هل قال أحد من السلف إن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن مسلم؟

أم أقوالهم متواترة طبقة عن طبقة ، وجيل عن جيل ، وبسند متصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تارك الأعمال هو في الحقيقة تارك للإسلام معرض عن الانقياد والطاعة والإذعان بالعمل.

وملخص هذا الأصل الذي بينه أئمتنا فيما سبق نقله عنهم هو أن:-

الإيمان قول وعمل ، والقول قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل عملان : عمل القلب وعمل الجوارح.

1- قول القلب : معرفته وعلمه بالله وبما جاء عنه إذا ارتبط قلبه وجزم بما عرفه وعلمه يكون تصديقًا ، وقول القلب : يرادف قولنا توحيد الربوبية أو التوحيد العلمي الخبري أو توحيد المعرفة والإثبات ، وبهذا تعلم أن قول القلب المجرد الذي هو التصديق والعلم والمعرفة لا ينفع صاحبه كما لم ينفع كفار قريش واليهود والنصارى وكذلك لم ينفع إبليس وفرعون وأبو طالب ؛ لأن تحقيق تصديق القلب

---

(126) حقيقة الإيمان لعبد الهادي المصري

الجازم ينتج عنه إذعانه وانقياده ومحبته وتعظيمه وخوفه لمن عرفه وعلمه وهو الله ﷻ .

2- عمل القلب : وهو المحبة والخوف والرجاء والتعظيم والانقياد والقبول مع الصدق والإخلاص وهذه كلها ناتجة عن التصديق الإذعاني ، وذلك أن معرفة الشيء المحبوب تقتضي حبه ، ومعرفة المعظم تقتضي تعظيمه ، ومعرفة المخوف تقتضي خوفه ، فمحبة الله ورسوله وتعظيم الله ورسوله ، والخوف من الله وخشيته ، مقتضى معرفته ﷻ ، ومعرفة رسوله ﷺ ، وعمل القلب هذا : يرادف قولنا توحيد الألوهية ، توحيد العبادة ، توحيد الطلب والقصد ، التوحيد الإرادي.

3- تحقيقه عمل القلب من الانقياد والإذعان يستلزم الإرادة الجازمة في طاعة من تعلق به ، وكراهية معصيته أو مخالفته.

4- إرادة القلب الجازمة مع القدرة مع عدم المانع تستلزم وجود المراد ووجود المقدور عليه فعلاً وتركًا ، وذلك لأن الحب والإرادة أصل كل فعل ومبدأه والبغض والكراهية أصل كل ترك ومبدأه ، فإن المحب لمن يحب مطيع ، وعلامة الحب الاتباع والانقياد بالعمل ، ومحال أن يوجد في القلب حب حقيقي ولا يؤدِ بصاحبه إلى العمل مع عدم المانع والعجز ، وصدق الله إذ يقول : " **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ** " فالمحبة تقتضي الاتباع ، والاتباع يقتضي الانقياد بالعمل وإن لم يكن إكراه فهو نفاق وإعراض عن الطاعة وتولي

عن العمل يتضح ذلك من إعراض الطواغيت عن تحكيم شريعة الله في الأرض ، فهم أعرضوا عنها وامتنعوا من تحكيمها وكرهوا ما أنزل الله وردوه وحاربوه ، وأبغضوه ، فتخلف كل ذلك عندهم يدل قطعًا على تخلف أعمال القلب وهذا لازم الظاهر.

5- فتخلف العمل جملة بدون مانع ، ومن غير عجز يستلزم زوال الإرادة الجازمة ، وزوال الإرادة الجازمة يستلزم زوال انقياد القلب وإذعانه ، وبزوال الانقياد والإذعان يكون زوال عمل القلب ، وبزوال عمل القلب يزول التصديق الجازم أو الإذعاني ، وبزوال التصديق الإذعاني يكون في القلب معرفة فقط وهو ما يسمى قول القلب ومعرفة القلب فقط لا تُنجي صاحبها من الخلود في النار كما لم تنفع إبليس واليهود.

مذهب السلف أهل السنة والجماعة في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري -رحمه الله- في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم -: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:41].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: 106].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾[الحجرات: 14].

فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.

وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:136- 137].

وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: 84].

وقال النبي ﷺ: [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث

فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب

وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:

فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77]

وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.

فالأعمال - رحمكم الله تعالى – بالجوارح: [127] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[1]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][128] ورضي من نفسه بالمعرفة والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.

---

127 بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري -رحمه الله- وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.

128 هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

وقد قال الله عز وجل لنبيه : لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [النحل: 44].

فقد بين لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**

قال الله عز وجل: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ [البقرة: 177]. ...سأل أبو ذر رضي الله عنه النبي عن الإيمان فتلا هذه الآية.

أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ[129] حتى ختم الآية

... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.

... عن أبي ذر رضي الله عنه قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قال: - يعني الرجل - ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر رضي الله عنه: جاء رجل إلى النبي فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال

---

129 صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (144)، المكتب الإسلامي.

ﷺ: المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.
... اعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام - إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل** وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار الإيمان لا يتم**[130] لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا

---

[130] **قال الحلبي في: [**"صيحة نذير" ص27 ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله: (تام)** ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله – رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله -: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام)**. اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.
وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص82/محمد بن سالم الدوسري ط2 /1423 دار عالم الفوائد، مة المكرمة.
قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم

بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

واعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم - أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا.**

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَـذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 25].

يأتي بالتصديق القلبي أو النطق اللساني -الشهادتان- يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص61: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن محمداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله- هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: 37].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 277].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:56- 57].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِـلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: 57].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: 122].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:172- 173].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:85- 86]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: 48].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَـذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ

وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف: 43].

وقال عز وجل: الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ [التوبة:20- 22]

وقال عز وجل: لَـكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ **آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** وَأُوْلَـئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [التوبة: 88].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ [الأنفال: 72].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً [النساء: 97].

ثم عذر - جل ذكره - من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً فَأُوْلَـئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً [النساء:98- 99].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[131] ولا

---

[131] ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: 4].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: 9].

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص68((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح.**

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

1. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.
2. **[ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان – زعم- ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَياةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:63- 64].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللّهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:28- 29].

---

3. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه**، فهو محكوم بكفره)).اهـ.
4. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام - رحمه الله – في مجموع الفتاوى (7/195) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (7/194): (**و المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.
5. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة77، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص104
6. هناك عنوان في نفس الكتاب ص80 **(جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل)** علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله- في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: 23].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: 9].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَا﴾ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ﴾ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:1- 3].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ﴾أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف:30-31].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ﴾خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: 108].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ﴾ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم:59- 60]

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: 96].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ﴾جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَن تَزَكَّى﴾ [طه:75- 76].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: 82].

---

7. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: 14].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: 23].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [الحج:49- 50].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: 56].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: 7].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۝ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: 59].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۝ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:14- 15].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۝ خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:8- 9].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۝ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:18- 19]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: 4].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ

لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ [سبأ: 37].

وقال عز وجل: الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ [فاطر: 7]

وقال عز وجل في سورة الزمر: وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً [الزمر: 73] إلى قوله: **الْعَامِلِينَ** [الزمر: 74].

وقال عز وجل: تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ [الشورى: 22].

وقال عز وجل: ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** [الشورى: 23].

وقال: الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**[الزخرف: 67- 72].

وقال عز وجل: وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً إلى قوله تعالى: فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ [الجاثية: 30].

وقال عز وجل: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ **أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** [الأحقاف: 13- 14].

وقال عز وجل: الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ [محمد:1- 2].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: 12].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: 9].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: 11].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: 7] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: 25].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: 11].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: 6].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: 7]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: 10].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ [آل عمران: 31].

فجعل إتباع نبيه محمد علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر: 10].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا [البقرة: 177] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [النحل: 32].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ إلى قوله وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [الزخرف:67- 72].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [الطور:17-19].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: 41 إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: 43].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ﷺ وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[132] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[133]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل

---

132 سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية -جنس العمل- إلا المرجئة!.

133 وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (11) موضوع.

وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان محمد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: 5)][134]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[135]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[136]، وقد سئل –رحمه الله- عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال –رحمه الله- : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[137].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

---

134 الشريعة للآجري (ص125).

135 محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ- حفظه الله- راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

136 مجموع الفتاوى (7/302).

137 المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص130.

قال الإمام الآجري -رحمه الله-: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**،)[138].

قال الشافعي -رحمه الله-: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[139].

وقال الإمام البغوي -رحمه الله-: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[140].

قال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله-: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[141].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[142].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[143].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة-ترك جنس العمل- التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية المسائل من زيادة الإيمان ونقصه

---

138 الأربعون حديثا للآجري - (ج 1 / ص 13).

139 شرح أصول الاعتقاد للالكائي (5/886)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/208)، وهذا كلام الإمام الشافعي –رحمه الله-.

140 شرح السنة (1/38).

141 التمهيد (9/238).

142 مجموع الفتاوى (7/554).

143 راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص 41

والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة **(مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**
فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[144]؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة، فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)[145].
ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب محمد بن شبيب[146].
وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب محمد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة –إحدى فرق الخوارج-.

---

144 فرقة الإباضية -وهم من الخوارج- منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص79-80 للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.

145 شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-حفظه الله-.

146 يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص89.

الخلاصة من قول السلف فى كفر تارك العمل
قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:
"كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزىء واحد من الثلاثة إلا بالآخر"
قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:
"لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما"
قال حنبل: حدثنا الحميدي [شيخ البخاري]قال: وأخبرت أن ناسا [يعني المرجئة] يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة.
فقلت [أي الحميدي]: ذاك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ)،وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:
قال محمد بن نصر المروزي: "فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا

يثبت معه توحيد"
ويقول شيخ الإسلام؛!؛ مبيناً أن ترك العمل الواجب كلية كفر بالله العظيم:
"فإن الله لما بعث محمد رسولا إلى الخلق، كان الواجب على الخلق تصديقه في ما أخبر، وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس، ولا صيام شهر رمضان، ولا حج البيت، ولا حرم عليهم الخمر والربا، ونحو ذلك، ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك، كان الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان [أي الإيمان الباطن والإقرار باللسان] لو أتى به بعد الهجرة لم يُقبل منه، ولو اقتصر عليه كان كافرا"؛فتأمل.
ويؤكد شيخ الإسلام على أن من لم يجعل عمل الجوارح لازمة للإيمان (واللازم هو شرط الصحة)، يلزمه ما يلزم المرجئة، وهذه نكتة تبين حقيقة مذهب (أدعياء السلفية)، فيقول: يلزمهم ويلزم المرجئة، أنهم قالوا: إن العبد قد يكون مؤمناً تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء والصديقين، ولو لم يعمل خيرا لا صلاة ولا صلة ولا صدق حديث، ولم يدع كبيرة إلا ركبها، فيكون الرجل عندهم، إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان، وهو مصر على داوم الكذب والخيانة ونقض العهود، لا يسجد لله سجدة، ولا يحسن إلى أحد حسنة، ولا يؤدي الأمانة، ولا يدع ما يقدر عليه من كذب وظلم فاحشة إلا فعلها، وهو مع ذلك مؤمن تام الإيمان، إيمانه مثل إيمان الأنبياء، وهذا يلزم كل من لم يقل إن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن" فتأمل قوله هذا لتعلم أن (أدعياء السلفية) يلزمهم ذلك وإن ادّعوا أن الإيمان يزيد وينقص، لأنهم لم يقولوا بأن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن، أي من شروط صحته.
ويقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: قال تعالى: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى) فعُلم أن التولي

ليس هو التكذيب، بل هو التولي عن الطاعة، فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر، ويطيعوه فيما أمر، وضد التصديق التكذيب، وضد الطاعة والتولي، فلهذا قال: (فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى،وَلَكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّى)، وقد قال تعالى: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)، فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول"

وقال: ففي القرآن والسنة مِن نَفْيِ الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع كثيرة كما نفى فيها الإيمان عن المنافق"

وقال شيخ الإسلام أيضاً: لو قُدّر أن قوماً قالوا للنبي صل الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بألسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي ولا نصوم ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئا من الخير الذي أمرت به (أي أنهم عزموا على ترك جنس العمل)، ونشرب الخمر، وننكح ذوات المحارم بالزنى الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضا ونقاتلك مع أعدائك (أي الأعمال المحرمة والمكفّرة)؛ هل يتوهم عاقل أن النبي صل الله عليه وسلم يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيامة، ويرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار؛ بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك"

ويقول شيخ الإسلام أيضا: من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيماناً ثابتاً في قلبه، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم من رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، و يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار، كقوله تعالى: (يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ،خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ

إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ(

وقال شيخ الإسلام بعد أن حكى تنوع عبارات السلف في تعريف الإيمان وأسباب ذلك التنوع:

"ولكن كان مقصودهم الرد على المرجئة الذين جعلوه قولا فقط، فقالوا بل هو قول وعمل، والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم، كما قال سهل بن عبد الله التستري عن الإيمان ما هو؟ فقال: قول وعمل ونية وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة"

وقال شيخ الإسلام:

"وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ولا غير ذلك من الواجبات.. فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد صل الله عليه وسلم"

وقال: "وإنما قال الأئمة بكفر هذا لأن هذا فرض ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئاً مما أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج (ترك جنس العمل)، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات (كفر العمل)، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه"

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى:

"وشعب الإيمان قسمان: قولية وفعلية، وكذلك شعب الكفر نوعان: قولية وفعلية، ومن شعب الإيمان القولية شعب يوجب زوالها زوال الإيمان، فكذلك من شعبه الفعلية ما يوجب زوالها زوال الإيمان؛ وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارا وهي شعبة من شعب الكفر (القولية)، فكذلك يكفر بفعل شعبة من شعبه (الفعلية) كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف فهذا أصل.

وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام؛ والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح، فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكامله، وإذا زال تصديق القلب لم تنفع بقية الأجزاء، فإن تصديق القلب شرط في اعتقادها وكونها نافعة، وإذا زال عمل القلب مع اعتقاد الصدق، فهذا موضع المعركة بين المرجئة وأهل السنة، فأهل السنة مجمعون على زوال الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول، بل ويقرون به سرا وجهرا، ويقولون: ليس بكاذب، ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به؛ وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح (يقصد الصلاة)، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان، فإن الإيمان ليس هو مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد"

وقال: "من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاها فعل طاعة ولا ترك معصية"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة، سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب، ولهذا قال النبي في الحديث الصحيح: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب"... فإذا كان القلب صالحاً بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: "قول

وعمل" قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر، والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد"

وقال: "ومما يدل من القرآن على أن الإيمان مستلزم للأعمال، قوله تعالى: (إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّداً وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ)، فنفى الإيمان عن غير هؤلاء، فمن كان إذا ذُكِّر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود لم يكن من المؤمنين"

وقال: "ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء)

وقال شيخ الإسلام بعد أن ساق كلاما للإمام أبي ثور أفحم فيه المرجئة:

"قلت: يعني الإمام أبو ثور رحمه الله أنه لا يكون مؤمنا إلا إذا التزم بالعمل مع الإقرار، وإلا فلو أقر ولم يلتزم العمل لم يكن مؤمناً"

وأخرج اللالكائي بسنده إلى الوليد بن مسلم قال:

"سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان"

ولا يخفى أن هذا النفي نفي للصحة، لأن الأول حال الكافر والثاني حال المنافق.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى:

"فإذا عرف المسلم عظم شأن هذه الكلمة [أي كلمة التوحيد]، وما قُيّدت به من القيود، ولا بد مع ذلك أن يكون اعتقادا بالجنان، ونطقا باللسان، وعملا بالأركان، فإن اختل نوع من هذه الأنواع لم يكن الرجل مسلما كما ذكر الله ذلك وبينه في كتابه"

مفهوم الكفر عند السلف أهل السنة والجماعة

إذا كان قد تقرر أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة اعتقاد وقول وعمل، فكذلك الكفر عندهم يكون بالاعتقاد أو القول أو العمل والشرك والشك والترك - كما سيأتي تفصيل ذلك ....

تعريف الكفر: أصل الكفر في اللغة هو التغطية والستر وسُمَّيَ الفلاح كافرًا لتغطيته الزرع والحب وقت زرعه ، وسُمَّيَ الليل كافرًا لتغطيته كل شيء ، ومنها كفرت الإناء أي غطيته ، كما قال تعالى :" لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يُحْيِ وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " [147]

الكفر في القرآن: (ذكر أهل التفسير أن الكفر في القرآن على خمسة أوجه :

أحدهما : الكفر بالتوحيد ومنه قوله تعالى : " إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لا يُؤْمِنُونَ "[148]

الثاني : كفران النعمة ومنها قوله تعالى : " فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلا تَكْفُرُونِ " [149]

والثالث: التبرؤ ، ومنه قوله تعالى : " وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَاناً مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَمَأْوَاكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ " [150]

---

[147] سورة الحديد : آية 2.
[148] سورة البقرة : آية 6.
[149] سورة البقرة : آية 152.
[150] سورة العنكبوت : آية 25 .

والرابع : الجحود ومنه قوله تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " [151]

والخامس : التغطية ومن قوله تعالى : " اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الأَمْوَالِ وَالأَوْلادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرّاً ثُمَّ يَكُونُ حُطَاماً وَفِي الآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ " [152] يريد الزراع الذين يغطون الحَبَّ[153].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في تعريف الكفر شرعًا :

" الكفر عدم الإيمان ، باتفاق المسلمين ، سواء اعتقد نقيضه وتكلم به ، أو لم يعتقد شيئًا ولم يتكلم" .

ويقول : " الكفر عدم الإيمان بالله ورسله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل شك وريب ، أو إعراض عن هذا كله حسدًا أو كبرًا ، أو اتباعًا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة " .

ويقول : " ولا ريب أن الكفر متعلق بالرسالة فتكذيب الرسول كفر ، وبغضه وسبه وعداوته ، مع العلم بصدقه في الباطن كفر عند الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، وأئمة العلم ، إلا الجهم ومن وافقه كالصالحي والأشعري وغيرهم " .

ويقول - رحمه الله : " إنما الكفر يكون بتكذيب الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به ، أو الامتناع

---

[151] سورة البقرة : آية 89 .
[152] سورة الحديد : آية 20.
[153] نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه والنظائر لابن الجوزي : 2/119، 120 ، نقلاً عن نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف : ص 36 وما بعدها ، ص 51.

عن متابعته مع العلم بصدقه ، مثل كفر فرعون واليهود ونحوهم " .

نستخلص من ذلك : أن الكفر الأكبر وهو نقيض الإيمان ؛ قد يكون تكذيبًا في القلب فهو مناقض لقول القلب ، وهو التصديق ، وقد يكون الكفر عملاً قلبيًا ، كبغض الله تعالى ، أو آياته ، أو رسوله صلى الله عليه وسلم ، والذي يناقض الحب الإيماني ، هو آكد أعمال القلوب وأهمها ، كما أن الكفر يكون قولاً ظاهرًا يناقض قول اللسان وتارة يكون عملاً ظاهرًا كالإعراض عن دين الله تعالى ، والتولي عن طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وهو بهذا يناقض عمل الجوارح القائم على الانقياد والخضوع والقبول لدين الله تعالى ، وبهذا تعرف أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا مع إقراره بها وعدم جحدها لأنه معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة كإبليس واليهود.

تعريف الناقض: إذا كان الكفر يكون بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو العملية أو الاعتقادية ، فيحسن بنا أن نُعرِّف الناقض ما هو ؟ ما حقيقته ؟ النواقض هي : اعتقادات أو أقوال أو أفعال تُزيل الإيمان وتقطعه .

وإذا كان الإيمان قائمًا على اعتقاد ، والاعتقاد لغة فيه معنى اللزوم والتأكد والاستيثاق فإن النقض يقابل العقد ، ومن ثم فإن تلك المكفرات تنقض الإيمان وتزيله من أساسه وتهدم أصله ، بينما سائر المعاصي تُنقص الإيمان ولا تزيله.

وفي معنى ذلك يقول الله تعالى : " وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمْ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ (91) وَلا تَكُونُوا

كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثاً تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَى مِنْ أُمَّةٍ إِنَّمَا يَبْلُوكُمْ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" [154]
وقوله سبحانه : " الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلا يَنقُضُونَ الْمِيثَاقَ" [155]

وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه من حديث أمنا الطاهرة المطهرة عائشة بنت الصديق - رضي الله عنه وعن أبيها وعن سائر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لولا أن قومك حديث عهدهم بكفر لنقضت الكعبة ، أي هدمتها"

وجاء من حديث عائشة رضي الله عنها : " أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك في بيته شيئًا فيه تصاليب إلا نقضه " أي أزاله [156] .

وعن أبي أمامة الباهلي صدى بن عجلان صلى الله عليه وسلم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لتنقض عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتفضت عروة تثبت الناس بالتي تليها وأولهن نقضًا الحكم ، وآخرهن الصلاة " [157]

فالناقض يزيل الشيء من الأساس ، ومنه نقضت الجدار أي : أزلته من أساسه ، خلاف النواقص التي تنقص الشيء ولكن لا تزيله ، مثل المعاصي دون الكفر الأكبر.

تعريف الردة : هي الرجوع عن الإسلام ، وهي كفر مسلم بصريح من القول أو بقول يقتضي الكفر أو فعل يتضمن الكفر سواء أقاله استهزاءً ، أو عِنادًا أو اعتقادًا ، فالمرتد هو الراجع كما قال تعالى : " قَالَ رَجُلانِ مِنْ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ادْخُلُوا عَلَيْهِمْ الْبَابَ فَإِذَا

---

[154] سورة النحل : آية 91 – 92 .
[155] سورة الرعد : آية 20 .
[156] رواه البخاري : (كتاب : اللباس \ باب : نقض الصور) .
[157] رواه الإمام أحمد في المسند ، والحاكم وصححه .

دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ " [158]

هذا تعريف الردة لغة وشرعًا الذي يكفر بعد إسلامه نطقًا أو اعتقادًا ، أو شكًا ، أو فعلاً ، وبهذا يُعلم أن الردة عن الإسلام هي الرجوع عن الإسلام إما باعتقاد أو فعل أو قول ، وبه يصير مرتدًا ويخرج من الإسلام ، فحد الكفر هو نقض لأصل الإيمان ويكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك - والكلام ليس على الكافر الأصلي - بل هو على المرتد وهو الذي يكفر بعد إسلامه بكلام وكفر أو اعتقاد مكفر أو شرك أو ترك مكفر وهو قبل ذلك يتلفظ بالشهادتين ويصلي ويصوم فإذا أتى بشيء مما ذكر صار مرتدًا مع كونه يتكلم بالشهادتين ويصلي ويصوم ، ولا يمنعه تكلمه بالشهادتين وصلاته وصيامه من الحكم عليه بالردة ، وهذا ظاهر بالأدلة من الكتاب والسنة والإجماع كما نقله الشيخ أبو بطين.[159]

وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد في كتابه : (درء الفتنة عن أهل السنة) " وأن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك وليس محصورًا بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة ، ولا يلزم من زوال بعض الإيمان زواله كله كما تقول الخوارج ويكون الكفر بالقول سواء كان قولاً كفريًا مثل سب الله وسب الرسول صلى الله عليه وسلم فالاستهزاء بالإسلام أو شعائر الإسلام أو الاستهزاء بمن يلتزم بالإسلام لمجرد التزامه به ، ويكون كذلك بالقول الشركي مثل أن يقول للمقبور اغفر لي ذنبي وانصرني على عدوي ، ويكون بالعمل المكفر مثل إلقاء المصحف في القاذورات عمدًا ، وقتل نبي ، وهدم الكعبة.

---

[158] سورة المائدة : آية 21

[159] انظر الرسائل النجدية : 1/653.

ويكون بالعمل الشركي مثل الذبح والنذر والسجود لغير الله ، والتشريع من دون الله ، والكفر يكون بالاعتقاد المكفر ، كإنكار وجود الله ، أو اعتقاد إلهين للكون كما يزعم المجوس ، أو اعتقاد أن الله لا يبعث أحدًا ، كمنكري البعث والحساب.

ويكون بالاعتقاد الشركي كشرك الوسائط والشفعاء أو دعوى الولد لله والصحابة وقد يجمع الكافر بين أكثر من نوع من أنواع الكفر فيكون مكذبًا مستهزئًا أو يكون جاحدًا معرضًا ، أو يكون شاكًا منافقًا ، وهكذا من الكفر المغلظ والردة المغلظة " .

والكفر ليس محصورًا في الجحود والاستحلال ولا مقيدًا بالتكذيب فقط ، بل الكفر أنواع منها الإباء والاستكبار والإعراض والشك والنفاق ويوضح ذلك الإمام ابن القيم فيقول : " وأما الكفر الأكبر فخمسة أنواع : كفر تكذيب ، وكفر استكبار وإباء مع التصديق ، وكفر إعراض وكفر شك وكفر نفاق .

فأما كفر التكذيب : فهو اعتقاد كذب الرسل وهذا القسم قليل في الكفار ، فإن الله تعالى أيد رسله وأعطاهم من البراهين والآيات على صدقهم ما أقام به الحجة وأزال به المعذرة قال تعالى عن فرعون وقومه : " وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ "[160] وقال لرسوله : " قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ "[161] وأن سُمِّيَ هذا كفر تكذيب أيضًا فصحيح ، إذ هو تكذيب باللسان .

وأما كفر الإباء والاستكبار : فنحو كفر إبليس فإنه لم يجحد أمر الله ، ولا قابله بالإنكار ، وإنما تلقاه بالإباء والاستكبار ، ومن هذا كفر من عرف صدق الرسول

---

[160] سورة النمل : آية 14 .
[161] سورة الأنعام : آية 33 .

صلى الله عليه وسلم وأنه جاء بالحق من عند الله ولم ينقد له إباءً واستكبارًا وهو الغالب على كفر أعداء الرسل كما حكى الله تعالى عن فرعون وقومه : " فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ " [162]وقول الأمم لرسلهم : " قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلاَّ بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ " [163]وقوله : " كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا " [164]وهو كفر اليهود وكما قال تعالى : " وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ "[165] وقوله : "وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ " الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ " [166]

وهو كفر أبي طالب أيضًا فإنه مصدقه ولم يشك في صدقة ، ولكن أخذته الحمية وتعظيم آبائه أن يرغب عن ملتهم ويشهد عليهم بالكفر... " [167].

وبهذا يعلم انحراف وضلال من يحصر الكفر في الاعتقاد ولا يكفر المرء إلا إذا اعتقد بقلبه الكفر أو جحد أو استحل فإن الجحود والاستحلال كفر مغلظ وليس كفر مجرد ، وكذلك الكفر لا يتقيد بالتكذيب فقط - كما سبق .

---

[162] سورة المؤمنون : آية 47 .
[163] سورة إبراهيم : آية 10 .
[164] سورة الشمس : آية 11 .
[165] سورة البقرة : آية 89 .
[166] سورة البقرة : آية 146 .
[167] مدارج السالكين

هذه كلها من أنواع الكفر والشرك والردة عن الإسلام لمن وقع فيها نعوذ بالله منها فلا ينفع مع الشرك والكفر التلفظ بالشهادتين ، ولا ينفع العمل مهما عظم لأن الشرك أعظم وهو محبط للعمل والأدلة على ذلك كثيرة ذكرناها في " البيان والإشهار"وفصلنا أنواع الكفر والشرك والنفاق فى كتابنا (مقدمة فى التوحيد).

ومنها قول الله تعالى : " إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْماً عَظِيماً " [168].

" إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ "[169]

" أُوْلَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمْ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ " [170]

" لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنْ الْخَاسِرِينَ "[171] .

ومنها قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم عن جابر صلى الله عليه وسلم قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله ما الموجبتان ؟ فقال : " من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ، ومن مات يشرك بالله شيئًا دخل النار" وهذا الذي لم يفهمه الطواغيت وأنصارهم والمدافعون عنهم بالباطل ، بقولهم أن لا إله إلا الله إسلام ، ولا يكفر من قالها ولو وقع في الشرك والكفر وارتكب النواقض ، فلا إله إلا الله والتلفظ بها مانع من الكفر لأن الكفر عندهم مقيد بالاعتقاد والجحود والاستحلال فلا يخرج عندهم الكفر عن القلب واعتقاد الكفر بقلبه!! وحصروا الكفر في صورة السجود للأصنام وعبادة الأحجار والكواكب والأوثان ، وإن

---

[168] سورة النساء : آية 48 .
[169] سورة المائدة : آية 72.
[170] سورة الأنعام : آية 88 .
[171] سورة الزمر : آية 65.

أعرضوا عن دين الله بالكلية ، وإن تولوا عن طاعة الله والامتثال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن استهزءوا بدين الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن نحُّوا شريعة الله بالكلية وأبدلوها بالقوانين الوضعية ، وإن قال الله فيهم وفي أمثالهم : " فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا " كل ذلك ليس بكفر عند دعاة الإرجاء ما لم يعتقد القلب وما لم يستحل ويجحد - نعوذ بالله من الضلال - وقد فصَّلنا كل ذلك ورددنا على شبهات أهل الزيغ والضلال في " البيان والإشهار" و "بيان حقيقة التوحيد الذي جهله كثير من العبيد " فليراجعها من شاء.

وبهذا يتضح مفهوم السلف والأئمة بقولهم : الإيمان قول وعمل ، وفهمهم - رحمه الله - لمعنى العمل ، وأنه ركن في الإيمان لا يصح الإيمان بدونه ، وأن تارك العمل بالكلية معرض عن الله ورسوله متولٍ عن الطاعة ، ومن يقول بإسلامه فقد حصر الإيمان في القول فقط ، قول اللسان وجعل مدار النجاة من الخلود في النار على قول اللسان والتلفظ بالشهادتين معتمدًا على شبهات المرجئة وغلاة الجهمية في تعريفهم للإيمان بالمعرفة وبالقول ، والقول والاعتقاد ، واعتقادهم أن الإيمان قول باللسان وإن تخلف عمل القلب لقولهم بعدم التلازم بين الظاهر والباطن ، مع أن لهذه الأركان نواقض تنقض القول والعمل وتزيل الإيمان بالكلية عند أهل السنة.

1- فينقض قول القلب:

كفر الجحود والتكذيب ، استحلال أمر معلوم تحريمه من الدين بالضرورة ويكون بالعمل أيضًا ، وينقض قول القلب الشك في حكم من أحكام الله أو خبر من أخباره ، وكذلك الجهل بالله وبتوحيده ، وكذلك الشرك في الربوبية واعتقاد ألوهية غير الله.

2- وينقض عمل القلب:

الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به ، وسيأتي تفصيل كفر الإعراض - إن شاء الله - ، والنفاق الاعتقادي ، و بغض وكراهية بعض ما جاء به النبي ﷺ ، كفر الإباء والامتناع والرد والاستكبار عن الطاعة والقبول ، الشرك الأكبر في المحبة والقصد والإرادة وهي مناقضة لعمل القلب.

3- وينقض قول اللسان:

القول المكفر والامتناع عن النطق بالشهادتين مع القدرة والتمكن.

4- وينقض عمل الجوارح:

العمل الشركي والفعل الكفري والقيام بالأعمال التي سماها الله كفرًا وشركًا أكبر وكذلك الامتناع عن أداء الفرائض مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، فكما سبق أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا أكبر مخرج من ملة الإسلام لأنه معرض عن الله متولٍ عن طاعته ، غير منقاد لشرعه ، وغير مستسلم بالعمل للدين الذي جاء به رسول الله ﷺ من عند الله ولم يقل أحد من السلف غير ذلك ، وهذا من التلازم بين الظاهر والباطن ، كما هو مقرر في عقيدة أهل السنة والجماعة وبهذا يتضح أن العمل من الإيمان وركن فيه وملازم له ، ولا يتخلف العمل مع القدرة أبدًا إلا بتخلف عمل القلب وقوله ، أما حالات سقوط العمل من العجز والإكراه والنفاق فهذا قد بيناه سابقًا وسيأتي تفصيله - إن شاء الله - ولكن الكلام على تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ، الذي هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ولم يأت إلا بالشهادتين مجرد التلفظ بهما.

هل قال أحد من السلف أو عالم من علماء أهل السنة والجماعة بإسلامه ؟ وقد مر معك قولهم في تارك العمل ومفهوم السلف لمعنى القول والعمل ، وعلى من أراد النجاة أن يلزم غرزهم ، ويفهم الإيمان كما فهمه السلف ولا يحيد ولا يؤول ويَحْذَر من طرق الإرجاء وأهل الضلال.

مفهوم الكفر عند الجهمية والمرجئة والأشاعرة

يقول الشيخ الموحد: فمن عجائب هذا الزمان أن ترمى بموافقة الجهمية ، أو إنكار التلازم بين الظاهر والباطن ! من أناس وظفوا أنفسهم للدفاع عن حملة الفكر الإرجائي الذين حذر منهم كبار العلماء.

وأعجب من ذلك أن يرميك بموافقة الجهمية ، من لا يعرف مذهب الجهمية !

ويبدو أن " الصفعات " المتتالية التي تلقتها المرجئة على يد العلماء الكبار ، أفقدت البعض صوابه ، فلم يجد شيئا يتمسك به إلا أن يرمي دعاة الحق بأنهم جهمية - وليسوا مرجئة فحسب -.

وقد رأيت ممن وقع في هذا الشغب ثلاثة أصناف:

الأول : يطلق لقب المرجئة ، وغلاة المرجئة على من يخالفه في مسألة سيد قطب! والسكوت عن المبتدعة ، حسب ما يراه هو سكوتا، وابتداعا.

ولئن كان السكوت عن المبتدعة وذمهم إرجاء ، فقد وقعوا في الإرجاء حين أمسكوا عن بيان الحق في مسائل

الإيمان ، والتحذير ممن حذر منهم أهل العلم.
وترى هؤلاء ينسبون لسيد قطب عظائم الأمور من الطعن في موسى عليه السلام ، والقول بوحدة الوجود وخلق القرآن ، ثم يتورعون عن تكفيره !
الثاني : من يطلق هذه الألقاب ، مقابلة ، وقصاصا !
فإذا قيل له : وافقت المرجئة ، قال : بل وافقتم الجهمية !
وهذا يقع فيه بعض النفوس " الطفولية " على حد تعبير بعض الفضلاء ..
الثالث : من جمع بين الجهل وسوء الفهم ، مع البغي والعدوان ، فتراه يتصيد كلمة هنا ، وحرفا هناك، ليقول : فلان وافق الجهمية !
وقد كان مستقرا عندي أن صغار طلبة العلم يعلمون أن الجهمية يحصرون الكفر في التكذيب والجهل والجحود القلبي ، ولا يرون عملا أو قولا هو كفر بالله عز وجل .
كان هذا مستقرا عندي ، حتى وقفت على هذا الكلام :
قال من يتهم غيره بموافقة الجهمية : ((جميع المسلمين وغالب الفرق الخارجة عن الإسلام وغالب أهل الأديان يحكمون على أفعال بالكفر دون ربطها بفاعل. وهذه بدهية يقول بها أكثر العقلاء .
فالسجود لغير الله (مجرد عن الفاعل والذي لا حقيقة له إلا في الذهن) كفر أكبر حتى عند جمهور الجهمية !!
فالخلاف بين الجهمية وبين السلف ليس من جهة أن السجود لغير الله كفر في نفسه وحقيقته في الذهن أم لا ؟
بل عندهم أن السجود كفر أكبر .
لكن الخلاف بين الجهم ومن تبعة وبين السلف :
أن السلف يقولون: إن السجود للصنم كما هو كفر ظاهر فإنه لازم لكفر الباطن ولابد .
أما الجهم ومن تبعه فيقولون السجود للصنم كفر أكبر

لكنه لا يلزم منه كفر الباطن وبعضهم يقول: يلزم منه كفر الباطن بمعنى زوال العلم والتصديق والمعرفة الذي هو الإيمان عندهم.)) انتهى كلامه بحروفه.
وقال : ((فالجهمية يجعلون سب الله كفرا أكبر ولكن كلامهم على الفاعل هل هو كافر بالسب أم بالاستحلال ؟!
فدعوكم من التخليط)).
فجميع المسلمين وغالب الفرق الخارجة عن الإسلام ومن ذلك جمهور الجهمية ، يحكمون على أفعال الكفر بأنها كفر أكبر ، ومثال ذلك : السجود لغير الله وسب الله .
هكذا قال ، وهو دليل على ما لديه من التحصيل والطلب ، في هذه المسائل المشهورة المعلومة ، فكيف يكون الأمر في المسائل الخفية الدقيقة !
وأما الأشاعرة ، فهم داخلون في عموم كلامه السابق ، لكنه عاد فقال أيضا:
((وتنبه يا أخي (الموحد) أن الأشاعرة في باب الكفر يكفّرون بالشرع فعند أكثرهم : سب الله كفر أكبر لدلالة الشرع عليه وذلك لأنه مستلزم للكفر الباطن .
وهذا هو قول السلف كما سبق بيانه إلا أن الأشاعرة غلطوا في المراد بالكفر الباطن فجعلوه الجهل المضاد للعلم فمأخذهم في التكفير مبني على قولهم في الإيمان)).
لهذا رأيت أن أضع بين يديك حقيقة مذهب الجهمية والأشاعرة في هذا الباب.
وسأبدأ بالكلام على الجهمية ، وقد يرد ذكر الأشاعرة ضمن النقل عن أهل العلم.
1- نقل شيخ الإسلام (7/543 ، 544) عن الأشعري في مقالته قوله:
(اختلف المرجئة في الإيمان ما هو ؟ وهم " اثنتا عشرة فرقة " .

الفرقة الأولى منهم : يزعمون أن الإيمان بالله هو المعرفة بالله وبرسوله وبجميع ما جاء من عند الله فقط وأن ما سوى المعرفة من الإقرار باللسان والخضوع بالقلب والمحبة لله ولرسوله والتعظيم لهما والخوف والعمل بالجوارح فليس بإيمان وزعموا أن الكفر بالله هو الجهل به ، وهذا قول يحكى عن الجهم بن صفوان
قال : وزعمت الجهمية أن الإنسان إذا أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه أنه لا يكفر بجحده وأن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه وأن الإيمان والكفر لا يكونان إلا في القلب دون الجوارح(

2 -وقال عن الفرقة الثانية من المرجئة :

(الفرقة الثانية من المرجئة : يزعمون أن الإيمان هو المعرفة بالله فقط والكفر به هو الجهل به فقط فلا إيمان بالله إلا المعرفة به ولا كفر بالله إلا الجهل به وإن قول القائل : إن الله ثالث ثلاثة ليس بكفر ولكنه لا يظهر إلا من كافر وذلك أن الله كفر من قال ذلك وأجمع المسلمون أنه لا يقوله إلا كافر... والقائل بهذا القول أبو الحسين الصالحي .
وقد ذكر الأشعري في كتابه " الموجز " قول الصالحي هذا وغيره ثم قال : والذي أختاره في الأسماء قول الصالحي وفي الخصوص والعموم أني لا أقطع بظاهر الخبر على العموم ولا على الخصوص إذ كان يحتمل في اللغة أن يكون خاصا ويحتمل أن يكون عاما وأقف في ذلك ولا أقطع على عموم ولا على خصوص إلا بتوقيف أو إجماع .) انتهى من مجموع الفتاوى.

3 - وقال الأشعري - فيما نقله شيخ الإسلام عنه - 7/ 547 ، 548

(الفرقة العاشرة " : من المرجئة أصحاب أبي معاذ التومني ... وكان أبو معاذ يقول : من قتل نبيا أو لطمه

كفر وليس من أجل اللطمة كفر ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة والبغض له .

4 -وقال :

(والفرقة " الحادية عشر " من المرجئة : أصحاب بشر المريسي يقولون : إن الإيمان هو التصديق لأن الإيمان في اللغة هو التصديق وما ليس بتصديق فليس بإيمان ويزعم أن التصديق يكون بالقلب وباللسان جميعا وإلى هذا القول كان يذهب ابن الراوندي وكان ابن الراوندي يزعم أن الكفر هو الجحد والإنكار والستر والتغطية وليس يجوز أن يكون الكفر إلا ما كان في اللغة كفرا ولا يجوز إيمان إلا ما كان في اللغة إيمانا وكان يزعم أن السجود للشمس ليس بكفر ولا السجود لغير الله كفر ولكنه علم على الكفر لأن الله بين أنه لا يسجد للشمس إلا كافر .)

5- وذكر الأشعري في مقالاته 1/223 اختلاف المرجئة في الكفر ما هو ، وأن منهم من

(يزعمون أن الكفر خصلة واحدة ، وبالقلب يكون ، وهو الجهل بالله ، وهؤلاء هم الجهمية).

(والفرقة الثانية منهم يزعمون أن الكفر خصال كثيرة ، ويكون بالقلب وبغير القلب ، والجهل بالله كفر وبالقلب يكون ، وكذلك البغض لله والاستكبار عليه كفر ، وكذلك التكذيب بالله وبرسوله بالقلب وباللسان ، وكذلك الجحود لهم والإنكار لهم ونعيهم [لعلها : ونفيهم] ، وكذلك الاستخفاف بالله وبرسله كفر... وزعم قائل هذا أن قاتل النبي ولاطمه لم يكفر من أجل القتل واللطمة ولكن من أجل الاستخفاف ، وكذلك تارك الصلاة مستحلا لتركها إنما يكفر بالاستحلال لتركها لا بتركها...

والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان ، وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح ، وهذا قول محمد بن كرام وأصحابه.

والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية ، وأن الكفر يكون بالقلب واللسان).

6- وقال الأشعري في المقالات 1/232

(وقالت الفرقة الثالثة منهم : الكفر هو الجهل بالله فقط ، ولا يكفر بالله إلا الجاهل به ، وهذا قول جهم بن صفوان).

7- وقال البغدادي في الفرق بين الفرق:

(ذكر التومنية منهم هؤلاء اتباع أبى معاذ التومنى ... وزعم ايضا أن من لطم نبيا او قتله كفر لا من أجل لطمه وقتله لكن من أجل عداوته وبغضه له واستخفاقه بحقه).

8- وقال البغدادي : ص 193

(وكان [بشر المريسي] يقول فى الايمان انه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا كما قال ابن الروندى فى ان الكفر هو الجحد والانكار وزعما ان السجود للصنم ليس بكفر ولكنه دلالة على الكفر).

9- وقال البغدادي :

(وزعم الصالحى أن الايمان هو المعرفة بالله تعالى فقط والكفر هو الجهل به فقط وأن قول القائل ان الله تعالى ثالث ثلاثة ليس بكفر لكنه لا يظهر الا من كافر)

10- وقال البغدادي ص 199

(الجهمية اتباع جهم بن صفوان الذى قال بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وانكر الاستطاعات كلها وزعم أن الجنة والنار تبيدان وتفنيان وزعم أيضا ان الايمان هو المعرفة بالله تعالى فقط وان الكفر هو الجهل به فقط).

11- وقال الشهرستاني في الملل والنحل 1/141

(التومنية: أصحاب أبي معاذ التومنى زعم أن الإيمان هو ما عصم من الكفر... ومن قتل نبيا أو لطمه كفر لا من أجل القتل واللطم ولكن من أجل الاستخفاف والعداوة

والبغض وإلى هذا المذهب ميل ابن الراوندى وبشر المريسى قالا : الايمان هو التصديق بالقلب واللسان جميعا ، والكفر هوالجحود والإنكار، والسجود للشمس والقمر والصم ليس بكفر فى نفسه ولكنه علامة الكفر).

12- وقال الشهرستاني 1/142

) الصالحية: أصحاب صالح بن عمر الصالحي ، والصالحي ومحمد بن شبيب وأبو شمر وغيلان كلهم جمعوا بين القدر والإرجاء، ونحن وإن شرطنا أن نورد مذاهب المرجئة الخالصة إلا أنه بدا لنا في هؤلاء لانفرادهم عن المرجئة بأشياء. فأما الصالحي فقال: الإيمان هو المعرفة بالله تعالى على الإطلاق وهو أن للعالم صانعا فقط ، والكفر هو الجهل به على الإطلاق. قال: وقول القائل ثالث ثلاثة ليس بكفر لكنه لا يظهر إلا من كافر).

13- وقال الشهرستاني عن الجهمية 1/74

) ومنها قوله [أي جهم بن صفوان] : من أتى بالمعرفة ثم جحد بلسانه لم يكفر بجحده ، لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحد فهو مؤمن).

14- وقال ابن حزم في الفصل 3/239 ط. دار الجيل

(وقال هؤلاء : إن شتم الله عز وجل وشتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس كفرا لكنه دليل على أن في قلبه كفرا).

15- وقال ابن حزم في الفصل 3/241

(وأما قولهم أن أخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليلا على أن في قلوبهم كفرا وإن شتم الله تعالى ليس كفر ولكنه دليل على أن في القلب كفرا وأن كان كافرا لم يعرف الله تعالى قط فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة لا دليل لهم عليها ولا برهان لا من نص ولا من سنة صحيحة ولا سقيمة ولا من حجة عقل أصلا ولا من أجماع ولا من قياس ولا من قول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن

صفوان وما كان هكذا فهو باطل وإفك وزور فسقط قولهم هذا من قرب ولله الحمد رب العالمين).

16- وقال في الفصل 3/259

(قال أبو محمد ونقول للجهمية والأشعرية في قولهم إن جحد الله تعالى وشتمه وجحد الرسول صلى الله عليه وسلم إذا كان كل ذلك باللسان فإنه ليس كفرا لكنه دليل على أن في القلب كفرا أخبرونا عن هذا الدليل الذي ذكرتم أتقطعون به فتثبتونه يقينا ولا تشكون في أن في قلبه جحدا للربوبية وللنبوة أم هو دليل يجوز ويدخله الشك ويمكن أن لا يكون في قلبه كفر ولا بد من أحدهما فإن قالوا أنه دليل لا نقطع به قطعا ولا نثبته يقينا قلنا لهم فما بالكم تحتجون بالظن الذي قال تعالى فيه إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا).

17- وقال في الفصل 3/244

(وأما قولهم إن شئتم الله تعالى ليس كفرا وكذلك شتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو دعوى لأن الله تعالى قال "يحلفون بالله ما قالوا ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم" فنص تعالى على أن من الكلام ما هو كفر وقال تعالى "وإذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم" فنص تعالى أن من الكلام في آيات الله تعالى ما هو كفر بعينه مسموع . وقال تعالى" قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤن لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم أن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة" فنص تعالى على أن الإستهزاء بالله تعالى أو بآياته أو برسول من رسله كفر فخرج عن الإيمان ولم يقل تعالى في ذلك أني علمت أن في قلوبكم كفرا بل جعلهم كفارا بنفس الإستهزاء ومن أدعى غير هذا فقد قول ا لله تعالى ما لم يقل وكذب على الله تعالى).

18- وقال في الفصل 5/75

(وأما الأشعرية فقالوا إن شئتم من أظهر الإسلام لله تعالى ولرسوله بأفحش ما يكون من الشتم وإعلان التكذيب بها باللسان بلا تقية ولا حكاية والإقرار بأنه يدين بذلك ليس شيء من ذلك كفرا ثم خشوا مبادرة جميع أهل الإسلام لهم فقالوا لكنه دليل على أن في قلبه كفر فقلنا لهم وتقطعون بصحة ما دل عليه هذا الدليل فقالوا لا).

19 - وقال في المحلى 12/435 (ت: البنداري)

(أما سب الله تعالى - فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد , إلا أن الجهمية , والأشعرية - وهما طائفتان لا يعتد بهما - يصرحون بأن سب الله تعالى ، وإعلان الكفر ليس كفرا ، قال بعضهم : ولكنه دليل على أنه يعتقد الكفر ، لا أنه كافر بيقين بسبه الله تعالى - وأصلهم في هذا أصل سوء خارج عن إجماع أهل الإسلام - وهو أنهم يقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب فقط - وإن أعلن بالكفر - وعبادة الأوثان بغير تقية ولا حكاية , لكن مختارا في ذلك الإسلام . قال أبو محمد رحمه الله : وهذا كفر مجرد ؛ لأنه خلاف لإجماع الأمة ، ولحكم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وجميع الصحابة ومن بعدهم ؛ لأنه لا يختلف أحد - لا كافر ولا مؤمن - في أن هذا القرآن هو الذي جاء به محمد صلى الله عليه وآله وسلم وذكر أنه وحي من الله تعالى ، وإن كان قوم من الروافض ادعوا أنه نقص منه ، وحرف ، فلم يختلفوا أن جملته - كما ذكرنا . ولم يختلفوا في أن فيه التسمية بالكفر ، والحكم بالكفر قطعا على من نطق بأقوال معروفة ، كقوله تعالى { لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم } .

وقوله تعالى { ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم } . فصح أن الكفر يكون كلاما . وقد حكم الله

تعالى بالكفر على إبليس - وهو عالم بأن الله خلقه من نار وخلق آدم من طين - وأمره بالسجود لآدم وكرمه عليه - وسأل الله تعالى النظرة إلى يوم يبعثون .
ثم يقال لهم : إذ ليس شتم الله تعالى كفرا عندكم ، فمن أين قلتم : إنه دليل على الكفر ؟ فإن قالوا : لأنه محكوم على قائله بحكم الكفر ؟ قيل لهم : نعم ، محكوم عليه بنفس قوله ، لا بمغيب ضميره الذي لا يعلمه إلا الله تعالى فإنما حكم له بالكفر بقوله فقط ، فقوله هو الكفر ، ومن قطع على أنه في ضميره , وقد أخبر الله تعالى عن قوم { يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم } فكانوا بذلك كفارا ، كاليهود الذين عرفوا صحة نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما يعرفون أبناءهم وهم مع ذلك كفار بالله تعالى قطعا بيقين ، إذ أعلنوا كلمة الكفر)ـ

20 - وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (7/188 ، 189)

(ومن هنا يظهر خطأ قول " جهم بن صفوان " ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه لم يجعلوا أعمال القلب من الإيمان وظنوا أنه قد يكون الإنسان مؤمنا كامل الإيمان بقلبه وهو مع هذا يسب الله ورسوله ويعادي الله ورسوله ويعادي أولياء الله ويوالي أعداء الله ويقتل الأنبياء ويهدم المساجد ويهين المصاحف ويكرم الكفار غاية الكرامة ويهين المؤمنين غاية الإهانة قالوا :
وهذه كلها معاص لا تنافي الإيمان الذي في قلبه بل يفعل هذا وهو في الباطن عند الله مؤمن.
قالوا : وإنما ثبت له في الدنيا أحكام الكفار ؛ لأن هذه الأقوال أمارة على الكفر ليحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود وإن كان الباطن قد يكون بخلاف ما أقر به وبخلاف ما شهد به الشهود، فإذا أورد عليهم الكتاب

والسنة والإجماع على أن الواحد من هؤلاء كافر في نفس الأمر معذب في الآخرة قالوا : فهذا دليل على انتفاء التصديق والعلم من قلبه.
فالكفر عندهم شيء واحد وهو الجهل
والإيمان شيء واحد وهو العلم
أو تكذيب القلب وتصديقه ، فإنهم متنازعون هل تصديق القلب شيء غير العلم أو هو هو
وهذا القول مع أنه أفسد قول قيل في " الإيمان " فقد ذهب إليه كثير من أهل الكلام المرجئة
وقد كفر السلف - كوكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وأبي عبيد وغيرهم - من يقول بهذا القول . وقالوا : إبليس كافر بنص القرآن وإنما كفره باستكباره وامتناعه عن السجود لآدم لا لكونه كذب خبرا . وكذلك فرعون وقومه قال الله تعالى فيهم : { وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلما وعلوا } ...).
21 - وقال شيخ الاسلام في الفتاوى (7 / 557) : (فهؤلاء القائلون بقول جهم والصالحي قد صرحوا بأن سب الله ورسوله ، والتكلم بالتثليث وكل كلمة من كلام الكفر ليس هو كفرا في الباطن ، ولكنه دليل في الظاهر على الكفر ، ويجوز مع هذا أن يكون هذا الساب الشاتم في الباطن عارفا بالله موحدا مؤمنا به).
تنبيه : لا يفهم من قوله إن السب والتكلم بالتثليث ليس كفرا في الباطن ، أنهم يقولون إنه كفر في الظاهر !
فالكفر عندهم - كما سبق - ليس إلا شيئا واحدا هو الجهل أو التكذيب . وإنما المراد أن السب والتكلم بالثليث ليس كفرا في الحقيقة ، وإنما هو أمارة ودليل على الكفر ، وقد تتخلف هذه الأمارة.
ومهما حكم الجهمية بكفر الساب ظاهرا ، فإنهم لا يرون السب كفرا ، وإنما هو دليل وأمارة على الكفر ، فانتبه لذلك.

ولهذا قال في رده عليهم (7/558)
(وقد ذكر الله كلمات الكفار في القرآن وحكم بكفرهم واستحقاقهم الوعيد بها ، ولو كانت أقوالهم الكفرية بمنزلة شهادة الشهود عليهم ، أو بمنزلة الإقرار الذي يغلط فيه المقر لم يجعلهم الله من أهل الوعيد بالشهادة التي قد تكون صدقا وقد تكون كذبا ، بل كان ينبغي أن لا يعذبهم إلا بشرط صدق الشهادة ، وهذا كقوله تعالى" لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة" "لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم" وأمثال ذلك).
إلى أن قال 7/560
(و " أيضا " فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار، ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب القلب وجهله لم يستثن منه المكره ؛ لأن الإكراه على ذلك ممتنع فعلم أن التكلم بالكفر كفر لا في حال الإكراه).

22- ويؤكد شيخ الإسلام في مواضع على أن نفس مقولة السب كفر ، وأن السب كفر بذاته ، ردا على أتباع جهم والصالحي.

قال في الصارم المسلول في معرض رده على من اشترط الاستحلال لتكفير الساب ص 517 ط. المكتب الإسلامي
(واذا تبين ان مذهب سلف الامة ومن اتبعهم من الخلف أن هذه المقالة في نفسها كفر استحلها صاحبها او لم يستحلها فالدليل على ذلك جميع ما قدمناه في المسألة الأولى).
وقال ص 524
(وقال تعالى في حق المستهزئين : " لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم " فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته).

23- وقال الدكتور عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف في كتابه " نواقض الإيمان القولية

والعملية" ص 47

(وإذا تقرر معنى الكفر وأنه اعتقادات ، وأقوال ، وأعمال تنافي الإيمان ، وأنه على شعب ومراتب متفاوتة فسندرك ما يلي :

1- أن المرجئة قد أخطأوا في قولهم إن الكفر هو التكذيب من وجهين ...).

24- وقال للدكتور محمد بن عبد الله الوهيبي في كتابه : نواقض الايمان الاعتقادية 1/ 185

(الكفر عندهم [المرجئة] :

الكلام عن مفهومهم للكفر فرع عن مفهومهم للإيمان ، فلما عرفوا الايمان بأنه مجرد المعرفة والتصديق ، حصروا الكفر بالجهل والتكذيب ونحوه من الجحود والانكار والعناد ، فلما قيل لهم : إن ساب الرسول صلى الله عليه وسلم أو الساجد للصنم أو ملقي المصحف في القاذورات كافر عند الجميع ، ولا يلزم من ذلك انتفاء التصديق عن قلبه ، اضطربوا في الجواب عن ذلك :

فقال بعضهم : إن هذه علامات على تكذيب القلب

وقال آخرون : نحكم بالظاهر ويجوز أن يكون في الباطل مؤمنا) .

وأنت ترى أن مخالفتهم لأهل السنة في مسألة التلازم بين الظاهر والباطن نتجت عن ضلالهم في تعريف الكفر وتحديده، وضلالهم قبل ذلك في تعريف الإيمان.

25- وقال الدكتور الوهيبي في 1/192

(مناقشة مفهومهم للكفر : إذا بطل مفهومهم للإيمان وأنه مجرد التصديق ، بطل حصرهم الكفر بالتكذيب والجحود ؛ لأن الكفر لا يختص بالتكذيب ، كما سيأتي تفصيله في الباب الأخير حيث سنشير إلى بعض أنواع الكفر كالإعراض والامتناع والبغض ونحوها مما لا يختص بالتكذيب ، كذلك الإجماع على عدد من المكفرات القولية والعملية المعروفة ، وكثير منها لا يتضمن التكذيب كما هو

معلوم).

26- وقال الشيخ عبد الله بن محمد القرني في كتابه " ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة) ص 184 (الطبعة الثانية)

(وكفر التكذيب والاستحلال هذا هو حقيقة الكفر عند المرجئة ؛ إذ لا يكون الكفر عندهم إلا بما يناقض الاعتقاد والتصديق الذي جعلوه حقيقة الإيمان ...). وانظر اضطراب المرجئة في مسألة التلازم بين الظاهر والباطن ، وموقفهم ممن حكمت الشريعة بكفرهم ، ص 279 - 284

27- وقالت اللجنة الدائمة في التحذير من كتاب " إحكام التقرير في أحكام التكفير " لمراد شكري :

(بعد الاطلاع على الكتاب المذكور ، وُجد أنه متضمن لما ذكر من تقرير مذهب المرجئة ، ونشره ، من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب وإظهار هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف ...).

28- وقالت اللجنة في فتواها المطولة في التحذير من الإرجاء :

(هذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب أو التصديق بالقلب والنطق باللسان ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ... ولزم على ذلك المذهب لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولاشك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا...).

29- وقالت اللجنة في تحذيرها من كتابي علي الحلبي :

(بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين

يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي).

30- وقال الشيخ بكر بن عبد الله أبوزيد حفظه الله في كتابه درء الفتنة عن أهل السنة ص 38

)وهو مذهب المرجئة الذين ضلوا في بيان حقيقة الإيمان ، فجعلوه شيئا واحدا لا يتفاضل ، وأهله فيه سواء وهو التصديق بالقلب مجردا من أعمال القلب والجوارح ، وجعلوا الكفر هو التكذيب بالقلب وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فأنتج هذا مذهبهم الضال : وهو حصر الكفر بكفر الجحود والتكذيب المسمى: كفر الاستحلال)

31 - وقال ص 49 في بيان معتقد أهل السنة

(وأن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك وبالترك ، وليس محصورا بالتكذيب بالقلب كما تقوله المرجئة).

وقد سار الأشاعرة على منهج الجهمية في حصرالكفر في التكذيب والجحود ، وقد مر ذكر الأشعري والأشاعرة في بعض النقولات، لكن أحببت هنا أن أذكر شيئا مما في كتبهم:

32- قال الباقلاني في تمهيد الاوائل : ص 392-394 ط. مؤسسة الكتب الثقافية

(باب القول في معنى الكفر .

إن قال قائل : وما الكفر عندكم ؟

قيل له : هو ضد الايمان ، وهو الجهل بالله عز وجل ، والتكذيب به ، الساتر لقلب الانسان عن العلم به ، فهو كالمغطي للقلب عن معرفة الحق ... وقد يكون الكفر بمعنى التكذيب والجحد والانكار ، ومنه قولهم : كفرني حقي أي جحدني .

وليس في المعاصي كفر غير ما ذكرناه ، وإن جاز أن يسمى أحيانا ما جعل علما على الكفر كفرا ، نحو عبادة الافلاك والنيران ، واستحلال المحرمات ، وقتل الانبياء ،

وما جرى مجرى ذلك مما ورد التوقيف به وصح الاجماع على انه لا يقع الا من كافر بالله ومكذب له وجاحد به) .
وقوله : وإن جاز أن يسمى أحيانا ... الخ لا يغير من الحقيقة شيئا ، وإنما هذا لدفع الشناعة عليهم، وإلا فقد صرح في أول كلامه بأن الكفر هو الجهل بالله والتكذيب به ، كما صرح بأنها (علم على الكفر) وليست كفرا في الحقيقة.

33- ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في مفتاح دار السعادة 1/94

(وقد بين القرآن أن الكفر أقسام:
أحدها: كفر صادر عن جهل وضلال وتقليد الأسلاف، وهو كفر أكثر الاتباع والعوام.
الثاني: كفر جحود وعناد وقصد مخالفة الحق ككفر من تقدم ذكره، وغالب ما يقع هذا النوع فيمن له رياسة علمية في قومه من الكفار أو رياسة سلطانية أو من له مأكل وأموال في قومه ، فيخاف هذا على رياسته وهذا على ماله ومأكله فيؤثر الكفر على الإيمان عمدا.
الثالث: كفر إعراض محض لا ينظر فيما جاء به الرسول ولا يحبه ولا يبغضه ولا يواليه ولا يعاديه بل هو معرض عن متابعته ومعاداته.
وهذان القسمان أكثر المتكلمين ينكرونهما ولا يثبتون من الكفر إلا الأول، ويجعلون الثاني والثالث كفرا لدلالاته على الأول لا لأنه في ذاته كفر،
فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل.
ومن تأمل القرآن والسنة وسير الانبياء في أممهم ودعوتهم لهم وما جرى لهم معهم جزم بخطأ اهل الكلام فيما قالوه وعلم أن عامة كفر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم وصحة دعواهم وما جاؤوا به).
فانظر قوله: لا لأنه في ذاته كفر ، فليس عندهم الكفر إلا مجرد الجهل.

34- وقال الإيجي في المواقف ص 388
(المقصد الثالث : في الكفر : وهو خلاف الايمان ، فهو عندنا عدم تصديق الرسول في بعض ما علم مجيئه به ضرورة .
فإن قيل : فشاد الزنار ولابس الغيار بالاختيار لا يكون كافرا ؟
قلنا : جعلنا الشيء علامة للتكذيب ، فحكمنا عليه بذلك) انتهى.
35- وقال البغدادي في أصول الدين ص 247 وما بعدها، في بيان حقيقة الإيمان والكفر
(فقال أبو الحسن الأشعري : إن الإيمان هو التصديق لله ولرسله عليهم السلام في أخبارهم ولا يكون هذا التصديق إلا بمعرفته. والكفر عنده هو التكذيب ، وإلى هذا القول ذهب ابن الراوندي والحسين بن الفضل البجلي).
36- وقال ص 266
(المسألة العاشرة من هذا الأصل في بيان الأفعال الدالة على الكفر:
قال أصحابنا : ان أكل الخنزير من غير ضرورة ولا خوف وإظهار زي الكفرة في بلاد المسلمين من غير إكراه عليه ، والسجود للشمس أو الصنم وما جرى مجرى ذلك : من علامات الكفر
وإن لم يكن في نفسه كفرا ، إذا لم يضامه عقد القلب على الكفر.
ومن فعل شيئا من ذلك أجرينا عليه حكم أهل الكفر وإن لم نعلم كفره باطنا

الفصل الثالث
التلازم بين الظاهر والباطن

قد أنكرت المرجئة المعاصرة التلازم بين الظاهر والباطن أو بين إيمان القلب وعمل الجوارح وقالت بعدم التلازم بينهما ، بل وادعت زورًا وبهتانًا وتدليسًا وتلبيسًا على الشباب أنه لا تلازم ، ويمكن أن يكون هناك إيمان في القلب ولا يظهر على الجوارح مع القدرة التامة والتمكن ولذلك يجوز - عندهم - أن يكون هناك قول قلب : وهو التصديق والقبول والانقياد الإذعاني ، وعمل قلب : من الخوف والرجاء والمحبة والتوكل والإنابة ، وغير ذلك من إيمان القلب وقوله وعمله ، ولا يظهر من ذلك شيء على الجوارح ، ويكون مسلمًا مؤمنًا بذلك ولا يدل تركه للعمل على فساد باطنه؟

وقد بين العلماء والسلف الكرام قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن وردُّوا على المرجئة وقد توسع شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الرد على المرجئة وبين فساد مذهبهم : " والمقصود بيانه أن ظاهر المرء - عند أهل السنة - هو الوجه الآخر لقلبه وباطنه ، وأنه انعكاس مباشر له ، لا يتخلف عنه ولا يغايره ، وأنه من

المحال والممتنع شرعًا وعقلاً أن يكون الباطن على حال بينما يكون الظاهر على حال آخر ، ولكن إذا كان الباطن صالحًا كان الظاهر صالحًا بحسبه ، وإن كان الباطن فاسدًا كان الظاهر كذلك فاسدًا بحسبه ...

وهذا لا يتخلف إلا في حالتين ذكرهما الله لنا في القرآن :

الأولى : حالة الإكراه ، مع أنها حالة مؤقتة وغير مستمرة وتزول بزوال العارض ، وترجع إلى ما كانت عليه من اطمئنان القلب بالإيمان وعمل الجوارح بمقتضى هذا الإيمان فكل من " أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ" سرعان ما يزول بزوال الإكراه.

والحالة الثانية : حالة المنافق كما قال تعالى في سورة الفتح : " يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ " فغير ذلك يتلازم الظاهر والباطن ولا يتخلف إلا في حالة الإكراه والمانع والنفاق.

الأدلة على التلازم بين الظاهر والباطن وفهم السلف لهذه الأدلة

1- يقول الله تعالى : " وَحَسِبُوا أَلاَّ تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ" [172] .

2- قوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ" [173] ونحوها.

---

[172] سورة المائدة : آية 81 .

[173] سورة المجادلة: آية 22 .

3- قول الله : " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانَاً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (2) الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ (3) أُوْلَئِكَ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً " [174]

4- قول النبي : " ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب "

5- قول النبي : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " [175]

فهم السلف لهذه الأدلة وبيان فساد مذهب المرجئة

" وهذه حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها - وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون ، فكانوا يُظهرون العمل بشرائع الدين - ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه - كما سبق – وأنه لا يلزم من عمل الظاهر إيمان الباطن ، فإن أعمال المنافقين لم تنشأ عن إيمان في الباطن ، ولكن يلزم من إيمان الباطن أن يعمل الظاهر ، وهذا ما نريد إيضاحه في هذه المسألة التي غفلت عن حقيقتها المرجئة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – في معرض كلامه عن كفر تارك الصلاة وقتله كفراً وردة : " فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب وعلم أن من

---

[174]() سورة الأنفال: آية 1-3.
[175]() حديث حسن : رواه الإمام أحمد .

قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يُقتل أو يُقتل مع إسلامه ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان ، وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب ، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزءاً من الإيمان " [176].

وزيادة للتوضيح حتى لا يفهم كلام شيخ الإسلام على غير مراده ويظن أن كلمة تام من الكمال والتمام وليس من شرط الصحة أو الإيمان الصحيح ، وضح الشيخ هذه الكلمة في مواضع أخرى فقال : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " [177].

وكذلك قوله – رحمه الله – في شرح العمدة : " فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة : قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف ، وعلى ما هو مقرر في موضعه.

والقول: تصديق الرسول ، والعمل تصديق القول ، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا ....فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد

---

[176] مجموع الفتاوى : 7/616 وانظر التبيان : ص 69.
[177] مجموع الفتاوى : 7 /611 .

وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " [178].

فهل هناك كلام أوضح من ذلك في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة التامة : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا .... ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، ومن لا دين له فهو كافر " هل تجد أوضح من هذا الكلام في كفر تارك العمل

ويقول الشيخ الهمام مفتي الأنام شيخ الإسلام أحمد بن عبد السلام – رحمه الله – : " وهنا أصول تنازع الناس فيها : منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب ولا يظهر قط منه شيء على اللسان والجوارح ، وإنما يظهر نقيضه من غير خوف ؟ فالذي عليه السلف والأئمة وجمهور الناس أنه لا بد من ظهور موجب ذلك على الجوارح ، فمن قال : إنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف ، فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن ، وإنما هو كافر ، وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في الباطن ، وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا باطل شرعًا وعقلاً كما بسط في غير هذا الموضع ، وقد كفَّرَ السلفُ كوكيع وأحمد وغيرهما مَن يقول بهذا القول ، وقد قال النبي : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " [179] ، فبين أن صلاح القلب مستلزم لصلاح الجسد ، فإذا كان الجسد غير صالح دل على أن القلب غير صالح ، والقلب المؤمن صالح ، فعلم أن من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به لا يكون قلبه مؤمنًا حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه وفي السر مع من يأمن

---

[178] شرح العمدة : 2/86 ، نقلا عن رفع اللائمة : ص81 .

[179] الحديث في الصحيحين من رواية النعمان بن بشير .

إليه ، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، كما قال عثمان ، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك لا بقوله ولا بفعله قط فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان " أ.ه .[180]

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية :

في موضع أخر مبينًا كفر من ترك العمل بالكلية والتلازم بين الظاهر والباطن : " متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة ، فإنه ما أسر أحدٌ سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه ، فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة ، فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر ، ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ " [181]، وقوله : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ " [182]، ونحوها فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيًا إلى مع استقامة الباطن ، وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ولهذا قال النبي : " ألا أن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب" وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته " لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه " وفي الحديث : " لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه ، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه " ولهذا كان الظاهر لازمًا للباطن من وجه وملزومًا له من وجه " ا.ه [183]

---

[180] مجموع الفتاوى : 14/119-122.

[181] سورة المائدة : آية 81 .

[182] سورة المجادلة : آية 22.

[183] مجموع الفتاوى : 18/272.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية ردًا على جهم وأتباعه من المرجئة المعاصرة في نفي التلازم بين الظاهر والباطن : " ولهذا ظن طوائف من الناس أن الإيمان إنما هو في القلب خاصة ، وما على الجوارح ليس داخلاً في مسماه ، ولكن هو من ثمراته ونتائجه الدالة عليه حتى آل الأمر بغلاتهم - كجهم وأتباعه - إلى أن قالوا: يمكن أن يصدق بقلبه ولا يظهر بلسانه إلا كلمة الكفر ، مع قدرته على إظهاره فيكون الذي في القلب إيمانًا نافعًا في الآخرة ، وقالوا حيث حكم الشارع بكفر أحد بعمل أو قول فلكونه دليلاً على انتفاء ما في القلب وقولهم متناقض ، فإنه إذا كان ذلك دليلاً مستلزمًا لانتفاء ما في القلب امتنع أن يكون الإيمان ثابتًا في القلب مع الدليل المستلزم لنفيه ، وإن لم يكن دليلاً لم يجز الاستدلال به على الكفر الباطن.

والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله تعالى: " إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ "[184] إلى أن قال - رحمه الله - فإن قال قائل : هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان ، قيل هذا اعتراف بأنه ينبغي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أن يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة : لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق ؛ وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انقطاع أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور وإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ

---

[184] سورة الأنفال: آية 2 .

أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ الإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُوْلَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمْ الْمُفْلِحُونَ " [185] وقال سبحانه : " إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُم بِهِ مُشْرِكُونَ " [186]، وقال : " يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه " [187] .

إلى غير ذلك من الأدلة الصريحة في أن إيمان القلب شرط في الإيمان ، ولا يصح الإيمان بدونه ، وأنه إذا وجد سرى ذلك إلى الجوارح ولابد : فالإيمان أصله معرفة القلب وتصديقه وقوله ، والعمل تابع لهذا العلم والتصديق ملازم له ، لا يكون العبد مؤمنًا إلا بها " ا.ه [188]

ويقول - رحمه الله - مبينًا أن العمل الظاهر لازم وشرط للعمل الباطن كلزوم الروح للجسد ولا يتصور جسد بلا روح ولا حياة بلا ماء ولا هواء وليس هو فرض فقط أو واجب فقط ؛ بل هو لازم وملزوم ، وشرط ومشروط ، وركن وأصل ، وإذا انتفى اللازم انتفى الملزوم ، وإذا زال الركن انهدم الأصل ، وإذا انتفى الشرط انتفى المشروط.

---

[185] سورة المجادلة: آية 22 .
[186] سورة النحل : آية 100.
[187] حديث صحيح : رواه الإمام أحمد وأبو داود الترمذي .
[188] الإيمان لابن تيمية : ص 361.

قال ـ رحمه الله ـ في بيان أن فساد الظاهر دليل على فساد الباطن

" العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن ... وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه ، ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له " وقد مر معك قوله في شرح العمدة وتكفيره تارك العمل بالكلية : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا ... فما دان الله دينًا ومن لا دين له فهو كافر[189]" .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث النعمان مبينًا التلازم بين الظاهر والباطن وأنه إذا نقص الباطن نقص الظاهر ، وإذا فسد ، فسد ، وإذا زال الباطن زال الظاهر بالكلية قال : " ثم القلب هو الأصل ، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة ، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب ولهذا قال النبي في الحديث الصحيح " ألا إن في الجسد مضغة ... الحديث " فإذا كان القلب صالحًا بما فيه من الإيمان علمًا وعملاً قلبيًا لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق كما قال أهل الحديث : قول وعمل ، قول باطن وظاهر ، وعمل ظاهر وباطن ، والظاهر تابع للباطن ولازم له ، متى صلح الباطن صلح الظاهر ، وإذا فسد فسد ، والإرادة التامة مع القدرة تستلزم الفعل ، فيمتنع أن يكون الإنسان محبًا لله ورسوله مريدًا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله ، فإذا لم يتكلم الإنسان

---

[189] () ويراجع في ذلك الإيمان الأوسط : " شرح حديث جبريل " دراسة وتحقيق الدكتور علي الزهراني ، فإنه قد أجاد وأفاد في الدراسة التحليلية لهذا الكتاب النافع ، وقد جمع فيه المحقق أقوال شيخ الإسلام في الرد على المرجئة والفرق الضالة- نفعك الله به.

بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه " [190].

قال شيخ الإسلام : في عدم تصور هذه الحالة ولا يمكن حدوثها للتلازم بين الظاهر والباطن أصلاً وركنًا : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه في الباطن ، مقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ، ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن ، قد لا يكون إلا كافرًا ولو قال أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها كان هذا القول مع هذه الحال كذبًا منه فهذا الموضع ينبغي تدبره ، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل ، أو يقتل مع إسلامه ، فإنه قد دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية " ا.ه[191]

ويؤكد شيخ الإسلام على هذا الأصل في أثناء رده على المرجئة فيقول - رحمه الله : " والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ، فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضًا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين (فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه ، وإنما هو التصديق الإذعاني المستلزم للطاعة والقبول والانقياد بالعلم) ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم : العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" ا.ه[192]

ويقول – رحمه الله تعالى رحمة واسعة - أن هذا ممتنع الحدوث في الواقع كما هو غير متصور : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله

---

[190] الإيمان لابن تيمية : ص 176.
[191] مجموع الفتاوى : 1/615 .
[192] مجموع الفتاوى : 7/554.

فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح " ا.ه[193]

فالإعراض عن العمل بالكلية أو انتفاء الظاهر دليل على انتفاء الباطن من الانقياد والقبول والتسليم ، وكذلك الامتناع عن فعل الواجبات الظاهرة المتواترة ، وأعظمها الصلاة والزكاة والاجتماع على ذلك المنع سواء من الفرد أو من المجموع ، كل ذلك يدل على فساد الباطن وانتفائه ، فهناك ارتباطًا وثيقًا بين الباطن (قول القلب وعمله) والظاهر (قول اللسان وأعمال الجوارح) فإذا انتفى الظاهر دل ذلك على عدم ما في القلب ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل ولا ينفك أحدهما عن الآخر ، وقد مر معك تفسير السلف وفهمهم لمعنى القول والعمل ، وكلام شيخ الإسلام متواتر في مؤلفاته ومكرر في أكثر من موضع - وخصوصًا المجلد السابع من الفتاوى الجامع لكتابيه : الإيمان ، والإيمان الأوسط - على التلازم بين الظاهر والباطن وعباراته يوضح بعضها بعضًا من التلازم والضرورة والحتمية والممتنع والغير متصور ، ثم يصرح أن تارك العمل بالكلية كافر قولاً واحدًا

وهذا مما يدلك على وضوح هذه المسألة عند السلف ولا يوجد فيها خلاف بينهم وهذا ظاهر جلي في أقوالهم وردودهم على المرجئة والجهمية والفرق الضالة .

قول الإمام ابن القيم ـ رحمه الله ـ المتوفى سنة 751 هـ في بيان هذا الأصل وتوضيح قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن :

" فالإيمان له ظاهر وباطن ، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح ، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته ،

---
[193] مجموع الفتاوى : 7/611.

فلا ينفع ظاهر لا باطن له ، وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ، ولا يجزئ باطن لا ظاهر له ، إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك ، فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان ، ونقصه دليل نقصه ، وقوته دليل قوته" ا.ه[194].

ويقول ـ رحمه الله :

" والله تعالى أمر عباده أن يقوموا بشرائع الإسلام على ظواهرهم وحقائق الإيمان على بواطنهم ولا تقبل واحدًا منهما إلا بصاحبه وقرينه فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن ، وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت ، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار ، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار" [195] وكما ترى فكلام السلف متفق على هذه الحقيقة لا يختلف.

يقول ابن القيم كما قال شيخه- رحمهما الله - في كتابه الصلاة وحكم تاركها : " ومن أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية "[196].

ويقول ابن أبي العز في شرح الطحاوية :

" ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة قال ﷺ : " ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد

---

[194] الفوائد لابن القيم : ص 94.
[195] الفوائد لابن القيم : ص 154.
[196] الصلاة وحكم تاركها لابن القيم : 28- 29.

الجسد كله ألا وهي القلب " فمن صلح قلبه صلح جسده قطعًا" ا.ه[197]

والمتأمل في كلام ابن أبي العز يجده هو نفس كلام شيخ الإسلام ابن تيمية بالنص إلا أنه لا يعزوه إلى شيخ الإسلام للواقع الذي كان يعيشه شارح الطحاوية وهذا كثير عنده.

ويقول الشيخ حافظ الحكمي في معارج القبول - رحمه الله – المتوفى سنة 1377 ، وعمره 35 سنة :

" ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة ، مع ثبوت عمل القلب للحديث المتقدم (حديث النعمان) ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرًا وباطنًا بلا شك لم يعنوا مجرد التصديق" ا.ه[198].

وقال الفضيل بن عياض - رحمه الله :

" ميز أهل البدع العمل من الإيمان وقالوا : إن فرائض الله ليست من الإيمان ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله أمره " ا.ه [199]

ونختم بكلام نفيس للإمام الشاطبي - رحمه الله - يقرر أن الأحكام تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فمن أظهر لنا الإسلام حكمنا بإسلامه وقلنا إنه مسلم ، ومن أظهر لنا الكفر حكمنا بكفره وقلنا أنه كافر ، للتلازم بين الظاهر والباطن مع أن أحكام الدنيا

---
[197]() شرح الطحاوية : ص 241.
[198]() معارج القبول : 2/ 11 – 19.
[199]() السنة : 2/376.

تبنى على الظواهر ، وهناك الفرق بين أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وليس لنا إلا الظاهر الذي كلفنا الله به وعليه تبني الأحكام من إسلام وكفر [200].

قال الإمام الشاطبي - رحمه الله :

" ومن هنا جعلت الأعمال الظاهرة في الشرع دليلاً على ما في الباطن ، فإن كان الظاهر منخرمًا حكم على الباطن بذلك أو مستقيمًا حكم على الباطن بذلك ، وهو أصل عام في الفقه وسائر أحكام العاديات والتجريبيات ، بل الالتفات إليها من هذا الوجه نافع في جملة الشريعة جدًا ، والأدلة على صحته كثيرة جدًا ، وكفى بذلك عمدة أنه الحاكم بإيمان المؤمن وكفر الكافر وطاعة المطيع وعصيان العاصي وعدالة العدل وجرحة المجرح ، وبذلك تنعقد العقود وترتبط المواثيق إلى غير ذلك من الأمور ، بل هي كلية التشريع وعمدة التكليف بالنسبة إلى إقامة حدود الشعائر الإسلامية الخاصة والعامة " ا.ه[201] .

ويتضح من كلام السلف أن العلاقة بين الظاهر والباطن مثل العلاقة بين الروح والجسد ، وبين الماء والهواء بالنسبة للإنسان ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح كمثل الشهادتين الألوهية والرسالة ، وكمثل العلاقة بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية ، فلا يصح إسلام المرء بواحد دون الآخر ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، ومع قدرته وتمكنه وعدم عجزه وإجماع أهل السنة على ذلك ، ونقل الإجماع من السلف الشافعي ، والبغوي ، وابن عبد البر كما سبق ، وهذا مقرر في كتاب الله في أكثر من موضع ، فإن عدم الظاهر ينفي الإيمان الباطن ، ولهذا ينفي الله

---

[200] () وقد فصلنا ذلك في المسألة الثالثة : " العذر بالجهل يبين ضبط السلف واضطراب الخلف ، وكذلك كتابنا : " البيان والإشهار في كشف زيغ من توقف في تكفير المشركين والكفار"

[201] () الموافقات للشاطبي : 1/233 .

الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه ، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ، كقوله تعالى : " وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ"[202]

وقوله سبحانه : " لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ" [203] وغيرها كثير ، فالظاهر والباطن متلازمان ، ولا يكون الظاهر مستقيمًا إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلابد أن يستقيم الظاهر ، وتعليل ذلك لأن القلب إذا تحقق فيه من الإيمان الباطن أثَّر في الظاهر ضرورة ، ولا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر ، فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتًا استلزم موالاة أوليائه ومعادة أعدائه ، فإذا حصلت المودة دل ذلك على خلل الإيمان ولابد ، فما بالك مع الكره والبغض والرد والامتناع والإعراض والصد عن الحق؟ ومن ثم فإنه يمتنع أن يكون الشخص مؤمنًا بالله مقرًا بالفرائض ، ومع ذلك فهو تارك لتلك الطاعات ممتنع عن فعلها وهذا كما مر معك من كلام السلف وفهمهم من أمحل المحال وأنه ممتنع شرعًا وعقلاً للتلازم بين الظاهر والباطن.

: التلازم بين الظاهر والباطن ، ونقولات مهمة لشيخ الإسلام وابن القيم

ينبغي أن يعلم أن الاعتراف بهذا التلازم وفهمه والقول بموجبه ، هو ما يميز السني من المرجيء ، وقد أشار إلى هذا شيخ الإسلام ، وبين أن المرجئة يرون العمل ثمرة ،

[202] سورة المائدة : آية 81 .
[203] سورة المجادلة: آية 22.

لا لازما .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عندما تكلم على وجوه غلط المرجئة في الإيمان كما الفتاوى ج 7 ص 204 :

(الثالث : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له ; والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ; ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب مثل أن يقولوا : رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ويزني بأمه وأخته ويشرب الخمر نهار رمضان ; يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار . } أ . هـ

فتأمل قول شيخ الإسلام : ((ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له)) .

فهذا فرقان ما بين المرجئة والسنة . وسيأتي بيان المراد بإيمان القلب التام.

وقال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم :مجموع الفتاوى (7 / 541)

(وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما فى القلب ولازمه ودليله ومعلوله كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما فى القلب فكل منهما يؤثر فى الآخر لكن القلب هو الأصل

والبدن فرع له والفرع يستمد من أصله والأصل يثبت ويقوى بفرعه).

والآن أسوق إليك مواضع مهمة من كلام شيخ الإسلام وغيره :

1- بيان شيخ الإسلام أن مقتضى التلازم انعدام الإيمان بانعدام هذه الأعمال :

قال شيخ الإسلام (7/577)

(وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي ; فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).

فانظر قوله : كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم.

وقوله : فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن.

وقوله مبينا ما يترتب على القول بعدم التلازم : وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم .

فيا عجبا من إخواننا الذين يقرون بالتلازم ، ثم يقولون إن عدم الظاهر لا يدل على عدم الباطن!

2- تصريح شيخ الإسلام بأن من لم يأت بعمل الجوارح فهو كافر :

قال في شرح العمدة ج2 ص 86 في معرض تقريره

لكفر تارك الصلاة :
(و أيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب و السنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.
و القول الذي يصير به مؤمن قول مخصوص و هو الشهادتان فكذلك العمل هو الصلاة ... وأيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط ، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر " انتهى .
3- تصريحه بأن انتفاء أعمال الجوارح مع التمكن والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح :
قال في مجموع الفتاوى 7/616
(وهذه المسألة لها طرفان : أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر . والثاني : في إثبات الكفر الباطن . فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الايمان قولا وعملا كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا ايمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج الى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا الا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع ايمان صحيح).
4- تصريحه بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها محمد صلى الله عليه وسلم.
(7/621 وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات، لا لأجل أن الله أوجبها،

مثل أن يؤدي الأمانة و يصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر، فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد).

5- نقله عن أبي طالب المكي – وإقراره له – أن من لم يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد:

قال أبو طالب ، كما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى (7/333)

(الإيمان والإسلام أحدهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ; ولا إسلام لمن لا إيمان له ؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه - ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة الإيمان ; واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك { فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه } وقال في تحقيق الإيمان بالعمل : { ومن يأته مؤمناً قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلا }.

فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد ; ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملاً بما أمر الله فهو مؤمن مسلم).

6- نقله عن أبي طالب المكي- وإقراره - أن في سقوط عمل الجوارح ذهاب الإيمان : مجموع الفتاوى لابن تيمية (7 / 334)

(لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومَثَلُ ذلك مَثَلُ العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال

القلوب وعمل الجوارح ومثله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : { إنما الأعمال بالنيات } أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن { إنما } تحقيق للشيء ونفي لما سواه فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات ، فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام الا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك فى سقوط العمل ذهاب الإيمان).

فلا إيمان إلا بعمل ، كما أنه لا عمل إلا بعقد ، وفي سقوط العمل ذهاب الإيمان.

7- نقله عن أبي طالب- وإقراره – أن أعمال القلوب لا تنفع إلا مع صالح أعمال الجوارح

مجموع الفتاوى (7/334)

(ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم فى الأرض له ظاهر و أطناب وله عمود فى باطنه ن فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التى تمسك أرجاء الفسطاط، والعمود الذى فى وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط اليها اذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما، كذلك الاسلام فى أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالاسلام وهو صالح الأعمال).

8- تصريح شيخ الإسلام بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان :

قال شيخ الإسلام : 7/202

(وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن

انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه : أحدها :
أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ; وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ
فتأمل قوله : أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب .
فهذا هو مقتضى التلازم عند شيخ الإسلام .
9- تصريحه بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن ممتنع : مجموع الفتاوى (7/556)
قال :(و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة، وان أدخلوا أعمال القلوب فى الإيمان أخطأوا أيضا لإمتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه هل يتصور إذا رأي الرسول وأعداءه يقاتلونه وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحض على نصر الرسول بما لا يضره هل يمكن مثل هذا فى العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول فمن المعلوم أن هذا ممتنع).

10- تصريحه بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاء الملزوم الباطن:
قال (7/554) (و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ; فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان .)

وقال في الجواب الصحيح (6/487)

(وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان ، وبيَّنا أن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب لله ورسوله وتعظيم ، لابد أن يظهر على الجوارح وكذلك بالعكس ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن ، كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : { ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت ، صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب } وكما قال عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – لمن رآه يعبث في الصلاة : { لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه }..... فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد).

11- تصريحه بأن انتفاء العمل يكذب أن في القلب إيمانا :

قال في (7/294)

(وقوله : ليس الإيمان بالتمني - يعني الكلام - وقوله : بالتحلي . يعني أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر . وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم .).

12- تصريحه بأن وجود إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع : (مجموع الفتاوى (7/616)

(فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة فى هذا الباب وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر

بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه فإنه دخلت عليه الشبهة التى دخلت على المرجئة والجهمية والتى دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم فى مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان
وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزءاً من الإيمان كما تقدم بيانه)
والمقصود بإيمان القلب التام : الإيمان الصحيح ، لا الكامل ، كما ظنه البعض ، ومما يؤكد هذا قوله :
مجموع الفتاوى ج: 7 ص: 553
(وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما فى المسند عن النبي أنه قال الاسلام علانية والإيمان فى القلب والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الإستسلام لله والانقياد له والا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والإنقياد باطنا ولا يحصل ذلك فى الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.
وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم إنتفاء الإيمان القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن إتبعه فى زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع فى الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام فى القلب إلا ويحصل فى الظاهر موجبه

بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك).
فانظر قوله : (فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبى التام) فهل يصح حمل قوله ، على الإيمان الكامل ، مما يعني صحة إيمان من ترك الشهادتين مع القدرة !!!! وقد حكى شيخ الإسلام الإجماع على كفر من هذا حاله ، ظاهرا وباطنا. قال في (7/609) (فأما " الشهادتان " إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافر باتفاق المسلمين وهو كافر باطنا وظاهرا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها).
وقال (7/302)
(وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر).
13- تصريحه بأنه لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح
مجموع الفتاوى (7/198)
(وذلك لأن أصل الإيمان هو ما فى القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما فى القلب).
وقال (7/621) :
(ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات ، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو جزءا منه ، فهذا نزاع لفظي ، كان مخطئا خطأ بينا ، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها ، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف ، والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).
فإذا عدمت أعمال الجوارح بالكلية ، لم يتصور وجود

الإيمان الواجب في القلب .
وعلى فرض أن شيخ الإسلام يريد بالإيمان الواجب هنا ما زاد على أصل الإيمان الصحيح المجزيء ، فإن هذا لا ينافي عباراته الماضية التي يصرح فيها بأنه لم يبق في القلب إيمان ، بل الكفر والزندقة.
ولكني لا أرى ما نعا من تفسير هذه العبارة على أنها في الإيمان الواجب ، بمعنى : الصحيح اللازم للنجاة. والدليل على ذلك أن شيخ الإسلام يستعمل هذا اللفظ (الإيمان الواجب في القلب) في مواطن لا يصح فيها إلا هذا المعنى (الإيمان الصحيح).
قال شيخ الإسلام مجموع الفتاوى ج: 7 ص: 188
(فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس فى قلبه الإيمان الواجب الذي فرضه الله عليه).
فحمله على ما زاد على أصل الإيمان هنا باطل قطعا . إذ يعني هذا أن من لم يتكلم مع القدرة معه إيمان صحيح .
وهذا باطل كما سبق .
وانظر قوله – أيضا –
في مجموع الفتاوى ج: 18 ص: 53
(وقد لا يحصل لكثير منهم منها ما يستفيد به الإيمان الواجب فيكون كافرا زنديقا منافقا جاهلا ضالا مضلا ظلوما كفورا ويكون من أكابر أعداء الرسل ومنافقى الملة من الذين قال الله فيهم وكذلك جعلنا لكل نبى عدوا من المجرمين).
فقوله : فيكون كافرا ... الخ ، دليل على أن مراده بالإيمان الواجب الإيمان الصحيح وأصل الإيمان.
وانظر قوله :
في مجموع الفتاوى ج: 7 ص: 584
(و سادسها: أنه يلزمهم أن من سجد للصليب والأوثان طوعا وألقى المصحف فى الحش عمدا وقتل النفس بغير حق وقتل كل من رآه يصلى وسفك دم كل من يراه يحج

البيت وفعل ما فعلته القرامطة بالمسلمين يجوز أن يكون مع ذلك مؤمنا وليا لله إيمانه مثل إيمان النبيين
والصديقين لأن الإيمان الباطن إما أن يكون منافيا لهذه الأمور وإما أن لا يكون منافيا فإن لم يكن منافيا أمكن وجودها معه فلا يكون وجودها إلا مع عدم الإيمان الباطن. وإن كان منافيا للإيمان الباطن كان ترك هذه من موجب الإيمان ومقتضاه ولازمه فلا يكون مؤمنا فى الباطن الإيمان الواجب إلا من ترك هذه الأمور فمن لم يتركها دل ذلك على فساد إيمانه الباطن).
ومع هذا أقول : ربما جاءت هذه العبارة لشيخ الإسلام بمعنى ما زاد على أصل الإيمان ، وحينئذ نقول: حملها – في المواضع التي استشهدنا بها- على أصل الإيمان أو الإيمان الصحيح هو الموافق لعباراته الأخرى الذي يجزم فيها بامتناع وجود إيمان صحيح في القلب بدون عمل الجوارح ، وأنه لا يوجد ثم إلا الكفر والزندقة.
وإن قيل : إنها عبارة محتملة استعملها شيخ الإسلام في معنيين . قلنا : في عباراته الصريحة الواضحة غنية وكفايه والحمد لله .
مع أنه لا تعارض بين المعنى الذي يذهبون إليه ، وبين العبارات الصريحة السابقة ،
فذهاب الأعمال الظاهرة يعني انتفاء الإيمان الباطن ، وأنه لا يبقى في القلب إيمان ، وأنه ليس ثم إلا الكفر والزندقة ، وأن هذا ممتنع لا يصدر من مؤمن بالله ورسوله ... وهو أيضا دال على عدم وجود الإيمان الواجب - بمعنى ما زاد على أصل الإيمان - من باب أولى .
ولشيخ الإسلام كلام مستفيض في بيان حقيقة التلازم بين الظاهر والباطن ، ولعل ما ذكرته في كفاية ، وقد أعود إلى نقل المزيد منه إن شاء الله.
14- تصريح ابن القيم بأن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان:

قال في الفوائد ص 117
(الايمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية .
ولا يجزىء باطن لا ظاهر له الا اذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي فساد الباطن وخلوه من الايمان.
ونقصه دليل نقصه.
وقوته دليل قوته. فالإيمان قلب الإسلام ولبه ، واليقين قلب الإيمان ولبه. وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قوة فمدخول وكل إيمان لا يبعث على العمل فمدخول)
وقال أيضا :
الفوائد :
(فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن. وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت ، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار) . انتهى.
وربما تسرع متسرع فقال : لم يقل إنه كافر ، وإنما قال : لم ينجه من النار .
فنقول : حسبك أنه جعله ، كمن قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان . وكلاهما في النار" إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار".
15- تصريح ابن القيم بأن من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية قال في (الصلاة وحكم تاركها) ص 35 عند ذكر الدليل العاشر من القرآن على كفر تارك الصلاة :

(على أنا نقول : لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدق بأن الله أمر بها أصلا ، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب ، وهو مع ذلك مصر على تركها ، هذا من المستحيل قطعا ، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا ، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها ، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الايمان ، ولا تصغ الى كلام من ليس له خبرة ولا علم بأحكام القلوب وأعمالها.

وتأمل في الطبيعة بأن يقوم بقلب العبد إيمان بالوعد والوعيد والجنة والنار وأن الله فرض عليه الصلاة وأن الله يعاقبه معاقبة على تركها، وهو محافظ على الترك في صحته وعافيته وعدم الموانع المانعة له من الفعل، وهذا القدر هو الذي خفى على من جعل الإيمان مجرد التصديق وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية ...). إلى أن قال (فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما اعتقاد الصدق، والثاني محبة القلب وانقياده ولهذا قال تعالى لإبراهيم : (يا إبراهيم قد صدقت الرؤيا) وإبراهيم كان معتقداً لصدق رؤياه من حين رآها فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقاً لها بعد أن فعل ما أمر به وكذلك قوله: " والفرج يصدق ذلك أو يكذبه" فجعل التصديق عمل الفرج ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. وقال الحسن : ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل. وقد روى هذا مرفوعاً ، والمقصود أنه يمتنع مع التصديق الجازم بوجوب الصلاة. الوعد على فعلها والوعيد على تركها. (كذا) وبالله التوفيق).

وقال ابن القيم في كتاب الصلاة وحكم تاركها ص 46 (وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره، فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح ،إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان.فإن الإيمان ليس مجرد التصديق - كما تقدم بيانه - وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزم لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته) انتهى كلام ابن القيم.

خلاصة الكلام في قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن

من كلام شيخ الإسلام في المواضع السابقة وغيرها كثير ، ومن كلام غيره من أئمة السلف الصالح أهل السنة والجماعة نستطيع أن نخرج بعدة أمور هامة تتعلق بهذه القاعدة ، قاعدة ارتباط الظاهر بالباطن والعلاقة بينهما عند أهل السنة والجماعة :

أولاً: أن الإيمان أصله في القلب ، وأصل الإيمان الذي في القلب هو قول القلب وعمل القلب من الإذعان والانقياد والقبول ، وقول القلب المجرد ليس هو المعرفة والعلم والتصديق فقط بل لابد فيه من الانقياد الإذعاني بالطاعة.

ثانيًا: أن الإيمان وإن كان أصله في القلب من قول وعمل ، إلا أن لوازم ذلك من قول وعمل الجوارح لابد من تحققها في الظاهر ، إذا تحقق ملزومها الذي في القلب ، فالظاهر لا يتخلف عن باطنه ولا يضاده أبدًا ، وهذا محال وممتنع ولا يتصور حدوثه.

ثالثًا: كلما حسن الملزوم الذي في القلب كلما حسن اللازم الذي في الظاهر ، والعكس صحيح فكلما فسد الملزوم فسد اللازم فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت كما يقول الإمام ابن القيم - رحمه الله ـ

رابعًا: الإيمان عند أهل السنة يطلق على الملزوم الذي في القلب - وعلى اللازم الذي في الظاهر على الأصل والفرع ، الظاهر والباطن ، فهو حقيقة مركبة كما مر معك من كلام السلف.

خامسًا: أن الظاهر أساسًا مرتبط بعمل القلب من الإذعان والمحبة والخشية والتوقير أكثر مما يرتبط بقول القلب من علم ومعرفة وتصديق ، فإن الرجل قد يكون عالمًا ومصدقًا ومفتقدًا للحق الذي جاء به الرسول ﷺ ولكن خشية الله في قلبه والخوف منه ومحبته ومحبة رسوله ﷺ توقيره والانقياد له ، لم تصل في قلبه إلى الدرجة التي تنجو به من ظلمات الكفر والشرك ، فالمشركون مثلاً معهم بعض المحبة وبعض الطاعة وبعض الخوف ولكن هذا لا

ينفعهم شيئًا ، فإن حبهم لأندادهم وطاعتهم لهم وخوفهم منهم يطغى على ما في قلوبهم من محبة الله وطاعته وخوفه ، بل ما في قلوبهم من الحسد والكبر وحب الشهوات والمصلحة الدنيوية العاجلة ، جعل ما في قلوبهم من التصديق والعلم والمعرفة وبعض عمل القلب لا قيمة له ولا نفع فيه ، فلا يدخلون بذلك في دين الله بالرغم مما في قلوبهم من التصديق كما حصل لأبي طالب فلابد مع التصديق من الانقياد والقبول والطاعة بالعمل.

سادسًا: الإيمان : ظاهر وباطن ، والمطلوب شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما إيمان ، وكذلك الكفر : ظاهر وباطن ، والمحظور شرعًا : هو الظاهر والباطن وكلاهما كفر ، فكما نُسمِّي الظاهر إيمانًا ونحكم على صاحبه بالإيمان ظاهرًا وباطنًا ، فكذلك نُسمِّي الظاهر كفرًا ونحكم على صحابه بالكفر ظاهرًا وباطنًا ، لأنه ليس لنا إلا الظاهر وليس لنا أن نطلع على بواطن الأمور وسرائر الناس - فهذا لله علام الغيوب ، ولما كان الظاهر انعكاسا للباطن وصورة مباشرة له ، فقد جعل الله ظاهر الناس دليلاً على بواطنهم لتعاملاتهم بعضهم مع بعض ، فإن أظهروا الخير حكم لهم بالخير ظاهرًا ، وإن أظهروا الشر حكم لهم بالشر ، وهذا الذي بنى الله عليه أحكام الدنيا فهي تجري على الظاهر من إسلام وكفر - كما مر معك من كلام الشاطبي وغيره.

سابعًا: هناك ترابطًا وثيقًا بين الباطن قول القلب وعمله ، وبين الظاهر قول اللسان وأعمال الجوارح ، فإذا انتفى الظاهر وانعدم دل ذلك على انتفاء وانعدام ما في القلب ، وإذا نقص دل على نقص ما في القلب ، وكذلك العكس ، فكل منهما يؤثر في الآخر ، لكن القلب هو الأصل وأعمال الجوارح دليل

وشاهد عليه ، وهذا هو مقصود أهل السنة والحديث حينما يُعرِّفون الإيمان بأنه : قول وعمل لا يعني ولا يصح ولا ينفع ولا يتم ولا يجزئ أحدهما عن الآخر.

ثامنًا: قد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤدِ واجبًا ظاهرًا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيامًا ولا غير ذلك من الواجبات ، ولو قدر أنه يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل: أن يؤدي الأمانة ، أو يصدق الحديث ، أو يعدل في قسمه وحكمه ، من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر ؛ فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد كما يقول شيخ الإسلام[204] .

تاسعًا: غلط الجهمية الذين زعموا أن الإيمان مجرد معرفة قلبية بالله تعالى ، وإن لم يكن هناك قول ولا عمل ، وقد ردَّ أبو عبيد القاسم بن سلام هذا القول ووصفه بأنه منسلخ من قول أهل الملل الحنيفية لمعارضته لكلام الله ورسوله بالرد والتكذيب ثم قال : ولو كان أمر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عُرِفَ الإسلام من الجاهلية ، ولا فرقت الملل بعضها من بعض ، إذ كان يرضى منهم بالدعوى في قلوبهم من غير إظهار الإقرار بما جاءت به النبوة.

عاشرًا: غلط الماتريدية الذين ادعوا أن قول اللسان ركن زائد ليس بأصلي ، وإنما هو شرط لإجراء الأحكام الدنيوية حتى قالوا : ومن صدق بقلبه ولم يقر بلسانه فهو كافر عندنا ، وعند الله تعالى مؤمن من أهل الجنة ، وهذا هو قول المرجئة المعاصرة فإن عموم المرجئة اتفقوا على إخراج العمل عن

---

[204] مجموع الفتاوى : 7/621.

مسمى الإيمان حتى قال قائلهم من حصل له حقيقة التصديق فسواء أتى بالطاعات ، أو ارتكب المعاصي فتصديقه باق على حاله ، وهو ناجٍ في الآخرة من الخلود في النار ، وهذا غلط فاحش كما مر معك ، والتصديق المجرد عن الإذعان والانقياد لا نفع فيه ولا فائدة منه كما حصل لفرعون وإبليس وأبي طالب واليهود ، وهؤلاء المرجئة لم يفرقوا بين جنس العمل والذي يعد شرطًا في صحة الإيمان عند أهل السنة ، وبين أداء العمل وأفراده والذي يعد تاركه غير مستكمل للإيمان .

ولذلك فإن قول المرجئة المعاصرة أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناجٍ من الخلود في النار وهو تحت المشيئة ، وإن كفرناه في الدنيا وحكمنا بكفره ؛ هو في الحقيقة قول الجهمية وليس قول مرجئة الفقهاء ، ومرجئة العصر وافقوا كل فرق المرجئة السالفة في خروج العمل من مسمى الإيمان ، والخلاف لفظي بين مرجئة العصر وبين المرجئة القديمة لأن النتيجة واحدة ، ولا ينفع هؤلاء قولهم الإيمان قول وعمل ، ولا ينفعهم موافقتهم لأهل السنة في المسمى والتعريف وتلبسهم بلباس السلف والسلفية ، فإن السلف كما مر معك يقولون إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل .. حقيقة مركبة واقعية ، وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة كافر خارج عن الإسلام .

وقد مر معك تواتر هذا القول عنهم والإجماع على ذلك ، وأن العمل من الإيمان وركن فيه ولا يصح ولا ينفع ولا يجزئ إيمان القلب من القول والعمل بدون عمل الجوارح ، وإن قال لا إله إلا الله ولم يعمل بمقتضاها واكتفى بمجرد النطق بها أو عمل بخلافها فإنه يحكم بردته ويعامل معاملة المرتدين ، وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء فإنه ينظر : فإن كان هذا الذي تركه

يقتضي تركه الردة ، فإنه يحكم بردته كمن ترك الصلاة متعمدًا ، أو صرف أيًا من أنواع العبادة لغير الله تعالى ، هذا فهم السلف لهذه القاعدة ، ولولا خشية الإطالة والخروج عن حد الاختصار وهي " تنبيهات مختصرة " لنقلت كل أقوال السلف في ذلك وهي كثيرة متواتر والحمد لله[205].

الفصل الرابع

حكم تارك العمل والتولي عن الطاعة مع القدرة والتمكن وعدم العجز

" قد عرفت فما معنى ذكره مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه اعتقاد وعمل وأن الخلاف

---

[205] () ولمزيد من التفصيل في هذا الفصل يرجع إلى الكتب التالية ، النواقص القولية والعلمية : ص23-28 ، والنواقض الاعتقادية : 2/215 ، شرح حديث جبريل للزهراني : ص 113 ، 124 ، 146 ، 181 وهذا الكتاب قد استوفى كلام شيخ الإسلام في الرد على المرجئة فعليك به فإنه مهم في بيان علاقة العمل بمسمى الإيمان ص 70 : 78 . ضوابط التكفير للقرني : ص50 ، 52، 56 : 60 مع التنبيه على أن المؤلف في الباب الثالث الفصل الأول وعند الكلام على مطلق التلازم ص 207 : 209 خلط خلطًا بينًا بين قصد الكفر وقصد الفعل المكفر ، واشترط في بعض الحالات قصد الكفر حتى يحكم بكفر المعين مع أن الله لم يشترط ذلك ، وقد كفر من قال الكفر مع عدم قصدهم الكفر ومع اعتذارهم بعدم مقصدهم إلا أن الله كفرهم ولم يقبل عذرهم في عدم قصدهم الفعل المكفر ولم ينقل قول أهل السنة في ذلك ، ولم ينقل كلام اللجنة الدائمة في كفر من صدر منه الكفر مع عدم اعتبار قصد الكفر إذ لا يقصد الكفر أحدًا إلا أن يشاء الله كما قال ابن تيمية ، وقد نقل الشيخ عبد العزيز بن عبد اللطيف في نواقض الإيمان القولية والعملية في المبحث الثاني : ص 68 قول ابن القيم وابن تيمية وفتوى اللجنة الدائمة : ص 69 على كفر من تلبس بالشرك وتسميته مشركًا ، ومن الإنصاف أن نقول أن هذا الكتاب وهو رسالة ماجستير مقدمة لقسم العقيدة في جامعة أم القرى في أواخر عام 1410 ه هو كتاب قيم ومفيد وفيه علم طيب ولا يمنع الخطأ في مسألة أو قول خلاف الأولى أن نرد الكتاب ونهدر قيمته هذا ليس من منهج أهل السنة في النقد ، ومن الإنصاف أيضًا أن يحمد للرجل قوله بعد أكثر من عشر سنوات عند تقديمه لكتاب البيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لمؤلفه علي بن أحمد بن خليفة بن سوف قوله : " وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة ، وأن التارك لجنس العمل كافر فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال " وكتاب التبيان كتاب نافع ومفيد في هذه المسألة بيَّن مذهب أهل السنة واستوفى الرد على المرجئة وشبهاتهم فجزاه الله كل خير هو وكل من نصر الحق وأظهر قول أهل السنة ودحض الباطل وأبطل أهل البدع والأهواء والافتراق وهذه المسألة مقتبسة من هذه الكتب.

بين أهل السنة والمرجئة الفقهاء خلاف حقيقي وليس خلافًا صوريًا لفظيًا كما تصور بعضهم ، فإن مرجئة الفقهاء ويرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين ، وترك أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ،وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده الاعتقاد والقول والعمل كما أن الخلاف الواقع في حكم تارك الصلاة تهاونًا وكسلاً بين أهل السنة ليس منشأه علاقة العمل بالإيمان فإنهم متفقون - أي أهل السنة - على أنه لا يصح الإيمان بلا عمل وإنما منشأه معنى الكفر الوارد في حق من ترك الصلاة ، هل هو الكفر المخرج من الملة ، أو ليس كذلك ، والذين لم يكفروه من الفقهاء موافقون على أن العمل ركن من أركان الإيمان وأنه لا يصح الإيمان إلا به ، ولم يكفروه من باب أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل لتعارض الأدلة عندهم فحقيقة الإيمان عندهم راجعة إلى أركانه الثلاثة ، الاعتقاد والقول والعمل ، فمن أخرج العمل ولم يقل أنه ركن فقد ترك دلالة النصوص التي بينت أن العمل ركن في الإيمان وعليها انعقد إجماع أهل السنة والجماعة كما سبق ذكره ، وإذا عرفت أن أكثر فرق المرجئة يقولون بعمل القلب علمت بعد ذلك أن العمل إذا أطلق في عبارات السلف فالمراد به عمل الجوارح.

تنبيه مهم: في مسألة كفر تارك الصلاة وهو إجماع الصحابة فالتسليم أنها مسألة خلافية بإطلاق ليس من التحقيق العلمي في شيء ، وإن كان القول بالاختلاف من باب التنزل مع المخالف بالقول بأنه رأى الجمهور هو عدم كفر تارك الصلاة قول مطلق وليس من تحقيق مسائل العلم في شيء ، بل يقال ما هو المقصود بالجمهور هل هم جمهور الصحابة أم الفقهاء ؟

فننظر أولاً هل ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة ؟ فإن ثبت الإجماع فلا خلاف ، أما مذهب جمهور

الحديث فهو كفر تارك الصلاة كما نقله محمد بن نصر المروزي في " تعظيم قدر الصلاة " ونقلة الإمام ابن القيم في " الصلاة وحكم تاركها " ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة : عبد الله بن شقيق ، ونقل إجماع التابعين على كفر تارك الصلاة اسحق بن راهويه ، ونقل الإجماع على كفر تارك الصلاة عند جمهور أهل الحديث ابن حزم ، فهذه الإجماعات من الصحابة والتابعين وجمهور أصحاب الحديث يبحث فيها ، ويكفي في ذلك إجماع الصحابة فإن ثبت إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة فلا عبرة بمن خالفهم من الفقهاء وغيرهم ؛ لأن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وفهمهم مقدم على فهم غيرهم تدبر هذا مهم جدًا ، وسيأتي التفصيل في المسألة الرابعة - إن شاء الله - عند الكلام على كفر تارك الصلاة ، والله المستعان وعليه التوكل ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وبذلك يتبين أن الخلاف يبين السلف أهل السنة والجماعة والمرجئة كان حول العمل الظاهر وهو عمل الجوارح ، ومن قال من الأشاعرة وغيرهم أن أعمال الجوارح من حيث جنسها شرط كمال في الإيمان فإن له مغزى في ذلك - وهم يعنون ما يقولون - فالشرط كمال هو عند علماء الأصول خارج عن ماهية الشيء ، عن ماهية ما كان شرطًا فيه ، كالطهارة للصلاة مثلاً ، وهم يخرجون العمل عن ماهية الإيمان فعبروا بالشرط لأنه موافق لمذهبهم في إخراج العمل عن الإيمان وهو الإرجاء ، والأشاعرة مرجئة في باب الإيمان ، والقدامى منهم لا يدخلون العمل في مسمى الإيمان لا في أصله ولا في كماله ، بخلاف بعض المتأخرين ممن ينتسبون لأهل السنة ، فإنهم يقولون إن العمل من الإيمان لكنه من كماله لا من أصله وهذا هو قول مرجئة عصرنا ممن ينتسبون إلى السلف والسلفية ويستدلون برأي أبي حنيفة وابن حجر

في الفتح ويحاولون نسبة هذا القول إلى أهل السنة دون حياء ولا وجل ؛ بل ويدافعون عنه ويؤصلونه في كتبهم ويربون الشباب على هذا المذهب الخبيث ويدلسون عليهم ويلبسون بأن هذا هو مذهب السلف وأهل السنة زوراً وبهتانًا ، مع أن كلام الحافظ ابن حجر الذي استدل به مرجئة العصر يوافق الأشاعرة وهو قولهم في الإيمان ، والعجب أن مرجئة العصر يستدلون به على أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مسلم ، والمتأمل لكلام الحافظ في الفتح لا يجد فرقًا بينه وبين قول المرجئة والأشاعرة فقال - رحمه الله : (فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ... والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته والسلف جعلوها شرطًا في كماله ، وهذا كله كما قلنا بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، أما بالنظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط) [206]

ففرق بين قول السلف وقول المعتزلة في تعريفهم للإيمان بتفريق لا يصح ، إذا كان مراده جنس العمل الذي هو ركن الإيمان إذ مذهب السلف أن العمل من الإيمان وداخل في مسماه كما مضى إيضاحه ، والصواب في التفريق بين المذهبين هو ما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية : (وأصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم ، أنهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا إذا زال بعضه زال جميعه وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه ، فلم يقولوا بذهاب بعضه وبقاء بعضه كما قال النبي : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان "[207] ، وقد أوضح العلامة حافظ الحكمي - رحمه الله - في معارج القبول هذا الأمر من

---

[206] () الفتح 1/46 ، وانظر كتاب " منهج الحافظ ابن حجر في العقيدة من خلال فتح الباري ".

[207]() متفق عليه.

وجه آخر فقال بعد أن أورد قول المعتزلة : " والفرق بين هذا وبين قول السلف الصالح أن السلف لم يجعلوا كل الأعمال شرطًا في الصحة ، بل جعلوا كثير منها شرطًا في الكمال كما قال عمر بن عبد العزيز فيها ، من استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان ، والمعتزلة جعلوها كلها شرطًا في الصحة والله أعلم"[208]

فلاحظ قوله : كل الأعمال أي بالنظر إلى آحادها وهذا باطل لا يقول به أهل السنة فإنهم على ذلك يكفرون بالمعاصي التي هي دون الشرك وهذا قول الخوارج والمعتزلة وقد مر معك - مرارًا - أن مراتب الدين ثلاثة أصل الإيمان والإيمان الواجب ، والمستحب ولا يزول الإيمان إلا بزوال أصله ، وهذا ما فهمه السلف من حديث شعب الإيمان وقد مر الكلام عليه ، ثم إن السلف عبَّروا بالجزء أو الركن في العلاقة بين العمل والإيمان ، فلماذا العدول عن تعبيرهم ومذهبهم أسلم وأعلم وأحكم؟ وقد زعم بعض مرجئة العصر بأن العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز[209] - رحمه الله - أقر كلام ابن حجر في الفتح ، والأمر على العكس تمامًا وهذا الزعم باطل بنص كلام الشيخ ابن باز - رحمه الله - فقد أنكر مقالة ابن حجر وبيَّن أن هذا القول قول المرجئة وذلك في حوار أجرته معه مجلة المشكاة وهذا نص الحوار:

مجلة المشكاة : " ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم عن مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ذكر أنه شرط كمال .

---

[208] معارج القبول : 2/31 .

[209] ومن تلبيسات أهل التجهم والإرجاء أتهم يقولون إن مسألة تبديل الشرائع فيها خلاف وأن الشيخ ابن باز لا يرى كفر المبدل لدين الله وكذلك شيخه محمد بن إبراهيم - عليهما رحمة الله - بل وصل السفه بهؤلاء المجادلين عن الطواغيت أن يقولوا إن القوانين الوضعية وسنها وإلزام الناس بالتحاكم إليها أمر مختلف فيه ، وردوا على الشيخ صالح آل شيخ في التمهيد لتكفيره لمن بدل دين الله وساق الإجماع على ذلك ، انظر المسألة الثانية من هذه الرسالة.

فأجاب الشيخ : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعمل وعقيدة .

المجلة : هناك من يقول إنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال .

الشيخ : لا ، لا ، ما هو شرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان ، هذا قول المرجئة ، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون : المعرفة ، وبعضهم يقول التصديق وكل هذا غلط ، الصواب عند أهل السنة ، أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المجلة: المقصود بالعمل جنس العمل ؟

قال الشيخ - رحمه الله : من صلاة وصوم وغيرهما ، عمل القلب من خوف ورجاء .

المجلة : يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح .

الشيخ : ما **أروى** تعليق قبل أربعين سنة ، قبل أن نذهب إلى المدينة ، ما أذكر يمكن مر ولم نفطن له "[210]

وبهذا يتبين أن ما ذكره ابن حجر هنا هو مذهب الأشاعرة في الإيمان[211] ، وقد مر معنا بيان مذهب أهل السنة في الإيمان ، وإجماعهم على أنه قول وعمل ، والمقصود بالعمل : عمل القلب وعمل الجوارح ، ومرجئة العصر يقولون هو من الإيمان أي العمل من الإيمان وداخل فيه لكنه شرط كمال ، وبهذا تعلم أنهم جاءوا بتعريف محدث لم يسبقهم إليه أحد من المرجئة والجهمية هذا من التلبيس .

---

[210] مجلة المشكاة : 2/279.

[211] انظر تفصيل ذلك في كتاب " التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح " للشيخ على بن عبد العزيز الشبل فإنه مهم جدًا .

وإليك أقوال السلف الصالح في كفر تارك العمل بالكلية والمعرض عنه

1- **الحسن البصري** ت سنة 110 ه - رحمه الله - قال : " الإيمان قول ، ولا قول إلا بفعل ، ولا قول ولا عمل إلا بنية "[212]

2- **الإمام الزهري** ت سنة 124ه - رحمه الله – قال : " الإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر"

3- **الإمام الأوزاعي** ت سنة 157 ه - رحمه الله - قال : " من قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ، ولم يصدقه بعمله ؛ لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين"

4- **عابد الحرمين الفضيل بن عياض** ت سنة 187ه - رحمه الله - ومن أقواله التي نقلها عنه الشيخ الحكمي في معارج القبول ، قال : " لا يستكمل الإيمان إلا بالعمل ... ويقول أهل البدع: الإيمان الإقرار بلا عمل ... فميز أهل البدع العمل من الإيمان ، وقالوا ، فرائض الله ليست من الإيمان ، ومن قال ذلك فقد أعظم الفرية ، أخاف أن يكون جاحدًا للفرائض رادًا على الله أمره ، ويقول أهل السنة أن الله تعالى قرر العمل بالإيمان وأن فرائض الله من الإيمان " والذين آمنوا وعملوا الصالحات " فهذا موصول العمل بالإيمان ، ويقول أهل الإرجاء لا ولكنه مقطوع غير موصول ولو كان

---

[212] وقد مر قوله فيما سبق لذلك سنقتصر على محل الشاهد من كلامهم منعًا للتكرار ومن أراد الوقوف على كلامهم كاملاً فيراجعه في الفصل الثاني أو مراجعه الأصلية .

الأمر كما يقولون كان من عصى وارتكب المعاصي والمحارم ولم يكن عليه سبيل فكان إقراره يكفيه من العمل ؛ فما أسوأ هذا من قول وأقبحه ، فإنَّ لله وإنَّا إليه راجعون ... يقول أهل الإرجاء الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية الإيمان المعرفة بلا قول ولا عمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل ، فمن قال الإيمان قول وعمل فقد أخذ بالتوثقة ، ومن قال الإيمان قول بلا عمل فقد خاطر لأنه لا يدري أيقبل إقراره أو يرد عليه بذنوبه ، وقال - يعني فضيلاً - قد بينت لك إلا أن تكون أعمى ، قيل له - يعني فضيلاً - هذا من رأيك تقوله أو سمعته ، قال : بل سمعناه وتعلَّمناه ، ولو لم آخذه من أهل الفقه والفضل لم أتكلم به " [213]

5- **سفيان بن عيينة** ت سنة 198هـ - رحمه الله - قال : " المرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرًا بقلبه على ترك الفرائض ، وسموا ترك الفرائض ذنبًا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسوا بسواء ، لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائص متعمدًا من غير جهل ولا عذر هو كفر" ، فكفره الإمام والسلف لتركه العمل بشرائع الإسلام بالكلية وليس لإنكاره الأمر الشرعي وجحوده ، أو جحود وجوبه ، فهذا كفر آخر يضاف إلى كفره بترك العمل بشرائع الإسلام لأن الممتنع عن العمل بشرائع الإسلام هو في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه.

6- **الإمام الشافعي** ت سنة 204 ه - رحمه الله - وقد نقل الإجماع على كفر تارك العمل ، قال : " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ

---

(213) انظر تمام كلامه النفيس في معارج القبول :2 / 250 -253 ط الصفا.

واحد من الثلاثة إلا بالآخر" ولا يجزئ يعني : لا ينفع ولا يصح ولا يقبل ولا يتم.

7- **الإمام عبد الله بن الزبير الحميدي**[214] ت سنة 219 ه - رحمه الله - قال : " أخبرت أن ناسًا يقولون : من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئًا حتى يموت ، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدًا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إن كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة.

فقلت : - يعني الحميدي - هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وفعل علماء المسلمين ، قال الله " وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ "[215] وعلق الإمام أحمد على قول الحميد فقال الإمام أحمد بن حنبل من قال هذا فقد كفر بالله"[216]

8- **الإمام إسحاق بن راهويه** ت سنة 238ه - رحمه الله - قال : " غلت المرجئة حتى صار من قولهم أن قومًا يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره يُرجى أمره إلى الله بعد، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم ، يعني في أنهم مرجئة "

9- **الإمام أبو ثور** ت سنة 240 ه - رحمه الله – قال : (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان يقال لهم: ما أرد الله عز وجل من العباد إذ قال لهم : " وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ " الإقرار بذلك ؟ أو الإقرار والعمل ؟ فإن قالت : إن الله أراد الإقرار ولم يرد

[214] انظر ترجمته الحافلة الرائعة في السير :10 / 616.
[215] سورة البينة: آية 5.
[216] الفتاوى : 7/209 ، وأصول الاعتقاد للالكائي

العمل فقد كفرت ، فإن قالت أراد منهم الإقرار والعمل ، قيل فإن أراد منهم الأمرين جميعًا لم زعمتم أنه يكون مؤمنًا بأحدهما دون الآخر ؟ وقد أردهما جميعًا).

10- **الإمام أحمد بن حنبل إمام أهل السنة والجماعة** ت سنة 241ه - رحمه الله - وقد ذُكرت عنده المرجئة وقيل له : " أنهم يقولون إذا عرف الرجل ربه بقلبه فهو مؤمن ، فقال المرجئة لا تقول هذا ، بل الجهمية تقول هذا ، والمرجئة تقول : حتى يتكلم بلسانه وإن لم تعمل جوارحه ، والجهمية تقول إذا عرف ربه بقلبه وإن لم تعمل جوارحه ، وهذا كفر " وقد مر تعليق الإمام أحمد على قول الحميدي وإقراره له ، وقال : " من قال هذا فقد كفر بالله ورد عليه أمره " أي من قال أن الإيمان يصح بدون العمل ويكون قول أو معرفة فقط "

11- **الإمام سهل بن عبد الله التستري ت سنة 283 ه** - رحمه الله – قال : " الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر"

وقد مر معنا قول الإمام البخاري في صحيحه : " إن الإيمان هو العمل " .

12- **الإمام ابن خزيمة ت 321سنة** - رحمه الله - قال في كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب : مبينًا عقيدة أهل السنة وأن الإيمان ركن من أركان ثلاثة والعمل ركن في مسمى الإيمان ولا يصلح الإيمان إلا به ، وموضحًا كذلك شبهة المرجئة في الاعتماد وعلى الأحاديث المجملة المطلقة العامة في دخول الجنة والفوز بها لمن قال : " لا إله إلا الله " ؛ فقال - رحمه الله - تحت باب : (ذكر خبر روي عن النبي في إخراج شاهد أن لا إله إلا الله من النار) قال : "

أَفْرُقُ[217] أن يسمع به[218] بعض الجهال فيتوهم أن قائله بلسانه من غير تصديق قلب يخرج من النار ، جهلاً وقلة معرفة بدين الله وأحكامه ، ولجهله بأخبار النبي مختصرها ومقتضاها[219] وأنَّا لتوهم بعض الجهال : أن شاهد لا إله إلا الله من غير أن يشهد أن لله رسلاً وكتبًا ونارًا وبعثًا وحسابًا يدخل الجنة أشد فرقًا إذ أكثر أهل زماننا لا يفهمون هذه الصناعة[220] ولا يميزون بين الخبر المختصر وبين الخبر المتقصي[221] ؛ فيحتجون بالخبر المختصر ويَدَعُونَ الخبر المتقصي [222] وربما خفي عليهم الخبر المتقصي فيحتجون بالخبر المختصر يترأسون قبل التعلم[223] قد حرموا الصبر على العلم وطلبه " [224]

13- **الإمام محمد بن الحسين الآجري** - رحمه الله - ت سنة 360 ه قال :

" من قال الإيمان قول دون العمل ، يقال له رددت القرآن والسنة وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين وكفرت بالله العظيم "

14- **الإمام عبيد الله بن بطة** ت سنة 387 ه - رحمه الله - يقول :

" فقد تلوت عليكم من كتاب الله ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل ، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبًا وخارجًا من الإيمان ،

()217 أي : أخاف وأخشى .
()218 أي : بهذا الخبر الذي قيل بإطلاقه على دخول الجنة بدون عمل.
()219 يعني : مجملها ومفصلها ، مطلقها ومقيدها .
()220 أي : علم الحديث ومعرفته .
()221 يقصد - رحمه الله - بالخبر المختصر المطلق والمجمل العام ، وبالمقتضى المبين المقيد المفصل .
()222 يعني : يتمسكون بالمجمل المطلق المتشابه ويتركون المفصل المبين المحكم ، وهذه عادة أهل الزيغ والضلال .
()223 أي : يتصدرون المجالس ويعتلون المنابر ويسارعون في الكلام على المسائل الكبار والتوحيد والشرك والإيمان والكفر قبل تحقيقها وبحثها وتدقيقها .
()224 كتاب التوحيد لابن خزيمة : تحقيق الشهوان.

وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول " ثم عقد بابًا في كتابه " الإبانة " سماه : " باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل الجوارح والحركات لا يكون العبد مؤمنًا إلا بهذه الثلاث "[225]

15- **الإمام أبو طالب المكي** ت سنة 386 ه - رحمه الله - فيما نقله عنه شيخ الإسلام ابن تيمية [226]:

" فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل ، بأحكام الإيمان ، وشرائع الإسلام[227] فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد "

وقال - رحمه الله : (ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسم لا ينفك أحدهما عن الآخر لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ، ولا ذو قلب بغير جسم .. فلا إيمان إلا بعمل ... فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما ..... وأن الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)[228]

16- **الإمام العلامة الحافظ أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي** ت سنة 418 ه - رحمه الله :

نقل في كتابه " شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة " إجماع السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم من القرون المفضلة حتى بداية القرن الخامس على أن الإيمان قول وعمل ولا يصح ولا يقبل ولا يجزئ ولا ينفع إيمان بلا عمل ، والمجلد

---

[225] الإبانة لابن بطة : 2/790 ، نقلاً عن التبيان : ص 59.
[226] كتاب الإيمان : ص 316 ، نقلاً عن النواقض الاعتقادية : ص 136.
[227] أي : تارك لأعمال الجوارح وجنس العمل .
[228] انظر تمام كلامه في كتاب الإيمان لابن تيمية : ص 319.

الثالث من الجزء الخامس والسادس كله في ذلك الأمر وقد نقل هذا الإجماع أيضًا الشافعي والبغوي وابن عبد البر المتوفى سنة 463هـ.

17- **شيخ الإسلام ابن تيمية** ت سنة 728 - رحمه الله تعالى - قال في تكفير تارك جنس العمل أو تارك العمل بالكلية والمقصود به عمل الجوارح قال - رحمه الله : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا وما دان لله دينًا ، ومن لا دين له فهو كافر "

ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر مبينًا كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة : " ولا يتصور في العادة أن رجلاً يكون مؤمنًا بقلبه ، ومقرًا بأن الله أوجب عليه الصلاة ملتزمًا لشريعة النبي وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يُقتل ويكون مع ذلك مؤمنًا في الباطن قط ، لا يكون إلا كافرًا"[229] ويقول : " لا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة " ويقول معلقًا على إسلام تارك العمل : " بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك " وقال : " لم يخرج بذلك من الكفر " كل هذه الأقوال لشيخ الإسلام في كفر تارك العمل[230] ، وينكر شيخ الإسلام إسلامه قال : (من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد)[231]

---

[229]() كتاب الإيمان : ص 566 .

[230]() انظر حكم تارك جنس العمل في " شرح حديث جبريل " الإيمان الأوسط : ص 146 - 152 ، تجد كلام شيخ الإسلام في غاية الوضوح ظاهر الدلالة على كفر تارك عمل الجوارح .

[231]() كتاب الإيمان : ص 316 نقلاً عن أبي طالب المكي .

وقال : " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا " [232]

18- **الإمام ابن القيم** - رحمه الله - ت سنة 751 ه ، قال : " فتخلف العمل ظاهرًا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان" [233]

19- **الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب** ت سنة 1206 ه ، قال : " فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما "[234] وقال - رحمه الله : " لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب الذي هو العلم ، واللسان الذي هو القول ، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي فإن أخل بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلمًا " [235]

20- **الإمام الشوكاني** - رحمه الله – ت سنة 1255 ه ، قال : " من كان تاركًا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ، ورافضًا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم والمال" [236]

21-**أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة** من (1206 : 1428) هـ

وعلى ذلك أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة من عصر شيخ الإسلام حتى يومنا هذا لا يوجد عندهم خلاف أن تارك العمل " عمل الجوارح وجنس العمل ، بالكلية كافر كفرًا أكبر مخرج من الملة مُعرض عن دين الله ، متولٍ عن العمل ، واقع في كفر الإعراض ، ولهم كتب ورسائل في ذلك ردوا

---

[232]() شرح العمدة : كتاب الصلاة ص 86.

[233]() الفوائد

[234]() كشف الشبهات : ص 31.

[235]() الدرر السنية : 2/81.

[236]() إرشاد السائل للشوكاني : ص 33 .

بها على المرجئة ، ومرجئة العصر وبينوا فيها مذهب أهل السنة والجماعة الذي توارثوه كابرًا عن كابر بالتلقي والتواتر ، وصدر كتاب جامع لهذه الفتاوى بعنوان : " التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه " ، وكذلك كتاب : " أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر " ، وكتاب : " رفع اللائمة " ، وغيرها كثير لمن طلب الحق بدليله ، فهل ترى في كلام السلف وفهمهم للأدلة والنصوص الشرعية قولاً يؤيد المرجئة فيما ذهبوا إليه من أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وناج من الخلود في النار يوم القيامة ؟ أم أن كلامهم متواتر وعباراتهم متقاربة لوحدة الفهم والتلقي في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر متولٍ عن العمل معرض عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه .

(والذين يرون نجاة تارك العمل الظاهر يتكئون على نحو قول شيخ الإسلام : دل على عدمه أو ضعفه . ، أو أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف .

وأيضا : فربما حمل هؤلاء كثيرا من عبارات شيخ الإسلام على أنها تعني انتفاء الإيمان الكامل أو الواجب .

ولهذا رأيت أن مما يعين على رفع هذا النزاع أن يقف الجميع على عبارات للسلف ولشيخ الإسلام تنص على شيء مما يلي :

1- أن انتفاء عمل الجوارح لا ينفع معه التصديق وقول اللسان .

2- أن انتفاء عمل الجوارح يلزم منه انتفاء إيمان القلب .

3- أن انتفاء عمل الجوارح يلزم منه ألا يبقى في القلب إيمان.

4- أن ترك عمل الجوارح كفر.

فمثل هذه الجمل الصريحة تقضي على العبارات

المحتملة ، كقوله : دل على عدمه أو ضعفه ، مع أن في هذه العبارة التسليم بأن ذهاب عمل الجوارح قد يدل على عدم الإيمان الذي في القلب . وهذه الحالة لا يسلم بها المخالف.
وكذلك قول شيخ الإسلام : إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف ، لا يمكن أن تقاوم عبارات صريحة كالتي مضى ذكرها.
وأحب أن أنبه إلى أمر آخر ، وهو ضرورة التفريق بين مسائل الإجماع ومسائل الخلاف ، ولا شك أن كون الإيمان قول وعمل ، مما اتفقت عليه كلمة أهل السنة والجماعة على مر العصور.
وقولهم هذا ظاهر في التسوية بين القول والعمل ، بل صرحوا أيضا بأنه لا ينفع ولا يستقيم قول بلا عمل . وهذه التسوية ليست في التعريف واللفظ كما فهم بعض الإخوة ، بل هي تسوية في الرتبة والمنزلة .
ولهذا سأبدأ هذا المقال بحكاية إجماع أهل السنة على أنه لا يجزيء قول اللسان والتصديق دون عمل الجوارح .
ثم أشرع في نقل عبارت شيخ الإسلام – ولغيره - التي تبين حدود التلازم بين الظاهر والباطن ، والتي تقضي بأن انتفاء العمل الظاهر كلية يعني انتفاء إيمان القلب الصحيح ، كما يعني الكفر .
تحرير محل النزاع :
1- المسألة مفروضة في رجل شهد شهادة الحق بلسانه ، وصدق بقلبه ، وأتى بعمل القلب اللازم ، من المحبة والخوف والانقياد والتسليم ، وعاش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يفعل شيئا من الفرائض ، ولا النوافل ، ولا يتقرب الى الله بعمل ، مع تمكنه من ذلك ، وعلمه بما أوجب الشرع عليه في ذلك . فهل ينفعه قول اللسان وقول القلب وعمله ، مع انتفاء عمل الجوارح ؟
وهل يحكم لهذا الرجل بالكفر ، أم هو مسلم تحت المشيئة ؟
وهل عمل الجوارح – في الجملة – ركن من أركان الإيمان ، تتوقف صحة الإيمان على وجوده ، كتوقفها على بقية

الأركان ؟
2- والبحث هنا في حكم هذا الرجل بالنظر إلى ما عند الله ، أي في باب الحكم على الحقيقة ، وليس باعتبار الحكم عليه في الظاهر ؛ لأنه يصعب – غالبا- الحكم على شخص ما بأنه لم يأت بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن .
وأقول : مع القدرة والتمكن ، لأن إمكان الاطلاع على صورة ترك العمل مع عدم التكمن حاصلة ، كأن ينطق كافر بالشهادتين ثم يموت ، فهذا معذور لعدم تمكنه من العمل .
3- والكلام مقيد بمن بلغته الشريعة ، وثبت في حكمه الخطاب ، أما من لم تبلغه الأحكام فهو خارج عن محل النزاع .
4- لا خلاف في أن انتفاء تصديق القلب موجب للكفر على الحقيقة ، وقد يحكم له في الظاهر بالإسلام لعدم تلبسه بناقض ظاهر ، وهذا حال المنافقين .
5- ولا خلاف أيضا في أن ذهاب عمل القلب موجب لذهاب الإيمان وعدم الانتفاع بالنطق والتصديق ، وهذا من باب الحكم على الحقيقة أيضا ، أي بالنظر إلى ما عند الله .
6- ثمرة هذه المسألة هي الوقوف على منزلة عمل الجوارح عند أهل السنة ، وفهم قولهم : الإيمان قول وعمل ، والتفريق بين مذهبهم ومذهب المرجئة و الخوارج والمعتزلة ، وليس للمسألة تعلق بتكفير أحد من الناس ، وقد نبهت على ذلك من قبل ، ولا مانع من تكراره لأن بعض الجهلة إذا قرأ (كفر... وإيمان) ظن أن القضية إنما هي انشغال بالتكفير ، ودعوة إليه .
ولا مرية في أن السلف لم يغفلوا هذه المسألة ، ولم يقصروا في بيانها ، وبين يدي شيء كثير من كلامهم وبيانهم ، لكن الأخ أبا عمر رغب في بحث المسألة بالدليل من الكتاب والسنة ، ثم أبدى قبوله للاستدلال عليها بالقياس وبفهم السلف الذي ليس له مخالف.
ولست أستدل لهذه المسألة إلا بدليلين : أولهما الإجماع ،

وثانيهما : علاقة الظاهر بالباطن ، القاضية بانتفاء عمل القلب عند انتفاء عمل الجوارح . وهذا الدليل استدل به شيخ الإسلام لإثبات كفر تارك الصلاة في الباطن (على الحقيقة) (7/611) وكلام شيخ الإسلام مستفيض في الحكم بانتفاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح .
أما الإجماع ، فهو ما نقله الشافعي رحمه الله ، عن الصحابة والتابعين:
قال " وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون : الإيمان قول وعمل ونية لا بجزيء واحد من الثلاث إلا بالآخر "
شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي 5/956 ، مجموع الفتاوى 7/209.
ولا يتم الاستدلال بهذا الاجماع على المطلوب إلا ببيان المراد بالعمل في قول الشافعي : قول وعمل ونية ، وقبل ذلك أشير الى ثبوت هذا الاجماع عنه رحمه الله .
أولا : ثبوت هذا الإجماع :
قال الامام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد اهل السنة والجماعة 5/956
" قال الشافعي رحمه الله في كتاب الام في باب النية في الصلاة : نحتج بأن لا تجزيء صلاة الا بنية لحديث عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم (إنما الأعمال بالنيات) ثم قال :
وكان الاجماع من الصحابة والتابعين .... " الخ .
وهكذا نقله شيخ الاسلام أيضا عن كتاب الأم .
فهذا نقل عن كتاب ، لا يحتاج إلى بحث في الإسناد .
وكون هذا النص ليس موجودا الآن في كتاب الام كما قال محقق كتاب اللالكائي ، لا يعني عدم وجوده فيه في عصر اللكائي ، وعصر شيخ الإسلام ، بل لو كان مفقودا في زمن شيخ الإسلام لأحال في نقله على اللالاكائي ، كما يفعل ذلك كثيرا في كتبه رحمه الله .
بل هذا الإجماع الذي يحكيه الشافعي ذكره الرازي عنه واستشكله :
قال شيخ الإسلام (7/511)

" وكان كل من الطائفتين بعد السلف والجماعة وأهل الحديث متناقضين ، حيث قالوا : الإيمان قول وعمل ، وقالوا مع ذلك : لا يزول بزوال بعض الأعمال !
حتى ان ابن الخطيب وأمثاله جعلوا الشافعي متناقضا في ذلك ، فإن الشافعي كان من أئمة السنة ، وله في الرد على المرجئة كلام مشهور ، وقد ذكر في كتاب الطهارة من " الأم " إجماع الصحابة والتابعين وتابعيهم على قول أهل السنة ، فلما صنف ابن الخطيب تصنيفا فيه ، وهو يقول في الإيمان بقول جهم والصالحي استشكل قول الشافعي ورآه متناقضا " اه
فثبوت هذا الاجماع عن الشافعي رحمه الله لا شك فيه ، وهو ثابت عن غيره أيضا ، وهو قولهم : الايمان قول وعمل ، لكن ما نقله الشافعي يبين منزلة عمل الجوارح ، وأن الاجزاء الاخرى لا تنفع بدونه .
وقد أشار الى هذا الاجماع ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم (1/104 ت : شعيب الارناؤوط)
ثانيا : ما المقصود بالعمل في هذا الاجماع ؟
والجواب : المقصود بذلك عمل الجوارح جزما ، وبيان ذلك بأمرين :
الأول :
أن قوله " ونية " اشارة الى عمل القلب ، فتعين حمل قوله " وعمل " على عمل الجوارح . كما ان قوله " قول " شامل لقول اللسان وقول القلب .
والنية هي الاخلاص وهو عمل القلب ، وتمثيل الائمة لعمل القلب بالنية او الإخلاص أمر شائع مشهور ، وتأمل هذا النقل عن الامام ابي عبيد القاسم بن سلام (157ه-224ه) في كتابه الإيمان ص 9،10 لترى استعماله لنفس عبارة الشافعي ، مع التعبير عن النية بالإخلاص ، وعن العمل بعمل الجوارح ، في حكاية قول أهل السنة :
قال " اعلم رحمك الله أن أهل العلم والعناية بالدين افترقوا في هذا الامر فرقتين :
فقالت إحداهما : الإيمان بالإخلاص لله بالقلوب وشهادة الالسنة

وعمل الجوارح .
وقالت الفرقة الاخرى : بل الايمان بالقلوب والالسنة فأما الاعمال فإنما هي تقوى وبر وليست من الايمان . وإنا نظرنا في اختلاف الطائفتين ، فوجدنا الكتاب والسنة يصدقان الطائفة التي جعلت الإيمان :
بالنية
والقول
والعمل ،جميعا ، وينفيان ما قالت الاخرى " انتهى .
وهنا عبر الامام ابوعبيد عن حقيقة مذهب اهل السنة بتعبيرين :
الاخير منهما هو تعبير الشافعي رحمه الله ،
فدل على ان العمل : هو عمل الجوارح
وان النية : هي الاخلاص ، وهو من عمل القلب .
وانظر في التمثيل لعمل القلب بالنية :
الصلاة وحكم تاركها لابن القيم ص 46 حيث قال " عمل القلب : نيته واخلاصه "
و معارج القبول 2/589 .
الأمر الثاني :
الذي يدل على أن العمل هنا هو عمل الجوارح :
أن من العلماء من حكى الاجماع بلفظ قريب من لفظ الشافعي وصرح بأن العمل هو عمل الجوارح :
قال الإمام الآجري في الشريعة ص 125(ط.دار الكتب العلمية ، ت: محمد بن الحسن اسماعيل) بعد ذكر المرجئة وسوء مذاهبهم عند العلماء :
وهو في الطبعة المحققة للدكتور الدميجي 2/686
" بل نقول – والحمد لله – قولا يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم وقد تقدم ذكرنا لهم : ان الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ، لا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة ، لا يجزي بعضها عن بعض ، والحمد لله على ذلك " انتهى .
قد يقال : هذا الاجماع كاف في المسألة ومصرح بأن الثلاثة لا يجزي بعضها عن بعض ، فلم التركيز على ما

نقله الشافعي ؟
والجواب : ان الآجري متوفي سنة 360 ه ، وقد يقال انه ينقل الاجماع عن اهل عصره ، اما الشافعي فإنه يحكي اجماع الصحابة والتابعين ، فلا مجال لنقض هذا الاجماع الا بإثبات مخالف له من الصحابة !

ولتمام الفائدة أنقل إجماعا آخر حكاه الآجري أيضا

قال ص 102 (2/611 ت: الدميجي)

" قال محمد بن الحسين : اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم : أن الذي عليه علماء المسلمين أن الايمان واجب على جميع الخلق ، وهو تصديق بالقلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالجوارح .

ثم اعلموا أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق الا ان يكون معه الايمان باللسان نطقا ،

ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح ،

فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا .

دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين " .

ودفعا لما قد يتوهمه البعض ، ومنعا لتطويل النقاش بغير فائدة أقول : وقفت على من حاول تأويل قول الشافعي – ومثله قول الآجري هنا - : " لا يجزي "

وأقول : تأمل جيدا قوله (لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق الا ان يكون معه الايمان باللسان نطقا)

يظهر لك جليا أن الإجزاء هنا بمعنى الصحة والقبول ، إذ لا يصح الايمان مع ترك قول اللسان بإجماع اهل السنة !!!!

وقوله بعد ذلك : "لا تنفعه " صريح في اثبات المطلوب .

وقال الآجري في ايضاح الاجماع الذي حكاه : ص 103 (2/614 ت: الدميجي)

" فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح تصديق للايمان بالقلب واللسان .

فمن لم يصدق الايمان بجوارحه : مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه ،

ورضي من نفسه بالمعرفة والقول : لم يكن مؤمنا ، ولم تنفعـــــــــه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيبا منه لايمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لايمانه ، وبالله تعالى التوفيق " انتهى كلام الآجري.

وقال أيضا في كتابه الاربعين حديثا ، المطبوع مع الشريعة ص 422

" اعلموا رحمنا الله واياكم ان الذي عليه علماء المسلمين واجب على جميع الخلق : وهو تصديق القلب ، وإقرار باللسان ، وعمل بالجوارح . ثم إنه لا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح . فإذا اكتملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا ، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين ... ولا ينفع القول اذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع القلب ...

وإنما الايمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما أمر الله به القلب ، ونطق به اللسان ، لقوله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربكم وافعلوا الخير لعلكم تفلحون) وقال عز وجل (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة)

وفي غير موضع من القرآن ، ومثله فرض الحج وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح . والاعمال بالجوارح تصديق عن الايمان بالقلب واللسان .

فمن لم يصدق بجوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه هذه ، ومن رضي لنفسه بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنا .

ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه للعمل تكذيبا منه لايمانه [كذا]

وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لايمانه ، فاعلم ذلك . هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا ،

فمن قال غير هذا فهو مرجيء خبيث ، فاحذره على دينك ، والدليل عليه قوله عز وجل (وما أمروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة "   انتهى كلام الآجري رحمه الله .

وبعد : فهذا هو الدليل المعتمد عندي في هذه المسألة ، وهو كما رأيت إجماع الصحابة والتابعين، وغير خاف عليك خطر الخروج عن اجماعهم ، والحيدة عن طريقهم ، فدونك هذه الحجة ، تأملها حق التأمل ، ودقق فيها من كل وجه ، فإذا سلمت بدلالتها على المطلوب ، فليس يخفى عليك أني لن أقبل في معارضتها قول قائل ، او استنباط مستنبط.

وليس من سبيل الى نقض هذا الاجماع الا بإثبات مخالف له من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . والله أعلم(.إنتهى كلام الشيخ الموحد

كلام السلف وكبار العلماء فى كفر تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق.
فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[237].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له:
(يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية **وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر** وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز

237 شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - (ج 4 / ص 147)

وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[238].

قال: (محمد بن سليمان بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[239].

وقال الإمام الشافعي -رحمه الله-: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[240].

وقال الحميدي -رحمه الله- (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر

---

238 السنة لعبد الله بن أحمد (1/347-348).

239 السنة لعبد الله بن أحمد - (ج 2 / ص 190).

240 شرح اصول الاعتقاد للالكائي (5/886)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/208).

بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[(241)].

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[(242)].فتح الباري لابن رجب - (ج 1 / ص 10)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري -رحمه الله- في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[(243)].

قال الإمام الآجري -رحمه الله-: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى يكون معه عمل بالجوارح**، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال......**فالأعمال بالجوارح**

---

241 شرح اصول الاعتقاد للالكائي (5/887)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/209).

242 (شرح السنة)(ص71).

243 (صريح السنة للطبري /25)

تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[244] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه،** ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[245].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[246] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك**)[247]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[248].

وقال أيضاً-رحمه الله- بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال**، كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ، وعن جماعة من أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق

---

244 يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنها من الأعمال الظاهرة فقط.

245 الأربعون حديثا للآجري - (ج 1 / ص 13).

246 الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

247 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 222).

248 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 279).

بالقلب، وقول باللسان، **<u>وعمل بالجوارح</u>**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[249].

وقال أيضاً -رحمه الله-: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **<u>وعمل بالجوارح</u>، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[250].

قال الإمام ابن بطة العكبري-رحمه الله-: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **<u>وعمل بالجوارح والحركات</u>**، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **<u>من العمل بالجوارح</u>** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[251].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه

---

249 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 282).

250 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 350).

251 الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2/ ص 361).

تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير وهو في جملة المنافقين** الذين نافقوا رسول الله ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة**)[252]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم**، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول في سنته)[253]

وقال أبو طالب المكي-رحمه الله-: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا

---

[252] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2/ ص 363).
[253] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2 / ص 97).

يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه توحيد** ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفى لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح** ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان** ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين

لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.
ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.**
و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ (سورة آل عمران:86) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: 80) فجعل ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)**[254].
وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله-: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون

254 مجموع الفتاوى(7/333-335).

الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[255].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله- في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن محمدا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق)**[256].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث محمدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا)**[257].

---

[255] مجموع الفتاوى (7/388-389).
[256] مجموع الفتاوى (7/131).
[257] مجموع الفتاوى(7/518).

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[258]من القلب)[259]

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[260]

وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)[261].**

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[262].

---

[258] الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

[259] مجموع الفتاوى(7/148).

[260] مجموع الفتاوى(7/188).

[261] مجموع الفتاوى(7/194-195).

[262] مجموع الفتاوى(7/198).

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من <u>الصلاة</u>، <u>والزكاة</u>، <u>والصيام</u>، <u>والحج</u>**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل <u>الصلاة بلا وضوء</u>، <u>والى غير القبلة</u> <u>ونكاح الأمهات</u>**،[263] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه**)[264].

وقال أيضا-رحمه الله-:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه **<u>الأعمال الظاهرة</u>** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **<u>الظاهر</u>**[265] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **<u>فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم</u>**)[266].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في

---

263 الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله- وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

264 مجموع الفتاوى (7/218).

265 هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

266 مجموع الفتاوى (18/272).

القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[267]**.**

وقال أيضاً-رحمه الله-: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر**[268] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[269].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **و إلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان**

---

267 مجموع الفتاوى(7/294).

268 الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان-عمل الجوارح- .

269 مجموع الفتاوى(7/553).

القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)**[270].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة **و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**[271].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[272].

---

270 مجموع الفتاوى(7/553).
271 مجموع الفتاوى(7/555-556).
272 مجموع الفتاوى(7/575).

وقال أيضا-رحمه الله-ً: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[273].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته** فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح**)[274].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[275]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **يمتنع أن يكون الرجل** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات** لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو

---

[273] مجموع الفتاوى(7/579-585).
[274] مجموع الفتاوى(7/611).
[275] مجموع الفتاوى(7/617).

يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد

ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[276].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.

فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافى الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة

---

[276] مجموع الفتاوى(7/621).

الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[277].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر**)[278].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **الجوارح** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **إنما هو كافر**)[279].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب **لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون

---

[277] مجموع الفتاوى(7/645).

[278] شرح العمدة (4/81).

[279] مجموع الفتاوى (14 / 120-121).

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **<u>فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر</u>** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[280].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **<u>و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع</u>** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

<u>ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله</u> فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **<u>فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره</u>** [و أشهد أن محمدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

---

[280] مجموع الفتاوى (18/ 272).

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين ـ و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ـ ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**[281]

وقال الإمام ابن القيم الجوزية -رحمه الله- (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار**[282] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[283].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي**

---

281 الصارم المسلول (1/519).

282 هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم -رحمه الله- كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان-كما مر من كلام عدنان عبدالقادر-، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

283 الفوائد (ص 142).

فساد الباطن وخلوه من الإيمان ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[284].

وقال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[285].اهـ.

وقال أيضاً-رحمه الله-: (لا خلاف بين الأمة, أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب, الذي هو العلم؛ واللسان, الذي هو القول والعمل, الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا, لم يكن الرجل مسلما, فإن أقر بالتوحيد, ولم يعمل به, فهو: كافر, معاند , كفرعون , وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً , وهو لا يعتقده باطناً , فهو: منافق خالصاً , أشر من الكافر)[286]

وقال أيضا-رحمه الله-ً: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[287].

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله-: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب-رحمه الله-: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[288].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله-: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان،

---

[284] الفوائد (ص162).

[285] نهاية رسالة (كشف الشبهات).

[286] الدرر السنية (2/124-125).

[287] الدرر السنية (2/87-88).

[288] الدرر السنية (2/185-186).

ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[289][290]

وقال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:126):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، **فلا بد من الثلاثة،** لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده،** ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّــد بأركانـه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

---

289 الدرر السنية (2/350).

290 أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص9) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص33) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.

لذا سننقل كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله- الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.

قال الشيخ المجدد -رحمه الله- في الدرر السنية (1/102)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها –كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء – كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض -قولي أو فعلي أو اعتقادي- ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه -رحمه الله- بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.

ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!. ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: 7].

وقال الشيخ حافظ الحكمي -رحمه الله-:"<u>ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب</u>، قال النبي : (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[291].

وقال الشيخ العلامة محمد أمان الجامي -رحمه الله- في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال**، لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق**، وعلى هذا انتشر بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائـي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمـان بالقـلب. هنـا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين، فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله محمداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت

---

[291] (معارج القبول:2/23).

الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومحمداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة"**.

قال الشيخ العثيمين –رحمه الله- في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي : "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[292]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[293].

وقال أيضاً –رحمه الله- في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي : [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][294] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله

---

[292] صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (3/109)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

[293] القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط2/ص77-78.

[294] متفق عليه.

تعالى: }وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً
(النمل: 14))[295].

الشيخ صالح بن الفوزان -حفظه الله- في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية - غير دين الإسلام الذي جاء به محمد - جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟.

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:
فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.
وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.
وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.
وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله. وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛ كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[296].

وقال أيضاً –حفظه الله- في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول

---

[295] شرح كشف الشبهات /ص120،المكتبة التوفيقية.
[296] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[297].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[298].

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله-:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[299]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن

---

297 قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص124 تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم....... الخ].

298 نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ 22-2-1426 هـ الموافق 1/4/2005م.

299 وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص 456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[300].

وقال أيضاً -حفظه الله- في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم**-أي عند المرجئة-**، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه**-أي المرجئة-**،نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا**[301]**)[302].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته

---

[300] في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء 28من شهر الله المحرم 1413هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر 1413هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

[301] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

[302]جلسة خاصة مع الشيخ -حفظه الله-، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[303].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه -حفظه الله-

(**س2/** هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[304].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي -سدده الله- في مقال بعنوان: (**هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات**):

(ويقول عني إنِّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[305], وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[306] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[307] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق[308])**.

مصطلح (جنس العمل)

---

[303] [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

[304] [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ 1 محرم 1420هـ].

[305] المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي-حفظه الله- ودفع عنه كيد أعدائه.

[306] يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

[307] الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية -جنس العمل-،هو عين منهج السلف وما قرروه.

[308] إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (110-111):

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.
ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.
فنقول وبالله التوفيق:
سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن [**معنى جنس العمل**]...
فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**
من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.
ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.
السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا**

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)- لجهله، أو تجاهله!-لم يفرق- أو لم يستوعب!-بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**
وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].
وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (425) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (33)
فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي-وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.
قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (193)
فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

صالحا[309] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[310]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا**)[311].

وقال أيضاً –حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان[312]،** فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس**

---

309 في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

310 قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

311 جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

312 التكرار في الأصل.

العمل الصالح، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[313].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة،** لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال – القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[314].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[315].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

---

[313] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

[314] مجموع الفتاوى (7/611).

[315] مجموع الفتاوى (7/198).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:
(والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[316]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[317]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[318].

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[319].

وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)**[320].

وقال أيضا-رحمه الله-:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من**

---

[316] مجموع الفتاوى (7/221).
[317] مجموع الفتاوى (2/345).
[318] مجموع الفتاوى (7/616).
[319] مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق-، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.
[320] مجموع الفتاوى(7/194-195).

الأعمال وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[321].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)**[322].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[323].

وقال أيضا-رحمه الله-ً: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا**)[324].

---

321 مجموع الفتاوى (18/272).
322 مجموع الفتاوى(7/294).
323 مجموع الفتاوى(7/553).
324 مجموع الفتاوى(7/579-585).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله-في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة)
[التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[325].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[326].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّك جاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويدري بأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---

[325] مجموع فتاوى ابن تيمية - (7 / 314)

[326] مجموع الفتاوى (7/9).

مصطلح (جنس العمل) ومعناه

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن [**معنى جنس العمل**]...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[327] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[328]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من**

---

327 في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

328 قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)[329].

وقال أيضاً -حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[330]**،** فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)**[331].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة،** لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال – القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[329] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[330] التكرار في الأصل.

[331] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[332].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[333].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:

(والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[334]

وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[335]

وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[336].

---

332 مجموع الفتاوى (7/611).
333 مجموع الفتاوى (7/198).
334 مجموع الفتاوى (7/221).
335 مجموع الفتاوى (2/345).
336 مجموع الفتاوى (7/616).

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[337].

وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)[338].**

وقال أيضا-رحمه الله-ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **<u>الأعمال الظاهرة</u>** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **<u>الظاهر</u>** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[339].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **<u>كذب أن في قلبه إيمانا لأن</u>**

---

337 مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق-، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

338 مجموع الفتاوى(7/194-195).

339 مجموع الفتاوى (18/272).

ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)[340].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[341].

وقال أيضا-رحمه الله-: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا**)[342].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله-في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة)

[التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

---

340 مجموع الفتاوى(7/294).

341 مجموع الفتاوى(7/553).

342 مجموع الفتاوى(7/579-585).

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[343].

---

343 مجموع فتاوى ابن تيمية - (7 / 314)

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام – رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[344].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري

جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّـك جــاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَـدري

ومِن أعظمِ البلوى بأنك جــاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري

رُبَّ امرىءٍ يجري ويـدري بـأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

344 مجموع الفتاوى (7/9).

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(1) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب, وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع,سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان, أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[345].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[346]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[347].

(2) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[348].

(3) الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

---

345 مجموع الفتاوى(7/616)

346 مجموع الفتاوى (7/378).

347 مجموع الفتاوى(7/338)

348 قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(1/108).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب - بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) - فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[349].

(4) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز -رحمه الله-:

1) قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (1415هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهـي شـرط صحـة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصـح الإيمـان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصـلاة، وعليـه إجماع الصحابـة رضـي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[350].اهـ.

---

349 تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص 703).

2) في عــام (1420هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قـد كـتب رحمـه الله بعـد قـراءة الكتـاب [المقدمـة:ج]: (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقــال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

- وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص71) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

- فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ــ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله- أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(5) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[351]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

[350] (نقلاً عن جريدة الجزيرة - عدد 12506في 13/7/1423هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص146-147.

[351] الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[352].

<u>(6) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:</u>

(سؤال وجه لفضيلته: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[353].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[354].

<u>(7) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:</u>

قال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء 28من شهر الله المحرم 1413هـ حتى فجر الخميس

---

352 والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري - وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

353 قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص124 تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

354 نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ 22-2-1426 هـ الموافق 1/4/2005م

غرة شهر صفر 1413هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[355]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي.كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي ﷺ قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد -أعمال القلوب-، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

---

355 ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.
الثانية: أنه اعتقاد الجنان.
الثالثة: أنه عمل بالأركان.
النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.
الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).
وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ 19/11/1411]
س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟
ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.
يدلك على أن العمل ركن قول النبي في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[356] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.
فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي : أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم

---

356 كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟
بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.
فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.
وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ 10/7/1417هـ وانتهى في يوم 29/12/1419 هـ)]
... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.
والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.
لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.
وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.
وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س1/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟
ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.
فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير، هو سلب الإيمان عن من قام به.
والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.
وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.
فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.
فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:
بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.
عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.
وكذلك القول: قال، أو ترك القول.
هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.
وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ 1 محرم 1420هـ].
س2/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟
ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.
س3/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟
ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.
وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل, وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

- ✓ عمل الجوارح.
- ✓ وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة, أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا, من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل, حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.
إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام, الإيمان وأركان الإسلام الخمسة, أداء حقوق العباد, استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.

(8) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:
قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح 1(/ 46)[357]: (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.
وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.
وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب

---

357 ذكر الحافظ –رحمه الله- أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.
وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**
هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.
وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[358].

(9) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ,وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا,وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[359] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية, كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر

---

358 تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص 7).

359 ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان معصية كما هو معلوم,إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.
وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ,وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ,وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[360].

<u>(10) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله</u>

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً – كما في حديث وفد عبد القيس – بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي – – فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد"
فجعل النبي – - الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.
وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله – تعالى- وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّى النبي – – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ

---

[360] من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: 1424هـ.

المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام**: جنس العمل**)[361].

(11) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو

---

[361] العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص 49 و50).

كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعلمه أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[362].

(12)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق - وفقه الله وسدده -

---

362 (الجواب المنيع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل -بتوفيق الباري-
1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))
2/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.
ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).
3/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))
4/ وقال -ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).
5/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).
6/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:
أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم: الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

10/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال -أيضا -المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**. لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**،كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال - ايضا - الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله

" وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل...))**

15/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل** المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(13) **<u>الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد القرني</u>**

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:52) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين "الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجمـاع أهـل السنـة والجمـاعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[363]..اهـ.

(14) **<u>الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم</u>**

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد

---

[363] نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله -

التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمـال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار –حفظهم الله- هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[364]، محملين هذا الكلام ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم	**جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف**
ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم	**جاؤوا بسم للأنام زُعافِ**

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. الغافل الأمي ينطق عندكم	**. كالببغاء مردداً ومكرراً**

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

364 هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (146 و159و166و184) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (113و194و421).

بسبب التقليد الأعمى[365]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. وكنتم كالكلب أضحى نابحاً قمراً . وهل يضر نـباح الكلب بالقمر

وقال آخر:

. فما على البحر من كلب به ولغـا ولا على البدر من عاو عوى ولغا

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء في التحذير من المرجئة والإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه

فتوى رقم (21436) وتاريخ 8 / 4 / 1421هـ .

((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

365 هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني -رحمه الله-: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني -رحمه الله- معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد.** ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..
وبعد :
فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (5411) وتاريخ 7/11/1420هـ . ورقم (1026) وتاريخ 17/2/1421هـ . ورقم (1016) وتاريخ 7/2/1421هـ . ورقم (1395) وتاريخ 8/3/1421هـ . ورقم (1650) وتاريخ 17/3/1421هـ . ورقم (1893) وتاريخ 25/3/1421هـ . ورقم (2106) وتاريخ 7/4/1421هـ .
وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :
(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمِّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .
ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة
فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

<u>* وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :</u>

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .

* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .

ولذلك اهتم أئمة الإسلام - قديماً وحديثاً - ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - وغيره .

* قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .

* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لمَّا أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .

* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .

* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :

((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال 2- 4] .

وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون 1- 9] .

وقوله الرسول صلى الله عليه وسلم ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .

* قال شيخ الإسلام - رحمه الله – في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضُه) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أُطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم)) [البقرة 177] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل

وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب .

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المُحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة - أيضاً - تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

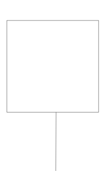
بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ



الفتوى رقم(7150)
الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟
الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق محمد صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه -
فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز
نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي
عضو / عبد الله بن قعود
عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (20212) وتاريخ 7/2/1419 هـ في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))
لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (942) بتاريخ 1/2/1419هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو - فيما نعلم - خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المُردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة .
بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب .
والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب
والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .
وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .
وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط
بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .
وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .
لما تقدم :
فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .
وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .
حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .
وبالله التوفيق ..
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ....
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ
عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..
وبعد .
فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :
((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .
فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :
من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :
فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ
عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)
لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

وبعد :**فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :**
(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري
وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية
فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة . **ومن ذلك ما يلي :**

1)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .
2)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .
3)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة محمد بن إبراهيم آل شيخ - رحمه الله - ما لم يقله .
4)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام
إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .

وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء   عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو صالح بن فوزان الفوزان
الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

فتوى رقم (21435) بتاريخ 8/4/1421هـ
في التحذير من كتاب :(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (802) ،بتاريخ :9/2/1421 ،هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .**فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة _** أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / 9) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد - رحمه الله تعالى - وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / 9) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / 9) عن الفتاوى (7/644 ، 7/377) ونقل (ص / 17) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / 33) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (11/87) وكذا في (ص / 34) من الفتاوى (7/ 638 ، 639) ، وفي (ص / 37) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (7/ 494) ، وفي (ص/ 38) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/59) وفي

(ص/ 64) حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (3/971) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان/ بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

فتوى رقم (21517) بتاريخ 14/6/1421 هـ .
في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .
لجامعهما   على حسن الحلبى

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد

فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (2928) ، (2929) بتاريخ : 13/5/ 1421 هـ. ورقم (2929) وتاريخ 13 / 5 / 1421 هـ .بشأن كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .

ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..

وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :

((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :

1 - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / 6 حاشية /2 وص/22 ، وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .

2 - تحريفه في النقل عن ابن كثير - رحمه الله تعالى - في : ((البداية والنهاية : 13 / 118)) حيث ذكر في حاشيته ص / 15 نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب

كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير - رحمه الله تعالى - .
3 - تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللع تعالى - في ص / 17 - 18 إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .
4 - تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / محمد بن ابراهيم آل شيخ - رحمه الله تعالى - في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .
5 - تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ،
كما في الصفحات 108 حاشية / 1 ،109 حاشية /21 ، 110 حاشية / 2.
6 - كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / 5 ح /1 ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع .
7 - وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكر - .
فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم . وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع

إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

بكر بن عبد الله أبو زيد/صالح بن فوزان الفوزان/

الرئيس   عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

مجلة الدعوة عدد 1749-4ربيع الآخر 1421

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـــوح عـقـيدة أهـل السـنة))

فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .

((ظـهـور نابـتـة تـنـازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))

إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.

وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء 48

نـقـد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليَّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (66))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة 74.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأحبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة 102. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء 137.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .

ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .

أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ((عندكم فيه برهان)).

والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .

ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص27) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر

القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .
ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .
ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود }.
وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .
ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : محمد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .

ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم

هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .

وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها ـ إن شاء الله تعالى ـ ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

الخلاف في ترك المباني الأربعة وسبب ضلال المرجئة

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله :

" **وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن في باطنه يرى رأي الجهمية والمرجئة في الإيمان ، وهو معظِّم للسلف وأهل الحديث ، فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف** "[366] وهذا واقع في كلام كثير من أئمة أهل السنة وشيوخ الإسلام قبل ابن تيمية وبعده ، مثل أبي حنيفة وشيخه حماد ابن أبي سليمان والإمام الطحاوي والقاضي عياض والنووي وابن حجر وغيرهم ممن قالوا بأقوال تخالف أهل السنة في مسائل الإيمان والصفات ووافقوا فيها الأشعرية والمرجئة ، وكذلك من المعاصرين الشيخ الألباني - رحمه الله - ورحم الجميع وغفر الله لنا ولهم ونسأل الله أن يتجاوز عنا وعنهم ـ وقد نبه العلماء قديمًا وحديثًا على مثل هذه الزلَّات ومخالفتها لمذهب السلف الصالح ، أما من قلد هؤلاء العلماء وتابعهم على ما أخطأوا فيه وقال فيه بمثل قولهم فهذا خطأه ظاهر ، وسبب خطأ هؤلاء المعاصرين أنهم لم يتلقوا العلم من مصادره على كبار العلماء ، واعتمدوا على فهمهم للنصوص واستدلوا بأقوال هؤلاء العلماء الذين وافقوا المرجئة ، والأشاعرة ، ولم يلتفتوا إلى بيان المحققين من أهل العلم لهذه الأخطاء و تحذير السلف منها ، بل دافع مرجئة العصر عنها وقالوا بها ، والمسلم الموحد يعجب ولا ينقضي العجب في من ينتسب إلى السلف والسلفية ويخالف السلف في أصول الدين والإيمان ، والسؤال لمصلحة من يُحيي هؤلاء مذهب المرجئة والجهمية ؟ وهؤلاء لم يتلقوا من علماء السنة ،

[366] مجموع الفتاوى : 7/364 .

مع سوء فهمهم لكلام العلماء ، والتأويل الفاسد لكلام الإمام الطحاوي : " لا نكفر مسلمًا بذنب ما لم يستحله" وهذا في الذنوب والمعاصي دون الشرك لأن الواجبات الشرعية قسمان ، قسم منها يدخل في أصل الإيمان فيكفر تاركها بمجرد الامتناع عنها ، جحدها أم لم يجحدها ، وقسم يدخل في الإيمان الواجب وقد فصلنا ذلك فيما سبق عند الكلام على مراتب الدين.

لذلك فإن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز تارك للإسلام وتارك للانقياد بالعمل ، وهو شرط لا إله إلا الله لا تصح إلا به ، ولا يدخل في ذلك الاختلاف في تارك المباني الأربعة ، فإن اختلاف أهل السنة في تارك المباني خلاف مشهور ومقبول ومع اختلافهم يفرقون بين الترك الكلي " ترك جنس العمل ، ترك أعمال الجوارح بالكلية " وبين " ترك آحاد الأعمال التي هي ليست من أصل الدين " ولكنهم لم يختلفوا في أن العمل جزء من الإيمان وركن فيه ، وأن من الأعمال ما هو شرط صحة وهو الذي يلحق بأصل الإيمان ، ومنها ما هو شرط كمال وهو ما يلحق بالإيمان الواجب والمستحب فمن زعم أن الخلاف في العمل منحصر عند أهل السنة في المباني الأربعة فقط فقد اختلطت عليه المسائل وساوى بين قول أهل السنة وبين قول المرجئة ، فأهل السنة يقولون : الإيمان قول وعمل ونية وسنة ، لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر ، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق ، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة كما قال سهل بن عبد الله التستري - رحمه الله - وقد مر قوله بتمامه ، والمرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعوا إلى فعل الطاعات ويقتضي ذلك والطاعة من ثمراته ونتائجه ، ولكنها تنازع هل يستلزم الطاعة ، أي لابد من الطاعة فأهل السنة يقولون نعم الإيمان مع القدرة التامة يستلزم

الطاعة والمرجئة يقولون لا ، قد يوجد الإيمان في القلب ولا يظهر أثره على الجوارح مع القدرة ؟ وهذا يستحيل وممتنع ، بل تخلف أعمال الجوارح دليل على انتفاء عمل القلب ، والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني الأربعة يجعلونها من الإسلام بل هي أركان الإسلام ، كالشافعي ومالك وأبي حنيفة وغيرهم ، والإسلام هو الأعمال الظاهرة ، والإيمان هو الأعمال الباطنة وهما متلازمان فلا يصح إسلام بدون إيمان ، ولا إيمان بدون إسلام كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وأفتت به اللجنة الدائمة ، فإن تارك الأركان الأربعة تارك للإسلام في الحقيقة .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في اختلاف السلف في كفر تارك المباني وتنازعهم في ذلك : " ولهذا تنازع العلماء في تكفير من يترك شيئًا من هذه الفرائض الأربع بعد الإقرار بوجوبها فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بها مع القدرة ، فهو كافر باطنًا وظاهرًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها ، وذهب طائفة من المرجئة ، وهم جهمية المرجئة كجهم والصالحي وأتباعهما ، إلى أنه إذا كان مصدقًا بقلبه كان كافرًا في الظاهر دون الباطن وقد تقدم التنبيه على أصل هذا القول ، وهو قول مبتدع في الإسلام ، لم يقله أحد من الأئمة وقد تقدم أن الإيمان الباطن يستلزم الإقرار الظاهر ، بل وغيره ، وأن وجود الإيمان الباطن تصديقًا وحبًا وانقيادًا بدون الإقرار الظاهر ممتنع.

وأما الفرائض الأربع فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة "الرسالية" فهو كافر ، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة تحريمها ، كالفواحش والظلم والكذب والخمر نحو ذلك ، وأما من لم تقم عليه الحجة "الرسالية" مثل أن يكون حديث عهد بالإسلام ، أو نشأ ببادية بعيدة لم تبلغه فيها شرائع الإسلام ونحو ذلك (وهذه الحجة الرسالية التي تقوم ببلوغ القرآن

والسماع بالرسول لا يشترط فيها الفهم) أو غلط فظن أن الذين آمنوا وعملوا الصالحات يستثنون من تحريم الخمر ، كما غلط في ذلك الذين استتابهم عمر ، وأمثال ذلك فإنهم يستتابون وتقام عليهم الحجة ، (الحجة التي هي الاستتابة ولابد هنا من فهم الحجة وإزالة الشبهة والتأويل لأن المسألة خفية وليست ظاهرة ويسوغ فيها التأويل فلابد هنا من فهم الحجة [367].

فإن أصروا كفروا حينئذ ، ولا يحكم بتكفيرهم وقتلهم قبل ذلك" (لأن أهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولابد من فهم الحجة الرسالية في المسائل الخفية دون الظاهرة) كما لم يحكم الصحابة بكفر قدامة بن مظعون وأصحابه لما غلطوا في التأويل وأما مع الإقرار بالوجوب ، إذا ترك شيئًا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد :

أحدها : أنه يكفر بترك واحد من الأربعة حتى الحج ، وإن كان في جواز تأخيره نزاع بين العلماء ، فمتى عزم على تركه بالكلية كفر ، وهذا قول طائفة من السلف منهم الحكم بن عتبة ، وسعيد بن جبير وابن حبيب من المالكية ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها أبو بكر المروزي.

والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الإقرار بالوجوب ، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء ، من

---

367 () وقد فصلنا ذلك في : " البيان والإشهار " وأفردنا فصلاً كاملاً في الاسم والعقوبة ، وبينا بالأدلة أن من وقع في الشرك يسمى مشركًا ، ومن وقع في الكفر يسمى كافرًا ، بغض النظر عن العقوبة وعدمها ، فالاسم لازم له بمجرد وقوعه في الشرك والكفر ، ولم أرى من أفرد هذه المسألة بفصل كامل مستقل من المتقدمين ولا من المتأخرين غير تنبيهات مختصرة من كلام شيخ الإسلام وابن حزم وأئمة الدعوة والجنة الدائمة ، ونقل فتوى اللجنة الدائمة صاحب النواقض القولية والعملية " في أن مرتكب الشرك يسمى مشركًا ومرتكب الكفر يمسى كافرًا ، وكذلك نبه عليه الشيخ صالح آل الشيخ في آخر كتاب الأسئلة والأجوبة ، وقد أفردنا هذه المسألة ، بفضل الله وتوفيقه بالتفصيل والتحقيق في الوجاء ,والعذر, والبيان.

أصحاب أبي حنيفة ومالك والشافعي ، وهي إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره.

والثالث: لا يكفر إلا بترك الصلاة ، وهي الرواية الثالثة عن أحمد وقول كثير من السلف وطائفة من أصحاب مالك والشافعي وطائفة من أصحاب أحمد (وهذا هو القول الراجح الذي تنصره الأدلة ، وتأتلف به النصوص ، وهو الذي رجحه المؤلف حيث قال في موضع أخر " وتكفير تارك الصلاة هو المشهور المأثور عن جمهور السلف من الصحابة والتابعين"[368] .

وقد أورد شيخ الإسلام في " الإيمان الأوسط " الأدلة التي تبين كفر تارك الصلاة ، وهذا ما ذكره الحافظ اللالكائي في كتابه : " شرح أصول اعتقاد أهل السنة " عند سياقه لاعتقاد الإمام أحمد - رحمه الله - حيث قال : " ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله " وقال الحافظ ابن رجب - بعد أن ذكر الخلاف في تارك هذه المباني أو أحدها : " وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعًا منهم ، حتى إنه جعل قول من قال : لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة .. "[369] فقال إسحاق : قد صح عن رسول الله أن تارك الصلاة كافر وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدًا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر " وقد ذكر قول إسحاق هذا الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " ، ويقول شيخ الإسلام في موضع آخر : " فمن كان مصرًا على تركها حتى يموت ولا يسجد لله سجدة قط فهذا لا يكون قط

---

[368] مجموع الفتاوى : 20/97.

[369] الفتح : 1\23

مسلمًا مقرًا بوجوبها" [370] وسيأتي تفصيل كفر تارك الصلاة في المسألة الرابعة إن شاء الله.

والرابع: يكفر بتركها وترك الزكاة فقط.

والخامس: بتركها وترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ترك الصيام والحج.

وهو رواية أخرى عند أحمد كما دل عليه ظاهر القرآن من سورة براءة : " فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ "[371] ، " فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ " [372]وحديث ابن عمر وغيره : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله "[373]

ولأنهما منتظمتان لحق الحق سبحانه ، وحق الخلق كانتظام الشهادتين : للربوبية والرسالة ، ولابد لهما من غير جنسهما بخلاف الصيام والحج "[374] وقد روى الإمام مسلم في صحيحة عن النبي ﷺ أنه قال:

" بني الإسلام على خمس: على أن يعبد الله ويُكْفَرُ بما دونه ، وإقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان" والمباني والأركان لا يصح بناء من دونها ، ولا يقوم ولا يتماسك إلا بها ، فمن تركها يقتل ، ويكفر أيضًا عند كثير من السلف لأنه من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه ، بأن الله فرض عليه الصلوات والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق

---

[370] مجموع الفتاوى : 22/49.

[371] سورة التوبة : آية 5 .

[372] سورة التوبة : آية 11 .

[373] حديث صحيح.

[374] انظر مجموع الفتاوى : 7/302 ، 20/96 .

في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح ، ولهذا إنما يصف سبحانه بالامتناع من السجود الكفار كقوله تعالى : "يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلا يَسْتَطِيعُونَ (42) خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُون"[375].. " ا .ه [376]

فانتبه - رحمك الله - لاختلافهم في تكفير من ترك المباني الأربعة مع جعلها من الإسلام ، ولا ينفع ولا يصح إيمان بدون إسلام ولا يقبل إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلوا المسلم من إيمان يصح به إسلامه ، ولا يخلوا المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه - كما قال أبو طالب المكي - فالخلاف مع المرجئة ليس في ترك الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج أو في تركها مجتمعة إنه الخلاف في ترك جميع الفرائض والواجبات مع القدرة والتمكن وعدم العجز : أي ترك العمل بالكلية ، فالخلاف في المباني الأربعة خلاف سائغ باعتبار ، وغير سائغ باعتبار آخر فهو سائغ إذا كان الخلاف في الأدلة في ثبوت كفره من عدمه ، وغير سائغ إذا كان الخلاف في اعتبار ترك العمل ، لأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة من الفقهاء مع عدم الاعتبار بقولهم ولا عبرة باختلافهم ؛ لأنه مخالف لإجماع الصحابة والتابعين ، وكما سبق فإن إجماع الصحابة مقدم على إجماع غيرهم ، وعلى فرض أن اختلاف الفقهاء معتبر مع أن أتباع الشافعي ومالك يقولون بكفر تارك الصلاة كما مر معك ، فإن الذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون أن الأعمال من كمال الإيمان ، بل يقولون أن العمل ركن في مسمى الإيمان ، ولا يصح قول بلا عمل ؛ وهذا هو فهم السلف لمعنى القول والعمل ، والعمل المقصود هو : عمل الجوارح لأن أكثر فرق المرجئة على دخول أعمال

---

[375] سورة القلم: آية 42 – 43.

[376] من شرح حديث جبريل : ص 552 ـ 557 (بتصرف)

القلب ، فالذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون إن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ولكن لتعارض الأدلة عندهم في كفره أو عدم كفره وهذه مسألة غير الذي نحن بصددها وهي كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز.

وأن الذين يقولون لا يكفر – أي تارك العمل بالكلية - الكفر الأكبر أو هو كفر دون كفر ، أو يقولون هو كفر مخرج لكن لا يكفر إلا بالاستحلال والجحود واعتقاد الكفر بقلبه ، هؤلاء هم الجهمية وغلاة المرجئة الذين انحرفوا عن الحق ومذهب أهل السنة ، وظنوا أن الإيمان هو التصديق القلبي ، وأن الكفر هو التكذيب والجحود فقط ، لذلك يظنون أن المرير إذا ترك جميع الفرائض والواجبات ، وفعل المحرمات فإنه لا يكفر ما دام لم يجحد الفريضة أو يستحل المعصية وهذا القول هو قول المرجئة ومن تأثر بهم ، وقد سبق إجماع السلف على كفر تارك جنس العمل أو كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز ولا يوجد لهم مخالف في ذلك إلا من تأثر يقول المرجئة في الإيمان ، وقد رد السلف عليه وحذروا من قوله ومذهبه الباطل وهذا واضح مما سبق ، والله الهادي والموفق إلى سواء السبيل فطالب الحق يكفيه دليل ، أما صاحب الزيغ والريب والهوى فلا يكفيه ألف دليل ، وكلما جئت له بدليل أتى عليه بشبهة كي يزيغ قلبه والعياذ بالله - نسأل الله السلامة والعافية .

وبهذا يتبين لمن شرح الله صدره للحق أن مرجئة الكرامية غلطوا عندما ظنوا أن الإيمان يكون تامًا بدون العمل الذي في القلب يكون تامًا بدون العمل الظاهر ، وكذلك غلط كل من وافقهم وقال بقولهم من مرجئة العصر [377].

---

377 () ولمزيد من التفصيل في هذه المسألة يرجع إلى نواقض الإيمان للوهيبي وآل عبد اللطيف ، ونصيحة الإخوان للجريتلي ، وحديث جبريل للزهراني ، والتبيان لأحمد سوف وغيرها من كتب أهل السنة.

والخلاصة أن السلف كفروا بترك ركن واحد فكيف بترك الأركان الأربعة التى هى الإسلام فتارك الأركان هو في الحقيقة تارك للإسلام الظاهر الذى لاتكفر به المرجئة المعاصرة لإخراجهم العمل من الأصل وهذا ضلال وإنحراف ومخالفة لما عليه أهل السنة والجماعة وسيأتى مزيد بيان وتفصيل ليعلم طالب الحق أن تارك الأركان من غير عذر تارك للإسلام

حكم تارك الأركان الأربعة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه أما بعد

فإن مسألة العقيدة والإيمان والإسلام والكفر وما تفرع عنهم قد بينها الله في كتابه وبينها وفصلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصحيحة المتواترة وعمل بها الصحابة رضى الله عنهم بما فهموه من الوحيين وتناقلته الأمة جيل عن جيل حتى وصل إلينا فهذه عقيدة موروثة ثابتة في كلام أهل السنة مقررة في كتب العلماء وشيوخ الإسلام ولكن بين الفينة والأخرى يخرج علينا المبتدعة من أهل الضلال والأهواء بشبهات من هنا وهناك يلبسون على الشباب ويضلون الأمة باسم الدين والسلف والسلفية ويقدحون في الثوابت ويشككون في المسلمات ويوردون الخلاف في الأصول والقطعيات حتى يهدموا الدين ويميعوه في نفوس المسلمين فبعد بدعتهم التفريق بين الفعل والفاعل وتسميتهم لمرتكب الشرك الأكبر مسلما

وأن الإيمان يكفى فيه التصديق والعمل كمال فيه قالوا أن تارك أركان الإسلام الأربعة بالكلية مع قدرته وتمكنه وعدم عجزه مسلم ناج من الخلود في النار ,ثم جعلوها قضية خلافية بين أهل السنة تدور بين الراجح والمرجوح وعليه فإن الإسلام يكفى فيه الكلمة فقط فمن أتى بالركن الأول وهو الشهادتان لفظا بلسانه فهو المسلم الناجى يوم القيامة من الخلود في النار ولو ترك الأركان الأربعة !!!داعين إلى مذهب جهم وغلاة المرجئة باسم

السلف والسلفية من جديد ولاحول ولا قوة إلا بالله وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وأخذ هؤلاء يستدلون بالمتشابه من كلام العلماء على أن تارك المبانى الأربعة مجتمعة مسلم !

مع أن كلام العلماء في كفر تارك آحاد الأركان الأربعة فإذا كان هذا كلامهم في كفر تارك الزكاة مثلا فكيف بتارك باقى الأركان ؟؟

أين عقول القوم ,إذا كان هذا في كفر الركن الواحد فكيف بكفر الأربعة مجتمعة ؟

فهذا من التدليس والتلبيس لترسيخ منهج الجهمية الذى يدعوا إليه مرجئة العصر جهلوا أو علموا ,قصدوا أم لم يقصدوا فهذا فساد كبير وشر مستطير يجعل الدين كله في كلمة وكفى كلمة يدخل بها الجنة وإن ترك الإسلام وأركانه مع قدرته وعدم عجزة ؟؟

وإليك البيان في كشف هذا الهزيان ورفع الإلتباس وتطهير عقول الناس من بدعة الجهمية الأنجاس الأرجاس حتى يرجع العباد إلى عقيدة الإسلام ليكونوا خير أمة أخرجت للناس

والله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولاقوة إلا بالله

حكم تارك المباني الأربعة

المأثور عن الأئمة في المباني الأربعة من الخلاف في كون تركها كفراً أو ليس كفراً هو باعتبار آحادها، فمن لم يكفر تارك الصلاة، لم يلزم من ذلك أنه يرى أن من جمع ترك الصلاة مع الزكاة مع الصوم مع الحج، لا يكون عنده كافراً. فمن حكى عن الشافعي أو مالك أن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً، ومعتبره في ذلك أن مالكاً و الشافعي لا يكفرون تارك الصلاة؛ فقد غلط، فإن حكم الواحد يختلف عن حكم المجموع، وبإجماع العقلاء وأهل الحقيقة الشرعية، أن من ترك الصلاة وحدها في الإثم والغلط ليس كمن تركها وجمع مع ذلك ترك الزكاة والصوم والحج، فإن هذه حال مختلفة، ويعلم بهذا التنازع في آحاد المباني الأربعة غلط من يقول: بأن من ترك المباني الأربعة مجتمعة لا يكون كافراً بإجماع

السلف، فإن هذا الإجماع ما قاله أحدٌ من السلف البتة. ومن كفر تارك الصلاة وهم الجماهير من أهل الحديث، فلا بد أنهم يكفرون تارك المباني الأربعة مجتمعة، ويكون القول بأن ترك المباني الأربعة مجتمعة كفر، هو قول الجماهير من أهل السنة والحديث على أقل تقدير، والقول الآخر لو صح -ولا أقول: إنه مأثور عن السلف- وهو أن ترك المباني الأربعة مجتمعة ليس كفراً؛ لكان أحد القولين للمتقدمين، ولكان قول الجماهير على خلافه.
فعلى هذا: فقول من يقول بأن من ترك العمل كله، أو بما يعبر عنه بجنس العمل، فإنه في مذهب السلف لا يكون كافراً؛ هذا لا شك أنه ممتنع من حيث النقل المجرد، وإلا فلا شك أن الصواب أن ترك المباني الأربعة مجتمعة مع أصول الشرائع كفر بإجماع السلف. وقد كان السلف يعدون القول بعدم تكفير تارك المباني الأربعة مع أصول الشرائع من مقالات المرجئة، قال إسحاق كما ثبت عنه بسند صحيح عند الخلال وغيره: (غلت المرجئة حتى كان من قولهم: إن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره إذ هو مقر) ومن فقه إسحاق أنه ما ذكر مسألة المستحبات.
والإشكال عندهم أنهم يقولون: كيف نكفره وهو مقر في الباطن مؤمن، والجواب: أنه إذا كفر ظاهراً في نفس الأمر، لزم أن يكون في الباطن كافراً. قال إسحاق : (فهؤلاء الذين لا شك عندي أنهم مرجئة)، ويقارب قوله قول لسفيان بن عيينة رحمه الله، وقد حكى الآجري و أبو عبد الله بن بطة ، والإمام ابن تيمية الإجماع على هذا المعنى، وهو: أن من هجر أصول الشرائع فما ركع لله ركعة ولا سجد له سجدة، ولا صام يوماً ولا أتى البيت ولا طاف طوافاً، وهجر أصول الشرائع الواجبة مع وجود الإرادة والقدرة، أن هذا لا يكون إلا عن كفرٍ في الباطن، وهذا ما صرح به شيخ الإسلام رحمه الله. وأما المنازع في أحد المباني الأربعة فما كان السلف يعدونه مرجئاً، ولا عليه أثر الإرجاء كانت المنازعة معروفة، والصحيح من مذاهبهم، وهو المحقق في مذهب الإمام أحمد رحمه الله،

أن العبد لا يكفر بترك واحد من المباني الأربعة إلا الصلاة، وأما غيرها كالزكاة والصوم والحج، فضلاً عما دونها من الواجبات والشرائع، فلا شك أن تركها ليس كفراً.

ومن أقوال شيخ الإسلام في ذلك

والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام؛ كالشافعي ومالك، وأبي حنيفة، وغيرهم، \" مجموع الفتاوى/المجلد السابع/ 371

2- \" وأما مع الإقرار بالوجوب إذا ترك شيئا من هذه الأركان الأربعة ففي التكفير أقوال للعلماء هي روايات عن أحمد ... والثاني: أنه لا يكفر بترك شيء من ذلك مع الاقرار بالوجوب، وهذا هو المشهور عند كثير من الفقهاء من أصحاب أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وهو إحدى الروايات عن أحمد اختارها ابن بطة وغيره\" الفتاوى 7/610

إن هذين النقلين وغيرهما يتحدثان عن ترك آحاد المباني الأربعة, إذ إن ترك المباني الأربعة مجتمعة هو ترك جنس العمل, وهو ما يُعرف –عند أهل السنة والجماعة- بكفر التولي والإعراض. على خلاف قول المرجئة.
" قال إسماعيل بن سعيد: وسألت أحمد عمن - في الذي قال جبريل للنبي محمد صلى الله عليه وسلم إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم. فقال قائل: وأن لم يفعل الذي قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال -أي الإمام أحمد-: "هذا معاند للحديث" [عن الإيمان لشيخ الإسلام ص 354، وانظر: الخلال لوحة 100].
وروى الخلال عن الحميدي قال: "أُخبرت أن ناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموتَ، ويصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة. فقلت (أي الحميدي): ذلك الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة

رسوله وعلماء المسلمين. قال الله تعالى: (وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ).
وقال حنبل: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به".اهـ [مجموع الفتاوى: 7/ 209].
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "وقد تبين أن الدين لا بد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات..".اهـ [مجموع الفتاوى: 7/621].
وقال أيضا: "وإنما قال الأئمة بكُفر هذا لأن هذا فرضُ ما لا يقع، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به من الصلاة والزكاة والحج، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات، مثل الصلاة بلا وضوء إلى غير القبلة ونكاح الأمهات، وهو مع ذلك مؤمن في الباطن، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه".اهـ [مجموع الفتاوى: 7/218].
وقال أيضاً: "فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح".اهـ [مجموع الفتاوى 7/610].
وقال الإمام الآجري رحمه الله: "فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان، فمن لم يصدق الإيمان بعمله؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمناً، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، فاعلم ذلك.
هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على

هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)".اهـ [أخلاق العلماء ، ص28].

السؤال: ماهي عقيدة السلف في ترك جنس العمل

الجواب :إن تارك جنس العمل أي أعمال الجوارح مطلقاً كافر باتفاق المسلمين ولا ينفعه حينئذٍ قوله ولا اعتقاده فإن ذلك لا يصح بدون عمل .

وترى هذا مبيناً بطولٍ في الشريعة للآجري والإبانة لابن بطة وكتاب الإيمان لشيخ الإسلام ابن تيمية وأوائل المجلد الأول من فتح الباري للحافظ ابن رجب .

وليس هذا بلازم لتكفير أصحاب الكبائر كما يقوله أهل الإرجاء فإن السلف متفقون على أن من الأعمال أركاناً للإيمان يكفر تاركها ومنها واجبات لا يكفر تاركها .

وفي فتح الباري لابن رجب قال سفيان بن عيينة : المرجئة سمّوا ترك الفرائض ذنباً بمنـزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر .

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقرّوا ببعث النبي صلى الله عليه وسلم بلسانهم ولم يعملوا بشرائعه .

ونقل حرب عن إسحاق قال . غلت المرجئة حتى صار من قولهم إن قوماً يقولون من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يُرْجى أمرُه إلى الله بعد ، إذ هو مُقر . فهؤلاء الذين لا شك فيهم يعني أنهم مرجئة ...) .

ومن دعاوى أهل الإرجاء أنه لا يكفر أحد بالفعل مالم يستحل أو يكذب أو يعاند الحق ويبغضه ويستكبر عنه .

وهذا قول غلاة الجهمية وهو خلاف الكتاب والسنة والإجماع فإن ساب الرسول صلى الله عليه وسلم كافرُ بالاتفاق دون اشتراط البغض أو الاستحلال .

وأجمع العلماء على كفر المستهزئ بالدين دون ربط ذلك بالاعتقاد بل يكفر بمجرد الاستهزاء الصريح ولو كان هازلاً

أو مازحاً قال تعالى ** قل أبا الله وآياته ورسوله كنـتم تستهزءون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم } فمناط الكفر هو مجرد القول .
وكذلك أجمع العلماء على كفر الحاكم المبدل لشرع الله الذي يضع القوانين الوضعية ويجعلها قائمة مقام حكم الله وحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتاب البداية والنهاية في ترجمة جنكيز خان ، قال رحمه الله : من ترك الشرع المحكم المنـزل على محمد بن عبد الله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسا وقدمها عليه من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين .
وقول ابن عباس في قوله تعالى {ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون } كفر دون كفر . لايصح عنه رواه الحاكم في مستدركه من طريق هشام بن حجير عن طاوس عن ابن عباس وهشام بن حجير ضعيف الحديث قاله الأئمة يحي بن معين وأحمد بن حنبل والعقيلي وغيرهم وقال الإمام سفيان بن عيينة . لم نكن نأخذ عن هشام بن حجير مالا نجده عند غيره .
والمحفوظ عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال (هي كفر) رواه عبد الرزاق في تفسيره من طريق عبد الله عن طاوس عن أبيه عن ابن عباس وسنده صحيح .
وهذا المنقول عن أكابر الصحابة .ولا أعلم عن أحد منهم خلافاً في ذلك .
فأصحاب القوانين الوضعية والأنظمة الجاهلية والتشريعات المخالفة لحكم الله كفار :
1 _ بترك الحكم بما أنزل الله .
2- وكفار بتبديل شرع الله .
3- وكفار في حكمهم بهذا التشريع الجاهلي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في المجلد الثالث من الفتاوى : والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرّم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتداً باتفاق الفقهاء .

والاعتذار عن هؤلاء المشرّعين بأنهم يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .... يقال عنه .
* بأن المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار يشهدون هذه الشهادة ويصومون ويصلون وليس هذا بنافع لهم .
* والذين قالوا ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء . يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ونزل القرآن بكفرهم ، كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويصومون ويجاهدون .
* والذين يطوفون حول القبور ولها يصلون وينذرون يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .
* والرافضة الإثنا عشرية يتكلمون بالشهادتين .
* والسحرة والكهان والمنجمون يلفظون بهما .
* وبنو عبيد القداح كانوا يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد . وقد أجمعت الأمة على كفرهم وردتهم عن الإسلام .
وهذا أمر يعرفه صغار طلبة العلم ناهيك عن كبارهم .
فالاعتذار عن تكفير المبدّلين لشرع الله من أجل التكلم بالشهادتين مجرد تلبيس وتعمية للحقائق ومساهمة في استمرار الشرك في الأرض ونفوذ سلطان البشر مكان شرع الله .
وقد اعتذر عنهم آخرون بأنهم لا يفضلون القانون على الشرع ويعتقدون أنه باطل !! وهذا ليس بشيء ولا أثر له على الحكم فعابد الوثن مشرك ومرتد عن الدين وإن قال أنا أعتقد أن الشرك باطل .
<u>السؤال: هل يعذرون بالجهل ؟</u>
الجواب : الذي منشأ ضلاله وكفره الإعراض عن العلم والعلماء والصدود عن الحق والتفريط الواضح في البحث عن سبيل الأنبياء والمرسلين فهذا غير معذور قال تعالى ** والذين كفروا عما أنذروا معرضون } وقال تعالى ** ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم أعرض عنها إنا من المجرمين منتقمون } .
والذي منشأ ضلاله وتلبسه بالشرك أو الكفر الجهل

المعتبّر مثل عدم بلوغ العلم أو التأويل الذي لـه وجه في العلم ونحو ذلك فإنه لا يُكفَّر حتى تقوم عليه الحجة .
وذلك أنَّ الجهل نوعان :
الأول مقبول : وهذا مانع من ثبوت الأحكام الشرعية فإن الحكم لا يترتب إلا على من توفرت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع .
الثاني غير مقبول : وقد بينت ذلك في غير موضع وفصلت في المسألة وذكرت الأدلة على ذلك ومذاهب أهل العلم والله أعلم .
قاله الشيخ سليمان العلوان في كتاب الجلسات اليومية ص17

توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية .

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد).
هذا النقل احتج بيه العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير 1/161

وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.
وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه :
الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.

الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة !
فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر .
وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.
ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى) !!
وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.
وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار :
قال العنبري (1/185) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني ...).
وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ... " الحديث .) انتهى كلام العنبري !!
قلت : ليته استشكل العبارة وصمت .
قال العلامة ابن مفلح في الفروع (1/297) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده - والله أعلم - الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو

الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين).
وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...).
وانظر كشاف القناع 6/219
وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي 5/168
وكذا في غاية المنتهى 3/ 354 . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.
واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.
الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري . فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.
وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع .
قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج

من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل .

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟

أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع .

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجئة والخوارج . فالمرجئة - ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي - لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة .

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة - وإن كان تكفيرا بآحاد العمل - إلا

أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال بعضه زال كله .
وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه .
الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص 341 (ط. المكتب الإسلامي) :
(ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال صلى الله عليه وسلم : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس".
وقال ص 339
(ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان

التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.
ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق).
وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه !
تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن

الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.
وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله :
1- قال رحمه الله (7/202) :
(وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان . قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه . والجواب عن هذا من وجوه :
أحدها :
أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ; وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ
2- وقال شيخ الإسلام (7/577)
(وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه

لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).

3- وقــال : (7/554)

(و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ; فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن.

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان .)

4- وقال في شرح الأصفهانية ص 181 (طبعة الرشد) :

(ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" ، وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء" وأمثال ذلك. وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول :

والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي صلى الله عليه وسلم " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"

وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل .

ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان

وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة)
5- وقال في مجموع الفتاوى (7/621) :
(وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها محمد. ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك

الواجبات لازما له ، أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).

وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (7/394) :

(ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي:

لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة ...).
وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجئة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي .

وقد ظهر - ولله الحمد - أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

هنا مسألة وهي: من لم يكفر تارك الصلاة،

هل هذا أثر من المرجئة عليه؟

بعض من ينتصر بقوة لهذه المسألة يقول: إن من لم يكفر تارك الصلاة فقد دخل عليه الأثر من المرجئة.

والصحيح عدم ذلك، فقد كان الزهري من أشد الناس على المرجئة، إلى درجة أنه في أحاديث الوعد كقوله صلى الله عليه وسلم: (من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة)وغيره من الأحاديث، كان الزهري يذهب فيها إلى تأويل لم يوافقه عليه الجمهور من الأئمة. فقد كان يقول عن هذه الأحاديث التي علق النبي صلى الله عليه وسلم فيها دخول الجنة على كلمة الشهادتين: "إنما كان هذا في أول الإسلام، قبل نزول

الفرائض والأمر والنهي" ، وهذا التأويل بعيد؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحدث بهذه الأحاديث في المدينة النبوية.

ولكن الزهري أجاب بهذا الجواب من باب إغلاق الرد على المرجئة؛ لأنه كان من أفطن الناس في مسألة الإرجاء والرد على أصحابها.

لكن ننبه إلى أن هناك فرقاً بين من لم يكفر تارك الصلاة من الأئمة لكونه لم ير كفره بالأدلة، وبين من يقول إنه ليس بكافر؛ لأن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

ومن هنا يتبين أن هناك فرقاً بين ترك أبي حنيفة لتكفيره، وبين ترك مالك و الشافعي لتكفيره، فترك مالك و الشافعي اجتهاد، يقال عنه: إنه مرجوح، أما ترك أبي حنيفة لكفر تارك الصلاة فهو بدعة؛ لأنه بناه على أن الصلاة عمل، والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان.

أي: من قال: إن ترك الصلاة ليس كفراً وكان معتبره أنها عمل والعمل لا يدخل في مسمى الإيمان فهذه بدعة المرجئة، وإن كان معتبره أن الأدلة لم تظهر بذلك

فهذا قولٌ مما يسوغ فيه الاجتهاد، وإن كان مرجوحاً ومخالفاً لظواهر النصوص.

حكم ترك الزكاة والصوم والحج

إذا تحقق هذا في مسألة الصلاة فمسألة الصلاة والصوم والحج من باب أولى، بمعنى أنه ليس فيها إجماع.

فالزكاة لم ينقل إمام من الأئمة الإجماع على كفر تاركها، بخلاف الممتنعة الذين قاتلهم الصديق ؛ وهم شيء آخر، فإن من تركوا الزكاة وهم أهل شوكة ومنعة وامتنعوا وقاتلوا كفار، وأهل ردة كما هو ظاهر مذهب الصحابة، وقد حكي الإجماع عليه كما سبق.

أما إذا ترك واحد من المسلمين الزكاة، ولم يحتسب

عليه، فإن هذا الترك هل يعد كفراً وخروجاً من الملة أولا هذه مسألة نزاع، ولم يقل أحد من السلف أنها إجماع كمسألة الصلاة، وقد تقدم أن الأظهر أنه ليس بكافر إذا تركها لمجرد الترك، لحديث أبي هريرة : (فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار) ولغير ذلك من الأدلة.

ومسألة الصوم من باب أولى؛ لأنه إذا لم يكفر بترك الزكاة فمن باب أولى مسألة الصوم، وإذا كانت مسألة الزكاة مسألة خلاف فمن باب أولى أن الصوم والحج مسائل خلاف.

وعليه فالقدر المعتدل في هذه المسائل: أن ترك الصلاة كفر، وترك الزكاة كفر إن قاتل عليها، هذا هو ظاهر الأدلة، لكنها ليست من مسائل الإجماع.

حكم ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج جميعاً

وهذا الحكم السابق مقولٌ في ترك آحاد المباني الأربعة، أما من جمع ترك المباني الأربعة:- بمعنى أنه تارك للصلاة، تارك للزكاة، تارك للصوم، تارك للحج- فإن هذا لا يكون إلا عن كفر، ولهذا لا يمكن أن يقال أن

مالكاً رحمه الله الذي لا يذهب إلى كفر تارك الصلاة لا يذهب إلى كفر من جمع ترك المباني الأربعة.

وإن كان هذا تخريجاً لبعض أصحاب مالك وبعض أصحاب الشافعي على مذهبهما في تارك الصلاة، ولكن هذا التخريج ليس بصحيح؛ لأنه يعلم بالشرع والعقل أن من ترك الصلاة وحدها ليس كمن تركها وجمع معها ترك الزكاة والصوم والحج، حيث أن تركها كلها أشد من ترك الصلاة فقط، وعليه فما قاله مالك وغيره في الواحد لا يلزم في المجموع، بل كما قال شيخ الإسلام : "إن من امتنع عن المباني الأربعة كلها فهذا لا يكون إلا كافراً" .

وهنا مقامان لمن بحث هذه المسألة أشير إليهما:

المقام الأول: مقام من يقول: إن ترك الصلاة ليس كفراً ولا الزكاة ولا الصوم ولا الحج، ويقول: إن من عبر من الأئمة بكلمة كفر إنما أراد الكفر الأصغر، أو الكفر العملي، أو كفراً دون كفر، حتى إن بعضهم يحكي الإجماع على أن ترك الصلاة ليس كفراً مخرجاً من الملة.

وهذا لا شك أنه زيادة وتكلف في تقرير المسألة، فلا

شك أن هناك أئمة صرحوا بأن تارك الصلاة كافر على معنى الكفر المخرج عن ملة الإسلام.

المقام الثاني: من يقابل المقام الأول من أهل العلم، والذين يقولون: إن ترك الصلاة كفر بالإجماع، وترك الزكاة كفر بالإجماع، وترك الصوم كفر بالإجماع، وترك الحج كفر بالإجماع؛ فيجعلون التارك -أي: من عزم على تركه- لأحد المباني الأربعة مع فعل غيره كافراً بالإجماع.

وقد قرر هذا بعض أهل العلم من الباحثين، واستدلوا عليه بآثار كقول عمر رضي الله عنه: "لا يبلغني أن أحداً وجد سعةً وزاداً فلم يحج إلا فرضت عليه الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين" .

واستدلوا كذلك بظاهر قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَنْ كَفَرَ ﴾[آل عمران:97]قالوا: (ومن كفر) أي: ومن ترك.

ومن أدلتهم أيضاً أن الصحابة أجمعوا على كفر تارك الصلاة كما نقله عبد الله بن شقيق ، وعلى كفر تارك الزكاة كما في قصة أبي بكر رضي الله عنه.

فهذا القول إن كان يختاره ويذهب إلى أنه راجح فهذا

كاختيار لا يثرب عليه؛ لأن طائفة من السلف كفروا تارك الصلاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الزكاة، وطائفة من السلف كفروا تارك الصوم، وطائفة من السلف كفروا تارك الحج، فمن قال: إن هذا قول لطائفة من السلف فقد أصاب، وإن اختار هذا القول فقد اختار ما أداه إليه اجتهاده، وهذه المسألة مما يسوغ فيه الاجتهاد والاختلاف، وإن كان هذا القول ليس راجحاً.

ولكن الذي يقصد إلى التنبيه إلى الغلط فيه: من يقول إن هذا إجماع.

فهذا القول حقيقةً غريب؛ لأنك لا تجد في الكتب أبداً أحداً حكى الإجماع على أن ترك الزكاة أو الصوم أو الحج كفر بإجماع الأئمة، إنما الذي نقل فيه أحرف الإجماع هو الصلاة، وأما ما دون ذلك فلا، وقد نبهت في شرح حديث الافتراق إلى أن مذهب السلف لا يجوز أن يؤخذ بالفهم، إنما مذهب السلف يعتبر بنقل الإجماع، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "ومن حصل مذهب السلف بالفهم فهذا طريقة أهل البدع ومن شاركهم فيها من أصحابنا من الفقهاء، إنما مذهب السلف هو

الإجماع المتحقق أو الإجماع المستفيض بحروفه" .

سئل الإمام الشوكاني (ما حكم الأعراب سكان البادية الذين لا يفعلون شيئاً من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة ، هل هم : كفار أم لا ؟ وهل يجب على المسلمين غزوهم أم لا ؟. فأجاب : من كان تاركاً لأركان الإسلام ، وجمييع فرائضه ، ورافضاً لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ، ولم يكن إلا مجرد التكلم بالشهادتن فلا شك ولا ريب أن هذا كافر شديد الكفر ، حلال الدم والمال ، فإنه قد ثبت بالأحادث المتواترة أن عصمة الدماء والاموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام ، فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه القيام به على التمام ، ويبذل تعليمه ويلين له القول ، ويسهل عليه الأمر ، ويرغبه في الثواب ، ويخوفه من العقاب ، فإن قبل منه ورجع إليه وعول عليه وجب عليه أن يبذل نفسه لتعليمه ، فإن ذلك من أهم الواجبات وآكذها ، أو يوصله إلى من هو أعلم بأحكام الإسلام ـ وإن أصر ذلك الكافر على كفره وجب على من يبلغه من المسلمين أن يقاتلوه حتى يعمل بأحكام الإسلام على التمام ، فإن لم يعمل فهو حلال الدم والمال ، وحكمه حكم أهل الجاهلية . .. وما أشبه الليلة بالبارحة وقد أبان لنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قولاً وفعلاً ما نعتمده في قتال الكافرين ، والآيات القرآنية ، والاحاديث النبوية في هذا الشأن كثيرة جداً معلومة لكل فرد من أهل العلم ، بل هذا الأمرر هو الذي بعث الله سبحانه فيه رسله ، وأنزل لأجله كتبه ، والتطويل في شأنه والأشتغال بنقل برهانه من باب الإيضاح الواضح ، وتبيين البين

وبهذا يتضح أن تارك الأركان الأربعة مجتمعة
هو تارك لجنس العمل
تارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز

هو تارك لأركان الإسلام وتارك للإسلام الظاهر
هو متولٍ عن الطاعة معرض عن العمل
هو تاركٌ للإنقياد لفرائض الإسلام
هو جاعل الدين والإسلام في النطق بالشهادة فقط
هو كافر بذلك خارج عن الإسلام بتركه الركن الثانى وهو العمل لأن الإيمان قول وعمل
وعليه يحمل الخلاف في كفر تارك المبانى الأربعة على الآحاد وليس على الجميع
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الإيمان حقيقة مركبة
وترك جنس العمل كفـر

*** توطئة :**

قبل الشروع في عرض حقيقة الإيمان المركبة ، ننبه إلى أن لازم ذلك وهو انتفاء الإيمان عن تارك جنس العمل المعين ليس هو المقصود منه بالذات ، فهذه المسألة على أهميتها ليست من صلب موضوعنا ، وإنما يهمنا بيان الحقيقة المركبة للإيمان ، ولوازمها ، ومعرفتها كما هي في مذهب أهل السنة والجماعة، أي أن يعلم الحق في ذلك ويعتقد ، مثل سائر الأمور الاعتقادية العلمية التي يجب معرفة الحق فيها واعتقاده ، بغض النظر عما ينبني على ذلك من أحكام وآثار تتعلق بأعيان العباد ، وعما يشذ عن ذلك من خصوصيات أو حالات عارضة ، إذ كثير من

هذه الأمور هي مجال للاجتهاد ومحل للنظر ، ونحن غرضنا إثبات الحكم الشرعي لا تحقيق مناطه[1] .

*** نقول ذلك إحترازاً من أمرين :**

الحكم على المعين الذي لابد فيه من تحقق شروط وانتفاء موانع – كما هو من أصول مذهب أهل السنة والجماعة – الذين هم أعدل الناس وأرحم الناس – واستيفاء ذلك خارج عن موضوعنا هنا ، لكن غير مؤثر في معرفة الحكم النظري المجرد .

فالواقع أن إجراء الأحكام الظاهرة من أهم أسباب توقف بعض المنتسبين للعلم والدعوة قديما – كما بين شيخ الإسلام ، وحديثا كما نرى عند القول بكفر تارك العمل كله ، مع ثبوت الإجماع على كفر تارك الصلاة عن الصحابة رضوان الله عليهم ، وسبب ذلك ظنهم أن هذا القول واعتقاده يوجب إجراء أحكام الردة . على كل من علموه أو ظنوه كذلك ، والحال أن في الأمر تفصيلا هذا موجزه :

تارك جنس العمل قبل أن يستتاب وتقام عليه الحجة هو في حقيقة الأمر موضع دعوة ، وموضوع بحث ونظر، ولا إشكال في إجراء أحكام الإسلام الظاهرة عليه ، ولمن عرف حقيقة حاله أن يدع الصلاة عليه ، وأن يمنعه حقوق المسلم المعروفة ، لكن ليس عليه إعلام كل أحد بذلك وإلزامه به إلا لمصلحة شرعية ، مع الالتزام بالمنهج الصحيح في الدعوة والهجر وقواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وتحقيق أعلى المصلحتين ودفع أكبر المفسدتين ، وفي معاملة النبي صلى الله عليه وسلم لرؤوس النفاق أعظم القدوة وخير الأسوة . فإذا أقيمت عليه الحجة، وعرضت عليه التوبة ، فلا يخلو أمره حينئذ من حالين :

---

[1](1) وذلك مثل إثبات أن حكم شارب الخمر هو الجلد ثمانين جلدة ، وتحقيق المناط هو نظر المجتهد في المسالة ليري هل الشروط متحققة والموانع منتفية ، فيحكم فيها بذلك الحكم أم لا .(هذا الفصل كاملاً منقول من كتاب ظاهرة الإرجاء لفضيلة الشيخ الدكتور سفر بن عبد الرحمن الحوالى –حفظه الله)

* **الأول** : أن يلتزم بأداء ما فرض الله عليه من العمل – ولا سيما الصلاة – ويعمل حالاً ما يتعين عليه عمله منها في الحال .
فهذا يحكم له بالإسلام ظاهراً ، ونكل أمره إلى الله ، فان كان صادقاً في الباطن، وإلا فليس بأعظم من رؤوس المنافقين الذين كانت تجري عليهم أحكام الإسلام الظاهرة مع كونهم كفاراً ، في الدرك الأسفل من النار ، فهو ممن يصلي أحيانا ويدع أحيانا – كما هو حال كثير من المنتسبين للإسلام – فهؤلاء تجري عليهم الأحكام الظاهرة ، حتى تقوم البينة على المعين منهم انه مصر على الترك ، وسيأتي إيضاح ذلك إن شاء الله .

* **الثاني** : أن يأبى التزام ذلك ، ويعرض على السيف حتى يقتل وهو مصر ، يرضى أن تزهق روحه ولا يؤدي من فرائض الله شيئاً ، فهذا كافر ظاهراً وباطناً على القول الصحيح الذي ليس في مذهب أهل السنة والجماعة غيره ، وإن كان في المنتسبين إليهم من دخلت عليه شبهة المرجئة في ذلك ، فقال هو عاص ويقتل حداً [1] .

2-الحالات العارضة أو الخاصة التي لا تناقض الأصول الكلية والقواعد القطعية في الشرع ولا تعارضها ، بل غايتها – أن تعلق الحكم وتخصصه بوجه من وجوه التخصيص ، وذلك خلاف ما فعلته المرجئة ، حين عارضت ذلك بمثل قولهم : إن الأخرس لا يجب عليه الإقرار باللسان ، فلا يكون القول ركناً في الإيمان ولا جزءاً من ماهيته [2] .

---

[1](1) فقول المرجئة : إن الرجل إذا كان مقرا بالفرائض عالماً بوجوبها معتقداً صدق الرسول صلي الله عليه وسلم في ذلك ، ولكنه يأبى فعلها ويصر علي ذلك حتى تقدم عنقه للسيف وتضرب ، فهذا يجوز أن يكون مؤمناً في الباطن ، سواء قيل بكفره في الظاهر أم لا – هو فرض محال وخبط خيال .بل لو قال ذلك لحكمنا انه كاذب ، رافض لدين الله ، مستهزئ ، متكبر عليه ، وهو أشد كفراً وجحوداً ممن لم يقر بوجوبها ممن ام يفر بوجوبها أصلاً . وكيف يصح أن يقال أن هذا تارك للفرائض بسبب التهاون والكسل ، وأي كسل أو تهاون يبقي مع عرض الرقبة علي السيف ؟ انظر : مجموع الفتاوى (7/192-7،210 / 610-621) وسنفصل هذا لاحقا .

[2](2) لان الركن – علي قولهم – لا يحتمل السقوط بحال ، وهذا القول فاسد ، فان القيام في الصلاة ركن ، والعاجز عنه يصلي قاعدا إجماعا ، دون أن يؤثر ذلك علي كون القيام في ذاته ركناَ أو جزءاً من ماهية الصلاة ، وإما من قال : إن النطق ركن لكن يحتمل السقوط للأخرس ونحوه ، فجوابه أن يقال إن

وان الذي أسلم ثم مات عقب ذلك قبل أن يعمل يسمي مؤمناً [3] ، ومثله من مات من المسلمين قبل نزول بعض الفرائض ، وان الله يخرج من النار أقواماً لم يعملوا خيراً قط[4] ، ونحو ذلك .

وخلاف ما قاله الخوارج والمعتزلة حين ردوا النصوص الصحيحة في مثل هذه الأمور لمعارضتها الأصول عندهم . فإذا وضعنا هذا في الاعتبار وتذكرنا ما سبق إيراده من أصول المرجئة وأهمها أن الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص ولا يتجزأ ولا يتبعض ولا يتفاضل أهله فيه وأنهم تبعا لهذا الأصل أخرجوا أعمال الجوارح وأعمال القلوب منه .

بقي إن نعرف أهم شبهاتهم في حكم تارك العمل ، ونرد عليها بالتفصيل ، مع بيان حكمه عند أهل السنة والجماعة وأدلتهم بالتفصيل أيضاً .

وقد رأيت أن أجمل هذه الشبهات بالذكر ، ثم أرد عليها مبثوثة ضمن بيان الحق من معتقد أهل السنة والجماعة في ذلك ، فيكون همنا ومرادنا الأساس في هذا الباب هو إيراد الحق وتفصيله ، ثم مناقشة الشبهات وإبطالها ، وذلك لان الشبهات والأجوبة متداخلة[1] والتيسير والإيضاح مطلوب حسب الإمكان ، والله المستعان .

فنقول : إن أهم هذه الشبهات هي :

العمل ركن ، وقد يحتمل السقوط في الحالات العارضة التي استدللتم بها علي انه ليس بركن وليس من الإيمان ، مثل حالة إندراس الإسلام واضمحلال الدين في آخر الزمان .

[3](3) وهذا حق ، لكنه لا يناقض الأصل ، فمن لم يتمكن من العمل لا يجب عليه العمل ، لكن هذا لا يؤثر علي أن العمل في ذاته ركناً ، ولو أنه عزم علي ألا يعمل لكان مؤخذاً وان لم يتمكن من إدراك وقت وجوب العمل ، وكذلك من مات قبل أن يفرض عليه شيء لا يؤاخذ بعدم عمله ، وكمال الإيمان في حقه غير كماله في حق من أدرك الفرائض ، وقد تقدم بيان أن الإيمان الذي فرض الله علي عباده غير متماثل ، بل يجب علي إنسان مالا يجب علي الآخر ، انظر : الإيمان ، ص 184-185 .

[4](4) ولكون هذه الشبهة نقلية أفردناها بمبحث مستقل آت .

[1](1) ولهذا قد يكون في التكرار والإحالات ما يتعب القارئ ، فنرجو المعذرة لان طبيعة الموضوع هكذا .

1-اعتقادهم أن الكفر هو التكذيب المجرد ، إذ هو ضد الإيمان الذي هو عندهم التصديق المجرد – كما رأيت من كلامهم – مع إن الكفر في الشرع منه كفر تكذيب ، وكفر استهزاء ، وكفر إباء وامتناع وإعراض، وكفر شك ، ويتفرع عن هذا كلامهم في " الاستحلال " – كما سنبين إن شاء الله .

2-عدم فهمهم لعلاقة الظاهر بالباطن وارتباطه به ، ومن هنا كانت ضرورة بيان حقيقة الإيمان المركبة – كما سنبين تفصيلا بإذن الله .

3-انهم جعلوا كفر القلب شرطاً في كفر الجوارح – على مفهومهم للكفر – والحال أن الكفر يكون باللسان وبالجوارح وبالقلب ، أي يدخل في الأعمال كما يدخل في الاعتقادات ، وذلك كالسجود للصنم وإهانة المصحف عمدا ونحوها .

4-خطؤهم في فهم معنى الجحود الوارد في الشرع ، أو إطلاقه على غير ما وضع له شرعاً واستعمله فيه السلف ، أو حصره في معني واحد من معانيه .

فالجحود في اللغة وعرف السلف يطلق على الامتناع عن أداء الحق الواجب **، وأوضح مثال** : تسمية المرتدين جاحدين للزكاة ، ومعلوم انهم لم ينكروا أن الله فرض الزكاة ، ويقولون إنها ليست من الدين ، ولو قالوا ذلك لسموا جاحدين للدين والقرآن ، ولما اختلف الصحابة في شأنهم قط ، ولما احتيج في الاستدلال على كفرهم إلى قياس ولا غيره ، إنما جحدوا الالتزام بها ، أي أصروا على ألا يدفعوها – مع الإقرار بأنها من الدين – ولهذا عرضت الشبهة لعمر وغيره في قتالهم ، حتى استدل الصديق بما هو مجمع عليه بينهم من تكفير تارك الصلاة (**لا جاحد وجوب الصلاة**) .

فمناط الاختلاف في أمرهم أولا، ثم مناط الاتفاق على قتالهم وتسميتهم مرتدين أخيرا كان المنع والإباء ، وقد بلغ الأمر بالصحابة من زوال الشبهة إلى إن قالوا :"لو أطاعنا أبو بكر كفرنا"[1]، كما أن أصل الخلاف بين السلف و المرجئة القدماء إنما كان في ترك الطاعات لا في إنكار وجوبها، ولكن مع تطور الظاهرة وتداخل الشبهة ودخول شبهة الإرجاء على بعض الأئمة من الفقهاء أو أتباعهم حصل ما حصل مما سيأتي بيانه وتفصيل الأجوبة عليه بإذن الله .
ومثل " الترك " غيره من الألفاظ – كما سيأتي بيانه .

5- شبهات نقلية أفردنا لها مبحثاً خاصاً كما سترى .

****

[1] المصنف لابن أبى شيبة (12/265) .

الإيمان حقيقة مركبة

سبق إيضاح أن حقيقة الإيمان هي أنه : " قول وعمل " ، وأن ذلك مجمع عليه بين السلف ، متواترة على تأييده النصوص ، متضافرة عليه الأدلة ، لم يخالف فيه إلا مبتدع متنكب طريق الحق ، معرض عن دلالات نصوص الوحي وشواهد العقل والفطرة إلى ما نضحت به أذهان الفلاسفة والمناطقة ، وتعمقت فيه أوهام المتكلمين والمجادلين .

كما سبقت الإشارة – أولا الإشارات - إلى إن هذين الركنين –أو الشطرين – " القول والعمل " تتكون منهما حقيقة واحدة جامعة لأمور متعددة ، مثلما تتركب حقيقة الإنسان من الجسد والروح ، بحيث يكون فقدان إحداهما بالكلية نفياً للحقيقة ذاتها .

ومن هنا كان القول والعمل بالمعنى الذي سبق شرحه في موضعه شطرين متمازجين متساويين في ضرورة الوجود وقوة الاشتراط ، فكما أنه لا يصح وجود عمل لا قول معه قط ، لا يصح كذلك وجود قول لا عمل معه قط .

وهذا ما تضمنته الفصول التي عقدت لبيان علاقة عمل القلب بقول اللسان ، وعلاقة عمل الجوارح بأعمال القلب ، واثر كل منهما في الآخر ، وهو ما نريد إيضاحه هنا منفردا ، **فنقول** :

إن أصل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة في موضوع العمل هو أن المرجئة لا يقرون بهذه التركيبية، بل يعتقدون أن الإيمان شيء واحد ؛ هو تصديق القلب دون سائر أعمال القلب والجوارح - كما سبق مراراً – وهم يوافقون على أن من أتى بجميع أعمال الجوارح الواجبة والمستحبة ظاهراً ، لكن قلبه مع ذلك خال من الإيمان إنه لا يكون مؤمنا – وذلك باستثناء الخلاف اللفظي الذي شذت به الكرامية ، حيث يطلق عليه اسم الإيمان – مع إقرارها أنه كافر مخلد فى النار ، فخالفوا فى الاسم لا

فى الحكم – ولكنهم يخالفون فى عكس هذه القضية وهى أن أحداً لم يعمل عملاً من الأعمال الواجبة والظاهرة قط ، حتى أنه لم ينطق بكلمة الشهادة [1]؛ وهو مع ذلك مؤمن كامل الإيمان [2] .

وهي القضية التي ينفى أهل السنة وجودها في الواقع أصلا – كما سنرى - ، والفرق بينهما وبين القضية الأولى والتي يقر بها المرجئة من حيث الوجود و العدم يرجع إلى الفرق بين مفهوم الإيمان المفترض وجوده عند الطائفتين ، فلما كان الإيمان عند المرجئة هو التصديق على النحو الذي فسروه به – لم يصعب عليهم تصور وجوده مع فقد كل الأعمال الواجبة ، لكنه لما كان عند أهل السنة له معنى أخر مركب ، لم تصوروا أن يوجد باطن الإيمان ولا يوجد شيء من ظاهره ؛ لأن ذلك من قبيل افتراض وجود الأصل اللازم والعلة التامة ، مع انتفاء المجزوم والمعلوم ، فهو نفى لتلك العلامة التركيبية المزجية .

وهذا ما قرره السلف كثيراً ؛ كقول أبى ثور في إلزام المرجئة : " أرأيتم أن رجلاً قال : أعمل ما أمر الله به ولا أقر به ، أيكون مؤمنا ؟ فإن قالوا : لا ، قيل لهم : فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعلم منه شيئا أيكون مؤمناً ؟ فإن قالوا : نعم ، قيل لهم : ما الفرق وقد زعمتم أن الله عز وجل أراد الأمرين جميعاً ، فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمناً إذا ترك الآخر جاز أن يكون الآخر مؤمناً – إذا عمل ولم يقر – لا فرق بين ذلك[1].

وسيأتى ما يؤيده من نصوص وآثار ، والمقصود هو بيان أصل النزاع في المسألة ، ويمكن تحرير ذلك باستخدام السبر والتقسيم فيقال :

إن تعلق العمل بالإيمان منحصر في أربع حالات لا خامس لها [2]:

أن يجتمعا معاً – أى إيمان القلب وعمل الجوارح .

---

[1] كما سبق من أن مذهب الأكثرية – هو الذي أصبح ظاهرة فكرية عامة – وهو أن النطق علامة لإجراء الأحكام الدنيوية فقط.

[2] (2) وناج عند الله في الأخرة ، وإن كنا لا نجرى عليه أحام الإيمان الدنيوية لعدم العلامة – كما يقولون ...

[1] أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، اللالكائي (3 / 851)

[2] وهي قسمة نظرية فقط ، و إلا فعلى الحقيقة لا وجود للقسم الرابع .

أن ينتفيا معا .
أن توجد أعمال الجوارح مع انتفاء إيمان القلب .
أن يوجد إيمان القلب مع انتفاء عمل الجوارح .
فأما القضية الأولى فمتفق عليها " مؤمن " .
فأما القضية الثانية فمتفق عليها " كافر " .
أما القضية الثالثة فمتفق عليها "منافق"
و أما القضية الرابعة فمختلف فيها.
فالمرجئة يلحقون حكمها بحكم الأولى ،بل يقولون: إن إيمان من تنطبق عليه القضية الأولى كإيمان من تنطبق عليه القضية الرابعة سواء بسواء ؛إذ الأعمال عندهم خارجة عن الإيمان، و الإيمان شيء واحد لا يزيد ولا ينقص و لا يتفاضل الناس فيه –كما سبق بيانه، فهو لدى الاثنين سواء ،بل قالوا ما هو أسوء من ذلك ؛و هو إن ارتكاب جميع المحرمات و ترك جميع الطاعات لا يذهب شيئاً من الإيمان ؛إذ لو ذهب منه شيء لم يبق منه شيء [3].
وهذا القدر المشترك بينهم كاف في الرد عليهم جميعا رداً واحداً –أي من يعتبر النطق و من لا يعتبره-.
و أما أهل السنة و الجماعة فينفون وجود الحالة الرابعة في الواقع أصلاً ؛بناء على مفهومهم الخاص للإيمان.
فتبين إن فساد تصور المرجئة للإيمان أدى إلى تصور هذه الحالة ،و عليه:فبيان خطا قولهم هذا يستلزم فساد تصورهم للإيمان بلا ريب ،و إن الإيمان الذي يتكلمون عنه و يصفونه ليس الإيمان الشرعي بحال .
كما إنه يدل على تناقض من وافقهم من الفقهاء المنتسبين إلى السنة و الأئمة في بعض الأحكام الظاهرة –كالقول بأن تارك الصلاة المصر على تركها حتى ضربت عنقه بالسيف إنما قتل حدا ؛إذ إن مذهب المرجئة في حكم تارك الصلاة يتفق و مفهوم الإيمان عندهم ،لكن من يعتقد قد أن الإيمان قول و عمل –و يكون ذلك مذهب إمامه –كيف يوافقهم على إن تارك جميع العمل لا يكفر ،إلا إذا انتفى منهم تصديق القلب أي كان مستحلاً أو غير مقر بالوجوب و يوافقهم على أن شاتم الرسول صلى

[3](3) وهذا ما اتفقت عليه فرقهم ،كلها كما سبق بيانه في فصل" أصول مذاهب المرجئة" السابق.

الله عليه و سلم ومهين المصحف عمداً وقاتل النبي كافر ظاهراً ،و يجوز أن يكون مؤمناً في الباطن ؟![1]

وأهل السنة حين يقرون أن ترك العمل ترك لركن الإيمان الذي لا يكون إلا به ، لا يعتمدون على تفلسف أو نظريات ذهنية ، وإنما ينطلقون من منطلق واقعي وعلمي في غاية الوضوح ؛ وهو أن هذه الحالة الرابعة لا وجود لها في مواقع الجيل الأول ، ولا في تصوره ، وكذا لا وجود لها في الواقع النفسي المحسوس ،- كما لا يمكن أن تتفق مع حقيقة الإيمان الشرعية التي تشهد النصوص بأنها مركبة من القول والعمل معاً ، كما لا تتفق مع النصوص الأخرى الكثيرة في حكم التولي عن طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، وترك الامتثال لأوامره ، والتخاذل عن القيام بفرائضه .

وهو كذلك مناقض لما ورد عن السلف الأخيار ، والأئمة الأعلام في هذا الأمر .

ومع تقدم إيضاح بعض الاستدلالات نزيد هنا بإيضاح البعض الآخر – مع التذكير بما سبق ، فنقول :

أولا : ترك العمل في ضوء واقع الجيل الأول ، وحقيقة النفس الإنسانية :

إنه مع غض النظر مطلقا عن جدل الفرق في النصوص ، وتعارضها - في نظرهم – وخلافات الفقهاء المتأخرين في فهمها ، يظل المعيار الحقيقي للحكم على أي حالة هو معيار الصدر الأول ، وواقع السلف الصالح قبل اختلاف الأمة ، بل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا المعيار – على وضوحه – هو أيسر المعايير وأصدقها ، والفطرة الإيمانية تعرفه أكثر مما يعرف الذهن الجدل الكلامي والخلافات المتشعبة .

وذلك أن ينظر المؤمن إلى الحالة المراد معرفة حكمها ، متصوراً أنها وقعت في الصدر الأول ، ويفكر ويتدبر ماذا يمكن أن يحكم به عليها ذلك الجيل القدوة ، أو ماذا يمكن أن يكون وضعها لو وجدت فيه وعاشت معه ؟

---

[1] انظر عن هذه الأخيرة: الإيمان ، صلى الله عليه وسلم 384 – 386 ، ولهذا تجد كلام أحدهم باعتباره فقيها – كما إذا كتب فى الردة من المصنفات الفقهية – يغاير كلامه إذا كتب باعتباره متكلما !!

وسيجد الجواب بإذن الله أيسر وأقرب مما يجده في عويص الخلافات ودقائق الترجيحات التي لا يستطيع أن يخوض غمارها كل أحد .
فما حكم ترك العمل في ضوء ذلك ؟
أي ما حكم رجل عاش في ذلك الجيل الحي العامل المجاهد منتسبا إليه بالاسم ، مقراً بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم باللسان ولكنه مع ذلك لا يؤدي فريضة من فرائض الله ، ولا يجتنب معصية من معاصيه ، ولا يحكم بما أنزل الله ، ولا يتبع ما أنزل الله يأتي ويدع من أعمال ، فلا يصلى ، ولا يصوم ، ولا يزكي ، ولا يحج ، ولا يوالي المؤمنين ولا يجاهد معهم ، ولا يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر ، ولا يشارك بأي مشاركة إيمانية في ذلك المجتمع الأول ، إلا أنه رأى الرسول صلى الله عليه وسلم وآيات صدق نبوته الباهرة ، فأقر في قلبه ، وزاد على ذلك بالتلفظ بالشهادتين بلسانه ؟[1]
الحق أنه لا يصح أن يسأل عن موقع هذا الرجل في صفوف المؤمنين ، بل الصحيح أن يسأل أيمكن أن يوجد في صفوف المنافقين ؟!
فالمنافقون – كما أشرنا – سلفاً ، وكما هو صريح القرآن – كانوا يجاهدون وينفقون ويصلون ، ويشهدون مواقف الرعب والهول التي تكتنف الجماعة المسلمة الناشئة ، فهل عاش أو يتصور أن يعيش بينهم هذا الذي لا صلاة له ، ولا جهاد ، ولا نفقة ، ولا مشاركة للمؤمنين في عمل قط ، ولو في الظاهر ؟
بل نقول : أنه وجدت حالة أفضل من حالة هذا الرجل بكثير : وهي حكاية رجل دافع عن الدعوة وحمى صاحبها صلى الله عليه وسلم ، وشاركه في مواقف الصبر والاضطهاد ، معترفا في قرارة نفسه بصدق نبوته وصحة ما جاء به في شعره ، ومع ذلك مات كافرا ، وهو من أهل النار بنص الخبر الصحيح .. أعني أبا طالب عمه صلى الله عليه وسلم .

---
[1](1) انظر كلام شيخ الإسلام في هذا (7 / 287) ، وسنذكر إن شاء الله في أخر الكلام عن الاستحلال وترك الإقرار .

فإن قالت المرجئة : إنما كفر أبو طالب لامتناعه عن قول الشهادة عند الموت ، وقوله : هو على ملة عبد المطلب .
قلنا : ما تزال الحجة قائمة عليكم ، وذلك أنه لو كان مؤمناً من قبل ، ناجيا عند الله في الآخرة – كما يقولون في حكم من لم ينطق الشهادة – لما احتاج النبي صلى الله عليه وسلم أن يعرض عليه ذلك قائلا : " يا عم ، قل : لا إله إلا الله . كلمة أشهد لك بها عند الله " [2] .
فلما عرض عليه ذلك وألح عليه علمنا أنه لم يكن قبل ذلك مؤمناً ولا موعوداً بالنجاة قط ، ولو كان كذلك لكان امتناعه عن الشهادة معصية فقط – كما قد صرح بعضكم [3] في حق الممتنع عنها !!
فإذا كان هذا حاله ، فكيف من لم يعمل شيئاً قط إلا التصديق القلبي بصدق الرسول ، أو أضاف إلي ذلك كلمة الشهادة مجردة من أعمال القلب والجوارح؟!

وإن في أقسام الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على ما قررناه بجلاء ؛ وذلك أنهم لم يكونوا سوى ثلاثة أقسام :
1-عامل بجوارحه مؤمن بقلبه وهم المؤمنون .
2-عامل بجوارحه كافر بقلبه وهم المنافقون
3-كافر بجوارحه وبقلبه وهم الكافرون .
روى الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان بسند صحيح إلى أبي قلابة التابعي أنه قال : حدثني الرسول الذي سأل عبد الله بن مسعود [1] ، فقال : " أنشدك بالله أتعلم أن الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أصناف :
مؤمن السريرة مؤمن العلانية .
وكافر السريرة كافر العلانية .
ومؤمن العلانية كافر السريرة .

---
[2][2] انظر صحيح مسلم ،كتاب الإيمان رقم (39 – 42).
[3]3 ومنهم أبو حامد الغزالى في الأحياء وشارحه الزبيدي الماتريدي ، انظر : إتحاف السادة المتقين (5 / 255).
[1][1] هو رسول معاذ إلى ابن مسعود - رضى الله عنهما –كما بينته رواية أبي عبيد ، ص69 ، ضمن الرسائل الأربع بتحقيق الشيخ الألباني .

فقال عبد الله : اللهم نعم " [2] .
فلم يكن في واقع الجيل الأول ولا في تصوره وجود لمؤمن السريرة كافر العلانية ، أي التارك للإيمان بجوارحه المؤمن بقلبه ، كما تزعم المرجئة [3].
وانطلاقا من هذا يقول الخطابي :
" قد يكون المرء مستسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن ، ولا يكون صادق الباطن غير منقاد الظاهر " [4] .
ولهذا ينقد شيخ الإسلام ابن تيمية بقوة العبارة التي يستخدمها بعض الفقهاء في حق من صدرت منهم أعمال كفرية صريحة ، وهي قولهم : " كافر ظاهرا مؤمنا باطنا " ، مبينا أنها لوثة من لوثات الإرجاء [5].
وأما حقيقة النفس الإنسانية ، فغني عن البيان والإعادة أن نقول ان الإنسان لا يمكن أن ينفصل عمله عن همه وإرادته بحال ؛ إذ الأعمال ما هى إلا الأثر الظاهر للهم والإرادة ، ولا يتصور منافاتها لذلك مطلقا .

غير أن من المهم هنا أن نعرج على الحالة المعاكسة – أي حالة المنافق الذي يستسلم ظاهراً وهو غير منقاد باطناً- ؛ لنبين أن ذلك لا يتعارض مع هذه الحقيقة ؛ وذلك أن أعمال المنافق هي بلا ريب أثر ما في قلبه ؛ فقد يقال : لم لم يتلازم الظاهر والباطن في حقه ، إذ نراه على ظاهر يخالف باطنه ؟
والجواب : إن القاعدة صحيحة ، وأن التلازم ثابت ؛ فإن الالتواء أو التذبذب الخارجي هو أثر الالتواء والتذبذب الباطني المطابق له ، والمنافق في الواقع ونفس الأمر ليس منقاداً لا ظاهراً ولا باطناً ، فهذا هو حكمه عند الله الذي يعلم الأمور على حقائقها .

---

[2] ص23 من الرسائل الأربع ، وقد ضعفه الشيخ الألباني بجهالة رسول معاذ ، غير أن القدر الذي استشهدنا به منه يعتضد بالأثر الذي أخرجه ابن أبي شيبة من عمر قبله ، صلى الله عليه وسلم 19 ، وصحته واقعياً لا شك فيها .
[3] أي في الحالات السوية بطبيعة الحال ، وأما في حالة الأكراد مثلا فهي عارضة ، ولا تدخل في مجال البحث هنا ، بل هي من الأدلة على مذهب السلف ؛ لأنها استثناء من الأصل .
[4] نقلها البغوي في شرح السنة (1/ 11) هكذا ، وهو الصحيح ، وأما ما نقله عن النووى في شرح مسلم (1 / 145) وآخرها : وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر ، فهو خطأ ؛ إذ تكون العبارة حينئذ متناقضة مع ما قبلها وما بعدها ، لكن قد يكون الخطأ من الناسخ أو الطابع .
[5] انظر الإيمان ، صلى الله عليه وسلم 386 ، وقد أفاض في ذلك الصارم المسلول ، وكذلك في الإيمان الأوسط ؛ الجزء السابع من مجموع الفتاوى .

ومخالفة ظاهره لباطنه إنما هي في علمنا البشرى القاصر ، حيث يمكن أن يحجبنا بتصنعه وتكلفة أعمال الإيمان الظاهرة عما في قلبه من الكفر ، ومع ذلك فليس الأمر على إطلاقه ، فبصيرة المؤمنين لها أثر في معرفة المنافق ، ولحن القول لا ينفك ينبئ عن المنافقين بين الحين والحين ، كما أن اعوجاج المظهر من لوازمهم المعلمة عن حقيقة المخبر ، ولولا وجود ضعاف الإيمان من غير المنافقين لكان أمرهم أجلى حداً ، فأعمال المنافقين لا تشتبه وأعمال السابقين ، وإنما تشتبه بأعمال هؤلاء .

ثانيا : بعض النصوص الشرعية في حكم ترك العمل:

وردت آيات وأحاديث كثيرة في أن العمل لا ينفك عن الإيمان الباطن ، وأن العمل الصالح هو مناط النجاة فى الدنيا والآخرة ، فهو الذي ينجي في الدنيا من سيف أهل الإيمان ، وينجي يوم القيامة من عذاب النيران ، ولم يعلق ذلك بأحد ركني الإيمان دون الآخر ، إلا أن المنافق ينجو من السيف مادام نفاقه سراً ، فإذا أظهره فهو الزنديق الذي تكلم العلماء في أحكامه بما لا يسعه المقام ، وهذا دليل على التلازم والتركيب .

وأنا أذكر بعض ما أستدل به السلف في ذلك – فهم أعلم الناس بدلالات النصوص – فمن ذلك قوله تعالى :

1-((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)) (البينة : 5)

وبهذه الآية استدل عليهم التابعي المشهور عطاء بن أبي رباح ، وتبعه الشافعي والحميدي والإمام أحمد.

ففي قصة سالم الأفطس المرجئ ، التي نقلناها سابقاً [1] يقول الراوي : فدخلت على عطاء بن أبي رباح في نفر من أصحابي ، قلت : إن لنا حاجة فأدخلنا ، ففعل ،

---

[1] في مبحث مؤسس الطائفة أول الباب الثالث .

فأخبرته أن قوماً قبلنا قد أحدثوا ، وتكلموا وقالوا : إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين [2] .
فقال : أو ليس الله يقول :
(**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**) (البينة: 5)
فالصلاة والزكاة من الدين . وتبعه الشافعي فقال للحميدي : ما يحتج عليهم – يعني أهل الأرجاء – بآية أحج من قوله : **((وما أمروا إلا ليعبدوا الله** ...)) [1] الآية .
وتبعه الحميدي والإمام أحمد فقد روى الخلال عن عبد الله بن حنبل عن ابن اسحاق بن حنبل قال : قال الحميدي : " وأخبرت أن أقواماً يقولون : إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ، ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ، ويظل مسنداً ظهره مستدبر القبلة حتى يموت ، فهو مؤمن – ما لم يكن جاحداً – إذا علم أن ترك ذلك فيه إيمانه ، إذا كان مقراً بالفرض واستقبال القبلة .
فقلت : هذا الكفر بالله الصراح ، وخلاف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل المسلمين ، قال عز وجل : ((**حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)).
قال حنبل : قال أبو عبد الله (يعني الإمام) : من قال هذا فقد كفر بالله ، ورد على الله أمره ، وعلى الرسول صلى الله عليه وسلم ما جاء به .
فانظر إلى هذا الحزم والوضوح مع تصريحهم بأنه مقر غير جاحد ، ومع أن الكلام ليس فيمن عُرض على السيف فأصر على الترك !!
وقال الإمام الآجري رحمه الله : " فالأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم يصدق الإيمان بعمله ؛ مثل الطهارة والصلاة والزكاة والحج

---

[2][2] أى من الإيمان ، والمراد أنهم يقولون : أن الأقرار بالصلاة والزكاة هو وحده الإيمان دون العمل ، كما جاء في آخر القصة حين قال الراوي النافع : أنهم يقولون : نحن نقر بان الصلاة فرض ولا نصلي ، وبأن الخمر حرام ونشربها ، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن ننكح ، قال : فنتر يده من يدي ، وقال : من فعل هذا فهو كافر .
[1][1] رواه بسند ابن ابي حاتم الشافعي ، ونقلها شيخ الإسلام في الإيمان ، صلى الله عليه وسلم 196 .

والجهاد وأشباه لهذه ، ورضى لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل – لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه ، فاعلم ذلك .
هذا مذهب علماء المسلمين قديماً وحديثاً ، فمن قال غير ذلك فهو مرجئ خبيث، أحذره على دينك، والدليل على هذا قو الله عز وجل : ((**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيمون الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة**)) [2] .

2-ومما استدل به السلف عليهم قوله تعالى :
((**ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من أمن بالله واليوم الأخر والملائكة و الكتاب والنبيين وأتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وأتى الزكاة والموفون بعدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون**))
(البقرة : 177) .
كما سبق في الاستدلال بها ، وقد جعلها البخاري عنوانا لباب أمور الإيمان وقوله تعالى : **((ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب**)) وذكر الآية [1]
3-ومما استدلوا به آيات سورة التوبة ، ومعلوم أنها من أخر ما أنزل ، وهي قوله تعالى :
((**فإذا أسلخ الأشهر الحرام فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فإن تابوا أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) (التوبة : 5) .
ثم قال بعدها : (**فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فإخوانكم في الدين ونفصل في الدين**

[2][2] اخلاق العلماء ، صلى الله عليه وسلم 28 .
[1][1] وانظر : عن استدلال السلف بما نقله السيوطي عنها من أثار فى الدر المنثور ، والفتح (1 / 50) .

ونفصل الآيات لقوم يعلمون (11) وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر) (التوبة : 11 : 12)

فجعل إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع الإيمان بالله وترك الشرك – شرطاً في تخليه السبيل ، وعصمة الدم ، واستحقاق الأخوة من المؤمنين ، وجعل نقض ذلك موجباً للقتال على الكفر .

ولهذا قال أنس رضى الله عنه – وهو ممن أدرك ظهور المرجئة -: " هو دين الله الذي جاء به الرسل وبلغوه عن ربهم ، قبل هرج الأحاديث واختلاف الأهواء ؛ وتصديق ذلك في كتاب الله في آخر ما أنزل الله ، قال الله :

((**فإن تابوا و أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم**)) [2].

إلى أن قال : توبتهم خلع الأوثان وعبادة ربهم وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ثم قال في آية أخرى : (فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فإخوانكم في الدين) .

قال الحافظ بن كثير في تفسيرها : " ولهذا اعتمد الصديق رضى الله عنه في قتال مانعي الزكاة على هذه الآية الكريمة وأمثالها ؛ حيث حرمت قتالهم بشرط هذه الأفعال ، وهي الدخول في الإسلام والقيام بأداء واجباته ، ونبه بأعلاها على أدناها ، فإن أشرف الأركان بعد الشهادة الصلاة التى هي حق لله عز وجل ، وبعدها أداء الزكاة التي هي نفع متعد إلى الفقراء أو المحاويج ، وهي أشرف الأفعال المتعلقة بالمخلوقين ، ولهذا كثيراً ما يقرن الله بين الصلاة والزكاة .

وقد جاء في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : **" أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ..."** الحديث .

---

[2] رواه الطبري (10 / 78)، وذكر ابن كثير أنه رواه ابن مردويه ومحمد بن نصر المروزي في كتاب الصلاة – التفسير (4 / 54) ، وذكر عند الآية الأخرى (4 / 58) أن البزار رواه أيضا .

وقال أبو إسحاق : عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال: أمرتم بإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، ومن لم يزك فلا صلاة له .
وقال عبدالرحمن بن يزيد بن أسلم: أبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة ، وقال: يرحم الله أبا بكر ما كان أفقهه " [1]

إلى آخر ما ذكر رحمه الله من أحاديث وآثار ؛ هي مستند الإجماع الذي انعقد بين الصحابة بعد المناظرة الوجيزة بين الفاروق والصديق ، ثم ظل من أعظم آحاد الإجماع ثبوتاً ، حتى لقد قال الصحابة : " لو أطاعنا أبو بكر كفرنا " ، بعد أن تبين لهم الأمر وزالت الشبهة .
لقد كان الصحابة رضى الله عنهم أجل وأفقه من أن يقولوا : نسألهم ، فإن كانوا مقرين بوجوبها مع الامتناع عن أدائها بالكلية فهم مسلمون ، وإن كانوا جاحدين لوجوبها فهم مرتدون ، ولكل حالة أحكامها !!
فقد انعقد إجماعهم على أن الامتناع عن أدائها بالكلية – وهو الواقع من المرتدين – وليس عن دفعها للإمام - هو ردة صريحة ، تضمن إسقاط حق الله في المال ، والتفريق بين الصلاة والزكاة – وهم لم يخالف أحد منهم قط في تكفير تارك الصلاة [2]-، ولذا ألزمهم الصديق رضى الله عنه وعنهم ، حتى انعقد إجماعهم على هذه ، كما انعقد على تلك ، وبناء على ذلك سموا الممتنعين عن أداء الزكاة مرتدين في كل النصوص الواردة عنهم ، وقاتلوهم قتال سائر المرتدين – أى كمن أدعى نبوة مسيلمة وسجاح والأسود ، دون تفريق بينهم في شيء من أحكام القتال ، وشهد لهذا فقهاء السلف ، كمال قال الحافظ أبو عبيد القاسم بن سلام رحمه الله :
" والمصدق لهذا : جهاد أبي بكر الصديق – رحمه الله تعالى – بالمهاجرين والأنصار على منع الزكاة ، كجهاد

---

[1] التفسير (4/ 54) ، وانظر : الطبري – الموضوع السابق .
[2] ومن الأدلة على إجماعهم على تكفير تارك الصلاة : حديث الصديق والصحابة هذا ، وقد ثبت نقل ذلك عن طائفة منهم ومن التابعين – كما هو مفصل في مظانه ، ومن ذلك ما حسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (1/ 227) واظر أيضا : 230 ، 235 ، عن جابر رضى الله عنه ، وكذلك جاء النقل عن أبى هريرة رضى الله عنه ، رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما ، وقال الذهبي : (إسناده صالح) ، كما نقل الشيخ الألباني ولم يعلق عليه ، الإيمان لأبن أبي شيبة 46 ، ولم يقل أن تاركها غير كافر إلا من تأثر بالإرجاء – شعر أو لم يشعر – كما سترى .

رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الشرك سواء ، لا فرق بينهما في سفك الدماء وسبي النساء واغتنام المال ، فإنما كانوا مانعين لها غير جاحدين بها " [3] .

قال شيخ الإسلام رحمه الله : " والصحابة لم يقولوا : أأنت مقر لوجوبها أو جاحداً لها ؟ هذا لم يعهد عن الخلفاء والصحابة ، بل لقد قال الصديق لعمر رضى الله عنه : والله لو منعوني عقالاً أو عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها . فجعل المبيح للقتال مجرد المنع لا جحد الوجوب ، وقد روي أن طوائف منهم كانوا يقرون بالوجوب لكن بخلوا بها ، ومع هذا فسيرة الخلفاء فيهم جميعاً سيرة واحدة ، وهي قتل مقاتلتهم وسبي ذراريهم وغنيمة أموالهم والشهادة على قتلاهم بالنار ، وسموهم جميعاً أهل الردة "[1]

وهذه المعاملة في القتال هي أشد أنواع معاملة المنتسبين للإسلام ممن يجب قتاله أو يجوز ؛ لأنه قتال ردة ، وكل قتال دونه فهو دون ذلك من المعاملة ، حتى إن الخوارج الذين تواترت النصوص في قتالهم بأعينهم وصفاتهم الجلية – كان حكم الصحابة فيهم ومعاملتهم لهم ألا يتبع من أدبر منهم ، ولا يجهز على جريح ، ولا تسبي نسائهم ، أو تخمس أموالهم .

قال شيخ الإسلام : " وأما قتال مانعي الزكاة – إذا كانوا مانعين عن أدائها بالكلية أو عن الإقرار بها – فهو أعظم من قتال الخوارج " [2]

---

[3](3) لإيمان لأبي عبيد ، صلى الله عليه وسلم 57 / من مجموع الرسائل الأربع التي حققها الشيخ الألباني .
تنبيه : انظر دلالة الآيات الصريحة على أن إيتاء الزكاة شرط في عصمة الدم وثبوت الأخوة في الدين وكيف فهما الصحابة والسلف وفسروها ، بل وعملوا بها مجمعين على ما أقسم عليه صديقهم " والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة " وقالوا " لو أطعنا أبو بكر كفرنا " وقاتلوهم هذه المقاتلة التى فسرها السلف كما ترى ، ثم انظر معه ما جاء فى تقديم رسالة حكم تارك الصلاة ، صلى الله عليه وسلم 15 " وإن قيل : ليس أخا في الدين !! قلنا : هذا باطل من القول بيقين ليس عليه أى دليل "
[1](1) الدرر السنية (8 / 35)
[2](2) منهاج السنة (4 / 501)

ومن الأدلة على فساد مذهب المرجئة في أن تارك العمل لا يكفر : أن من دخلت عليه شبهة الإرجاء من الفقهاء وشراح كتب السنة – لما لم يجعلوا قتال الصديق والصحابة لهم قتال ردة وكفر ، جعلوه من باب قتال البغاة ، ومنهم من يسمى قتال أهل القبلة بكل أنواعه قتال بغاة [3] ، فكأن الصديق إنما قاتلهم لامتناعهم عن دفع الزكاة إليه ، وهو إمام المسلمين وبيده بيت المال ، والرد على هؤلاء واضح من وجوه :

أنه لم يثبت أن امتناعهم مخصوص بأدائها إلى الإمام ، بل الثابت بالنصوص الصحيحة امتناعهم عند أدائها مطلقا ، أما ما ذكر من امتناع بعضهم هذا الامتناع المخصوص ، فغايته إن ثبت أن تكون فئة منهم كذلك وليس عامتهم ، والحكم إنما هو للأغلب والأعم .

أن وصفهم بالردة والكفر بإطلاق – كما ثبت ذلك في الأحاديث الصحيحة – يدل على الامتناع المطلق لا على ما ذكروا .

أن هذه المعاملة الشديدة لهم ومساوتهم بأصحاب مسيلمة والأسود ونحوهما لا تناسب إلا الامتناع المطلق

---

[3][3] قتال أهل القبلة المشروع أنواع ، يجمعها كلها قوله صلى الله عليه وسلم : " التارك لدينه المفارق للجماعة " لأن استقراء النصوص يدل على أن الجماعة لها معنيان :
أ-المعنى العام ؛ وهو الدين والسنة فمن خرج عنه خرج إلى الكفر والبدعة .
ب-والمعنى الخاص ؛ هو مجتمع المسلمين الذي يرأسه إمام شرعى ، فمن خرج عنه فهو باغ أو محارب . وتفصيل هذه الأنواع كما يلى :
قتال الردة : وهو قتال الطائفة الممتنعة عن الألتزام بشعيرة من شعائر الإسلام أو حكم من أحكام الشريعة الثابتة ،مثل مانعى الزكاة ،وكالتتار الذين أصدر فيه شيخ الإسلام فتواه المشهورة التى جمع الله بها الأمة ، أما تارك الصلاة فردا أو جماعة ، فليس من أهل القبلة أصلا ، وقتالهم أولى وأوجب ، وكونه قتال ردة لا يجوز الخلاف عليه .
قتال الخوارج وهو كما ذكرنا أعلاه ، وهو في الحقيقة أصل في قتال اهل البدع كافة .
وهذان النوعان خارجان عن الجماعة بمفهومهما العام والخاص .
قتال البغاة : وهم الخارجون عن الجماعة بمفهومها الخاص – بتأويل واجتهاد ، وهو أصحاب شبة لا أصحاب بدعة .
قتال المحاربين : وهم من جنس البغاة ، إلا أنهم أصحاب شهوة لا شبه فهم ليسوا خارجين على الجماعة بإطلاق ، بل على أمن الجماعة ، مثل قطاع الطريق وعصابات الفساد .
أما النوع الآخر الذي لا شرعية له :
قتال الفتنة : وهو الذي ثبتت السنة في النهي فن الدخول فيه وهو كل قتال بين المسلمين على الملك أو الدنيا أو العصبية أو نحوها .
ومن هنا كان قوله صلى الله عليه وسلم " لا يحل دم امرئ ......" إلخ من جوامع الكلم .

أن هؤلاء الفقهاء والشراح لا يلتزمون الحكم على من لم يدفع الزكاة للإمام بالكفر والردة ووجوب قتاله ومساواته بمدعي النبوة إلى أخر ما فعل الصحابة، بل غاية حكمه عن بعضهم جواز مقاتلته قتال بغي لا قتال ردة ، فهم إما أن يقروا بأن المناط مختلف – وهو الصحيح – وإما أن يلتزموا مخالفة إجماع الصحابة ، وهو تناقض !!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (فإن الصديق إنما قاتلهم على طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لا على طاعته ، فإن الزكاة فرض عليهم ، فقاتلهم على الإقرار بها وعلى أدائها [1]، بخلاف من قاتل ليطاع هو ، ولهذا قال : الإمام أحمد وأبو حنيفة وغيرهما : من قال : أنا أؤدي الزكاة ولا أعطيها للإمام ، لم يكن للإمام أن يقاتله ، وهذا فيه نزاع بين الفقهاء ؛ فمن يجوز القتال على ترك طاعة ولي الأمر جوز قتال هؤلاء ، وهو قول طائفة من الفقهاء ويحكى هذا عن الشافعي رحمه الله ، ومن لم يجوز القتال إلا على ترك طاعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، لا على ترك طاعة شخص معين ؛ لم يجوز قتال هؤلاء.

وفي الجملة ، فالذين قاتلهم الصديق رضى الله عنه كانوا ممتنعين عن طاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم والإقرار بما جاء به ، فلهذا كانوا مرتدين ، بخلاف من أقر بذلك ولكن امتنع عن طاعة شخص معين [2].

أقول : فإذا انعقد الإجماع على عدم التفريق بين الصلاة والزكاة ، وهما عملان ظاهران يمكن إنفكاك أحدهما عن الأخر من وجوه عدة ، وقال الصديق:

---

[1] لاحظ قوله رحمه الله : " فقاتلهم على الإقرار بها وعلى أدائها " مع قوله السابق : " إذا كانوا ممتنعين عن أدائها بالكلية أو عن الإقرار بها " ؛ فقد أراد بيان اتحاد الحكم فى الحالتين (حالة الامتناع عن الإقرار ، وحالة الامتناع عن الأداء بالكلية) ، فلو فرض وجود من أنكر وجوبها – وهو المتفق على تكفيره بين أهل السنة والمرجئة ، فإنه لا ينافي مساواة حكم من أقر بوجوبها وامتنع عن أدائها بحكمه فى كل شيء فهذا الذي فعله الصديق ويذهب إليه أهل السنة ، بخلاف المرجئة .
فالكفر عند المرجئة لا يكون إلا بالتكذيب والجحود ، ولكنه عند أهل السنة يكون بذلك ويكون بغيره ؛ مثل الإباء والاستكبار ، وحكمهما واحد .
تنبيه : ليس كل من قال : أن تاركي الزكاة أو بعضهم لم يكفروا زمن الصديق يقول إن من امتنع عن أدائها اليوم لا يكفر ، ومن ذلك ما نقله ابن القيم في بدائع الفوائد من خط القاضي (أبي يعلى) حيث جعلهم متأولين ، ولم يحكم بكفرهم ؛ لأن أحكام الإسلام لم تكن قد انتشرت ، قال : " ول منعها مانع في وقتنا حكم بكفره " (3 / 104) ، أى لأن أحكام الإسلام قد ظهرت فلا قبول لتأويل كتأويلهم !

[2] منهاج السنة (4 / 500 – 501)

" **والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة** "
وأقره عليه الصحابة كلهم قولا وعملا – فما بالك بمن يفرق بين ركني الإيمان الظاهر والباطن ، وجزئي الحقيقة الواحدة المركبة ؛ فيفرق بين الإيمان القلبى والعمل الظاهر ؟!

وسيأتي في شرح حديث جبريل عليه السلام ما يتعلق ببقية الأركان ، ويزيد الأمر وضوحا .

وبهذا يتبين لطالب الحق أن ترك الأركان الأربعة وسائر عمل الجوارح كفر ظاهراً وباطناً ؛ لأنه ترك لجنس العمل الذي هو ركن الحقيقة المركبة للإيمان ، التي لا وجود لها إلا به ، هذا مما لا يجوز الخلاف فيه ، ومن خالف فيه فقد دخلت عليه شبهة المرجئة شعر أو لم يشعر .

وتتميز الأركان الأربعة عن سائر الواجبات ، بأن من لم يلتزم فعلها بقلبه ولمن يعزم على ذلك لا يكون مؤمنا أبداً – أى فى الباطن [1]-؛ لأنه تارك لعمل القلب الذي هو ركن الإيمان ، وعنه ينشأ العمل الظاهر ، وأما من يضعفه عزمه وينخرم التزامه ، فهو على حرف الكفر وحافة النفاق .

وما ورد عن فقهاء الأمة من اختلاف بشأن تارك الصلاة – أو غيرها من الأركان – لا يؤثر على ما سبق، وذلك لأمور :

*‏**الأول** : أن ترك جنس العمل شيء وترك بعض آحاده شيء آخر ، ولا سيما عند من لا يرى كفر تارك الصلاة ؛ إذ هى عنده من جملة الواجبات ، فيصح لديه أن يأتي العبد ببعض الواجبات وتنفعه عند الله – مع تركه للصلاة ، فلا يلزم من قولهم : أن تاركها لا يكفر أنه عمل له صالحا له ، وهذا هو ما يهمنا هنا ، وإن كان ثبوت كفره واستلزمه لإحباط سائر عمله هو الحق – كما سنبين .

*‏**الثاني** : أنه من خالف في تكفير تارك أحد المباني الأربعة – ولا سيما الصلاة – لا ينبغي الاعتداد بخلافه بعد

[1] انظر : كلام سفيان بن عيينه الآتي فى أخر هذا المبحث ، حيث نص على أن المرجئة جعلوا من شهد أن لا إله إلا الله ، - مصرا بقلبه على ترك الفضائل – بمنزلة ركوب المحارم ، قال : وليسا سواء ؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية، وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر كفر . إلخ كلامه .

ثبوت الإجماع من الصحابة رضى الله عنهم في تكفير تارك الصلاة والزكاة ، وما أشرنا إليه بالنسبة للصيام والحج – فمع كثرة المخالفين من المتأخرين لم يستطع أحد منهم الإتيان بنقل ثابت صريح عن صحابي أو تابعي يخالف ذلك ؛ وذلك أن أول من قال به هم المرجئة ، ثم تبعهم من تبعهم ، ومتى عرف المرء ذلك تبين له أن هذا القول خارج عن أقوال أهل الاجتهاد إلى أهل البدع ، وإن لم يكن كل من قال به من أهل البدع ، إيضاح ذلك في الفقرة التالية .

*‏**الثالث** : إن ما تنقله كتب الفقهاء المتأخرين عن بعض الأئمة من خلاف في هذا ، لا يخلو من أحوال

إما أن النقل عنه غير ثابت ، وإن ثبت فهو إحدى الروايات عنه [(1)]، والموافقة للإجماع هى الأولى بالأخذ .

وإما أن يكون كلامه في مسألة فرعية ، كمن ترك فريضة واحدة وليس في التارك المطلق ، وسنوضح أهمية التفريق بينهم فى البند الرابع .

وأما أن يكون كلامه ليس صريحا فى الترك ، بل في التساهل والتضييع وترك المحافظة ، كما سنبين أيضاً .

وإما أن يكون كلامه في حالات مخصوصة ، كقول حذيفة رضى الله عنه : " **تنجيهم من النار** " – أى عند دروس الإسلام واضمحلاله [(2)]، فجعله الناقل قولا عاما مطلقا .

وإما أن يكون المخالف لم يبلغه الإجماع ، أو قال بخلافه قبل أن يبلغه ، أو لم يره إجماعاً ونظر إلى النصوص المطلقة ؛ كحديث : " من قال لا إله إلا الله دخل الجنة " ونحو ذلك ، وهذا لا يؤثر في ثبوت الإجماع وقوته .

وإما أن يكون المنسوب للإمام المتبوع – هو قول مجتهدي المذهب كلهم أو بعضهم لا قول الإمام نفسه ، ولاسيما إذا اعتقد التابع أن القول بالتكفير هو مذهب الخوارج والمعتزلة ، فينفي عن إمامه القول به ، وهذا ما

---

(1)(1) ويشهد لهذا وما بعده من الفقرات اشتهار القول بعدم تكفير تارك الصلاة عن الشافعي ، وإطباق متأخري الشافعية على ذلك، مع أن الإمام الطحاوي نسب إليه القول بتكفيره في مشكل الآثار (4 / 22_ 320) ، وهو ابن أخت المزني صاحب الشافعي ، وقد كان شافعيا ثم تحول حنفيا ، وهذه يؤكده النقل السابق عن الشافعي فى الاستدلال بأية البينة على المرجئة .

(2)(2) سيأتي إيضاح ذلك في الكلام عن حديث الجهميين .

وقع فيه كثير من فقهاء المذاهب ، بل وقع فيه من يحارب المذهبية كالشيخ الألباني [1].

وإما أن يكون الناظر في قول الإمام من الأتباع لم يره التزام لازم القول، فظن أن ذلك رجوع عنه أو تناقض ينبغي تبرئته منه ، وربما استدل بعضهم بترك لازم اللازم – وذلك مثل استدلال بعضهم بكون الصحابة وسائر المسلمين بعدهم لم يخصصوا مقبرة لتاركي الصلاة ، وفاته أن تخصيص مقبرة لازم لإجراء الحكم الظاهر في الدنيا ، وإجراء الحكم لازم للقول بالتكفير .
ولا يشترط التزام اللازم فضلا عن لازمه؛ فإن العالم قد يقول بالتكفير لكن لا يجرى الحكم الظاهر حتى لو كان قاضيا أو إماما لمانع من الموانع، وقد يجرى الحكم الظاهر ولا يرى لازمه ؛ كتخصيص مقبرة، فما أبعده من استدلال !!
*الرابع : أن الخلاف في ذلك ليس على إطلاقه وإجماله كما تنقل كتب الخلاف ونحوها ، بل تحرير القول وتفصيله في مناط النزاع يظهر حقائق لا يجوز إغفالها ، ومن ذلك : أن المخالف ربما كان كلامه فى الحكم الظاهر وكلام غيره فى الحكم الباطن ، وأكثر كلام السلف إنما هو في الحكم الباطن ، بعكس كلام الفقهاء المتأخرين – كما سنبين ، ولهذا كان الإجماع على تكفير تارك الصلاة أشهر وأظهر والتمثيل بذلك في كتب العقيدة أكثر ، لأن المسألة إذا كانت حكمية – فالصلاة هي الركن الوحيد الذي يمكن الحكم على تاركه بيقين ؛ بما تختص به من الظهور والتكرار ، وعموم جوابها في سائر الأحوال والأوقات .
ولهذا يقولون : " تارك الصلاة " ولا يقولون " تارك الزكاة " غالباً بل " الممتنع عن أدائها " لأنه لا يمكن معرفة ذلك إلا بالامتناع ، والصيام أخفى من الزكاة، والحج إنما يجب في العمرة مرة .

---
[3][1] انظر رسالته : حكم تارك الصلاة ، صلى الله عليه وسلم 42 – 43 وسيأتي الحديث عن هذه الرسالة عند الكلام عن حديث الجهميين آخر الكتاب .

أن لفظ " الترك " وشبهه هو من الألفاظ التي وقع فيها الإجمال والالتباس. وكثير من الخلاف سببه الألفاظ وإطلاق الأحكام ، كما بين شيخ الإسلام وغيره وتبعاً للإمام أحمد ، ومتى وجد التفصيل والتقيد ارتفع الخلاف ، ومن ذلك أن كتب العقيدة التي صنفها أهل السنة تعني بالتارك تارك الالتزام بالأمر – أي تارك عمل القلب التارك تبعا لذلك عمل الجارحة [1]، لأنها كلها تقرر أن الإيمان قول وعمل بالقلب والجوارح – كما أسلفنا ، وعليه فالتارك عندهم هو من يستحق الاسم بإطلاق ، ولذلك لم تختلف هذه الكتب في حكم تارك الصلاة مثل كتب الفروع ولأن مقصود مصنفيها بيان الحقائق الشرعية ذاتها ، وبيان ما يضادها من البدع ، ودفع اللبس بينهما .

أما كتب الفروع فلكونها تبحث في أحكام أعيان المكلفين وتفصيل أحوالهم ،ومقصودها غالبا إجراء الحكم الظاهر – كان التارك عند مصنفيها اسما عاما يتناول آحادا كثيرة ، فيتكلمون عن التارك الجاحد للوجوب ، والتارك المتكاسل والترك لفريضة واحدة ، فيشمل كلامهم من جهة الباطن تارك عمل القلب ، وضعيفه ، والمتردد بين ضعف الإيمان والنفاق المحض [2].

والآيات الواردة في ترك الصلاة إنما هي في الكفار ، كقوله تعالى : ((وإذا قيل لهم أركعوا لا يركعون))

وقوله : ((فلا صدق ولا صلى (31) ولكن كذب وتولى))

وقوله: ((ما سلككم فى سقر (42) قالوا لم نك من المصلين (43) ولم نك نطعم المسكين)) .

وفي هذا دليل على أن من تركها كافر لا حظ له في الإسلام وإن ادعاه ، وأيضا أن التارك هو من لا يصلى بإطلاق ؛ لأن الكافر كذلك ، بقوله ، فقوله صلى الله عليه وسلم : " من تركها فقد كفر " وغيره من الأحاديث ؛ يفسر هذا.

---

[1][1] ولهذا قالوا مرة : إذا قال : لا أصلى ، فهو كافر ، ومرة قالوا : إذا عزم على تركها ، ومرة قالوا : متعمدا ومرة قالوا : إذا قاتل عليها . وذلك لأن هذه الأحوال جميعا تدل على شيء واحد ؛ وهو عدم الالتزام .

[2][2] والمؤسف مع أن هذا الشيخ الألباني حفظه الله أخذ بكلام أهل الإرجاء المحض من غير تفصيل ؛ حيث جعل التارك الكلى مؤمنا من أهل الشفاعة ، وركب رسالته كلها على هذا !!

فمن ترك الصلاة بالكلية فهو من جنس هؤلاء الكفار، ومن تركها في أكثر أحيانه فهو إليهم أقرب، وحاله بهم أشبه، ومن كان يصلى أحيانا ويدع أحيانا فهو متردد متذبذب بين الكفر والإيمان ، والعبرة بالخاتمة .

وقد يلتبس على بعضهم ما جاء في ذلك من ألفاظ النصوص ، مثل :

(الإضاعة) و(ترك المحافظة) بالترك الكلى ، فالإضاعة كما في قوله تعالى: ((**فخلف من بعدهم خلفا أضاعوا الصلاة وأتبعوا الشهوات**)) ، ولذلك نص ابن مسعود وغيره على أن الإضاعة هى التأخير ، ولو تركوها لكانوا كفارا [(1)].

وترك المحافظة – كما فى حديث عبادة بن الصامت " **من لم يحافظ عليهن لم يكن له عند الله عهد ، إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة " [(2)] ،** وهو غير الترك الكلى الذي هو الكفر .

ومن ذلك لفظ (الجحد)، فهي لا تعني أحيانا عند السلف إلا الترك – كما تقدم- ، فيخطئ بعض المتأخرين فيجعلها مقابل التارك ويفترض الخلاف ، والواقع أن لا خلاف ، وكل تفريق لم يرد في النصوص لا يصح اعتباره ، والنصوص المطلقة لا جوز حملها على أحد المعنيين دون الآخر ، ولهذا قال شيخ الإسلام رحمه الله :

" وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليس لهم حجة وإلا وهي متناولة للجاحد كتناولها للتارك ، فما كان جوابهم عند الجاحد كان جواباً عند التارك، مع أن النصوص علقت الكفر بالتولي " [(3)] يعني الآيات ، والأحاديث أكثرها جاء بلفظ الترك ، ولفظ الجحد لم يأت

[(1)] انظر : الطبري ، وابن كثير ، والدر المنثور ، وأضواء البيان عن هذه الآية ، وأما لفظ التفريط الوارد في مسائل الإمام أحمد فليس هو في الترك ، وإنما هو فيمن حسب غير العذر عذراً – كحال كثير من الناس الذين إذا مرضوا تركوا الصلاة ، فإذا شفوا سألوا ماذا نفعل ؟ أما من تركها غير ملتزم بها فلا يقول أحمد رحمه الله و لا غيره ممن يرة التكفير به أنه يقضيها ؛ لأنه كفر ، وتوبة الكافر التزامه بالشرائع التي كفر بها بترك الالتزام بها ، سواء أكانت الصلاة أم الزكاة أو غيرها ، ولو أن الشيخ الألباني حفظه الله تأمل هذا لما ورد فى رسالته ، صلى الله عليه وسلم 57 ، أو لأورده على سبيل الاحتمال لا الجزم .

[(2)] انظر كلام شيخ الإسلام عن الحديث (7 / 578) ، (7 / 641) من مجموع الفتاوى ، وكذلك في ج 22 ، وقد نقله الشيخ الألباني في رسالته حكم تارك الصلاة ، صلى الله عليه وسلم 44 – 46 ، ولكن صاحب التقديم استدل بالحديث على أن تارك الصلاة لا يكفر ، بل هو تحت المشيئة ، قارن بين صلى الله عليه وسلم 12 منها مع ما سنفصله عند الكلام عن حديث الجهميين .

[(3)] (7 / 613) من مجموع الفتاوى .

غالبا إلا في كلام السلف ، ويقصدون به الترك والتولي لا عدم الإقرار بالوجوب .

وكذلك الكسل والتهاون والسهو عنها لا يعني الترك المطلق ، ولهذا تعجب لمن يقول : " **إذا تركها كسلا وتهاونا حتى يقتل** " ونحوه ، إذ يستحيل عقلا وواقعا أن يفضل السيف على الصلاة لمجرد الكسل ونحوه ، فأي كسل يبقى والسيف على رأسه؟!

فإن هذا تارك للإقرار والالتزام بها ، وليس متكاسلا عن الأداء ، والمتكاسل هو المتخاذل المهمل في العمل ، الذي متى توافر الداعي للأداء عمل ، وإذا ضعف الداعي فتر وأنقطع – كما قال تعالى : ((**وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى**)) وقال: ((**ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى**))، وهذا من ضعف الهمة في العمل ، فإذا أشتد به ضعفها ترك العمل نفسه أو أخره عن وقته ونقرها نقر الغراب ، والمقصود أن هذا شيء وترك الالتزام بالأداء شيء أخر .

ومن ذلك لفظة (الامتناع)، فإنها تطلق على من يتعذر أو يتخلف أو يتلكأ ، بخلاف ما يقوله العلماء في الطائفة الممتنعة ، وهي التي تجتمع على ترك واجب أو فعل محرم ، فهذا الاجتماع والمقاتلة دليل على عدم الالتزام بالأمر ، ومن هنا كان قتالها قتال ردة كما سبق .

*الخامس : أن حقيقة الخلاف بين من يرى قتل تارك الصلاة كفرا وبين من يرى قتله حدا ؛ لأن القول بأنه يحبس ويضرب مهما أصر على الترك قول شاذ ، وصلته بالإرجاء جلية ؛ سواء من جهة القائلين به أو من جهة مضمونة .

وعليه إذا تأمل الفقيه وجد أن كل ما أستدل به من يرى قتله حداً يصلح دليلاً لمن يرى قتله كفرا ولا عكس ، فاجتمع للقائل بقتله كفراً أدلته وأدلة غيره ، وإن شئت فقل : إن الأدلة في قتله والأدلة في تكفيره تجتمع بلا تعارض ، فثبت أن قتله كفراً هو وحده الصحيح [1] ، لا

---

[1](1) ومما يبين ذلك – من جهة الأصول والاستنباط – أن تارك الصلاة إذا تاب وصلى لا يقتل الجميع ، فهذا دليل على أنه لو قتل لقتل كفرا ؛ لأن الحدود لا تسقط بالتوبة ، أما المرتد أو المنافق فيقبل توبته ولا يعاقب .

سيما مع ما سبق من بيان استحالة أن يرضى مؤمن بأن يقتل ولا يصلي ، فهذا لا يفعله إلا كافر معاند .
وعلى هذا يقاس غيرها من الأركان .
ومثل ما جاء من الوعيد في ترك المحافظة على الصلوات – كحديث عبادة – أو إضاعتها أو السهو عنها – ما جاء من الوعيد في ترك الزكاة ؛ كقوله صلى الله عليه وسلم : " **ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه ، تنطحه بقرنها وتطؤه بأظلافها ، كلما نفدت أخراها عادت عليه أولاها ، حتى يقضى بين الناس** " [2]
وقد جاء في بعض الروايات : " **حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار** " ،
فقد يستدل على تارك الزكاة بإطلاق داخل تحت المشيئة ، فلا يكون كافرا ، أو على التفريق بين تارك الصلاة والزكاة [1]، وليس الأمر كذلك لوجوه :
أولا : أنه لا يدل على ترك الزكاة أو ترك حق المال بالكلية ، ولابد من جمع الأحاديث والروايات فى هذه المسألة ، وبمجموعها يتضح أن المقصود منه ليس تارك الالتزام ، بل المفرط المتهاون أو المضيع – كما في الصلاة .
ثانيا : أن هذه الرواية أشبه بالمختصر ، ولفظ الرواية التامة : " **ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها ... ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ، ومن حقها حلبها يوم ورودها ... ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها ..." وقال في الخيل :" ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها "** ، وفي هذه الرواية التامة قال **:" حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار"** وفي الرواية الأخرى قال في

---
[2] رواه مسلم ، كتاب الزكاة ، باب فيمن لا يؤدي الزكاة .
[1] كما فعل الإمام محمد بن نصر المروزي في كتابه " تعظيم قدر الصلاة "

الإبل والبقر والغنم **: " لا يفعل فيها حقها " ، ثم قال : " ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه " ولم يذكر** : " حتى يقضى " إلى أخره .
وفي رواية أخرى في الصحيح : **" من أتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاع أقرع ..."** إلخ ، وليس فيها " **حتى يقضى** " إلخ ، فهذا لا يعنى أنه لا يدخل النار ولا يخلد فيها ، بل هي على إطلاقها ، فدل مجموع هذا على أن الوعيد وارد في ترك حق الله عامة لا في الزكاة المفروضة خاصة ، وقوله :" **ومن حقها حلبها يوم ورودها "** وقوله في الخيل ما سبق – صريح في ذلك

والمسلمون جميعا متفقون على أن في المال حقا سوى الزكاة لا يجوز تركه ، كنفقة . من تجب عليه نفقته ، وإطعام الملهوف ، وعابر السبيل ، والضيف إذا تعين ذلك عليه ، هذا هو المراد .

ويبين ذلك أن الوعيد ورد في حق المكتنز المدخر ، الذي يؤدي فعله إلى حبس المال وتعطيل منافعه – وإن لم يكن مما تجب فيه الزكاة ، كقوله صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي اكتنز ديناراً أو دينارين : " **كية أو كيتان "** وكقوله للمرأة ذات المسكتين : " **أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار "** وما أشبهه، ومعلوم أن هذا دون النصاب المقدر للزكاة ، فلابد أن تكون العلة أمرا أخر سوى ترك الزكاة المفروضة .
وبهذا تجتمع الأحاديث التى كثر فيها الاختلاف منذ عهد الصحابة رضى الله عنهم ، ويوضح ذلك حال النبي صلى الله عليه وسلم ، وكثير من أصحابه ، فإنه لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكنز المال وينتظر حتى يحول الحول فيؤدي القدر المعلوم من النصاب المعلوم ؛ بل ثبت عنه أنه قال : " **ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا إلا أنفقته كله "** فكان هو وكثير من أصحابه ينفقون

بالليل والنهار سرا وعلانية في نوائب الحق ، ويسارعون فيما لا يتعين عليهم ، ويتنافسون فيه مثلما كانوا يبادرون إلي صلاة التطوع ويحرصون عليها سواء .
فمن تأمل حالهم ومجموع النصوص في الباب – لم يرد منها حديثا أو يصعب عليه توجيهه وفهمه ، وأما من التزم طريقة أكثر الفقهاء المتأخرين ، فلابد أن يرد البعض ، أو يخطئ في توجيهه ، أو يتعسف في تخريجه ، كقولهم أن هذا مخالف للأصول ، وأنه منسوخ نزل قبل تحديد الأنصبة ، ونحو ذلك مما هو إلى الظن أقرب، والله أعلم .
ولنعد إلى أصل موضوعنا عن الحقيقة المركبة ، فنقول :
في كتاب الإيمان الأوسط [1] ، والذي هو في الحقيقة شرح مستفيض لحديث جبريل عليه السلام فصل شيخ الإسلام القول في هذا ، وأظهر – بما لا يدع ريبة ولا شكا – حقيقة الإيمان المركبة ، وكفر من ترك العمل الظاهر ، بل كفر من ترك الالتزام بأحد الأركان الأربعة ؛ الصلاة والزكاة والصوم والحج ، وعزم على ألا يفعلها [2] ؛ فإنه رحمه الله قال : " وأما الفرائض الأربع (يعني ما عدا الشهادتين) فإذا جحد وجوب شيء منها بعد بلوغ الحجة فهو كافر ، وكذلك من جحد تحريم شيء من المحرمات الظاهرة المتواترة وتحريمها . . . " .
ثم قال : " وهذه المسألة لها طرفان :
أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر .
والثاني : في إثبات الكفر الباطن .
فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولاً وعملاً كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم رمضان ، ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج إلي بيته ،

[1] هو مجموع الفتاوى (7 / 461 – 641)
[2] انظر من صلى الله عليه وسلم 610 حتى621 مع ما ذكر صلى الله عليه وسلم 210 ، 218 – 219 وسنأتي على معظمه في ثنايا الفصول الآتية .

فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح [3]
ثم ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على الامتناع عن الطاعة إنما هو من صفات الكفار لا المسلمين ، وألزم المفرقين بين جاحد الوجوب والتارك بإلزام قوي وحجة برهانية ؛ فقال :
" وأما الذين لم يكفروا بترك الصلاة ونحوها ، فليست لهم حجة إلا وهى متناولة للجاحد كتناولها للتارك ، فما كان جوابهم على الجاحد كان جوابا لهم عن التارك " [1] .
وذلك أن النصوص لم تفرق ، والصحابة رضى الله عنهم لم يفرقوا – كما فصلنا ذلك من قبل ، وسنزيده وضوحا إن شاء الله في الصفحات التالية .
والمقصود هنا أن شيخ الإسلام رحمه الله نصر القول بكفره باطنا ، وفند شبهات القائلين بخلافه في بقية كلامه .
وأوضح أن من عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب " [2].
وأن من إجراء الأحكام الظاهرة عليه أمر آخر – كما هو الشأن في المنافقين ، وكذلك في المتأولين الذين يعتقدون عقيدة هي كفر ، ولكن إجراء الحكم الظاهر عليهم له شروط (إقامة الحجة والاستتابة) ، وقال :
" وبهذا تزول الشبهة في هذا الباب ، فإن كثير من الناس ، بل أكثرهم في كثير من الأمصار لا يكونون محافظين على الصلوات الخمس ، و هم تاركيها بالجملة بل يصلون أحيانا ويدعون أحياناً ، فهؤلاء فيهم إيمان ونفاق ، وتجرى عليهم أحكام الإسلام الظاهر في المواريث ونحوها من الأحكام إذا جرت على المنافق المحض كابن أبي وأمثاله من المنافقين ، فلأن تجرى على هؤلاء أولى وأحرى [3].

[3](3) (7 / 610 – 611)
[1](2) ص 613 – 614 .
[2](3) ص 616
[3](3) ص617

وختم كلامه بقوله : " وبالجملة فاصل هذه المسائل أن تعلم أن الكفر نوعان : كفر ظاهر وكفر نفاق ، فإذا تكلم في أحكام الآخرة كان حكم المنافق حكم الكفار ، وأما في أحكام الدنيا فقد تجرى على المنافق أحكام المسلمين .

وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه ولسانه ولم يؤدي واجبا ظاهرا ، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياماً ، ولا غير ذلك من الواجبات . . . " [4].

كما فصل القول فى أن عمل القلب هو إرادة جازمة ، والإرادة الجازمة يستحيل تخلف الفعل عنها [5] .

فثابت أن تارك عمل القلب بالنسبة للأركان الأربعة أو أحدها ، هو تارك الالتزام بها والعقد الجازم على فعلها كافر على الحقيقة ؛ لأنه إما أنه ليس لديه عمل القلب (الذي هو الإرادة الجازمة المستلزمة للفعل) ، ولا قوله (الذي هو الإقرار بالوجوب) ، فهذا لا شك في كفره .

وإما أن يكون لديه قول القلب ، ولكنه إذ لم يستلزم فعل القلب لا يكفي في ثبوت الإيمان ، فهو معرفة مجردة أو علم مجرد – كما تقدم إيضاحه ، وهو من جنس إقرار أهل الكتاب بأن محمد صلى الله عليه وسلم رسول واجب الاتباع ولكن لم يتبعوه ، بل إقرار إبليس بأن الله أمره بالسجود ولكن لم يطعه .

وهكذا فإطلاق القول بتكفير تارك الصلاة أو الزكاة أو الصوم أو الحج صحيح موافق لقاعدة أهل السنة في الإيمان كل الموافقة ، وهو ليس من جنس تسمية بعض العصاة كفاراً وتسمية بعض المعاصي كفراً والقول بأن المسألة خلافية هكذا بإطلاق غير صحيح ، إلا أن يراد عموم الأمة لا خصوص السلف ومن أتبعهم ، وسيأتي في شرح حديث جبريل عليه السلام وشرح حديث وفد عبد القيس – ما يزيد ذلك إيضاحا.

---

[4](4) ص 620 – 621 .
[5](5) ص 616 .

ثالثا : ما ورد من الآيات في حكم التولى عن الطاعة :

ولا شك أن تارك جنس العمل متول عن الطاعة معرض عن الأمتثال ؛فالآيات الدالة على أن تارك الركن تارك للإيمان هي دليل على تركب حقيقة الإيمان من هذين الركنين معاً ، ومنها :

1-قوله تعالى :((**قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين**))(آل عمران : 32

2-قوله تعالى : ((**ويقولون أمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين**)) (النور : 47).

3-قوله تعالى في حق الكافر :((**فلا صدق ولا صلى(31)ولكن كذب وتولى**))(القيامة :31 ، 32) .

4-قوله تعالى : **((لا يصلاها إلا الأشقى (15) الذي كذب وتولى))** (الليل : 15 ، 16).

5-قوله تعالى على لسان موسى وهارون : **(إنا قد أوحي إلينا أن العذاب على من كذب وتولى)** (طه : 48) .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : " فعلم أن التولى ليس هو التكذيب ، بل هو التولى عن الطاعة ؛ فإن الناس عليهم أن يصدقوا الرسول فيما أخبر ويطيعوه فيما أمر ، وضد التصديق التكذيب ، وضد الطاعة التولى، ولهذا قال **(فلا صدق ولا صلى * ولكن كذب وتولى)** وقد قال تعالى **((ويقولون أمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين))** (النور : 47). فنفى الإيمان عمن تولى عن العمل وإن كان قد أتى بالقول "

إلى أن يقول : " ففي القرآن والسنة من نفي الإيمان عمن لم يأت بالعمل مواضع ، كما نفى فيها الإيمان عن المنافق ، وأما العالم بقلبه مع المعاداة أو المخالفة الظاهرة ، فهذا لم يسم قط مؤمنا ، وعند الجهمية إذا كان العلم في قلبه مؤمن كامل الإيمان ، إيمانه كإيمان النبيين ، ولو قال أو عمل ما عسى أن يقول

ويعمل ، ولا يتصور عندهم أن ينتفي الإيمان إلا إذا زال ذلك العلم من قلبه " [1]

ويستمر رحمه الله في مناقشة الأشعرية في ذلك ، ناقلا عن كبار أئمتهم ، ناقدا مذهبهم في صفحات طويلة .

رابعا : الآيات في اقتران العمل بالإيمان :

وهذا ما استدل به السلف قديما ، وإن كان للمرجئة عليه اعتراض سنورده إن شاء الله ونرده ، وممن استدل بذلك الإمام أبو بكر محمد بن الحسين الآجري الشافعي ، قال : " اعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – يا أهل القرآن ويا أهل العلم ، يا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام ، إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل ، علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل .

وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضى عنهم وقد رضوا عنه ، والعمل الصالح وأثابهم على ذلك الدخول الى الجنة والنجاة من النار إلا الإيمان به والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار بالإيمان الذى قد وفقهم إليه ، فصار الإيمان ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم اليه العمل الصالح مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه .

لا يخفى أن تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

واعلموا – رحمنا الله تعالى وإياكم – أني قد تصفحت القرآن ، فوجدت فيه ما ذكرته في تسعة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل ، وأن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته وإياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان بالعمل والعمل الصالح .

وهذا رد على من قال : "الإيمان المعرفة" ورد على من قال :"المعرفة والقول وإن لم يعمل" نعوذ بالله من قائل هذا " .

---

[1] الإيمان ص137 ، وهو في مجموع الفتاوى (7 / 142) وقبل ذلك ص59 – ذكر أن هذا التولى من المعصية المكفرة مثل معصية جنس الرسل ، وذكر نحو كلامه هنا .

ثم شرع رحمه الله في سرد هذه المواضع في قوله تعالى في سورة البقرة:
((**وبشر الذين أمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار))**
إلى قوله : **((والعصر (1) إن الإنسان لفي خسر (2) إلا الذين أمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر**)) [1].
أقول : إنه رحمه الله لم يستكمل كل الآيات في اقتران العمل بالإيمان ، بل اقتصر على ما كان فيه تقديم ذكر الإيمان على العمل ، أما ما تقدم فيه العمل على الإيمان فلم يذكره ، ومعلوم أن ذكر النوعين أدل على التلازم .
ومن ذلك قوله تعالى في سورة طه : ((**ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى**)) وقد ذكرها ، فإذا ضممنا إليها آية أخرى في السورة نفسها لم يذكرها ، وهي : ((**ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا يخاف ظلما ولا هضما**)) كان أدل في أنه لا عمل بلا إيمان ولا إيمان بلا عمل .
وإنما كثر تقديم الإيمان ؛ لأن المراد به قول القلب وعمله ، وهو الأصل ، فالباطن أصل للظاهر كما سبق لكن ورود بعض مواضع يتقدم فيها ذكر العمل عليه ، يدل على التلازم ، وعلى أهمية المقدم من أعمال الإيمان في ذلك السياق .
ومن ذلك قوله تعالى : (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن) " الإسراء :19"
وقد استدل بهاء عطاء فى مناظرته لسالم الأفطس المرجئ التى سبق إيرادها نقلا عن ابن بطة - قال : فألزم الاسم العمل والعمل الاسم "
وفى هذا تنبيه على مواضع أخرى تماثلها ، مع قصد أهمية المقدم ، كما سبق ، ومنها **: ((كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله))**(آل عمران :110) .

---
[1](1) وذلك في فصل خاص من كتاب الشريعة .

فلا يقال : إن الأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، ليسا من الإيمان ، أو يصحان بدونه ، لأنه عطف الإيمان عليها ، والعطف يقتضى المغايرة [2]

بل المقصود التنبيه على أهمية هذه الميزة الإسلامية ، بإفرادها عن سائر أعمال الإيمان ، وتقدمها عليه ، وإلا فمعلوم قطعا أن الإيمان لا يتقدم عليه شىء ، إذ لا يقبل شىء بدونه .

وقد ورد تقديم التوبة والتقوى والشكر وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة على الإيمان فى آيات أخرى . أما التوبة ، ففي أربعة مواضع ، منها : **((وأنى لغفار لمن تاب وأمن وعمل صالحا ثم اهتدى))** (طه :82)

مع ورود التوبة بمعنى الإيمان نفسه فى الآية السابقة ((فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم))

وإما الشكر ، ففى قوله تعالى : **((ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وأمنتم)) (النساء : 147)**

وأما التقوى ، ففي قوله تعالى :

((يأيها الذين أمنوا اتقوا الله وأمنوا برسوله يؤتكم كفلين من رحمته)) (الحديد : 28)

وأما الصلاة والزكاة ، ففى قوله تعالى : **((لئن أقمتم الصلاة وأتيتم الزكاة وأمنتم برسلى وعزرتموهم وأقرضتم الله قرضا لأكفرن عنكم سيئاتكم))**

(المائدة :12)

وورد عكس ذلك ، وهو ذكر الإيمان ثم العطف عليه بذكر شىء من أعماله ، تنبيها على أهميته أيضا ، مثل قوله تعالى **: ((إن الذين أمنوا والذين هاجروا وجهدوا فى سبيل الله أولئك يرجون رحمت الله والله غفور رحيم))**

والمهاجرون هم من المؤمنين ، وكل المؤمنين يرجون رحمة الله ، ومواضع هذا كثيرة . وبالجملة فالإيمان فى هذه النصوص ، أما أنه الإيمان كله باطنه وظاهره ، لكن

---

[2](2) كما يقول المرجئة فى مسألة العطف التى سنذكرها - إن شاء الله - ضمن الشبهات النقلية .

يعطف عليه بعضه ، ويقدم عليه بعضه ، وهذا واضح الدلالة .

وأما أن يكون المقصود باطن الإيمان - أى الإيمان المذكور فى حديث جبريل . ويكون عطف الأعمال عليه ، أو عطفه على أعمال هى أجزاء ظاهرة من الإيمان ، ولا تصح بدون الإيمان الباطن ودلالة لا خفاء فيها أيضا وأقل المواضع دلالة على التركيب ، هى التى يذكر فيه الإيمان مطلقا ومع ذلك لا يقتصر على لفظ الإيمان ، بل له ألفاظ أخرى ، كلفظ " البر " المذكور فى اية البقرة السابقة **(ليس البر أن تولوا وجوهكم ..)**

ولفظ " الدين " ولفظ " التقوى " ولفظ " العبادة " ولفظ " الهدى " ولفظ " الطاعة " ولفظ " المعروف " ولفظ " الخير " ونحوها من الألفاظ العامة التى تدخل فيها شعب الإيمان جميعا [1] .

ونختم هذا المبحث بذكر موضع مهم من المواضع التى قرن فيها العمل بالإيمان ، للدلالة على التركيب والتلازم ، وهو قوله تعالى : **((ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا))(النساء :124)**

ووجه الأهمية أن الله تعالى ذكر ذلك ضمن الرد على دعوى الإيمان بالتسمى والقول ، دون إصلاح العمل ، ورد على من يزعم هذه الدعوى سواء أكان كتابيا أم حنفيا ، فقال قبلها : **((ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوء يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا)) (النساء :123)**

وقال بعدها **: ((ومن أحسن دينا ممن أسلم وجهه لله وهو محسن وأتبع مله إبراهيم حنيفا))**
(النساء :125)

فبين ان الإيمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى ، بل ما وقر فى القلب وصدقه العمل ، وأنه لا أحد أحسن دينا ممن

---

[1][1] وقد أفاض شيخ الإسلام فى ذكر هذه الألفاظ ، وبيان دلالتها حال الإفراد وحال الأقتران ، وكذلك ما يقابلها كالكفر والمعصية ، والفسوق ، والظلم ، والضلال ، ......الخ واستغرق ذلك ما يقارب الثلث الأول من كتاب الإيمان .

أسلم : أى انقاد وأطاع بلا حرج ولا منازعة وهذه هى ملة إبراهيم ، التى لا يقبل الله دينا غيرها مهما كثرت الأمانى والدعاوى .

خامسا : الأحاديث فى ذلك :

وردت أحاديث صحيحة كثيرة تدل على حقيقة الإيمان المركبة وقد سبق أن أوردنا منها ما يدل على أن العمل إيمان ، والإيمان عمل وهذه أهمها .

1- حديث جبريل عليه السلام المشهور :

وهو حديث صحيح رواه الشيخان وغيرهما عن ابن عمر عن أبيه، وعن أبى هريرة، والأولى أتم ، وهذه رواية مسلم :

قال عبد الله بن عمر - بعد مقدمة عن القدرية التى هى سبب الحديث - :

" حدثنى أبى عمر بن الخطاب ، قال : بينما نحن عند الرسول صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه أحد منا ، حتى جلس إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأسند ركبته إلى ركبتيه ، ووضع فخديه .

وقال : يا محمد أخبرنى عن الإسلام ؟

فقال الرسول صلى الله عليه وسلم :الإسلام ان تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا .

قال : صدقت

قال : فعجبنا له يسأله ويصدقه .

قال : فأخبرنى عن الإيمان ؟

قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره .

قال : صدقت .

قال : فأخبرنى عن الإحسان ؟

قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك .
قال : فاخبرنى عن الساعة ؟
قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل .
قال : أخبرنى عن أمارتها ؟
قال : أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون فى البنيان .
قال : ثم أنطلق فلبثت مليا ، ثم قال لى يا عمر : أتدرى من السائل ؟
قلت : الله ورسوله أعلم .
قال **: فإنه جبريل اتاكم يعلمكم دينكم [1]**
وعند ابن منده من رواية على شرط مسلم [2]، أنه سأله بعد ذكر أركان الإسلام : "فإن فعلت هذا فأنا مسلم"
قال : نعم
وبعد ذكر أركان الإيمان : فإن فعلت هذا فأنا مؤمن ؟
قال : نعم [3]
وفى طريق أخر عنده : " لقد حدثنى عمر أن رجلا فى أخر عمر الرسول صلى الله عليه وسلم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث "[4]
قال الحافظ : " أخر عمره ، يحتمل أن يكون بعد حجة الوداع ، فإنها أخر سفراته ، ثم بعد قدومه بقليل دون ثلاثة أشهر مات ، وكأنه " يعنى جبريل عليه السلام " إنما جاء بعد إنزال جميع الأحكام ، لتقرير أمور الدين التى بلغها متفرقة فى مجلس واحد لتنضبط " [5]
وقال شيخ الإسلام ابن تيميه :

---

[1] مسلم رقم 1 ، وأما البخارى فرواه عن أبى هريرة (1/1114)
[2] كما نص الحافظ فى الفتح (1/119)
[3] الإيمان لابن منده (1/146) ، ومعها روايات أخرى لفظها : " فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت " وهى موافقة لرواية النسائى ، أنظر : جامع الأصول (8/101).
[4] المصدر السابق (1/114)
[5] الفتح (1/119)

" أن جبريل لما سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان والإحسان ، كان فى أخر الأمر بعد فرض الحج والحج إنما فرض سنه تسع أو عشر ......" [6]
فهذا نص الحديث وزمانه الذى بمعرفته نعرف أمورا تأتى فى الشرح .

2- والحديث الثانى :

هو حديث شعب الإيمان :
عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **: " الإيمان بضع وسبعون أو : بضع وستون شعبة - فأفضلها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق**[1]
وفى رواية : " والحياء شعبة من الإيمان "

3- والحديث الثالث :

عن ابن عباس رضى الله عنهما ، أن وفد عبد القيس أتوا النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : " من الوفد ؟ أو من القوم ؟
قالوا : ربيعة .
فقال : مرحبا بالقوم - أو : بالوفد - غير خزايا ولا ندامى .
قالوا : إنا نأتيك من شقة بعيدة ، وبيننا وبينك هذا الحى من كفار مضر ، ولا نستطيع أن نأتيك إلا فى شهر حرام ، فمرنا بأمر نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة .
فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع : أمرهم بالإيمان بالله وحده ؟
قال : أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟
قالوا : الله ورسوله أعلم .

---
[6](6) الإيمان ، ص 228 .
[1](1) مسلم رقم (57) ، والبخارى (1/51) ، وهذا لفظ مسلم .

قال : شهادة أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وتعطوا الخمس من المغنم .
ونهاهم عن الدباء والحنتم والمزفت .
قال شعبة : ربما قال : النقير ، وربما قال : المقير [2]
قال : احفظوا واخبروه من وراءكم [3]
وهذه الأحاديث من اعظم الأحاديث فى الإيمان ، وقد اكتفيت بها ، لأنها تشير إلى ما سواها وأهمها وأشرفها وأخرها هو حديث جبريل [4] وتقدم القوم فى وقته .
أما حديث الشعب ، فيحتمل أنه بعد نزول الفرائض واكتمال الشعب ، ويحتمل أن يكون الله تعالى أطلعه على عددها ، قبل أن ينزلها عليه كلها ، والأول أقرب والله أعلم [1]
وأما حديث وفد عبد القيس فمتقدم ، ولذلك لم يذكر فيه الحج وما ذكر فيه من كون مضر ما تزال على الكفر، يدل على ذلك .
ولكن أهميته ظاهرة فى أنه فسر الإيمان بالأركان الأربعة ، فدل على أن الإيمان إذا انفرد عن الإسلام يشمل باطن الدين وظاهره أى مجموع ما ذكر فى حديث جبريل من أركان الإسلام وأركان الإيمان .

وكذلك حديث الشعب ، فإن أركان الإسلام الخمسة داخله فى الشعب ، بدليل أنه جعل كلمة الشهادة أفضل الشعب وأعلاها .
فالإيمان بهذا المفهوم العام - لا بمفهومه الخاص ، الذى هو مرتبه من مراتب الدين ، كما فى حديث جبريل - مرادف لكلمة الدين كما بينها أخر حديث جبريل .
وهذا الإيمان يشمل الظاهر والباطن معا ، كما دلت هذه الأحاديث الثلاثة ، فمضمونها يدل على أن الإيمان حقيقة

---
[2] هذه أسماء أنيه يوضع فيه النبيذ .
[3] البخاري واللفظ له (1/185) ومسلم رقم (23-28).
[4] ولهذا أبتدأ شيخ الإسلام ابن تيميه كتابه بشرحه ، أظنه تبع الإمام مسلما فى ذلك ، حيث ابتدأ به كتاب الإيمان الذى هو أول كتابه .
[1] لاسيما وان إسلام الراوى - أبى هريرة - متأخر.

مركبة من الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة معا ، لا يصح تصور أحدهما بدون الآخر فى تحقيق الإيمان .
ومن ترك العمل الظاهر فقد ترك ركن الإيمان ومن زعم أن الإيمان يتحقق لأحد بدون العمل الظاهر ، وأنه ينجو بمجرد ما يسمونه التصديق القلبى ، فضلاله بين .
وعلى هذا نص علماء الإسلام وشراح السنة لاسيما فى شرحهم لحديث جبريل ، والذى سنورد طرفا من كلامهم فيه ودلاله ذلك على التركيب .
" قال إسماعيل بن سعيد : وسألت أحمد عمن - في الذى قال جبريل للنبى محمد صلى الله عليه وسلم إذ سأله عن الإسلام : فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم ؟ فقال : نعم – فقال قائل : وأن لم يفعل الذى قال جبريل للنبى صلى الله عليه وسلم ، فهو مسلم أيضا ؟ فقال أى الإمام - : هذا معاند للحديث " [2]
والإمام أحمد هو – فى أكثر الروايات عنه [1] وأوقفها لأصوله - ممن يرى أن تارك أحد الأركان الأربعة عدا الشهادتين متعمدا كافر.
فتكفيره لمن يأت بشىء من العمل الظاهر متيقن ، وكذا تارك الأربعة جميعا ووجه استدلاله بهذه الرواية ، أن حديث جبريل اشتمل على أركان العمل الظاهر " الإسلام " وأركان الاعتقاد الباطن " الإيمان " ، وهو لتأخره قاض على كل ما سبق من أحاديث فيها إطلاق دخول الجنة بمجرد الشهادة ، أو نقص فى عدد الأركان ونحو ذلك .
وقد صرح فيه بأنه إذا فعل الأركان الظاهرة فهو مسلم ، وإذا فعل الأركان الباطنة فهو مؤمن ، ومن هذين يتركب الدين وتتكون حقيقته .
ومعلوم أنه لو ترك أركان الإيمان كان كافرا اتفاقا ، فكذا إذا ترك أركان الإسلام لا يكون مسلما ، فمن قال : إنه مسلم مع ترك الأركان الأربعة ، التى هى رأس العمل الظاهر ، فقد عاند الحديث فى قوله : **"فإن فعلت هذا فأنا مسلم ؟ قال : نعـم".**

---
[2](2) عن الإيمان لشيخ الإسلام ، ص 354 ، وأنظر : الخلال لوحة 100.
[1] انظر المصدر السابق نفسه .

وهذه الأعمال الظاهرة التى سماها إسلاما فى حديث جبريل ، سماها إيمانا فى حديث الشعب ، وحديث وفد عبد القيس ، فدل هذا على ما هو معلوم بالضرورة، من أن ذكره فى حديث جبريل من الأعمال الظاهرة، ليس المقصود به عمله بلا إيمان باطن، وإلا فهذا حال المنافق، وكذا ما ذكره من الأعمال الباطنة ، التى سماها إيمانا، ليس المقصود منه أن لا عمل ظاهرا معها، بل هى درجة ومرتبة من الدين فوق مرتبة الإسلام، كما بين ذلك شراح الحديث قاطبة.[2]

يقول الإمام الخطابي في قول النبي صلى الله عليه وسلم " **الإيمان بضع وسبعون شعبة** " في هذا الحديث بيان أن الإيمان الشرعي اسم لمعنى ذي شعب وأجزاء ، له أدنى وأعلى ، والاسم يتعلق ببعضها كما يتعلق بكلها ، والحقيقة تقتضي جميع شعبه ، وتستوفى جمله أجزائه ، كالصلاة الشرعية ، لها شعب وأجزاء ، والاسم يتعلق ببعضها ، والحقيقة تقتضي جميع أجزائها وتستوفيها .[3]

وقال الإمام البغوي في شرح حديث جبريل :

" جعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الإسلام اسما لما ظهر من الأعمال ، وجعل الإيمان اسما لما بطن من الاعتقاد ، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان ، والتصديق بالقلب ليس من الإسلام بل ذلك تفصيل لجملة ، هي كلها شئ واحد ، وجماعها الدين ، ولذلك قال **"ذلك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم"** ، والتصديق والعمل يتناولها اسم الإيمان والإسلام جميعا ، ويدل عليه قوله سبحانه وتعالى **(إن الدين عند الله الإسلام) ، و (ورضيت لكم الإسلام دينا) ، و (ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه) ،**

---

[2](2) هاهنا تنبيه لابد منه، وهو أننا لم نقصد إيضاح مفهوم كل من لفظى الإسلام والإيمان ، والعلاقة بينهما عند الاقتران ، أو الانفراد حتى لا يشغلنا عن الأمر الأهم ، وهو تركب الدين والإيمان منهما معا لاسيما فى حديث جبريل.
انظر : الفتح (1/114-115) ، وكتاب الصلاة للمروزى ، وقوت القلوب لأبى طالب المكى ، وقد أطال النقل عنهما شيخ الإسلام فى الإيمان .

[3](3) النووى على مسلم (1/145) .

فأخبر أن الدين الذي رضيه ويقبله من عباده هو الإسلام ، ولن يكون الدين في محل القبول والرضا إلا بانضمام التصديق إلى العمل) [1].

ويقول أبو طالب المكي في كلام نفيس له - على طوله - وننقل بعضه :

(مثل الإسلام من الإيمان ، كمثل الشهادتين ، إحداهما من الأخرى في المعنى والحكم ، فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية ، وهما شيئان في الأعيان ، وأحدهما مرتبط بالآخر ، فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ، ولا إسلام لمن لا إيمان له ، إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يحقق إيمانه ، من حيث اشتراط الله للأعمال الصالحة الإيمان ، واشتراط الإيمان للأعمال الصالحة ، فقال في تحقيق ذلك :

(فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه) (الأنبياء:94)

(ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى) (طه:75) .

فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ، ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب ، فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ، ومن عنده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام ، فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد ...) .

قال : **(ومثل الإيمان في الأعمال كمثل القلب في الجسد ، لا ينفك أحدهما، شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان [2]).**

ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن ، وهى واحدة ، ولا يقال حبتان لتفاوت صفتهما ، فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام [3] هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح ، والإيمان باطن الإسلام ، وهو من أعمال القلوب .

---

[1] شرح السنة (1/10) .

[2] كذا والصواب متفقان .

[3] كذا والصواب فالإسلام .

روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال **(الإسلام علانية ، والإيمان في القلب)** [4].
وفى لفظ **(الإيمان سر)** ، فالإسلام أعمال الإيمان ، والإيمان عقود الإسلام .فلا إيمان إلا بعمل ، ولا عمل إلا بعقد .
ومثل ذلك العمل الظاهر والباطن ، أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح ، ومثله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : **" إنما الأعمال بالنيات "** أي لا عمل إلا بعقد وقصد ، لأن (**إنما**) تحقيق للشيء ونفى لما سواه ، فأثبت بذلك عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات .
فمثل العمل من الإيمان كمثل الشفتين من اللسان ، لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف ، واللسان يظهر الكلام ، وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام ، وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان ، ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ، ذكر الشفتين مع اللسان في قول **(ألم نجعل له عينين ، ولسانا وشفتين)** بمعنى ألم نجعله ناظرا متكلما ، فعبر عن الكلام باللسان والشفتين ، لأنهما مكان له ، وذكر الشفتين ، لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما .
ومثل الإيمان والإسلام أيضا ، كفسطاط قائم على الأرض ، له ظاهر وأطناب ، وله عمود في باطنه ، فالفسطاط الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح ، وهى الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط ، والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان ، لا قوام للفسطاط إلا به ، فقد احتاج الفسطاط إليها ، إذ لا قوام له ولا قوة إلا بها ، كذلك الإسلام في أعمال الجوارح ، لا قوم لها إلا بالإيمان ، والإيمان من أعمال القلوب ، ولا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال .
وقال **"وعلى مثل هذا أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام من صنف**

---

[4] سبق تخريجه ، وإنه حسن إن شاء الله ، ويدل لصحة معناه حديث جبريل نفسه ، وحديث **(إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله .....)** فصلاح القلب بالإيمان صلى الله عليه وصلاح الجسد بالإسلام الذى هو من الإيمان العام.

واحد [1] **، فقال في حديث ابن عمر : "بنى الإسلام على خمس** [2] **" ،** وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس : إنهم سألوا عن الإيمان ، فذكر هذه الأوصاف ، فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ، ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر ، وأن الإيمان والعمل قرينان ، لا ينفع أحدهما بدون صاحبه).

قال : فأما تفرقة النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبريل بين الإيمان والإسلام ، فإن ذلك تفصيل أعمال القلوب وعقودها على ما توجب هذه المعاني التي وصفناها أن تكون عقودا ، من [3] تفصيل أعمال الجوارح ، مما يوجب الأفعال الظاهرة التي وصفها علانية ، لا أن ذلك يفرق بين الإسلام والإيمان في المعنى باختلاف وتضاد ، إذ ليس فيه دليل أنهما مختلفان في الحكم.

قال : **(ويجتمعان في عبد واحد مسلم مؤمن** [4] فيكون ما ذكره من عقود القلب وصف قلبه ، وما ذكره من العلانية وصف جسمه) .

قال : (وأيضا فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكره من عقود القلب في حديث جبريل من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكره من وصف الإسلام، أنه لا يسمى مؤمنا، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام، ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلما وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة) [5].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في شرح حديث جبريل أيضا - بعد أن ذكر اشتماله على مراتب الدين الثلاث : **(والنبي صلى الله عليه وسلم فسر الإسلام والإيمان بما أجاب به ، كما يجيب عن المحدود**

---

[1] أي أخبر عنهما بأمر واحد وحكم واحد .

[2] هو حديث مشهور متفق عليه : البخاري (1/49) ، ومسلم رقم (19) ، وسيأتي ضمن كلام شيخ الإسلام شرح له .

[3] حرف الجر هذا متعلق بتفصيل ، بمعنى تفريق هذه عن هذه ، والعبارة فيها ضعف تأليف .

[4] الذي يجتمع والإسلام بإطلاق هو الإيمان العام ، الذي بمعنى الدين ، لا إيمان الدرجة أو المرتبة المذكور في حديث جبريل .

[5] (5) نقلا عن الإيمان لشيخ الإسلام ، ص316 - 319 وبعضه في الإحياء ، وصحح الزبيدي كثيرا من أخطاء الغزالي فيه ، وكأنه يكتبه من حفظه أو يرويه بالمعنى .،

تنبيه : المقصود بالإجماع هنا إجماع أهل السنة من لدن الصحابة إلى عصره ، انظر : ص319 تعليق شيخ الإسلام.

بالحد إذا قيل : ما كذا ؟ قال : كذا وكذا ، كما في الحديث الصحيح لما قيل : ما الغيبة ؟ قال : **(ذكرك أخاك بما يكره)** وفى الحديث الآخر : **"الكبر : بطر الحق وغمط الناس ..." .**

ثم بين أن أجوبته صلى الله عليه وسلم كلها حق وإن تنوعت ، وقال ولكن المقصود أن قوله **" بني الإسلام على خمس "** كقوله **"الإسلام هو الخمس [1]**، كما ذكر في حديث جبريل ، فإن الأمر مركب من أجزاء تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء ، مركبة منها ، فالإسلام مبني على هذه الأركان .

وسنبين إن شاء الله اختصاص هذه الخمس بكونها هي الإسلام ، وعليها بني الإسلام ، ولم خصت بذلك دون غيرها من الواجبات [2].

وقد فسر الإيمان في حديث وفد عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا ولكنه لم يذكر فيه الحج)[3] .

وإذا تلمسنا الحكمة من مجيء جبريل عليه السلام وتعليمه للمسلمين مراتب دينهم في مجلس واحد في آخر عمره صلى الله عليه وسلم ، فإننا نجد أن هذا التعليم لم يكن إعلاما بأمر مبتدأ جديد ولا بسبب خفاء معنى الإسلام والإيمان عندهم ، بل ليتبينوا حقيقة المراتب الكاملة بعد نزول الأحكام واكتمال الدين ، ومن ثم بنى السلف على ذلك نفى الإسلام والإيمان عمن لم يأت بهذه الأركان أو بعضها .

وهذا ما فصله رحمه الله قائلا (وإنما سأل جبريل صلى الله عليه وسلم عن ذلك وهم يسمعون وقال : **"هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم"** ليبين لهم كمال هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد لئلا يقتصروا على أدنى مسمياتها.

وهذا كما في الحديث الصحيح أنه قال : **"ليس المسكين هذا الطواف الذي ترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين**

---

[1] يعنى في حديث ابن عمر المتفق عليه .

[2] وقد بين ذلك في ص297 ، وهى ص314 من ج 7 من مجموع الفتاوى .

[3] الإيمان .

الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس إلحافا" فهم كانوا يعرفون المسكين وأنه المحتاج وكان ذلك مشهورا عندهم فيمن يظهر حاجته بالسؤال ، فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن الذي يظهر حاجته بالسؤال والناس يعطونه تزول مسكنته بعطاء الناس له والسؤال له بمنزلة كفايته - لم يبق مسكينا ، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يسأل ولا يعرف فيعطى ، فهذا هو الذي يجب أن يقدم في العطاء فإنه مسكين قطعا ، وذاك مسكنته تندفع بعطاء من يسأله .

وكذلك قوله **الإسلام هو الخمس** يريد أن هذه كلها واجب داخل في الإسلام ، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين ، وكذلك الإيمان يجب أن يكون على هذا الوجه المفصل لا يكتفي فيه بالإيمان المجمل [4]، ولهذا وصف الإسلام بهذا .

وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فاختلفوا في تكفير تاركها ، ونحن إذا قلنا : أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب - فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب ، وأما هذه المباني ففي تكفير تاركها نزاع مشهور .

ثم ذكر الروايات عن أحمد في ذلك وقال (قال الحكم بن عتيبة : من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ، ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ، ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ، ومن ترك صوم رمضان متعمدا فقد كفر .

وقال سعيد بن جبير : من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر بالله ، ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر بالله ، ومن ترك صوم رمضان متعمدا فقد كفر بالله ، لا ترفع الصلاة إلا بالزكاة .

[4] هو مفصل نسبيا وإلا فحديث جبريل هو في حقيقته مجمل، والمفصل : الإيمان بتفصيل صفات الله تعالى ، ومعرفة الأنبياء والإيمان بهم تفصيلا ، وكذلك الكتب والرسل ، واليوم الآخر ، والقدر ، ولكن الشيخ يقصد بالمجمل مجرد الإيمان بالله أو بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم فى رسالته واتباعه جملة .

وقال عبد الله بن مسعود : من أقام الصلاة ولم يأت بالزكاة فلا صلاة له ، رواها أسد بن موسى [1] .
وقال عبد الله بن عمرو : من شرب الخمر ممسيا أصبح مشركا ، ومن شربها مصبحا أمسى مشركا ، فقيل لإبراهيم النخعي ، كيف ذلك ؟ قال : لأنه يترك الصلاة .
قال أبو عبدالله الأخنس في كتابه : من شرب المسكر فقد تعرض لترك الصلاة ، ومن ترك الصلاة فقد خرج من الإيمان [2] . وبهذا يتبين من الأحاديث وما شرحها به الأئمة أن الإيمان الذي هو قول وعمل هيئة جامعة لأمور ، أو حقيقة مركبة من أمور هي الأعمال الظاهرة والأعمال الباطنة معا ، ولكل منهما أركان ترجع إلى أصل واحد .
فالأعمال الباطنة هي " **الإيمان** " – الذي يشمل قول القلب وعمله – وقد سميت أصول الأجزاء الباطنة من الدين أركانا ، وهذه الأركان ترجع إلى أصل واحد هو الإيمان بالله ، فما جاء في القرآن والسنة من ذكر الإيمان بالله فهو هذا الأصل الذي يشمل الأركان الأخرى كالإيمان بالملائكة والكتب والرسل ، والأركان تتفرع عنها سائر تفصيلات الاعتقاد [3].
والأعمال الظاهرة هي الإسلام الذي يشمل قول اللسان وعمل الجوارح ، وأصول الأجزاء الظاهرة من الإيمان هي أركان الإسلام الخمسة ، وهذه الأركان ترجع في الأصل إلى ركن واحد هو شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، والباقي حقوق لها وفروع منها . فكل ما ورد من نصوص في أحكام المسلمين أو أصحاب التوحيد أو أهل القبلة ، وما أطلق من تعليق النجاة في الدنيا والآخرة على الإقرار بالشهادتين – فالمقصود به هو هذا ، أي من شهد بها قائما بحقوقها فهو المسلم الموحد الذي يعد من أهل القبلة وتجرى عليه أحكامهم وحقوقهم في الدنيا والآخرة ، فحديث جبريل قاض على ما سبقه بما فيه من زيادة أركان أو تفصيل إجمال .

---

[1](1) هو أسد السنة ، ثقة ، أول من صنف المسند كما قيل ، عاش بين عامى 132 – 212 . انظر : سير أعلام النبلاء (10/162) .
[2](2) الإيمان : 286 – 288 . وهو فى (7/ 302 ، 303) من مجموع الفتاوى .
[3](3) وهذا حال اقترانه بالإسلام فإذا انفرد عنه شمله وتضمنه .

ومن تبين نصوص الشرع وواقع النفوس تبين له (أن كل قول وعمل لابد له من ظاهر وباطن ، فظاهر القول لفظ اللسان ، وباطنه ما يقوم من حقائق الإيمان بالجنان ، وظاهر العمل حركات الأبدان ، وباطنه ما يقوم بالقلب من حقائقه ومقاصد الإنسان [4].

وقد سبق تفصيل ذلك في حقيقة النفس الإنسانية ، ومنه نعلم أن "الظاهر لابد له من باطن يحققه ويصدقه ويوافقه ، فمن قام بظاهر الدين من غير تصديق بالباطن فهو منافق ، ومن ادعى باطنا يخالف ظاهرا فهو كافر منافق ، بل باطن الدين يحقق ظاهره ويصدقه ويوافقه ، وظاهره يوافق باطنه ويصدقه ويحققه ، فكما أن الإنسان لابد له من روح وبدن وهما متفقان فلابد لدين الإنسان من ظاهر وباطن يتفقان ، فالباطن للباطن من الإنسان ، والظاهر للظاهر منه" [5].

فشهادة أن لا إله إلا الله كلمة ظاهرة باللسان وباطنها الإيمان بالله والإيمان بالله اعتقادا باطن بالقلب ، وظاهره شهادة أن إله إلا الله ، فلا انفكاك لأحدهما عن الآخر في تحقيق الإيمان أبدا ، ثم عنهما تتفرع الأركان ومنها تتشعب الشعب كما سبق .

فأبعد الناس عن معرفة دين الإسلام وحقائقه من قال : إن الإيمان يتم والنجاة تحصل بدون شهادة أن لا إله إلا الله ، فضلا عن ترك سائر الأركان ، وإن هذه الشهادة ما هي إلا علامة على الإيمان ، وإن تركها مجرد علامة ظاهرة على عدم الإيمان من جهة إجراء الأحكام الدنيوية ، وإلا فقد يكون الإيمان حاصلا في القلب في الواقع ونفس الأمر .

فجعلوا أعظم أركان الإسلام – التي هي الجزء الظاهر من الإيمان بالله – بمنزلة شهادة الشهود أو القرائن الظاهرة التي قد يكون الواقع مخالفا لها ، حتى إنهم قالوا : إن من سب الله أو قتل الرسول يجوز أن يكون مؤمنا في

---

[4] مجموع الفتاوى (13/262) .

[5] المصدر السابق (13/268) ، ويلاحظ أنه يرد على الصوفية الذين يظهرون أعمال الكفر كترك الفرائض وإطلاق الشطحات الكفرية ويقولون : إن باطنهم معمور بالإيمان .

الباطن ولا يكون كافرا قط إلا إذا انتفى العلم الباطني من قلبه .
فإذا قيل لهم : قد جاء الكتاب والسنة بتكفير من كان لديه علم وتصديق باطن بدون انقياد بالقلب وإقرار باللسان ، قالوا : من ورد فيه النص علمنا انتفاء الإيمان عنه بالنص لا بالنظر والفهم ، وما سوى ذلك لا نجزم بكفره وإن أقمنا عليه أحكامه الظاهرة .
وهذا الخطأ العظيم كان سببا لما أحدثه المرجئة المعاصرون من أصول أكثر ضلالا وخطأ في بعض الوجوه من متقدميهم ، ولا سيما في مسألة التكفير التي ضل فيها أكثر الدعاة بين طرفي الإفراط والتفريط ، وكان خوارج عصرنا رد فعل لمرجئتهم ، فقد تولد التكفير الغالي في أحضان المرجئة الغالية ، عكس ما حصل في القرن الأول من تولد الإرجاء في أحضان الخروج . ولو أن علاقة الظاهر بالباطن وحقيقة كل منهما بالآخر كانت واضحة لدى هؤلاء ، لسلموا من هذا التخبط الشديد .
فكما أن المرجئة القدامى تصوروا وجود الإيمان في قلب من عاش دهره كله لم يسجد لله سجدة ، ولا صام له يوما ، ولا أدى من زكاة ماله درهما ، ولا عقد النية على حج بيته ، بل ربما كان معلنا بسب الله ورسوله مهينا للمصحف عمدا ، حتى لو قتلناه على شئ من ذلك قالوا ، إن كان مقرا في نفسه فإنه يموت مسلما عاصيا وإذا امتنع عن التوبة يقتل حدا لا كفرا !!
كما تصوروا ذلك جاء المرجئة المعاصرون فقالوا : إن من كان لا يحكم بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا يقيم من شريعة الله إلا جزءا قد يقل أو يكثر ، لا يقيمه لأنه من أمر الله وامتثالا له وإيمانا بدينه ، بل لأنه موافق للهوى والمصلحة الذاتية ، ومقر ممن يملك حق الإقرار والتشريع سواء كان شخص الزعيم أو الحزب أو المجلس التشريعي ، فإنه لا يكفر إلا إذا علمنا أنه في قلبه يفضل شرائع البشر على شريعة أحكم الحاكمين ، وما لم نطلع على ذلك فكل أعماله هي على سبيل المعصية ، حتى وهو يصدر القوانين تلو القوانين ويترصد

للمطالبين بتطبيق الشريعة ويلاحقهم بصنوف الأذى ، ويظهر الموالاة الصريحة للكفار ، ويلغي ما شرعه الله من الفروق الجلية بين المؤمنين والكفار من الرعية ، ويرخص بإقامة أحزاب لا دينية – كل ذلك معاص لا تخرجه من الإسلام ما لم نطلع على ما في قلبه فنعلم أنه يفضل شرعا وحكما غير شرع الله وحكمه على شرع الله وحكمه ، أو يصرح بلسانه أنه يقصد الكفر ويعتقده ، وأنه مستحل للحكم بغير ما أنزل الله !!

فمرجئة عصرنا أكثر غلوا من جهة أنهم لم يحكموا له بشيء من أحكام الكفر لا ظاهرا ولا باطنا ، وأولئك لم يخالفوا في إجراء الأحكام الظاهرة عليه ، لكن جوزوا إيمانه باطنا فقالوا : لو قتلناه لأنه سب الله ورسوله فهذا السب دليل على كفره ، وهو يوجب علينا تكفيره وقتله في أحكام الدنيا لكن إن كان في قلبه مقرا بصدق الرسول فهو مؤمن ناج عند الله ، أما هؤلاء فيحكمون بإيمان من ذكرنا مثاله ظاهرا وباطنا ولا يرونه مستوجبا لحد فضلا عن تكفيره ، بل يصرحون له بالموالاة والتأييد !!

وهذا من أعظم المصائب التي ابتليت بها الدعوة الإسلامية في عصرنا ، ومن أشدها مدعاة لإيضاح عقيدة أهل السنة والجماعة وبيانها للعامة والشباب[1] لاسيما معرفة حقيقة الإيمان المركبة من الاعتقاد والامتثال ، وتطبيق لوازم ذلك ومقتضياته على الواقع ، وهي الحقيقة التي نرجو أن نكون قد أوضحنا الأدلة عليها فيما سبق .

وقد أوجزها العلامة ابن القيم في كلمات ميسرة فقال : "الإيمان حقيقة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم علما ، والتصديق به عقدا ، والإقرار به نطقا ، والانقياد له محبة وخضوعا ، والعمل به باطنا وظاهرا وتنفيذه والدعوة إليه بحسب الإمكان ، وكماله في الحب لله والعطاء لله والمنع لله [2] .

---

[1] على أن مما يبشر بالخير أن عقيدة أهل السنة فى الإيمان بدأت تنتشر لدى الشباب والأتباع ، ونسأل الله أن يهدى القادة والزعماء .

[2] الفوائد ، ص107 .

وإذ قد بينا حقيقة الإيمان المركبة من جهة دلالة النصوص ، فقد بقى أن نكمل ذلك فنبين صحة ذلك وصوابه من جهة البراهين النظرية الواضحة مناقشين لشبه المخالفين فيها ، وهذا على قسمين :

الأول : بيان فساد مذهب المعتزلة والخوارج والمرجئة بالتفريق بين الحقيقة الواحدة المشتركة التي أدعوها ، وبين الحقيقة المركبة التي أوضحناها ، وحكم المعصية عند كل بحسب .

الثاني : بيان مأخذ السلف البرهاني في قولهم بأن تارك العمل مطلقا لا إيمان له .

وبيان الأول أن نقول : إن حقيقة الإيمان المركبة بالتقريب والتمثيل النظري كبناء أساسه شهادة أن لا إله إلا الله ، ثم له أركان هي المباني الأربعة ثم تتفرع منه أجزاء أقلها إماطة الأذى عن الطريق ، هذا من جهة الشمول .

وهو من جهة قوة التراكيب مثل الملح المركب من الكلور والصوديوم بحيث لو انتفى أحدهما انتفت حقيقته .

وأفضل من ذلك أن نشبهه بالشجرة التي لها جذور وجذع وأغصان وورق أخذا من قوله تعالى **(ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء)** (إبراهيم : 24) .

وهو من جهة عدد أجزائه بضع وسبعون كما في الحديث ، هذا عند أهل السنة والجماعة .

وأما المعتزلة والخوارج من جهة والمرجئة من جهة أخرى ، فقد اتفق جميعهم على أن الإيمان حقيقة واحدة مشتركة بين جميع المؤمنين في جميع الأعصار والأحوال ، أي هو ماهية معينة إما أن توجد وإما أن تفقد فلا أبعاض له بحيث يذهب بعضه ويبقى بعضه ، وهذا ما سبق إيضاحه فيما مضى من مباحث .

وعلى هذا قالوا : إن الإيمان لا يكون حقيقة مركبة من أمور أو هيئة جامعة لأمور ، لأن زوال جزء من أجزاء الحقيقة المركبة أو الهيئة الجامعة يلزم منه زوال الاسم

وانتفاء الماهية ، وضربوا لذلك مثالا بالعدد عشرة فقالوا : إن العشرة تتركب من آحاد يكون مجموعها عشرة فإذا نقص منها واحدا انتفى اسم العشرة ، وهاهنا تظهر ثمرة الخلاف – أي في صاحب الكبيرة وتارك الواجب أو النفل - بين هاتين وبين أهل السنة .
فقالت الخوارج والمعتزلة : يلزمكم على هذا أن تنفوا الإيمان عمن ترك واجبا بل نفلا لأن الإيمان عندكم يشمل هذا كله ويلزمكم أن تحكموا بكفره (كما تقول الخوارج) ، أو تجعلوه في منزلة بين المنزلتين (كما تقول المعتزلة) .
وقالت المرجئة : بل العكس هو الصواب ، فلما كنتم لا تنفون الإيمان عن صاحب الكبيرة لزمكم ألا تقولوا إن الإيمان حقيقة مركبة ، لأن الحقيقة المركبة يلزم من زوال بعض أجزائها زوال الاسم ، ونحن وأنتم متفقون على إثبات اسم الإيمان لصاحب الكبيرة ، فلا يكون العمل من الإيمان إذن ولا وجود للحقيقة المركبة ، بل الإيمان هو القدر المشترك ، أي التصديق القلبي فقط .
والجواب عن ذلك :
أن قولنا : إن الإيمان حقيقة مركبة من القول والعمل الظاهر والباطن يتفق – ولله الحمد – مع النصوص ، ومع الأمثلة العقلية كذلك في حكم العاصي وسائر الأحكام ، وهذه الشبهة نقلبها عليكم ، فنقول للمعتزلة والخوارج : أنتم جعلتم مرتكب الكبيرة خارجا عن اسم الإيمان مطلقا ، فعلى مثالكم يكون من أنقص من العشرة واحدا مثل من لم يأت بشيء منها مطلقا فجعلتم التسعة والصفر سواء ، وهذا ما تأباه البدائه والعقول .
ونحن نقول : إن الإيمان أبعاض فمن أتى بتسعة أو ثمانية أو أقل فهو ناقص الإيمان ولا نزيل عنه اسم الإيمان مطلقا بسبب ذلك ، ولكننا نزيل عنه – كما ورد في النصوص – اسم الإيمان المطلق أي غير المقيد بقيد ، فنقول : هو مؤمن ناقص الإيمان كما نقول في هذا المثال : هو لديه عشرة إلا واحدا ، وهذا الاستثناء صحيح لغة

وشرعا ، قال الله تعالى **(ألف سنة إلا خمسين عاما")** (العنكبوت : 14) أي تسعمائة وخمسون .
ونقول للمرجئة : أنتم قد جعلتم من جاء بواحد كمن جاء بالعشرة ، حيث قلتم : إن العاصي كامل الإيمان ، على أن التشبيه بالعشرة ليس من كل وجه إذ يفرقه أمران :
أ-أن الرقم عشرة مجردا تتساوى فيه أفراد العشرة ، أما الإيمان فالأول من أفراده وهو شهادة أن لا إله إلا الله ، يختلف جدا عن الأخير منها وهو إماطة الأذى عن الطريق ، فبزوال الأول يزول اسم الإيمان ولا يزول بالأخير، فتبين أن المثال تقريبي فقط .
ب-أن المركبات تختلف ، فمنها ما يكون التركيب شرطا في إطلاق الاسم كالملح وكالإيمان بالنسبة لتركبه من القول والعمل معا، ومنها ما لا يكون شرطا وهو أكثر المركبات والهيئات المجتمعة سواء الشرعي منها واللغوي، فالأول كالطاعة والعبادة والخير والصدقة والإحسان والقرآن والحديث ونحو ذلك، فإن هذه الأسماء تطلق على القليل ، وعند وجود البعض وزوال البعض ، فالقرآن كله قرآن والسورة منه قرآن ، وكذلك مجموع الطاعات إيمان وكل طاعة منه إيمان ، ولا يلزم من انتفاء بعض الأجزاء زوال الاسم .
واللغوي : مثل البحر والكلام والتراب والجبل والقرية ونحو هذا ، فإن الاسم يطلق على البحر كله وعلى الطرف منه والجزء من مائه ، ولا يلزم من ذهاب بعضه ألا يطلق الاسم على الباقي .
فالإيمان بالنسبة لتركبه من مجموع الطاعات هو كهذا والمثال الأوضح – كما سبق – هو مثال الشجرة :
فعلى مذهب المعتزلة والخوارج يكون قطع غصن من الشجرة إزالة لها ولاسمها بالكلية ، وهذا واضح البطلان بالعقل والبديهة .
وعلى مذهب المرجئة يكون استئصال الجزء الظاهر من الشجرة كله حتى لا يرى منه شئ لا يذهب اسم الشجرة وحقيقتها ، لاحتمال أن يكون الجذر موجودا ، والاسم

عندهم إنما يطلق على الجذر وحده – أعني قولهم : إن اسم الإيمان إنما يطلق على التصديق القلبي وحده .

وأما أهل السنة والجماعة فهداهم الله للحق في المنقول والمعقول معا ، فإن الشجرة يبقى اسمها شجرة لكن يختلف الإطلاق ، فالشجرة يعتريها النقص والقطع ، فإذا أريد الشجرة الكاملة الممدوحة – قيل : هذه ليست كذلك بل هي ناقصة مع عدم زوال اسم الشجرة عنها ، وإن أريد مطلق شجرة فهي شجرة فعلا ، ونعني بذلك أن الإيمان المطلق لا يقال للعاصي - وأما مطلق الإيمان – فيقال له ولا ينفى عنه [1] .

وقول المرجئة : إن من أتى بالمكفرات الظاهرة يمكن أن يكون مؤمنا في الباطن ، هو كما لو رأى إنسان صخرة ثابتة في الأرض فقيل له : يمكن ان يكون أصلها الذي في الأرض جذر شجرة ، وهذا ما لا يصدقه عاقل قط !!

وبهذا يظهر فساد شبهة المرجئة وأنهم يعارضون النقل الصحيح والعقل الصريح بما لا حجة فيه ، حتى إن إمام الأشعرية في عصره وأحد كبارهم بإطلاق "الفخر الرازي" صعب عليه التوفيق بين ما نقله واعتقده إمامه الشافعي من إجماع السلف على أن الإيمان قول وعمل ، وبين شبهتهم هذه عن الحقيقة المركبة ، فقال وهو يتحدث في مناقب الإمام الشافعي " قد نقلنا عن الشافعي رضى الله أن الإيمان قول واعتقاد وعمل ، وقال المتكلمون : الإيمان ليس إلا التصديق بالقلب واحتجوا عليه بوجوه" . وذكر كلامهم المعروف بالاستدلال باللغة وشبهة العطف ثم قال : "واعلم أن قول الشافعي رضى الله عنه لا يمكن جعله من المعايب ، فإن الذي ذهب إليه مذهب قوى في الاستدلال والاحتجاج ، إلا أن الذي اختاره علماء الأصول من أصحابنا هو هذا القول الثاني .

واعلم أن القوم قد يقررون العيب من وجه آخر فيقولون : قد تقرر في بداية العقول أن مسمى الشيء إذا كان مجموع أشياء فعند فوات تلك الأشياء لابد أن يفوت المسمى ، فلو كان العمل جزء مسمى الإيمان

---

[1] انظر عن الحقيقة المركبة مجموع الفتاوى (7/ 511-520) وأكثر .

لكان عند فوات العمل وجب ألا يبقى الإيمان ، لكن الشافعي رضى الله عنه يقول : العمل داخل في مسمى الإيمان ، ثم يقول : الإيمان باق مع فوات العمل ، فكان هذا مناقضة .. "

إلى أن يقول : " وللشافعي أن يجيب فيقول : أصلا الإيمان هو الإقرار والاعتقاد ، فأما الأعمال فإنها من ثمرات الإيمان وتوابعه ، وتوابع الشيء قد يطلق عليها اسم الأصل على سبيل المجاز ، وإن كان يبقى الاسم مع فوات تلك التوابع ، كما أن أغصان الشجرة قد يقال : إنها من الشجرة ، مع أن اسم الشجرة باق بعد فناء الأغصان فكذلك هاهنا .

واعلم أن على هذا التقدير يكون اسم الإيمان حقيقة في الإقرار والاعتقاد، ويكون إطلاق اسم الإيمان على الأعمال ليس إلا على سبيل المجاز ولكن فيه ترك لذلك المذهب " [1] .

فانظر كيف استشكل القضية ، ثم أورد الشبهة ، ثم أجاب بما يراه الصواب ، ثم أقر بأن الجواب يلزم منه ترك مذهب إمامه الذي هو مذهب السلف قاطبة ، ولو أنه تأمل مثاله الذي ذكره "الشجرة" ، لذهب عنه الاضطراب.

فإن قوله : "إن أغصان الشجرة قد يقال إنها من الشجرة" ظاهر الخطأ من جهة الاحتمال ، إذ لا احتمال فيه ، بل هي منها على الحقيقة في اللغة والعقل وكلام الشارع كما في الآية السابقة .

ويقال له : كيف يصح أن يكون إطلاق الشجرة على الجذع هو الحقيقة ، وإطلاقه على الأغصان مجازا ، والاسم يطلق على الكل بلا تفريق ؟! فهذا التكلف سببه انقداح الشبهة وعزل الأدلة اليقينية من النقل والعقل ، وبذلك يظهر صدق مذهب أهل السنة وصحته ، وسقوط شبهات المخالفين في مفهوم الحقيقة المركبة .

وبعدها نبين الأمر الثاني وهو :

---

[1][1] "مناقب الشافعى" الفخر الرازى ، ص52 طبعة 1279 هـ . وأشار إليها فى مجموع الفتاوى (7/511) لأن الخطيب المذكور فيها هو الرازى ، كان أبوه خطيب الرى ، وكان يقال له : ابن الخطيب ، وأشار إليها فى الإيمان ، ص386 : كما أن الرازى ذكرها فى أصول الدين ، ص127 .

والثاني : مأخذ السلف في نفي الإيمان عن تارك جنس العمل من جهة النظر والواقع :

ذكرنا فيما مضى نقولا كثيرة عن السلف في أن ترك العمل مناف للإيمان ونكمل هنا بذكر نقلين مهمين عن إمامين عظيمين من أئمة أهل السنة والجماعة: هما الإمام أحمد ، وشيخه سفيان بن عيينة ، رضى الله عنهما :

1-أما سفيان بن عيينة فقد روى عن الإمام عبدالله ابن الإمام أحمد قال : حدثنا سويد بن سعيد الهروي [2] قال : سألنا سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال : يقولون : الإيمان قول وعمل ، والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا" بقلبه على ترك الفرائض [3]، (وجعلوه) [4] ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم عن غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر .

وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود .

أما آدم فنهاه عن أكل الشجرة وحرمها عليه ، فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من [5] الخالدين ، فسمي عاصيا من غير كفر .

وأما إبليس فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها [6] متعمدا ، فسمي كافرا" .

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي رسول، كما يعرفون أبناءهم ، وأقروا باللسان [1] ولم يتبعوا شرائعه ، فسماهم كفارا" .

---

[2] هو تلميذ لسفيان روى مسلم عنه عن سفيان .

[3] هذا هو المناط الحقيقى لتكفيره لنفس الأمر الشرعى وجحود وجوبه عليه ، وهذا الإصرار يعرف يقينا إذا عرضناه على السيف فأبى أن يؤديها ، كما سيوضح ذلك شيخ الإسلام عما قليل ، وقد أوضحنا ذلك من قبل .

[4] زيادة يقتضيها الكلام .

[5] هذا التعليل مهم ومراده أن آدم لم يعترض على أمر الله ويرفض الالتزام به ، ولكنه انساق وراء الشهوة التى أغراه إبليس بها ونسى ما عهد به ربه إليه ، وهذا حال عصاه المؤمنين .

[6](6) هذا مما يبين معنى الجحود فى كلام السلف، فليس المراد به إنكار نفس الأمر وإنكار أن الله شرعه وأوجبه – وهو المعنى الذى حصره فيه متأخرو الفقهاء ، فإن إبليس لم يفعل ذلك قط ، وقل من يفعله من الملحدين والمرتدين ، أى من يقول : إن الله لم يوجب الزكاة أو الصلاة مثلا ، وإنما المراد به عدم الانقياد والاستسلام لأمر الله بالاعتراض على أمره وإباء امتثاله والاستكبار عليه ، وهذا ما وقع من إبليس بنص القرآن .

أما جحود الوجوب أو التحريم فهو ما أشار إليه سفيان بقوله (من غير استحلال) فهما كفران : كفر الاستحلال ، وكفر الإباء والاعتراض ، وقد يجتمعان وتلازمان ، لكن من جهة الاستعمال يطلق الاستحلال غالبا على استباحة المحرمات ، والإباء والاستكبار على ترك الواجبات .

[1] كما سبق فى قصة الحبرين التى أوردناها فى موضوع علاقة قول لا إله إلا الله بعمل القلب وغيره .

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء، وتركها[2] على معرفة من غير جحود فهو مثل كفر علماء اليهود[3] .

فهذا الكلام الموجز الواضح هو تفصيل لأنواع من الكفر وبيان لمناط تكفير تارك الفرائض .

2-وأما الإمام أحمد فقد روى عنه الخلال رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني جوابا" لسؤاله عن المرجئة ، وفى آخرها يرد عليهم قائلا : إن من يقول : إن الإيمان هو مجرد الإقرار "يلزمه أن يقول هو مؤمن بإقراره ، وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد (أو يحد) في كل مائتين خمسة – أنه مؤمن .

ويلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه ، وصلى للصليب ، وأتى الكنائس والبيع ، وعمل عمل أهل الكتاب كله ، إلا أنه في ذلك يقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا ، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم" [4] .

فهذا إلزام قوي يعرف به حكم تارك الالتزام بالطاعات ، وهو إبطال لمذهب من يقول : إن انتفاء الإيمان الظاهر لا يكون معه عدم الإيمان إلا بانتفاء الإيمان الباطن ، فجعلوا ترك جزء الحقيقة الباطن شرطا في انتفاء الحقيقة بترك الجزء الظاهر ، مع أن التركيب ينتفي – وتنتفي الحقيقة بانتفائه – إذا ذهب أحد الركنين سواء أكان هذا أم ذاك .

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية المأخذ الواقعي والنظري لأئمة السلف في تكفير تارك الالتزام المصر بقلبه على ألا يعمل الفرائض ، وإن كان مقرا" بصدق الرسول صلى الله عليه وسلم في قرارة نفسه أو مدعيا الإقرار بها بلسانه ، وأن من خالف ذلك من الفقهاء فقد دخلت عليه شبهة الإرجاء شعر أم لم يشعر ، فقال – مكررا ذلك بمعناه في مواضع أخرى كثيرة .

---

[2] فى الأصل : وتركهم .

[3] كفر إبليس هو كفر إباء واستكبار كما أسلفنا من جنس من يقول : لن أصلى ولن أزكى ، وكفر اليهود كفر حسد وبغى كما فى مواضع من القرآن ، فهو من جنس من يقول : إن كان فلان هو الذى يبلغنى أمر الله فلن أطيعه ، فإبليس اعترض على الشارع فى نفس أمره ، واليهود اعترضوا عليه فى اختيار من يبلغ الأمر ، كما قال الحبران – فى القصة المتقدمة : لو كنت من نسل داود لاتبعناك .

[4] الخلال ، لوحة 109 .

"إنه لا يتصور في العادة أن رجلا يكون مؤمنا بقلبه مقرا بأن الله أوجب عليه الصلاة ، ملتزما لشريعة النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به ، يأمره ولي الأمر بالصلاة فيمتنع حتى يقتل ، ويكون مع ذلك مؤمنا في الباطل قط ، لا يكون إلا كافرا، ولو قال : أنا مقر بوجوبها غير أني لا أفعلها، كان هذا القول مع هذه الحال كذبا منه كما لو أخذ يلقي المصحف في الحش ويقول : أشهد أن ما فيه كلام الله ، أو جعل يقتل نبيا من الأنبياء ويقول : أشهد أنه رسول الله ، أو نحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب[5] فإذا قال : أنا مؤمن بقلبي مع هذه الحال كان كاذبا فيما أظهره من القول .

فهذا الموضع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء : إنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه [1] ، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية ... "[2] .

وقال في أول كلامه : من الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ، ويعيش وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدى زكاة ولا يحج إلى بيته ، فهو ممتنع ولا يصدر هذا إلا مه نفاق في القلب وزندقة" [3].

واحترز في آخر كلامه ممن قد يعمل أعمال الإيمان لكن بغير قصد التعبد والإيمان فقال : "قد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل ، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات ، (إلا أن يؤديها) [4] لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدى الأمانة ، أو يصدق الحديث ، أو يعدل في قسمه وحكمه ، من غير إيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم لم يخرج بذلك من الكفر ، فإن المشركين وأهل

---

[5] كمن ينحى شريعة الله ويلزم الناس بغيرها ويقول : أنا مؤمن بأنها أفضل الشرائع وأعدلها .
[1] أى حدا" لا كفرا" .
[2] مجموع الفتاوى (7/616) .
[3] مجموع الفتاوى (7/611) .
[4] زيادة يقتضيها الكلام .

الكتاب يرون وجوب هذه الأمور ، فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها أمة محمد صلى الله عليه وسلم ... " [5].

وقد فصل هذا القول في الإيمان كما فصله ابن القيم "في الصلاة" ونحن ننقل كلامه في الإيمان الذي قاله تعقيبا على ما قاله علماء السلف كعطاء ونافع والحميدي والشافعي وأحمد من تكفير تارك جنس العمل – قال "وإنما قال الأئمة بكفر هذا ، لأن هذا فرض ما لا يقع ، فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مم أمر به من الصلاة والزكاة والصيام والحج ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات ، مثل الصلاة بلا وضوء وإلى غير القبلة ونكاح الأمهات وهو مع ذلك مؤمن في الباطن ، بل لا يفعل ذلك إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه ..." [6] . ولهذا فرض متأخرو الفقهاء مسألة يمتنع وقوعها ، وهو أن الرجل إذا كان مقرا بوجوب الصلاة فدعي إليها وامتنع واستتيب ثلاثا مع تهديده بالقتل ، فلم يصل حتى قتل – هل يموت كافرا" أو فاسقا" ؟ على قولين .

وهذا الفرض باطل فإنه يمتنع في الفطرة أن يكون الرجل يعتقد أن الله فرضها عليه وأنه يعاقبه على تركها ، ويصبر على القتل ولا يسجد لله سجدة من غير عذر له في ذلك ، هذا لا يفعله بشر قط ، بل ولا يضرب أحد ممن يقر بوجوب الصلاة إلا صلى ، لا ينتهي الأمر به إلى القتل ، وسبب ذلك أن القتل ضرر عظيم لا يصبر عليه الإنسان إلا لأمر عظيم ، مثل لزومه لدين يعتقد أنه إن فارقه هلك فيصبر عليه حتى يقتل ، وسواء كان الدين حقا أو باطلا ، أما مع اعتقاده أن الفعل يجب عليه باطنا وظاهرا ، فلا يكون فعل الصلاة أصعب عليه من احتمال القتل قط .

ونظير هذا : لو قيل : إن رجلا من أهل السنة قيل له : ترض عن أبي بكر وعمر فامتنع عن ذلك حتى قتل مع

---

[5] المصدر السابق نفسه ، ص621 .

[6] هنا عرج على مذهب الحنفية وتوسعهم فى التكفير بالألفاظ مع قولهم : إن العمل لا يدخل فى الإيمان .

محبته لهما واعتقده فضلهما ، ومع عدم الأعذار المانعة من الترضي عنهما ، فهذا لا يقع قط .
وكذلك لو قيل : إن رجلا يشهد أن محمدا رسول الله باطنا وظاهرا ،و قد طلب منه ذلك ، وليس هناك رهبة ولا رغبة يمتنع لأجلها ، فامتنع منها حتى قتل ؛ فهذا يمتنع أن يكون في الباطن يشهد أن محمدا رسول الله .
ولهذا كان القول الظاهر من الإيمان الذي لا نجاة للعبد إلا به عند عامة السلف والخلف الأولين والآخرين ، إلا الجهمية – جهما ومن وافقه - ، فإنه إذا قدر أنه معذور لكونه أخرس ، أو لكونه خائفا من قوم إن أظهر الإسلام آذوه ، ونحو ذلك ، فهذا يمكن ألا يتكلم مع إيمان في قلبه كالمكره على كلمة الكفر ، قال الله تعالى :
(**إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا" فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم)** (النحل : 106) .
وهذه الآية مما يدل على فساد قول جهم فإنه[1] جعل من تكلم بالكفر من أهل وعيد الكفار ، إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان " [2] .
ولما رأى المرجئة أن النصوص الشرعية ، والآثار السلفية الواردة في تفكير من ترك العمل ، أو عمل الكفر غير متسقة فيما ذهبوا إليه من الحكم بإيمان تارك العمل ، ونفي وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقا" ، وليس لديهم حيلة أو جواب عنها قالوا : إنها واردة فيمن يستحل ذلك ، أو كان جاحدا" للوجوب ، وهذا تأويل منقوض بفهم السلف الصالح للنصوص كما سبق عن الإمام أحمد والأوزاعي – رحمهم الله تعالى – وغيرهم ،

وحصر الكفر في الاستحلال فهم ناقص ، ومجانب للصواب ، ومخالف لأصول أهل السنة والجماعة من عدة أمور :

---

[1](1) أي الله تعالى .
[2](2) الإيمان ، ص206-208 . وهو في مجموع الفتاوى (7/218-220) .

أولا": إن الكفر يكون :
أ-بالاعتقاد في القلب كمن اعتقد أن لله ندا" أو شريكا" أو مثيلا" أو إنه لا يعلم كل شئ أو لا يقدر على كل شئ ، أو أن الساعة غير آتية وأن الله لا يبعث من في القبور ، أو اعتقاد أن القرآن اشتمل على باطل أو أن شيئا" مما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم غير حق أو أن شريعة الإسلام لا تصلح لهذا العصر، أو أن الأولياء يتصرفون في الكون أو يستجيبون لمن دعاهم واستغاث بهم .
ومن ذلك النفاق الأكبر بكل ألوانه وصوره ، وهو باب واسع .
ب-ويكون بالقول باللسان كمن سب الله ورسوله ومدح الأصنام وهجا الأنبياء واستهزأ بالدين ودعا إلى الكفر والردة وسخر من بعض أحكام الشرع وصنف في ذلك أو قاله بأي وسيلة .
ج-ويكون بالعمل الظاهر كمن يقاتل الأنبياء ويعذب أتباعهم ويهدم المساجد ويحرق المصاحف ويذبح لغير الله ويسجد للأصنام ويتعلم السحر أو يعلمه ويقاتل المؤمنين مع الكافرين أو ينصرهم بالمال والسلاح على المؤمنين ، ويكرم المرتدين ويعظمهم ويهين المؤمنين ويحتقرهم ويتحاكم إلى الطاغوت ويذهب إلى الكاهن ويصدقه ونحو ذلك[1]، وعلى هذا تدل نصوص قطعية من الكتاب والسنة وعليه إجماع المسلمين قبل ظهور البدع وتبعهم كبار فقهاء الملة في أبواب حكم المرتدين من كتبهم [2] – مما يطول نقله إلا من دخلت عليه شبهة الإرجاء أو تناقض فاتبع كلام إمامه في تصانيفه الفقهية وتبع المتكلمين في تصانيفه أو آرائه العقدية .
فحصر الكفر في قول القلب وحده ضلال عظيم وخطأ بين إن لم يكن كفرا" صريحا" كما هو حال من صرح به أو

---

[1][1] وهذا قسم آخر غير ما يسميه بعض الفقهاء الكفر العملى ويقصدون به الأصغر فقط ، فيجب التنبه لهذا لأن الخلط بينهما قد يؤدى إلى الظن بأن كفر العمل كله لا يخرج من الملة وهذا هو حقيقة مذهب المرجئة كما رأيت ، ومن ذلك ما وقع للشيخ الألبانى كما فى رسالة "حكم تارك الصلاة" ، ص42-44 .
[2][2] انظر تعليق الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب على قول صاحب الإقناع "المرتد الذى يكفر بعد إسلامه نطقا أو شكا أو اعتقادا" أو فعلا"" فى الدرر السنية (8/88) .

التزم لوازمه ، ولهذا ونحوه كفر بعض السلف الجهمية ولم يعدوهم من فرق أهل القبلة ، ونص شيخ الإسلام على أن من جوز أن يكون من تكلم بالتكذيب و الجحد وسائر أنواع الكفر من غير إكراه – مؤمنا في الباطن "فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه" [3] .

ثانيا : أن الاستحلال كفر برأسه : سواء فعل صاحبه ما أحل من المحرمات أو لم يفعل ، ولهذا قال شيخ الإسلام في من سب الرسول صلى الله عليه وسلم : "إن اعتقاد حل السب كفر سواء اقترن به السب أو لم يقترن" [4] .
ولذلك فمن شرع الزنا أو الربا أو شرب الخمر وأصدر لها المراسيم والقوانين التي ترخص بها وتحدد لها الأنظمة في عملها و تعيين المحاكم التي تختص بفض النزاع فيها ورتب حراستها وألزم بمقتضى ذلك فقد كفر ، وإن لم يزن مرة واحدة أو يشرب من الخمر قطرة أو يأكل من الربا درهما" .

ثالثا :أن الكفر أعظم المعاصي بإطلاق : والاستحلال ينقل المعصية التي دون الكفر إلى مرتبة الكفر بإجماع أهل السنة والمرجئة سواء ، فإذا ثبت فإلى أي مرتبة ينقل الاستحلال الكفر وليس وراءه مرتبة أخرى بل هو بذاته كفر فدل ذلك على أن موضوعه المعاصي التي هي دون الكفر لا الكفر .
فإن اقترن بالكفر كان زيادة فيه كمن يكفر بالعبث ثم يكفر بالله .

رابعا : أنه لا يجوز أن يقال : لابد أن يكون المستحيل مكذبا" بالدين حتى يكفر كما لا يجوز أن يقال في المكذب بالدين: أن يكون مستحلا للتكذيب فكذلك المعاند

[3](3) الصارم المسلول : ص525 ، وكذلك من جوز أن يكون من عمل الكفر الصريح – كما فى الأمثلة السابقة – مؤمنا فى الباطن .
فانظر أى خطر يحيق بمن يقولون : نسألهم قبل أن نكفرهم : أهم مقرون أم جاحدون مستحلون ؟!
[4](4) الصارم المسلول : ص526 ، ضمن كلام نفيس أوصى بقراءته كله .

المستكبر والشاك وغيره فتبين أنه لا يصح جعل أحد أنواع الكفر شرطا" في الأنواع الأخرى أو قيدا" فيها [5] .

خامسا : أن الاستحلال نفسه يكون بالاعتقاد والقول والعمل :
فالاعتقاد واضح ، والقول كمن يقول إن الزنا أو الربا أو شرب الخمر حلال ، ومن ذلك قصة قدامة بن مظعون ومن معه فى شرب الخمر [1] ، والعمل كقصة الرجل الذى تزوج امرأة أبيه فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتله وتخميس ماله ، ولم يأمر بسؤاله أأنت مستحل أو مقر ؟ .

> قال ابن القيم – رحمه الله - : "روى الإمام أحمد والنسائى وغيرهما عن البراء رضى الله عنه قال : لقيت خالى أبا بردة ومعه الراية فقال : أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله وآخذ ماله .

وذكر ابن أبى خيثمة فى تاريخه من حديث معاوية بن قرة عن أبيه عن جده رضى الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى رجل عرس بامرأة أبيه فضرب عنقه وخمس ماله .
قال يحيى بن معين : هذا حديث صحيح .
وفى سنن ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم فاقتلوه .
وذكر الجوزجانى : أنه رفع إلى الحجاج رجل اغتصب أخته على نفسها فقال : احبسوه وسلوا من هاهنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألوا عبد الله بن مطرف رضى الله عنه فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من تخطى حرم المؤمنين فخطو وسطه بالسيف .

---

[5] فمن جعل نوعا" من أنواع الكفر شرطا" فى النوع الآخر عامدا" فهو كمن جعل ناقضا" من نواقض الصلاة أو الوضوء لا يبلطهما إلا بشرط وقوع ناقض آخر كمن يشترط لبطلان صلاة من صلى إلى غير القبلة أن يكون تاركا" للنية وإلا فصلاته صحيحة أو من نام حتى أصبح فوضوئه صحيح إلا إذا حدث .
[1] انظر مجموع الفتاوى (7/610) .

وقد نص أحمد فى رواية إسماعيل بن سعيد فى رجل تزوج امرأة أبيه أو بذات محرم فقال : يقتل ويدخل ماله فى بيت المال .
وهذا القول هو الصحيح وهو مقتضى حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم " [2] . هـ .
وقال ابن كثير فى تفسير الآية (ولا تنكحوا ما نكح ءاباؤكم ..) :
"فمن تعاطاه بعد هذا فقد ارتد عن دينه فيقتل ويصير ماله فيئا لبيت المال، كما رواها الإمام أحمد وأهل السنن من طريق البراء بن عازب ..." وذكر الحديث !! [3] .
وهذا لا علة له إلا الاستحلال بالفعل .

سادسا : أن حصر الكفر فى الاستحلال يقتضى أن لا يكفر أحد ، يقول أنا غير مستحل وأنا أعتقد أن هذا حرام مهما عمل من المكفرات حتى من سب الله ورسوله وأهان المصحف ونجس المسجد ونصر الكفار على المؤمنين وشرع الكفر بكل أنواعه ، ما دام لم يصرح بالاستحلال أو صرح باعتقاد أن ذلك حرام فى الشرع .

بل على هذا لا يكاد يكفر من الناس إلا القليل فإن أبا طالب مات على دينه وهو يعتقد أنه باطل وأن دين محمد صلى الله عليه وسلم هو الحق ، وهرقل أقام على دينه مع اعتقاده أن ذلك حرام عليه ولكن شهوة الملك غلبت داعى الحق ، وكذلك أحبار أهل الكتاب الذين اعتقدوا بقلوبهم وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم ولكن لم يتبعوه بل كثير من كفار قريش لم يكونوا يعتقدون صحة عبادة الأصنام وأنها خير من التوحيد وأن الله لم يحرم عبادتها !!

وهكذا فأكثر كفر الخلق هو من جهة الإباء والاستكبار وترك الانقياد والاتباع لا من جهة اعتقاد أن الكفر حلال ، فإن أكثر المتدينين في العالم يرتكبون المحرمات في دينهم ولا يقولون نعتقد أنها حلال فكيف إذا ارتكبوا

---
[2] زاد المعاد (3/202) ، ط مصر ، وانظر تهذيب الآثار للطبرى (2/144) .
[3] تفسير ابن كثير (2/215) ، ط الشعب .

الكفر ؟ ولا سيما أهل الإسلام الذين يعلمون لأن الخروج من الإسلام أكبر الذنوب بإطلاق فيندر أن تجد مسلما لا يعتقد أن الكفر حرام وأن عاقبته النار .

ولنضرب لذلك مثالا لكفر العمل وآخر لكفر القول :

أ _ مثال كفر العمل : السحر :

فإن الله تعالى قد بين حال أهله فقال : (واتبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان وما كفر سليمان ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر وما أنزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق) (**البقرة : 102)** .

فإن الله تعالى حكم عليهم بالكفر وبين أن كفرهم هو تعليم السحر وبين أنهم يعلمون أن ذلك كفر ويقولون للمتعلم إنما نحن فتنة فلا تكفر ويعتقدون أن عاقبة عملهم هذا هى الخسارة الكبرى فى الآخرة فلم يجعل علمهم بأنه كفر وتحذيرهم المتعلم منه واعتقادهم سوء عاقبته مانعا من تكفيرهم .

فهؤلاء لم يكفروا لأنهم كذبوا بالله ورسوله واليوم الآخر ولا لأنهم كذبوا الرسل فى قولهم إن الله حرم السحر ، ولا لأنهم اعتقدوا حل السحر أو فضلوه على كتاب الله ولكنهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كما فى الآية التى قبلها أى تركوا العمل به واختاروا ما يعلمون ويعتقدون قطعا أنه مفضول بل كفر وخيم العاقبة على ما يعلمون قطعا أنه فاضل بل حق محض ، وبهذا حكم الله عليهم بالكفر ونفى عنهم الإيمان والتقوى .

قال شيخ الإسلام : فهؤلاء الذين اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون أنه لا خلاق لهم فى الآخرة ومع هذا فيكفرون[1] .

فلو قدرنا أن من يحكمون بالقوانين الوضعية لم يزيدوا على هؤلاء شيئا بل غاية فعلهم أنهم تركوا العمل بكتاب الله واتبعوا ما تقرره شياطين التشريع فى الشرق والغرب وحذروا الناس من التحاكم إلى هذه القوانين وبينوا لهم أنها كفر واعتقدوا أن مصيرهم إلى النار إن فعلوا ذلك لكنهم ظلوا يشرعونها ويحكمون بها ؟ فهل يكون حكمهم شيئا سوى الكفر !!

فكيف وهؤلاء كما يعلم الناس بالتواتر لا يحذرون من قوانينهم بل ولا يقولون إن أصحابها من أهل النار ولا أن الشريعة أفضل منها – مجرد قول مع أنه غير نافع – بل يفخرون بإصدارها ويجعلون ذلك عيدا أو شبه عيد ويحاربون من دعاهم إلى تحكيم الشرع أيما محاربة ويقولون بأنفسهم أو بأبواقهم إن الشريعة قاصرة عن ملائمة الحياة وأن أحكامها لا تصلح لهذا العصر ويقولون إن تحكيم هذه القوانين يحقق المصلحة الوطنية والخير والتقدم وحسن العاقبة .. الخ ما يتردد على ألسنة الزعماء وأعضاء المجالس التشريعية والصحفيين وسائر وسائل الإعلام !!

فكيف يقال مع هذا إن هؤلاء لا يكفرون إلا إذا كذبوا أو جحدوا الوجوب أو استحلوا ، أو فضلوا أو ساووا .. ونحو ذلك من العبارات التى تدل على شئ واحد وهو أن يضموا إلى هذا النوع من الكفر نوعا آخر منه .

ورحم الله الشيخ محمد بن إبراهيم حيث فصل هذه الأنواع وجعل كلا منها كفرا بذاته ، كما هو فى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومذهب السلف الصالح أجمعين ، ثم أفرد القسم غير المكفر عنها جميعا" .

---

[1] مجموع الفتاوى (7/559) .

وقال أجزل الله مثوبته : (لو قال من حكم القانون : أنا أعتقد أنه باطل، فهذا لا أثر له بل هو عزل للشرع كما لو قال أحد : أنا أعبد الأوثان وأعتقد أنها باطل [1] .

ب-ومثال كفر القول : النطق بالكفر من غير إكراه ،

ودليل ذلك قوله تعالى : (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ، ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) (النحل : 106 ، 107) .

وذلك من جهتين :

إحداهما : أن الله تعالى بين سبب استحقاقهم الوعيد بقوله (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) الآية ، فهم لم يستحبوا الكفر على الإيمان ولم يكذبوا الرسل فى ذلك ، ولم يعتقدوا أن الكفر حلال لكنهم تكلموا بذلك مستحبين الحياة الدنيا على الآخرة .

والأخرى : أنه استثنى المكره دالا على أن من تكلم بالكفر من غير إكراه فإن صدره منشرح به ، بدون اشتراط أو تقييد .

يقول شيخ الإسلام بعد ذكر الآيات : "فقد ذكر الله تعالى من كفر بالله من بعد إيمانه وذكر وعيده فى الآخرة ، ثم قال (ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة) وبين تعالى أن الوعيد استحقوه بهذا ، ومعلوم أن باب التصديق والتكذيب والعلم والجهل ليس هو من باب الحب والبغض ، وهؤلاء (يعنى المرجئة) يقولون إنما استحقوا الوعيد لزوال التصديق والإيمان من قلوبهم ... والله سبحانه وتعالى جعل استحباب الدنيا على الآخرة هو الموجب للخسران ، واستحباب الدنيا على الآخرة قد يكون مع العلم والتصديق بأن الكفر يضر في الآخرة وبأنه ما له فى الآخرة من خلاق وأيضا فإنه سبحانه استثنى المكره من الكفار ولو كان الكفر لا يكون إلا بتكذيب

---

[1] مجموع فتاواه (6/189) ، وانظر كلام العلامة الشيخ سليمان بن سحمان فى معنى الطاغوت ، الدرر السنية (8/271) ، فيما بعدها .

القلب وجهله لم يستثن منهم المكره لأن الإكراه على ذلك ممتنع فعلم أن التكلم بالكفر كفر إلا في حال الإكراه .

وختم بقوله : "فمن تكلم بدون الإكراه لم يتكلم إلا وصدره منشرح به" [1].

وقال فى الصارم المسلول عن الآية نفسها : "ومعلوم أنه لم يرد بالكفر هنا اعتقاد القلب فقط لأن ذلك لا يكره الرجل عليه وهو قد استثنى من أكره ولم يرد من قال واعتقد لأنه استثنى المكره وهو لا يكره على العقد والقول وإنما يكره على القول فقط فعلم أنه أراد من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم وأنه كافر بذلك إلا من أكره وهو مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا من المكرهين فإنه كافر أيضا ، فصار من تكلم بالكفر كافرا إلا من أكره فقال بلسانه كلمة الكفر وقلبه مطمئن بالإيمان .

وقال فى المستهزئين (لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) (التوبة : 66) ، فبين أنهم كفار بالقول مع أنهم لم يعتقدوا صحته" [2].

سابعا : أن حصر الكفر في "الاستحلال" قد لا يلزم حتى على مذهبهم وذلك لأن كلمة "الاستحلال" لا تدل على اعتقاد حل محرم ، إلا بحسب الاصطلاح أما فى اللغة بل وفى كلام الشرع فإن المستحل هو المستمرئ للحرام الذى لا يعبؤ بالتحريم ولا يبالى به كما قال صلى الله عليه وسلم : "يستحلون الحر والحرير" فإذا احتاج المصطلح إلى قيد ليدل على المراد فكذلك يحتاج إلى النصوص الأخرى فهذا اللفظ الذى لا يدل على الكفر بذاته كيف يجعلونه هو وحده مناط الكفر المناقض للإيمان دون ما سواه ويعدلون عما ورد صريحا فى الشك والنفاق والاستكبار والإعراض والتولى ونحوها مما فى الكتاب والسنة .

---

[1] مجموع الفتاوى (7/560،561) .

[2] الصارم المسلوم ، ص524 ، وانظر أيضا (7/220) .

إذا تبين هذا بقى أن نعلم أن المرجئة – ومن اتبعهم وهو لا يشعر – لما أن حكموا بإيمان تارك العمل ونفوا وقوع الكفر بالعمل الظاهر مطلقا لم يبق لهم غالبا من جواب أو حيلة يدفعون بها احتجاج أهل السنة عليهم بالنصوص الواردة فى تكفير من ترك العمل أو عمل الكفر إلا القول بأن هذه فى المستحل أو الجاحد للوجوب .

فجعلوا جنس ترك العمل وارتكاب المكفرات من جنس ترك سائر الفرائض وارتكاب سائر المحرمات وجعلوا الفاعل داخلا تحت المشيئة موعودا بالشفاعة ، واستدلوا بما ورد من النصوص عاما مطلقا مثل : "من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة" وحديث الشفاعة (الجهنميين) الآتي بيانه ، وضموا إلى ذلك الاستدلال بقول أهل السنة : "ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله" على إطلاقها فاستنتجوا من ذلك كله أن من كفر أحدا – بترك ما تركه كفر أو فعل ما فعله كفر وهو غير مستحل لذلك – خرج عن قاعدة أهل السنة هذه ووقع فى مذهب الخوارج أو بعضه !!

وهذا خطأ بين لا يخفى على من اطلع على ما سبق ونزيد هنا فيما يتعلق بهذه العبارة فنقول :

1-الاستحلال عند أهل السنة والجماعة إنما متعلقة الذنوب التى دون الشرك أو الكفر كما سبق ، ولذلك يذكرون هذه العبارة فى باب الرد على الخوارج والمعتزلة الذين يكفرون بالكبائر العملية التى هى من جنس المعاصى كالزنا وشرب الخمر كما هو معلوم – ولو كان جنس ارتكاب المكفر من جنس فعل المعصية وكان لابد لكل من ورد فيه إنه كافر أن يقيد بالمستحيل أو الجاحد مطلقا كما يقولون لجاز أن نقول : "الزانى كافر" و"شارب الخمر كافر" بإطلاق، فإذا اعترضوا علينا قلنا إنما نعنى به المستحل أو الجاحد ،

كما تقولون تارك الصلاة كافر ، والحاكم بغير ما أنزل الله كافر ، وتعنون المستحل أو الجاحد .

والحق أن الإطلاق فى الكل باطل كما وأن التقييد فى الكل باطل ، وأن الحق فى اتباع النصوص كما فى الفقرة (4) الآتية :

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية :"ونحن إذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنوب فإنما نريد به المعاصي كالزنا والشرب وأما هذه المباني (يعنى الأركان) ففي تكفير تاركها نزاع مشهور" [1] ، وقد سبق إيراد كلام الإمام سفيان بن عيينة فى هذا التفريق .

2-أن العبارة نفسها لا تدل على مرادهم بإطلاق فإن فيها التقيد بكلمة "أهل القبلة" ومعلوم أن من ترك الصلاة التى هى رأس العمل الظاهر بل من كفر بأى مكفر كان لا يسمى عندهم من أهل القبلة .

3-أن العبارة فيها إطلاق تنبه أهل السنة له وإن اشتبه الأمر على بعضهم ولهذا تكلموا فى تقييدها بما يدفع اللبس ويزيل الإشكال مثل أن تصبح "ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بكل ذنب ما لم يستحله" وفى نظرى أن قولنا : ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بعمل دون الكفر ما لم يستحله" أوضح فى المراد – وإن كانت تلك أجود فى العبارة – كما أن هذه تزيل الإشكال الناشئ من كون الذنوب الاعتقادية قد تدخل فى الصيغة الأولى وهى لا يقال : يكفر صاحبها بالاستحلال بل يقال : يكفر بالرد والإنكار ، فتأمل [2].

4-أن أهل السنة والجماعة متبعون لنصوص الشرع فى كل شئ فما جعله الشرع كفرا بإطلاق فهو عندهم كفر بإطلاق – كمن ترك الصلاة أو تعاطى السحر أو حكم

---

[1] مجموع الفتاوى (7/302) ، وهذا النزاع حسمه فى الإيمان الأوسط كما سبق النقل عنه .

[2] وقد فصلنا ذلك فى شرح هذه العبارة ضمن شرحنا لشرح العقيدة الطحاوية نسأل الله أن ييسر إخراجه ، انظر شرح الطحاوية ، ص434 .

بشرع غير ما أنزل الله – وسموا فاعله كافرا بإطلاق وما جعله من جنس المعصية لكن سماه كفراً سموه كفرا كذلك ولم يكفروا فاعله بل جعلوه مرتكبا لعمل من أعمال الكفر وشعبه من شعبه ، كقتال المسلم الوارد فى الحديث : "... وقالته كفر" وحديث : "لا ترجعوا بعدى كفارا" يضرب بعضكم رقاب بعضا" وما جاء فى حديث : "ثنتان فى أمتى هما كفر : الطعن فى النسب ، والنياحة على الميت" ، وبين هذا وما قبله فوارق من القرائن اللفظية والمعنوية يعلمها علماؤهم [1].

ومن نفى عنه الإيمان بفعل – ما هو من جنس المعصية ينفون عنه الإيمان لكن لا يخرجونه من الإسلام وهذا هو معنى قولهم :"نثبت له مطلق الإيمان لا الإيمان المطلق" ، وذلك كما ورد فى حديث " لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ... " الخ

ومن ارتكب ذنبا لم يجعله الشرع كفرا بإطلاق فهو مرتكب لكبيرة الذي وقع الخلاف فيه قديما بينهم وبين الخوارج وحكمه عندهم – في الآخرة – أنه إن لم يقم به مانع من موانع إنفاذ الوعيد كالتوبة والاستغفار والحسنات الماحية[2] ونحوها فهو تحت مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، ولهذا فهم يجزمون بأن بعض أهل الكبائر سيدخلون النار وأن بعضهم لن يدخلها – كما هو مقتضى الجمع بين الأدلة فى هذا المسألة .

كل ذلك باتباع مطرد للنصوص وجمع متسق بينها وفق منهج منضبط لا خلل فيه ولا اضطراب .

فلو قال قائل من أهل السنة : "ولا نكفر أحداً بذنب ما لم يستحله" وجب حمله على هذه الأصول وفهمه وفق ذلك المنهج .

أما الخوارج والمعتزلة فيجزمون بأنه لن يدخل أحد من مرتكبي الكبائر الجنة وينكرون حديث الشفاعة وشبهه .

---

(1)(1) من ذلك أن الأول جاء فى الكفر بصيغة المعرف بالألف واللام مثل "**بين العبد وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة"** أو بصيغة الفعل الماضى مثل "**فمن تركها فقد كفر"** ، أما هذا فجاء نكرة مطلقة كما فى الحديث الأول أو مقيدة بما لا يجعلها من جنس الكفر المطلق كما فى الحديث الثانى ، وإلا فلو سكت لعلمنا أنه يحذر من الردة عن الإسلام ، ونحو ذلك مما يطول تفصيله ويزول الإشكال إذا جمعت النصوص كلها فى الموضوع وقد فصلنا ذلك بحمد الله فى شرح الطحاوية .

(2)(2) انظر هذه الموانع فى مجموع الفتاوى (7/487) ، ورسالة الأخ عيسى السعدى "موانع إنفاذ الوعيد" .

أما المرجئة فيجوزون أنه لا يدخل أحد منهم النار ، ولما كان الخوارج والمعتزلة ينبزون أهل السنة والجماعة بالإرجاء وكان المرجئة ينبزونهم بالخروج بينوا الفوارق بينهم وبين كل من الطائفتين ومن ذلك أنهم يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المكفرات ولو كانت أعمالا أو تركا للعمل فليسوا إذن مرجئة .
ولا يكفرون من ارتكب ما هو من جنس المعاصي ما لم يستحل ذلك فليسوا إذن خوارج .
فمن هنا جاءت هذه العبارة ، فتوسيع مفهومها أو وضعها في غير موضعها غير مقبول .

على أن لهذه العبارة قرينة و ضميمة ما كنت لأوردها هنا لولا أن محدث العصر الشيخ الألباني – حفظة الله – استشهد بكلام لقائلها [1] متضمنا الخطأ نفسه في فهم العبارة السابقة ، وأقره عليه بل أثنى على كلامه ، وإلا فموضعها مبحث الشبهات النقلية لأن بعضهم جعلهم حديثا " [2] .

وهذه العبارة هي : "لا يخرج العبد من الإيمان إلا بجحود ما أدخله فيـه".

قال الإمام الطحاوى – رحمه الله – في استدلاله على أن تارك الصلاة لا يكفر : " والدليل على ذلك أنا نأمره أن يصلى ولا نأمر كافرا أن يصلى ، ولو كان بما كان منه كافرا لأمرناه بالإسلام فإذا أسلم أمرناه بالصلاة .
وفى تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة ، ومن ذلك أمر النبى صلى الله عليه وسلم الذي أفطر في رمضان متعمدا بالكفارة التي أمره بها وفيها الصيام ولا يكون الصيام إلا من المسلمين .

---

[1][1] وهو الإمام أبو جعفر الطحاوى ، انظر شرح العقيدة الطحاوية ، ص458 ، والطحاوى – رحمه الله – حنفى وقد ظهر أثر ذلك فى تلبسه بالإرجاء فى عقيدته مثل قوله :"وأهله فى أصله سواء" وقد سبق الحديث عنها ، ومثل هذه العبارة .
[2][2] انظر الإحياء وشرحه للزبيدى (5/244) والغزالى نقلها عن صاحب قوت القلوب ، واللفظ عنده هو "لا يكفر أحد إلا بجحود ما أقر به" .

ولما كان الرجل يكون مسلما إذا أقر بالإسلام قبل أن يأتى بما يوجبه الإسلام من الصلوات الخمس ومن صيام رمضان، كان ذلك ويكون كافرا بجحوده لذلك ولا يكون كافرا إلا من حيث كان مسلما ، وإسلامه كان بإقراره بالإسلام فكذلك ردته لا تكون إلا بجحود الإسلام [3] !!

وهذا الكلام يستحق ما قاله شيخ الإسلام فى كلام القاضى أبى يعلى المشابه له "زلة منكرة وهفوة عظيمة" [4] .

وإنما قاله تبعا لمذهب المرجئة الحنفية الذين يقولون إن الإيمان هو التصديق والإقرار والكفر هو ضد ذلك وهو التكذيب والجحود أى جحود الإقرار كما سبق تفصيل مذهبهم [5] .

ولو وقفنا على ما فى هذا الكلام تفصيلا لطال المقام لكننا نكتفى ببيان الخطأ الأكبر فيه وهو أنه لا يخرج أحد من الإسلام إلا بترك الإقرار لأنه يدخل في الإسلام بالإقرار فكيف يخرج منه بغير ما دخل به فيه ؟!
ومعنى ذلك أن من لم يجحد الشهادتين لا يكفر مطلقا لا باعتقاد ولا بعمل بل هو من أهل ذلك الركن الذى جحد أو ترك ألا تراه يقول فى تارك الصلاة : "وفى تركنا لذلك وأمرنا إياه بالصلاة ما قد دل على أنه من أهل الصلاة" !!

ولازم ذلك وطرده أن يقال : من كفر بالقرآن مع إقراره بالشهادتين فإن دعوتنا إياه للإيمان بالقرآن وتركنا دعوته للشهادتين دليل على أنه من أهل القرآن !!

وقل مثل ذلك فيمن كفر بالملائكة أو الجنة أو النار .. وغيرها من أمور الاعتقاد .

---

[3] مشكل الآثار (4/228) ، وص48 من رسالة الشيخ .
[4] الصارم المسلول ، ص515 .
[5] (5) والشيخ حفظه الله من أشد الناس نفورا وتنفيرا من تقليد الحنفية فى الفروع فكيف وهذه من الأصول ؟

وفى العمل : يلزم منه أن الصحابة قد أخطئوا أو ضلوا حين سموا تاركي الزكاة كفارا ومرتدين وقاتلوهم على ذلك لأنهم حسب كلامه مسلمون من أهل الزكاة !! وهكذا .
وهذا لا يشك فى خطئه بل بطلانه لمن قراءه فضلا عمن تأمله وذلك أن القول بأن من تكلم بالشهادتين لا يكفر إلا بترك الإقرار بهما هو نوع من الإرجاء الغالي المذموم جدا عند السلف والذى لا يفوقه غلوا إلا إرجاء الجهمية أى اشتراط ترك الإقرار القلبى الذى هو التصديق عندهم ، وكلاهما معلوم الفساد والبطلان بالاضطرار من الدين ، وقد ذكر شيخ الإسلام : إن كل من تأمل كلام هؤلاء المرجئة يعلم بالاضطرار "أنه لو قدر أن قوما" قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك (أى لم يجحدوا الوجوب) ونقر بألسنتنا بالشهادتين (أى لم يجحدوا الإقرار) إلا أنا لا أطيعك فى شئ مما أمرت به ونهيت عنه فلا نصلى ولا نصوم ولا نحج ونصدق الحديث ولا نؤدى الأمانة ولا نفى بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئا" من الخير الذى أمرت به (أى نترك جنس العمل) ، ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم بل نقتلك أيضا ونقاتل مع أعدائك (أى يفعلون جنس المحرم مطلقا) هل كان يتوهم عاقل أن النبى صلى الله عليه وسلم يقول لهم "أنتم مؤمنون كاملو الإيمان وأنتم من أهل شفاعتى يوم القيامة ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار؟ بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك" [1] .
فالعجب أن يقول الشيخ الألبانى بعد أن نقل كلام الطحاوى هذا : "قلت وهذا فقه جيد وكلام متين لا مرد له" [2]

---

[1] مجموع الفتاوى (7/287) .
[2] حكم تارك الصلاة ، ص48 ، ثم قال الشيخ : "وهو يلتقى تماما مع ما تقدم من كلام الإمام أحمد – رحمه الله – الدال على أنه لا يكفر لمجرد الترك بل بامتناعه عن الصلاة بعد دعائه إليها" .
ونقول – إنه بقطع النظر عن أن الثابت عن الإمام أحمد هو تكفير التارك وقد نقلناه فى أول هذا الباب : فإن هذا لا يلتقى معه لأن الطحاوى لا يكفر بالامتناع من الصلاة بل بالامتناع من الإقرار ، لاحظ قوله :

الفصل الخامس

" حقيقة الإيمان عند المرجئة "

قبل أن نتكلم عن حقيقة الإيمان عن المرجئة يجدر بنا أن ننوه باختصار عن نشأة المرجئة ، ومن هم وما هي أقسامهم وأنواعهم ثم حقيقة الإيمان عندهم وسبب انحرافهم ، من هم المرجئة ؟ النشأة والتطور.

المرجئة لغة من الإرجاء: وهو التأخير والإمهال ، قال تعالى : " قَالُوا أَرْجِهِ وَأَخَاهُ" [378]أي : أمهله ، ومن الرجاء ضد اليأس وهو الأمل ، قال تعالى : " أُوْلَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ " [379].

والمرجئة اصطلاحًا في الشرع : كانت المرجئة في آخر القرن الأول تطلق على فئتين كما قال الإمام سفيان ابن عيينة - رحمه الله :

1- قوم أرجأوا أمر علي وعثمان ، فقد مضى أولئك (أي ليسوا من المرجئة المذمومة ومنهم الحسن بن محمد بن الحنفية).

2- فأما المرجئة اليوم فهم يقولون : الإيمان قول بلا عمل ، واستقر المعنى الاصطلاحي للمرجئة عند

"ولا يكون كافرا" إلا من حيث كان مسلما وإسلامه كان بإقراره بالإسلام فلذلك ردته لا تكون إلا بجحوده الإسلام" ، تجد ذلك جليا ، وإذ قد خفى على الشيخ حفظه الله فلا عجب أن يخفى عليه أن استدلاله بحديث الكفارة فى الصيام لا وجه له بل هو خارج عن الموضوع لأن موضوع البحث هو ترك الفريضة من صلاة أو صيام وهذا شئ وارتكاب ما يبطلها شئ آخر فهو كما لو أن إنسانا" أحدث أو تلكم فى الصلاة فتأمل .

تنبيه : من كفر بترك شئ من الأعمال التى تركها كفر أو جحد شيئا" من الاعتقادات التى يكفر جاحدها فإنه يدعى إلى ذلك العمل أو الاعتقاد ويستتاب من تركه أو جحده ولا نحكم بإسلامه إلا إذا فعل ذلك ، فإذا كفر بترك الصلاة فإن إسلامه يكون بأدائها ، وإذا كفر بجحد البعث أو الجنة أو النار فإن إسلامه يكون بالإسلام بها ، وهكذا .

كما فعل الصحابة رضى الله عنهم مع تاركى الزكاة وكما نص كل الفقهاء فى مسألة الممتنع عن شئ من الشراع لظاهرة فإنهم أوجبوا قتاله حتى يلتزم بما امتنع عنه ، لا بالشهادتين إذ هو مقر بها من قبل ، "قلت : منها قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث أنس الطويل فى الشفاعة أيضا" فيقال : "يا محمد ارفع رأسك وقل تسمع وسل واشفع فأقول : يا رب ائذن لى فيمن قال لا إله إلا الله ، فيقول : وعزتى وجلالى وكبريائى وعظمتى لأخرجن منها من قال لا إله إلا الله" وشرح ذلك فى نهاية المبحث ص23-34 .

ولخطورة هذا الأمر وأهميته ولما للشيخ حفظه الله من قبول واتباع عند عامة المعاصرين من أهل السنة ولمواضع أخرى مشابهة فى الرسالة – رأيت أن أقترح على فضيلته ما كتبته فى آخر مبحث حديث الجهميين الآتى وأرجو أن يتقبله بصدر رحب .

[378] سورة البقرة: آية 36.

[379] سورة البقرة : آية 218.

السلف على المعنى الثاني (إرجاء الفقهاء) وهو القول بأن : الإيمان هو التصديق ، أو التصديق والقول ، أو الإيمان قول بلا عمل ثم أطلق الإرجاء على أصناف أخرى كالجهمية القائلين بأن الإيمان هو المعرفة فقط ، والكرامية القائلين بأن الإيمان هو قول اللسان فقط وغيرهم كما سيأتي في أصناف المرجئة.

تاريخ الإرجاء ونشأة المرجئة

قيل أن أول من تكلم بالإرجاء عمومًا الحسن بن محمد بن الحنفية ، ثم ذر بن عبد الله الهمداني ، ثم حماد بن أبي سليمان ، ثم أبو حنيفة وقيل قيس الماجد ، وانتشر الإرجاء بعد دخول عمرو بن مرة فيه ، وقال الإمام الطبري - رحمه الله : (الإرجاء معناه ما بيناه قبل من تأخير الشيء ، فمؤخر أمر علي وعثمان - رضي الله عنهما - إلى ربهما ، وتارك ولايتهما والبراءة منها ، مرجئًا أمرهما فهو مرجئ ، ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان ومرجئها عنه فهو مرجئ)[380].

والمرجئة : اسم فاعل من الإرجاء وهو يأتي بمعنى التأخير والإمهال ، وبمعنى إعطاء الرجاء ، وهم على هذا يؤخرون العمل عن الإيمان ويعطون العصاة الرجاء في ثواب الله ؛ لأنهم يقولون لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، ولو قالوا لا تزيله المعاصي دون الكفر إلا بالاستحلال لكان قولهم صوابًا ، أي لا تنقص الإيمان عندهم المعاصي لأن الإيمان عندهم واحد والناس فيه سواء ، وبدعة الإرجاء من أشد البدع التي كان لها آثار وخيمة في حياة المسلمين من نهاية القرن الأول إلى اليوم.

النشأة والتطور:

الأول: إرجاء الشكاك الذين لم يتعين عندهم المخطئ والمعيب من المتنازعين في صِفِّين والجَمَل ، وهذا حدث بعد الفتنة سنة 38 ه تقريبًا وما بعدها.

وهذا هو الذي تكلم به وكتب فيه كتابًا : الحسن بن محمد بن الحنفية ؛ نعم هو أول من تكلم بالإرجاء على هذا النحو ، لكنه برئ من الإرجاء المذموم ، وإنما هو إرجاء أمر المتنازعين أيام علي ومعاوية - رضي الله عنهما - وقد ندم الحسن وتبرأ من الخوض في هذا الإرجاء والكلام فيه ، لأنه فيما شجر بين الصحابة ، وهو

---

(380) تهذيب الآثار : 2/661 .

أمر انقضى ومضى والسلف صاروا يكرهون الخوض فيه[381].

وهذا النوع من الإرجاء لا يُعد من البدع إنما هو قول اجتهادي اقتضته ظروف الفتنة قبل أن يستبين وجه الحق ، أما الإرجاء المذموم الذي يتعلق بالإيمان وخروج الأعمال منه فلم يعرج عليه فلا يلحقه بذلك ذم ولا عتاب والله أعلم) [382].

الثاني: مرجئة الفقهاء وهي المعنية بالإرجاء المذموم بالمعنى الاصطلاحي وهي الفرقة المشهورة التي أخرجت العمل من الإيمان ونشأت ما بين عام 73 ه وعام 83 ه تقريبًا ، وهذا هو الإرجاء المشهور وهو المعنِي غالبًا عند السلف ويقوم على القول بأن الإيمان هو التصديق أو التصديق والقول قال قتادة : " إنما أُحدث الإرجاء بعد هزيمة ابن الأشعث عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث الكندي الذي خرج على الحجاج وقد قام مع ابن الأشعث علماء أجلاء من سادة التابعين على رأسهم سعيد بن جبير أمام التابعين - رحمه الله ورضي عنه - ويغلط غلطًا فاحشًا من لا يفرق بين الخروج على الحكام الظلمة والكفرة وبين مذهب الخوارج ، ويجهل جهلاً قبيحًا بمذهب السلف من يسوي بينهما ويرمي كل من خرج على الحكام الظلمة فضلاً عن أهل الكفر والردة بأنه من الخوارج المارقين ، ويلزم من هذا القول القبيح شديد الفحش أن يكون كل من خرج من السلف وأولهم الحسين بن علي خوارج ، وكان خروج ابن الأشعث سنة 81 ه حتى 83 ه ، فقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه حدثت بدعة المرجئة في أواخر عصر الصحابة ، وفي عهد عبد الملك بن مروان وعبد الملك ابن الزبير ، وعبد الملك توفي سنة 86 ه ، وابن الزبير قتل سنة 73 ه ، وقد أنكر

---

[381] () كما قال ذلك الدكتور ناصر العقل في سلسلته القيمة : " رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع وموقف السلف منها الحلقة الخامسة القدرية والمرجئة "

[382] () كتاب الدكتور ناصر العقل: ص81 .

الصحابة والتابعون ذلك كعبد الله بن عباس وجابر وابن عمر وغيرهم ، وهذا النوع من الإرجاء هو الذي بدعه السلف وهو القول بأن العمل ليس من الإيمان - كما سيأتي تفصيل ذلك.

وأول من قال بالإرجاء ونشره وتكلم في الإيمان على هذا النحو المذموم هو ذر بن عبد الله المرهبي المتوفى سنة 99 ه فهو أول من فتح باب الإرجاء في الأمة ، ثم جاء تلميذة حماد بن أبي سليمان شيخ أبي حنيفة المتوفى سنة 120 ه وتوسع فيه وزاد بأكثر مما تكلم فيه شيخه ذر المرهبي ، فكان حماد هو أول من قال بالإرجاء وتوسع فيه وقال بأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان وأنه لا يزيد ولا ينقص ، ثم إن حماداً كثر أتباعه من فقهاء الكوفة على هذا المذهب الخبيث وفتنة الناس به ، ولاسيما عندما دخل فيه من العبَّاد والزُّهاد وأهل العلم والفقه أمثال الإمام أبو حنيفة تلميذ حماد بن أبي سليمان ، وانتشر الإرجاء أكثر وتهافت فيه الناس لما دخل فيه عمرو بن مرة المرادي المتوفى سنة 116 ه حيث كان عابدًا صالحًا ففتن الناس بهفوته - عفا الله عنا وعنه ، فقد أخرج الإمام اللالكائي عن مغيرة ، قال : لم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه" وقد قال عنه أبو حاتم صدوق ثقة كان يرى الإرجاء ووصمه بالإرجاء ابن حبان وابن حجر وغيرهما " [383] فعلى هذا الترتيب يتضح أن الحسن بن محمد بن الحنفية بريء من هذا الإرجاء المذموم براءة تامة[384].

وأن أول من قال بالإرجاء وتكلم في الإيمان ذر بن عبد الله ثم أتى تلميذه حماد بن أبي سليمان وتوسع فيه وفرع وابتدع ، ثم انتشر أتباع حماد في الأمصار وقال

---

[383] أصول الاعتقاد للالكائي : 5/289 تحقيق نشأت المصري.

[384] وقد بيَّنَّا ذلك في تعليقنا على " فتح المنان " للقنائي .

ببدعته كثير من فقهاء الكوفة وعبادها أمثال أبو حنيفة المتوفى سنة 150 ه وهو أشهرهم لأنه إمام وصاحب مذهب متبوع فتُنسب الإرجاء والمرجئة إليه مع أنه قال بالإرجاء من العباد غيرهم أمثال إبراهيم التيمي المتوفى سنة 92 ه قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله : " الذين رموا بالإرجاء من الأكابر مثل طلق بن حبيب ، وإبراهيم التيمي ونحوهما كان إرجاؤهم من هذا النوع وكانوا أيضًا لا يستثنون في الإيمان ، وكانوا يقولون هو الإيمان الموجود فينا ونحن نقطع بأنا مصدقون ، ويرون الاستثناء شكًا" [385]

كلمة لابد منها حول مرجئة الفقهاء ومرجئة العصر:

إن المتأمل في ترجمة الأكابر الذين قالوا بالإرجاء - كما يقول شيخ الإسلام - يرى أنهم أصحاب عبادة وزهد وعلم وفقه وكفى بأبي حنيفة مثالاً فهو إمام بلا شك ولا يستطيع مسلم منصف أن ينكر إمامته وعلمه وفضله ، ومع هذا نَقِمَ عليه أهل العلم والسلف مذهبه الإرجائي وردوا عليه وبدَّعوه وضللوه وهجروه واستتابه العلماء أكثر من مرة.

وممن ذكر إرجاء أبي حنيفة : عبد الله بن المبارك ، وحمَّاد بن زيد ، والفزاري ، وعبد الرحمن بن يزيد المقري ، وسفيان الثوري ، وشريك القاضي ، وسفيان بن عيينة ، والأوزاعي ، ويحي بن معين ، والإمام أحمد ، وحماد بن سلمة ، والإمام البخاري وابن حبان وشيخ الإسلام ابن تيمية [386].

والهدف من ذلك هو التنبيه على أنه ليس من شرط الرجل الفاضل أن لا يخطئ ، وليس من شرط العالم

---

[385] مجموع الفتاوى : 13/40.

[386] تحقيق نشأة كمال المصري فقد نقل المحقق المصادر التي ذكرت استتابة العلماء لأبي حنيفة رحمة الله.

والداعية أن لا يخطئ ولا يضل ولا يخالف أهل السنة ، ولا تمنع العبادة ولا كثرتها ولا الزهد ولا الفقه من الوقوع في الزلات والقول بالضلالات والطامات ، نقول ذلك نصحًا للشباب الذين يقدِّسون العلماء والدعاة ويدافعون عنهم وعن أخطائهم ، بل ويتابعونهم على زلاتهم وينسبون هذه الطامات إلى أهل السنة والجماعة باسم السلف والسلفية ، وعندما يبين لهم كبار العلماء الحق وضلال وانحراف من خالفه من هؤلاء الدعاة تكبر على نفوسهم تقبُل هذا الحق ويردُّونه ، بل ويتجرؤون على هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، لماذا ؟ لأنهم نظروا إلى شيوخهم على أنهم أهل علم وفقه ودين وزهد وعبادة ، فظنوا خطأ أن هذه الأمور مانعة من الوقوع في الزلات والضلالات والانحرافات وكما سترى ضل من هو أكبر من ابن حجر - وهو من هو في علم الحديث ، ولكن لا يمنع أن يخطئ الرجل الفاضل أو العالم ، نقول ذلك لأننا عندما نبين الحق بأدلته الشرعية نجد من يرده ولا يقبل نقدا في شيخه ومن أمثلة ذلك الشيخ الألباني - رحمه الله – و أتباعه من مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية بقيادة الأخ الداعية ياسر برهامي ومجموعته ، يقول بعض الشباب - المغرر بهم الملبس عليهم : كيف ترمي الشيخ المحدث العلامة الفقيه شيخ الإسلام محدث العصر الزاهد الورع التقي النقي - الإمام الألباني ؟ كيف ترميه بالإرجاء ؟! ، وهل يمكن مع عمله بالحديث وخدمته للسنة أن يقول بالإرجاء؟ هل يعقل هذا؟ هذا لا يعقل ولا يكون وكذلك عن الشيخ ياسر برهامي وأتباعه من مدرسة الإسكندرية يقولون إن الشيخ الداعية نفع الله به وبدعوته الكثير من المسلمين فكيف ترمونه بالإرجاء والتجهم؟ وهكذا يقدس الشباب الدعاة ويؤجِّرون لهم عقولهم ، ولا يخرجون عمَّ رسموه لهم من منهج ، ويعتبرون الخروج على هذا المنهج وقراءة كتب السنة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة :

خروج على الشيخ وعلى منهجه ، وتمرد على مذهبه ، فنقول لهؤلاء الأحبة جميعًا : نشهد الله على حبكم في الله ونسأل الله أن يتقبل منا ومنكم صالح ما قدمتموه للدعوة في سبيل الله ولا يختلف سُني على حب الألباني وكيف لا يحبه وهو قد خدم سنة رسول الله ، وذب عنها - نسأل الله أن يرحمه ويغفر له - لكن الحق أحب إلينا من الألباني وبرهامي والحلبي وغيرهم من رؤوس الإرجاء في هذا العصر لماذا عندما يخطئ من نحب أو من له فضل علينا في العلم والهداية نستعظم في نفوسنا ويكبر عليها تقبل الخطأ ؟ لماذا نرفع من نحب درجة الألوهية أو النبوة والعصمة؟ ولا نتصور ولا نقبل ورود الخطأ منه؟ لماذا نلوي أعناق الأدلة ونؤول الكلام ونصرفه عن ظاهره ونجادل بالباطل لنميع الحق وننصر الضلال؟ إن أهل السُنة أهل إنصاف وتجرد وهذا من أعظم ما يميزهم من أهل الأهواء والبدع فأين علم الألباني من ابن حجر والنووي والقاضي عياض والبيهقي والجويني والغزالي بل أين علم الألباني من فقه أبي حنيفة ؟ ولماذا نذكر خطأ هؤلاء الأعلام ولا نجرؤ أن نذكر الألباني بسوء؟ لماذا نقدم قوله على قول السلف في علم الحديث وغيره؟ ولماذا نتفاعل ونهضم جهد السلف وعلمهم؟ وما هو حكم الحديث عن السلف قبل الألباني؟

وهل الألباني- رحمه الله - وغيره إلا حسنة من حسنات السلف الكرام؟

أين هؤلاء الشباب برهامي وأحمد فريد ومحمد إسماعيل وغيرهم من الدعاة الذين ربوا أنفسهم بالقراءة والإطلاع واجتماعهم على الخير مع شباب كلية الطب في جامعة الإسكندرية وكانوا يتعلمون ويُعلمون ؟ أين هؤلاء الشباب من علم الجبال الكبار أمثال ابن باز وابن جبرين والفوزان وبكر أبو زيد وابن إبراهيم ؟

ولا نظن أننا نقلل من شأنهم عندما نقول أنهم تربوا على الكتب والمطالعة ونشروا دعوتهم التي نفع الله بها الكثير ، فهذا يحسب لهم لا عليهم - نسأل الله لنا ولهم الهداية والتوفيق - ولكن كان عليهم تصحيح المسار ومراجعة ما هم عليه على يد كبار العلماء من أئمة الدعوة وهيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة ، وفي هذه الأيام كانت الظروف تسمح بذلك فبعد إنهاء دراستهم الجامعية وهذا كان فيما أظن سنة 1400 ه أو قبلها أو بعدها بقليل كان من الممكن إرسال شباب منهم يتلقون العلم على يد هيئة كبار العلماء وأئمة الدعوة ويأتون يعلمون الشباب وأن لم تسمح ظروفهم بذلك ، فما هو المانع من الاتصال بأئمة الدعوة والاستنارة بعلمهم وسؤالهم فيما أشكل عليهم ومشاورتهم في أمور الدعوة والثبات على الطريق حتى يكون لهم سند شرعي متصل إلى العلماء وأهل العلم ، ويكون لهم شيوخ تلقوا العلم على أيديهم بدلاً من أن يعتمدوا على الكتب وفهمهم للأدلة مع حداثة أسنانهم وقلة علمهم وخبرتهم في الحياة ، فهم شباب أحبوا الخير وهداهم الله إلى طريق الحق فكان عليهم ألا يعتمدوا على أنفسهم في هذه السن المبكرة والمرحلة الخطرة وكان نتيجة ذلك بعدهم عن العلماء وأهل العلم وأئمة الدعوة ووقوعهم في الضلال والانحراف وتبني مذهب المرجئة والقول بالإرجاء في الإيمان وتبني مذهب الجهمية في الكفر واشتراط الجحود والاستحلال والاعتقاد القلبي.

وكبرت فتنتهم واستهواهم الشيطان وظنوا في أنفسهم أنهم أصبحوا علماء وعندما خرجت كتب أهل السنة من اللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وغيرهم تحذر من الإرجاء ومذهب المرجئة نصحهم المخلصون بالرجوع إلى الحق والتوبة من هذا المذهب الخبيث المشين ووأد الفتنة وعدم إحياء هذا المذهب بعد أن اندرس ، فلم

يستجيبوا للنصيحة ، وكبر عليهم الرجوع بل جادلوا بالباطل وركبوا موجة التلبيس والتدليس باسم السلف والدعوة السلفية ، بل وطعنوا في هيئة كبار العلماء واللجنة الدائمة وقالوا بلسان الحال والمقال نحن رجال وهم رجال ، وإذا كان لهم سلف فنحن سلفنا أبو حنيفة وابن حجر والألباني ونحن نقول بقول أهل السنة في الإيمان وأنه قول وعمل يزيد وينقص ونقول بالاستثناء ، نقول لهم وافقتم أهل السُنة في القول والتعريف وخالفتموه في الحقيقة والمعنى ، ومعلوم أن المعركة بين أهل السنة والمرجئة في أعمال الجوارح ؛ فالمرجئة تقول : الأعمال ليست من الإيمان وإن كانت داخلة فيه وجزء منه فهي كمال في الإيمان ، وأهل السنة يقولون : الأعمال من الإيمان وركن فيه ولا يصح الإيمان إلا بالعمل ، والمرجئة المعاصرة تقول : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، فالفرائض والمحارم سواء ، وأهل السنة يقولون : تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر خارجًا عن الإسلام لأنه معرض عن العمل متولٍ عن الطاعة .. وقد سبق إجماعهم .

فمرجئة العصر حقيقة قولهم في الإيمان أنه تصديق وقول لأن العمل عندهم شرط كمال ، إن جاء به العبد فهو كامل الإيمان ، وإن لم يأت به فهو ناقص الإيمان.

وليس معنى ذلك أننا نقدح في نيتهم أو نتهمهم بهدم الإسلام ولكن نظن أنهم أرادوا الحق ونصرة الدين ولكن أخطأوا في ذلك وكم من مريد للحق لم يوفق إليه ، وسبب انحرافهم أنهم تلقوا العلم من الكتب معتمدين على فهمهم مع صغر سنهم وقلة علمهم وبعدهم عن كبار العلماء ، وإهمالهم تعلم التوحيد والعقيدة وأصول الدين إهمالاً ترتب عليه عدم تحقيق مسائل الإيمان والكفر ،

والقول بالإرجاء في الإيمان ، وتبني قول جهم في التكفير ، ووضعوا مناهج دراسية لأتباعهم توصل إلى هذا المذهب الخبيث ، ويُحرمون على أتباعهم الاحتكاك أو المخالطة بأهل السنة أو قراءة كتب أهل السنة من أئمة الدعوة وغيرهم ، ومن يَمُنُّ الله عليه منهم بكسر هذا السياج وتحطيم هذه الحواجز ويقرأ ما كتبه أئمة الدعوة وأهل السنة والجماعة إلا ويتبين له الحق ويعرف الحقيقة المرة التي عاشها مع هؤلاء ومدى التلبيس والتضليل والإرهاب الفكري الذي يمارسونه على أتباعهم مع تجرأ هؤلاء الأتباع وتطاولهم على هيئة كبار العلماء واللجنة وأئمة الدعوة ، ولولا أن هؤلاء أصبحت لهم مدرسة يُدرسون فيها هذا المذهب الخبيث سواء في الأردن أو مدرسة الإسكندرية ويحيون فيها ومن خلالها مذهب الإرجاء باسم السلف وينشرون الإرجاء - كما نشره سلفهم حماد بن أبي سليمان - وأضلوا به كثيرًا من الشباب كما أضل حماد تلميذه أبو حنيفة ، لولا هذه اللوثة الإرجائية باسم السلف والدعوة السلفية ما تكلمنا ولا ذكرنا أسماء هؤلاء المرجئة ، ولكن هي النصيحة في الدين ، وسيأتيك هدي السلف في ذلك من ذكر رؤوس المرجئة والتحذير منهم ومن بدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم مع إنصافهم لهم وأخذ الحق منهم - سبحان الله العظيم - ما أعظم هذا الدين وما أحسنه من عدل وإنصاف وانظر في ذلك إنصاف الإمام الذهبي في " سير إعلام النبلاء " تجد العجب العجاب.

فلا يمنع علم الرجل وحسن عبادته وزهده وفقهه من الوقوع في الزلات والهنات فأين رؤوس المرجئة المعاصرة أمثال الألباني والحلبي ومدرسة الأردن وأمثال برهامي و أحمد فريد ومحمد إسماعيل ومدرسة الإسكندرية ، وأمثال عبد العظيم الخلفي وأنصار السنة المحمدية ومدرسة القاهرة الذين ما كفاهم نشر مذهب

المرجئة في العميان فقط ، بل انتحلوا مذهب الجهمية في الكفر وقيدوه بالاستحلال والجحود والاعتقاد القلبي وأطلقوا على طاغوت مصر وفرعونها وجنوده وأنصاره أولي الأمر وأمير المؤمنين الذي يحق السمع والطاعة له ، ومن يكفر الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله ولسنة رسول الله من يكفره فهو خارجي وهابي قطبي من أهل الغلو والإرهاب والتطرف وأوقفوا مجلتهم مجلة الشرك لذلك ، أين كل هؤلاء من العلماء الآتية أسمائهم ، **فمن يلوم علينا بذكرنا لأسماء هؤلاء من مرجئة العصر والتحذير منهم ومن مذهبهم الإرجائي الخبيث ، يلوم على السلف الكرام من ذكرهم لأسماء مرجئة عصرهم والتحذير منهم ومن بدعتهم ، فأين نحن من هؤلاء؟**

1- إبراهيم التيمي ت سنة 92 ه كان من الأكابر العباد الزهاد أهل الفقه ، ولكنه كان مرجئ يقول بالإرجاء.
2- طلق بن حبيب الفزي ت سنة 100 ه قال الذهبي : بصري زاهد كبير من العلماء العاملين من التابعين ، وروى اللالكائي عن سعيد بن جبير قوله : " المرجئة يهود والقبلة " وعن أيوب قال : رآني سعيد بن جبير وأنا جالس إلى طلق بن حبيب وما أدركت بالبصرة أعبد منه ولا أبر بوالديه منه يعني من طلق ، وكان يرى رأي الإرجاء ، فقال لي سعيد : لا تجالسه - أي لا تجالس طلق فإنه مرجئ ، وقد ذكر ابن عبد البر أن طلقًا كان رأسًا من رؤوس المرجئة وكان مع ذلك عابدًا فاضلاً وكان مالك يُثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه " فهل في مرجئة عصرنا الذين ذكرت أسمائهم من هو في مثل دين طلق وزهده وورعه[387].

---

[387] () فمرجئة الفقهاء كانوا أهل علم وزهد وعبادة ومع ذلك ذكرهم العلماء وذموهم وحذروا منهم ، فكيف بمرجئة زماننا لا علم ولا دين ولا ورع ، بل ثراء فاحش ومتاجرة بالدين والدعوة.

3- ذر بن عبد الله المرهبي ت سنة 99 ه أول من تكلم بالإرجاء في الكوفة وكان إبراهيم النخعي يعيب عليه قوله بالإرجاء ولذلك هجره هو وسعيد بن جبير ، وقال له سعيد : يا ذر مالي أراك كل يوم تجدد دينًا ، وقد شكاه ذر إلى أبي البختري الطائي أنه لم يرد عليه السلام ، فقال سعيد : إن هذا كل يوم يجدد دينًا لا والله لا أكلمه أبدًا.

4- محمد بن حازم الضرير " أبو معاوية " ت سنة 113ه

قال ابن حيان كان حافظًا متقنًا ولكن كان مرجئًا خبيثًا ، وقال أبو داود ، كان رئيس المرجئة بالكوفة ، فالذين لا يتقبلون هذه الحقيقة هل يرون أن الشيخ الألباني - رحمه الله وغفر الله لنا وله - أحفظ وأعلم من أبي معاوية؟ مع حفظه وإتقانه ؟ هل يرون في مرجئة العصر أنهم أعلم من هؤلاء الأعلام؟ أم هي العصبية والزيغ والهوى؟

5- عمرو بن مرة المرادي ، ت سنة 116 ه الكوفي الأعمى ، قال أبو حاتم : ثقة كان يرى الإرجاء ، ولم يزل في الناس بقية حتى دخل عمرو بن مرة في الإرجاء فتهافت الناس فيه ، ونحن لا نقول لم يزل في الناس بقية حتى دخل الألباني في الإرجاء ؛ بل ولله الحمد الناس بخير وفي خير ما دام فيهم أهل السنة والجماعة الذين يبينون الحق ويكشفون الباطل وأهله ولا يضر الدين مرجئة الإسكندرية ولا مرجئة أنصار السنة والخلفي ومدرسة القاهرة ، ولا نخاف على شباب الإسلام فالحق واضح أبلج وهؤلاء في انحسار وانكسار وأتباعهم يتناقصون يومًا بعد يوم والحق يعلو يومًا بعد يوم مع أننا ندعو الله لهم بالهداية والرجوع إلى الحق ، فوالله إن رجوعهم إلى الحق والتبرؤ من مذهب الإرجاء الخبيث والتوبة من الركون إلى الطواغيت أحب إلينا لأن في توبتهم

ورجوعهم خير للإسلام وللمسلمين لأن فيهم دعاة وأهل علم وفقه وخطابة أمثال : يعقوب والعفاني والخلفي وبرهامي وأهل وعظ أمثال أحمد فريد ومحمد إسماعيل ففيهم خير كثير ؛ فلذلك توبة هؤلاء ورجوعهم إلى الحق فيه خير كثير وقوة للإسلام والمسلمين.

6- حماد بن أبي سليمان ت سنة 120 ه وهو سبب ضلال تلميذه الإمام أبي حنيفة.

7- عبد الكريم بن مالك الحراني ، ت سنة 127 ه قال الذهبي كان فقيهًا مرجئًا.

8- أبو حنيفة النعمان الإمام المشهور ت سنة 150 ه حيث أخذ الإرجاء عن شيخه حماد بن أبي سليمان ، وكثير من الأحناف على ذلك قديمًا وحديثًا لذلك مرجئة العصر يهتمون بالفقه وتأصيل وتفصيل مسائله ولا يهتمون بالتوحيد مثل اهتمامهم بالفقه.

9- عمر بن ذر المرهبي ت سنة 156 ه فقد تابع أباه ذر في قوله بالإرجاء وكان رأسًا في الإرجاء كما قال أبو داود ، وقال العجلي : عمر بن ذر القاص كان ثقة بليغًا يرى الإرجاء ، وقال الفسوي ثقة مرجئ.

10- عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة 159ه

قال الإمام أحمد فيه " كان مرجئًا رجلاً صالحًا " وكان عبد العزيز من أعبد الناس وأصلحهم ومع ذلك أوقعه ابنه في الإرجاء ، ولما مات ترك سفيان الصلاة عليه وعارض الجنازة والناس يرونه لم يصلِ ، فقيل لسفيان فقال : والله إني لأرى الصلاة على من هو دونه عندي ؛ ولكن أردت أن أُري الناس أنه مات على بدعة ، قال الذهبي : كان كثيرًا المحاسن لكنه مرجئ ، والعجب عن عبد العزيز كيف يرى الإرجاء وهو من الخائفين الوجلين مع كثرة حجه وتعبده ؟

وأما ابن حبان فبالغ في تنقص عبد العزيز وقال : كيف يكون التقي في نفسه من كان شديد الصلابة في الإرجاء كثير النقض لمن انتحل السنن ؟!

11- عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ت سنة 206 ه

قال الإمام مالك : " ذاك الذي أدخل أباه في الإرجاء "

وقال الحسن بن وهب الجمحي : " قدم علينا عبد العزيز بن أبي رواد وهو شاب يومئذ ابن نيف وعشرين سنة ، فمكث فينا أربعين أو خمسين سنة لا يُعرف بشيء من الإرجاء حتى نشأ ابنه عبد المجيد فأدخله في الإرجاء ، فكان أشأم مولود ولد في الإسلام على أبيه " وقال أبو داود ، عبد المجيد كان رأسًا في الإرجاء ، وقال يعقوب بن سفيان : كان مبتدعًا داعية.

وقال الذهبي : " كان من المرجئة ومع هذا فوثقه أحمد ويحيى بن معين ، وقال أحمد : كان فيه غلو في الإرجاء يقول هؤلاء الشكاك يريد قول العلماء : أنا مؤمن إن شاء الله ، فهو صدوق مرجئي ، ولما مات قال عبد الرازق : " الحمد لله الذي أراح أمة محمد من عبد المجيد وسبقت الإشارة إلى أنه تسبب في التلبيس على أبيه حتى قال بالإرجاء.

قال الدكتور ناصر العقل بعد أن ساق هذه الأخبار: " فليتعظ بذلك أولئك الذين يشاهدون في أمر البدع والمحدثات والحزبيات والشعارات وترويجها بين أهل السنة وحسبنا الله ونعم الوكيل" فإذا كان هذا كلام السلف فيمن قال بالإرجاء ولبس على الأمة دينها وهم في القرن الأول المفضل ، فماذا نقول نحن في مرجئة العصر الذين يلبسون على الشباب دينهم ويدعونهم إلى

هذه البدعة الخبيثة ، ومن شدة تدليسهم وسوء تلبيسهم ينسبون هذه الأقوال القبيحة إلى السلف والسلفية زيادة في الانحراف والإضلال .

وقد عرفت أن المعركة بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة حول أعمال الجوارح لا يلزم من قال بقول المرجئة أن يكون مرجئًا خالصًا فلمصلحة من يفعل هذا بالشباب؟ ولمصلحة من يحمل هؤلاء هذا المنهج الخبيث ويدعون إليه الشباب؟ ومع تبديع السلف للمرجئة وتفسيقهم والتغليظ عليهم في القول - كما مر معك - إلا أنهم لم يكفروا مرجئة الفقهاء ، بل قبل أهل الحديث رواية الثقات من مرجئة الفقهاء وكان موطن الإرجاء الأول الكوفة ثم انتشر بعد ذلك إلى سائر الأقاليم الإسلامية من خلال مذهب الأحناف الفقهي ومن خلال مذهب الأشاعرة والماتريدية - كما سيأتي تفصيل مذهب هؤلاء إن شاء الله - فإن الأشاعرة والماتريدية والصالحية أتباع أبو عبد الله الصالحي يوافقون مرجئة الفقهاء.

فهذه نبذة مختصرة عن الإرجاء - النشأة والتطور - وأن المرجئة بعد استقرار الفرق أصبحت تعني عند الإطلاق مرجئة الفقهاء وهم الأحناف غالبًا والأشاعرة والماتريدية ، واستقر مرجئة العصر على تعريف الإيمان وموافقة أهل السنة ثم إخراجهم العمل من حقيقة الإيمان ؛ فيقولون الإيمان : اعتقاد وقول وعمل حتى يوافقوا أهل السنة ويهربوا بالتدليس والتلبيس من قول المرجئة الأول ، ثم يقولون والعمل من الإيمان لكنه كمال في الإيمان لا يزول الإيمان بزواله ، بل من ترك العمل بالكلية مع قدرته فهو مسلم ناجٍ من الخلود في النار تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر.

انظر إلى التدليس والتلبيس الذي أغرقوا فيه الشباب وفتنوهم في دينهم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل وحقيقة قولهم هو نفسه قول المرجئة والجهمية.

ثالثًا: ثم بعد ذلك نشأة مرجئة الجهمية في أول القرن الثاني ، وهم غلاة الجهمية الذين قالوا بأن الإيمان هو : المعرفة ، وأول من نقل عنه ذلك الجهم بن صفوان ت سنة 128 ه ، وقيل: إن أول من قال بالإرجاء غيلان الدمشقي ت سنة 105 ه والظاهر أن ذلك لا يثبت لأن غيلان قدري وقول القدرية يتنافى ويتعارض مع الإرجاء كما قال الشيخ ناصر العقل .

رابعًا: نشأة مرجئة الكرَّامية في النصف الثاني من القرن الثالث ظهر قول الكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام أبو عبد الله السجستاني المتوفى سنة 255 ه ، وقالوا بأن الإيمان هو : قول اللسان فقط ، فأخرجوا التصديق والأعمال من مسمى الإيمان ، وبذلك تعرف أن أصول المرجئة مجتمعة على إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وأن الإيمان عندهم التصديق أو التصديق و القول.

2- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

3- أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان.

وكل أصل من هذه الأصول الثلاثة تفرع عما قبله وقد بدَّع السلف المرجئة القائلين بخروج الأعمال من مسمى الإيمان ولوازمه وكفروا غلاة الجهمية " مرجئة الجهمية " القائلين : الإيمان هو المعرفة فقط ، وضللوا الكرَّامية القائلين : الإيمان قول اللسان فقط وبدَّعُوهم ؛ وعلى هذا يمكن تقسيم المرجئة إلى خمسة أصناف :

أصناف وأقسام المرجئة [388]

الصنف الأول: القائلون بتأخير العمل عن الإيمان ، وبأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهؤلاء هم المرجئة على الإطلاق ، ويدخل فيهم : كثير من أهل الكلام كالأشاعرة والماتريدية ، وأبو

---

[388] انظر شرح حديث جبريل : ص 430 – 441 ، فقد ذكر شيخ الإسلام أقوال المرجئة وفصَّل وأطال في الرد عليهم ـ رحمه الله ورضي عنه .

حنيفة وكثير من أتباعه ، وبعض الفقهاء ؛ ويسمون مرجئة الفقهاء .

وأصل قولهم في الإيمان أنه : قول باللسان وتصديق بالقلب ، وهو قول الكُلَّابية أتباع أبي محمد عبد الله بن سعيد بن كُلَّاب القطان البصري مؤسس فرقة الكُلَّابية ، ورأس المتكلمين في البصرة ، وكان يقول الإيمان هو : الإقرار بالله وبكتبه وبرسله إذا كان ذلك عن معرفة وتصديق بالقلب ، وهو قول أبي حنيفة كما نقله الإمام الطحاوي في عقيدته - وهو من أئمة الأحناف المتقدمين ، والإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان وجميع ما صح عن رسول الله من الشرع والبيان كله حق.

ونقله عنه شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفي - رحمه الله - فقال : " ذهب كثير من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي - رحمه الله : أن الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان " فمرجئة الفقهاء الإيمان عندهم هو إقرار باللسان وتصديق بالجنان .

والخلاف بين السلف ومرجئة الفقهاء (ومن قال بقولهم من المعاصرين) له آثار واضحة وأحكام مترتبة وليس خلافًا لفظيًا كما يتوهم البعض بل هو خلاف حقيقي لذلك ذمهم السلف وشنعوا عليهم ومنها:

1- السلف يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه وهؤلاء يقولون بعدمها.

2- إطلاقه – أي لفظ الإيمان - على الفاسق أو عدمه فالسلف لا يطلقونه على الفاسق إلا مقيدًا وهؤلاء بعكسهم.

3- هل يقع الإيمان تامًا في القلب مع عدم العمل أم لا ؟ عند السلف لا يقع تامًا في القلب مع عدم العمل ؛ بل لا يكون إلا الكفر : سواء كفر إعراض وترك ، أو كفر تولي عن العمل ، وعند هؤلاء يقع.

4- وعند السلف أعمال القلب من الإيمان ، وعند هؤلاء خشية وتقوى لا تدخل في حقيقته.

5- وعند السلف الإيمان يتنوع باعتبار المخاطبين به وعند هؤلاء لا يتنوع .

6- السلف يقولون إنه يستثنى فيه باعتبار ، وهؤلاء يقولون لا يجوز ذلك لأنه شك .

7- إطلاق نصوص الإيمان على العمل أهو حقيقة أم مجاز؟ فالسلف يقولون حقيقة ، وهؤلاء عندهم مجاز ولب الخلاف بين السلف وهؤلاء المرجئة (سواء مرجئة الفقهاء أو مرجئة العصر) أن السلف يرون أن تارك العمل بالكلية - جنس العمل - كافر باطنًا وظاهرًا ، أما هؤلاء فيرونه مؤمنًا ناجيًا في الآخرة ، وقد سبق كلام السلف الصالح - أهل السنة والجماعة -وإجماعهم على كفره.

وهذه هي أصل المعركة بين السلف وبين المرجئة قديمًا وحديثًا ، ومن فهم قول السلف وتمكن منه ظهر له فساد الفرق التي انحرفت عن الحق وكل من قال بقولهم من الفقهاء والعباد .

<u>الصنف الثاني المرجئة الغالية :</u>

وهم مرجئة الجهمية والغيلانية أتباع غيلان ، والشمرية وهم أصحاب أبي شمير ويونس السمري ويسمون السمرية ، والنجارية أتباع الحسين بن محمد النجار الرازي من فرق المعتزلة وتسمى الحسينية وهم ثلاث فرق البرغوثية والزعفرانية والمستدركة .

والجهمية هم أول من غلا في الإرجاء ويقولون : الإيمان هو المعرفة بالله وبرسله وفرائضه المجمع عليها والخضوع له بجميع ذلك ، ويدخل في هؤلاء الشيبية أتباع محمد بن شيب ؛ وهؤلاء الإيمان عندهم هو : الإقرار بالله

والمعرفة بأنه واحد ، وبشر المريسي وابن الراوندي الملحد أتباع جهم يقولان : إن الإيمان هو التصديق بالقلب وباللسان جميعًا ، والمريسي وابن الراوندي كفَّرهما السلف لإلحادهما وكفرهما.

والكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام المتوفى سنة 255 ه المجسمة والمشبهة يزعمون أن الإيمان هو : الإقرار والتصديق باللسان دون القلب ، فالإيمان قول اللسان فقط ، وافترقت المرجئة وهم اثنتا عشرة فرقة ذكرها شيخ الإسلام وذكر أقوالهم والرد عليهم مجملاً ومفصلاً وفند شبهاتهم وأوقفهم على سبب الانحراف عندهم[389].

<u>الصنف الثالث :</u> الذين أرجأوا الحكم في صاحب الكبيرة ، وتارك الفرائض في الآخرة فلا يحكمون له لا بجنة ولا نار ، وهذا الصنف مذموم لأن أصحابه يرون أن العمل والترك لا يضر مع المعرفة والتصديق ، وهذا القول فرع عن قول الجهمية إلا أن الجهمية يحكمون لمن عرف الرب بالجنة مطلقًا مهما عمل أو ترك ، أو هو لازم قولهم ، وهذا هو حقيقة قول مدرسة الأردن ومدرسة الإسكندرية على التحقيق ؛ فإنهم مع قولهم أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل إلا أنهم يقولون تارك العمل بالكلية ناجٍ من الخلود في النار ، ويقولون هو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر مهما عمل من كفر ، وترك من أعمال تركها كفر فهو تحت المشيئة ومآله إلى الجنة لا يخلد في النار ، أو يتوقفون فيه ويرجئون أمره إلى الله في الآخرة ، وهذا هو أصل قول المرجئة والإرجاء خروج العمل من الإيمان ولكن هذا هو الإرجاء في طوره

---

389 () انظره في شرح حديث جبريل محقق الزهراني : ص96 - 210 ، فإنه ممتع ولولا خشية الإطالة - وهدفنا الاختصار - لنقلته لك بتمامه ، وللاستزادة في مذاهب المرجئة ، والوقوف على حقيقة مذهبهم وأقوالهم : يرجع إلى الملل والنحل للشهرستاني 1/139، ومقالات الإسلاميين للأشعري : 1/117 ، 214 ، رسالة المرجئة للاحم ، والنواقض الاعتقادية للوهيبي : 1 / 170 والفرق بين الفرق للبغدادي ، والفصل لابن حزم ، وظاهرة الإرجاء ، وفهرس المراجع في آخر المسألة .

الجديد ، نسأل الله العافية والمرء يعجب : من أين دخلت عليهم الشبهة ؟

أمن دراستهم الأشعرية والماتريدية في الأزهر .

أم تقليدهم للشيخ الألباني - رحمه الله - .

أم من قول ابن حجر في الفتح والطحاوي وابن أبي العز في الطحاوية .

أم من بعدهم عن العلماء وتلقي العلم من الكتب .

أم من عدم تحريرهم مذهب السلف والإطلاع على ذم السلف للمرجئة ومن

قال بالإرجاء - كما سبق –

أم الهوى والتعصب وعدم التجرد لقبول قول السلف بالتسليم .

أم من التدقيق في الشبهات بالعقل والمنطق .

وقد مر معك أن عدم الوقوف على ما وقف عليه السلف وإقحام العقل في الأدلة هو سبب الانحراف ، فيجب على المسلم الخائف من الله ومن زيغ القلب أن يقف مثل ما وقف السلف ، ويسعه ما وسعهم وعليه لزوم غرزهم حتى ينجوا مثلهم .

نسأل الله الثبات وحسن الخاتمة ، ونعوذ بالله من الزيغ والضلال والهوى والحور بعد الكور ، فعندما ينظر المسلم إلى هؤلاء العلماء العباد الفقهاء الزهاد وكيف ضلوا ووقعوا في الإرجاء مع علمهم وزهدهم : يخاف على نفسه ويكِل الأمر إلى الله ويعتصم به ويتوكل عليه ويكون شديد الاتباع لما كان عليه رسول الله والصحابة الكرام ويكون شديد اللصوق بهم ، ولا يخرج عن قولهم ، ولا يستدل بأقوال من بعدهم ، ولا يبحث فيما سكتوا عنه حتى لا يفتح عليه باب الشبهات ، ويدخل في المجادلات العقلية الاعتزالية ، اللهم يا ولي الإسلام وأهله مسِّكنًا بالإسلام حتى نلقاك وأمِنَّ علينا بالفقه في دينك والشهادة

في سبيلك ، شهادة ترضى بها عنا. آمين ، تكون نكاية في أعدائك وعز لأوليائك ، تنصر بها دينك وتنجينا بها من الفتن ، فنحن يا ربنا أفقر العباد إليك وأحوجهم إلى عفوك وغفرانك ، فنحن أهل الفجرات والغدرات والمعاصي والزلات ، وليس لنا إلا أنت يا ربنا يا إلهنا ، فتولى أمرنا ولا تكلنا إلى أنفسنا ولا تحرمنا الشهادة في سبيلك ولا النظر إلى وجهك الكريم يا ذا الجلال والإكرام يا أرحم الراحمين ويا أكرم الأكرمين يا رب العالمين.

الصنف الرابع:

وهم الذين يقولون الإيمان قول اللسان فقط ، وهذا لا يعرف لأحد قبل الكرَّامية أتباع محمد بن كرَّام المتوفى سنة 255 ه ومن بِدَعِهم المشهورة قولهم : بأن الله جسم وأنه محل للحوادث ، وقولهم : إن الإيمان هو الإقرار والتصديق باللسان وأنكروا أن تكون معرفة القلب أو عمل الجوارح من الإيمان ، وزعموا أن المنافقين مؤمنون على الحقيقة ، مستحقون للعقاب في الآخرة فنازعوا في اسمه لا في حكمه يقول شيخ الإسلام - رحمه الله : " وهذا القول هو الذي اختصت به الكرامية وابتدعته ولم يسبقها أحد إلى هذا القول وهو آخر ما أحدث من الأقوال في الإيمان "[390] وعلى هذا يمكن إجمال أصناف المرجئة إلى ثلاثة أصناف - بعد هذا التفصيل :

الأول: الذين يقولون : الإيمان مجرد ما في القلب ، ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة ؛ لأن الخلاف في عمل الجوارح وليس في أعمال القلوب ، ومنهم من لا يدخلها في الإيمان كجهم ومن اتبعه كالصالحي وغيره.

الثاني: الذين يقولون : الإيمان هو مجرد قول اللسان وهذا قول الكرامية ، مع أن بعض مرجئة العصر

[390] مجموع الفتاوى : 13/56 .

يرى قول الكرامية ؛ ويقول أحدهم : إن القول ينفع وإن لم يكن معه عمل ، ويستدل على هذا الزعم الباطل بحديث البطاقة ، ويقول دخل الجنة وليس معه إلا قول اللسان لا إله إلا الله ولم يعمل قط ، وهذا دخلت عليه الشبهات التي دخلت على الجهمية والكرامية من أن الإيمان هو المعرفة أو التصديق أو القول ، مع أن الأدلة الصريحة من القرآن والسنة وإجماع السلف تدل على أن الإيمان قول وعمل - كما مر معك - فكيف يكون الإيمان قول باللسان وصاحبه ناجٍ من الخلود في النار يوم القيامة ؟ وكيف يكون كافرًا في ًالدنيا مؤمنًا في الآخرة ، وكيف تقول في الأدلة المتواترة على أن الإيمان قول وعمل لا يصح ولا ينفع ولا يجزئ واحد دون الآخر؟

الثالث: تصديق القلب وقول اللسان وهذا هو المشهور عن أهل الفقه والعبادة من مرجئة الفقهاء ، وهؤلاء غلطوا من وجوه :

أحدها : ظنهم أن الإيمان الذي فرض الله على العباد متماثل في حق العباد

ثانيها : ظنهم أن ما في القلب من الإيمان ليس إلا التصديق فقط دون أعمال القلوب كما تقدم عن جهمية المرجئة.

والوجه الثالث في غلطهم : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تامًا بدون شيء من الأعمال ، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب ، ويجعلونها كمال فيه ، ولا يجعلونها لازمة له ، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر.[391]

---

[391]() وقد فصل الرد عليهم شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : 7/204 وما بعدها.

موقف السلف من المرجئة:

أنكر السلف مقالات المرجئة إجمالاً وتفصيلاً وردوا عليهم وأغلظوا لهم القول أما الإجمال فإنهم كرهوا الخوض في مسمَّى الإيمان ومسائله ، والسؤال عنه ، وامتحان الناس به وسؤالهم هل أنت مؤمن ؟ ، وعدوه من التكلف في الدين خلاف ما كان عليه الرسول ﷺ وصحابته الكرام ؓ جميعًا.

أما التفصيل : فإنهم بدَّعوا من قال في تعريف الإيمان بأنه التصديق والتصديق والقول وأن الأعمال لا تدخل في مسمَّى الإيمان ، وبدَّعوا من منع الاستثناء في الإيمان ، وبدَّعوا من قال بعدم الزيادة والنقصان أو أحدهما ، وكفَّروا من قال الإيمان هو المعرفة ، وكفَّر بعض السلف الكرَّامية الذين قالوا : الإيمان قول اللسان كما نُقل عن وكيع بن الجراح والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم من السلف - رحمهم الله جميعاً ، أما الجهم بن صفوان المعطِّل رأس الجهمية قد كفَّره السلف لأنه يقول الإيمان هو المعرفة فقط دون الإقرار والعمل بسائر الطاعات .

وقد تكلمنا عن حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة وقلنا أنه مركب من أركان ثلاثة لا يصح أحدهم بدون الآخر وهي الاعتقاد والقول والعمل وأن الأعمال من

الإيمان وركن فيه ، وهذا مما خالف فيه المرجئة أهل السنة .

وكذلك الكفر عند أهل السنة يكون بالاعتقاد وبالقول وبالعمل وبالشك وبالترك ، وهذا أيضًا مما خالفت فيه المرجئة أهل السنة ؛ فخالفوهم في الإيمان والكفر ، فحقيقة الإيمان عند المرجئة هو التصديق بالقلب وزادت بعض فرق المرجئة الإقرار باللسان كشرط لإرجاء أحكام الدنيا ، وليس الإقرار داخلاً في حقيقة الإيمان عند جمهور المرجئة - كما مر معك - ومن المعلوم أن المرجئة أقسام عدة وأنواع مختلفة وطوائف شتى ، وكل طائفة لها قول مختلف عن الأخرى ، وإن كانوا جميعًا يجمعهم خروج العمل من مسمى الإيمان ، نقول ذلك حتى لا يفهم البعض أن المرجئة قسمًا واحدًا ، فالمرجئة فرق عديدة ذكر الأشعري في المقالات والملطي في الرد والتنبيه إنهم اثنتا عشرة فرقة ، منهم مرجئة خالصة ومنهم من يجمع مع الإرجاء بدع أخرى ويجمعهم إخراجهم العمل من مسمى الإيمان ، والمرجئة الخالصة لا وجود لها اليوم كما يقول الدكتور محمد الوهيبي في نواقض الإيمان الاعتقادية ، لكن آراءها الأساسية في الإيمان دخلت ضمن آراء الأشاعرة والماتريدية التي تدرس عقيدتهم في الأزهر حتى اليوم ، وتختلف فرق المرجئة في تعريفها للإيمان كما سبق ، وحاصل أقوالها يرجع إلى ثلاثة أقوال :

الأول: أن الإيمان مجرد المعرفة ، وبعضهم يقول المعرفة والتصديق مع دخول عمل القلب ، ومنهم من لا يدخله كجهم بن صفوان.

الثاني: أن الإيمان مجرد قول اللسان فقط وهو ما انفردت به الكرامية دون سائر الفرق وهو الإقرار والتصديق باللسان.

الثالث: أن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان وهو ما يسمى بإرجاء الفقهاء ، وهؤلاء جميعًا اتفقوا على خروج أعمال الجوارح من مسمى الإيمان مع تفاوت بينهم في التصديق والمعرفة والإقرار.

وقد انقسمت المرجئة إلى طوائف في شأن من قال أو فعل ما ورد النص بكفر فاعله:

1- منهم من قال: كل من نص الشارع على كفره فهو كافر ظاهرًا وباطنًا ، ليس بالعمل المكفر ولكن لأن العمل المكفر أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهذا هو قول الأشاعرة والأحناف والفقهاء.

2- ومنهم من قال: كل من نص الشارع على كفره وهو كافر في الظاهر ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن ، وهذا قول الجهمية وهو قول في غاية الفساد لأن من أخبر الله بكفره فهو كافر ظاهرًا أو باطنًا.

3- ومنهم من قال: أن من نص الشارع على كفره لا يحكم عليه بالكفر إلا أن يصرح بالجحد وهو الإنكار الظاهر باللسان أو الاستحلال القلبي ، وهؤلاء كفرهم السلف ـ كما سبق ـ

فقال الأشاعرة ومرجئة الفقهاء هو كافر ظاهرًا وباطنًأ ولكن ليس بنفس القول أو الفعل المكفر بل لأنه أمارة على أنه مكذِّب بقلبه ، وهؤلاء هم أصحاب القول الأول.

وقالت الجهمية هو كافر في الظاهر لورود النص بكفره ، ويجوز أن يكون مؤمنًا في الباطن إذا كان تصديقه مازال قائمًا ، وهؤلاء هم أصحاب القول الثاني.

غلاة المرجئة المعاصرة : جاءوا بدين جديد وقول جديد لم يسبقهم إليه أحد ، فقالوا لا يكفر هذا إلا أن يجحد أو يستحل ويصرح بذلك ، ومعلوم أن الجحود والاستحلال عمل قلبي ، فقالوا حتى لو كفر لا نحكم

بكفره حتى نعرف قلبه أجحد أو لا ، ونحن لا نعرف ما في قلبه إذًا لا نستطيع أن نكفره مع إثباته الفعل المكفِّر والقول المكفِّر لأننا لا نعلم حقيقة ما في قلبه ، وهذا قول يخالف أهل السنة من كل وجه وليس اختلافًا لفظيًا كما يدعيه البعض ، بل الخلاف معهم حقيقي وتترتب عليه آثار كبيرة لأن الكفر قد يقع بالقول أو العمل أو الفعل أو الاعتقاد أو الشك ، وأحكام الدنيا تجري على الظاهر من إسلام وكفر ، فقد يقع الكفر بقول اللسان المكفر أو بعمل الجوارح أو باعتقاد القلب وشكه ، فيكون الكفر بالقول والعمل والاعتقاد لأن الإيمان مركب من القول وهو قولان : قول القلب وقول اللسان ، والعمل هو عملان : عمل القلب وعمل الجوارح ، وبهذا يتضح فساد مذهب المرجئة وبطلانه وإسقاطهم واجبات القلب الإيمانية وهي العلم بما جاء به الرسول إجمالاً والتصديق به والانقياد له بالعمل ، وضد العلم الجهل ، وضد التصديق التكذيب وتقع بالقلب واللسان ، فليس التكذيب ضد العلم ولكنه ضد التصديق ، كما قال الإمام ابن القيم في المدارج وطبقات المكلفين.

فمن لم يعلم شيئًا عن الرسول وما جاء به فهو كافر كفر جهل، ومن علم ما جاء به الرسول وصدقه بقلبه وكذبه بلسانه فهو كافر كفر جحود ، ومن علم ما جاء به الرسول وكذبه بقلبه وصدقه بلسانه فهو كافر كفر نفاق ، ومن علم ما جاء به الرسول وصدقه بقلبه ولسانه ولم ينقد له بالعمل فهو كافر كفر إعراض ، ومن هنا تعلم انحراف مرجئة العصر ، وإن كانت المرجئة المعاصرة هي امتداد للمرجئة القديمة إلا أن مرجئة العصر أتوا بقول لم يقله أحد غيرهم ، وهو من التلبيس والتدليس بمكان قالوا إن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وهذا بلا ريب هو تعريف الإيمان عند أهل السنة - كما سبق - لكن زيفهم وضلاله

وتلبيسهم يظهر عندما تقول لهم ، وما منزلة الأعمال من الإيمان؟ سيقولون إنها كمال فيه ، جاء بأعمال الجوارح عمل أو لم يعمل فهو مؤمن ، وتخلف أعمال الجوارح بالكلية مع قدرته يُنقِص إيمانه ولا ينقضه لأن الأعمال وإن كانت داخلة في مسمى الإيمان إلا أنها ليست منه ، ولذلك أن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة التامة والتمكن وعدم العجز مسلم مؤمن ، وهو تحت المشيئة مثل أصحاب الكبائر ، إن شاء الله غفر له ابتدءًا دون سابقة عذاب ، ودخل الجنة بالتصديق وقول اللسان مع عدم انقياده بالطاعة ووقوعه في كفر الإعراض ، وإن شاء عذبه بقدر أصحاب الكبائر ولكن مآله إلى الجنة مساويًا تمامًا مع من تعب وخاف وانقاد بالعمل في الدنيا فهم سواء لا فرق !! هكذا يقولون انظر إلى هذا القول الفاسد ، هل قال جهم ذلك ؟ هل قالت الكرامية ذلك ؟ هل قال مرجئة الفقهاء ذلك ؟ والعجب كل العجب أنهم ينسبون هذا القول إلى السلف ويجرؤن الناس على المعاصي وترك العمل والوقوع في الكفر والزندقة والاكتفاء بالمعرفة وتصديق القلب فلماذا العمل إذًا والكل سواء نهايتهم في الجنة ؟ ولماذا فرض الله الفرائض وأوجب الواجبات إن كان الناس فيها سواء ، عبثًا ولهوًا كان السلف يعملون عندما فهموا عن الله ورسوله أن تارك العمل معرض عن الله متولٍ عن الطاعة كافر في الدنيا لكنه يوم القيامة مآله إلى الجنة والنعيم المقيم .

ما فائدة الأعمال إذا كان الكل سواء في النهاية لماذا التعب والنصب والخوف من سوء الخاتمة ، وأي خاتمة مهما كانت فهي في الدنيا فقط وإن عُذِّب في النار فترة من الوقت لكن النهاية يتطهر ويدخل الجنة بالإيمان الذي في قلبه هل رأيتم قولاً أخبث من هذا؟ هل رأيتم هدمًا للدين وتمييعًا للإسلام في صورة السلف والسلفية أوضح من هذا المذهب الخبيث؟ إذن ما هو الكفر الذي يخلد

صاحبه في النار؟ أهو الجحود والاستحلال القلبي والكفر الاعتقادي؟ لذلك لا تعجب من ضلال هؤلاء عندما تراهم يدافعون عن الطواغيت وأنصارهم وجنودهم ، ويثبتون لهم الإسلام ، ويعتقدون فيهم أنهم ولاة الأمر الواجب على المسلمين السمع والطاعة لهم ، فهؤلاء الطواغيت لا يكفرون لأنهم يقولون لا إله إلا الله ، ولم يكفروا بقلوبهم ولم يستحلوا ولم يجحدوا الحكم بما أنزل الله؟ لا تعجب من هؤلاء عندما تراهم يحاربون أهل السنة ويرمونهم بالغلو في التكفير والتشدد والإرهاب والتطرف واستعداء الطواغيت عليهم؟[392].

لا تتعجب من تنحية شرع الله ومحاربة أولياء الله والصد عن سبيل الله.

لا تعجب من ظهور الشرك والكفر والإلحاد والعلمانية وعبادة القبور والأضرحة وصرف العبادة التي هي حق لله ، لغير الله ، فهؤلاء مسلمون جهلة لا يعرفون الله ، والله يعذرهم ويدخلهم الجنة بجهلهم وإن لم يعملوا بالإسلام فهم في الجنة؟

لا تعجب من كل هذه المصائب و الابتلاءات و المحن التي تنزل بالمسلمين وبلادهم كل ذلك من آثار لوثة الإرجاء الخبيثة ، الإيمان في القلب ها هنا ، وقد ترتب على هذا الأصل الفاسد آثار مدمرة نتيجة هذا الاعتقاد الخبيث وهو أن الإيمان التصديق وأن محله القلب ، وكذلك ضده ونقيضه وهو الكفر ومحله أيضًا القلب ، ترتب على ذلك الفهم والتأثر بهذا القول الوقوع في عدة أخطاء في موضوع الإيمان والكفر غير الذي سبق منها:

---

392 () كما فعل المرجئي : سيد العفاني من رميه لأهل السنة بالتكفيريين مدافعًا عن الطواغيت وجنودهم بأن كفر الحاكم المبدل لدين الله كفرًا أصغرًا ، انظر ضلالاته في كتاب " اتقوا الله في مصر " وانظر تفصيل الرد عليه وعلى يعقوب وأمثالهما الذين يلمزون المجاهدين أمثال القائد خطاب والشيخ اسامة وأبى مصعب في كتابنا " خماسية الجهاد كيف تكون مجاهدًا سنيًا في سبيل الله " فصل " دفاعًا عن أهل الثغور" .

1- أن الإيمان شيء واحد غير مركب من شعب لأن التصديق واحد إذا زال بعضه زال كله.
2- أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص لأن التصديق شيء واحد ولو نقص لصار شكًا وهو كفر.
3- أن أصل الإيمان فيه سواء ، الفاجر كالتقي كلهم إيمانهم كإيمان النبي وجبريل لأن الإيمان شيء واحد.
4- أن العمل ليس من الإيمان لأن الإيمان تصديق القلب وإنما العمل ثمرة الإيمان وإن سُمِّي العمل إيمانًا مجازًا.
5- أن الفاجر الفاسق مؤمن كامل الإيمان مادام مصدقًا وهذا من قبائحهم.
6- أن أهل الإيمان لا يتفاضلون فيه بل إيمانهم على السواء ، وإنما يتفاضلون في الأعمال والأعمال ليست من الإيمان عندهم ، فيكون المآل إلى الجنة ، الكل سواء.
7- أنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، وهو قول : أنا مؤمن إن شاء الله ؛ لأنه شك ، والشك في الإيمان الذي هو التصديق كفر ، بل يقول : أنا مؤمن حقًا وقطعًا.
8- أن الكفر هو التكذيب لا غير أو ما هو راجع إلى التكذيب كالجحود والاستحلال ، لأن الكفر هو نقيض الإيمان ، والإيمان تصديق القلب فليس الكفر تكذيب القلب ، فاشترطوا للتكفير كفر القلب لأجل الحكم بالكفر ، وإلا لا تكفير إلا بالجحود والاستحلال القلبي.
9- ومن أخطائهم المترتبة على هذا الفهم في موضوع التكفير ، الخلط بين قصد الكفر وقصد العمل المكفر ، فالمعتبر عند أهل السنة هو قصد العمل المكفر وليس قصد الكفر لأنه لا يقصد الكفر أحد إلا

أن يشاء الله كما قال شيخ الإسلام - رحمه الله [393] -

10- اشتراط شرح الصدر بالكفر لأجل الحكم بالكفر؛ مع أن انشراح الصدر بالكفر زيادة في الكفر المغلظ .

11- حصر أسباب الكفر في كفر الاعتقاد وهو كفر القلب أو تقييد الكفر بكفر القلب.

12- القول بأنه لا كفر إلا بالجحد والاستحلال وهذا مرجعه إلى تكذيب النصوص وقد أشكل على المرجئة أن هناك أقوالاً وأفعالاً نص الشاعر على كفر فاعلها هذه بعض الآثار والمفاسد المترتبة على القول بأن الأعمال ليست من الإيمان وأن كانت داخله فيه لفظًا إلا أنها ليست منه على الحقيقة وأن تارك عمل الجوارح بالكلية مع القدرة مسلم وليس بكافر.

وقد ترتب على هذا القول الفاسد الضال الخبيث هذه الانحرافات السابقة وأعظمها التهوين من شأن العمل عند كثير من الناس والمنتسبين إلى الإسلام لأن مدار النجاة من الخلود في النار على ما في القلب من إيمان مع قول اللسان ، وأعظمها وأشنعها تنحية شرع الله بالكلية ، وسن القوانين الوضعية وإلزام الناس بها والتحاكم إليها ، ومعاقبة كل من لم يتحاكم إليها أو يخالفها ومحاربة ومطاردة كل من يطالب بتحكيم شرع الله واتهامه بالإرهاب والتطرف والغلو، ونقض عُرى الإيمان والولاء والبراء والحب والبغض وانتشار شرك النسك والولاية للكفار واليهود والنصارى والركون إليهم بالكلية ؛ والواقع خير شاهد على كل ذلك ، والسجون والمعتقلات تحكي لك قصص أهل التوحيد والجهاد المتمسكين

[393] () وقد فصلنا ذلك في : " الوجاء" ، ونبهنا هناك على كلام القرني في الضوابط عند الكلام على القصد والتلازم.

بمذهب أهل السنة والجماعة وبما كان عليه رسول الله وصحابته الكرام - ـ

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يعز الإسلام وأهله وأن يجعلنا من أنصار دينه وسنة نبيه وعباده الموحدين المجاهدين.

الفصل السادس

بعض شبهات المرجئة والرد عليها

قبل الرد على الشبهات إجمالاً نشير إلى أن محل النزاع هو فيمن ترك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز حتى نُخرج من أتى بأعمال الجوارح ، فمحل النزاع هو في من ترك أعمال الجوارح بالكلية حتى لا نتطرق إلى الحديث عن أصحاب الأعذار التي يسقط في حقهم ركن العمل للعجز وعدم والقدرة ، ومعلوم أن القدرة مناط التكليف ، وسيكون الكلام على الشبهات إجمالاً ثم نفصله تفصيلاً .

فمن شبهات المرجئة على خروج الأعمال من الإيمان وأنها ليست ركنًا فيه ، بل هي كمال كلها قولهم : " إن الأعمال شرط كمال مستدلين بحديث البطاقة ، والرجل الذي دخل الجنة وليس معه إلا : لا إله إلا الله ، وسنقتصر في ردنا على مرجئة العصر وأهم الشبهات

عندهم ونترك شبهات المرجئة القديمة لأنني أعتقد أن مرجئة العصر لا يقولون بها من أن الإيمان : هو التصديق ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ، وأنه لا يجوز الاستثناء في الإيمان ، أو أن العطف يقتضي المغايرة ، فظني أن مرجئة العصر لا يقولون بهذه الأمور ، وإن كانوا يعتقدونها فيما بينهم لكنهم لا يصرحون بها زيادة في التلبيس على الشباب فهم يوهمونهم أن الإيمان : اعتقاد وقول وعمل ، يزيد وينقص ، والأعمال من الإيمان ، ويسكتون على استحياء عند هذا الحد حتى لا يظهرون مذهبهم الخبيث ، مذهب جهم في ترك العمل ، وأنه لا يدخل في الإيمان حقيقة بل هو كمال له ، وليس بركن ، وصدق سليم بن منصور بن عامر عندما تاب ورجع عن الإرجاء كما ذكره اللالكائي ورد على من أخرج العمل.

أيها القائل إني مؤمن ... إنما الإيمان قول وعمل

إنما الإرجاء دين محدث ... سنة جهم بن صفوان انتحل

إن دين الله دين قيم ... فيه صوم وصلاة تعتمل

وزكاة وجهاد لامرئ ... حارب الدين اعتداء وقتل

وقد تقدم أن الإيمان يتركب من أركان ثلاثة ، والإجماع على أن الإيمان لا يصح ولا يقبل إلا بالعمل ، مع أن قول مرجئة العصر أن العمل شرط كمال يناقض مذهبهم ؛ لأن الشرط ينتفي بانتفاء المشروط ، وهو يدل على اضطرابهم في تعريف الشرط ولوازمه.

وقولهم إن النبي ﷺ حكم بالإسلام بمجرد الإقرار لجارية معاوية بن الحكم بالقول ، فهؤلاء لم يفرقوا بين

أحكام الدنيا وأحكام الآخرة ، وبين الإسلام الحكمي الذي يعصم به الدم والمال والعرض في الدنيا ، وبين الإسلام على الحقيقة الذي ينجي من الخلود في النار ، وقد فصلنا ذلك في " الوجاء " عند شرح قواعد وأصول أهل السنة ، وانظره مفصلاً في المسألة الثانية من هذه الرسالة عند الرد على أهل الغلو والتوقف والتبيين ، مع أن الأحاديث التي جاءت مطلقة ، بنجاة من قال لا إله إلا الله ومات ولم يعمل شيئًا من الأعمال قط ، قد قيدت بقيود ثقال من الأركان والشروط ، والنواقض ، ذكرها أهل السنة في كتب التوحيد والعقائد ، وأن من مات ولم تبلغه التكاليف يكفيه قول لا إله إلا الله والعمل بما بلغه ؛ لأن العجز وعدم البلوغ مسقط للتكاليف - كما سيأتي - وقالوا (أي المرجئة) إن الله أثبت النجاة ودخول الجنة لمن لم يعمل خيرًا قط ، واحتجوا بحديث الجهنميين ، وحديث الشفاعة ، وحديث حذيفة وغيره من الأحاديث المطلقة التي قيدتها نصوص أخرى وفسرتها روايات أخرى لنفس الأحاديث وهذه الشبهات التي تمسك بها أهل الإرجاء على عدم ركنية العمل في الإيمان ليس لهم فيها دليل ولا حتى شبهة دليل ، لأن أعمال الجوارح تسقط في حالة العجز وعدم التمكن وعدم البلوغ وعدم الفرضية - كما سيأتي في حالات سقوط العمل - وكما مر معك تفسير السلف لهذه الأحاديث وقول الآجري وابن خزيمة في ذلك ، كما قال الإمام العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد في " درء الفتنة " ما ملخصه من أقوال بعض المحققين : " وقد يتخذ أمثال هذه الأحاديث المبطلة للعمل ذريعة إلى طي بساط الشريعة وإبطال الحدود ، وأن الترغيب في الطاعة والتحذير من المعصية لا تأثير له بل يقتضي الانخلاع عن الدين والانحلال عن قيد الشريعة والخروج عن الضبط والدلوج في الخبط ، وترك الناس سُدى مهملين ، وذلك يفضي إلى خراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الآخرة ،

مع أن قوله في بعض طرق الحديث : " أن يعبدوه " يتضمن جميع أنواع التكاليف الشرعية وقوله : " ولا يشركوا به شيئًا " يشمل كل من الشرك الجلي والخفي ، والترك ناقض من نواقض الإسلام والإعراض والتولي عن العمل ناقض وكفر يكفر مرتكبه بكفر الترك والإعراض وقوله في بعض الروايات : " بأثر السجود " يدل على العمل لأن الصلاة عمل ، وقوله : " لم يعملوا خيرًا قط أو من غير عمل عملوه " من الجنس الذي تقول العرب بنفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل ولم يعملوا خيرًا قط على التمام والكمال لا على ما أوجب عليه وأمر به ، كما قال الإمام ابن خزيمة في كتاب التوحيد فراجعه وتأمله واجعله منك على بال.

وكذلك الرجل الذي ذر نفسه ففي الرواية الأخرى في صحيح البخاري أيضًا عن حذيفة عن النبي قال : " كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله " فهو كان يعمل ، ويحمل كلمة لم يعمل عملاً أو لم يعمل خيرًا قط على أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم ، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل أو يكون لفظ لم يعملوا لنفي الكمال الواجب [394] ويجب حمل المشكل على المفصل المبين ، والمطلق على المقيد ، توافقًا مع أصول وقواعد الدين عند أهل السنة.

فلا راحة للمرجئة للتمسك بهذه الأحاديث في ترك العمل لأن الأحاديث إذا ثبتت وجمع بعضها إلى بعض ، فإنها في حكم الحديث الواحد ، فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها " وسبب وقوع هؤلاء في الانحراف وورود الشبهات عليهم هو

---

394 () كما قال الشيخ ابن عثيمين في فتاوى العقيدة ، والشيخ عبد الله السعد في رفع اللائمة.

بعدهم عن منهج تلقي العقيدة والتوحيد عن السلف والصحابة ، وأخذهم مسائل الإيمان والكفر من الكتب ومن كلام بعض العلماء الذين أخطئوا في تعريف الإيمان وقالوا بقول المرجئة ، وقد سبق ذكرهم وتحذير السلف منهم والتغليظ عليهم وهجرهم لبدعتهم ومجانبتهم للصواب ، وقد رد عليهم السلف وبيَّنوا ما وقعوا فيه من خطأ وانحراف عن أهل السنة مع الاعتراف لهم بالفضل والعلم والإمامة فيه ، وكما سبق فليس من شرط العالم أنه لا يُخطئ ، ولا يمنع ذلك من بيان الحق والتحذير من الخطأ كما سبق من كلام السلف فجاء بعض الدعاة المعاصرين وأخذوا هذه العبارات المطلقة المجملة وجعلوها أدلة ، غير ملتفتين لفهم السلف لها ، فوقعوا في نفس الخطأ الذي وقع فيه غيرهم ، بل هم أشد ، وأهملوا قول السلف وأهل السنة في الإيمان وأنه مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، مع قولهم بركنية العمل إلا أن ركن العمل يسقط بعدم التمكن والعجز وذلك في حالات ثلاث نذكرها لك على سبيل الاختصار.

<u>حـــالات سقـــوط العمــل</u>

الحالة الأولى: من مات قبل نزول الشرائع وفرض الفرائض ؛ لأنهم لم يكونوا مطالبين في هذه الفترة بالشرائع وأداء الفرائض ، فلم تفرض عليهم ، والذين ماتوا في مكة قبل نزول الشرائع ماتوا ولم يكن العمل مفروضًا عليهم ولا واجبًا في حقهم ، وكثير من الصحابة ماتوا في مكة ومن أشهرهم أمّنًا السيدة خديجة أم المؤمنين – رضي الله عنها وأرضاها - وكذلك النجاشي كان يعمل بما وصله من الشرائع ، وعلى ذلك يحمل حديث صاحب البطاقة والأحاديث التي في معناه.

الحالة الثانية: من مات بعد قوله لا إله إلا الله ولم يُمهل ليعمل ففاجأته المنية قبل التمكن من العمل ، فالأصيرم عمرو بن ثابت من وقش " أقيش" قال لا إله إلا الله وقاتل حتى قتل ولم يمهل حتى يعمل ، فليس هو قادر على العمل متمكن من القيام به ثم تركه وكان أبو بكر الصديق يقول : أخبروني برجل لم يصل لله ركعة ولم يسجد لله سجدة ودخل الجنة : يقصد الأصيرم - ، فهؤلاء دخلوا الجنة من غير عمل عملوه فلم يعملوا عملاً قط من أعمال الجوارح ، فهل يقال أنهم دخلوا الجنة مع تركهم لعمل الجوارح مع قدرتهم وتمكنهم وعدم عجزهم ؟ كما تقول المرجئة الضالة المضلة.

الحالة الثالثة: من لم يبلغه من الشرائع شيء ، لم يبلغه من العمل والعلم ما يترتب على تركه العمل به عقوبة ، كالشيخ الكبير والمرأة العجوز ، والذين يدلون على الله بحججهم ، والذين لم يبلغهم من الدين إلا : لا إله إلا الله كما في حديث صِلَة ، وقد أتوا بما بلغهم ، ولكن الخلاف مع المرجئة ليس في هؤلاء ، ولا يجوز لهم أن يستدلوا بمثل هذه الأحاديث لأنها ليست في محل النزاع ، ولكن الخلاف معهم فيمن بلغه الدين كاملاً وتمكن

من أدائه ثم عاش [395] دهره كله لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم يومًا من رمضان ، ولا يؤدي زكاة ، ولا يحج مع استطاعته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح - كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - وقد مر معك قوله وتكفيره لتارك العمل بالكلية ، فتارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر قولاً واحدًا وليس بمسلم عند أهل السنة ؛ لأنه تارك للإسلام وأركانه مع القدرة والتمكن ، والخلاف ليس مع غير القادر الغير متمكن العاجز عن العمل ، فهذا يتخلف في حقه ركن العمل بعجزه وعدم قدرته - كما في حالات سقوط العمل السابقة.

وأخيرًا أيها المسلم " إياك ثم إياك أيها المسلم أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحدة من هذه الأسس الخمس لحقيقة الإيمان وهي الاعتقاد بالجنان ، وقول اللسان ، وعمل الجوارح والأركان الذي يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان ، ولاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان وليس ركنًا فيه ، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا مثل قوله تعالى : " وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمْ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ " [396]، ونحوها في السنة كثير وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وإياك يا عبد الله من الجنوح إلى الغلو فتهبط وأنت لا تشعر في مزالق الخوارج الذين تبنى في المقابل مذهبهم بعض نابتة عصرنا ، بل إياك ثم إياك أن تجعل أيًا من مسائل العقيدة الإسلامية ، عقيدة أهل السنة

---

[395] يمكن حمل حديث الجهنميين على حديثين عن الرسول يبين فيها أن العمل إذا لم يستوف أركانه لا يقبل كأنه لم يعمله وهما : حديث المسيء صلاته إذا قال : " اذهب فصلِ فإنك لم تصلِ " وحديث : " يخرج أحدكم من صلاته وله ثلثها أو ربعها أو عشرها وليس له شيء " وحمله أيضًا على فهم السلف كقضية كلية وهذا معارض لها.

[396] سورة الأعراف: آية 43.

والجماعة مجالاً للقبول والرد والحذف والتصحيح بما يشغب به ذو هوى أو ينتحله ذو غرض فهي بحمد الله حق مجمع عليه ، فاحذرهم أن يفتنوك ، ثبتنا الله جميعًا على الإسلام والسنة . آمين[397].

الإجابة على أدلة المخالفين
أولا : حديث البطاقة

قال الشيخ الموحد(إعتمد المخالف على أمرين :

الأول : بعض الأحاديث التي قد يفهم منها حصول النجاة في الآخرة لمن لم يعمل خيرا قط من أعمال الجوارح ، كحديث الجهنميين ، وحديث البطاقة ، وأحاديث الشفاعة بوجه عام .

الثاني : بعض النقولات عن أهل العلم ، والتي ظن أنها تعارض الإجماع السابق .

وأبدأ بالإجابة عن الأدلة ، وذلك بجوابين : مجمل ، ومفصل .

الجواب المجمل : وهو من وجهين :

الوجه الأول : قد تقرر في محله أن العصمة والنجاة في اتباع الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح ، وهذه إحدى الحقائق البينة الواضحة التي لا أراني محتاجا إلى الاستدلال لها أو التأكيد عليها .

ومن سبر أحوال الفرق المخالفة ، وتأمل طرق استدلالهم ، وجمل شبهاتهم ، علم أنهم أتوا من هذا الباب ، وهو استدلالهم بأدلة من القرآن والسنة ، فهموها على غير وجهها ، وحملوها على غير المراد منها ، وذلك حين راموا فهمها بعيدا عن فهم السلف الصالح لها .

ولهذا كان لزاما على من يستشهد بهذه الأحاديث

---

397 () " درء الفتنة عن أهل السنة " للعلامة بكر أبو زيد : ص 34 - 35 نقلاً عن نصيحة الإخوان للجريتلي : ص 102.

العظيمة ، لا سيما في مسائل الاعتقاد ، أن ينظر إلى فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لها ، وفهم التابعين لهم بإحسان ، من أهل القرون المفضلة .
ولا ينقضي عجبي حين أرى أناسا يدعون إلى التمسك بمنهج السلف الصالح ، وفهمهم ، وطريقتهم ، ثم هم يستدلون بأدلة : لم يسبقهم إلى الاستدلال بها صحابي أو تابعي ، مع مخالفتها للمنقول عن الصحابة والتابعين .
وأوضح مثال على ذلك مسألة تارك الصلاة ، فقد انقسم الناس فيها إلى فريقين :
فريق تمسك بالنصوص المصرحة بكفر تارك الصلاة ، التي يعضدها فهم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وفهم جمهور السلف وأصحاب الحديث – كما يقول شيخ الإسلام - .
وفريق تمسك بأدلة عامة أو خارجة عن محل النزاع ، لم يسبق أن استدل بها صحابي أو تابعي على المعنى المراد إثباته .
ويزداد العجب حين يكون " السبق " إلى هذا الاستدلال سببا للفرح والشعور بالنعمة !
ونحن لا ننكر أن يفتح الله على أحد بشيء من الفهم والاستنباط لم يسبق إليه، **لكن لا اعتداد بفهم يخالف فهم أولئك. فقف حيث وقف القوم.**
وبعبارة واضحة : من من الصحابة أو التابعين فهم من حديث " البطاقة " أو أحاديث " الشفاعة " الحكم بإسلام تارك الصلاة ؟!
ومن من هؤلاء ، فهم من هذه الأحاديث نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ؟!
أمَا إنها أحاديث جاءت عن طريقهم .. هم حملتها ، وأوعيتها ، وهم أولى الناس بفهمها ومعرفة المراد منها .
إن كون هذه الأحاديث لم يتعرض لها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمناقشة ، ولم تشكل في حسهم صورة من صور التعارض مع النصوص الحاكمة بكفر تارك الصلاة ، ولم يذهب إليها منهم ذاهب .
إن ذلك يعني أن القوم فهموها فهما آخر ، مغايرا لفهم

لمن أراد تقديمها على تلك النصوص الصريحة الصحيحة.
وحين يٌجمع السلف على أن الإيمان قول وعمل ، وأنه لا ينفع قول بلا عمل ، أو على أن الإيمان إقرار ومعرفة وعمل بالجوارح ، وأنه لا يجزيء الإقرار والمعرفة من غير عمل الجوارح.
ألا يعني ذلك أنهم لم يفهموا من هذه النصوص ، ما يفهمه منها المخالف الآن ؟
ألا يعني أن من حاول الاستدلال بها الآن – مع خروجه عن إجماعهم أيضا – أنه لا يأخذ بقاعدة : الكتاب والسنة بفهم السلف الصالح؟
وفي هذا المقام ، أنقل كلمة رائعة سطرها الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد القرني في كتابه ضوابط التكفير في مقدمة الطبعة الثانية قال:
" ومن هذه القواعد :
1- الوقوف مع إجماع السلف ، وعدم تجاوزه أو قبول الخلاف فيه بأي حال ، لان مخالفة إجماعهم يقتضي بالضرورة تخطئتهم ، وهم إنما أجمعوا على الأصول التي أجمعوا عليها بناء على نصوص كثيرة ، فلا يمكن أن يكون إجماعهم خطأ ، بل إن من يخالفهم لا بد أن يكون هو الذي أخطأ ، وأحدث في الدين ما ليس منه .
فإذا كان أهل السنة قد أجمعوا –مثلا- على أن الإيمان قول وعمل فإن مقتضى ذلك عندهم أن الكفر قد يكون بالعمل فلا يصح تقييد الكفر بمجرد الاعتقاد ...
كما أنه يلزم عن هذا الأصل تكفير التارك لجنس العمل ، وأن النجاة من عذاب الكفار لا تكون إلا بالعمل ، وقد نص العلماء على أن هذه هي حقيقة الفرق بين أهل السنة والمرجئة في هذا الباب ، ثم يأتي من يقول إن العمل كمالي للإيمان ، وأن النجاة من عذاب الكفار ممكنة بمجرد الإقرار ، ولو لم يعمل أي عمل ، ويدعي أن هذا هو مقتضى دلالة النصوص ، مع أن علماء أهل السنة قد بينوا دلالة تلك النصوص بما يوافق الأصول التي اتفقوا عليها ، فلم تشكل عليهم تلك النصوص فضلا عن أن يعارضوا بها الأصول المتفق عليها "

2- ضرورة أن يكون القول في أي مسألة مبنيا على النظر في جميع النصوص الواردة فيها ، والنظر في مجموع تلك النصوص وفق القواعد المقررة في أصول الفقه ، بحيث يتميز المطلق من المقيد والعام من الخاص ونحو ذلك ، مع الجزم بأن ما ذهب إليه السلف في فهم تلك النصوص والجمع بينها هو الحق. فلا يصح مثلا الحكم بأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين نص في أن العمل كمالي للإيمان ، لما ورد فيه من أنهم دخلوا الجنة مع أنهم لم يعملوا خيرا قط ، مع أن السلف قد أجمعوا على أن العمل من الإيمان ، وأنه شرط للنجاة من عذاب الكفار ، ولم يشكل هذا الحديث على ما ذهبوا إليه ، بل فهموه بما يتفق مع ذلك الأصل . ومثله حديث البطاقة ، ونحوه من الأحاديث التي فيها البشارة بدخول الجنة أو تحريم النار على من قال لا إله إلا الله ، فإنها لم تشكل على السلف ، بل فهموها وفق النصوص الدالة على اشتراط العمل في الإيمان وكونه ركنا فيه ، وان النجاة من التخليد في النار لا تكون بدونه.) انتهى . ص 9- 11

الوجه الثاني : أن عامة ما استدلوا به في هذه المسألة لا يخرج عن أربعة أقسام ينطبق عليها ما قاله الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهو يناقش أدلة المانعين من تكفير تارك الصلاة (الشرح الممتع 2/30) :

(**القسم الأول** : ما لا دليل فيه أصلا للمسالة ، مثل استدلال بعضهم بقوله تعالى " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " فإن معنى قوله " ما دون ذلك " ما هو أقل من ذلك ، وليس معناه ما سوى ذلك ... والكفر المخرج عن الملة من الذنب الذي لا يغفر وإن لم يكن شركا).

القسم الثاني : عام مخصوص بالأحاديث الدالة على كفر تارك الصلاة ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ بن جبل " ما من عبد يشهد أن لا اله إلا الله وان محمدا عبده ورسوله إلا حرمه الله على النار".

القسم الثالث : عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عتبان بن

مالك " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " رواه البخاري ومسلم. و قوله صلى الله عليه وسلم في حديث معاذ بن جبل " ما من عبد يشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار". (فتقييد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد وصدق القلب يمنعه من ترك الصلاة ؛ إذ ما من شخص يصدق في ذلك ويخلص إلا حمله صدقه وإخلاصه على فعل الصلاة ولا بد ، فإن الصلاة عمود الإسلام ، وهي الصلة بين العبد وربه ، فإذا كان صادقا في ابتغاء وجه الله ، فلا بد أن يفعل ما يوصله إلى ذلك ، ويتجنب ما يحول بينه وبينه ، وكذلك من شهد أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله صدقا من قلبه فلابد أن يحمله ذلك الصدق على أداء الصلاة مخلصا بها لله تعالى متبعا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن ذلك من مستلزمات تلك الشهادة الصادقة.

القسم الرابع : ما ورد مقيدا بحال يعذر فيها بترك الصلاة _ وذكر الشيخ حديث حذيفة " يدرس وشي الإسلام "_ ثم قال : فإن هؤلاء الذين أنجتهم الكلمة من النار كانوا معذورين بترك شرائع الإسلام لأنهم لا يدرون عنها ، فما قاموا به هو غاية ما يقدرون عليه ، وحالهم تشبه حال من ماتوا قبل فرض الشرائع ،

أو قبل أن يتمكنوا من فعلها ، كمن مات عقيب شهادته قبل أن يتمكن من فعل الشرائع ، أو أسلم في دار الكفر قبل أن يتمكن من العلم بالشرائع). انتهى كلام الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

الجواب المفصل :

1- حديث البطاقة : عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رءوس الخلائق فينشر

له تسعة وتسعون سجلا كل سجل مد البصر ثم يقول الله عز وجل: هل تنكر من هذا شيئا؟ فيقول: لا يا رب .
فيقول: أظلمك كتبتي الحافظون؟ ثم يقول: ألك عن ذلك حسنة؟ فيهاب الرجل فيقول: لا . فيقول : بلى إن لك عندنا حسنات وإنه لا ظلم عليك اليوم . فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله.
قال: فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟
فيقول: إنك لا تظلم ، فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ".
رواه أحمد والترمذي وابن ماجة واللفظ له ، والحاكم وصححه الألباني.
قالوا - والكلام للأخ أحمد بن صالح الزهراني في كتابه ضبط الضوابط ص 69 - : " وفي الحديث إشارة إلى أنه ليس معه من الصالحات غير شهادة التوحيد ، هذا هو القطع لأنه لم يذكر شيء غيره . ومن قال : إن معه أعمال أخرى فعليه أن يتوب إلى الله إذ هو استدراك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... الخ ".
واعترف الزهراني بأن هذه " الشهادة " كانت مقرونة بالصدق والإخلاص ، وأنه ليس كل واحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم يفعل به ذلك ، وإنما سيكون هذا لرجل من أمته . وقال : " وكل واحد منهم معه مثل هذه البطاقة ، والنبي صلى الله عليه وسلم حكى عن رجل من أمته وليس عن كل أحد " .
وقال " فهذا الرجل مات وهو يشهد هذه الشهادة العظيمة بصدق وإخلاص قام في قلبه رجح بكل تلك السجلات " . ص 68
وقال الأخ خالد العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما أنزل الله " 1/205 ، متحدثا عن صاحب البطاقة " ... ولم يأت بصلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج ، بيد أن لسانه نطق بالشهادة وصدق بها قلبه واعتقد الإسلام ، ولم يجحد منه شيئا ، فشاء ربنا جل شأنه أن يغفر له غدراته وفجراته ، ويتجاوز عن هناته وهفواته . فلو كان ترك

المباني والأعمال كسلا ، وتهاونا كفرا مخرجا من الملة ، ما أقال الله عثرته ولا اغتفر جريمته" انتهى .

والجواب من وجوه :

الأول :

أن يقال : صاحب البطاقة إما أن يكون قد أتى بالقول المجرد ، من غير صدق أو إخلاص أو يقين . وهذا باطل . وهو خلاف المعلوم بالاضطرار من دين الإسلام . كما قال ابن القيم رحمه الله (مدارج السالكين 1/339)

وإما أن يكون أتى بالنطق مع الإخلاص والصدق واليقين . وحينئذ فيمتنع أن يترك الصلاة . ويكون هذا الحديث داخلا في القسم الثالث الذي ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : (عام مقيد بما لا يمكن معه ترك الصلاة).

الوجه الثاني :

أن الجزم بأن هذا الرجل لم يأت بصلاة ولا زكاة ولا صيام ولا حج : لا يصح . وليس في الحديث ما يصرح بذلك . بل في ألفاظ الحديث ما يشعر بوجود العمل .

ففي رواية ابن ماجة السابقة - وهي التي ذكرها العنبري في كتابه - : فيقول الله عز وجل : بلى إن لك عندنا حسنات ، وإنه لا ظلم عليك ، فتخرج له بطاقة " الحديث . فقوله تعالى : وإن لك عندنا حسنات يشعر بوجود العمل ، ولعظم جنايات الرجل وكثرة سجلاته (تسعة وتسعون سجلا) يتهيب أن يجيب ربه بنعم ، حين يسأله : ألك عذر أو حسنة ، فيهاب الرجل فيقول : لا ، يارب".

والمثبت في الحديث هو وجود سجلات الذنوب ، ولهذا كان من دقة شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تصريحه بأن الله غفر له بهذه البطاقة كبائر

قال في منهاج السنة 6/218

(فالمحو والتكفير يقع بما يتقبل من الأعمال وأكثر الناس يقصرون في الحسنات حتى في نفس صلاتهم فالسعيد منهم من يكتب له نصفها وهم يفعلون السيئات كثيرا، فلهذا يكفر بما يقبل من الصلوات الخمس شيء ، وبما

يقبل من الجمعة شيء ، وبما يقبل من صيام رمضان شيء آخر ، وكذلك سائرالأعمال. وليس كل حسنة تمحو كل سيئة ، بل المحو يكون للصغائر تارة ويكون للكبائر تارة باعتبار الموازنة .
والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه إخلاصه وعبوديته لله فيغفر الله له به كبائر كما في الترمذي وابن ماجه وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق ...) وذكر الحديث ، ثم قال : (فهذه حال من قالها بإخلاص وصدق كما قالها هذا الشخص وإلا فأهل الكبائر الذين دخلوا النار كلهم كانوا يقولون لا إله إلا الله ولم يترجح قولهم على سيئاتهم كما ترجح قول صاحب البطاقة).
الوجه الثالث :
أنه ليس في الحديث ذكر لإخلاص الرجل أو صدقه ، فإضافة الزهراني أو العنبري لذلك استدراك على النبي صلى الله عليه وسلم – حسب تأصيل الزهراني - .
فإن قالوا : استفيد هذا القيد من النصوص الأخرى التي تقيد الانتفاع بالشهادة بوجود الإخلاص والصدق . قيل لهم : واستفيد وجود الصلاة من النصوص التي قضت بكفر تاركها ، والنصوص التي أخبرت بكون النار لا تأكل مواضع السجود ، والنصوص التي دلت على أنه لا يبقى – بعد هلاك الكفار واليهود والنصارى – إلا من كان " يسجد لله " إخلاصا أو نفاقا .
بل استفيد وجود الصلاة من هذا القيد الذي أثبتموه (الإخلاص والصدق) .
كما سبق عن الشيخ ابن عثيمين قوله (فتقييد الإتيان بالشهادتين بإخلاص القصد وصدق القلب يمنعه من ترك الصلاة).
الوجه الرابع :
أن الزهراني مقر بأنه ليس كل أحد من أمة محمد يٌفعل به كذلك .

وقوله هذا حق ، فإن كل مسلم معه هذه البطاقة ، ولو كان هذا الحكم عاما للزم أن لا يدخل أحد من العصاة النار !! وهذا باطل قطعا ، فإن النصوص دلت على دخول أناس من أمة محمد صلى الله عليه وسلم النار ، ثم يخرجون منها بالشفاعة أو بعد التهذيب والتنقية.

قال ابن القيم في (مدارج السالكين 1/340):

(ومعلوم أن كل موحد له مثل هذه البطاقة وكثير منهم يدخل النار بذنوبه ، ولكن السر الذي ثقل بطاقة ذلك الرجل ، وطاشت لأجله السجلات ، لما لم يحصل لغيره من أرباب البطاقات ، انفردت البطاقة بالثقل والرزانة).

وإذن فكيف ترد النصوص الصريحة في كفر تارك الصلاة ، وكيف يرد الإجماع السلفي المصرح بأنه لا يجزيء القول والتصديق إلا بالعمل ، لأجل حالة خاصة لا تحدث لكل أحد !

الوجه الخامس :

أنه قد نقل عن جماعة من الصحابة القول بكفر تارك الصلاة ، وحكي على ذلك إجماعهم ، دون أن يشكل عليهم هذا الحديث ، أو يتأولوا النصوص لأجله.

الوجه السادس :

ما ذكره الشيخ الفوزان حفظه الله جوابا لمن استدل بهذا الحديث على عدم تكفير تارك الصلاة وأنه من غير المعقول أن شخصا يصلي وليس له حسنات .

قال الشيخ حفظه الله (... فهذا الحديث الشريف فيه أن التوحيد يكفر الله به الخطايا التي لا تقتضي الردة والخروج من الإسلام ، أما الأعمال التي تقتضي الردة فإنها تناقض كلمة التوحيد وتصبح لفظا مجردا لا معنى له ..." المنتقى 2/10

والحاصل : أنه لا يخرج الجواب عن أمرين :

الأمر الأول : أن يقال :إنه رجل مصل ، فلم يترك عمل الجوارح بالكلية ، فخرج هذا الدليل عن محل النزاع .

ونسبة الصلاة إليه مبنية على أمرين : الأول : كون هذه الشهادة لا بد فيهالا من الإخلاص والصدق واليقين ومن

حصل له ذلك لم يتصور تركه للصلاة .
والثاني : أن النصوص دلت على أن ترك الصلاة كفر ، وأن كلمة الشهادة لا نفع لها مع وجود الكفر ، فلزم أنه من أهل الصلاة.
والأمر الثاني : أن يقال : إنها حالة خاصة ، وقضية عين ، لا يرد لها إجماع الصحابة على أن الإيمان قول وعمل ونية وأنه لا يجزيء واحد من الثلاثة إلا بالآخر ، وإجماعهم على أن تارك الصلاة كافر.
وبيان هذه الحالة الخاصة ، يتضح بالوجه السابع والأخير :

الوجه السابع :
أنه يمكن حمل هذا الحديث على رجل مسرف على نفسه ، مفرط في حق ربه ، اقترف ما اقترف من الآثام والأوزار ، ثم قال : لا إله إلا الله ، بصدق وإخلاص ويقين ، دون أن يتوب من ذنوبه السابقة ، ثم مات على ذلك .
وهذا هو تأويل شيخ الإسلام لحديث البطاقة ، ويأتي لفظه .
وتنبه لقولي : دون أن يتوب من ذنوبه السابقة ، لأنه لو تاب منها لبدلت حسنات ، كما أخبر الله تعالى في كتابه .

أما كلام شيخ الإسلام فنقله الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في كتابه :
تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد ص 88 (في شرح حديث عتبان بن مالك).
ونقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد أيضا.
قال في التيسير : بعد ذكر الأحاديث في فضل الشهادتين : (وأحسن ما قيل في معناه ، ما قاله شيخ الإسلام وغيره : إن هذه الأحاديث إنما هي فيمن قالها ومات عليها كما جاءت مقيدة ، وقالها خالصا من قلبه مستيقنا بها قلبه ، غير شاك فيها ، بصدق ويقين ... وحينئذ فلا منافاه بين الأحاديث فانه إذا قالها بإخلاص

ويقين تام لم يكن في هذه الحال مصرا على ذنب أصلا فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء فإذا لا يبقى في قلبه إرادة لما حرم الله ولا كراهية لما أمر الله .

وهذا هو الذي يحرم من النار وإن كانت له ذنوب قبل ذلك فإن هذا الإيمان وهذه التوبة وهذا الإخلاص وهذه المحبة وهذا اليقين لا يتركون له ذنبا إلا يمحى كما يمحى الليل بالنهار.

فإذا قالها على وجه الكمال المانع من الشرك الأكبر والأصغر فهذا غير مصر على ذنب أصلا فيغفر له ويحرم على النار.

وإن قالها على وجه خلص به من الشرك الأكبر دون الأصغر ولم يأت بعدها بما يناقض ذلك فهذه الحسنة لا يقاومها شيء من السيئات ، فيرجح بها ميزان الحسنات كما في حديث البطاقة فيحرم على النار ولكن تنقص درجته في الجنة بقدر ذنوبه. وهذا بخلاف من رجحت سيئاته على حسناته ومات مصرا على ذلك فإنه يستوجب النار.

وإن قال لا إله إلا الله وخلص بها من الشرك الأكبر لكنه لم يمت على ذلك بل أتى بعد ذلك بسيئات رجحت على حسنة توحيده ، فإنه في حال قولها كان مخلصا لكنه أتى بذنوب أوهنت ذلك التوحيد والإخلاص فأضعفته ، وقويت نار الذنوب حتى أحرقت ذلك .

بخلاف المخلص المستيقن فإن حسناته لا تكون إلا راجحة على سيئاته ولا يكون مصرا على سيئة فإن مات على ذلك دخل الجنة ... والذين يدخلون النار ممن يقولها قد فاتهم أحد هذين الشرطين:

إما أنهم لم يقولها بالصدق واليقين التامين المنافيين للسيئات أو لرجحان السيئات.

أو قالوها واكتسبوا بعد ذلك سيئات رجحت على حسناتهم ثم ضعف لذلك صدقهم ويقينهم ، ثم لم يقولوها بعد ذلك بصدق ويقين تام ، لأن الذنوب قد أضعف ذلك الصدق

واليقين من قلوبهم ، فقولها من مثل هؤلاء لا يقوى على محو السيئات بل ترجح سيئاتهم على حسناتهم. انتهى ملخصا وقد ذكر معناه غيره كابن القيم وابن رجب والمنذري والقاضي عياض وغيرهم) انتهى من تيسير العزيز الحميد.
وهنا إشكال حاصله : أن الكبائر لا تمحى إلا بالتوبة ، فكيف يقال : إنه لم يتب ، وإنما قال الشهادة بصدق وإخلاص ، فغفر الله .
والجواب : أن من "الأعمال و الحسنات" ما تغفر به الكبائر والصغائر- وإن لم تحصل التوبة من الكبائر .
وقد بين ذلك شيخ الإسلام رحمه الله بخمسة أوجه ، انظرها في مجموع الفتاوى 14/489
ومن كلامه رحمه الله : (وسؤالهم على هذا الوجه أن يقولوا الحسنات: إنما تكفر الصغائر فقط فأما الكبائر فلا تغفر إلا بالتوبة كما قد جاء في بعض الأحاديث:" ما اجتنبت الكبائر " فيجاب عن هذا بوجوه :
أحدها : أن هذا الشرط جاء فى الفرائض كالصلوات الخمس والجمعة وصيام رمضان وذلك أن الله تعالى يقول: " إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم". فالفرائض مع ترك الكبائر مقتضية لتكفير السيئات.
وأما الأعمال الزائدة من التطوعات فلابد أن يكون لها ثواب آخر فان الله سبحانه يقول : " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ".
الثاني : أنه قد جاء التصريح فى كثير من الأحاديث بأن المغفرة قد تكون مع الكبائر كما في قوله: " غفر له وإن كان فر من الزحف ". وفى السنن: " أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صاحب لنا قد أوجب فقال اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضوا منه من النار". وفى الصحيحين في حديث أبى ذر : " وان زنا وإن سرق".
الثالث: أن قوله لأهل بدر ونحوهم : " اعملوا ما شئتم

فقد غفرت لكم" إن حمل على الصغائر أو على المغفرة مع التوبة لم يكن فرق بينهم وبين غيرهم.
فكما لا يجوز حمل الحديث على الكفر؛ لما قد علم أن الكفر لا يغفر إلا بالتوبة، لا يجوز حمله على مجرد الصغائر المكفرة باجتناب الكبائر..." .
ومما يؤكد ما قدمت من حمل الحديث على رجل لم يتب من ذنوبه ... الخ : قول شيخ الإسلام في هذا المبحث ، بعد أن ذكر أن عقوبة الذنب تزول عن العبد بنحو عشرة أسباب ، أحدها التوبة ، والسبب الثاني الاستغفار :
(وقد يقال على هذا الوجه: الاستغفار هو مع التوبة ، كما جاء فى حديث : "ما أصر من استغفر وإن عاد في اليوم مائة مرة".
وقد يقال بل الاستغفار بدون التوبة ممكن واقع ، وبسط هذا له موضع آخر، فإن هذا الاستغفار إذا كان مع التوبة مما يحكم به ، عام في كل تائب.
وإن لم يكن مع التوبة فيكون في حق بعض المستغفرين الذين قد يحصل لهم عند الاستغفار من الخشية والإنابة ما يمحو الذنوب كما في حديث البطاقة ، بأن قول لا إله إلا الله ثقلت بتلك السيئات لما قالها بنوع من الصدق والإخلاص الذي يمحو السيئات ، وكما غفر للبغي بسقي الكلب لما حصل في قلبها إذ ذاك من الإيمان . وأمثال ذلك كثير). انتهى .

وتفسير السلف لحديث البطاقةوغيره من الأحاديث المطلقة

أن علماء السلف فهموا من حديث البطاقة أن صاحبها كان موحدا لأن لاإله إلا الله ليست مطلقة لكل من قالها بل لها قيود وشروط معلومة معروفة ومن نواقضها الإعراض عن العمل والتولى عن الطاعة وترك الفرائض كفر بخلاف ارتكاب المحارم فإذا كان الأمر كذلك فإن صاحبها لايخرج من كونه موحداً أسرف على نفسه بالمعاصى التى هى دون الكفر والشرك وهذا مآله إلى

الجنة هذه واحدة .والثانية أنه أسلم ولم يتمكن من العمل كالرجل الذى دخل الجنة ولم يسجد لله سجدة وهذا كثير فى السنة والثالثة أنه أسلم قبل أن تفرض الفرائض فمات على الكلمة قبل نزول الشرائع وقام بمافرض عليه مع عدم وقوعة فى الكفر والشرك كحال أُمناخديجة رضى الله عنها وأرضاها فقد ماتت رحمها الله قبل فرض الفرائض هذه الثلات يسميها أهل السنة حالات سقوط العمل ولو تأملت حديث الرجل الذى دخل الجنةمن غير أن يسجد لله سجدة لوجدته هو هو صاحب البطاقة هذا مجمل رد علماء السُنة على شبهات المرجئة والله أعلى وأعلم

والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

ثانيا : حديث " لم يعملوا خيرا قط " .

روى مسلم في صحيحه : عن أبي سعيد الخدري أن ناسا في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم . قال : هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحاب وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحاب ؟
قالوا : لا يا رسول الله.
قال : ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما
إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد ، فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله سبحانه من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار ، حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبر أهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم: ما كنتم تعبدون ؟
قالوا : كنا نعبد عزير ابن الله . فيقال : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون؟ قالوا : عطشنا يا ربنا فاسقنا . فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار .
ثم يدعى النصارى فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟
قالوا : كنا نعبد المسيح ابن الله . فيقال لهم : كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون ؟
فيقولون : عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار. حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر أتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في أدنى صورة من التي رأوه فيها قال : فما تنتظرون تتبع كل أمة ما كانت تعبد .
قالوا : يا ربنا فارقنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم ولم نصاحبهم .

فيقول : أنا ربكم .
فيقولون : نعوذ بالله منك لا نشرك بالله شيئا مرتين أو ثلاثا حتى إن بعضهم ليكاد أن ينقلب .
فيقول هل بينكم وبينه آية فتعرفونه بها ؟
فيقولون : نعم . فيكشف عن ساق ،
فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه .
ثم يرفعون رءوسهم وقد تحول في صورته التي رأوه فيها أول مرة فقال : أنا ربكم فيقولون : أنت ربنا .
ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم .
قيل يا رسول الله وما الجسر ؟ قال : دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسك تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس في نار جهنم .
حتى إذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما منكم من أحد بأشد مناشدة لله في استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين في النار يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه .
ثم يقولون : ربنا ما بقي فيها أحد ممن أمرتنا به
فيقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه ، فيخرجون خلقا كثيرا . ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها أحدا ممن أمرتنا .
ثم يقول : ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا . ثم يقولون : ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا .
ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا . ثم يقولون : ربنا لم نذر

فيها خيرا .
وكان أبو سعيد الخدري يقول إن لم تصدقوني بهذا الحديث فاقرءوا إن شئتم "إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها ويؤت من لدنه أجرا عظيما"
فيقول الله عز وجل : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض .
فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية .
قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه
ثم يقول : ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهو لكم .
فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين .
فيقول : لكم عندي أفضل من هذا .
فيقولون يا ربنا أي شيء أفضل من هذا
فيقول : رضاي فلا أسخط عليكم بعده أبدا.
والحديث رواه البخاري ، وليس فيه (فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط) .
ولفظه : (... فما أنتم بأشد لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المؤمن يومئذ للجبار وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون : ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى : اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخرجوه ويحرم الله صورهم على النار فيأتونهم وبعضهم قد غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فأخرجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة

من إيمان فأخرجوه فيخرجون من عرفوا قال أبو سعيد فإن لم تصدقوني فاقرءوا " إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها"
فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون.
فيقول الجبار : بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه).

وجه الدلالة :

هذا الحديث استدل به الزهراني في ضبط الضوابط ص 64 ، والعنبري في أصل كتابه ص 210 ، وعدنان عبد القادر في حقيقة الإيمان ص 61، وقد سبقهم إلى ذلك الشيخ الألباني رحمه الله .
قال عندنان عبد القادر في كتابه ص 74 (الحديث قطعي الدلالة على كونهم لم يعملوا أي عمل بالجوارح).
ونقل العنبري عن الشيخ الألباني قوله : (وعلى ذلك فالحديث دليل قاطع على أن تارك الصلاة – قال العنبري في الهامش : وغيرها من مباني الإسلام العملية بطريق الأولى – إذا مات مسلما يشهد أن لا إله إلا الله أنه لا يخلد في النار مع المشركين ، ففيه دليل قوي جدا أنه داخل تحت مشيئة الله تعالى في قوله " إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ". فهذا نص قاطع في المسألة ينبغي أن يزول به النزاع في هذه المسألة بين أهل العلم الذين تجمعهم العقيدة الواحدة التي منها عدم تكفير أهل الكبائر من الأمة المحمدية) نقله العنبري عن حكم تارك الصلاة 27- 37 باختصار.
وقال الزهراني ص 65
(فانظر إلى هذه الصورة المشرقة لرحمة الله تعالى ،

وإلى التدرج في إخراج العصاة من النار ابتداء بأهل العمل الظاهر من صلاة وصوم وحج ، حتى من ليس معهم إلا كلمة التوحيد دون عمل عملوه .
وهذا التدرج يجعل من الحديث نصا في محل النزاع ، فإن هذا التنويع والتقسيم في درجات المؤمنين يمتنع معه أن يكون المراد من قوله " بغير عمل عملوه " أي غير الصلاة كما يقول البعض .
أولا : لأن أهل الصلاة ذكروا ضمن الفوج الأول.
وثانيا : لأنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة تعبير : لم يعمل خيرا قط ، ولا أن يكون المراد به أنهم ما عملوا إلا أعمالا يسيرة ، لأن التقسيم كما قلنا يمنعه ، ولأن هذا يكفي في الدلالة عليه التعابير التي قبله كقوله " مثقال ذرة من خير") انتهى كلام الزهراني. (وقد تاب الشيخ الدكتور أحمد بن صالح الزهرانى من الإرجاء والقول بنجاة تارك أعمال الجوارح بالكلية وتبرأ مما كتبه وأعلن ذلك مرارا ثبته الله)

الشيخ الدكتور أحمد بن صالح الزهراني يتراجع عن قوله ومؤلفاته في مسألة إيمان تارك عمل الجوارح

"حقيقة الإيمان"... ثمّ تدبّرت!
أميز ما يتميّز به مذهب السّلف في سائر الأبواب أنّه متسالم مع كافّة أشكال التّحليل الفكري والمنطقي والنفسي.
المتمسّك بمذهب السّلف في أيّ بابٍ شخصٌ كفى نفسه معارك وحروبًا لا تنتهي بين ما يعتقده ويؤمن به، وبين مسلّمات ويقينيات عقلية أو فكرية أو حتّى نفسيّة.
كلّ من ينحرف عن مذهب السّلف يضع نفسه في غمرة

بحر من التناقضات والتضاربات لا يكاد يستقرّ على فكرة إلاّ ونقضتها فكرة أخرى، ولا يكاد يستقر على مذهب في باب من الأبواب إلاّ وتعارض مع باب آخر، ولهذا قال واحد من أذكيائهم: «أضطجع على فراشي، وأضع الملحفة على وجهي، وأقابل بين أدلة هؤلاء وأدلة هؤلاء حتى يطلع الفجر، ولم يترجح عندي شيء»، والأدلة الّتي يقصدها هي نتاج أفكار الخارجين على الوحي، حتّى ابتكر بعض الساقطين فكرة تكافؤ الأدلّة، وصدق الله تعالى: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً).
ولهذا تجد أكثر العلماء إنتاجًا فكريًا وثراءً معرفيًا وأنفعهم هم أهل السنّة؛ لأنّهم توقّفوا عن ولوج مساحات كفاهم فيها الشرع، ووظّفوا طاقات الإبداع والابتكار في المساحات العمليّة ذات الثمرة، فأنتجوا وأثروا.
واحد من أهمّ أبواب المذهب السلفي هو عقيدتهم في الإيمان، تعريفه، تصوّره، طبيعته، أجزاؤه، فساده وصلاحه..
ولأنّ مبدأ الاعتقاد هو التصوّر.. فإنّ السّلف وأتباعهم جعلوا تصوّراتهم تابعة لما يصوّره الوحي، ومن ثمّ بنوا اعتقاداتهم عليها؛ فتوافق عندهم العقل والنقل..
أمّا المخالفون لهم فقد تشعّبت بهم الأهواء الرديّة ما بين غالٍ وجافٍ..
تصوّر السلف للإيمان ومن ثمّ اعتقادهم منطلق من الحقائق الواقعية الملموسة ذات الشوّاهد المتعدّدة اليسيرة التناول. تعالوا لنتأمّله:
قال أئمّة السّلف: إنّ الإيمان ذو شعب، وقد يوجد بعضه ويذهب بعضه، كسائر المركّبات الّتي تتشابه أجزاؤها، بل وحتّى كثير من المتفاوتة أجزاؤها؛ فالشجرة يُقطع بعض أجزائها وتبقى شجرة وإن كانت ناقصة، والجسد يذهب بعض أجزاؤه ويبقى اسم صاحبه إنسانًا كان أو حيوانًا.
ولهذا قالوا إنّ الإيمان الشرعي مركب من أجزاء، كلّ منها داخل في حقيقته وماهيّته الشرّعية، وإن كان بعضها أهمّ وأجلّ من بعض، بعضها يقوم بالقلب كالتصديق والخوف والمحبة وغيرها من أعمال القلوب، وبعضها

يقوم باللسان كشهادة التوحيد والذكر وقراءة القرآن، وبعضها يقوم بالجوارح كالصلاة والصّوم ونحوها، وعبّروا عن ذلك بقولهم: الإيمان قول وعمل، أو: قول واعتقاد وعمل.
وهذا صريح قوله صلى الله عليه وسلّم: «الإيمان بضعٌ وستّون شعبة؛ أعلاها: شهادة أن لا إله إلاّ الله، وأنّ محمّدًا رسول الله، وأدناها: إماطة الأذى عن الطّريق، والحياء شعبةٌ من الإيمان».
وبناء عليه قالوا: إنّ الإيمان قد يذهب بعضه ويبقى بعضه، فتذهب بعض الشعب وتبقى الأخرى، لا يلزم من ذهاب شعبة الزّكاة أن تذهب الصلاة، ولا يلزم من ترك شعبة إماطة الأذى ذهاب شعبة لا إله إلاّ الله.
ومن ثمّ قالوا: لا يزول إيمان المؤمن ولا يذهب كلّه إلاّ إذا ترك ما هو أصلٌ في الإيمان كالتّوحيد مثلًا بإجماعهم، وقال كثير من السّلف بتكفير تارك الصلاّة، كذلك بناء على ما جاء في السنّة بشأنها، وجاء عن بعضهم تكفير تارك المباني الأربعة.
وقالوا: إنّه قد يوجد شعبة من شعب الكفر والنفاق في المسلم مع أنّ لديه أصل الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلّم: «أربعٌ من كنّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلةٌ منهنّ كانت فيه خصلةٌ من النّفاق حتّى يدعها: إذا حدّث كذب، وإذا اؤتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»، وقد ثبت في الصّحيح عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنّه قال لأبي ذر: «إنك امرؤٌ فيك جاهلية».
وقالوا: إنّ فاعل الكبيرة الذي مات مصرًا عليها تحت مشيئة الله؛ لأنّه تعالى يقول: (إِنَّ اللّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ).
لكنّه مع هذا لا يستحقّ وصف الإيمان بالإطلاق، بل يقال: مؤمن ناقص الإيمان؛ لأنّه شخصٌ فقد بعض شعب الإيمان الواجبة فنقص إيمانه، فلا يستحق وصف الإيمان المشعر بالكمال والتّزكية، لكنه لا يُسلبَه بالمرة؛ لأنّه ما زال لديه أصل الإيمان وهو التوحيد.
أو يطلق عليه لفظ مسلم؛ لأنّ لفظ «مسلم» غير

مستلزم للمدح المطلق، كما قال تعالى للأعراب: (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا)، ولمّا قال سعد بن أبي وقّاص للنبيّ -صلى الله عليه وسلّم- عن شخص إنّه مؤمن قال له النّبيّ: «أو مسلم».
لكن لا يستحق لفظ الإيمان بإطلاق؛ لأنّه كما قلنا ارتكب ما يتناقض مع كماله، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلّم: «لا يزْني الزّاني حين يزْني وهو مؤمنٌ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمنٌ، ولا يسرق السّارق حين يسرق وهو مؤمن» أنّه في حالة وقوعه في الكبيرة خرج من حالة الإيمان؛ لأنّ من آمن بالله وبثوابه وعقابه واستيقنه لا يمكن أن يفعل الكبيرة وهو مستحضر هذا الإيمان، بل يغيب عنه كما يغيب العقل عن شارب الخمر.
ولمّا سلّموا أنّ الإيمان ذو شعب يزول بعضه، ويبقى بعضه عرفوا أنّ ذلك يلزم منه أنّه شيء قابل للزيادة والنقصان تبعًا لزيادة الأجزاء المكوّنة له عند كلّ إنسان بحسبه، أو نقصها لديه.
فمن صلّى وزكّى وصام وحجّ ليس كمن فعل ذلك وزاد الجهاد والبر والصلة..
ولمّا قال عمير بن حبيبٍ رضي الله عنه: «الإيمان يزيد وينقص»، قيل: وما زيادته ونقصانه؟ قال: «إذا ذكرْنا الله فحمدناه وسبّحناه فتلك زيادته، وإذا غفلْنا ونسينا فذلك نقصانه».
وهذا معنى مثل قوله تعالى: (ويزْداد الّذين آمنوا إيمانًا). [المدّثر:31] وقوله: (فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ). [آل عمران:173].
ثمّ إنّهم عرفوا أنّه ما دام الإيمان ذا شعب عديدة مديدة أنّه لا يمكن أن يحصّل الإنسان فيه منزلة الرّضا عند الله؛ لأنّه ما من إيمان إلاّ وفوقه إيمان، ولأنّ المؤمن دائمًا يخشى على نفسه من النقص، فإنّه لا يزكي نفسه بوصف الإيمان، وإذا اضطر لذلك فإنّه يستثني فيقول: مؤمن إن شاء الله، وهذا منسجم مع تصوّرهم للإيمان كما قلت، فهم تصوّروه ذا شعب عديدة، فلم يتصوّروا الوصول للكمال فيه فاستثنوا، وهكذا وصفهم الله تعالى: (وَالَّذِينَ

يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ). [المؤمنون:60] وقد قالت عائشة: يا رسول الله، أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف؟ فقال: «لا يا بنت الصديق، بل هو الرجل يصلي ويصوم ويتصدق، ويخاف أن لا يتقبل منه».

ثمّ إنّهم قالو: إنّ شعب الإيمان وإن كانت متعددة ومتباينة، إلاّ أنّها مترابطة، يتضمن بعضها بعضًا ويستلزم بعضها بعضًا، وينتج بعضها عن بعض؛ فالشعب الظّاهرة تنتج عن الشعب الباطنة، توجد بوجودها، وتقوى بقوّتها، وتضعف بضعفها، وتزول بزوالها.

فإنّ القلب إذا عمره الإيمان والمحبة والخوف والرجاء ظهر أثر ذلك جليًّا على البدن بالعمل الصالح وهجر السيئات، وإذا ظهر على العبد ترك الفرائض والوقوع في المحرمات دلّ على ضعف ما في القلب من الإيمان، وإذا زال الظّاهر دلّ على زوال الباطن، وهذا أمر لا يختصّ بالإيمان بل بكلّ الصفات البشريّة..

فإنّ الشّخص لا يمكن أن يقبل دعوى المحبة من شخص يكيد له ويمكر به..

كما لا يمكن أن يصدّق شخص دعوى شخص بالكراهية، على الرغم مما يحوطه من عطف ورعاية..

فالظواهر دلائل السرائر.. وهكذا قال الله تعالى: (قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ). وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لآئِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ). فجعل الاتباع والجهاد دليلًا وعلامة على المحبّة، وهي من مكنونات القلوب، لابدّ لها إن وجدت من فروع تظهر على البدن.

ومن جهة أخرى قال عن المنافقين: (وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُون). [المائدة:81] فنفى عنهم الإيمان بالله والنّبيّ لوجود ما يتناقض مع هذه الدعوى، وهو تولي

الكافرين.
والآن، لاشكّ عندي أنّ كل الجمل الّتي قلتها سابقًا لم تلق لدى العاقل أيّ نوع من التضارب الفكري أو العقلي.. فالحقيقة الشرعية والحقيقة العقلية والروحية منسجمة غاية الانسجام في مذهب السّلف في الإيمان.
أمّا الّذين تنكّبوا الصراط، فاضطربت كلماتهم، وتفرقت أهواؤهم، فشرّق بعضهم وغرّب بعضهم، ومن أعجب العجب أنّهم على رغم تباين وتناقض مذاهبهم، إلاّ أنّهم يتفقون على التصوّر الفاسد الّذي مزّقهم كلّ ممزّق.
فإنّهم تصوّروا الإيمان ماهيةً واحدةً، وشيئًا واحدًا، لا يمكن تفرّق أجزائه، بل إمّا أن يوجد كاملًا أو يذهب كاملًا، وبناء عليه قالت المرجئة: بما أنّ الرسول -صلى الله عليه وسلّم- لم يكفّر أصحاب الكبائر، فهذا يعني أنّ الأعمال ليست داخلة في حقيقة الإيمان؛ لأنّها لو كانت كذلك لذهب الإيمان بذهابها، ولكفّر النبيّ -صلى الله عليه وسلّم- شارب الخمر والزاني، ولم يقم عليهم الحد، ثم يصلي عليهم.
أمّا الخوارج فوافقت المرجئة على التصوّر الفاسد، وخالفتهم في التطبيق، والتزمت أنّ فاعل الكبيرة كافر مرتد خالد في نار جهنّم، واتفق معهم المعتزلة في حكمه في الآخرة، لكنّهم في الدّنيا لم يقولوا بكفره، ولا إيمانه، بل قالوا هو في منزلة بين المنزلتين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أصل نزاع هذه الفرق في الإيمان من الخوارج والمرجئة والمعتزلة والجهمية وغيرهم أنّهم جعلوا الإيمان شيئًا واحدًا، إذا زال بعضه زال جميعه، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه.
ثمّ قالت الخوارج والمعتزلة: الطّاعات كلّها من الإيمان فإذا ذهب بعضها ذهب بعض الإيمان فذهب سائره، فحكموا بأنّ صاحب الكبيرة ليس معه شيءٌ من الإيمان.
وقالت المرجئة والجهميّة: ليس الإيمان إلاّ شيئًا واحدًا لا يتبعّض، إمّا مجرّد تصديق القلب كقول الجهميّة، أو تصديق القلب واللّسان كقول المرجئة، قالوا: لأنّا إذا أدخلْنا فيه الأعمال صارت جزءًا منه، فإذا ذهبتْ ذهب

بعضه، فيلزم إخراج ذي الكبيرة من الإيمان، وهو قول المعتزلة والخوارج».
ولمّا التزموا هذه المقدّمة الباطلة فرّعوا عليها أقوالهم الباطلة في الإيمان: فقالت المرجئة: الإيمان قول بلا عمل، ومرتكب الكبيرة مؤمن كامل الإيمان، وأنّه لا يزيد ولا ينقص، والناس متساوون في إيمانهم أفجر الخلق وأتقى الخلق متساويان في الإيمان إذا أقرّا واعتقدا، وحرّموا الاستثناء في الإيمان؛ لأنّه عندهم مجرد التصديق، ومن استثنى فقد شكّ ومن شكّ فقد كفر.
وبضدّ أقوالهم هذه قالت الخوارج والمعتزلة وكفّرت المسلمين واستحلّت دماءهم وأموالهم.
وداخل كلّ من المذهبين فروع متضاربة ومتناقضة، ثمّ تجد الفقهاء منهم يقعون في أغلاط فقهية بسبب التزامهم هذه الفروع التي تقوم أصلًا على ذلك التصوّر فاسد، ومن ذلك مسألة انفصام الظاهر عن الباطن، حتّى تصوّر بعضهم أنّ الرّجل يُستتاب من ترك الصلاة أو سبّ الشيخين أو غير ذلك، ثمّ يصرّ على قوله، ويقتل ثم بعد ذلك يمكن أن يكون مؤمنًا بباطنه فيُغسل ويُصلّى عليه، وتصوّر بعضهم أنّ سابّ النّبيّ -صلى الله عليه وسلّم- قد يكون مؤمنًا بباطنه، وأنّ من كفر بلسانه وامتنع من النطق بشهادته أنّه يحكم بكفره في أحكام الشرع، لكنّه قد يكون مؤمنًا بباطنه، و مرة أخرى أقول: صدق الله: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفاً كَثِيراً).
بقيت مسألة المسائل:
إنّ الإيمان كما تقرّره النّصوص الشّرعيّة ليس كائنًا جامدًا يملكه العبد، فيظلّ كما هو لا يتغيّر حتّى يفقده، كلاّ، بل الإيمان ـ كما قلنا سابقًا ـ يشتمل على العلم والمعرفة والتّصديق، وعلى عمل القلب والجوارح، وهذا يعني أنّ الإيمان صفةٌ متحرّكةٌ، لا تثبت البتّة، لسببٍ مهمٍّ للغاية، ألا وهو: أنّ الإنسان لا يعيش وحده، بل الإنسان يعيش في عالمٍ متغيّرٍ، تتوارد عليه الأحوال المتتابعة الّتي تجرّه إلى التّفاعل معها رغمًا عنه ما دام حيًّا.
والحيّ من صفته الإحساس، وما دام الإنسان حيًا فإنّه

يشعر ويتحسّس من كلّ ما يحدث حوله، وهذه الأحوال والمتغيّرات يتفاعل معها الإنسان إمّا سلبًا أو إيجابًا، فيرتفع بسببها إيمانه ويزيد تارةً، وينخفض وينقص تارةً أخرى.
بل إنّ خاصّة المخزون الإيمانيّ للمؤمن أنّه إذا بقي بلا تأثيرٍ ولا حركةٍ فإنّه ينخفض وينقص، مثله مثل الطّاقة البدنيّة، فإذا لم يأكل الإنسان نقصت، وإذا نقصت ضعف فاحتاج إلى الطّعام.
وكذلك الإيمان، فإنّ خاصّته النقصان، فيحتاج المؤمن إلى التعذية الإيمانيّة للبقاء في مستوًى إيمانيٍّ معيّن، ويحتاج لها أيضًا للزّيادة إلى مستوياتٍ أعلى، كلّ ذلك بحسب همّته وطموحه، ولهذا قال النّبيّ صلى الله عليه وسلم: «إنّ الإيمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثّوب الخلق، فاسألوا الله أن يجدّد الإيمان في قلوبكم».
وهذا صحيحٌ واقعيّ يجرّبه الإنسان من نفسه، وإذا كان هذا عرفْنا ـ بل تيقّنّا ـ أنّ العبد المؤمن لابدّ له من التأثّر في إيمانه بزيادةٍ أو نقصانٍ، فإذا ذكر الله وتقرّب إليه أو تفكّر في خلقه وشرعه زاد إيمانه، وإذا غفل ونسي وشغل بغير الله أو ارتكب ما نهى الله عنه نقص إيمانه.
ومن هنا نعرف أنّ العبد لا يمكن أن يظلّ في حالةٍ واحدةٍ ثابتةٍ لا يتغيّر حاله مهما قيل من إيمانه بل وكفره، وهذه حقيقةٌ أكّدها القرآن، أعني أنّ الكافر نفسه لا يبقى في حالةٍ واحدةٍ من الكفر، بل قد يزيد أو يقل، قال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ آمَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ازْدَادُواْ كُفْراً لَّمْ يَكُنِ اللّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلاَ لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)ـ [النساء: 137] ، وقال: (وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَافِرُونَ). [التوبة:125]، وهذا يعني أنّ السّلف حين تكلّموا في باب الإيمان تكلّموا من خلال النصّ الشّرعي، الّذي يتناول الحقيقة في باب الإيمان من جانبٍ يعلم تمامًا حقيقة خلق الإنسان في بدنه وروحه وطبيعته البشريّة: (أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ). [الملك:14] ولهذا جاء مذْهب السّلف منضبطًا، مثاليًا، واقعيًّا في نفس الوقت، أمّا المرجئة

فجاء طرحهم تجريديًا بعيدًا عن الواقعيّة، مغرقًا في الخياليّة والتصوّر.
فإذا كان الذّهن يتخيّل ويتصوّر أمورًا تجريديّة، منزوعةً من لوازمها السّابقة و اللّاحقة، فإنّ الواقع لا يقبل هذا البتّة؛ فالمرجئة عندما عرّفت الإيمان بأنّه التّصديق، تعاملت معه كتعريفٍ ذهنيٍّ تصوّري، ثمّ بدأت تعتقد أمورًا تصوّريةً صرفة، كقولها مثلًا بعدم زيادة الإيمان والتّصديق، وقولها بعدم جواز الاستثناء، وقولها بأنّه شيءٌ واحدٌ لا يتغيّر، وأنّ إيمان الخلق كلّهم واحدٌ؛ النّبيّ والفاجر فيه سواءٌ، ما دام مصدّقًا أو عارفًا، وكلّ هذه الأقوال كما ترى قد يتصوّرها الذّهن ويجيزها، لكنّها في الحقيقة الخارجيّة عدمٌ محضٌ لا وجود له.
تمامًا كما افترض المتكلّمون ذاتًا مجرّدةً عن الصّفات، ثمّ بدؤوا يصدرون أحكامًا في ذات الله تعالى، مثل نفْي الأسماء والصّفات، فقال من قال من السّلف مقولتهم المشهورة: المعطّل يعبد عدمًا؛ لأنّ الحقيقة الواقعيّة تحيل أن توجد الذّات منفصلةً عن الصّفات.
وكذلك فعل المتكلّمون في الإيمان، فتعاملوا معه تعاملًا تصوّريًا وأصدروا أحكامًا في الإيمان يمكن أن نقول ـ وبكلّ ثقةٍ ـ إنّه على تعريفهم وقولهم في الإيمان: لا يوجد في الحقيقة إيمانٌ ولا كفْرٌ البتّة.
ولهذا يقول المرجئة: إنّ المؤمن اليوم هو هو بعد سنة ما دام معه الاعتقاد والقول.
أي أنّهم يتصوّرون وجود شخص كامل الإيمان إيمانه على حالة واحدة من الكمال رغم أنّه يقع في الموبقات.. وهذا ليس راجعًا إلى إهمالهم لمنزلة الأعمال، بل راجع إلى ضلالهم في تصوّر حقيقة الإيمان الشرعية، وأنّه قول وعمل، لا كما تصوّروه.
بينما يقول السّلف كما قال حنظلة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلّم: « لقيني أبو بكر فقال: كيف أنت يا حنظلة؟ قال: قلت: نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله -صلى الله عليه و سلم- يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين، فإذا

خرجنا من عند رسول الله -صلى الله عليه و سلم- عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرًا، قال أبو بكر: فوالله إنا لنلقى مثل هذا، فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله -صلى الله عليه و سلم- قلت: نافق حنظلة يا رسول الله. فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: وما ذاك؟ قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكّرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرًا، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: «والذي نفسي بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة».

إذا فقهنا هذا عرفنا حجم تلك المسألة ذات الصيت الكبير والفائدة القليلة، أعني مسألة «تارك أعمال الجوارح»، تلك المسألة الّتي ظلّت سنوات عديدة مثار جدل ونقاش عميق - وعقيم - حول ما إذا كان تارك عمل الجوارح مسلمًا أو كافرًا، تحت المشيئة أو مقطوع له بالخلود في جهنّم.

• **وكنت قد تبنّيت من خلال كتاب لي صدر عام 1418هـ -القول بأنّ تارك عمل الجوارح يبقى تحت المشيئة، لأنّه لا يعدو أن يكون من أهل الكبائر الّذين اجتمعت كلمة السّلف على أنّهم تحت المشيئة، علمًا أنّي قرّرت في الكتاب منهج السلف في أنّ الإيمان قول وعمل، وأنّه يزيد وينقص وغير ذلك.**

• **بينما ذهب جلّة أهل العلم في المملكة إلى أنّ هذا القول - أي نجاة تارك العمل - من أقوال طائفة المرجئة، وهم الّذين قالوا بأنّ الإيمان قول واعتقاد فقط، وأنّ العمل ليس داخلًا في حقيقة الإيمان الشّرعي.**

• **وقال هؤلاء العلماء - الذين من جملتهم أعضاء اللجنة الدائمة للإفتاء وعلى رأسهمّ قرّة عيون الموحّدين ودرّة تاج العلوم السلفيّة الشيخ**

عبدالعزيز بن باز -رحمه الله- وأنزله منازل الصديقين - إنّ القول بأنّ تارك عمل الجوارح تحت المشيئة يتناقض مع القول بأنّ العمل من الإيمان، وإنّ القول بركنية العمل في الإيمان مستلزم لنفي الإيمان والإسلام عمّن ترك العمل بالكليّة، وأنّ من أثبت له الإسلام إمّا هو من المرجئة الخلّص، أو أنّه قائل بقولهم.

• ولاشكّ عندي الآن أنّ قولهم هو الصّواب، والمسألة برمّتها تنزع إلى الخيال أكثر من الواقع لو تدبرنا ما قلناه في طبيعة الإيمان، وحقيقته في الشرع.

فقه الوقوف

• والآن أعرف - كما لم أعرف من قبل - أنّه ليس كلّ قول تراه صوابًا يكون كذلك في نفس الأمر، فضلًا عن أن تتخذه دينًا تخاصم به وعليه وحوله، ثمّ يصبح راية تلتف حولها مع بعض المعجبين والأتباع والأصحاب فيتخذ الآخرون رايات يلتفّون حولها، ويصبح كلّ منّا يقاتل دون رايته، فإذا انفضّت المعركة لم يعرف القاتل فيمَ قَتل، ولا المقتول فيم قُتِل!

• كما أنّي أعي أنّه كان الواجب عليّ امتثال وصيّة السّلف الصالح الّتي مثلتها كلمة الإمام **الأوزاعي - رحمه الله- حين قال: « اصبرْ نفسك على السنة، وقفْ حيث وقف القوم، وقلْ بما قالوا، وكفّ عما كفّوا عنه، واسلكْ سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعُك ما وسعهم».**

• والوقوف هنا له معنى أشمل من الوقوف عن التكلم بالخطأ، إنّه يعني الاعتراف بقدر النّفس وأنّه - في مسائل العقيدة خاصّة- لم تضلّ الأمّة كلّها عن قول ينفعها.

• كم من المسائل الّتي يستطيع الباحث التوصّل فيها إلى أقوال حسنة في نفسها، وهي أقوال ربّما يسعها الدليل، لكن أين الدّعم العلمي من قبل أهل العلم لها؟

• ولهذا لمّا حكى المروزي في تعظيم قدر الصلاة قول الحسن في عدم قضاء الصلاة قال: «وهذا القول غير

مستنكر في النظر لولا أن العلماء قد أجمعت على خلافه».

• قبل أن يصبح القول دينًا يدين العبد به ربّه عليه أن يسأل: هل قال به أحد قبلي؟ ومن هو ذلك القائل؟ وما هي ثمرة القول؟

• هذا الذي يجب أن يسأل الشخص نفسه قبل أن يتحدث في مسألة يكون منها فتنة واختلاف بين أهل السنّة.

• والآن أسأل نفسي سؤالًا: ما الّذي كان سيفوت الأمّة لو أنّي سكتّ عما قلت؟

• وما الّذي كانت ستدركه لو أخذت كلّها بقولي؟

• ثمّ إنّ المسألة فيها طرف تربوي أصيل عند أهل السنّة، وهو تقديم الكبار..

• **بمعنى أنّ طالب العلم إذا عنّ له قول يراه صوابًا فليعرضه على الكبار من أهل العلم، فإن ارتضوه أو بعضهم على الأقل فحيّ هلا، وإن اتفقوا على تركه - إمّا لخطئه أو اشتباهه أو عدم نفعه - فأقولها الآن وبصدق من محّصته التجربة: ما أصعب العيش بعيدًا عن ظلّ الكبار..**

رجوع

• وعلى الرغم مما صوّره لي الشيطان، وصوّرته لي نفسي قبل كتابة هذه الكلمات من شماتة بعض المخالفين، ومن خيبة بعض الموافقين، وما سيشيعه البعض من سوء الظنّ بالقصد من هذه الكلمات، فإنّي والله لا أجد غضاضة من القول بأني تاركٌ لكلّ ما قلته في خصوص مسألة تارك العمل الظاهر، وأنّي أرجع إلى ما اتفق عليه أهل العلم الكبار من الجمل الواضحة البيّنة التي يضرّ خلافها والنقص منها، ولا يضرّ الوقوف عندها وترك ما سواها، وهو ما اتفق عليه أئمّة السلف والخلف من أهل السنّة من أنّ:

• الإيمان قول وعمل، قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح، وأنّ هذه أركانه ومبانيه الّتي يتألف منها ليس شيء منها خارجًا عن حقيقته، ولا يتمّ للإنسان إيمانٌ، ولا يقبل منه إلاّ بالعمل مع القول والاعتقاد.

• والخلاف واقع في كفر من ترك المباني الأربعة وأشهرها الصلاة.

• والقول بتكفير تارك الصّلاة قولٌ معتبرٌ، نسبه بعض الأئمة لجمهور الصحابة، وليس القائل به قائلًا بقول الخوارج -كما فهم من كلامي في الكتاب- فمن كفّر -من السلف - تارك الصلاة أو تارك أحد المباني الأربعة فتارك كلّ العمل عنده كافر من باب أولى.

• وأنّ الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالإيمان وينقص بالمعصية، وأعمال القلوب تتفاضل ويتفاضل بها الإيمان الظّاهر كذلك.

• وأنّ الاستثناء في الإيمان جائز، إذا كان واقعًا على العمل، بل هو مستحبّ من باب عدم تزكية النفس، خلاف ما عليه المرجئة من منع الاستثناء.

• وأنّ مرتكب الكبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، أو هو مسلم كما في حديث سعد، أو هو مؤمن ناقص الإيمان، إن لم يتب منها ويصلح ما بينه وبين الله تعالى، فلا نسلبه مطلق الإيمان -كما قال الخوارج والمعتزلة- ولا نثبت له الإيمان المطلق كما تقول المرجئة.

• **إنّ رجوعي عن تبنّي ذلك القول الذي قلته سابقًا وألّفت فيه كتابيّ: «ضبط الضوابط» و «ترك العمل الظاهر» يأخذ عندي مدًى أكبر من مجرّد الرجوع عن خطأ إلى صواب، بل هو رجوع عن المشتبه إلى المحكم، وعن مظانّ الفتنة والخلاف إلى موجبات السنّة والجماعة، فأن تكون ذَنَبًا في المحكم المجمع عليه خيرٌ من أن تكون رأسًا في المشتبه المختلف فيه.**

• **وقد اجتهدت في غير معنى، ونافحت في غير ذي جدوى، وأسأل الله تعالى أن يغفر لي زللي، وأن يريني الحق حقًا ويرزقني اتباعه، والباطل باطلًا ويرزقني اجتنابه.**

والله أعلم بالصواب وإليه المتاب.

السبت 04 صفر 1432 الموافق 08 يناير 2011

والجواب على استدلالهم من سبعة أوجه :
الوجه الأول :
أن هذا الحديث لا يمكن الأخذ بظاهره والاكتفاء به دون تقييده بالأدلة الأخرى .
وبيان ذلك : أن التدرج المذكور في الحديث :
فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير فأخرجوه
فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه
فمن وجدتم في قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه
ثم قول الملائكة بعد ذلك : ربنا لم نذر فيها خيرا .
ثم قول الله عز وجل : شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين ، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط
هذا التدرج يدل بظاهره على أن هؤلاء ليسوا من أهل التوحيد .
فليس معهم شيء من إيمان القلب ، ولا مثقال ذرة من خير.
ولم يعملوا خيرا قط ، لا من أعمال الجوارح ولا من أعمال القلوب ، كما يفيده هذا النفي.
ولم يذكر في الحديث أنهم قالوا : لا إله إلا الله .
ولهذا احتج به بعض أهل البدع في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار.
قال الحافظ في الفتح (13/438) :
(تنبيه : قرأت في تنقيح الزركشي : وقع هنا في حديث أبي سعيد بعد شفاعة الأنبياء ، فيقول الله : بقيت شفاعتي فيخرج من النار من لم يعمل خيرا.
وتمسك به بعضهم في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار .
ورد بوجهين : أحدهما : أن هذه الزيادة ضعيفة لأنها غير

متصلة كما قال عبد الحق في الجمع .
والثاني : أن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين ، كما تدل عليه بقية الأحاديث .
هكذا قال ، والوجه الأول غلط منه فإن الرواية متصلة هنا ، وأما نسبة ذلك لعبد الحق فغلط على غلط لأنه لم يقله إلا في طريق أخرى وقع فيها : أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من خير ...) . انتهى كلام الحافظ .

وقد نسب الشيخ الالباني رحمه الله هذا (الوجه الثاني) إلى الحافظ ابن حجر ، ولم ينبه على أنه كلام الزركشي .

وارتضى هذا الجواب ، ومثل للأحاديث المشار إليها في كلام الزركشي بحديث أنس الطويل في الشفاعة . ويأتي .
وقولهم : إن المراد بالخير المنفي ما زاد على أصل الإقرار بالشهادتين .
قد يفهم منه اشتراط التصديق وعمل القلب ، وقد ينازع في هذا الفهم
ولهذا كان أجود منه قول الطيبي : (هذا يؤذن بأن كل ما قدر قبل ذلك بمقدار شعيرة ثم حبة ثم خردلة ثم ذرة ، غير الإيمان الذي يعبر به عن التصديق والإقرار ، بل هو ما يوجد في قلوب المؤمنين من ثمرة الإيمان ،
وهو على وجهين : أحدهما ازدياد اليقين وطمأنينة النفس ، لأن تضافر الأدلة أقوى للمدلول عليه وأثبت لعدمه.
والثاني : أن يراد العمل ، وأن الإيمان يزيد وينقص بالعمل ، وينصر هذا الوجه قوله في حديث أبي سعيد " لم يعملوا خيرا قط ") انتهى كلام الطيبي .
والحاصل أن ظاهر الحديث مشكل ، وأنه لا يمكن القول به إلا مع مراعاة الأدلة الأخرى . وهذا هو الوجه الثاني .
الوجه الثاني :
أن المخالف إن قال : بل هؤلاء الذين لم يعملوا خيرا قط ، معهم الإقرار والتصديق وعمل القلب .

قيل له : من أين لك هذا ، ولا وجود له في الحديث ، لا سيما مع " التدرج " الذي تحتج به ؟
فإن قال : أثبت هذا من النصوص الأخرى التي تشترط – للنجاة – قول لا إله إلا الله ، بصدق ويقين وإخلاص .
قيل له : ونحن نثبت وجود عمل الجوارح ، لا سيما الصلاة ، من النصوص الأخرى ، كما يأتي بيانه .
وحسبك أن تعلم - مما قدمت- مقدار ((الدعوى)) بأن الحديث " دليل قاطع " و " نص في محل النزاع " و " قطعي الدلالة على كونهم لم يعملوا أي عمل بالجوارح " !!!
الوجه الثالث :
أنا نقول : قد دلت النصوص الأخرى على أن هؤلاء القوم من أهل الصلاة . وبيان ذلك بأمور :
أولا : أن هذا الحديث – حديث أبي سعيد – دل على أنه لا نجاة إلا لأهل السجود والصلاة .
فإذا تساقط في النار عباد الاشجار والأحجار والطواغيت ، بقي من كان يعبد الله من بر وفاجر ، وغبر أهل الكتاب .
وحين يساق اليهود والنصارى إلى النار ، لا يبقى إلا من كان يسجد لله ، إخلاصا أو نفاقا ورياء .
" . فيكشف عن ساق ، فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه إلا أذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء إلا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفاه" .
فقد آل أمر الناس كلهم إلى هذين الفريقين .
ثم تنطفيء أنوار المنافقين ، ويضرب بينهم وبين المؤمنين بسور له باب ، باطنه في الرحمة وظاهره من قبله العذاب .
فيهلك المنافقون ، ويبقى المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله في الدنيا من تلقاء أنفسهم .
فلا أعجب ممن يستدل بآخر الحديث وينسى أوله !
ثانيا : قد جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن آخر فئة تخرج من النار ، بعد أن يفرغ الله من القضاء بين العباد ، تعرفهم الملائكة بآثار السجود .

عن عطاء بن يزيد الليثي أن أبا هريرة أخبره أن ناسا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟
وفيه :
حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر أهل الجنة دخولا الجنة فيقول أي رب اصرف وجهي عن النار ..." الحديث .
قال عطاء بن يزيد : وأبو سعيد الخدري مع أبي هريرة لا يرد عليه من حديثه شيئا حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل ومثله معه قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة قال أبو هريرة ما حفظت إلا قوله ذلك لك ومثله معه قال أبو سعيد أشهد أني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة أمثاله قال أبو هريرة وذلك الرجل آخر أهل الجنة دخولا الجنة).
وقد جاء هذا الحديث عن ابي هريرة من طريق : عطاء بن يزيد اليثي وسعيد بن المسيب .
وعطاء هو الراوي عن أبي سعيد حديث " لم يعملوا خيرا قط " .
والذي يدل على أن هؤلاء الذين تعرفهم الملائكة بآثار السجود ، هم الجهنميون :
قوله (حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار).
وهذا مثل قوله في حديث جابر عند أحمد : (ثم يقول الله عز وجل :

أنا الآن أخرج بعلمي ورحمتي قال فيخرج أضعاف ما أخرجوا وأضعافه فيكتب في رقابهم عتقاء الله عز وجل ثم يدخلون الجنة فيسمون فيها الجهنميين).

فهؤلاء الجهنميون يخرجهم الله تعالى (برحمته) كما في حديث أبي هريرة .

و (بعلمه ورحمته) كما في حديث جابر ، وليس بشفاعة أحد .

ويدل على ذلك أيضا : اتفاق صفتهم وحالهم .

ففي حديث ابي سعيد : عند مسلم (فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض).

وعند البخاري : (النار فيخرج أقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بأفواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رأيتموها إلى جانب الصخرة وإلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه).

وهي نفس الصفة الواردة في حديث أبي هريرة : (أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل).

الوجه الرابع :

أن قوله " لم يعملوا خيرا قط " ليس المراد منه نفي جميع العمل ، بل جاء إطلاق هذه العبارة في النصوص مع

إثبات العمل ، وقد وقع هذا في حديث الشفاعة وفي غيره .
1- ففي رواية حذيفة عن أبي بكر الصديق لحديث الرؤية والشفاعة:
(ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون .
ثم يقال ادعوا الأنبياء قال فيجيء النبي و معه العصابة و النبي معه الخمسة و الستة و النبي ليس معه أحد.
ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا قال فإذا فعلت الشهداء ذلك قال:
فيقول الله عز و جل أنا ارحم الراحمين ادخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا قال فيدخلون الجنة قال ثم يقول الله عز و جل:
انظروا في أهل النار هل تلقون من أحد عمل خيرا قط ؟

قال فيجدون في النار رجلا فيقولون له : هل عملت خيرا قط ؟
فيقول: لا غير إني كنت أسامح الناس في البيع .
فيقول الله عز و جل اسمحوا لعبدي بسماحته إلى عبيدي

ثم يخرجون من النار رجلا يقول له هل عملت خيرا قط ؟

فيقول: لا غير إني أمرت ولدي إذا مت فأحرقوني في النار ثم اطحنوني حتى إذا كنت مثل الكحل فاذهبوا بي إلى البحر فاذروني في الريح فو الله لا يقدر على رب العالمين أبدا .
فقال الله عز و جل له لم فعلت ذلك؟
قال من مخافتك.
قال فيقول الله عز و جل: انظر إلى ملك اعظم ملك فان لك مثله و عشرة أمثاله قال فيقول أتسخربي و أنت الملك).
الحديث رواه أحمد وابن أبي عاصم في السنة برقم 751 ، 812 وحسن إسناده الشيخ الألباني ، وقال : وأخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة وابن حبان من طرق أخرى عن

النضر به . وقال ابن حبان :
قال إسحاق (هو ابن راهوية الإمام) : هذا من أشرف الحديث".

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 10/374-375 :
رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجالهم ثقات) انتهى كلام الألباني.
وقال محقق معرج القبول 1/308 (وقد صحح الحديث جماعة منهم : إسحاق بن راهوية وابن حبان والهيثمي وأحمد شاكر وناصر الألباني).
2- أنه جاء في رواية أنس ، عند أحمد وابن مندة أن هؤلاء الجهنميين كانوا يعبدون الله ولا يشركون به شيئا في الدنيا :
قال الإمام أحمد :
حدثنا يونس حدثنا ليث عن يزيد يعني ابن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن أنس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إني لأول الناس تنشق الأرض عن جمجمتي يوم القيامة ولا فخر وأعطى لواء الحمد ولا فخر وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر وإني آتي باب الجنة فآخذ بحلقتها فيقولون من هذا فيقول أنا محمد فيفتحون لي فأدخل فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي يا رب فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من شعير من الإيمان فأدخله الجنة فأقبل فمن وجدت في قلبه ذلك فأدخله الجنة فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي أي رب فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه نصف حبة من شعير من الإيمان فأدخلهم الجنة فأذهب فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك أدخلهم الجنة فإذا الجبار عز وجل مستقبلي فأسجد له فيقول ارفع

رأسك يا محمد وتكلم يسمع منك وقل يقبل منك واشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول أمتي أمتي فيقول اذهب إلى أمتك فمن وجدت في قلبه مثقال حبة من خردل من الإيمان فأدخله الجنة فأذهب فمن وجدت في قلبه مثقال ذلك أدخلتهم الجنة .
وفرغ الله من حساب الناس وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار
فيقول أهل النار ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله عز وجل لا تشركون به شيئا
فيقول الجبار عز وجل فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا فيدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل ويكتب بين أعينهم هؤلاء عتقاء الله عز وجل فيذهب بهم فيدخلون الجنة فيقول لهم أهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الجبار بل هؤلاء عتقاء الجبار عز وجل).
قال الإمام ابن مندة في الإيمان 3/826
(هذا حديث صحيح مشهور عن ابن الهاد).
وقال الشيخ الألباني في تحقيق السنة لابن أبي عاصم ص 393
(أخرجه أحمد والدارمي وابن خزيمة في التوحيد . قلت : وسندهم صحيح على شرط الشيخين ، وله طريق أخرى عن انس بنحوه رواه الطبراني كما في تفسير ابن كثير).

وقال الحافظ في الفتح 11/463
(ووقع في رواية عمرو بن أبي عمرو عن أنس عند النسائي ذكر سبب آخر لإخراج الموحدين من النار ولفظه " وفرغ من حساب الناس وأدخل من بقي من أمتي النار مع أهل النار , فيقول أهل النار : ما أغنى عنكم أنكم كنتم تعبدون الله لا تشركون به شيئا , فيقول الجبار : فبعزتي لأعتقنهم من النار , فيرسل إليهم فيخرجون " .
وفي حديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم والبزار رفعه " وإذا اجتمع أهل النار في النار ومعهم من شاء الله من أهل القبلة يقول لهم الكفار : ألم تكونوا مسلمين ؟ قالوا

: بلى . قالوا : فما أغنى عنكم إسلامكم وقد صرتم معنا في النار ؟ فقالوا : كانت لنا ذنوب فأخذنا بها , فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا . فقال الكفار : يا ليتنا كنا مسلمين " وفي الباب عن جابر وقد تقدم في الباب الذي قبله . وعن أبي سعيد الخدري عند ابن مردويه).
قلت : وحديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم صححه الشيخ الألباني (رقم 843). فهؤلاء الجهنميون عتقاء الرحمن : يعبدون الله ، ومن أهل القبلة . فكيف يظن أنهم لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ؟!
3- ومن ذلك أيضا – أي إطلاق عبارة : لم يعملوا خيرا قط ، على أناس ثبت لهم العمل - :
ما رواه أحمد و النسائي :
عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
(إن رجلا لم يعمل خيرا قط وكان يداين الناس فيقول لرسوله خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله تعالى أن يتجاوز عنا فلما هلك قال الله عز وجل له : هل عملت خيرا قط ؟ قال لا إلا أنه كان لي غلام وكنت أداين الناس فإذا بعثته ليتقاضى قلت له خذ ما تيسر واترك ما عسر وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا قال الله تعالى قد تجاوزت عنك).
فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأنه لم يعمل خيرا قط ، ثم أثبت له عملا صالحا هو تجاوزه عن المعسرين ، وأمره لغلامه بذلك .
وهذا يؤكد ما سيأتي عن ابن خزيمة في معنى قول العرب : لم يعمل خيرا قط.
4- حديث الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفسا : وهو في الصحيحين .
وقد جاء فيه – كما في رواية مسلم – أن ملائكة العذاب تقول : إنه لم يعمل خيرا قط .
وأن ملائكة الرحمة تقول : جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله.
والملائكة جميعهم صادقون في وصفهم للرجل ، فهم لا يكذبون ولا يعصون .

فعلم بهذا أنه قد يقال عن رجل : لم يعمل خيرا قط ، مع تلبسه ببعض الأعمال الصالحة . ويكون المراد بالنفي أنه لم يأت بكمال العمل الواجب .
(ومن يحول بينه وبين التوبة انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء فانطلق حتى إذا نصف الطريق أتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله وقالت ملائكة العذاب إنه لم يعمل خيرا قط فأتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم فقال قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد فقبضته ملائكة الرحمة. قال قتادة فقال الحسن ذكر لنا أنه لما أتاه الموت نأى بصدره).
فهذا السير والانطلاق ، ثم النأي بالصدر أليس عملا صالحا من أعمال الجوارح ؟!
5 - ولهذا قال الإمام ابن خزيمة رحمه الله في كتاب التوحيد 2/732
(هذه اللفظة " لم يعملوا خيراً قط " من الجنس الذي تقول العرب: ينفى الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيراً قط على التمام والكمال، لا على ما أوجب عليه وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي ".
الوجه الخامس :
أني قدمت في الجواب الإجمالي – نقلا عن الدكتور عبد الله القرني - :
(ضرورة أن يكون القول في أي مسألة مبنيا على النظر في جميع النصوص الواردة فيها ، والنظر في مجموع تلك النصوص وفق القواعد المقررة في أصول الفقه ، بحيث يتميز المطلق من المقيد والعام من الخاص ونحو ذلك ، مع الجزم بأن ما ذهب إليه السلف في فهم تلك النصوص والجمع بينها هو الحق.
فلا يصح مثلا الحكم بأن حديث الشفاعة الوارد في

الجهنميين نص في أن العمل كمالي للإيمان ، لما ورد فيه من أنهم دخلوا الجنة مع أنهم لم يعملوا خيرا قط ، مع أن السلف قد أجمعوا على أن العمل من الإيمان ، وأنه شرط للنجاة من عذاب الكفار ، ولم يشكل هذا الحديث على ما ذهبوا إليه ، بل فهموه بما يتفق مع ذلك الأصل).

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : هل هناك تعارض بين أدلة تكفير تارك الصلاة ، وحديث " لم يعملوا خيرا قط " ؟
فأجاب : لا تعارض بينهما ، فهذا عام ، يخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة . (لقاء مسجل مع وزارة الأوقاف القطرية عبر الهاتف) . وسأنقل لفظه عند ذكري أقوال العلماء المعاصرين إن شاء الله [وهو موجود في مجموع فتاوى الشيخ أيضا].
وهذا القول من الشيخ رحمه الله يؤكد صحة ما أثبته آنفا من كون هؤلاء الجهنميين من أهل الصلاة .
فإن قال الزهراني أو غيره : إنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة : لم يعمل خيرا قط .
قيل له : وهل يليق أن يطلق على من معه عمل القلب (من الإخلاص واليقين والصدق والخشية) لم يعمل خيرا قط ؟!
الوجه السادس :
أن من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل .
وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها المفصلة عن الإرجاء (فتوى رقم 21436 وتاريخ 8/4/1421 ه
حيث جاء فيها : (وأما ما جاء في الحديث إن قوما يدخلون الجنة لم يعملوا خيرا قط ، فليس هو عاما لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب).

الوجه السابع والأخير :
أن من أهل العلم من قال : إن هذا الحديث من المشتبه الذي يتعين رده إلى المحكم.
ولعل ما يؤيد هذا القول مخالفة حديث أبي سعيد لغيره من الأحاديث الصحيحة الثابتة المبينة للشفاعة ،
ومنها حديث أبي هريرة في الصحيحين ، الذي يرويه عنه عطاء بن يزيد و سعيد بن المسيب . وعطاء – كما سبق – هو الراوي عن أبي سعيد أيضا ، وقد أخبر أن أبا سعيد " لا يرد عليه من حديثه شيئا حتى إذا حدث أبو هريرة أن الله قال لذلك الرجل ومثله معه قال أبو سعيد وعشرة أمثاله معه يا أبا هريرة ".
وأهم ما وقعت فيه المخالفة – غير قوله " لم يعملوا خيرا قط " – أمران :
الأول :
أن حديث أبي سعيد يصرح بأن الجهنميين يخرجون بقبضة الله عز وجل
(فيقبض قبضة من النار).
وهذا مخالف لرواية أبي بكر الصديق وأنس وأبي موسى وأبي هريرة .
ففي رواية أبي بكر الصديق : أدخلوا جنتي
وفي رواية أنس : ، فيرسل إليهم فيخرجون
وفي رواية أبي موسى : فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا
وفي رواية أبي هريرة : أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله.
ورواية أبي بكر وانس وأبي موسى لا شك أنها في الجهنميين .
والمخالف قد ينازع في رواية أبي هريرة لأن فيها التصريح بأن الملائكة تعرفهم بآثار السجود
وقد يتكيء المخالف على أن حديث أبي هريرة لم يذكر القبضة ، وإنما ذكر إخراج الملائكة لهم ، وحينئذ يقال له : ما كان جوابا لك على حديث أبي بكر وأنس وأبي

موسى ، فهو جوابنا على حديث أبي هريرة .
وهذه ألفاظ الروايات ، وقد سبقت أثناء البحث :
1- رواية حذيفة عن أبي بكر الصديق (... ثم يقال ادعوا الصديقين فيشفعون .
ثم يقال ادعوا الأنبياء قال فيجيء النبي و معه العصابة و النبي معه الخمسة و الستة و النبي ليس معه أحد. ثم يقال ادعوا الشهداء فيشفعون لمن أرادوا قال فإذا فعلت الشهداء ذلك قال:
فيقول الله عز و جل أنا ارحم الراحمين أدخلوا جنتي من كان لا يشرك بي شيئا
قال فيدخلون الجنة قال ثم يقول الله عز و جل:
انظروا في أهل النار هل تلقون من أحد عمل خيرا قط ؟

قال فيجدون في النار رجلا فيقولون له : هل عملت خيرا قط ؟) الحديث.
2- وفي حديث أنس عند أحمد وابن مندة:
(فيقول الجبار عز وجل فبعزتي لأعتقنهم من النار، فيرسل إليهم فيخرجون وقد امتحشوا فيدخلون في نهر الحياة فينبتون فيه كما تنبت الحبة في غثاء السيل ويكتب بين أعينهم هؤلاء عتقاء الله عز وجل فيذهب بهم فيدخلون الجنة فيقول لهم أهل الجنة هؤلاء الجهنميون فيقول الجبار بل هؤلاء عتقاء الجبار عز وجل).
3- وفي حديث أبي موسى عند ابن أبي عاصم – وهو صحيح كما سبق –
فيأمر الله من كان من أهل القبلة فأخرجوا . فقال الكفار : يا ليتنا كنا مسلمين).
4- وفي حديث أبي هريرة : (أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار من ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه كما تنبت الحبة في حميل السيل).

الأمر الثاني :
أن ظاهر حديث أبي سعيد أن الجهنميين ، يخرجون برحمة الله تعالى لا بشفاعة أحد من الأنبياء أو الملائكة :
(فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون.
فيقول الجبار : بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقواما قد امتحشوا...) الحديث .
وهذا موافق لرواية الحسن البصري عن أنس لحديث الشفاعة وهو في الصحيحين : وهذا لفظ مسلم :
وفيه أن الله تعالى يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم :
(انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من برة أو شعيرة من إيمان فأخرجه ...
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها...
فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه من النار فأنطلق فأفعل)
(ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع
فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله . قال ليس ذاك لك أو قال ليس ذاك إليك ولكن وعزتي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله قال فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه سمع أنس بن مالك أراه قال قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميع).
فظاهر هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يشفع في الجهنميين .
قال النووي : (. وقوله صلى الله عليه وسلم : (ائذن لي فيمن قال لا إله إلا الله , قال : ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي وجبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله) معناه : لأتفضلن عليهم بإخراجهم من غير شفاعة , كما تقدم في الحديث السابق (شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين)) انتهى.

لكن هذا يشكل عليه ما جاء في صحيح البخاري وسنن الترمذي وأبي داود وابن ماجة وأحمد من أن الجهنميين يخرجون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم :
فعن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، فيدخلون الجنة ، يُسمون الجهنميين). (البخاري حديث رقم 6566).
قال الحافظ في الفتح (11/437) :
(قوله (فيسميهم أهل الجنة الجهنميين) سيأتي في الثامن عشر من هذا الباب من حديث عمران بن حصين بلفظ " يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين
, وثبتت هذه الزيادة في رواية حميد عن أنس عند المصنف في التوحيد ,
وزاد جابر في حديثه " فيكتب في رقابهم : عتقاء الله , فيسمون فيها الجهنميين "
أخرجه ابن حبان والبيهقي وأصله في مسلم .
وللنسائي من رواية عمرو بن عمرو عن أنس " فيقول لهم أهل الجنة : هؤلاء الجهنميون , فيقول الله هؤلاء عتقاء الله " وأخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد وزاد " فيدعون الله فيذهب عنهم هذا الاسم ").
وقال الحافظ قال الحافظ في الفتح (11/436) :
(وظهر لي بالتتبع شفاعة أخرى وهي الشفاعة فيمن استوت حسناته وسيئاته أن يدخل الجنة ...
وشفاعة أخرى هي شفاعته فيمن قال : لا إله إلا الله ولم يعمل خيرا قط ، ومستندها رواية الحسن عن أنس كما سيأتي بيانه في شرح الباب الذي يليه ، ولا يمنع من عدها قول الله تعالى له " ليس ذلك إليك "
لأن المنفي يتعلق بمباشرة الإخراج ، وإلا فنفس الشفاعة منه قد صدرت ، وقبولها قد وقع وترتب عليها أثرها).
انتهى .
وقال الحافظ في (11/464) :
(قال البيضاوي : وقوله " ليس ذلك لك " أي أنا أفعل

ذلك تعظيما لاسمي وإجلالا لتوحيدي ، وهو مخصص لعموم حديث أبي هريرة الآتي " أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله مخلصا . قال : ويحتمل أن يجري على عمومه ويحمل على حال ومقام آخر.
قال الطيبي : إذا فسرنا ما يختص بالله بالتصديق المجرد عن الثمرة ، وما يختص برسوله هو الإيمان مع الثمرة من ازدياد اليقين أو العمل الصالح حصل الجمع.
قلت [ابن حجر] : ويحتمل وجها آخر ، وهو أن المراد بقوله " ليس ذلك لك " مباشرة الإخراج لا أصل الشفاعة ، وتكون هذه الشفاعة الأخيرة وقعت في المذكورين ، فأجيب إلى أصل الإخراج ، ومنع من مباشرته ، فنسبت إلى شفاعته في حديث " أسعد الناس " لكونه ابتدأ بطلب ذلك ، والعلم عند الله تعالى). انتهى كلام الحافظ.

وبعد .. فهذه سبعة أوجه في الجواب عن استدلالهم بهذا الحديث ، وحاصلها يرجع إلى ثلاثة أمور:
1- أن هذا الحديث لا يفهم إلا في ضوء الأحاديث الأخرى المقيدة والمبينة له .
2- إثبات أن هؤلاء من أهل الصلاة ، فيكون الحديث خارجا عن محل النزاع الذي هو ترك عمل الجوارح بالكلية .
3- أو حمل هذا الحديث على حالة خاصة لا تعارض ما أجمع عليه السلف من أن الإيمان قول وعمل ، وأنه لا يجزئ قول بلا عمل . والله أعلم .

أولا : توضيح ما نقل عن الإمام ابن مندة رحمه الله

قال الإمام ابن مندة في كتابه الإيمان(1 / 331) بعد ذكر مذاهب الطوائف في الإيمان : (و قال أهل الجماعة : الإيمان هي الطاعات كلها بالقلب و اللسان و سائر الجوارح غير أن له أصلاً و فرعاً . فأصله المعرفة بالله و التصديق له و به بما جاء من عنده بالقلب و اللسان مع الخضوع له و الحب له و الخوف منه و التعظيم له ، مع ترك التكبر و الاستنكاف و المعاندة فإذا أتى بـهذا الأصل فقد دخل في الإيمان ولزمه اسمه وأحكامه ، ولا يكون مستكملاً له حتى يأتي بفرعه ، وفرعه المفترض عليه أو[كذا ، ولعل الصواب : أداء] الفرائض واجتناب المحارم).
والجواب عليه من ثلاثة أوجه :
الوجه الأول : أن هذا النقل لو أفاد الاقتصار على هذا " الأصل " المكون من : قول السان وتصديق القلب ، وعمل القلب ، في حصول النجاة ، لكان قولا خاطئا ، مسبوقا بالإجماع الذي نقله الشافعي رحمه الله .
الوجه الثاني : أنه لا منافاة بين كلامه رحمه الله ، وبين ما سبق تقريره .
فقوله : (فإذا أتى بـهذا الأصل فقد دخل في الإيمان

ولزمه اسمه وأحكامه).
صحيح ، بل نحن نقول : من آتي بمجرد القول : فقد دخل في الإيمان ، ولزمه اسمه وأحكامه ، فكل خطاب موجه باسم المؤمنين فهو داخل فيه .
أما قوله (ولا يكون مستكملاً له حتى يأتي بفرعه ، وفرعه المفترض عليه)
فهذا حق أيضا ، فلن يستكمل الإيمان إلا بأداء الفرائض واجتناب المحارم .
لكن هل في كلام ابن مندة أنه لو اكتفى (بالأصل) المذكور أنه يظل مؤمنا مسلما ؟! وأنه ينجو بذلك يوم القيامة ؟
هذا ما لا ذكر له في كلامه رحمه الله .
فإن قيل : يفهم ذلك من تعبيره بالأصل وبالفرع ، ومن قوله مستكملا له .
قلنا : إطلاق (الفرع) على عمل الجوارح لا إشكال فيه ، وقد أطلقه شيخ الإسلام مع قوله إنه لازم لإيمان القلب ، وأن زواله يعني أن ليس في القلب إيمان .
انظر : 7/ 186 ، 187 ، 198 ، 202 ، 263 ، وغير ذلك من المواضع السابقة.
وقد يقول العالم : الإيمان أصله التصديق والإقرار ، وفرعه العمل . ثم تجده يقول بعدها : والإسلام أصله العمل وكماله ما في القلب !!!! كما فعل شيخ الإسلام ويأتي لفظه .
وأما التعبير بالكمال ، فهو حق كما سبق ، فلا يستكمل الإيمان إلا بالإتيان بجميع ما أمر وترك ما نهي عنه .
وتأمل قول شيخ الإسلام عن الإيمان (وأصله القلب وكماله العمل الظاهر) 7/637 فقد استشهد بها من يرى نجاة تارك العمل ، محتجا بلفظ بالكمال !
لكن قال شيخ الإسلام عقبها مباشرة : (بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب) .
فهل يصح أن يفهم أحد من لفظ الكمال هنا أنه لو خلا القلب من الإيمان فهو مسلم ؟!
وقد يقول العالم : ولا يكمل الإيمان إلا بالقول

والتصديق والعمل .
أو : من استكمل ذلك كان مؤمنا .... مع قوله : إنه لو ترك العمل لم ينفعه القول والتصديق . كما سبق في كلام الآجري رحمه الله .
وسيأتي مزيد إيضاح لمعنى الكمال ، عند الكلام على كلام المروزي رحمه الله.
والحاصل أن ابن مندة رحمه الله لم يتعرض لحكم تارك عمل الجوارح في الدنيا ، ولا لنجاته في الآخرة .
الوجه الثالث : أن ابن مندة رحمه الله يقول بكفر تارك الصلاة ، فكيف يفهم من وصفه لأعمال الجوارح بأنها فرع : أنه لا يكفر تاركها بالكلية ؟
وكيف ينسب إليه القول بنجاة تارك أعمال الجوارح ؟!

[إن من يقول بكفر تارك الصلاة ، فهو قائل – ولابد – بكفر تارك جميع أعمال الجوارح ، فلا يجهدن أحد نفسه في الاستدلال بكلامه في مسألتنا هذه].
قال رحمه الله : في الإيمان 2/382
(ذكر ما يدل على أن مانع الزكاة وتارك الصلاة يستحق اسم الكفر).
وقال في الإيمان 2/362
(وترك الصلاة كفر ، وكذلك جحود الصوم والزكاة والحج).
فهذا " كفر أكبر " كما ترى .

والله أعلم.

ثانيا : توضيح ما نقله الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله عن طائفة من أهل الحديث

قال في تعظيم قدر الصلاة 2/519
نقلا عن طائفة من أهل الحديث في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " حيث رأت هذه الطائفة أنه يزول عنه اسم الإيمان ، ويبقى له اسم الإسلام ، وأضافوا مع ذلك أنه يكون كافرا ، لا كافرا بالله ولكن كافرا من طريق العمل . أي كفرلا ينقل عن الملة .
وحين أُلزم هؤلاء بأنهم إذا سموه كافرا لزمهم أن يحكموا له بحكم الكافرين بالله أجابوا بالآتي :
(فإنا لم نذهب في ذلك إلى حيث ذهبوا ، ولكنا نقول : للايمان أصل وفرع ، وضد الايمان الكفر في كل معنى.
فأصل الايمان : الاقرار ، والتصديق .
وفرعه : إكمال العمل بالقلب والبدن .
فضد الإقرار والتصديق الذي هو أصل الإيمان : الكفر بالله وبما قال ، وترك التصديق به وله.
وضدّ الإيمان الّذي هو عمل وليس هو إقرار كفرٌ ليس

بكفر بالله ينقل عن الملّة ولكن كفر يضيع العمل ، كما كان العمل إيمانا وليس هو الإيمان الذي هو إقرار بالله ، فكما كان من ترك الإيمان الّذي هو إقرار بالله كافراً يُستتاب ، ومن ترك الإيمان الّذي هو عمل مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا فقد زال عنه بعض الإيمان ولا يجب أن يُستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السّنّة وأهل البدع ممّن قال : إنّ الإيمان تصديق وعمل إلاّ الخوارج وحدها ، فكذلك لا يجب بقولنا كافر من جهة تضييع العمل أن يُستتاب ولا يزول عنه الحدود ، وكما لم يكن بزوال الإيمان الذي هو عمل استتابة ولا إزالة الحدود عنه ، إذ لم يزل أصل الإيمان عنه ، فكذلك لا يجب علينا استتابته وإزالة الحدود والأحكام عنه بإثباتنا له اسم الكفر من قبل العمل إذ لم يأت بأصل الكفر الذي هو جحد بالله أو بما قال.
قالوا : ولما كان العلم بالله ايمانا والجهل به كفرا وكان العمل بالفرائض ايمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ، وبعد نزولها من لم يعملها ليس بكفر لأن أصحاب رسول الله قد أقروا بالله أول ما بعث الله رسوله صلى الله عليه وسلم إليهم ولم يعلموا الفرائض التى افترضت عليهم بعد ذلك فلم يكن جهلهم بذلك كفرا ، ثم أنزل الله عليهم الفرائض فكان إقرارهم بها والقيام بها إيمانا وإنما يكفر من جحدها لتكذيبه خبر الله ولو لم يأت خبر من الله ما كان بجهلها كافرا
وبعد مجئ الخبر من لم يسمع بالخبر من المسلمين لم يكن بجهلها كافرا والجهل بالله فى كل حال كفر قبل الخبر وبعد الخبر.
قالوا : فمن ثمّ قلنا : إنّ ترك التّصديق بالله كفرٌ به ، وإنّ ترك الفرائض مع تصديق الله أنّه أوجبها كفرٌ ليس بكفر بالله ، إنّما هو كفر من جهة ترك الحق ، كما يقول القائل : كفرتني حقّي ونعمتي ، يريد ضيّعت حقّي وضيّعت شكر نعمتي.
قالوا : ولنا فى هذا قدوة بمن روي عنهم من أصحاب رسول الله والتابعين إذ جعلوا للكفر فروعا دون أصله لا

ينقل صاحبه عن ملة الإسلام كما أثبتوا للإيمان من جهة العمل فروعا للأصل لا ينقل تركه عن ملة الإسلام)ـ
انتهى كلام المروزي .
وليس في هذا الكلام ما يصلح مستندا لمن يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه
الأول : أني قدمت أن (الأقوال المخالفة لهذا الإجماع لا تخرج عن واحد من أربعة أمور)
وذكرت منها : (الثالث : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .
فإذا اعتمد المخالف على وصف هذه الطائفة لعمل الجوارح بأنه فرع ، وأن ضده كفر ليس ينقل عن الملة .
قلنا : قد وصفوا عمل القلب أيضا بأنه فرع ، وأن ضده كفر ليس ينقل عن الملة ، وأنتم لا تقولون بذلك ، فوجب اطراح هذا القول ، واعتباره خطأ ، والبحث عن وجه لتأويله.
ولهذا حين نقلت " مجلة الأصالة " في عددها 25 ، 26 هذا النقل علقت على قولهم " وفرعه إكمال العمل بالقلب " بقولها : انظر ما يوضحه ص 101 - 102 .
لكننا لم نجد توضيحا !!!
الثاني : وإن احتج المخالف بقول الطائفة : " ومن ترك الإيمان الّذي هو عمل مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا فقد زال عنه بعض الإيمان ولا يجب أن يُستتاب عندنا ولا عند من خالفنا من أهل السّنّة)
فالجواب : أن محل نزاعنا هو فيمن ترك أعمال الجوارح بالكلية ، لا فيمن ترك الزكاة والحج والصوم ، فإن النزاع في تكفير تارك هذه المباني معروف بين السلف .
الثالث : وإن احتج المخالف بقولهم : " وكان العمل بالفرائض إيمانا والجهل بها قبل نزولها ليس بكفر ، وبعد نزولها من لم يعملها ليس بكفر"
وقولهم : " فمن ثمّ قلنا : إنّ ترك التّصديق بالله كفرٌ به ، وإنّ ترك الفرائض مع تصديق الله أنّه أوجبها كفرٌ ليس بكفر بالله ، إنّما هو كفر من جهة ترك الحق ، كما يقول

القائل : كفرتني حقّي ونعمتي ، يريد ضيّعت حقّي وضيّعت شكر نعمتي".
فالجواب : أن القول إذا كان خطأ ، فلا يلتفت إلى ما تفرع عنه وانبنى عليه .
وقد رأيت أن هذه الطائفة ترى أن الكفر الأكبر لا يكون إلا في مقابل الإقرار والتصديق ، وأن ترك عمل القلب يقابله كفر لا ينقل عن الملة .
وهذا مخالف لما اتفق عليه أهل السنة والجماعة من أن زوال عمل القلب يزول به الإيمان .
وأيضا : فإن المراد بترك الفرائض عندهم ما سبق ذكره : (مثل الزّكاة والحجّ والصّوم أو ترك الورع عن شرب الخمر والزّنا)
وعلى فرض أن المراد أعم من ذلك ، فهو خارج عن محل النزاع ، الذي هو ترك عمل الجوارح بالكلية ، فرضا أو واجبا أو نفلا. والله أعلم.
وبكل حال : فقولهم مخالف لإجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة .
ومخالف لإجماعهم على أنه لا يجزي قول بلا عمل .

ثالثا : توضيح ما أشكل من قول المروزي - في سياق الرد على شبهة للمرجئة
حاصلها :

أنكم إذا قلتم إن الإيمان اسم لجميع الطاعات لزمكم أن تكفروا العاصي عند أول معصية يفعلها - تعظيم قدر الصلاة 2/703
قال رحمه الله :
(وذلك أنا نقول : إن الإيمان أصل ، من نقص منه مثال ذرة زال عنه اسم الإيمان ، ومن لم ينقص منه لم يزل عنه اسم الإيمان ، ولكنه يزداد بعده إيمانا إلى إيمانه . فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق ، وما قاله صدق ، لان النقص من ذلك شك في الله ، أحق هو أم لا ؟ وفي قوله : أصدق هو أم كذب ؟
ونقص من فروعه ، وذلك كنخلة قائمة ذات أغصان وورق فكلما قطع منها غصن لم يزل عنها اسم الشجرة ، وكانت دون ما كانت عليه من الكمال من غير أن ينقلب اسمها ، إلا أنها شجرة ناقصة من أغصانها ، وغيرها من النخل من أشكالها أكمل منها لتمامها بسعفها) .
هذا النقل احتج به الأخ أحمد بن صالح الزهراني أيضا في حواره مع الأخ العبد الكريم في منتدى الفوائد .
ولا حجة فيه ولا متعلق لمن يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه
الأول : أن تسمية الإقرار والتصديق أصلا ، والعمل فرعا ، لا إشكال فيه ، كما سبق بيانه عند التعليق على كلام ابن مندة . وظاهر عبارة المروزي هنا أن عمل القلب فرع أيضا لأنه حصر الأصل في التصديق والإقرار.
الثاني : أن قوله : " فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل ".
ظاهره أنه لو نقص أو زال ما بعد التصديق والإقرار كان مؤمنا مسلما .
وهذا مشكل من وجهين :
الأول : أنه يلزم منه الحكم بإسلام من ترك عمل

القلب .
الثاني : أن المروزي يرى كفر تارك الصلاة ، فإما أن تكون عبارته هنا غير محررة ، أو يقال : إنه يجعل الصلاة من لوازم التصديق .
أو يقال : إنه يتحدث عن " نقص " الزيادة وليس عن انعدامها بالكلية .
وعلى كل فلا يصح أن ينسب إلى المروزي أنه يرى نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية من خلال هذه العبارة المحتملة المخالفة لمذهبه في حكم تارك الصلاة.
الوجه الثالث : أنه لا ينقضي العجب من سلفي يتمسك بكلام المروزي هنا، وذلك لأمرين :
الأول : قول المروزي رحمه الله : " ومن لم ينقص منه [أي الأصل] لم يزل عنه اسم الايمان" لا يوافق عليه ، فإن الفاسق لا ينال الاسم المطلق .
وقد علق شيخ الإسلام ابن تيمية على كلام للمروزي مشابه لهذا فقال (7/413) :
" وقوله : من ترك من ذلك شيئا- ما سوى الإقرار والتصديق - فلن يزول عنه اسم الإسلام والإيمان إلا أنه أنقص من غيره في ذلك .
فيقال : إن أريد بذلك أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان فهذا حق كما دلت عليه النصوص خلافا للخوارج والمعتزلة . وإن أراد أنه يطلق عليه بلا تقييد : مؤمن ومسلم في سياق الثناء والوعد بالجنة فهذا خلاف الكتاب والسنة ، ولو كان كذلك لدخلوا في قوله : " وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار " وأمثال ذلك مما وعدوا فيه بالجنة بلا عذاب . وأيضا فصاحب الشرع قد نفى عنهم الاسم في غير موضع ، بل قال : " قتاله كفر " ... " .
الثاني : قول المروزي رحمه الله : " فإن نقصت الزيادة التي بعد الأصل : لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق ، وما قاله صدق ، لان النقص من ذلك شك في الله ، أحق هو أم لا ؟ وفي قوله : أصدق هو أم كذب ؟ ".

ظاهر هذه العبارة أن الإيمان الذي في القلب
(التصديق) لا يدخله النقص .
وهذا خطأ . وقد علق شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه
على كلام للمروزي قريب من هذا . قال المروزي :
2/535 (من غير نقصان من الإقرار بأن الله حق وما
قال حق لا باطل ، وصدق لا كذب ، ولكن ينقص من
الإيمان الذي هو تعظيم لله وخضوع للهيبة والجلال
والطاعة للمصدق به وهو الله ، فمن ذلك يكون
النقصان لا من إقرارهم بأن الله حق وما قال صدق).
فقال شيخ الإسلام بعد نقله كاملا : (7/413) :
" وكذلك قوله : لا يكون النقصان من إقرارهم بأن الله
حق وما قاله صدق
فيقال : بل النقصان يكون فى الإيمان الذي في
القلوب من معرفتهم ومن علمهم فلا تكون معرفتهم
وتصديقهم بالله وأسمائه وصفاته وما قاله من أمر
ونهي ووعد ووعيد كمعرفة غيرهم وتصديقه ، لا من
جهة الإجمال والتفصيل ، ولا من جهة القوة والضعف ،
ولا من جهة الذكر والغفلة وهذه الأمور كلها داخلة فى
الإيمان بالله وبما أرسل به رسوله
وكيف يكون الإيمان بالله وأسمائه وصفاته متماثلا في
القلوب أم كيف يكون الإيمان بأنه بكل شيء عليم
وعلى كل شيء قدير وأنه غفور رحيم عزيز حكيم
شديد العقاب ليس هو من الإيمان به فلا يمكن مسلما
أن يقول إن الإيمان بذلك ليس من الإيمان به ولا
يدعى تماثل الناس فيه".

رابعا : واحتج المخالف بقول المروزي رحمه الله

(تعظيم قدر الصلاة 2/713)
(فقد كان يحق عليهم أن ينزلوا المؤمن بهذه المنزلة فيشهدوا له بالإيمان إذ أتى بإقرار القلب واللسان ، ويشهدوا له بالزيادة كلما ازداد عملا من الأعمال التي سماها النبي صلى الله عليه وسلم شعبا للإيمان ، وكان كلما ضيع منها شعبة علموا أنه من الكمال أنقص من غيره ممن قام بها فلا يزيلوا عنه اسم الإيمان حتى يزول الأصل) .

والجواب :

أن هذا داخل في قولي : (الثالث : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .)

فالمخالف يصرح بأن في زوال عمل القلب ذهاب الإيمان .

وكلام المروزي هنا مصرح بأنه لا يزول اسم الإيمان حتى يزول الأصل الذي هو الإقرار بالقلب واللسان كما ذكر في مواضع من كتابه.

وأقول : لقد اضطررت لقراءة كتاب المروزي كله للوقوف على مراده بأصل الإيمان ، وعلى منزلة عمل القلب عنده ، وأحب أن أسجل هنا :

أنه ليس من موضع يمكن أن يحتج به على إسلام تارك عمل الجوارح ، إلا ويحتج به أيضا على نجاة تارك عمل القلب .

وقد سبقت الإشارة إلى أن المروزي رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة ، فلا يمكن أن ينسب له نجاة تارك

عمل الجوارح بالكلية ، وينبغي أن يفهم في ضوء هذا تعبيره بالأصل والفرع .
وقد قال في مناقشته للمرجئة حول الإقرار والمعرفة : 2/778
(وقيل لهم : إبليس إنما كفر بترك الفرع ، ولم تنفعه المعرفة ، وليس القول من المعرفة في شيئ ، لأنه فرع مضاف إليها بالاسم ، لا من جنسها ، وإنما الإقرار باللسان يكون عنها ، وليس هو بها ، ولا من جنسها ؛ لأن الأصوات والحروف والحركات ليست من جنس الضمير في شيء .
وإن كان الإيمان لا يتم إلا بفرع عن المعرفة ، وليس من جنسها ، فما أنكرتم على من زعم أن الإيمان لا يتم إلا بالصلاة ، وليست هي من جنس المعرفة ، ولكن عنها يكون).
وتكفير المروزي لتارك الصلاة ، انظره في (1/132، 133 ، 2/925 ، 1002 ، 1009) وغيرها ، وانظر مقدمة الشيخ حماد الأنصاري رحمه الله.
فإن قيل : سلمنا بأن المروزي لا يقول بما ذهبنا إليه من نجاة تارك عمل الجوارح بالكلية ، لمنافاته لمذهبه في ترك الصلاة ، لكنا نقول : إن هذا مذهب طائفة من أهل الحديث على ما نقله المروزي عنهم .
فالجواب : أن المروزي نقل عن طائفة من أهل الحديث ما يؤيد مذهبكم ، لكن اتفقنا وإياكم على بطلان كلامهم لتضمنه الحكم بنجاة تارك عمل القلب أيضا ، كما سبق.
وقد نقل المروزي عن طائفة أخرى أن العمل تحقيق للتصديق ، وأن من تركه كان كمن جحده معنى .
قال المروزي حكاية لقولهم : (2/516)
(والإيمان أصله التصديق والإقرار ، يُنتظر به حقائق الأداء لما أقر والتحقيق لما صدق.
ومثل ذلك كمثل رجلين عليهما حق لرجل ، فسأل أحدهما حقه ، فقال : ليس لك عندي حق ، فأنكر وجحد ، فلم تبق له منزلة يحقق بها ما قال إذ جحد

وأنر [وأنكر]
وسأل الآخر حقه فقال : نعم لك علي كذا وكذا فليس إقراره بالذي يصل إليه بذلك حقه دون أن يوفيه ، وهو منتظر له أن يحقق ما قال إلا بأدائه ، ويصدق إقراره بالوفاء.
ولو أقر ثم لم يؤد إليه حقه كان كمن جحده في المعنى ؛ إذ استويا في الترك للأداء ، فتحقيق ما قال أن يؤدي إليه حقه ، فإن أدى جزءا منه حقق بعض ما قال ووفى ببعض ما أقر به . وكلما أدى جزءا ازداد تحقيقا لما أقر به ، وعلى المؤمن الأداء أبدا لما أقر به حتى يموت ، فمن ثم قلنا : مؤمن إن شاء الله ، ولم يقل : كافر إن شاء الله).
ونقل عن جماعة من أهل السنة قولهم : (2/696) (فشهد على قلوبهم [بعض اليهود] بأنها عارفة عالمة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وما أنزل إليه أنه الحق من عند الله ثم أكفرهم مع ذلك ، ولم يوجب لهم اسم الإيمان بمعرفتهم وعلمهم بالحق إذ لم يقارن معرفتهم التصديق والخضوع لله ولرسوله بالتصديق له ، والطاعة ، لأن من صدق قلبه ، ومن خضع قلبه أقر ، وصدق بلسانه وأطاع بجوارحه).
والله أعلم

خامسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام البيهقي رحمه الله

وقبل ذكر كلام البيهقي والتعليق عليه ، أرى ضرورة التعريف بمنهج البيهقي في أبواب الاعتقاد الأخرى، فقد يُظن من خلال استشهاد بعض " السلفيين " بكلامه في الإيمان أنه سلفي المعتقد . والحقيقة أنه أحد أئمة الأشاعرة الذين كان لهم جهود عظيمة في خدمة ودعم المذهب الأشعري ، وقد (تحولت معرفته في الحديث وإمامته فيه إلى خدمة أهل التأويل - كما يقول الشيخ الدكتور عبد الرحمن بن صالح المحمود حفظه الله - لا إلى خدمة مذهب أهل الحديث والسنة ، وهذا في باب العقائد دون الأحكام). (موقف ابن تيمية من الأشاعرة 2/585).
وقد تحدث الشيخ عبد الرحمن المحمود حفظه الله عن البيهقي حديثا مختصرا جامعا في كتابه السابق ، واعتبر أن البيهقي والقشيري والجويني يمثلون مرحلة زمنية تطور فيها المذهب الأشعري ، على نحو من تطوره على يد الباقلاني وابن فورك والبغدادي .
(فالبيهقي مجدد المذهب الشافعي في الفقه ، وأحد أعلام المحدثين ، كان له دور في ربط المذهب

الأشعري بالفقه الشافعي ، ثم في دعم الأشاعرة من خلال حرصه على الحديث وروايته ، ولبيان أن ذلك لا يخالف منهج الأشاعرة الكلامي.
والقشيري أدخل التصوف في منهج وعقائد الأشاعرة.
والجويني خطا خطوات بالمذهب نحو الاعتزال) .
موقف ابن تيمية من الاشاعرة 2/580.
وقال حفظه الله (2/584) : (وعلى هذا فالبيهقي ألف كتابه [الأسماء والصفات] استجابة لطلب أستاذه خدمة للمذهب الأشعري - الذي كان أحد أعلامه - ولذلك حشاه بالنقول من أقوالهم وتأويلاتهم إضافة إلى تأويلاته هو ، وما أدري ما قصد البيهقي بقوله السابق : " لما في الأحاديث المخرجة فيه من العون على ما كان فيه من نصر السنة وقمع البدعة " ، وهل يقصد بدعة التعطيل أو بدعة الإثبات ورفض التأويل التي يسمونها تجسيما أو تشبيها ؟!
الذي يترجح من خلال معرفة حال شيخ الجميع ابن فورك ، وتلميذه أبي منصور الأيوبي [الذي أوصى البيهقي بتأليف كتابه] وحال البيهقي في تأويلاته في كتابه هذا أنه قصد قمع بدعة الإثبات التي يزعمون أن فيها تشبيها، والله أعلم).
وقد ضرب الشيخ أمثلة بين من خلالها سير البيهقي على منهج المتكلمين في التعامل مع جملة من الأحاديث الصحيحة المثبتة للصفات ، وخروجه عما يليق به كمحدث ، وأشار إلى اعتماده على أقوال جماعة من كبار الأشاعرة ، ودفاعه عن علم الكلام ، ومشاركته العملية في الفتنة التي وقعت على الأشاعرة ، ولخص موقف الأشعري من جمل اعتقاد السلف بقوله (2/589) :
(ومما ينبغي ملاحظته أن البيهقي مع أقواله الموافقة لمذهب الأشاعرة في مسائل حدوث الأجسام ، وحلول الحوادث ، وتأويل الاستواء والنزول والمجي والضحك والعجب ، ونفيه للعلو (الجهة) وتأويله للقدم والأصابع وغيرها ، إلا أنه قال بإثبات الوجه واليدين والعين بلا

تأويل ، فهو بذلك قد خالف شيخه البغدادي).
وقد قام الدكتور أحمد بن عطية الغامدي حفظه الله بدراسة وافية عن البيهقي وموقفه من الإلهيات نال بها درجة الدكتوراة من جامعة الملك عبد العزيز ، خلص فيها إلى نتائج مهمة ، منها :
(3- أنه سلك في الاستدلال طريقة السلف ، وخالفهم في كثير من المسائل عند التطبيق لذلك الاستدلال .
4- انه اختار في استدلاله على وجود الله تعالى طريقة القرآن الكريم وهو أمر اتفق فيه مع السلف ، إلا أنه وافق أصحابه الأشاعرة في الاستدلال بالجواهر والأعراض على حدوث العالم زاعما صحة هذا الاستدلال لأنه في نظره استدلال شرعي وأيده بطريقة إبراهيم عليه السلام ، فبينت مخالفة ذلك لمذهب السلف ، وفساد تصورهم أنها طريقة إبراهيم عليه السلام.
7- انه اتفق مع السلف في إثبات الصفات العقلية بنوعيها [صفات الذات العقلية كالحياة والقدرة والعلم والسمع، وصفات الفعل العقلية كالخلق والرزق والإحياء] وفي طريقة الاستدلال على ذلك الإثبات.
8- عدم موافقته للسلف في القول بحلول الحوادث بذات الله تعالى بمعنى أنه سبحانه يفعل متى شاء كيف شاء ، لذلك قال بقدم جميع صفات الذات العقلية وعدم حدوث شيء منها ، وأوضحت أن الصحيح في ذلك ما ذهب إليه السلف من القول بأنها قديمة النوع حادثة الآحاد.
9- مخالفته للسلف في نفيه تسلسل الحوادث في جانب الماضي ، ولذلك رأيناه يقول بحدوث صفات الفعل العقلية ، إلا أنني بينت خطأه فيما ذهب إليه ، وصحة مذهب السلف القائل بأن الله فعال لما يريد أزلا وأبدا.
10- ان البيهقي وافق السلف فيما أثبته من صفات الذات الخبرية وخالفهم في تأويل ما بقي منها ، حيث أثبت اليدين والوجه والعينين وأول ما سوى ذلك.

[كاليمين والكف والأصابع والساق والقدم ، لأنها ثابتة بخبر الآحاد وظاهرها يفضي إلى التشبيه !!!].
11- مخالفته للسلف في صفات الفعل الخبرية ، حيث ذهب إلى تأويل بعضها ، وتفويض بعضها الآخر ، زاعما أن التفويض في ما فوض فيه هو مذهب السلف. وقد بينت فساد قول من نسب التفويض والتأويل إلى السلف ، مبينا أن مذهب السلف هو الإثبات الحقيقي لجميع الصفات إثباتا لا تأويل فيه ولا تفويض ولا تشبيه.
12- ان البيهقي يختلف مع السلف في جميع ما يتعلق بصفة الكلام التي أثبتها ، من القول بأن الكلام نفسي قديم وأنه بدون حرف ولا صوت وأنه معنى واحد . وقد ناقشته في جميع هذه المسائل وبينت خطأ ما ذهب إليه وصحة مذهب السلف. وبينت أن رأيه في كلام الله تعالى هو عين مذهب أصحابه الأشاعرة ، وأن حقيقة مذهبهم في القرآن لا يختلف عن مذهب المعتزلة إلا بنفيهم أن يكون هذا القرآن الذي نقرأه هو كلام الله الحقيقي.
13- اتفاقه مع السلف فيما يتعلق بمسألة الرؤية من القول بإثباتها للمؤمنين يوم القيامة ، إلا أنه خالفهم بنفي الجهة مستدلا بحديث الرؤية ، وقد بينت فساد استدلاله به ، وصحة استدلال السلف.
14- انه يقول بعدم تأثير قدرة العبد في فعله ، وبينت أنه بذلك يوافق الأشاعرة القائلين بالكسب ، الذي لا حقيقة له ، ويخالف السلف لقولهم بتأثير قدرة العبد في فعله.
15- انه ينفي تأثير الأسباب في مسبباتها ، وهو مذهب الأشاعرة ، وقد بينت فساد هذا الرأي أيضا ومخالفته للنصوص الشرعية المثبتة لذلك.).
انتهى من (البيهقي وموقفه من الإلهيات للدكتور أحمد بن عطية الغامدي) ص 331 - 333 ، وما بين المعكوفتين [ ] هو من كلامي للتوضيح.
وبعد : فها هو البيهقي يخالف السلف في جل مسائل الإلهيات ، فهل سيوافقهم في الإيمان ؟ هذا ما

ستعرفه قريبا إن شاء الله.

نص كلام البيهقي :

قال البيهقي رحمه الله فـي كتابه الاعتقاد ص 95 :
(باب القول في الإيمان
قال الله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا).
فأخبر أن المؤمنين هم الذين جمعوا هذه الأعمال التي بعضها يقع في القلب وبعضها باللسان وبعضها بهما وسائر البدن وبعضها بهما أو بأحدهما وبالمال ، وفيما ذكر الله في هذه الأعمال تنبيه على ما لم يذكره ، وأخبر بزيادة إيمانهم بتلاوة آياته عليهم ، وفي كل ذلك دلالة على أن هذه الأعمال وما نبه بها عليه من جوامع الإيمان ، وأن الإيمان يزيد وينقص ، وإذا قبل الزيادة قبل النقصان.
وبهذه الآية وما في معناها من الكتاب والسنة ذهب أكثر أصحاب الحديث إلى أن اسم الإيمان يجمع الطاعات فرضها ونفلها ،
وأنها على ثلاثة أقسام :
فقسم يكفر بتركه ؛ وهو اعتقاد ما يجب اعتقاده ، والإقرار بما اعتقده .
وقسم يفسق بتركه أو يعصي ولا يكفر به إذا لم يجحده ؛ وهو مفروض الطاعات كالصلاة والزكاة والصيام والحج واجتناب المحارم .
وقسم يكون بتركه مخطئا للأفضل غير فاسق ولا كافر ؛ وهو ما يكون من العبادات تطوعا). انتهى ما نقلوه .
وتتمته : قال البيهقي :
(واختلفوا في كيفية تسمية جميع ذلك إيمانا ، منهم من قال : جميع ذلك إيمان بالله تبارك وتعالى وبرسوله صلى الله عليه وسلم ، لأن الإيمان في اللغة هو التصديق ، وكل طاعة تصديق لأن أحدا لا يطيع من لا يثبت أمره.

ومنهم من قال : الاعتقاد دون الإقرار إيمان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم ،
وبسائر الطاعات إيمان لله ورسوله ، فيكون التصديق بالله وإثباته والاعتراف بوجوده ، والتصديق له : قبول شرائعه واتباع فراضه على أنها صواب وحكمة وعدل .
وكذلك التصديق بالنبي صلى الله عليه وسلم ، والتصديق له .
فقد ذكرنا بيانه ودليله في كتاب الإيمان ، وفي كتاب الجامع ، ونحن نذكر ههنا طرفا من ذلك). ثم ساق بعض الأدلة على أن العمل من الإيمان.
التوضيح : قد يعجب القارئ من حرصي على إكمال كلام البيهقي رحمه الله ، وربما رأى هذا تطويلا لا فائدة منه .
وأكاد أجزم بأن من يستشهد بكلام البيهقي هذا لا يدرك مراد البيهقي وتفريقه بين : الإيمان بالله ، والإيمان لله.
والتصديق بالله ، والتصديق لله .
والتصديق بالرسول ، والتصديق له .
ولو أدرك ذلك لما سوغ لنفسه أن يستشهد بهذا الكلام.
لقد ذكر البيهقي قولين في السبب الذي لأجله سمي الاعتقاد والإقرار والعمل إيمانا. والقول الثاني هو الذي تبناه البيهقي واقتصر عليه في كتابه الجامع لشعب الإيمان .
والنسخة التي لدي من كتاب الاعتقاد مشتملة على جملة من الأخطاء ، لكنها تدرك بتأمل يسير .
فقوله : (الاعتقاد دون الإقرار إيمان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم) ، صوابها : الاعتقاد والإقرار إيمان بالله وبرسوله.
وقوله: (فيكون التصديق بالله وإثباته والاعتراف بوجوده)
صوابها : فيكون التصديق بالله : إثباته والاعتراف بوجوده .

ويدل على ذلك أمران : سياق كلامه ، وعبارته في الجامع لشعب الإيمان .
إن البيهقي - باختصار - يرى أن عمل القلب وعمل الجوارح إيمان لله ، وليس إيمانا بالله ، ورتب على ذلك أن ترك العملين (عمل القلب والبدن) ليس كفرا !
وأن الكفر إنما يقابل الإيمان بالله ، لا الإيمان لله .
وأعلم أنه ربما ضاق صدرك من هذا الكلام ، فلعله لم يطرق سمعك من قبل ، لكن هذا هو رأي البيهقي ومذهبه ، علم ذلك من علم ، وجهله من جهل ، حتى روج له ، وزينه ، ولوث به عقول الأتباع السائرين خلفه ، فاللهم رحماك.
لقد كنت أرجح أن مراد البيهقي ب " الاعتقاد " الذي يكفر تاركه ، كما يكفر تارك الإقرار ، هو التصديق فقط ، دون عمل القلب . ثم وقفت على تصريح للبيهقي بذلك ، لا يدع مجالا للشك أو التردد في الجزم بهذه الحقيقة .
لقد فصل البيهقي معتقده وبينه في كتابه الجامع لشعب الإيمان ، وكان وفيا حين قال في كتابه الاعتقاد : (فقد ذكرنا بيانه ، ودليله ، في كتاب الإيمان ، وفي كتاب الجامع).
وقد اعتمد البيهقي في معظم كتابه الجامع على ما كتبه أبو عبد الله الحليمي في منهاجه ، كما بين هو في مقدمته ، حيث قال : (فاقتديت به في تقسيم الأحاديث على الأبواب ، وحكيت من كلامه عليها ما تبين به المقصود من كل باب ؛ إلا أنه رضي الله عنه اقتصر في ذلك على ذكر المتون ، وحذف الإسناد تحريا للاختصار ؛ وأنا على رسم أهل الحديث أحب إيراد ما أحتاج إليه من المسانيد والحكايات بأسانيدها ...).
فتعال أخي لترى كلام البيهقي أو كلام الحليمي في الجامع لشعب الإيمان :
قال (1/104-107) :

(فالإيمان بالله عز وجل ثناؤه : إثباته والاعتراف بوجوده .
والإيمان له : القبول عنه والطاعة له.
والإيمان بالنبي صلى الله عليه وسلم : إثباته والاعتراف بنبوته.
والإيمان للنبي صلى الله عليه وسلم : اتباعه وموافقته والطاعة له.
ثم إن التصديق الذي هو معنى الإيمان بالله وبرسوله منقسم :
فيكون منه ما يخفى وينكتم : وهو الواقع منه بالقلب ، ويسمى اعتقادا.
ويكون منه ما ينجلي ويظهر ، وهو الواقع باللسان ، ويسمى إقرارا وشهادة).
وهذا يوضح بجلاء أنه يطلق " الاعتقاد " على التصديق ، دون عمل القلب ، لأنه سيذكر عمل القلب بعد ذلك مبينا أنه إيمان لله ولرسوله.
أما الإيمان بالله وبرسوله : فهو اعتقاد وإقرار ، أو تصديق باطن ، وتصديق ظاهر.
ثم قال عقب ذلك : (وكذلك الإيمان لله ولرسوله ينقسم إلى جلي وخفي :
والخفي منه : هو النيات والعزائم التي لا تجوز العبادات إلا بها ، واعتقاد الواجب واجبا ، والمباح مباحا ، والرخصة رخصة ، والمحظور محظورا ، والعبادة عبادة ، والحد حدا ، ونحو ذلك.
والجلي منها : ما يقام بالجوارح إقامة ظاهرة ، وهو عدة أمور :
منها الطهارة ، ومنها الصلاة ، ومنها الزكاة ، ومنها الصيام ، ومنها الحج والعمرة ، ومنها الجهاد في سبيل الله . وأمور سواها ستذكر في مواضعها إن شاء الله تعالى.
وكل ذلك إيمان وإسلام ، وطاعة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم ، إلا أنه إيمان لله ، بمعنى أنه عبادة له ، وإيمان للرسول بمعنى أنه قبول

عنه ، دون أن يكون عبادة له ؛ إذ العبادة لا تجوز إلا لله عز وجل.
قال [الحليمي]:
والإيمان بالله ورسوله أصل ، وهو الذي ينقل من الكفر .
والإيمان لله ورسوله فرع ، وهو الذي يكمل بكماله الإيمان ، وينقص بنقصانه الإيمان.
ومعنى هذا أن أصل الإيمان إذا حصل ، ثم تبعته طاعة زائدة : زاد الإيمان المتقدم بها، لأنه إيمان انضم إليه إيمان كان يقتضيه.
ثم إذا تبعت تلك الطاعة طاعة أخرى ازداد الأصل المتقدم والطاعة التي تليه بها ، وعلى هذا إلى أن تكمل شعب الإيمان.
قال : ونقصان الإيمان : هو انفراد أصله عن بعض فروعه ، أو انفراد أصله وبعض فروعه عما بقي منها مما اشتمل عليه الخطاب والتكليف ، لأن النقصان خلاف الزيادة . [وظاهر هذا أن التصديق لا يدخله النقص]
فإذا قيل لمن آمن وصلى : زاد إيمانه ، وجب أن يقال لمن آمن ووجبت عليه الصلاة فلم يصل إنه ناقص الإيمان ، وأنه صار بتركها مع القدرة عليها فاسقا عاصيا وعلى هذا سائر الأركان.
فأما ما يتطوع به الإنسان مما ليس بواجب عليه بمعنى تصديق العقد والقول بالفعل موجود فيه فيزداد به الإيمان ، وتركه بالإضافة إلى من لم يتركه يجوز أن يسمى نقصانا، لكن لا يوجب لتاركه عصيانا هذا معنى قوله.
قال: وإذا أوجبنا أن تكون الطاعات كلها إيمانا لم نوجب أن تكون المعاصي الواقعة من المؤمنين كفرا ، وذلك أن الكفر بالله أو برسوله مقابل للإيمان به ، فإذا كان الإيمان بالله وبرسوله : الاعتراف به والإثبات له، كان الكفر جحوده والنفي له والتكذيب .
وأما الأعمال فإنها إيمان لله وللرسول بعد وجود

الإيمان به ، والمراد به إقامة الطاعة على شرط الاعتراف المتقدم فكان الذي يقابله هو الشقاق والعصيان دون الكفر.
وقد ذكرت في كتاب الإيمان من الأخبار والآثار ما يكشف عن صحة هذه الجملة وأنا أشير في هذا الكتاب إلى طرق منها ، بمشيئة الله عز وجل.
باب الدليل على أن التصديق بالقلب والإقرار باللسان أصل الإيمان وأن كليهما شرط في النقل عن الكفر عند عدم العجز).
انتهى كلام البيهقي رحمه الله ، وحاصل الجواب عنه :
1- أن كلامه في كتاب الاعتقاد مما نتفق نحن والمخالف على رده ، لأنه جعل الكفر في ترك الإقرار والاعتقاد فقط ، وقد تبين أن مراده بالاعتقاد : تصديق القلب دون عمله.
والمخالف يقول : إن ترك عمل القلب كفر . فوجب رد كلام البيهقي هذا ، وعدم التعويل عليه.
2- أن ما قرره في كتابه الجامع لشعب الإيمان لا يختلف عما في كتابه الاعتقاد ، بل هو شرح له وزيادة تفصيل . وهو صريح في التفريق بين الإيمان بالله ورسوله ، والإيمان لله ورسوله ، فالأول هو التصديق والإقرار وهذا الذي يقابله الكفر.
أما الثاني (الإيمان لله وللرسول) فهو عمل القلب من النيات والعزائم ، وعمل الجوارح ، وهذا يقابله الشقاق والعصيان دون الكفر.
ورغم وضوح كلام البيهقي في كتابه الجامع ، وظهور مراده ، رأينا من يستشهد بكلامه ، بل من يزعم أنه حرر مذهب أهل السنة أيما تحرير !!
قال الأخ أبو الحسن المأربي وفقه الله في مناظرته للأخ أمين جعفر :
(الإمام البيهقي في كتاب جامع شعب الإيمان وفي كتاب الاعتقاد حرر مذهب أهل السنة أيما تحرير ، رد على الأشعرية . رد على الجهمية . رد على الصالحي .

أبو الحسين الصالحي . رد على مرجئة الفقهاء . رد على الكرامية . فمن أين ينسب له القول أنه وافق التمشعر في باب الإيمان). انتهى نقلا عن شريط المناظرة [الوجه الثاني] .

فهل من قول أهل السنة أن ترك عمل القلب يقابله الشقاق والعصيان دون الكفر ؟!

وهل التفريق بين الإيمان بالله ، والإيمان لله من كلام أهل السنة ؟!

وقائل هذا ، هل وافق أهل السنة ؟؟ فضلا عن أن يقال إنه حرر مذهب أهل السنة

وأما أنه رد على الأشعرية في باب الإيمان ، فهذه تحتاج إلى وقفة طويلة - وهذا خارج عن محل البحث - يظهر فيها حقيقة المذهب الأشعري في مسألة الإيمان ، وبيان الفرق بين منهج متقدمي الأشاعرة ومتأخريهم ، وعلاقة الجميع بالإرجاء أو التجهم ، وموقفهم الحقيقي من زيادة الإيمان ونقصانه ، وهل كان البيهقي يمثل مرحلة من مراحل تطور المذهب أم أن المسألة اختلاف في التعبير ، وفي الجرأة والشجاعة .

وأحب أن أعلق هنا تعليقا يسيرا على موقف الأخ أبي الحسن المأربي في هذه المسألة ، وقد وعدت سابقا بكتابة تعليق موسع.

أقول : إن صح ما نشر عن أبي الحسن من أنه يرى تقسيم عمل الجوارح إلى أصول وفروع ، وأن تارك أصول عمل الجوارح كافر ، فإنه لا يفيده شيئا أن يتعلق بكلام البيهقي ولا ابن حزم ، بل ولا جميع ما اشتبه على غيره من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية ، مما نقله الزهراني أو العنبري أو عدنان .

لأن كلام هؤلاء - حقيقة أو مع الاشتباه - يدل على حصول النجاة بالاعتقاد والإقرار دون أي عمل من أعمال الجوارح ، بلا تفريق بين أصول هذا العمل أو فروعه .

فليس أمامه إلا أن يقف موقفنا من هذه النقول ، وأن

يستدل بما نستدل به من الإجماع على عدم إجزاء القول والاعتقاد دون عمل الجوارح ، ثم يسعى بعدُ إلى إقامة البرهان على أن المراد : أصول عمل الجوارح ، حسب تحديده لهذا المصطلح .
وهذا الكلام ينطبق عليه وعلى من دافع عن رأيه وانتصر له - كما رأينا في بعض ساحات الحوار - .
والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

سادسا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي شارح الطحاوية .

قال رحمه الله : (وأجمعوا على أنّه لو صدّق بقلبه وأقرّ

بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه : أنّه عاص لله ورسوله مستحقّ للوعيد).
هذا النقل احتج به الأخ أحمد بن صالح الزهراني مؤلف كتاب " ضبط الضوابط " في حواره مع الأخ العبد الكريم في منتدى الفوائد.
كما احتج به العنبري في أصل كتابه " الحكم بغير ما انزل الله " ، فقد نقل العبارة ثم قال عقبها : " غير أنه ليس بكافر". وعلق في الهامش بقوله : " وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى ". (الحاكمية وأصول التكفير 1/161).
وسئل الأخ أحمد الخشاب (أبو اليسر) في حوار أجري معه في شبكة سحاب : ما معنى هذه العبارة ومن الذين أجمعوا ؟
فأجاب : (معنى العبارة أنه لا يخرج من دائرة الإسلام ما دام مصدقاً بقلبه ومقراً بلسانه وأن امتناعه معصية و يناقش و يطالب بالعمل.
والذين اجمعوا يعني: أهل السنة.) انتهى كلامه.
وبطلان هذا الكلام الأخير ظاهر لا يحتاج إلى تطويل.
فالذين أجمعوا هو أهل السنة ومرجئة الفقهاء.
وظاهر كلامه أن من لم يأت بعمل القلب ، وأتى بالتصديق وقول اللسان أنه لا يكفر ، وهذا بين الفساد ، بل يقر بفساده ويبرأ منه الزهراني وغيره.
وليس في كلام ابن أبي العز ما يصلح مستندا للقول بنجاة من ترك عمل الجوارح بالكلية ، وبيان ذلك من وجوه :
الأول : أن قوله : " أنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد " لا تنافي الحكم بكفره ، فالكافر والمشرك والمنافق ، جميعهم عصاة لله ورسوله مستحقون للوعيد.
الثاني : أنه لو فسر قوله " عاص " بأنه : لا يكفر ، كما فهم هؤلاء ، لكان هذا الإجماع باطلا ، لا يشك في بطلانه من يعلم اختلاف الفقهاء في تكفير تارك الصلاة ، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة !

فإنه يلزم على تفسيرهم : أن يَدعى الإجماع على أن من ترك الصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر عمل الجوارح أنه لا يكفر .
وبطلان هذا لا يخفى على من له أدنى حظ من النظر في هذه المسائل.
ولهذا رأينا العنبري يقول : (وفي نقل الإجماع نظر لا يخفى) !!
وفي هذا نسبة شارح الطحاوية إلى الوهم والخطأ ، في أمر معلوم مشهور ، وكان الأحرى به أن يتهم فهمه ، وأن يدرك أن قوله " عاص " لا تعارض الحكم بالكفر.
وقد علقت سابقا على فهمه لكلام عبد الله بن شقيق ، وعلى ما نسبه إلى الحنابلة في مسألة تارك الصلاة ، وأضيف هنا شيئا للاعتبار :
قال العنبري (1/185) : (وقال ابن قدامة " وإن ترك شيئا من العبادات الخمسة تهاونا لم يكفر" . كذا في المقنع . وقال في المغني ...).
وعلق العنبري في الحاشية بقوله : (اصطلح غير واحد من العلماء على تسمية الأركان الأربعة بالخمسة [!!!!!] ولا مشاحة في الاصطلاح ، ولعل ذلك إشارة منهم إلى أن مقصودهم الأركان التي ذكرت في حديث ابن عمر وغيره " بني الإسلام على خمس ... " الحديث .) انتهى كلام العنبري !!
قلت : ليته استشكل العبارة وصمت .
قال العلامة ابن مفلح في الفروع (1/297) : (ومن فرض المسألة في ترك العبادات الخمس ، فمراده - والله أعلم - الطهارة ؛ لأنها كالصلاة ، ولا يلزم بقية الشرائط لعدم اعتبار النية لها ، ولهذا صنف أبو الخطاب : العبادات الخمس ، وقال الفقهاء : ربع العبادات ، وحمل الكلام على الصحة أولى ومتعين).
وقال الحجاوي في الإقناع : (وإن جحد وجوب العبادات الخمس أو شيئا منها ، ومنها الطهارة ، ...). وانظر كشاف القناع 6/219
وفي منتهى الإرادات : (أو جحد ربوبيته ... أو وجوب

عبادة من الخمس ، ومنها الطهارة ، أو حكما ظاهرا مجمعا عليه ...) . منتهى الإرادات مع حاشية المنتهى لعثمان النجدي 5/168
وكذا في غاية المنتهى 3/ 354 . وهذا هو الصواب الذي يتعين الأخذ به ، خلافا لمن قال : " ومنها الطهارة " أي مثلها.
واصطلح الحنفية على أن العبادات الخمس : المباني الأربعة والجهاد.
الثالث : أن ابن أبي العز قال هذا مدللا على أن الخلاف الواقع بين أبي حنيفة والجمهور خلاف صوري .
فقد يخيل لمن يقف على كلام الحنفية في إخراج العمل من مسمى الإيمان ، وقولهم بتساوي أهل الإيمان في أصله ، أنهم يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب ، وأن أهل المعاصي ليسوا معرضين للوعيد.
وقد بين رحمه الله أن الخلاف يكون صوريا إذا قرر أن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وهذا ما قرره شيخ الإسلام في مواضع يأتي ذكر بعضها ، فلا يكون الخلاف صوريا مع من يقول ببقاء إيمان القلب عند انتفاء عمل الجوارح ، فانتبه لهذا الموضع .
قال ابن أبي العز " والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة خلاف صوري . فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، أو جزءا من الإيمان ، مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان ، بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد . والقائلون بكفر تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى ، وإلا فقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ، ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا . ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل ، وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان ، وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل .

لكن هذا المطلوب من العباد هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما ، وهو القول وحده ، والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر ، وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع .

وقد أجمعوا على أنه لو صدق ... " الخ كلامه وقد سبق.

وفي هذا الكلام رد على المرجة والخوارج . فالمرجئة - ممن نزاعه مع أهل السنة حقيقي - لا يرون عمل الجوارح جزءا ولا لازما لإيمان القلب ، وإنما يرونه ثمرة كما مضى معنا في أول البحث ، واللازم يلزم من انتفاه انتفاء الملزوم ، بخلاف الثمرة .

وانتفاء الإيمان عند انتفاء جميع أعمال الجوارح لا إشكال فيه وهو إجماع أهل السنة وهو مقتضى التلازم المذكور ، لكن قد يفهم من كون الأعمال جزءا أو لازما التكفير بترك آحاد العمل ، فنبه الشارح رحمه الله على حكم مرتكب الكبيرة وأنه تحت المشيئة ، وليس كافرا كما تقول الخوارج . ثم أشار إلى أن تكفير تارك الصلاة - وإن كان تكفيرا بآحاد العمل - إلا أنه مبني على أدلة أخرى ، لا كما يعتقد الخوارج أن الإيمان إذا زال بعضه زال كله .

وتحقيق مسالة الخلاف بين أهل السنة ، والحنفية القائلين بأن العمل لازم لإيمان القلب ، هل هو حقيقي أو صوري ، ليس هذا موضعه .

الرابع : أن للشارح رحمه الله كلاما حسنا في تقرير مسألتنا ، قال رحمه الله ص 341 (ط. المكتب الإسلامي) :

(ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب ؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ، ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة. قال صلى الله عليه وسلم : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب" فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس".

وقال ص 339

(ولأن التصديق التام القائم بالقلب مستلزم لما وجب من أعمال القلب والجوارح فإن هذه من لوازم الإيمان التام وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم.
ونقول إن هذه لوازم تدخل في مسمى اللفظ تارة وتخرج عنه أخرى، أو إن اللفظ باق على معناه في اللغة ولكن الشارع زاد فيه أحكاما، أو أن يكون الشارع استعمله في معناه المجازي فهو حقيقة شرعية مجاز لغوي ، أو أن يكون قد نقله الشارع . وهذه الأقوال لمن سلك الطريق).
وهذا الموضع يؤكد ما قلته سابقا من أن " الإيمان التام " يستعمل بمعنى " الإيمان الصحيح " ؛ إذ لا يصح تفسير " التام " هنا بالكامل ؛ لأنه يلزم من ذلك بقاء التصديق وصحته مع انتفاء عمل القلب والجوارح . فانتبه !

تنبيه : ما ذكره ابن أبي العز رحمه الله من كون الخلاف بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة صوريا ، هو ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله في مواضع ، واتفق كلامهما في تصوير هذا الخلاف الصوري اللفظي ، وأنه مع من يقر بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب ، وأن انتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم ، لا مع كل مرجئ يخرج العمل عن الإيمان ويراه ثمرة ، يبقى إيمان القلب بدونها.{**مع أن الخلاف ليس لفظياً بإطلاق** }
وإليك طرفا من كلام شيخ الإسلام رحمه الله :
1- قال رحمه الله (7/202) :
(وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب " الموجز " ؛ وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء كقوله : { إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم } ولم يقل : إن هذه الأعمال من الإيمان .
قالوا : فنحن نقول : من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه .
والجواب عن هذا من وجوه :
أحدها :

أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب ; وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي . الثاني : أن نصوصا صرحت بأنها جزء كقوله ...).الخ

2- وقال شيخ الإسلام (7/577)

(وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي : فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).

3- وقــال : (7/554)

(و المرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان ; فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين .

ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن.

فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان .)

4- وقال في شرح الأصفهانية ص 181 (طبعة الرشد) :

(ولما كان إيمان القلب له موجَبات في الظاهر كان الظاهر دليلا على إيمان القلب ثبوتا وانتفاء كقوله تعالى "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله" ، وقوله جل وعز " ولو كانوا يؤمنون بالله

والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء" وأمثال ذلك.
وبعد هذا فنزاع المنازع في أن الإيمان في اللغة هل هو اسم لمجرد التصديق دون مقتضاه أو اسم للأمرين يؤول إلى نزاع لفظي ، وقد يقال إن الدلالة تختلف بالإفراد والاقتران. والناس منهم من يقول إن أصل الإيمان في اللغة التصديق ، ثم يقول : والتصديق يكون باللسان ويكون بالجوارح ، والقول يسمى تصديقا ، والعمل يسمى تصديقا، كقول النبي صلى الله عليه وسلم " العينان تزنيان وزناهما النظر والأذن تزني وزناها السمع واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والقلب يتمنى ويشتهي والفرج يصد ذلك أو يكذبه"
وقال الحسن البصري: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي ولكن بما وقر في القلب وصدقه العمل .
ومنهم من يقول بل الإيمان هو الإقرار وليس هو مرادفا للتصديق ... والكلام على هذا مبسوط في غير هذا الموضع وإنما المقصود أن فقهاء المرجئة خلافهم مع الجماعة خلاف يسير وبعضه لفظي ولم يعرف بين الأئمة المشهورين بالفتيا خلاف إلا في هذا فإن ذلك قول طائفة من فقهاء الكوفيين كحماد بن أبي سليمان وصاحبه أبي حنيفة وأصحاب أبي حنيفة)
5- وقال في مجموع الفتاوى (7/621) :
(وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجارها محمد ـ ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له ، أو

جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).

وقد سبق بيان أن المراد بالإيمان الواجب هنا : الإيمان الصحيح المجزئ ، والسياق يوضح ذلك بجلاء.

وقد عد شيخ الإسلام رحمه الله ما عليه مرجة الفقهاء من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، قال في (7/394) :

(ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين.

ولهذا لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء ، بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع العقائد ، فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب ، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم ، وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم فى العقائد والأعمال، فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء حتى قال إبراهيم النخعي: لفتنتهم يعنى المرجئة أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة (.

قال الشيخ الموحد :وقد أطلت الكلام في هذا التنبيه لأدفع شبهة دخلت على البعض ، حاصلها أن مرجة الفقهاء يرون حصول النجاة بدون عمل الجوارح ، وقد صرح شيخ الإسلام بأن النزاع معهم لفظي .

وقد ظهر - ولله الحمد - أن شيخ الإسلام لا يجعل النزاع لفظيا مع كل مرجئ يخرج العمل عن مسمى الإيمان ، وإنما هذا لمن أقر بأن عمل الجوارح لازم لإيمان القلب ، بحيث إذا انتفى اللازم دل على انتفاء الملزوم ، وقد سار شارح الطحاوية على نفس المنهاج .

والله أعلم.

سابعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم رحمه الله

وقبل عرض كلامه ، لا بد أن يقف القارئ على بيان مختصر لحال ابن حزم في أمور الاعتقاد ، وذلك لندرة من تكلم في هذه المسألة مع أهميتها ، فإن من يعلم شدة تمسك ابن حزم بالآثار ، ورده على الأشعرية والجهمية والمرجئة والمعتزلة ، قد يقع في نفسه أن ابن حزم سلفي العقيدة ، لن يخرج عن ظاهر النص ! وإن سمع أن له مخالفات في هذا الباب ، فقد يظنها مخالفات جزئية ، لا توجب اتخاذ موقف منه كالموقف من الأشاعرة أو المعتزلة ، ولا تضعف الاعتماد عليه والاستشهاد بأقواله.

ولاشك أن ابن حزم له حسناته الكثيرة ، ومواقفه الحميدة في التمسك بالسنة ، والدفاع عنها في باب الفروع ، وليته كان كذلك في الأصول.

وسأضع بين يدك خلاصة ما توصل إليه الدكتور أحمد بن ناصر الحمد في رسالته " ابن حزم وموقفه من الإلهيات عرض ونقد . إصدار جامعة أم القرى ، ط. 1406 هـ

قال حفظه الله في خاتمة بحثه ص 473

(هذا ما يتعلق بشخصية ابن حزم ، وأما صلب الموضوع :

1- فعن وجود الله تعالى نقول :

استدل ابن حزم على وجود الله تعالى بطريقين :

الأول : إثبات حدوث العالم ، ثم دلالة ذلك على المحدث له .

الثاني : الاستدلال بما في العالم من الآثار على وجود صانع له.

وهو استدلال سليم موصل إلى النتيجة المطلوبة.

2- وأما استدلاله على إثبات الوحدانية ، فهو استدلال على أنه خالق للعالم سبحانه وأنه ربه ومليكه وبيده ملكوت كل شيئ .

ولا يدل هذا على وحدانيته وتفرده بالألوهية دون سواه . وليس هذا هو التوحيد الذي دعت إليه الرسل فيستدل على هذا بدلالة التمانع وغيرها.

وقد دل القرآن على ذلك بأدلة تتجه إلى العقل والحس معا عن طريق النظام والعناية والتدبير الموجود في الكون حيث يستحيل وجود ذلك عن أكثر من إله.

3- ويخالف ابن حزم الصواب حين يرى أن من توحيد الله تعالى ونفي التشبيه عنه : نفي الجسمية والعرضية والزمانية والمكانية والحركة.

والصواب عدم النفي المطلق في مثل هذه الألفاظ المجملة فيجب الاستفصال عن المقصود بالنفي والإثبات ، فإن كان المقصود صحيحا قبل وإلا رد.

4- ويوافق ابن حزم المعتزلة في إثبات الأسماء التي سمى الله بها نفسه ، مجردة ، فلا يشتق له منها صفات.
والصحيح خلاف ذلك ، فيثبت له الأسماء ويشتق له منها صفات لأنها ليست أعلاما محضة.
5- ويرجع أبومحمد ابن حزم كثيرا من الصفات إلى الذات بعد أن يثبت ألفاظها الواردة كالوجه ، واليد ، واليدين ، والعين ، والأعين ، والعز ، والعزة ، والكبرياء ، والحي والعلم والقدرة ، والسميع والبصير.
والصحيح إثبات أن لله وجها ويدين وعينين وعزا وعزة وكبرياء وحياة وعلما وقدرة وسمعا وبصرا . فهو حي بحياة ، وعالم بعلم ، وقادر بقدرة ، وسميع وبصير بسمع وبصر ، صفات له حقيقة على ما يليق بجلاله ، وكل صفة منها تدل على معنى يخالف ما تدل عليه الأخرى ، وتعلقات تخالف تعلقاتها.
6- ويخالف ابن حزم منهجه الأخذ بظواهر النصوص ، ويذهب إلى التأويل ، فيؤول الصورة ، والأصابع ، والساق ، والاستواء ، والنزول ، بما يخالف ظاهرها المراد .
والصحيح إثبات تلك الصفات لله تعالى على ما يليق بجلاله وعظمته.
7- ويوافق ابن حزم مذهب أهل السنة والجماعة في إثبات الماهية لله تعالى والنفس والذات ، ونفي أن يكون الجنب صفة لله تعالى على الصحيح ، ويوافقهم في إثبات رؤية الله تعالى رؤية حقيقية في أحد قوليه ، ليست معرفة ؛ لما ورد بالنص الصريح الموجب للقبول ، ولا تحصل تلك الرؤية إلا في الآخرة.
8- ويوافقهم في إثبات كلام الله تعالى ، فيرى أن القرآن كلام الله تعالى على الحقيقة ، ولكن يضطرب قوله بأن الله تعالى متكلم .
والصواب أنه تعالى متكلم حقيقة.
9- ومما وافق فيه ابن حزم أهل السنة غالب مباحث أفعال الله تعالى ، فيثبت قضاء الله تعالى وقدره ،

وخلقه تعالى لأفعال عباده وهدايته لهم وإضلالهم ، وعدم إيجاب شيئ عليه تعالى إلا ما أوجب على نفسه ، فلا يوجب عليه اللطف والأصلح ولا إرسال الرسل ولا غير ذلك ، ولا ينسب إلى الله ظلما ولا جورا ، ولا يشبه الله تعالى بخلقه فيحسن منه ما حسن منهم ويقبح منه ما قبح منهم.
وقال إن الحسن والقبح ليسا عقليين . وهذا القول يناقض قول المعتزلة ، وليس الصواب واحدا منهما ، بل الصحيح أن الأفعال في نفسها حسنة وقبيحة ، ولكن ترتب الثواب والعقاب عليها لا يكون إلا بأمر ونهي الشارع.
10- وفي تعليل أفعال الله تعالى يوافق ابن حزم الأشعري وأصحابه وطوائف من أصحاب مالك والشافعي وأحمد بالقول بعدم تعليل أفعال الله تعالى .
والذي رأيناه راجحا أنه تعالى يفعل ما يفعل لحكمة يعلمها ، وقد يعلم العباد أو بعضهم الحكمة ، وقد لا يعلمونها ، ولا يدل عدم العلم بها على نفي وجودها.
هذا وأسأل الله المولى الكريم رب العرش العظيم أن يجعل خير أعمالنا خواتمها ...).
انتهى من : ابن حزم وموقفه من الإلهيات ص 473-475 .. وقد وضعت أرقام الفقرات للتوضيح.
وبهذا يتضح أن ابن حزم مخالف للسلف في جملة كبيرة من مسائل الاعتقاد ، وهو بذلك لا يقل خطأ عن الأشاعرة والمعتزلة ، بل يقول الخبير بمذهب المعتزلة والأشاعرة أعني شيخ الإسلام أبالعباس ابن تيمية رحمه الله في شرح الأصفهانية :
ص 106 - 110
(وبهذا يتبين أن الحي القابل للسمع والبصر والكلام إما أن يتصف بذلك وإما أن يتصف بضده وهو الصمم والبكم والخرس ومن قدر خلوه عنهما فهو مشابه للقرامطة الذين قالوا لا يوصف بأنه حي ولا ميت ولا عالم ولا جاهل ولا قادر ولا عاجز ...

وقد قاربهم في ذلك من قال من متكلمة الظاهرية كابن حزم أن أسماءه الحسنى كالحي والعليم والقدير بمنزلة أسماء الأعلام التي لا تدل على حياة ولا علم ولا قدرة وقال لا فرق بين الحي وبين العليم وبين القدير في المعنى أصلا .

ومعلوم أن مثل هذه المقالات سفسطة في العقليات ، وقرمطة في السمعيات ، فإنا نعلم بالاضطرار الفرق بين الحي والقدير والعليم والملك والقدوس والغفور ، وإن العبد إذا قال رب اغفر لي وتب علي إنك أنت التواب الغفور، كان قد أحسن في مناجاة ربه ، وإذا قال اغفر لي وتب علي إنك أنت الجبار المتكبر الشديد العقاب لم يكن محسنا في مناجاته ...

ومعلوم أن الأسماء إذا كانت أعلاما وجامدات لا تدل على معنى لم يكن فرق فيها بين اسم واسم ، فلا يلحد أحد في اسم دون اسم ولا ينكر عاقل اسما دون اسم ، بل قد يمتنع عن تسميته مطلقا ولم يكن المشركون يمتنعون عن تسمية الله بكثير من أسمائه ، وإنما امتنعوا عن بعضها ، وأيضا فالله له الأسماء الحسنى دون السوأى ، وإنما يتميز الاسم الحسن عن الاسم السيء بمعناه ، فلو كانت كلها بمنزلة الأعلام الجامدات التي لا تدل على معنى لا تنقسم إلى حسنى وسوأى ، بل هذا القائل لو سمى معبوده بالميت والعاجز والجاهل بدل الحي والعالم والقادر لجاز ذلك عنده ، فهذا ونحوه قرمطة ظاهرة من هؤلاء الظاهرية الذين يدعون الوقوف مع الظاهر وقد قالوا بنحو مقالة القرامطة الباطنية في باب توحيد الله وأسمائه وصفاته مع إدعائهم الحديث ومذهب السلف وإنكارهم على الأشعري وأصحابه أعظم إنكار .

ومعلوم أن الأشعري وأصحابه أقرب إلى السلف والأئمة ومذهب أهل الحديث في هذا الباب من هؤلاء بكثير .

وأيضا فهم يدعون أنهم يوافقون أحمد بن حنبل ونحوه من الأئمة في مسائل القرآن والصفات وينكرون على الأشعري وأصحابه ، والأشعري وأصحابه أقرب إلى أحمد بن حنبل ونحوه من الأئمة في مسائل القرآن والصفات منهم تحقيقا وانتسابا.
أما تحقيقا فمن عرف مذهب الأشعري وأصحابه ومذهب ابن حزم وأمثاله من الظاهرية في باب الصفات تبين له ذلك وعلم هو وكل من فهم المقالتين أن هؤلاء الظاهرية الباطنية أقرب إلى المعتزلة بل إلى الفلاسفة من الأشعرية ، وأن الأشعرية أقرب إلى السلف والأئمة وأهل الحديث منهم .
وأيضا فإن إمامهم داود وأكابر أصحابه كانوا من المثبتين للصفات على مذهب أهل السنة والحديث ولكن من أصحابه طائفة سلكت مسلكت المعتزلة . وهؤلاء وافقوا المعتزلة في مسائل الصفات وإن خالفوهم في القدر والوعيد.
وأما الانتساب : فانتساب الأشعري وأصحابه إلى الإمام أحمد خصوصا وسائر أئمة أهل الحديث عموما ظاهر مشهور في كتبهم كلها ...
وهذه الجمل نافعة ، فإن كثيرا من الناس ينتسب إلى السنة أو الحديث أو اتباع مذهب السلف أو الأئمة أو مذهب الإمام أحمد أو غيره من الأئمة أو قول الأشعري أو غيره ويكون في أقواله ما ليس بموافق لقول من انتسب إليهم ، فمعرفة ذلك نافعة جدا كما تقدم في الظاهرية الذين ينتسبون إلى الحديث والسنة حتى أنكروا القياس الشرعي المأثور عن السلف والأئمة ، ودخلوا في الكلام الذي ذمه السلف والأئمة ، حتى نفوا حقيقة أسماء الله وصفاته، وصاروا مشابهين للقرامطة الباطنية ، بحيث تكون مقالة المعتزلة في أسماء الله أحسن من مقالتهم فهم مع دعوى الظاهر يقرمطون في توحيد الله وأسمائه.) انتهى من شرح العقيدة الأصفهانية.
وأقول : صدق شيخ الإسلام ، فمعرفة ذلك نافعة جدا .

وليس الأمر بالدعاوى والشعارات !
وقال شيخ الإسلام في درء التعارض 5/249،250
(وكذلك أبو محمد بن حزم مع معرفته بالحديث وانتصاره لطريقة داود وأمثاله من نفاة القياس أصحاب الظاهر قد بالغ في نفي الصفات وردها إلى العلم مع أنه لا يثبت علما هو صفة ويزعم أن أسماء الله كالعليم والقدير ونحوهما لا تدل على العلم والقدرة ، وينتسب إلى الإمام أحمد وأمثاله من أئمة السنة ، ويدعي أن قوله هو قول أهل السنة والحديث ، ويذم الأشعري وأصحابه ذما عظيما ، ويدعي أنهم خرجوا عن ، مذهب السنة والحديث في الصفات ، ومن المعلوم الذي لا يمكن مدافعته أن مذهب الأشعري وأصحابه في مسائل الصفات أقرب إلى مذهب أهل السنة والحديث من مذهب ابن حزم وأمثاله في ذلك.)

وقال في درء التعارض 7/32-34
(فإن قيل : قلتَ إن أكثر أئمة النفاة من الجهمية والمعتزلة كانوا قليلي المعرفة بما جاء عن الرسول وأقوال السلف في تفسير القرآن وأصول الدين وما بلغوه عن الرسول ، ففي النفاة كثير ممن له معرفة بذلك.
قيل : هؤلاء أنواع:
نوع ليس لهم خبرة بالعقليات ...
والثاني : من يسلك في العقليات مسلك الاجتهاد ، ويغلط فيها كما غلط غيره ، فيشارك الجهمية في بعض أصولهم الفاسدة مع أنه لا يكون له من الخبرة بكلام السلف والأئمة في هذا الباب ما كان لأئمة السنة ، وإن كان يعرف متون الصحيحين وغيرهما، وهذه حال أبي محمد بن حزم وأبي الوليد الباجي والقاضي أبي بكر بن العربي وأمثالهم ، ومن هذا النوع بشر المريسي ومحمد بن شجاع الثلجي وأمثالهما).
ولهذا قال الحافظ ابن عبد الهادي عن ابن حزم ، بعد

أن وصفه بقوة الذكاء وكثرة الاطلاع :
(ولكن تبين لي منه أنه جهمي جلد لا يثبت معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل ، كالخالق والحق ، وسائر الأسماء عنده لا يدل على معنى أصلا ؛ كالرحيم والعليم والقدير ونحوها ، بل العلم عنده هو القدرة ، والقدرة هي العلم ، وهما عين الذات ، ولا يدل العلم على شيئ زائد على الذات المجردة أصلا ، وهذا عين السفسطة والمكابرة ، وقد كان ابن حزم قد اشتغل في المنطق والفلسفة ، وأمعن في ذلك ، فتقرر في ذهنه لهذا السبب معاني باطلة).
" مختصر طبقات علماء الحديث ص 401 " نقلا عن سلسلة الأحاديث الصحيحة 1/187 عند الحديث رقم 91
وقال الذهبي في السير 18/186
(وكان قد مهر أولا في الأدب والأخبار والشعر وفي المنطق وأجزاء الفلسفة فأثرت فيه تأثيرا ليته سلم من ذلك ولقد وقفت له على تأليف يحض فيه على الاعتناء بالمنطق ويقدمه على العلوم فتألمت له فإنه رأس في علوم الإسلام متبحر في النقل عديم النظير على يبس فيه وفرط ظاهرية في الفروع لا الأصول).
ونقل الذهبي عن الإمام أبي القاسم صاعد بن أحمد قوله عن ابن حزم (وعني بعلم المنطق وبرع فيه ثم أعرض عنه)
وعلق الذهبي بقوله: (قلت ما أعرض عنه حتى زرع في باطنه أمورا وانحرافا عن السنة).
فهذا حال ابن حزم رحمه الله وغفر له ، وأسأل الله أن يحينا على السنة ، وأن يميتنا عليها.

ما اعتمدوا عليه من كلام ابن حزم :

1- قال الإمام ابن حزم في ((المحلى)) (1 / 62، طبعة دار الكتب العلمية):
(و من ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر).
2- وقال في الفصل 4 / 90، طبعة عكاظ:

(و قد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير، ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل، ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك، ثم من لا يعمل خيراً قط إلا شهادة الإسلام، فوجب الوقوف عند النصوص كلها المفسرة للنص المجمل)

3- وقال في كتاب الدّرّة بعد أن ناقش المرجئة في عدم اشتراط النّطق في الإيمان : (وإنّما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول ، لأنّ الرّسول صلى الله عليه وسلم حكم بالكفر على من أبى من القول ، وإن كان عالماً بصحّة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النّار لمن علم بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيراً قط) الدّرّة ص337ـ338 الطّبعة الأولى ، تحقيق أحمد بن ناصر الحمد ورفيقه .

4- وقال في الفصل ج 3 ص 255 :

اعتراضات للمرجئية الطبقات الثلاث المذكورة

قال أبو محمد : إن قال قائل أليس الكفر ضد الإيمان قلنا وبالله تعالى التوفيق :

إطلاق هذا القول خطأ لأن الإيمان اسم مشترك يقع على معان شتى كما ذكرنا ، فمن تلك المعاني شيء يكون الكفر ضدا له ومنها ما يكون الفسق ضدا له لا الكفر ومنها ما يكون الترك ضدا له لا الكفر ولا الفسق.

فأما الإيمان الذي يكون الكفر ضدا له فهو العقد بالقلب والإقرار باللسان فإن الكفر ضد لهذا الإيمان وأما الإيمان الذي يكون الفسق ضدا له لا الكفر فهو ما كان من الأعمال فرضا فإن تركه ضد للعمل وهو فسق لا كفر

وأما الإيمان الذي يكون الترك له ضدا فهو كل ما كان من الأعمال تطوعا فإن تركه ضد العمل به وليس فسقا ولا كفرا).

هذه أربعة مواضع تناول فيها ابن حزم مسألة تارك

أعمال الجوارح ، استدل الزهراني (أبو عمر الكناني) في حواره مع الأخ العبد الكريم بالموضع الأول والثالث منها.
واستدل العنبري - في أصل كتابه - بالموضعين الأول والأخير .(الحاكمية وأصول التكفير 1/133،134 ، 187).
ونقل الأخ أبوجويرية المواضع الثلاثة الأول ، وذلك تحت مقالي : تحرير المقال.
واحتج أبو الهيثم بالموضع الرابع ، كما احتج بكلام البيهقي وابن أبي العز الحنفي وقد مضى التعليق عليهما.
واحتج الأخ أبو الحسن السليماني المأربي بكلام ابن حزم دون أن ينقل عبارته ، وقال : (ولعلك تقول إنه جهمي . مدحه ابن تيمية في باب الإيمان) نقلا عن شريط المناظرة بينه وبين الأخ أمين جعفر.
وقال في "شريط الفرقان في مسألة الإيمان " :
"وابن حزم وإن كان في باب الصفات عنده تجهم فهو في باب الإيمان ينصر قول أهل السنة ، وقد مدحه شيخ الإسلام ابن تيمية في باب الإيمان"
والجواب :
أني قدمت في أول هذا المبحث أن الأقوال المخالفة لإجماع السلف لا تخرج عن واحد من أربعة أمور :
الثالث منها : أن يكون قولا نتفق نحن والمخالف على خطئه ، فلا يجوز له الاحتجاج به .
وهذا ينطبق على ما احتجوا به من كلام ابن حزم رحمه الله .
فالمخالف يرى أن زوال عمل القلب موجب لزوال الإيمان ، وأنه لا نجاة لمن لم يأت به القلب ، كما أنه لا نجاة لمن لم يأت بالتصديق .
وابن حزم رحمه الله يرى أن من أتى بالإقرار والتصديق ، وضيع الأعمال كلها أنه مسلم ناج (تحت المشيئة). وبيان ذلك من وجوه :
الأول : أنه قال في المحلى : (و من ضيع الأعمال

كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر)ـ وهذا عام في من ضيع عمل الجوارح وعمل القلب ، كما تدل عليه صيغة العموم (الأعمال). ومما يؤكد هذا استدلاله على هذه الجملة بقول النبي صلى الله عليه وسلم : " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ، ممن يقول لا إله إلا الله ". (المحلى 1/62).

وأكد ذلك في الفصل بقوله : (ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك، ثم من لا يعمل خيراً قط إلا شهادة الإسلام).

الثاني : أنه أكد ذلك أيضا في كتابه الدرة ، حين قال :(وإنّما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول) . ثم قوله : (وحكم بالخروج من النّار لمن علم بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيراً قط).

وهذا صريح في القول بنجاة من أتى بالعلم (المعرفة أو التصديق) وقول اللسان ، وإن لم يعمل خيرا قط ، من أعمال القلوب أو الجوارح

الثالث : أنه جعل الكفر في مقابل : الإقرار والاعتقاد الذي هو المعرفة كما سيأتي ، وجعل الفسق في مقابل ترك الأعمال المفروضة ، وهي شاملة لأعمال القلب وأعمال الجوارح: (فأما الإيمان الذي يكون الكفر ضدا له فهو العقد بالقلب والإقرار باللسان فإن الكفر ضد لهذا الإيمان.

وأما الإيمان الذي يكون الفسق ضدا له لا الكفر فهو ما كان من الأعمال فرضا فإن تركه ضد للعمل وهو فسق لا كفر).

والمخالف يقول : إن ترك عمل القلب كفر . فوجب رد هذا الكلام ، وعدم التعويل عليه.

والدليل على أن ابن حزم يريد ب " الاعتقاد " التصديق والمعرفة :

قوله في الفصل 3/227 عند حكاية مذهب أهل السنة :
(وذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح).
ثم أعاد حكاية مذهبهم فعبر عن المعرفة بالعقد وبالتصديق :
قال في (3/ 230)
(قال أبو محمد : فإذا سقط كل ما موهت به هذه الطوائف كلها ولم يبق لهم حجة أصلا فلنقل بعون الله عز وجل وتأييده في بسط حجة القول الصحيح الذي هو قول جمهور أهل الإسلام ومذهب الجماعة وأهل السنة وأصحاب الآثار من أن الإيمان عقد وقول وعمل وفي بسط ما أجملناه مما نقدنا به قول المرجئة وبالله تعالى التوفيق .
قال أبو محمد : أصل الإيمان كما قلنا في اللغة التصديق بالقلب وباللسان معا بأي شيء صدق المصدق لا شيء دون شيء ألبتة إلا أن الله عز وجل على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوقع لفظة الإيمان على العقد بالقلب لأشياء محدودة مخصوصة معروفة لا على العقد لكل شيء ، وأوقعها أيضا تعالى على الإقرار باللسان بتلك الأشياء خاصة لا بما سواها، وأوقعها أيضا على أعمال الجوارح لكل ما هو طاعة له تعالى فقط.
فلا يحل لأحد خلاف الله تعالى فيما أنزله وحكم به و هو تعالى خالق اللغة وأهلها فهو أملك بتصريفها وإيقاع أسمائها على ما يشاء)
وانظر كلامه الآتي في عدم قبول التصديق للزيادة والنقص ، فقد عبر عن التصديق بالاعتقاد ، وقال (ولا عدد للاعتقاد ولا كمية ، وإنما الكمية والعدد في الأعمال والأقوال فقط) وذلك بعد قوله : (والتصديق بالشيء أي شيئ كان لا يمكن ألبتة أن يقع فيه زيادة ولا نقص ... الخ) الفصل 3/232 ، 233

أما قول الأخ أبي الحسن : مدحه ابن تيمية في باب الإيمان

فجوابه أن مدح شيخ الإسلام لابن حزم في مسائل الإيمان والإرجاء لا يعني أن جميع ما قاله ابن حزم في ذلك صواب ، وإنما المقصود أنه أقوم من غيره ، كما صرح شيخ الإسلام.

قال رحمه الله في مجموع الفتاوى 4/18،19

(وكذلك أبو محمد بن حزم فيما صنفه من الملل والنحل إنما يستحمد بموافقة السنة والحديث مثل ما ذكره في مسائل القدر والإرجاء ونحو ذلك بخلاف ما انفرد به من قوله في التفضيل بين الصحابة .

وكذلك ما ذكره في باب الصفات فإنه يستحمد فيه بموافقة أهل السنة والحديث لكونه يثبت الأحاديث الصحيحة ويعظم السلف وأئمة الحديث ويقول إنه موافق للإمام أحمد في مسألة القرآن وغيرها ، ولا ريب أنه موافق له ولهم في بعض ذلك لكن الأشعري ونحوه أعظم موافقة للإمام أحمد بن حنبل ومن قبله من الأئمة في القرآن والصفات وإن كان أبو محمد بن حزم في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره وأعلم بالحديث وأكثر تعظيما له ولأهله من غيره لكن قد خالط من أقوال الفلاسفة والمعتزلة في مسائل الصفات ما صرفه عن موافقة أهل الحديث في معاني مذهبهم في ذلك فوافق هؤلاء في اللفظ وهؤلاء في المعنى،

وبمثل هذا صار يذمه من يذمه من الفقهاء والمتكلمين وعلماء الحديث باتباعه لظاهر لا باطن له ، كما نفى المعاني في الأمر والنهي والاشتقاق وكما نفى خرق العادات ونحوه من عبادات القلوب مضموما إلى ما في كلامه من الوقيعة في الأكابر والإسراف في نفي المعاني ودعوى متابعة الظواهر، وإن كان له من الإيمان والدين والعلوم الواسعة الكثيرة ما لا يدفعه إلا مكابر ...).

فهو في مسائل الإيمان والقدر أقوم من غيره.
ويستحمد بموافقة السنة والحديث في مثل ما ذكره في مسائل القدر والإرجاء و باب الصفات ، فهو في جميع هذه الأبواب يثبت الأحاديث الصحيحة ، ويعظم السلف وأئمة الحديث ، ويقول إنه موافق للإمام أحمد .
مع أنه في باب الصفات أقل حالا من الأشعري ، بل قوله موافق لقول الفلاسفة والمعتزلة في الحقيقة والمعنى.
وقد أجاد ابن حزم في الرد على الخوارج والمعتزلة والرد على المرجئة والجهمية والأشعرية ، لا سيما في إثبات أن الكفر يكون بالقول وبالفعل ، وإبطال حصره في الجحود والاعتقاد ، لكنه لم يسلم من موافقة المرجئة حين رأى إسلام من ترك عمل القلب !
وهذا ليس غريبا على من يضلل الأشعرية وينتصر لأحمد ، ثم يكونون أقرب إلى أحمد وأهل السنة منه ، ومن يوافق أهل السنة في اللفظ ، ويخالفهم في المعنى .
والحاصل أن ثناء شيخ الإسلام المذكور لا يعني أن جميع ما قاله ابن حزم في باب الإيمان حق وصواب .
وحتى يتضح هذا الأمر رأيت أن أذكر جملة من المسائل التي تبناها ابن حزم في باب الإيمان والرد على المرجئة ، لا يوافقه عليها شيخ الإسلام ، وأكتفي بست مسائل :
1- زعمه أن التصديق لا يزيد ولا ينقص.
2- خطؤه في حكاية مذهب الكرامية في الإيمان.
3- خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر.
4- خطؤه على أبي حنيفة رحمه الله.
5- زعمه أن الإيمان والإسلام شيء واحد.
6- مخالفة شيخ الإسلام له في ما ينسب إلى مقاتل بن سليمان من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.
وهاك البيان :

1- زعم ابن حزم أن التصديق لا يزيد ولا ينقص :
قال في الفصل 3/232 ، 233
(قال أبو محمد والتصديق بالشيء أي شيء كان لا يمكن البتة أن يقع فيه زيادة ولا نقص وكذلك التصديق بالتوحيد والنبوة لا يمكن ألبتة أن يكون فيه زيادة ولا نقص لأنه لا يخلو كل معتقد بقلبه أو مقر بلسانه بأي شيء أقر أو أي شيء اعتقد من أحد ثلاثة أوجه لا رابع لها إما أن يصدق بما اعتقد وأقر وإما أن يكذب بما اعتقد وأما منزلة بينهما وهي الشك فمن المحال أن يكون إنسان مكذبا بما يصدق به ومن المحال أن يشك أحد فيما يصدق به فلم يبق إلا أنه مصدق بما اعتقد بلا شك ولا يجوز أن يكون تصديق واحد أكثر من تصديق آخر لأن أحد التصديقين إذا دخلته داخلة فبالضرورة يدري كل ذي حس سليم أنه قد خرج عن التصديق ولا بد وحصل في الشك لأن معنى التصديق إنما هو أن يقع ويوقن بصحة وجود ما صدق به ولا سبيل إلى التفاضل في هذه الصفة فإن لم يقطع ولا أيقن بصحته فقد شك فيه فليس مصدقا به وإذا لم يكن مصدقا به فليس مؤمنا به فصح أن الزيادة التي ذكر الله عز وجل في الإيمان ليست في التصديق أصلا ولا في الإعتقاد ألبتة فهي ضرورة في غير التصديق وليس هاهنا إلا الأعمال فقط فصح يقينا أن أعمال البر إيمان بنص القرآن
وكذلك قول الله عز وجل "فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا" وقوله تعالى "الذين قال لهم الناس أن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانا" ... والزيادة لا تكون إلا في كمية عدد لا فيما سواه ولا عدد للاعتقاد ولا كمية وإنما الكمية والعدد في الأعمال والأقوال فقط)
وقال في 3/237
(قال أبو محمد : فإذا قد وضح وجود الزيادة في الإيمان بخلاف قول من قال إنه التصديق فبالضرورة ندري أن الزيادة تقتضي النقص ضرورة ولا بد لأن

معنى الزيادة إنما هي عدد مضاف إلى عدد وإذا كان ذلك فذلك العدد المضاف إليه هو بيقين ناقص عند عدم الزيادة فيه وقد جاء النص بذكر النقص وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم المشهور المنقول نقل الكواف أنه قال للنساء "ما رأيت من ناقصات عقل ودين أسلب للرجل الحازم منكن قلن يا رسول الله وما نقصان ديننا قال عليه السلام أليس تقيم المرأة العدد من الأيام والليالي لا تصوم ولا تصلي فهذا نقصان دينها". قال أبو محمد ولو نقص من التصديق شيء لبطل عن أن يكون تصديقا لأن التصديق لا يتبعض أصلا ولصار شكا وبالله تعالى التوفيق.

وهم مقرون بأن امرءا لو لم يصدق بآية من القرآن أو بسورة منه وصدق بسائره لبطل إيمانه فصح أن التصديق لا يتبعض أصلا).

وقال في الفصل (3/262 ، 263) :

(قال أبو محمد: فإن قال قائل: من أين قلتم أن التصديق لا يتفاضل ونحن نجد خضرة أشد خضرة وشجاعة أشد من شجاعة لا سيما والشجاعة والتصديق كيفيات من صفات النفس معا؟

فالجواب وبالله تعالى التوفيق : أن كل ما قبل من الكيفيات الأشد والأضعف فإنما يقبلها بمزاج يدخله من كيفية أخرى ، ولا يكون ذلك إلا فيما بينه وبين ضده منها وسائط قد تمازج كل واحد من الضدين ، أو فيما جاز امتزاج الضدين فيه ...

إذ لو مازج التصديق غيره لصار كذبا في الوقت ، ولو مازج التصديق شيئا غيره لصار شكا في الوقت وبطل التصديق جملة وبالله تعالى التوفيق.

والإيمان قد قلنا إنه ليس هو التصديق وحده بل أشياء مع التصديق كثيرة فإنما دخل التفاضل في كثرة تلك الأشياء وقلتها وفي كيفية إيرادها وبالله تعالى التوفيق)

فهذه ثلاثة مواضع يقرر فيها ابن حزم أن التصديق لا

يزيد ولا ينقص ، وجميعها في كتابه الفصل ، في مسائل الإيمان والرد على المرجئة ، مع قوله في المحلى: إن اليقين لا يتفاضل (1/62).
فهل يقال إن شيخ الإسلام زكى جميع ما قاله ابن حزم في هذا الباب ؟!
2- خطؤه في حكاية مذهب الكرامية في الإيمان.
قال في الفصل 3/227
(وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وإن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه).
وقال في الفصل 5/73
(قال أبو محمد : غلاة المرجئة طائفتان إحداهما الطائفة القائلة : بان الإيمان قول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه فهو مؤمن عند الله تعالى ، ولي لله عز وجل من أهل الجنة ، وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه وهم بخرسان وبيت المقدس).
وهذا يعني أنهم يقولون بنجاة المنافق ودخوله الجنة ، وهذا خطأ عليهم.
قال شيخ الإسلام في شرح العقيدة الأصفهانية ص 182
(وآخر الأقوال حدوثا في ذلك قول الكرامية إن الإيمان اسم للقول باللسان وإن لم يكن معه اعتقاد القلب ، وهذا القول أفسد الأقوال لكن أصحابه لا يخالفون في الحكم فإنهم يقولون إن هذا الإيمان باللسان دون القلب هو إيمان المنافقين وأنه لا ينفع في الآخرة).
وقال في مجموع الفتاوى 7/215،216
(فالمؤمن المستحق للجنة لابد أن يكون مؤمنا فى الباطن بإتفاق جميع أهل القبلة، حتى الكرامية الذين يسمون المنافق مؤمنا ، ويقولون الإيمان هو الكلمة يقولون: إنه لا ينفع فى الآخرة إلا الإيمان الباطن.
وقد حكى بعضهم عنهم أنهم يجعلون المنافقين من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم، إنما نازعوا فى الإسم لا

فى الحكم بسبب شبهة المرجئة فى أن الإيمان لا يتبعض ولا يتفاضل).
وقال في 7/394
(مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول : لا يدخل فى اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده ؛ لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه).
وقال في 7/141
(والكرامية يقولون : المنافق مؤمن وهو مخلد في النار؛ لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وإنما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا . قالوا : والدليل على شمول الإيمان له أنه يدخل في الأحكام الدينية المتعلقة باسم الإيمان كقوله تعالى : " فتحرير رقبة مؤمنة " ... و الكرامية توافق المرجئة والجهمية في أن إيمان الناس كلهم سواء ولا يستثنون في الإيمان ، بل يقولون : هو مؤمن حقا لمن أظهر الإيمان وإذا كان منافقا فهو مخلد في النار عندهم ، فإنه إنما يدخل الجنة من آمن باطنا وظاهرا ، ومن حكى عنهم أنهم يقولون : المنافق يدخل الجنة ، فقد كذب عليهم بل يقولون : المنافق مؤمن لأن الإيمان هو القول الظاهر كما يسميه غيرهم مسلما إذ الإسلام هو الاستسلام الظاهر)
وقال شيخ الإسلام (7/475)
(ولا يسمون [يعني المنافقين] بمؤمنين عند أحد من سلف الأمة وأئمتها ولا عند أحد من طوائف المسلمين إلا عند طائفة من المرجئة وهم الكرامية الذين قالوا: إن الإيمان هو مجرد التصديق فى الظاهر ، فإذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن ، وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة فنازعوا في اسمه لا في حكمه ، ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة ، وهو غلط عليهم ، ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة ، وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها

الكرامية دون سائر مقالاتهم).
وكأن شيخ الإسلام رحمه الله يشير إلى غلط ابن حزم فيما حكاه عن الكرامية.
ثم رأينا ابن حزم يجعل القول بنجاة المنافقين لازما لقول الكرامية ، وهذا تناقض منه رحمه الله ، فإنه جعله أولا من قولهم ، ثم عاد فجعله لازما ، وفرق بيتن القول ، وما يلزم منه.
قال في الفصل 3 /249
(قال أبو محمد ويلزمهم أن المنافقين مؤمنون لإقراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعالى " إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا" ...).
والصواب أن الكرامية لا يقولون بذلك ، ولا يلتزمون هذا اللازم.
3- خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر :
قال ابن حزم في الفصل 3/227
(كتاب الإيمان والكفر والطاعات والمعاصي والوعد والوعيد .
قال أبو محمد : اختلف الناس في ماهية الإيمان ، فذهب قوم إلى أن الإيمان إنما هو معرفة الله تعالى بالقلب فقط وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه وعبادته فإذا عرف الله تعالى بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة وهذا قول أبي محرز الجهم بن صفوان وأبي الحسن الأشعري البصري وأصحابهما).
وقال في الفصل (5/73) :
(والثانية الطائفة القائلة إن الإيمان عقد بالقلب وإن أعلن الكفر بلسانه بلا تقية وعبد الأوثان أو لزم اليهودية أو النصرانية في دار الإسلام وعبد الصليب وأعلن التثليث في دار الإسلام ومات على ذلك فهو مؤمن كامل الإيمان عند الله عز وجل ولي لله عز وجل من أهل الجنة وهذا قول أبي محرز جهم بن صفوان السمرقندي مولى بني راسب كاتب الحارث

بن سريج التميمي أيام قيامه على نصر بن سيار بخراسان وقول أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي اليسر الأشعري البصري وأصحابهما).
قلت : التسوية بين الجهم بن صفوان وأبي الحسن الاشعري هنا خطأ مخالف لما قرره شيخ الإسلام في مواضع.
فالأشعري وإن نصر قول جهم في الإيمان - في أحد قوليه - إلا أنه لا يجعل من أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه مؤمنا من أهل الجنة .
بل يقول : إن ما يظهر من ذلك دليل على كفر الباطن .
قال شيخ الإسلام في (7/120) :
(فصل: وأبو الحسن الأشعري نصر قول جهم في " الإيمان " مع أنه نصر المشهور عن أهل السنة من أنه يستثني في الإيمان فيقول : أنا مؤمن إن شاء الله)
إلى أن قال : (7/149) :
(قال أبو الحسن : ثم السمع ورد بضم شرائط أخر إليه وهو أن لا يقترن به ما يدل على كفر من يأتيه فعلا وتركا ، وهو أن الشرع أمره بترك العبادة والسجود للصنم ، فلو أتى به دل على كفره ، وكذلك من قتل نبيا أو استخف به دل على كفره وكذلك لو ترك تعظيم المصحف أو الكعبة دل على كفره).
وقال شيخ الإسلام : (7/510) :
(وقال أبو عبد الله الصالحي : إن الإيمان مجرد تصديق القلب ومعرفته لكن له لوازم فإذا ذهبت دل ذلك على عدم تصديق القلب وإن كل قول أو عمل ظاهر دل الشرع على أنه كفر كان ذلك لأنه دليل على عدم تصديق القلب ومعرفته، وليس الكفر إلا تلك الخصلة الواحدة، وليس الإيمان إلا مجرد التصديق الذي في القلب والمعرفة ، وهذا أشهر قولي أبي الحسن الأشعري وعليه أصحابه كالقاضي أبي بكر وأبي المعالي وأمثالهما ولهذا عدهم أهل المقالات من " المرجئة " والقول الآخر عنه كقول السلف وأهل

الحديث : إن الإيمان قول وعمل، وهو اختيار طائفة من أصحابه ومع هذا فهو وجمهور أصحابه على قول أهل الحديث في الاستثناء في الإيمان).

وقال شيخ الإسلام في (7/146) :
(والحذاق في هذا المذهب : كأبي الحسن والقاضي ومن قبلهم من أتباع جهم عرفوا أن هذا تناقض يفسد الأصل فقالوا : لا يكون أحد كافرا إلا إذا ذهب ما في قلبه من التصديق والتزموا أن كل من حكم الشرع بكفره : فإنه ليس في قلبه شيء من معرفة الله ولا معرفة رسوله ولهذا أنكر هذا عليهم جماهير العقلاء وقالوا : هذا مكابرة وسفسطة).
أما جهم بن صفوان فقد التزم أن من قال الكفر أو فعله أنه كافر في الظاهر ، مؤمن في الباطن ، ولهذا فهو من أهل الجنة .
قال شيخ الإسلام في (7/401 ، 402) :
(قال أحمد : ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره وإن أقر بالزكاة في الجملة ولم يجد في كل مائتي درهم خمسة أنه مؤمن فيلزمه أن يقول : إذا أقر ثم شد الزنار في وسطه وصلى للصليب وأتى الكنائس والبيع وعمل الكبائر كلها إلا أنه في ذلك مقر بالله ، فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا ، وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم .
قلت : هذا الذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم جمع في ذلك جملا يقول غيره بعضها ، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه ، ولهذا لما عرف متكلمهم مثل جهم ومن وافقه أنه لازم التزموه ، وقالوا : لو فعل ما فعل من الأفعال الظاهرة لم يكن بذلك كافرا في الباطن لكن يكون دليلا على الكفر في أحكام الدنيا . فإذا احتج عليهم بنصوص تقتضي أنه يكون كافرا في الآخرة . قالوا : فهذه النصوص تدل على أنه في الباطن ليس معه من معرفة الله شيء فإنها عندهم شيء واحد فخالفوا

صريح المعقول وصريح الشرع).
4- خطؤه على أبي حنيفة رحمه الله:
ذكر ابن حزم أقوال الناس في الإيمان ، فعرض قول الجهمية والكرامية وقول أبي حنيفة ، وقول أهل السنة . ثم ذكر قول محمد بن زياد الحريري الكوفي ، وهو : (من آمن بالله عز وجل ، وكذب برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فليس مؤمنا على الإطلاق ، ولكنه مؤمن كافر معا ؛ لأنه آمن بالله تعالى ، فهو مؤمن ، وكافر بالرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر).
الفصل 3/227
ثم قال ابن حزم في الفصل 3/229
(قال أبو محمد وقول محمد بن زياد الحريري لازم لهذه الطوائف كلها لا ينفكون عنه على مقتضى اللغة وموجبها ، وهو قول لم يختلف مسلمان في أنه كفر مجرد وأنه خلاف للقرآن كما ذكرنا).
قلت : أخطأ ابن حزم رحمه الله ، فإن هذا القول لا يلزم أبا حنيفة قطعا ، وإنما يلزم جهما القائل بأن الإيمان هو معرفة القلب وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر.
5- زعمه أن الإيمان والإسلام شيء واحد .
قال في المحلى (1/59)
(مسألة: الإيمان والإسلام شيء واحد ، قال عز وجل " فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين " وقال " يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا علي إسلامك بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين".). وانظر الفصل 3/296
وهذا القول ينتقده شيخ الإسلام ، ويراه قولا متطرفا مخالفا لما دل عليه الكتاب والسنة.
قال شيخ الاسلام 7/414
(ولهذا صار الناس فى الإيمان والإسلام على ثلاثة أقوال :
فالمرجئة يقولون الإسلام أفضل فإنه يدخل فيه

الإيمان. وآخرون يقولون: الإيمان والإسلام سواء ، وهم المعتزلة والخوارج وطائفة من أهل الحديث والسنة ، وحكاه محمد بن نصر عن جمهورهم، وليس كذلك.
والقول الثالث: أن الإيمان أكمل وأفضل ، وهذا هو الذي دل عليه الكتاب والسنة فى غير موضع، وهو المأثورعن الصحابة والتابعين لهم بإحسان.)

وقال (7/375)
(و المقصود هنا أن هنا قولين متطرفين: قول من يقول: الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة فى مسمى الإسلام ، وقول من يقول : مسمى الإسلام والإيمان واحد، وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبى صلى الله عليه وسلم، ولهذا لما نصر محمد بن نصر المروزى القول الثانى لم يكن معه حجة على صحته).
6- مخالفة شيخ الإسلام له في ما ينسب إلى مقاتل بن سليمان من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.
قال ابن حزم في الفصل 5/74
(وقال مقاتل ابن سليمان وكان من كبار المرجئة : لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلا، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلا).

قلت : أما شيخ الإسلام فيرى أن الأشبه أن هذا كذب على مقاتل.
قال في شرح الأصفهانية ص 182
(وكثير من المرجئة والجهمية من يقف في الوعيد فلا يجزم بنفوذ الوعيد في حق أحد من أرباب الكبائر كما قال ذلك من قاله من مرجئة الشيعة والأشعرية كالقاضي أبي بكر وغيره. ويذكرعن غلاتهم أنهم نفوا الوعيد بالكلية ، لكن لا أعلم معينا معروفا أذكر عنه هذا القول، ولكن حكي هذا عن مقاتل بن سليمان والأشبه أنه كذب عليه).

وقال في مجموع الفتاوى 7/181
(وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد لكن ما علمت معينا أحكي عنه هذا القول ، وإنما الناس يحكونه فى الكتب ولا يعينون قائله، وقد يكون قول من لا خلاق له فان كثيرا من الفساق والمنافقين يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب أو مع التوحيد ، وبعض كلام الرادين على المرجئة وصفهم بهذا).

فهذه ستة مواضع يخالف فيها شيخ الإسلام ابن تيمية ابن حزم ، وجميعها ذكر في باب الإيمان وفي الرد على المرجئة .

وهذا يؤكد ما قلته من أن ثناء شيخ الإسلام هو على سبيل الإجمال والتغليب ، ولا يعني صحة جميع ما ذكره في هذا الباب . والله أعلم. (إنتهى كلام الموحد)

ثامنا : رد ما اعتمدوا عليه من كلام الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله

قال الحافظ في الفتح 1 / 61
(والكلام هنا في مقامين : أحدهما كونه قولا وعملا ، والثاني كونه يزيد وينقص .
فأما القول فالمراد به النطق بالشهادتين ،
وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات
ومراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ومن نفاه إنما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى.
فالسّلف قالوا : هو اعتقادٌ بالقلب ونطقٌ باللّسان وعملٌ بالأركان ، وأرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كماله ، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.
والمرجئة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط.

والكرامية قالوا: هو نطق فقط.
والمعتزلة قالوا : هو العمل والنّطق والاعتقاد ،
والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله ، وهذا بالنّظر إلى ما عند الله ، أمّا بالنّظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط فمن أقرّ أُجريت عليه الأحكام في الدّنيا ولم يُحكم عليه بكفر إلاّ إن اقترن به فعل يدلّ على كفره كالسّجود للصّنم) .
استشهد بهذا الكلام : الزهراني في حواره مع الأخ العبد الكريم ، وعلي الحلبي في تعليقه على رسالة حكم تارك الصلاة للشيخ الألباني رحمه الله ، عند قول الشيخ :" إن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند أهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة القائلين بتخليد أهل الكبائر في النار".
وأورده في " التعريف والتنبئة " في هامش ص 83 ، وعلق عليه بقوله : " ولم يتعقب هذا القول سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز في تعليقه على " الفتح " – المطبوع في حاشية مجلداته الثلاثة الأولى - ، ولا فضيلة الشيخ عبد الله الدويش في " تعليقه " على " الفتح " – أيضا – المطبوع في "مجموع مؤلفاته " ج 2 – رحمهما الله –".
وكذلك فعل العنبري في أصل كتابه 1/121 فقال : " ويشرح الحافظ ابن حجر كون العمل شرطا في كمال الإيمان عند أهل السنة فيقول ...".
ورأيت من يتمسك بكلام الحافظ هذا معتمدا على سكوت الشيخ ابن باز عنه في تعليقه على الفتح.
والجواب من وجوه :
الأول : أن هذه النسبة إلى السلف لا تصح ، فلا يعلم عن واحد منهم أنه أطلق على العمل أنه شرط كمال.
الثاني : أنه قد تقدم ذكر الإجماع على أنه لا يجزيء القول والتصديق دون عمل الجوارح ، ولا عبرة بمن خالف هذا الإجماع.
الثالث : أنه يمكن حمل كلام الحافظ على محمل

حسن لا يتعارض مع ما قرره أهل السنة في هذا الباب، وهو ما قاله الدكتورعبد الله بن إبراهيم الزاحم في تقريظه لكتاب : التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان لعلي بن أحمد بن سوف ، قال حفظه الله : " فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده فقال ... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ، ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب ، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جنسها ، أي أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان ، خلافا للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان ، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وليس مرادهم أن جنس الأعمال شرط لكمال الإيمان ، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل ، وهذا لازم قول المرجئة ، وليس قول أهل السنة" انتهى.

الرابع : أن هذا القول من الحافظ أنكره الشيخ ابن باز رحمه الله وبين أنه قول المرجئة . وذلك في حوار مع مجلة المشكاة ، هذا نصه :

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ (السلف قالوا ...)

فأجاب الشيخ : لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان ، الإيمان قول وعلم وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟

الشيخ : لا ، لا ، ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من

الإيمان . هذا قول المرجئة ، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط .
الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.
المشكاة : المقصود بالعمل جنس العمل ؟
الشيخ : من صلاة وصوم وغير. عمل القلب من خوف ورجاء.
المشكاة : يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح ؟
الشيخ : ما أدري ، تعليقنا قبل أربعين سنة ، قبل أن نذهب إلى المدينة ، ونحن ذهبا للمدينة في سنة 1381 هـ ، وسجلنا تصحيحات الفتح أظن في 1377 هـ أو 87 [لعلها 78] أي تقريبا قبل أربعين سنة . ما أذكر يمكن مر ولم نفطن له.).
نقلا عن مجلة المشكاة المجلد الثاني ، الجزء الثاني ، ص 279 ، 280
الخامس :
أن الشيخ ابن باز رحمه الله أقر ما تعقب به الشيخ علي بن عبد العزيز الشبل كلام الحافظ ، وذلك في كتابه : التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح ص 28
قال المؤلف : (الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح قد تكون شرطا في صحة الإيمان ، أي أنها من حقيقة الإيمان ، قد ينتفي الإيمان بانتفائها كالصلاةـ وقد تكون شرطا في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفرا ، فهذا التفصيل لابد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية .
مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافا للخوارج والمعتزلة ، والله ولي

التوفيق).
والشاهد اعتبار هذا الموضع من مواضع المخالفات العقدية في الفتح .
السادس : أن الشيخ رحمه الله قد **أقر** ما هو أبلغ من ذلك وأظهر في نقد كلام ابن حجر وبيان معتقد أهل السنة ، وذلك بإقراره ما كتبه الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف في كتابه : التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد ، ص 71 حيث علق في الهامش بقوله : (وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل :
فالأعمال المكفرة سواء كانت تركا ، كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة ، أو كانت فعلا كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله : فهي شرط في صحة الإيمان،
وما كان ذنبا دون الكفر فشرط كمال. وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلا يدل على كفره كالسجود لصنم دون أن يقيده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضا ، فالسجود لصنم كفر بمجرده وليس فعلا يدل على الكفر، وانظر "سادسا" في المقدمة).
وقد أثنى الشيخ رحمه الله على الكتاب وقال (فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).
وهذا الكتاب من آخر ما قرئ على الشيخ رحمه الله.
وسيأتي مزيد بيان لمذهب الشيخ رحمه الله في هذه المسألة ، ضمن الجزء الثالث المخصص لذكر كلام أهل العلم .
السابع : أن كلام الحافظ هذا رده الباحث الأخ محمد

إسحاق كندو في رسالته : منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري ، حيث قال (3/1141) : (ولكن تبقى الإشارة إلى أن ثمة ملاحظة فيما ذكره الحافظ من مراد السلف بدخول العمل في مسمى الإيمان ، حيث قال : " وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله". وهذا القول ليس صحيحا ، فإنه لا يحفظ عن أحد من السلف أنه قال هذا ، وإنما أراد السلف بذكر العمل في تعريف الإيمان أن العمل جزء من الإيمان ...).

الثامن : أن أهل العلم قد بينوا قديما مخالفة كلام الحافظ لما عليه أهل السنة في هذه المسألة : جاء في الدرر السنية في الأجوبة النجدية 12/7،8

في معرض بيان الشيخ عبد الرحمن بن حسن ما كان عليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله من الاجتهاد في طلب العلم والرحلة فيه :

(ثم إن شيخنا رحمه الله تعالى بعد رحلته إلى البصرة وتحصيل ما حصل بنجد وهناك ، رحل إلى الإحساء وفيها فحول العلماء منهم عبد الله بن فيروز أبومحمد الكفيف ، ووجد عنده من كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ما سرّ به ، وأثنى على عبد الله هذا بمعرفته بعقيدة الإمام أحمد.

وحضر مشايخ الإحساء ومن أعظمهم عبد الله بن عبد اللطيف القاضي ، فطلب منه أن يحضر الأول من فتح الباري على البخاري ، ويبين لهم ما غلط فيه الحافظ في مسألة الإيمان ، وبين أن الأشاعرة خالفوا ما صدر به البخاري كتابه من الأحاديث والآثار) .

فالمسألة معلومة مشهورة ، وسيأتي من كلام علماء الدعوة ما يبين ذلك ، كما يأتي بيان أن هذه المقولة " العمل شرط كمال " من مقالات المرجئة ، كما قال علماؤنا ومشايخنا، إن شاء الله تعالى.

تاسعا : توضيح ما اعتمدوا عليه من كلام ابن رجب الحنبلي رحمه الله

1- قال ابن رجب رحمه الله :
(ومعلوم أن الجنة إنما يستحق دخولها بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان ، وبـهما يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة) فتح الباري (مكتبة الغرباء الأثرية ، 1/ 121)
2- وقال بعد أن ساق حديث الشفاعة :
(والمراد بقوله " لم يعملوا خيراً قط " من أعمال الجوارح وإن كان أصل التوحيد معهم ، ولهذا جاء في حديث الذي أمر أهله أن يحرقوه بعد موته بالنار إنه لم يعمل خيراً قط غير التوحيد ...ويشهد لهذا ما في حديث أنس عن النّبيّ صلى الله عليه وسلم في حديث الشفاعة قال : " فأقول يارب ائذن لي فيمن يقول : لا إله إلا الله فيقول : وعزتي وجلالي وكبريائي وعظمتي لأخرجن من قال : لا إله إلا الله " خرجاه في الصحيحين وعند مسلم " فيقول ليس ذلك لك أو ليس ذلك إليك " وهذا يدل على أن الذين يخرجهم الله برحمته من غير شفاعة مخلوق هم أهل كلمة التوحيد الذين لم يعملوا خيراً قط بجوارحهم) كتاب التخويف من النار طبعة دار الإيمان الباب الثامن والعشرون ص 285 .
النقل الأول استشهد به عدنان عبد القادر في كتابه ص 62 ، والزهراني في حواره مع الأخ العبد الكريم - في

منتدى الفوائد-.
والنقل الثاني ذكره عدنان في كتابه ص 62 ، 82 ، وذكره الزهراني مؤخرا في شبكة سحاب ، وقال : (عندما استدللنا بحديث الشفاعة في خروج الموحدين من النار ولو لم يكن معهم عمل صالح قيل هذا تفسير المرجئة ، فإليكم أيها الإخوة تفسير أحد الأئمة (لعله بعد هذا يصبح عند البعض : تأثر بالمرجئة) وهو ابن رجب ، قال...).
والجواب :
أولا : أن حديث "لم يعملوا خيرا قط" سبق الجواب عنه من سبعة أوجه ، جاء فيها :
(الوجه السابع : أن من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل .

وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها المفصلة عن الإرجاء (فتوى رقم 21436 وتاريخ 8/4/1421 ه حيث جاء فيها : (وأما ما جاء في الحديث إن قوما يدخلون الجنة لم يعملوا خيرا قط ، فليس هو عاما لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب)).
وقد أثبتُّ في الأوجه الأخرى أن هؤلاء من أهل الصلاة ، بدلالة الحديث نفسه ، وبدلالة الروايات الأخرى لحديث الشفاعة، كما بينت أن " الجهنميين " يخرجون بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري.
ومن قال من شراح الحديث وغيرهم إن هؤلاء " الجهنميين " لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ، لم يكن هذا القول منهم دليلا على أن ترك هذا العمل بالكلية - مع القدرة - ليس كفرا ؛ إذ من المحتمل أنهم يرون هذه حالة خاصة مستثناة مما أجمع عليه السلف

من كون القول والتصديق لا يجزئ بدون عمل الجوارح.
وخير شاهد على ذلك مسلك علمائنا في اللجنة الدائمة - حفظهم الله - فمع منعهم لكتاب الزهراني ثم عدنان ، وجعلهم من قال بإسلام تارك عمل الجوارح داعية إلى مذهب الإرجاء ، حملوا هذا الحديث على حالة خاصة ، احتف بها عذر منع من العمل.
وسيتضح هذا أيضا عند ذكر كلام الشيخ عبد الله الغنيمان حفظه الله - في الجزء الثالث إن شاء الله-.
وعلى هذا فلا يشكل على طالب العلم أن يجد من شراح الحديث - كابن رجب والقرطبي والزركشي والقاضي عياض وغيرهم- من يقول إن هذه الفئة لم تعمل شيئا من أعمال الجوارح ، فمجرد هذا التفسير للحديث لا يعني تبني مذهب المرجئة القائلين بإسلام من ترك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة وعدم المانع.
أما من استدل بهذا الحديث ليؤصل قاعدة ، ويقرر مذهبا كالذي ينصره الزهراني ، فهذا الذي يصاح به من أقطار الأرض : لقد نصرت قول المرجئة !
ثانيا: أما قول ابن رجب : (و معلوم أن الجنة إنما يستحق دخولها بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان ، وبـهما يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة).
فلا ينقضي عجبي ممن يستشهد بهذا الكلام مقرا له ، مع دعواه أن ترك عمل القلب كفر!
وترى هؤلاء يلهثون خلف كل نقل لا يشترط عمل الجوارح لحصول النجاة من الخلود في النار ، ولو كان هذا النقل لا يشترط عمل القلب أيضا.
إنه لغريب حقا أن يظل هؤلاء متمسكين باشتراطهم عمل القلب ، وإن ما أخشاه أن يأتي اليوم الذي نرى فيه من يقول : من أتى بالقول والتصديق فهو مسلم ناج تحت المشيئة.
وهذا هو لازم مذهبهم ولاشك ، فإن تقدير وجود عمل القلب مع انتفاء عمل الجوارح ممتنع.

وأيضا فجميع ما يستدلون به من نصوص ليس فيه ذكر لعمل القلب.
أما كلام ابن رجب رحمه فله تتمة لم يذكرها الزهراني ، وهي قوله رحمه الله (كما سبق ذكره).
والذي سبق ذكره ، هو ما جاء في (1/95) من فتح الباري :
(كلمة التوحيد والإيمان القلبي وهو التصديق لا تقتسمه الغرماء بمظالمهم؛ بل يبقى على صاحبه؛ لأن الغرماء لو اقتسموا ذلك لخلد بعض أهل التوحيد وصار مسلوباً ما في قلبه من التصديق، وما قاله بلسانه من الشهادة وإنما يخرج عصاة الموحدين من النار بهذين الشيئين).
فتقريره أن أهل النار يخرجون منها بشهادة اللسان وتصديق القلب ، لا يعني أن هؤلاء قد لقوا الله تعالى بلا عمل !!
وإنما مراده أن أعمالهم اقتسمها الغرماء ، وبقي لهم التصديق والقول ، ولو اقتُسم هذا لهلكوا.
وهذا واضح والحمد لله ، ومن عجيب صنع الأخ عدنان أنه جمع بين كلام ابن رجب في موضع واحد ، لكن يبدو أنه لم يفطن لما فيه.
ومثل هذا نقوله لمن استشهد بقول العلماء : يخرج من النار من في قلبه أدنى أدنى مثقال ذرة من إيمان . فإن هذا حق دلت عليه النصوص ، وهو لا ينفي أن يكون لهؤلاء أعمال عظيمة ، اقتسمها غرماؤهم ، ولا ينفي أن يكونوا من أهل الصلاة ، كما لا ينفي أن يكون لديهم المحبة والانقياد والخوف والرجاء وغير ذلك من عمل القلب اللازم - كما يقر به المخالف - ويكون المراد : الخير الزائد على أصل الإيمان ، المتضمن التصديق، وعمل القلب ، وفعل الصلاة .
ولهذا لم تشكل هذه الأحاديث على جمهور السلف القائلين بكفر تارك الصلاة ، وقد مضى بيان هذا مفصلا ، والحمد لله.
ثالثا : الظاهر من كلام ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم والحكم أنه يقول بكفر تارك الصلاة ، وهذا

يبطل اعتماد المخالف عليه في هذه المسألة رأسا،
ويؤكد ما ذكرته من أن الحكم على الجهنميين بأنهم لم يعملوا شيئا من أعمال الجوارح ، لا يعني جعل ذلك قاعدة ، وإنما هي حالة خاصة.
قال في جامع العلوم والحكم في شرح الحديث الثالث :
(والمقصود تمثيل الإسلام بالبنيان ودعائم البنيان هذه الخمس، فلا يثبت البنيان بدونها وبقية خصال الإسلام كتتمة البنيان فإذا فقد منها شيء نقص البنيان وهو قائم لا ينقص بنقص ذلك بخلاف نقص هذه الدعائم الخمس فإن الإسلام يزول بفقدها جميعا بغير إشكال، وكذلك يزول بفقد الشهادتين والمراد بالشهادتين الإيمان بالله ورسوله ...
وأما إقام الصلاة فقد وردت أحاديث متعددة تدل على أن من تركها فقد خرج من الإسلام ففي صحيح مسلم عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال" بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة" وروى مثله من حديث بريدة وثوبان وأنس وغيرهم،
وخرج محمد بن نصر المروزي من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "لا تترك الصلاة متعمدا فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة" وفي حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم "رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة"
فجعل الصلاة كعمود الفسطاط الذي لا يقوم الفسطاط إلا به ولا يثبت إلا به ولو سقط العمود لسقط الفسطاط ولم يثبت بدونه).
ثم ذكر الآثار عن : عمر وسعد وعلي ، ثم عبد الله بن شقيق وأيوب السختياني .
ثم قال (وذهب إلى هذا القول جماعة من السلف والخلف وهو قول ابن المبارك وأحمد وإسحاق وحكى إسحاق عليه إجماع أهل العلم وقال محمد بن نصر

المروزي هو قول جمهور أهل الحديث).
ولم يعرج على القول المخالف ولا أدلته .
ولهذا جزم شيخنا الدكتور علي بن عبد العزيز الشبل في رسالته : منهج الحافظ بن رجب في العقيدة بأن ابن رجب يكفر تارك الصلاة . والله أعلم.

عاشرا : توضيح ما اشتبه عليهم من كلام شيخ الإسلام

يستطيع الباحث المطلع أن يقول : إن مسألة ترك عمل الجوارح لم يجلها أحد كما جلاها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، فقد تناولها في مواضع عدة من مؤلفاته ، وبعبارة واضحة ظاهرة ، وقد سبق ذكر جملة صالحة من كلامه رحمه الله.
ومع هذا تجد المخالف معرضا عن صريح كلامه ، متعلقا ببعض العبارات التي يمكن أن يقال : إنها مجملة أو مشتبهة. والواقع أن أكثر هذه العبارات واضح وظاهر ، لمن تدبر وتأمل.

ولو أن المخالف سلك المنهج العلمي المتعارف عليه بين الباحثين ، من جمع أقوال العالم ، ورد المتشابه إلى المحكم ، والمجمل إلى المبين ، لاتضح له مذهب شيخ الإسلام ، ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهبا باطلا ، لطالما رأيناه ينكره ، ويحذر منه ، ويشنع على أهله.

وسأحاول أن أعرض جملة ما نقله المخالف عن شيخ الإسلام في هذه المسألة ، والإجابة عنه ؛ لأبرهن على صحة مذهبه ، ووضوح رأيه ، وسلامة كلامه من الاضطراب والتناقض.

وقبل الشروع في المقصود أذكّر بأمرين :

الأول : أن شيخ الإسلام عبر عن رأيه في تكفير تارك عمل الجوارح بعبارات متنوعة ، وألفاظ مختلفة ، فمن ذلك قوله :

(فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.)

وقوله : (فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر)

وقوله : (وهذه المسألة لها طرفان : أحدهما : في إثبات الكفر الظاهر . والثاني : في إثبات الكفر الباطن . فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الايمان قولا وعملا كما تقدم ، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا ايمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ولا يؤدي لله زكاة ، ولا يحج الى بيته ، فهذا ممتنع ، ولا يصدر هذا الا مع نفاق في القلب وزندقة ، لا مع إيمان صحيح).

وقوله: (وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات،)

وقوله : (فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد.)

وقوله : (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان

القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب).
وقوله : (لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين)
وقوله : (العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)
وقوله : (ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن)
وقوله : (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر . وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم).
وإقراره قول أبي طالب المكي (فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقاً ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفراً لا يثبت معه توحيد)
وغير ذلك من كلامه الصريح الواضح ، وقد مضى ذكره أول البحث.
الأمر الثاني : أن شيخ الإسلام رحمه الله يرى كفر تارك الصلاة ، وهذا يبطل كل محاولة يسلكها المخالف للزعم بأنه لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية !
فكن على ذكر من هذا ، فإنه مهم جدا .
أما المواضع التي اعتمد عليها المخالف ، فإليك بيانها على التفصيل:

الموضع الأول :
جاء في مناظرة شيخ الإسلام مع ابن المرحل : (11/137،138)
(والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة ، لا

الكفر بالله فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله .
قلت: على أنه لو كان ضد الكفر بالله ، فمن ترك الأعمال شاكرا بقلبه ولسانه فقد أتى ببعض الشكر وأصله، والكفر إنما يثبت إذا عدم الشكر بالكلية كما قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد، ولا يلزم من زوال فروع الحقيقة التي هي ذات شعب وأجزاء زوال اسمها كالإنسان إذا قطعت يده أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها).
هذا الموضع استشهد به عدنان عبد القادر في كتابه " حقيقة الإيمان " في ص
33، 64 ، 79 ، 91 ، تارة يبدأ النقل من قوله : فمن ترك الأعمال شاكرا ... وتارة يبدأ من قوله : والكفر إنما يثبت ... ومرة من قوله : قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان ...
وهو في جميع ذلك يقول : قال شيخ الإسلام.
والجواب من وجوه :
الأول : أن هذا ليس من كلام شيخ الإسلام !
فما بعد " قلت " هو من كلام أحد أصحاب شيخ الإسلام ، ولم أقف على اسمه.
قال الحافظ بن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص 95 - 116(ت : محمد حامد الفقي ، ط. مكتبة المؤيد)
(وقد رأيت بخط بعض أصحابه ما صورته: تلخيص مبحث جرى بين شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية رحمه الله وبين ابن المرحل .
كان الكلام في الحمد والشكر وأن الشكر يكون بالقلب واللسان والجوارح والحمد لا يكون إلا باللسان ...) إلى قوله (حتى يثبت أنه داخل فيه بعد النقل).

وهذا بعينه هو المثبت في مجموع الفتاوى

155-11/135
وجاء في العقود الدرية عقب هذا (فلتتأمل هذه الأبحاث الثلاثة وكل ما فيها. قلت فإنه من كلام الشيخ تقي الدين قرره بعد المناظرة).
فهذا الصاحب " المجهول " قام بتدوين ما قرره شيخ الإسلام رحمه الله بعد المناظرة ، وميز كلام شيخ الإسلام عن كلامه ، فتراه يقول : قال الشيخ تقي الدين ، وإذا أراد أن يضيف شيئا قال : قلت ، وقد وقع هذا في ستة مواضع.
وأيضا : فمن قرأ هذه المناظرة ، وتأمل سياقها أدرك أن ما يأتي بعد " قلت " ليس من كلام شيخ الإسلام ولا من كلام ابن المرحل ، وسأذكر شاهدين فقط :
الأول : قال شيخ الإسلام - 11/137- (... فلهذا عزى إلى أهل السنة إخراج الأعمال عن الشكر.
قلت : كما أن كثيرا من المتكلمين أخرج الأعمال عن الإيمان لهذه العلة.
قال : وهذا خطأ ، لأن التكفير نوعان : أحدهما : كفر النعمة ، والثاني الكفر بالله . والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة لا الكفر بالله ، فإذا زال الشكر خلفه كفر النعمة لا الكفر بالله.
قلت : على أنه لو كان ضد الكفر بالله ، فمن ترك الأعمال شاكرا ...
قال الصدر ابن المرحل ...
قال الشيخ تقي الدين ...)
فأول الكلام المنقول هنا ، لشيخ الإسلام ، وكذلك قوله : وهذا خطأ ...
وحين أراد الكاتب أن يعلق ، قال : قلت ...
وهذا واضح جدا.

الشاهد الثاني : ما جاء في (141-11/139) :
(ثم عاد ابن المرحل فقال ...
قال الشيخ تقي الدين ...
فخرج ابن المرحل إلى شيئ غير هذا ...

قال الشيخ تقي الدين له ...
قال له ابن المرحل ...
قال ابن المرحل ...
قال الشيخ تقي الدين له
قلت : ...)

فانظر قوله : قال الشيخ تقي الدين له ، وقال له ابن المرحل ، فلا يشك القارئ في أن شخصا ثالثا يحكي هذه المناظرة ، وهو - لا غيره - أحق الناس بأن يقدم لكلامه بقوله : قلت.

فاعجب ممن نقل هذا الكلام وكرره وأعاده ثم لم ينتبه لهذا !

وقول شيخ الإسلام : (والكفر الذي هو ضد الشكر إنما هو كفر النعمة لا الكفر بالله

جواب كاف شاف ، لا يحتاج معه إلى جواب " صاحبه " المبني على الافتراض والتقدير.

الوجه الثاني : أن قول هذا " الصاحب " : (كما قال أهل السنة: إن من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد)

إن أراد بالاعتقاد قول القلب وعمله - كما هو مذهب شيخ الإسلام في هذا الإطلاق - فتقدير وجود عمل القلب ، من دون عمل الجوارح ممتنع ، ولو وجد إيمان القلب لانفعل البدن بالممكن من عمل الجوارح ، كما سبق النقل عن شيخ الإسلام.

الوجه الثالث: أنه ينبغي حمل قوله " فروع الإيمان " على بعض العمل لا كله ، لأمرين:

الأول : قوله " كالإنسان إذا قطعت يده ، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها "

فهذا يبين أنه أراد ترك بعض الأعمال لا جميعها.

الثاني : أن نسبة القول بإسلام من ترك عمل الجوارح كلية إلى أهل السنة ، خطأ ظاهر ، لا سيما والصحابة مجمعون على كفر تارك الصلاة ، في رأي شيخ الإسلام (شرح العمدة 75) ، وهو قول أكثر السلف (360، 28/308) وهو المشهور المأثور عن جمهور

السلف من الصحابة والتابعين (20/97)
فكيف يقال إن " أهل السنة " لا يكفرون من ترك جميع أعمال الجوارح.
وحسب الباحث هنا أن يكتفي بالوجه الأول ، وأن لا يعول على نقل لم يعرف قائله ، ولم يطلع على حاله ، فكيف إذا كان النقل خطأ على أهل السنة ، مخالفا لتقرير "الشيخ " رحمه الله!
تنبيه1 : ابن المرحل هو صدر الدين ابن الوكيل محمد بن عمر بن مكي بن عبد الصمد شيخ الشافعية في زمانه .
انظر ترجمته في طبقات الشافعية الكبرى 9/253 ، البداية والنهاية 14/492 (وفيات سنة 717 هـ).
تنبيه2 : ثم رأيت الحلبي أورد النقل السابق في كتابه " التعريف والتنبئة " ص 27 قائلا : " وقال أيضا 11/138 : " من ترك الأعمال شاكرا ..."
والذي في الفتاوى " فمن ترك ..." كما سبق.
وعلق في الهامش بقوله : " ونقله عنه تلميذه ابن عبد الهادي في " العقود الدرية " ص 98 ، وهذا النص من أوضح الكلام وأبين القول وافصح العبارة " .!!!
وأورده في هامش ص 84 من " التعريف والتنبئة " هكذا : (ورحم الله شيخ الإسلام القائل ... ويقول ... ويقول 11/138 " من ترك فروع الإيمان لا يكون كافرا حتى يترك أصل الإيمان وهو الاعتقاد ، ولا يلزم من زوال فروع الحقيقة زوال اسمها".
فحذف الحلبي من أوله : " كما قال أهل السنة: إن " وآثر أن يكون الكلام لشيخ الإسلام ، لا لأهل السنة !!

الموضع الثاني :
قال شيخ الإسلام : (7/644) :
(فأصل الإيمان في القلب ، وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد ، وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح .
وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه .
ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح ، كما قال أبوهريرة رضي الله عنه : إن القلب ملك والأعضاء جنوده ، فإذا طاب الملك طابت جنوده ، وإذا خبث الملك خبثت جنوده.
وفي الصحيحين عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب").
هذا النقل عن شيخ الإسلام أورده علي الحلبي في " كلمة سواء " ص 28،29 ، وفي " مجمل مسائل الإيمان العلمية " التي كتبها هو مع رفاقه : مشهور حسن سلمان ، وسليم الهلالي ، ومحمد موسى نصر ، وحسين العوايشة .
قالوا (ص 4) :
(الحق في مسألة الإيمان والعمل - وصلة بعضهما ببعض ؛ نقصا أو زيادة ، ثبوتا أو انتفاء – هو ما تضمنه كلام شيخ الإسلام رحمه الله ؛ وهو قوله :
" وأصل الإيمان في القلب ؛ وهو قول القلب وعمله ؛ وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد .
وما كان في القلب (فلا بد) أن يظهر موجبه ومقتضاه

على الجوارح .
وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه ؛ (دل على عدمه أو ضعفه).
ولهذا كانت (الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه) ؛ وهي تصديق لما في القلب ، ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع (الإيمان المطلق) وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح"
قلنا : وانتفاء الإيمان المطلق – وهو كماله – لا يلزم منه انتفاء (مطلق الإيمان) – وهو أصله – ؛ كما قرره شيخ الإسلام – رحمه الله – في مواضع-.
وقال الحلبي في التعريف والتنبئة ص 33
(أقول : فهذا أصل أصول أهل السنة – التي بها فارقوا المرجئة – في مسألة الإيمان - ، التي منها ضلوا ، وعنها انحرفوا ، وهي حقيقة التلازم بين الظاهر – قولا وعملا - ، والباطن – تصديقا وإذعانا - ، ونابذوا أقوالهم – حقيقة ولفظا- .
ولكن لجهل (البعض) بحقيقة قاعدة (التلازم) بين شعب الإيمان – بأنواعها – قوة وضعفا ، وجودا وانتفاء – وعدم استيعابها - ، أوقعهم في الخلط والخبط في هذه المسألة الدقيقة ، وعدم الضبط لها ، أو معرفة ما ينبني عليها !!
ولشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – كلام عظيم في تأصيل هذه القاعدة في "مجموع الفتاوى " (7/642-644) : ذكره - رحمه الله – بعد بيانه أنه (لا شيئ أفضل من : لا إله إلا الله) ، وأن (أحسن الحسنات التوحيد) ؛ فقال – رحمه الله – ما نصه :
" فأصل الإيمان في القلب - وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد -؛ وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح .

وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه (دل على عدمه أو ضعفه).
ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، لكن ما في القلب هو الأصل لما على الجوارح".
أقول : هذا هو الكلام الفصل ، الذي يُرد له كل فرع وفصل ، فالواجب تأمله ، وتفهمه ، وضبطه .
من أجل هذا وصف الإمام ابن قيم الجوزية في مدارج السالكين 1/101 (عمل القلب كالمحبة له والتوكل عليه والإنابة إليه ... و ... و ... وغير ذلك من أعمال القلوب) بأنها " أفرض من أعمال الجوارح ، ومستحبها أحب إلى الله من مستحبها...".
وهذا الكلام – وذاك – مبنيان على أصل قويم راسخ ، وهو أن " شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف ..." ؛ كما قال شيخ الإسلام في " المجموع " (7/522). انتهى كلام الحلبي .
قلت : سيأتي التعليق على هذا النقل الأخير " شعب الإيمان قد تتلازم ... الخ" إن شاء الله.
وعلق الحلبي على قول شيخ الإسلام – السابق – " وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له " بقوله :
(فالأعمال الظاهرة – طاعات ومعاص – وجودا وعدما – متعلقة بالإيمان المطلق ، لا مطلق الإيمان ؛ فتنبه ...).
واستشهد به عدنان عبد القادر في " حقيقة الإيمان " مرتين ، ص 69 ، 79
مع تسويد الخط عند قوله : أو ضعفه !
وقد وضع ذلك تحت عنوانين : الأول : هؤلاء قطعا

ليسوا بمؤمنين ولكنهم مسلمون مفرطون ومن قال إنهم مؤمنون فهو مرجئ ولا بد.
والثاني : ترك عمل الجوارح بالكلية لا يقتضي تكفيره.
والجواب من وجوه :
الأول : أن هذا يؤكد ما ذكرته آنفا من أنهم يتركون صريح كلام شيخ الإسلام رحمه الله ، ويتعلقون بمثل هذه العبارات ، ويزعمون أنها : " الكلام الفصل ، الذي يُرد له كل فرع وفصل ، فالواجب تأمله ، وتفهمه ، وضبطه " !!!
الثاني : أن المخالف رغم استشهاده بهذا الكلام مرارا ، لم يحاول الإجابة عن قول شيخ الإسلام : " دل على عدمه ".
بل اتكأ – أعني الحلبي – على قول شيخ الإسلام " وهي شعبة من مجموع (الإيمان المطلق) وبعض له " وقرر أن " انتفاء الإيمان المطلق – وهو كماله – لا يلزم منه انتفاء (مطلق الإيمان) – وهو أصله – ".
وهذا يعني أنه لا توجد حالة يدل فيها ترك العمل على " عدم " الإيمان الذي في القلب.
وهذه مخالفة صريحة لكلام شيخ الإسلام .
فانظر كيف يزعم أنه كلام فصل ، ثم يؤمن ببعضه ، ويدع بعضه .
وأما المخالف الآخر –أعني عدنان عبدالقادر- فقد اتكأ على عبارة (ضعفه) ولم يلتفت إلى عبارة (عدمه) وكأنها ليست من كلام شيخ الإسلام.
الثالث : أن هذا النقل يقرر وجود حالة ينعدم فيها الإيمان القلبي عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه ، وهذا ما لا يسلم به المخالف.
الرابع : أنه لا ينبغي حمل هذا الكلام على الشك أو التردد ، فالمسلك العلمي الصحيح يقضي برد هذا الموضع إلى غيره من المواضع التي يصرح فيها شيخ

الإسلام بانتفاء الإيمان القلبي عند انتفاء العمل الظاهر " بالكلية ".
فيكون قوله رحمه الله : " وما كان في القلب فلا بد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح . وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دل على عدمه أو ضعفه"
مفيدا وجود حالتين :
حالة ينعدم فيها الإيمان القلبي ، وهذه تكون عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه بالكلية.
وحالة يضعف فيها الإيمان القلبي ، وتكون عند ترك العمل بموجبه ومقتضاه ، جزئيا. (وتذكر أن شيخ الإسلام يكفر تارك الصلاة) !
وقد أشرت إلى هذه المواضع الصريحة في أول هذا المبحث ، ومنها قوله :
(فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا ، و من لا دين له فهو كافر)
وقوله : (وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجباً ظاهراً، ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات،)
وقوله : (فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد.)
وقوله : (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب).
وقد رأيت من حمل كلام شيخ الإسلام على : ترك القول والعمل الظاهر معا .
وهذا الحمل لا يصح ، فإن شيخ الإسلام يصرح في مواضع بانتفاء الإيمان ، عند عدم القول ، ويصرح في مواضع أخر بانتفاء الإيمان عند عدم العمل الظاهر ، والواجبات الظاهرة ، ويمثل لها بالصلاة والزكاة

والصيام .
ولو كان المؤثر في الحكم هو ذهاب القول وحده ، لكان ذكر هذه الأمور عبثا ولغوا ، ولما ساغ له أن يعلق انتفاء الإيمان على ذهاب العمل الظاهر وحده في مواضع.
الخامس : أن قول الحلبي : " فالأعمال الظاهرة – طاعات ومعاص – وجودا وعدما – متعلقة بالإيمان المطلق ، لا مطلق الإيمان ؛ فتنبه ...".
خطأ ظاهر ، بناه على قول شيخ الإسلام : " ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ؛ وهي تصديق لما في القلب ، ودليل عليه ، وشاهد له ، وهي شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ".
والحق أنه لم يفهم كلام شيخ الإسلام ، فإن قول اللسان – أيضا – شعبة من مجموع الإيمان المطلق وبعض له ، كما في حديث شعب الإيمان !!
وهكذا القول في " التصديق " و " عمل القلب " فكلاهما من شعب الإيمان المطلق ... الخ. فانتبه !
السادس : أن قول الحلبي عن التلازم بين الظاهر والباطن أنه أصل أصول أهل السنة التي بها فارقوا المرجئة ، وأنه " لجهل (البعض) بحقيقة قاعدة (التلازم) بين شعب الإيمان – بأنواعها – قوة وضعفا ، وجودا وانتفاء – وعدم استيعابها - ، أوقعهم في الخلط والخبط في هذه المسألة الدقيقة ، وعدم الضبط لها ، أو معرفة ما ينبني عليها !!"
حق وصدق ، وهو ما نبهت عليه في بداية هذا البحث ، وأعيد بعضه هنا ليظهر جليا أن " الحلبي " لم يفهم هذا " التلازم " ولم " يستوعبه " فأقر به " اسما " وأنكره حقيقة .
قلت :

" ينبغي أن يعلم أن الاعتراف بهذا التلازم وفهمه والقول بموجبه ، هو ما يميز السني من المرجيء ، وقد أشار إلى هذا شيخ الإسلام ، وبين أن المرجئة يرون العمل ثمرة ، لا لازما
قال شيخ الإسلام ابن تيمية عندما تكلم على وجوه غلط المرجئة في الإيمان كما الفتاوى ج 7 ص 204 :
(الثالث : ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له ، والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر ، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب مثل أن يقولوا : رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر وهو لا يسجد لله سجدة ولا يصوم رمضان ويزني بأمه وأخته ويشرب الخمر نهار رمضان ، يقولون : هذا مؤمن تام الإيمان فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار) .
فتأمل قول شيخ الإسلام : ((ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه بمنزلة السبب مع المسبب ولا يجعلونها لازمة له)) .
فهذا فرقان ما بين المرجئة والسنة . وسيأتي بيان المراد بإيمان القلب التام.
وقال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم :
مجموع الفتاوى (7 / 541)
(وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة

والأعمال الظاهرة فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما فى القلب ولازمه ودليله ومعلوله كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما فى القلب فكل منهما يؤثر فى الآخر لكن القلب هو الأصل والبدن فرع له والفرع يستمد من أصله والأصل يثبت ويقوى بفرعه).
والآن أسوق إليك مواضع مهمة من كلام شيخ الإسلام وغيره :
1- بيان شيخ الإسلام أن مقتضى التلازم انعدام الإيمان بانعدام هذه الأعمال :
قال شيخ الإسلام (7/577)
(وقيل لمن قال : دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي ; فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت : ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك : فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل : حقيقة قولك إن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)).
فانظر قوله : كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم.
وقوله : فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن.
وقوله مبينا ما يترتب على القول بعدم التلازم : وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم .

فيا عجبا من إخواننا الذين يقرون بالتلازم ، ثم يقولون إن عدم الظاهر لا يدل على عدم الباطن ! ".

الموضع الثالث :

قول شيخ الإسلام (7/522)

(إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف)

استشهد به الحلبي في " التعريف والتنبئة " ص 34

ليؤكد فهمه الخاطيء لقاعدة التلازم بين الظاهر والباطن ، وقد سبق نقل كلامه.
واستشهد به العنبري في أصل كتابه (1/113، 114) ومما قال : " فإذا لم يحصل اللازم – أعني أعمال الجوارح – دل على ضعف الملزوم لا على انتفائه ، إذ إن أعمال القلوب وأعمال الجوارح تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف".
والجواب من وجوه :
الأول : أنه يتعين معرفة مراد شيخ الإسلام ب " شعب الإيمان " ، فإن صنيع القوم يوهم أنه يتحدث عن الظاهر والباطن ، أو قول اللسان وقول القلب ، وعمل القلب وعمل الجوارح !
ومن ظن ذلك ، ورتب عليه اعتقاد أن عمل القلب – في حالة الضعف – يمكن أن يوجد بلا عمل جارحة ؛ فقد أخطأ.
بل عدم اللازم الظاهر يدل على انتفاء الملزوم الباطن – كما قرره شيخ الإسلام في مواضع.
وهذا الفهم نتج من اختزال " شعب الإيمان " التي هي بضع وسبعون شعبة ، إلى أربع شعب !
لقد كان شيخ الإسلام رحمه الله يرد على الخوارج والمعتزلة ، الذين قالوا (الطاعات كلها من الإيمان ، فإذا ذهب بعضها ذهب بعض الإيمان ، فذهب سائره ، فحكموا بأن صاحب الكبيرة ليس معه شيء من الإيمان" (7/510).
وبين شيخ الإسلام أن جماع شبهتهم في ذلك (أن الحقيقة المركبة تزول بزوال بعض أجزائها ، كالعشرة فإنه إذا زال بعضها لم تبق عشرة ، وكذلك الأجسام المركبة كالسكنجبين إذا زال أحد جزئيه خرج عن كونه

سكنجبينا).(7/511).
فبين شيخ الإسلام أن الكلام في طرفين :
(أحدهما : أن شعب الإيمان هل هي متلازمة في الانتفاء ؟
والثاني : هل هي تلازمة في الثبوت ؟) (7/513).
قال رحمه الله (7/514)
(ما " الأول " فإن الحقيقة الجامعة لأمور - سواء كانت في الأعيان أو الأعراض - إذا زال بعض تلك الأمور فقد يزول سائرها وقد لا يزول ولا يلزم من زوال بعض الأمور المجتمعة زوال سائرها ، وسواء سميت مركبة أو مؤلفة أو غير ذلك لا يلزم من زوال بعض الأجزاء زوال سائرها .
وما مثلوا به من العشرة والسكنجبين مطابق لذلك فإن الواحد من العشرة إذا زال لم يلزم زوال التسعة بل قد تبقى التسعة فإذا زال أحد جزأي المركب لا يلزم زوال الجزء الآخر ، لكن أكثر ما يقولون: زالت الصورة المجتمعة وزالت الهيئة الاجتماعية وزال ذلك الاسم الذي استحقته الهيئة بذلك الاجتماع والتركيب كما يزول اسم العشرة والسكنجبين .
فيقال : أما كون ذلك المجتمع المركب ما بقي على تركيبه فهذا لا ينازع فيه عاقل، ولا يدعي عاقل أن الإيمان أو الصلاة أو الحج أو غير ذلك من العبادات المتناولة لأمور إذا زال بعضها بقي ذلك المجتمع المركب كما كان قبل زوال بعضه، ولا يقول أحد : إن الشجرة أو الدار إذا زال بعضها بقيت مجتمعة كما كانت، ولا أن الإنسان أو غيره من الحيوان إذا زال بعض أعضائه بقي مجموعا . كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه

يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء " فالمجتمعة الخلق بعد الجدع لا تبقى مجتمعة ولكن لا يلزم زوال بقية الأجزاء).

ثم قال :

(وأما زوال الاسم فيقال لهم هذا : " أولا " بحث لفظي إذا قدر أن الإيمان له أبعاد وشعب ، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه :" الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول : لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان " كما أن الصلاة والحج له أجزاء وشعب، ولا يلزم من زوال شعبة من شعبه زوال سائر الأجزاء والشعب ، كما لا يلزم من زوال بعض أجزاء الحج والصلاة زوال سائر الأجزاء . فدعواهم أنه إذا زال بعض المركب زال البعض الآخر ليس بصواب ونحن نسلم لهم أنه ما بقي إلا بعضه لا كله وأن الهيئة الاجتماعية ما بقيت كما كانت)

ثم بين رحمه الله أن المركبات على وجهين : منها : ما يكون التركيب شرطا في إطلاق الاسم ، كالعشرة والسكنجبين.

ومنها : ما لا يكون كذلك ، بل يبقى الاسم بعد زوال بعض الأجزاء ، كالبحر والنهر والمدينة والقرية والمسجد ، فإنه ينقص كثير من أجزائها ، والاسم باق.

وكذلك ألفاظ : العبادة والطاعة والخير والحسنة والإحسان والصدقة والعلم ، والقرآن ، والقول ، والكلام والمنطق ، وأسماء الحيوان والنبات ، كلفظ الشجرة يقال على جملتها ، ثم يقطع منها ما يقطع والاسم باق.

ثم قال (5/517)
(وإذا كانت المركبات على نوعين بل غالبها من هذا النوع لم يصح قولهم: إنه إذا زال جزؤه لزم أن يزول الاسم ، إذا أمكن أن يبقى الاسم مع بقاء الجزء الباقي . ومعلوم أن اسم " الإيمان " من هذا الباب ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان " ثم من المعلوم أنه إذا زالت الإماطة ونحوها لم يزل اسم الإيمان).
(قد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم في الصحيحين أنه قال : " يخرج من النار من كان في قلبه مثقال حبة من إيمان " فأخبر أنه يتبعض، ويبقى بعضه وأن ذاك من الإيمان، فعلم أن بعض الإيمان يزول ويبقى بعضه، وهذا ينقض مآخذهم الفاسدة ويبين أن اسم الإيمان مثل اسم القرآن والصلاة والحج ونحو ذلك.
أما الحج ونحوه ففيه أجزاء ينقص الحج بزوالها عن كماله الواجب ولا يبطل كرمي الجمار والمبيت بمنى ونحو ذلك، وفيه أجزاء ينقص بزوالها من كماله المستحب كرفع الصوت بالإهلال والرمل والاضطباع في الطواف الأول . وكذلك الصلاة ...).
ومن هذا النقل الطويل يتضح أن شيخ الإسلام يتحدث عن شعب الإيمان بمعناها الشامل الواسع ، مبينا أنها لا تتلازم في الانتفاء ، فزوال إماطة الأذى عن الطريق ، لا يزيل اسم الإيمان ولا حقيقته.
ثم انتقل شيخ الإسلام للحديث عن الطرف الثاني : وهو : هل شعب الإيمان متلازمة في الثبوت ، أي هل يلزم من وجود بعض الشعب وجود سائرها ؟

قال (7/522)
(الأصل الثاني : أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ولا تتلازم عند الضعف، فإذا قوي ما في القلب من التصديق والمعرفة والمحبة لله ورسوله أوجب بغض أعداء الله . كما قال تعالى : " ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء " وقال : " لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه " . وقد تحصل للرجل موادتهم لرحم أو حاجة فتكون ذنبا ينقص به إيمانه ولا يكون به كافرا كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة لما كاتب المشركين ببعض أخبار النبي صلى الله عليه وسلم وأنزل الله فيه " يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة "
وكما حصل لسعد بن عبادة لما انتصر لابن أبي في قصة الإفك . فقال : لسعد بن معاذ : كذبت والله ، لا تقتله ولا تقدر على قتله . قالت عائشة : وكان قبل ذلك رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية).
فلم يقل شيخ الإسلام إنه في حال القوة يتلازم وجود عمل الجوارح ، مع بقية الأركان ، بينما في حال الضعف قد توجد الأركان الثلاثة وينعدم عمل الجوارح بالكلية !
هذا ما يحاول أن يثبته المخالف ، وهو فهم لا صلة له بكلام شيخ الإسلام .
وتأمل قوله " أن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة " فلو كان الحديث عن " الأركان الأربعة السابقة " لما كان لقوله " قد" محل من الإعراب!

إذ عند القوة ، لابد أن يوجد قول اللسان ..
والتصديق .. وعمل القلب .. وما شاء الله من أعمال الجوارح !
فالأمر على ما أوضحت آنفا ، أنه رحمه الله يتحدث عن شعب الإيمان العامة الشاملة .
وتأمل ما ذكره من المثال، فإنه لم يتحدث عن زوال عمل الجوارح ، لا بعضا ولا كلا ، ولم يتحدث عن زوال عمل القلب أيضا !
وإنما بين أن شعب الإيمان – في حال الضعف – لا تتلازم في الثبوت ، - كما أنها قد لا تتلازم عند القوة أيضا - فيوجد التصديق ، ومحبة الله ورسوله ، مع بغض أعداء الله ، لكنه بغض ناقص ، تجامعه " مودة " لأجل رحم أو حاجة .
الوجه الثاني : أنا لو سلمنا فهمهم ل " شعب الإيمان " وأن المراد بها الأجزاء الأربعة ، فنقول: ما وجه " الجناية " على عمل الجوارح خاصة ؟!
وهل جانب الصواب ، من قال : عند الضعف ، قد ينتفي عمل القلب ، وينجو المرء بالتصديق وقول اللسان ؟
أو قال : قد يضعف الإيمان إلى درجة لا يظهر معها قول اللسان ، مع استقرار الإيمان في القلب ؟
وحجة الجميع : إن شعب الإيمان قد تتلازم عند القوة ، ولا تتلازم عند الضعف !!
الوجه الثالث : أن المخالف أعرض عما في هذا الفصل من كلام واضح بين ، يؤكد مسألة التلازم بين الظاهر والباطن .
قال شيخ الإسلام (7/518)
(وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق ، لا مثل

الإيمان الواجب عليه في كل وقت، فإن الله لما بعث محمدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر، ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل، فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك : كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه، وإن كان مثل ذلك الإيمان لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا).

وقال في (7/527)

(أما " الإرادة الجازمة " فلا بد أن يقترن بها مع القدرة فعل المقدور ولو بنظرة أو حركة رأس أو لفظة أو خطوة أو تحريك بدن).

وقال في (7/540)

(فالإيمان لا بد فيه من هذين الأصلين : التصديق بالحق والمحبة له، فهذا أصل القول وهذا أصل العمل . ثم الحب التام مع القدرة يستلزم حركة البدن بالقول الظاهر ، والعمل الظاهر ضرورة كما تقدم).

وانتبه ! إنه يستلزم – ضرورة – الأمرين معا : القول الظاهر ، والعمل الظاهر.

وقال في (7/541)

(وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة ، والأعمال الظاهرة.

فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجب ما في القلب ولازمه ، ودليله ومعلوله ، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما

في القلب. فكل منهما يؤثر في الآخر لكن القلب هو الأصل ، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله ، والأصل يثبت ويقوى بفرعه(.

تنبيهات مهمة

1- التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر - رحمه الله - حين أراد التفريق بين أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حدِّه ، فقال : " فالسلف قالوا هو اعتقاد القلب ونطق باللسان وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أن الأعمال شرطًا في كماله ، ومن هنا نشأ لهم القول بالزيادة والنقص ، والمرجئة قالوا : هو اعتقاد ونطق فقط ، والكرامية قالوا : هو نطق فقط ، والمعتزلة قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد ، فالفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحته ، والسلف جعلوها شرطًا في كماله "[398] .

[398] فتح الباري : 1/46.

قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف ، وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب[399].

مع أن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمال لا جميعها أي أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان ، خلافًا للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وليس مرادهم : أن جنس الأعمال شرط لكمال الإيمان ، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل ، وهذا لازم قول المرجئة وليس قول أهل السنة كما ادعاه ابن حجر عليهم.

2- تنبيه أخر: وهو ما قد يوصف به القول بكفر تارك الصلاة كسلاً أو تهاونًا : أي يترك الصلاة بالكلية كسلاً أو تهاونًا بها وليس جحودًا لها لأن الجحود كفر بذاته مثل الاستحلال وإن لم يعمل يوصف القول بكفر تارك الصلاة بأنه مضاهاة لقول المكفرين بالذنوب والمعاصي : " أهل الغلو في التكفير" ونحو قول بعضهم : " قد التقى هذا القائل بكفر تارك الصلاة مع الخوارج في بعض قولهم ".

وسبب هذا الاشتباه في مسألة كفر تارك الصلاة أن الخوارج أو المكفرين بالذنوب أو ترك كل عمل واجب ، قد وافقهم هؤلاء القائلون بكفر تارك الصلاة إذ كفروا بترك عمل واحد ، وتوضيح هذا الاشتباه ، وإزالة هذا اللبس أن القائلين بكفر تارك الصلاة من السلف كالإمام أحمد وابن تيمية وابن القيم وأئمة الدعوة واللجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء وابن باز وابن

---

399 () وقد نبه عليه الشيخ ابن باز - رحمه الله - والشيخ الشبل في الأخطاء العقدية في فتح الباري.

عثيمين والفوزان وآل الشيخ لم يكن قولهم هذا مضاهاة ولا التقاء مع الخوارج والمكفرين بالأعمال في قولهم ، وإنما خصوا الصلاة من بين سائر الأعمال لأدلة خاصة في هذا الباب أقواها وأصحها إجماع الصحابة ومن بعده إجماع التابعين ، وجمهور الفقهاء ، وأهل الحديث كما نقله عنهم عبد الله بن شقيق وإسحاق بن راهويه وابن المبارك والمروزي عن الفقهاء والمحدثين ولأن تركها ترك لجنس العمل ، إذ أن قبول بقية الأعمال الصالحة متوقف على قبولها مع العلم بأن الذين لا يكفرون تارك الصلاة لا يقولون أن الصلاة عمل ولا يكفر تارك العمل ، بل يقولون أن العمل ركن في الإيمان لا يصح إلا به كما سبق من كلام الشافعي رحمه الله .

3- إن من الأصول التي أجمع عليها أهل السنة والجماعة أن الإيمان : قول وعمل ، وهذا الأصل يقتضي بالضرورة أن الالتزام بالعمل شرطًا لدخول الجنة والنجاة من الخلود في النار ، وذلك أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، والإيمان لا يتحقق بمجرد الإقرار بالشهادتين بل لابد في تحقيقه من الالتزام بمقتضاهما ظاهرًا وباطنًا ، فمن لم يلتزم بالعمل لم يكن قد حقق الإيمان فلا يكون من أهل الجنة ، فمن ظن أن دخول الجنة يمكن أن يكون لمن أقر بالشهادتين ولم يلتزم بأي عمل في الظاهر - مع القدرة وعدم العذر - فإنه يلزمه إخراج العمل من مسمَّى الإيمان وموافقة المرجئة في هذا الباب وهذا هو معنى ما ذكره سفيان بن عيينة - رحمه الله - في بيان حقيقة الفرق بين أهل السنة والمرجئة : وأن أهل السنة يقولون : إن الإيمان قول وعمل ، وأن دخول الجنة لا يكون إلا بالعمل مع القول ، وأما المرجئة : فيوجبون الجنة لمن شهد الشهادتين مصرًا

بقلبه على ترك الفرائض فسووا بين ترك الفرائض وارتكاب المحارم.

4- وكما أن من المعلوم المستفيض عن أهل السنة اشتراط العمل لدخول الجنة وأن التارك لأعمال الجوارح بالكلية مع القدرة " جنس العمل " كافر ، فإن من المعلوم عندهم أيضًا أن الكفر قد يكون بالأقوال أو الأفعال الظاهرة دون اشتراط الاستحلال إذ لا يمكن القول بدخول العمل في مسمَّى الإيمان مع مناقضة ذلك بالقول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل أو القول بأن العمل من الإيمان مع اشتراط الاستحلال في التكفير بالأقوال والأفعال الظاهرة مطلقًا دون التفريق بين ما هو كفر لذاته ، وما هو معصية يشترط في التكفير بها استحلالها.

وأصل الشبهة : أنه قد اشتبه الأمر على بعض من تكلم في هذه المسألة وظنوا أنه يمكن القول بأن العمل من الإيمان ، مع القول بإمكان دخول الجنة مع عدم الالتزام بالعمل ، واستندوا في ذلك إلى ما فهموه من بعض النصوص المطلقة وأكثر ما أشكل عليهم في ذلك:

حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين حيث ورد فيه أن بعض من يدخلون الجنة لم يعملوا خيرًا قط ، وظنوا أن هذا يقتضي أن العمل من كمال الإيمان وأن دخول الجنة يترتب على مجرد الإقرار بالشهادتين وكان ينبغي أن يفسروا ما أشكل عليهم من ذلك وفق النصوص المحكمة وإجماع أهل السنة في هذا الباب كما فعل الأئمة من قبل عند شرحهم لهذا الحديث ، أو حديث البطاقة ، أو الأحاديث التي فيها الوعد بدخول الجنة أو البشارة بالنجاة من النار لمن قال لا إله إلا الله ونحو ذلك من النصوص.

5- يجب الحذر ورفع الالتباس عن حقيقة مرجئة العصر الذين ينسبون هذا القول إلى السلف والسلفية ، كما حاول بعض هؤلاء نسبة هذا القول المحدث الخبيث إلى أهل السنة عمومًا ، وإلى شيخ الإسلام ابن تيمية خصوصًا ، مع أنه قد صرح في مواطن كثيرة من كتبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن كافر قولاً واحدًا.

6- كما يجب التنبيه أيضًا على أن هؤلاء يُروجون بين الناس أن شيخي الإسلام ابن تيمية وابن عبد الوهاب لا يكفران المعين ويعذران الجاهل ولا يكفرانه ، وقد سبق كلامهما في ذلك وهو مقتضى قول أهل السنة في هذا الباب وقد أفردنا لهذه المسألة رسالة مستقلة في بيان مذهب أهل السنة وتحقيق كلام شيخي الإسلام في تكفير المعين والعذر بالجهل وهي : " البيان والإشهار" وقد صَدَرت فتوى من اللجنة الدائمة تقرر بأن إطلاق القول بأن الأعمال من كمال الإيمان من مقالة المرجئة ، وتبين أنه لا مستند من الكتاب والسنة لمن قال بهذا القول ، وأن حديث الشفاعة الوارد في الجهنميين الذين يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط ليس عامًا لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح من هذا الباب[400].

7- " إن الله تبارك اسمه وتعالى جده وتضاعف شكره وحده ، قد قرن بين الإيمان والعمل في أكثر من ستين موضعًا من القرآن الكريم مبينًا أن لا حقيقة ولا تصور لإيمان صحيح بلا عمل صالح ولم يكن الإقرار بالشهادتين وترك العمل بشرائع الإسلام أمرًا معروفًا

---

[400] () يراجع مقدمة التبيان لعبد الله القرني ، وعبد الله الزاحم .

ولا معهودًا في زمن الصحابة ، ولهذا لم يجد المنافقون بُدًا من إظهار العمل والتدين به ومن المعلوم أن الإيمان ذو ثلاثة أركان وشعب كثيرة ، وأركانه التي يقوم عليها بنيانه : الاعتقاد والقول والعمل وهي في المرتبة سواء ، فعدم العمل كعدم القول ، وعدم القول كعدم العمل بلا فرق ، كما أنه لا خلاف أن من لم يأت بالقول ليس بمؤمن إلا من عذر ولو أتى بالعمل كذلك ، فمن أنزل مرتبة العمل عن مرتبة القول بأن زعم حصول نجاة من لم يعمل من شرائع الإسلام خيرًا قط مع قدرته على العمل وعدم وجود مانع فقد غلط ، وقوله هذا يلتقي مع المرجئة في أصل مذهبهم تمامًا وهو إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعًا ، وعن إجماع منعقد بين أهل السنة " [401]

8- وأخيرًا يجب التنبيه على مصطلحات المرجئة المستفادة من أقوال المتكلمين وتقيِّد الكفر بها : كالجحود والاستحلال وكفر العمل ، والاعتقاد ، وانشراح الصدر ، وهي عبارات مبنية على تعريف الإيمان بالإقرار والتصديق والمعرفة والعلم ، فيجب تحرير الألفاظ الشرعية من قيود واستعمالات أهل الكلام وأشباههم مما له معنى عند السلف وآخر عند المتكلمين[402].

[401] انظر : درء الفتنة لبكر بن عبد الله أبو زيد.

[402] يراجع ظاهرة الإرجاء : 2\ 759 - 764 ؛ فقد فصل وفقه الله الرد على الشيخ الألباني - رحمه الله - في مسألة الإرجاء وكفر تارك الصلاة.

الفصل السابع
الرد على مرجئة العصر
وبيان منزلة الأعمال وحكم تاركها

((لا تعجب من كثرة أدلة الحق وخفاء ذلك على كثيرين ، فإن دلائل الحق كثيرة ، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم ، وقل لهذه العقول التي خالفت الرسول في مثل هذه الأصول : عقول كادها باريها..)) درء تعارض العقل والنقل 7/85

(تنبيه واجب)

" ونحن نذكر ما بلغنا من أغلاط القوم والله يعلم أننا لم نقصد ببيان غلط الغالط إلا تنزيه الشريعة والغيرة عليها من الداخل وما علينا من القائل والفاعل وإنما نؤدي بذلك أمانة العلم ، ومازال العلماء يبين كل واحد منهم غلط صاحبه قصدًا لبيان الحق لا لإظهار عيب الغالط ، ولا اعتبار بقول جاهل يقول: كيف يرد على

فلان .... ؛لأن الانقياد إنما يكون إلى ما جاءت به الشريعة لا إلى الأشخاص

وقد يكون الرجل من الأولياء وأهل الجنة وله غلطات فلا تمنع منزلته بيان زللـه.

واعلم أن من نظر إلى تعظيم شخص ولم ينظر بالدليل إلى ما صدر عنه كان كمن ينظر إلى ما جرى على يد المسيح من الأمور الخارقة ولم ينظر إليه فادعى فيه الإلهية "

الرد على المرجئة المعاصرة

وبيان حقيقة الخلاف معهم

إن الخلاف مع مرجئة العصر ليس فى تعريف الإيمان لفظاً,فالمرجئة المعاصرة يوافقون أهل السنة فى التعريف اللفظى للإيمان ويقولون أن الإيمان اعتقاد وقول وعمل يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والأعمال من الإيمان وداخلة فيه, ويقولون – وهذه هى الطامة وأصل الخلاف معهم- (ولكنها شرط كمال ولاتدخل فى أصل الإيمان وأن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم ناج من الخلود فى النار)!!!
فالخلاف معهم إذاً ليس فى التعريف وإنما فى منزلة أعمال الجوارح وحكم تاركها بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز,وهل الأعمال تدخل فى مراتب الإيمان الثلاثة الأصل والواجب والمستحب أم لاتدخل فى ,
الأصل ,وتدخل فى الواجب والمستحب فقط ؟
هذا هو أصل الخلاف مع مرجئة العصر أدعياء السلفية,وإليك تفصيله و تحقيقه وتحريره عند أهل السنة والجماعة حتى تكون على علم وبينة من أمرك

وتنجوا من تلبيسات أهل التجهم والإرجاء بإذن الله تعالى ,فهو سبحانه الموفق والهادى إلى سبيل الرشاد.

حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة

(من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام , الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛والسنة , والإجماع من الصحابة – رضى الله عنهم – فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان - :

<u>أن ((حقيقة الإيمان)) :</u>

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة , ونحو عقدين من صدر القرن الثاني , مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً , علماً وعملاً, كما رباهم النبي –صلى الله عليه وسلم – على ذلك كما قال بعضهم : كنا مع النبي – صلى الله عليه وسلم – ونحن غلمان حزاورة –الحزور : الغلام الفطن – فتعلمنا الإيمان , قبل أن نتعلم القرآن , فازددنا به إيماناً)) رواه ابن ماجه : (برقم /61) وعبد الله بن الإمام أحمد فى ((السنة)) : (1/97)

وكان الواحد منهم إذا سئل عن الإيمان أجاب بنصوص الوحيين الشريفين

فهذا أبو ذر , والحسن بن على – رضى الله عنهم –سئلا عن الإيمان فأجابا بقول الله تعالى (لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (177) الآية (البقرة 177) وانظر : ((فتح الباري)) : (1/50).

وتارة يكون الجواب بالحديث , كما أجاب النبي –صلى الله عليه وسلم – بذلك جبريل ((عليه السلام))ووفد عبد القيس . كما فى حديث الإسلام والإيمان والإحسان , المشهور

وحديث((الإيمان بضع وسبعون شعبة : أدناها إماطة الأذى عن الطريق)).

وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ,

مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد , والالكائى , وابن بطة ,وغيرهم .

كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة , وعمل دؤوب , حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم , والعمل الجاد , بلا اصطلاحات منطقية ,ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان , كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً , وعلماً ,وعملاً, ودعوة , وجهاداً .

يقول الإمام الحجة أبو عبد الله البخاري – رحمة الله تعالى - :

((لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم : أهل الحجاز , ومكة , والمدينة , والكوفة , والبصرة , وواسط , وبغداد , والشام , ومصر, لقيتهم كرات قرناً بعد قرن – أى طبقة بعد طبقة – أدركتهم , وهم متوافرون منذ أكثر من ست وأربعين سنة –ثم أخذ فى تعدادهم على البلدان – وقال : فلما رأيت واحداً منهم يختلف فى هذه الأشياء :

((أن الدين : قول وعمل . . .)) .

مضت الأمة على ذلك المعتقد , لا يختلف فيه اثنان قط – وعلى المدعي الدليل – ثم إنه من محدثات الأمور : أن فاه بعض العباد, والفقهاء بالكلام فى ((حقيقة الإيمان)) فكان أول من حرك هذه الفتنة :

حماد بن أبى سليمان المتوفى سنة 120 هـ, شيخ أبى حنيفة , وعنه أخذ به.

وقيل : أول من فاه بها : قيس الماصر.

وقيل : ذر بن عبد الله الهروى .

عندئذٍ ابتدرهم جماعة المسلمين بالرد , وأكذبوهم , وأبطلوا دعواهم , فصاروا بذلك ((أهل السنة والجماعة)).

ثم تشعبت بعد الفرق المتكلمة فى حقيقة الإيمان :

فالمرجئة الفقهاء , وابن كلاب اختزلوا ركنه الأعظم ((العمل)) .

والجهمية , والأشعرية , والماتريدية : اختزلوا ((القول والعمل)) .

والغسانية : اختزلوا ركنية الإعتقاد بالجنان فهو باللسان والجوارح فقط .

والكرامية : قصرته علي " اللسان " فقط .

أما الخوارج , والمعتزلة, فقالوا عن حقيقة الإيمان هي :

" إعتقاد , وقول , وعمل " لكن لا يزيد بالطاعة , ولا ينقص بالمعصية

ثم افترقوا :

فقالت الخوارج :يكفر صاحب الكبيرة .

وقالت المعتزلة : هو بمنزلة بين المنزلتين .

وعلي الرغم من اتساع دائرة هذه الأهواء الهادرة , والفتن المتعددة ,

فقد ثبت الله الذين آمنوا " أهل السنة والجماعة " علي أصل الملة ,

حقائقها الشرعية من أن الإيمان : " قول , وعمل , ونية , وسنة , يزيد بالطاعة , وينقص بالمعصية

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل , فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية , فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة , فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري , والأوزاعي , والشافعي , وغيرهما

"وهنا ينبغي التنبيه علي أمر مهم , وهو أن ما ورد عن كثير من التابعين , وتلامذتهم , في ذم الإرجاء , وأهله ,

والتحذير من بدعتهم إنما المقصود به هؤلاء المرجئة الفقهاء – الذين يقولون : الإيمان التصديق والقول – فإن جهماً لم يكن قد ظهر بعد , وحتى بعد ظهوره كان بخراسان , ولم يعلم عن عقيدته بعض من ذم الإرجاء من علماء العراق , وغيره , الذين ما كانوا يعرفون إلا إرجاء فقهاء الكوفة , ومن اتبعهم, حتى أن بعض علماء الغرب كابن عبد البر لم يذكر إرجاء الجهمية بالمرة " .

وبعد أن بين شيخ المفسرين ابن جرير الطبري –رحمه الله تعالى – معنى ((الإرجاء)) وأنه التأخير , ساق بسنده عن ابن عيينة , أنه سئل عن الإرجاء فقال : ((الإرجاء على وجهين : قوم أرجوا أمر على وعثمان , فقد مضى أولئك . فأما المرجئة اليوم : فهم يقولون : الإيمان قول بال عمل . فلا تجالسوهم , ولا تؤاكلوهم , ولا تشاربوهم , ولا تصلوا معهم , ولا تصلوا عليهم .

ثم قال الطبري –بعد نقل آثار عنهم – :

((والصواب من القول فى المعنى الذى من أجله سميت مرجئة , أن يقال : إن الإرجاء معناها ما بينا قبل من تأخير الشيء .

فمؤخر أمر على وعثمان –رضى الله عنهما - وتارك ولايتهما , والبراءة منها مرجئاً أمرهما فهو مرجئ.

ومؤخر العمل والطاعة عن الإيمان , مرجئهما عنه , فهو مرجئ .

غير أن الأغلب من استعمال أهل المعرفة بمذاهب المختلقين فى الديانات فى دهرنا , هذا الاسم , فيمن كان من قوله : الإيمان قول بلا عمل , وفيمن كان مذهبه , , أن الشرائع ليست من الإيمان وأن الإيمان ,إنما هو التصديق بالقول دون العلم المصدق بوجوبه)انتهى .

وعليه :فإذا رأيت وصف الراوي بأنه ((مرجئ)) فنظر فى ترجمته ,وروايته وصفه بالإرجاء ,فأين قيد بإرجاء أمر

الشيخين أو إرجاء صاحب الكبيرة , ...وإلا فهو عند الإطلاق ينصرف إلى الرمي بالإرجاء , إرجاء الفقهاء , الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان .

ولا تغتر بعد بتمحلات اللكنوى فى ((الرفع والتكميل)), ومن بعده الكوثرى , ثم فرح أبى غده بمنحهما , فما هى إلا مخارج بالحيل الباطلة , وصرف لتاريخ الراوي , وكلا م النقاد عن وجهه السليم المسلم به.

وفى نقد ((المرجئة))الذين يؤخرون العمل عن حقيقة الإيمان عقد البخاري –رحمه الله تعالى –فى كتاب الإيمان من ((صحيحة))قوله ((باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر)) .فساق فيه مجموعة آثار للرد على ((مرجئة الفقهاء)).وهذا ((الإرجاء :تأخير العمل عن حقيقة الإيمان أخطر باب لإكفار الأمة , وتهالكها فى الذنوب,والمعاصي , والآثام , وما يترتب عليه من إنحسار فى مفهوم العبادة , وتميع التوحيد العملي ((توحيد الأولهيه)),وكان من أسوء أثاره فى عصرنا ((شرك التشريع)) بالخروج على شريعة رب الأرض والسماء , بالقوانين الوضعية فهذه على مقتضى أهل الإرجاء , ليست كفراً .

ومعلوم أن الحكم بغير ماأنزل الله معاندة لشرع , ومكابرة لأحكامه ومشاقة لله ورسوله.). أ.هـ(تحريف النصوص من مآخذ أهل الأهواء فى الاستدلال للشيخ العلامة بكر أبو زيد- رحمه الله-ص118- 124بعنوان مبحث مهم عن حقيقة الأيمان,

.قال الشيخ بكر. هذه خلاصة لمبحث الإرجاء بأنواعه , وحقيقة كل نوع , وانقسام الناس فيه , مستخلصة من ((مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيميه))الجزء الرابع و لا سيما الصفحات 387,351,307,181,171,ومن كتاب ((الإرجاء)) للشيخ سفر بن عبد الرحمن الحوالى .

مراتب الإيمان

تعريف أصل الإيمان وضابطه ومايدخل فيه

إذا أطلق لفظ الإيمان فالمراد به الدين كله وهو يشتمل على شعب ، كما في حديث الشعب : (الإيمان بضع و سبعون شعبة فأفضلها قول لاإله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق و الحياء شعبة من الإيمان) [مسلم فاشتمل الإيمان على جمع الطاعات فرضها و نفلها مما يجب على القلب و اللسان و الجوارح كما يشتمل الإيمان على ترك المحظورات المحرم منها و المكروه و ينقسم الإيمان إلى مراتب تشتمل كل مرتبة على بعض شعب الإيمان بحيث تتضمن المراتب الثلاث جميعا شعب الإيمان و المراتب الثلاثة وهي :

أولا : أصل الإيمان :

وهو مالا يوجد الإيمان بدونه وبه النجاة من الكفر و الدخول في الإيمان و هو مطلق [جزء] الإيمان ومن أتى بهذه المرتبة فهو داخل في المخاطبين بقوله تعالى : { ياأيها الذين آمنوا } وهو يشتمل على شعب لايصح إلا باكتمالها

و ضابط ما يدخل في أصل الإيمان من الأعمال

سواء كانت فعلا أو تركا و سواء كانت اعتقادا أو قولا أو عملا :ـ

أ - أن كل عمل يكفر تاركه ففعله من أصل الإيمان ، مثل ؛ التصديق ، انقياد القلب ، إقرار اللسان ، و الصلاة ...

ب- كل عمل يكفر فاعله فتركه من أصل الإيمان : مثل : الاستهزاء بالدين ، الدعاء ، الاستعانة و الاستغاثه بغير الله ، و القتال في سبيل الطاغوت .. أو جحد واجب أو استحلال محرم أو إنكار واجب .... الخ.

وكل من لم يأت بأصل الإيمان " جملة " أو أخل به "جزء " فهو كافر مخلد في نار جهنم .

و ضابط الذنب المكفر هو ماقام الدليل الشرعي على أنه كفر أكبر مخرج من الملة .

ومن أتى بأصل الإيمان فقد نجا من الكفر و دخل الجنة لامحالة إما ابتداء وإما مئالا .

ومن الأدلة الشرعية على ما سبق :
قال تعالى : { إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعا ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم * يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهـــم عذاب مقيم } ، و قوله تعالى: { ولقد أوحي إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين } ، و قوله تعالى : { ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله }
وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (ليصيبن أقواما سفع من النار بذنوب أصابوها عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضله و رحمته يقال لهم الجهنميين) [البخاري 7450] ، و دخولهم الجنة مئالا إنما هو بما معهم من أصل الإيمان المضاد للكفر .
وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : (حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لايشرك بالله شيئا ممن أراد أن يرحمه ممن يشهد لاإله إلا الله فيعرفونهم في النار بآثار السجود) [رواه البخاري
وعن أبي ذر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : (ذاك جبريل أتاني فقال : من مات من أمتك لايشرك بالله شيئا دخل الجنة) ، قال أبو ذر : قلت ؛ وإن زنى وإن سرق ؟! ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (وإن زنى وإن سرق) [البخاري
وفي حديث آخر : (أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان) [البخاري.
قال ابن حجر : (و المراد بحبة خردل هنا مازاد من الأعمال على أصل التوحيد لقوله في رواية أخرى " اخرجوا من قال لاإله إلا الله و عمل من الخير ما يزن ذرة .
قال محمد بن نصر المروزي : (الكفر ضد أصل الإيمان لأن للإيمان أصلا وفروعا , فلا يثبت الكفر حتى يزول أصل

الإيمان , فإن قيل والذى زعمتم أن النبي صلى الله عليه وسلم أزال عنه اسم الإيمان هل فيه من ألايمان شىء ؟ ، قالوا نعم أصله ثابت ولولا ذلك لكفر) [تعظيم قدر الصلاة

قال ابن تيمية - في وصف أهل هذه المرتبة - : (فعامه الناس إذا أسلموا بعد الكفر أو ولدوا على إسلام و التزموا شرائعه كانوا من أهل الطاعة لله ورسوله فهم مسلمون و معهم إيمان مجمل [1] ولكن دخول حقيقة الإيمان [2] إلى قلوبهم إنما يحصل شيئا فشيئا إن أعطاهم الله ذلك و إلا فكثير من الناس لا يصلون إلى اليقين و إلى الجهاد ولو شككوا لشكوا ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا و ليسوا كفارا ولا منافقين بل ليس عندهم من علم القلب و معرفته و يقينه مايدرأوا الريب ولا عندهم قوة الحب لله و لرسوله ما يقدمونه على الأهل و المال و هؤلاء إن عفوا عن المحنة وماتوا دخلوا الجنة وان ابتلوا بمن يورد عليهم شبهات توجب ريبهم ، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب والى صاروا مرتابين وانتقلوا إلى نوع آخر من النفاق [كتاب الإيمان :257] .

تعريف الإيمان الواجب وضابطه ومايدخل فيه

الإيمان الواجب : وهو مازاد عن أصل الإيمان من فعل الواجبات و ترك المحرمات

و ضابط مايدخل في الإيمان الواجب من الأعمال سواءً كانت فعلاً أو تركاً ، أن كل عمل ورد في تركه و عيد ولم يكفر فاعله فتركه من الإيمان الواجب كالزني و الربا و السرقة و شرب الخمر. . . الخ، بشرط عدم الاستحلال و عدم الإنكار - أي عدم استحلال محرم و عدم إنكار واجب -

و الناس في الإيمان الواجب على درجتين :

1- المقصرون منه : بترك واجب أو فعل محرم بعد إتيانهم بأصل الإيمان , فهؤلاء هم أصحاب الكبائر أو المخلطون من أهل التوحيد أو عصاة الموحدين أو الفاسق الملّي أو الظالم لنفسه فمن كان هذا حاله فهو من أهل الوعيد إن مات بلا توبة ولكنه في المشيئة فإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ثم يُخرجُهُ اللهُ من النار و يدخله الجنة بما معه من أصل الإيمان .

الأدلة علي تكفير الذنوب بالمغفرة :

قال تعالى : { إنّ اللّه لا يغفرُ أن يُشرك به ويغفرُ ما دُون ذلك لمن يشاءُ } .

وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان شهد بدرا وهو أحد نقباء ليلة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - و حوله عصابة من أصحابه - : ((بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم و أرجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله و من أصاب من ذلك شيئا ثم ستره الله عليه فهو إلى الله إن شاء عفا عنه و إن شاء عاقبه)) [متفق عليه، و اللفظ للبخاري :

و يستثني من تكفير الذنب بالعقوبه و كونه في المشيئة " المرتد " المشار إليه في الحديث بقوله صلى الله عليه وسلم " وأن لاتشركوا بالله شيئا " فإذا قتل على الردة لم تكن العقوبة كفارة له ، وإذا مات مرتدا لم يكن في مشيئة لقوله تعالى : { إن الله لايغفر أن يشرك به } سواء عوقب في الدنيا على ردته أم لم يعاقب [انظر فتح الباري1/64].

2- المقتصدون فيه : الذين أدوا الإيمان الواجب بتمامه ولم يقتصروا فيه ولم يزيدوا عليه بعد إتيانهم بأصل الإيمان فهذا هو المؤمن المستحق للوعد السالم من الوعيد و ويستحق دخول الجنة بلا سابق عذاب بفضل الله حسب وعده الصادق و هذه الدرجة تسمى المقتصدين .

ومن الأدلة على ذلك : قصه الأعرابي الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شرائع الإسلام و أخبره الرسول صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام ، فقال الأعرابي : (والذي أكرمك بالحق لا أتطوع شيئا ولا أنقص بما فرض الله عليّ شيئا) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((قد أفلح إن صدق أو دخل الجنة إن صدق)) [البخاري /1891].

قال ابن تيمية رحمه الله : (من أتى بالإيمان الواجب استحق الثواب , ومن كان فيه شعبة من نفاق [1] وأتى الكبائر فذلك من أهل الوعيد وإيمانه ينفعه الله به و يخرجه به من النار ولو أنه مثقال حبة من خردل , لكن لايستحق به اسم المطلق [2] المعلق به وعد الجنة بلا عذاب) [كتاب الايمان : 334 ، الإيمان الأوسط : 67].

فائدة : العلم بالواجبات و النواهي التى تدخل في أصل الإيمان و الإيمان الواجب فرض عين على كل مسلم و منها ما يدخل في العلم الواجب العينى العام و فيها ما يدخل في العلم الواجب العينى الخاص و إنما كان العلم بها واجبا لأن العمل بها واجب و يترتب على التقصير فيه و عيد من كفر أو فسق لان العمل هو المقصد و العلم وسيلة و القاعدة تقول " للوسائل حكم المقاصد" .

تعريف الإيمان المستحب وضابطه ومايدخل فيه

ثالثا - الإيمان المُستحب : وهو مازاد عن أصل الإيمان والإيمان الواجب من فعل المندوبات والمستحبات و ترك المكروهات و المشتبهات - و بعض المباحات عند السلف - فمن أتى بهذه المرتبة مع المرتبتين الأوليتين فهو من السابقين الذين يستحقون دخول الجنة ابتداء فى درجة أعلى من المقتصدين .

قال ابن تيمية رحمه الله : (ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء (الفعل ينقسم إلى قسمين ، مجزىء وكامل فالمجزىء ما أتى به بالواجبات فقط , والكامل من أتى فيه بالمستحبات)

ويجمع المراتب الثلاثة لأهل الإيمان قوله تعالى: { ثُمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن اللّه ذلك هُو الفضلُ الكبيرُ } [فاطر /32].

قال ابن تيمية رحمه الله : (وهكذا جاء القرآن فجعل الأمة على هذه الأصناف الثلاثة ، قال تعالى : { ثُمّ أورثنا الكتاب الّذين اصطفينا من عبادنا فمنهُم ظالم لنفسه ومنهُم مُقتصد ومنهُم سابق بالخيرات بإذن اللّه }

فالمسلم الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالم لنفسه و المقتصد هو المؤمن المطلق الذي عبدالله كأنه يراه)

[كتاب الإيمان.
عن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ((قال الله تعالى : { ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا. . . الآية } فأما الذين سبقوا فأولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب وأما الذين اقتصدوا فيحاسبون حسابا يسيرا وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك يحبسون في طول المحشر ثم هم الذين تلافاهم الله برحمته فهم الذين يقولون { الحمد لله الذي أذهب عنّا الحزن إن ربنا لغفور شكور })) [رواه أحمد ، سورة فاطر /34 ، مصدر ابن كثير].
قال ابن عباس في تفسير هذه الآية : (السابق بالخيرات يدخل الجنة بغير حساب و المقتصد يدخل الجنة برحمة الله و الظالم لنفسه وأصحاب الأعراف يدخلون الجنة بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فائدة : والصغائر تدخل في المرتبة الثالثة بشرط عدم الإصرار عليها - لاصغيرة مع الإصرار و لاكبيرة مع الاستغفار -
قال ابن تيمية رحمه الله : (و الرسول لم ينفه - يعني الإيمان الواجب - إلا عن صاحب الكبيرة والإ قالوا ؛ من الذي يعمل الصغيرة هي مكفرة عنه بفعله للحسنات و اجتنابه الكبائر لكنه ناقص الإيمان عن من اجتنب الصغائر فمن أتى بالإيمان الواجب خلطه سيئات كفرت عنه بغيرها ونقص بذلك درجه عمن لم يأت بذلك) [الإيمان : 337].
و قال ابن تيمية رحمه الله -عن الإيمان - : (هو مُركب من أصل لايتم بدونه ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة ومن مستحب يفوت بفواته علو الدرجة) [مجموع الفتاوى ماالفرق بين الإيمان الكامل و كامل الإيمان ؟
الإيمان الكامل : أي جمع الأعمال بمراتبه الثلاثة .
كامل الإيمان : أي جزء من الإيمان الذي يتم به مطلق الإيمان .}

ركنية العمل والتلازم بين الظاهر والباطن

والدليل على ركنية عمل الجوارح وكفر تاركه بالكلية

لقد استدل أهل السنة على أن عمل الجوارح من الإيمان بعشرات الأدلة من الكتاب والسنة،وقد مر معنا تعريف الإيمان فى الفصل الأول ومسألة التلازم فى الفصل الثالث ولا أرى حاجة لذكرها هنا؛ إذ المخالف يسلّم بأن الإيمان قول وعمل، لكن ينازع في ركنية العمل الظاهر، وفي كفر تاركه بالكلية، ولهذا سيقتصر الحديث على ذكر الأدلة الخاصة بهذه الجزئية.

مفهوم التلازم

المراد بالتلازم هنا: ارتباط الظاهر بالباطن وتأثير كل منهما في الآخر، بحيث يستحيل وجود إيمان صحيح في الباطن من غير أن يظهر موجَبه ومقتضاه على أعمال الجوارح قولا وعملا، بل حيث وُجد الإيمان في الباطن لزم أن ينفعل البدن بالممكن من أعمال الجوارح. فالعمل

الظاهر لازم للإيمان الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء اللازم دليل على انتفاء الملزوم، فيُستدل بانتفاء العمل الظاهر بالكلية على فساد الباطن.

قال شيخ الإسلام في بيان هذا التلازم: (وإذا قام بالقلب التصديق به والمحبة له، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة. فما يظهر على البدن من الأقوال والأعمال هو موجَب ما في القلب ولازمُه ودليلُه ومعلولُه، كما أن ما يقوم بالبدن من الأقوال والأعمال له أيضا تأثير فيما في القلب، فكل منهما يؤثر في الآخر، لكن القلب هو الأصل، والبدن فرع له، والفرع يستمد من أصله، والأصل يثبت ويقوى بفرعه).فتاوى7/541

وقال: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة، لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة، أو لعدم كمال الإرادة وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري).10/272

وقال: (وقد بسطنا الكلام على هذه في مسألة الإيمان، وبيَّنا أن ما يقوم بالقلب من تصديق وحب لله ورسوله وتعظيم، لابد أن يظهر على الجوارح، وكذلك بالعكس، ولهذا يُستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن، كما في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب))متفق عليه

ومن هذا الباب قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة: 22]، وقوله: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: 81]، وقوله: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لاعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:46] فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة توجب فعل المراد، والسفر في غزوة بعيدة لا يكون إلا بعدة)الجواب الصحيح6/487

أدلة التلازم بين الظاهر والباطن

وقد دل على هذا التلازم أدلة كثيرة من الكتاب والسنة والأثر، منها:

1- قوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة: 81]

فالإيمان في الباطن يستلزم عداوة الكافرين وترك موالاتهم في الظاهر.

2- قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَناتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [المجادلة:22]

قال شيخ الإسلام: (ولما كانت الأقوال والأعمال الظاهرة لازمة ومستلزمة للأقوال والأعمال الباطنة، كان يستدل بها عليها، كما في قوله تعالى: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ [المجادلة:22] فأخبر أن من كان مؤمنا بالله واليوم الآخر لا يوجدون موادين لأعداء الله ورسوله، بل نفس الإيمان ينافي مودتهم، فإذا حصلت الموادة دل ذلك على خلل الإيمان وكذلك قوله: تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أنزلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:80-81].

وقال: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة، كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آَيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِما رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا [الأنفال:2-4]، وقال: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ

وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصادِقُونَ [الحجرات: 15]، وقال تعالى: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ [النور:62]، وقال تعالى: فَلاَ وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِما قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا [النساء:65].

فإذا قال القائل: هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور، لا يدل على أنها من الإيمان.

قيل: هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة، فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافي الكفر بدون أمور ظاهرة، لا قول ولا عمل وهو المطلوب. -وذلك تصديق- وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة، لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر. فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور. فإذا كان في القلب حب الله ورسوله ثابتا استلزم موالاة أوليائه ومعاداة أعدائه لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آَبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ [المجادلة:22]، وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:81] فهذا التلازم أمر ضروري. ومن جهة ظن انتفاء التلازم غلط غالطون، كما غلط آخرون في جواز وجود إرادة جازمة مع القدرة التامة بدون الفعل، حتى تنازعوا: هل يعاقب على الإرادة بلا عمل؟ وقد بسطنا ذلك في غير هذا الموضع، وبينا أن الهمة التي لم يقترن بها فعل ما يقدر عليه الهامُّ ليست إرادة جازمة، وأن الإرادة الجازمة لا بد أن يوجد معها ما يقدر عليه العبد. والعفو وقع عمن همّ بسيئة ولما يفعلها، لا عمن أراد وفعل المقدور عليه وعجز عن حصول مراده، كالذي أراد قتل صاحبه فقاتله حتى قتل أحدهما؛ فإن هذا يعاقب؛ لأنه أراد وفعل المقدور من المراد.

ومن عرف الملازمات التي بين الأمور الباطنة والظاهرة زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها).

وقال أيضا: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة؛ لأنها لوازم ما في القلب، لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول، وجب حصول مقتضي ذلك ضرورة؛ فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه البتة. فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها أثر في الظاهر. ولهذا ينفي الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه؛ فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالى: وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ [المائدة:81]، وقوله: لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ [المجادلة:22] الآية ونحوها، فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر؛ ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وفي الحديث: ((لا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ، وَلا يَسْتَقِيمُ لِسَانُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ)).
ولهذا كان الظاهر لازما للباطن من وجه، وملزوما له من وجه، وهو دليل عليه من جهة كونه ملزوما لا من جهة كونه لازما؛ فإن الدليل ملزوم المدلول، يلزم من وجود الدليل وجود المدلول، ولا يلزم من وجود الشيء وجود ما يدل عليه. والدليل يطرد ولا ينعكس، بخلاف الحد فإنه يطرد وينعكس. 3- قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ [التوبة:46].
فإذا وجدت الإرادة الجازمة مع القدرة، لزم أن يوجد المراد، وتخلف المراد هنا، وهو إعداد العدة للسفر، يدل على انتفاء إرادة الخروج.
قال القرطبي: قوله تعالى: وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً [التوبة:46] أي لو أرادوا الجهاد لتأهبوا أهبة السفر. فتركهم الاستعداد دليل على إرادتهم التخلف..

4- قوله تعالى: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآَخِرَةَ [آل عمران:152].
فلما اختلفت نياتهم الباطنة، تباينت أعمالهم الظاهرة.
قال ابن كثير: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا [آل عمران:152] وهم الذين رغبوا في المغنم حين رأوا الهزيمة) وقال البغوي: مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا:[آل عمران:152] يعني الذين تركوا المركز وأقبلوا على النهب، وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآَخِرَةَ [آل عمران:152]: يعني الذين ثبتوا مع عبدالله بن جبير حتى قتلوا. قال ابن مسعود: ما شعرت أن أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا حتى كان يوم أحد، ونزلت هذه الآية..
5- قوله تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي [آل عمران:31].
فمتى قامت المحبة بالقلب مع التصديق، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة، كما سبق تقريره نقلا عن شيخ الإسلام رحمه الله.
وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي: يؤخذ من هذه الآية الكريمة: أن علامة المحبة الصادقة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم هي اتباعه صلى الله عليه وسلم، فالذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفتر؛ إذ لو كان محبا له لأطاعه، ومن المعلوم عند العامة أن المحبة تستجلب الطاعة، ومنه قول الشاعر:

لو كان حبُّكَ صادقا لأطعته إنّ المحبَّ لمن يحبُّ مطيع

وقول ابن أبي ربيعة المخزومي: ومن لو نهاني من حبه عن الماء عطشان لم أشرب
وقال ابن كثير: هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر، حتى يتبع الشرع المحمدي، والدين النبوي في جميع أقواله وأفعاله وأحواله، كما ثبت في (الصحيح) عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم، أنه قال: ((مَنْ عَمِلَ عَمَلا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) ، ولهذا قال: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوني يُحببكم الله [آل عمران:31]

وقال ابن القيم: فأصل العبادة: محبة الله، بل إفراده بالمحبة، وأن يكون الحب كله لله، فلا يحب معه سواه، وإنما يحب لأجله وفيه، كما يحب أنبياءه ورسله وملائكته وأولياءه. فمحبتنا لهم من تمام محبته، وليست محبة معه، كمحبة من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحبه.
وإذا كانت المحبة له هي حقيقة عبوديته وسرها، فهي إنما تتحقق باتباع أمره، واجتناب نهيه. فعند اتباع الأمر واجتناب النهي تتبين حقيقة العبودية والمحبة. ولهذا جعل تعالى اتباع رسوله علما عليها، وشاهدا لمن ادعاها، فقال تعالى: قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوني يُحببكم الله [آل عمران:31] فجعل اتباع رسوله مشروطا بمحبتهم لله، وشرطا لمحبة الله لهم. ووجود المشروط ممتنع بدون وجود شرطه، وتحققه بتحققه. فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة. فانتفاء محبتهم لله لازم لانتفاء المتابعة لرسوله، وانتفاء المتابعة ملزوم لانتفاء محبة الله لهم. فيستحيل إذاً ثبوت محبتهم لله، وثبوت محبة الله لهم بدون المتابعة لرسوله.
ودل على أن متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم: هي حب الله ورسوله، وطاعة أمره..
فتأمل قوله: (فعُلم انتفاء المحبة عند انتفاء المتابعة...) الخ، وقارن هذا بما يتخيله دعاة الإرجاء من وجود التصديق والانقياد والخوف والرجاء والمحبة في قلبِ من يعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يؤدي لله طاعة، مع قدرته وتمكنه من ذلك، ثم يقولون: نحن مع أهل السنة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن!!
ولجهل المرجئة بهذا التلازم صاروا يفرضون مسائل يمتنع وقوعها، مثل قولهم: رجل يشهد أن لا إله إلا الله وفي قلبه التصديق والانقياد والمحبة، لكنه لا يعمل خيرا قط من أعمال الجوارح، مع العلم والتمكن والقدرة، ثم

اجترؤوا فقالوا: هذا مسلم عند جمهور أهل السنة، وزاد بعضهم: ولا يكفره إلا الخوارج!! فيبقى المؤمنون العارفون ينكرون ذلك غاية الإنكار.

6- ومن الأدلة الصريحة في إثبات التلازم بين الظاهر والباطن: ما رواه البخاري ومسلم من حديث النعمان بن بشير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الْحَلالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنْ الناسِ فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ أَلا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى أَلا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

قال شيخ الإسلام بعد ذكر الحديث: (... فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس).

وقال: فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)) ، وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه. وفي الحديث: ((لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم لسانه، ولا يستقيم لسانه حتى يستقيم قلبه))

وقال أيضا: ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلف البدن عما يريده القلب. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: ((ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب)). وقال أبو هريرة: ((القلب ملك والأعضاء جنوده فإذا طاب الملك طابت جنوده وإذا خبث الملك خبثت جنوده)). وقول أبي هريرة تقريب. وقول النبي صلى الله عليه وسلم أحسن بيانا؛

فإن الملك وإن كان صالحا فالجند لهم اختيار قد يعصون به ملكهم وبالعكس، فيكون فيهم صلاح مع فساده أو فساد مع صلاحه، بخلاف القلب فإن الجسد تابع له لا يخرج عن إرادته قط، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد)).

فإذا كان القلب صالحا بما فيه من الإيمان علما وعملا قلبيا، لزم ضرورة صلاح الجسد بالقول الظاهر والعمل بالإيمان المطلق، كما قال أئمة أهل الحديث: قول وعمل: قول باطن وظاهر، وعمل باطن وظاهر. والظاهر تابع للباطن لازم له، متى صلح الباطن صلح الظاهر، وإذا فسد فسد، ولهذا قال من قال من الصحابة عن المصلي العابث: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه).

وقال: (وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)) فبين أن صلاح القلب مستلزمٌ لصلاح الجسد، فإذا كان الجسد غير صالح دلّ على أن القلب غير صالح، و القلبُ المؤمن صالح، فعُلم أنّ من يتكلم بالإيمان ولا يعمل به، لا يكون قلبه مؤمنا، حتى إن المكره إذا كان في إظهار الإيمان فلابد أن يتكلم مع نفسه، وفي السر مع من يأمن إليه، ولابد أن يظهر على صفحات وجهه، وفلتات لسانه، كما قال عثمان، وأما إذا لم يظهر أثر ذلك، لا بقوله ولا بفعله قط، فإنه يدل على أنه ليس في القلب إيمان، وذلك أن الجسد تابع للقلب، فلا يستقر شيء في القلب إلا ظهر موجَبه و مقتضاه على البدن، و لو بوجه من الوجوه).

وقال ابن مفلح: قال الشيخ تقي الدين: فأخبر أن صلاح القلب مستلزم لصلاح سائر الجسد، وفساده مستلزم لفساد سائر الجسد. فإذا رُأي ظاهر الجسد فاسدا غير صالح، عُلم أن القلب ليس بصالح بل فاسد. ويمتنع فساد الظاهر مع صلاح الباطن، كما يمتنع صلاح الظاهر مع فساد الباطن؛ إذ كان صلاح الظاهر وفساده ملازما لصلاح الباطن وفساده.

قال عثمان رضي الله عنه: ما أسر أحد سريرة إلا أظهرها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه. وقال الشيخ حافظ الحكمي: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب. قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)).

ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة، أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهرا وباطنا بلا شك، لم يعنوا مجرد التصديق).

7- وروى ابن أبي شيبة عن الحسن قال: إن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني، إنما الإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل..

وجملة القول: أن التلازم بين الظاهر والباطن فرقان بين أهل السنة والمرجئة في باب الإيمان، وأن من عرف هذا التلازم زالت عنه شبهات كثيرة في مثل هذه المواضع التي كثر اختلاف الناس فيها

المرجئة وإنكارهم للتلازم

المرجئة الذين أخرجوا العمل من الإيمان، لا ينازع كثير منهم في أن العمل ثمرة للإيمان الباطن، ولكنهم ينازعون في كونه لازما له، ومن سلّم منهم بالتلازم كان النزاع معه لفظيا، كما سبق.

وفي بيان إنكار المرجئة للتلازم بين الظاهر والباطن، يقول شيخ الإسلام: (فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ويقتضي ذلك، والطاعة من ثمراته ونتائجه، لكنها تنازع هل يستلزم الطاعة؟.

وقال: وقول القائل: الطاعات ثمرات التصديق الباطن، يراد به شيئان:

يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت، وهذا مذهب السلف وأهل السنة.

ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا، وقد يكون الإيمان الباطن تاماً كاملاً وهي لم توجد، وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم.

فتأمل هذا الكلام الواضح البين، من هذا الإمام العلَم، لعل الله أن ينير بصيرتك، وتميز بين كلام أهل السنة والمرجئة.

وقال: الثالث (أي من أغلاط المرجئة): ظنهم أن الإيمان الذي في القلب يكون تاما بدون شيء من الأعمال، ولهذا يجعلون الأعمال ثمرة الإيمان ومقتضاه، بمنزلة السبب مع المسبب، ولا يجعلونها لازمة له. والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة.

ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها لعدم تحقق الارتباط الذي بين البدن والقلب، مثل أن يقولوا: رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ويزني بأمه وأخته، ويشرب الخمر نهار رمضان; يقولون: هذا مؤمن تام الإيمان.

فيبقى سائر المؤمنين ينكرون ذلك غاية الإنكار..

وقال: وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام، فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الْإِسْلامُ عَلانِيَةٌ وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)).

ومتى حصل له هذا الإيمان، وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد.

وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجَبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك.

وقال: والمرجئة المتكلمون منهم والفقهاء منهم يقولون: إن الأعمال قد تسمى إيمانا مجازا؛ لأن العمل ثمرة الإيمان ومقتضاه، ولأنها دليل عليه..

فهذا حال المرجئة قديما، ينفون التلازم، ويتصورون وجود إيمان القلب التام، بل الكامل مع انتفاء العمل الظاهر.

وأما من قال بالإرجاء من المعاصرين أو دخلت عليه شبهته، فقد اضطربوا في هذه المسألة،

فمنهم من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن لفظا، وينفيه حقيقة، فيحكم بإسلام تارك العمل الظاهر كله، ويتصور وجود الإيمان المنجي في القلب مع انتفاء العمل.
ومنهم من يزعم أن التلازم إنما يقع مع الإيمان الكامل

فحسب، فإذا كمل الإيمان في القلب استلزم العمل الظاهر، أما أصل الإيمان فيمكن أن يوجد في القلب (قولا وعملا) دون أن يظهر مقتضاه على أعمال الجوارح... والمقصود هنا التأكيد على أن القول بنفي التلازم مأخوذ عن المرجئة من الجهمية وغيرهم، وأن المرجئة لا تنازع في كون العمل الظاهر ثمرة ودليلا على ما في الباطن، لكنها تنازع في كونه لازما.

إجماع أهل السنة على أن العمل ركن لا يصح الإيمان إلا به

وقد حكى هذا الإجماع ونقله غير واحد من أهل السنة، بألفاظ متقاربة، يدل مجموعها على أن الإيمان لا يجزئ من دون عمل الجوارح.

ومن هؤلاء:

1- الإمام الشافعي، ت: 204هـ، حيث قال: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر).

2- الإمام الحميدي، ت: 219هـ، حيث قال: (وأخبرت أن قوما يقولون: إن من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت، أو يصلي مسند ظهره مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا، إذا علم أن تركه ذلك في إيمانه، إذا كان يقر الفروض واستقبال القبلة. فقلت: هذا الكفر بالله الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وفعل المسلمين، قال الله عز وجل: وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:5] قال حنبل: قال أبو عبدالله أو سمعته يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد على الله أمره وعلى الرسول ما جاء به).

3- الإمام الآجري، ت: 360هـ، حيث قال: (بل نقول–

والحمد لله- قولا يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم، وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض، والحمد لله على ذلك).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله تعالى وإياكم: أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح.

ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الثلاث الخصال كان مؤمنا. دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين).

وقال أيضا: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين واجب على جميع الخلق: وهو تصديق القلب، وإقرار اللسان، وعمل الجوارح.

ثم إنه لا تجزئ معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح. فإذا اكتملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.

ولا ينفع القول إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع القلب. وإنما الإيمان بما فرض الله على الجوارح تصديقا لما أمر الله به القلب، ونطق به اللسان، لقوله: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ [الحج:77]، وقال تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ [البقرة:43]، وفي غير موضع من القرآن، ومثله فرض الحج وفرض الجهاد على البدن بجميع الجوارح.

<u>والأعمال بالجوارح تصديق عن الإيمان بالقلب واللسان.</u>

فمن لم يصدق بجوارحه مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه هذه، ومن رضي لنفسه

بالمعرفة دون القول والعمل لم يكن مؤمنا. ومن لم يعتقد المعرفة والقول كان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك.
هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، فاحذره على دينك.
والدليل عليه قوله تعالى: وَمَا أُمِرُوا إِلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ [البينة:5].
4- أبو طالب المكي، ت: 386هـ، حيث قال: وأيضا: فإن الأمة مجمعة أن العبد لو آمن بجميع ما ذكرناه من عقود القلب في حديث جبريل عليه السلام من وصف الإيمان، ولم يعمل بما ذكرناه من وصف الإسلام بأعمال الجوارح، لا يسمى مؤمنا، وأنه إن عمل بجميع ما وصف به الإسلام ثم لم يعتقد ما وصفه من الإيمان، أنه لا يكون مسلما. وقد أخبر صلى الله عليه وسلم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة).
وقال كلاما نفيسا قبل هذا، يوضح مراده- وسيأتي نقل أكثره- ومن ذلك قوله: (ومن كان ظاهره أعمال الإسلام، (و)لا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب، فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة. ومن كان عقده الإيمان بالغيب، (و)لا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام، فهو كافر كفرا لا يثبت معه توحيد).
5- الإمام ابن بطة العكبري، ت: 387هـ، حيث قال: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه: تصديق بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث.
قال الشيخ: اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به والتصديق له ولرسله ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها.
ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا

بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه.
ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله.
وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة).
وتأمل قوله: (لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها) فإنه موافق لما حكاه الشافعي: كما سبق.
6- شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: 728هـ، حيث قال في معرض الاستدلال على تكفير تارك الصلاة، والمناقشة لأدلة المخالفين: (وأيضا فإن الإيمان عند أهل السنة والجماعة قول وعمل، كما دل عليه الكتاب والسنة و أجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.
والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص، وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة. وأيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل، لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).
7- الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، ت: 1206هـ، حيث قال: (لا خلاف بين الأمة أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب، الذي هو العلم؛ واللسان الذي هو القول، والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخل بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلما.
فإن أقر بالتوحيد، ولم يعمل به، فهو كافر معاند، كفرعون وإبليس. وإن عمل بالتوحيد ظاهراً، وهو لا يعتقده باطناً، فهو منافق خالصاً، أشر من الكافر والله أعلم).
وقال أيضا: اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد وبالحب وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد.

وقال في آخر (كشف الشبهات): (ولنختم الكلام إن شاء الله بمسألة عظيمة مهمة جدا تفهم مما تقدم، ولكن نفرد لها الكلام لعظم شأنها، ولكثرة الغلط فيها، فنقول: لا خلاف أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما. وهذا يغلط فيه كثير من الناس، يقولون: هذا حق، ونحن نفهم هذا، ونشهد أنه الحق، ولكننا لا نقدر أن نفعله، ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم، أو غير ذلك من الأعذار، ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق، ولم يتركوه إلا لشيء من الأعذار، كما قال تعالى: اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلا [التوبة:9]، وغير ذلك من الآيات، كقوله: يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ [البقرة:146]، فإن عمل بالتوحيد عملاً ظاهراً، وهو لا يفهمه ولا يعتقده بقلبه، فهو منافق، وهو شر من الكافر الخالص إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأسْفَلِ مِنَ النار [النساء:145]. وهذه المسألة مسألة طويلة تبين لك إذا تأملتها في ألسنة الناس، ترى من يعرف الحق ويترك العمل به، لخوف نقص دنياه أو جاهه أو مداراة، وترى من يعمل به ظاهراً لا باطناً، فإذا سألته عما يعتقده بقلبه فإذا هو لا يعرفه).
ما قرره شيخ الإسلام بقوله: (وعُلم أن من قال من الفقهاء: إنه إذا أقر بالوجوب، وامتنع عن الفعل، لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه؛ فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان) والشيخ :يجزم بكفر تارك عمل الجوارح بالكلية، ويحكي الإجماع على هذا، فلله الحمد والمنة.
8- أحد أئمة الدعوة، حيث قال في (التوضيح عن توحيد الخلاق): (فأهل السنة مجمعون على أنه متى زال عمل القلب فقط، أو هو مع عمل الجوارح: زال الإيمان

بكليته. وإن وُجد مجرد التصديق، فلا ينفع مجردا عن عمل القلب والجوارح معا، أو أحدهما ، كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول صلى الله عليه وسلم سرا وجهرا).

9- الشيخ عبدالرحمن بن حسن، ت: 1285هـ، حيث قال: (قوله: ((مَنْ شَهِدَ أن لا إِلَهَ إلا الله)) أي تكلم بها عارفا لمعناها، عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا ، كما قال تعالى: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ [محمد:19]، وقوله: إِلا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ [الزخرف:86] أما النطق بها من غير معرفة معناها، ولا يقين ولا عمل بمقتضاها، من نفي الشرك وإخلاص القول والعمل، قول القلب واللسان، وعمل القلب والجوارح، فغير نافع بالإجماع).

وقال: وفي الآية رد على المرجئة والكرامية، ووجهه أنه لم ينفع هؤلاء قولهم: آمنا بالله، مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل. فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان، وهذا قول أهل السنة والجماعة، سلفا وخلفا، والله سبحانه أعلم).

10- الشيخ عبد اللطيف بن عبدالرحمن بن حسن، ت: 1292هـ، حيث قال في رده على من شنع على شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لأجل كلامه السابق، ونسبه إلى الخوارج: (قد تقدم مرارا أن المعترض له حظ وافر من صناعة التبديل والتحريف، كما وصف الله اليهود بذلك في غير آية والذبح والنذر لغير الله، وإخلاص الدين في ذلك كله لله. هذا ما دل عليه كلام شيخنا في (كشف الشبهات) وهذا مجمع عليه بين أهل العلم. فإذا اختل أحد هذه الثلاثة اختل الإسلام وبطل، كما دل عليه حديث جبريل لما سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان والإحسان، فبدأ بتعريف الإسلام بالشهادتين، ولا شك أن العلم والقول والعمل مشترط في صحة الإتيان بهما، وهذا لا يخفى على أحد شم رائحة العلم، وإنما خالف الخوارج فيما دون

ذلك من ظلم العبد لنفسه، وظلمه لغيره من الناس).
11- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ت: 1377هـ، حيث قال: (بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، فلا بد من الثلاثة، لابد أن يكون هو المعتقَد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا): لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّـد بأركانـه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله).

... ومن عرف التوحيد الذي دعت إليه الرسل، زال عنه الإشكال في هذه المسألة، فإن التوحيد هو إفراد الله تعالى بالعبادة، و(لا إله إلا الله) تعني أنه لا معبود بحق إلا الله، فالتوحيد يقوم على عبادة الله وحده بالقلب واللسان والجوارح، بل حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد،..... ولا يتم هذا إلا بالعمل، فكيف يتصور بقاء التوحيد في قلب من عاش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يؤدي له فرضا ولا نفلا.

وقد بان من خلال النقولات السابقة أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول وعمل، أو قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأن هذه الثلاثة لا يجزئ بعضها عن بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، وأن العمل تصديق للقول، فمن لم يصدق القول بعمله كان مكذبا.

إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة

ووجه الاستدلال بهذا الإجماع في مسألتنا: أن تارك أعمال الجوارح بالكلية تارك للصلاة ضمنا، فإذا ثبت إجماعهم على كفر تارك الصلاة وحدها، كان كفر تارك العمل الظاهر كله أحق وأولى بالإجماع.(وقد فصلنا القول فى كفر تارك الصلاة فى المسألة الرابعة من التنبيهات).

وقد حكى هذا الإجماع جماعة من الصحابة والأئمة الذين لم يُعرفوا بالتساهل في نقل الإجماع، ومنهم:

1- جابر بن عبدالله رضي الله عنه: وقد سأله مجاهد بن جبر: ما كان يفرق بين الكفر والإيمان عندكم من الأعمال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: الصلاة.

2- أبو هريرة رضي الله عنه: عن عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفرا غير الصلاة.

3- الحسن البصري: قال: بلغني أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون: بين العبد وبين أن يشرك فيكفر أن يدع الصلاة من غير عذر.

4- عبدالله بن شقيق: قال: لم يكن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة.

5- أيوب السختياني: قال: ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه.

6- إسحاق بن راهويه: قال الإمام محمد بن نصر: سمعت إسحاق يقول: قد صح عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمدا من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر..

وقال ابن رجب: (وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة، وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعا منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة، وكذلك قال سفيان بن عيينة...).

7- محمد بن نصر المروزي: قال: (قد ذكرنا في كتابنا هذا ما دل عليه كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من تعظيم قدر الصلاة وإيجاب الوعد بالثواب لمن قام بها، والتغليظ بالوعيد على من ضيعها، والفرق بينها وبين سائر الأعمال في الفضل، وعظم القدر. ثم ذكرنا الأخبار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في إكفار تاركها، وإخراجه إياه من الملة، وإباحة قتال من امتنع من إقامتها، ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، ولم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك)

9- شيخ الإسلام ابن تيمية: قال في بيان أدلة تكفير تارك الصلاة، بعد ذكر أدلة من الكتاب والسنة، وبيان أنه القول المنقول عن جمهور السلف: (ولأنّ هذا إجماع الصحابة. قال عمر لما قيل له وقد خرج إلى الصلاة: نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وقصته في الصحيح، وفي رواية عنه قال: لا إسلام لمن لم يصل رواه النجاد، وهذا قاله بمحضر من الصحابة).

9- ابن القيم: وقد ذكر أن من كفر تارك الصلاة استدل بالكتاب والسنة وبإجماع الصحابة، ثم قال: (وأما إجماع الصحابة، فقال ابن زنجويه: حدثنا عمر بن الربيع حدثنا يحيى بن أيوب عن يونس عن ابن شهاب قال: حدثني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة أن عبدالله بن عباس أخبره أنه جاء عمر بن الخطاب

حين طعن في المسجد، قال: فاحتملته أنا ورهط كانوا معي في المسجد حتى أدخلناه بيته. قال: فأمر عبدالرحمن بن عوف أن يصلي بالناس. قال: فلما دخلنا على عمر بيته غشي عليه من الموت، فلم يزل في غشيته حتى أسفر، ثم أفاق فقال: هل صلى الناس؟ قال: فقلنا: نعم، فقال: لا إسلام لمن ترك الصلاة، وفي سياق آخر:لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة ثم دعا بوضوء فتوضأ وصلى، وذكر القصة. فقال هذا بمحضر من الصحابة ولم ينكروه عليه. وقد تقدم مثل ذلك عن معاذ بن جبل، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي هريرة، ولا يعلم عن صحابي خلافهم) ثم قال ابن القيم في خاتمة الفصل الذي جعله في الحكم بين الفريقين: (ومن العجب أن يقع الشك في كفر من أصر على تركها ودعي إلى فعلها على رؤوس الملأ وهو يرى بارقة السيف على رأسه، ويُشد للقتل، وعصبت عيناه، وقيل له: تصلي وإلا قتلناك، فيقول: اقتلوني ولا أصلي أبدا. ومن لا يكفر تارك الصلاة يقول: هذا مؤمن مسلم، يغسّل ويصلى عليه ويدفن في مقابر المسلمين وبعضهم يقول: إنه مؤمن كامل الإيمان إيمانه كإيمانه جبريل وميكائيل! فلا يستحي من هذا قوله، من إنكاره تكفير من شهد بكفره الكتاب والسنة واتفاق الصحابة. والله الموفق).

10- الشيخ حمد بن ناصر بن معمر، قال: (فهذه الأحاديث كما ترى، صريحة في كفر تارك الصلاة، مع ما تقدم من إجماع الصحابة، كما حكاه إسحاق بن راهويه، وابن حزم، وعبد الله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء من التابعين ومن بعدهم).

11- الشيخ محمد بن إبراهيم، قال: (فقد وصلني كتابك الذي تستفتي به عن الرجل الذي وعظ في أحد المساجد وقال: من ترك الصلاة تهاونًا وكسلا يقتل. وتسأل عن كلام العلماء في ذلك؟

فالجواب: الحمد لله. ذهب إِمامنا أَحمد بن حنبل والشافعي في أَحد قوليه وإِسحاق بن راهويه،

وعبدالله بن المبارك والنخعي والحكم وأَيوب السختياني وأبو داود الطيالسي وغيرهم من كبار الأَئمة والتابعين إِلى أَن تاركها كافر. وحكاه إِسحق بن راهويه إِجماعًا، ذكره عنه الشيخ أَحمد بن حجر الهيثمي في شرح الأَربعين، وذكره في كتاب (الزواجر عن اقتراف الكبائر) عن جمهور الصحابة. وقال الإِمام أَبو محمد بن حزم: سائر الصحابة ومن بعدهم من التابعين يكفرون تارك الصلاة مطلقًا، ويحكمون عليه بالارتداد منهم أَبو بكر وعمر وابنه عبدالله وعبدالله بن مسعود وابن عباس ومعاذ وجابر وعبد الرحمن بن عوف وأَبو الدرداء وأَبو هريرة وغيرهم من الصحابة ولا نعلم لهم مخالفًا من الصحابة، واحتجوا على كفر تاركها بما رواه مسلم في (صحيحه) عن جابر بن عبدالله، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الشِّرْكِ وَالكُفر ترْكُ الصَّلاةِ)) ، وعن بريدة بن الحصيب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((الْعَهدُ الَّذِيْ بَيْننا وَبَيْنهُمْ الصَّلاةُ فمَن ترَكها فقدْ كفرَ)) رواه الإِمام أَحمد وأَهل السنن.... وعن معاذ مرفوعًا ((مَن تَرَكَ صَلاَةً مَكتُوْبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَت مِنهُ ذِمَّةُ اللهِ)) ، وعن عبدالله بن شقيق العقيلي قال: كان أَصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئًا من الأَعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي. فهذه الأَحاديث كما ترى صريحة في كفر تارك الصلاة مع ما تقدم من إِجماع الصحابة، كما حكاه إِسحق بن راهويه وابن حزم وعبدالله بن شقيق، وهو مذهب جمهور العلماء والتابعين ومن بعدهم).

12- الشيخ عبدالعزيز بن باز، قال: (... ولهذا ذكر عبدالله بن شقيق العقيلي التابعي الجليل، عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أنهم كانوا لا يرون شيئا تركه كفر غير الصلاة، فهذا يدل على أن تركها كفر أكبر بإجماع الصحابة؛ لأن هناك أشياء يعرفون عنها أنها كفر، لكنه كفر دون كفر، مثل

البراءة من النسب، ومثل القتال بين المؤمنين؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((سِبَابُ المُسْلِمُ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)) فهذا كفر دون كفر إذا لم يستحله، ويقول صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ كُفْراً بِكُمْ التَّبَرُّؤُ مِنْ آبَائِكُمْ)) ، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((اثْنَتَانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ)) فهذا كله كفر دون كفر عند أهل العلم؛ لأنه جاء منكراً غير معرف بـ (أل)، ودلت الأدلة الأخرى دالة على أن المراد به غير الكفر الأكبر، بخلاف الصلاة فإن أمرها عظيم، وهي أعظم شيء بعد الشهادتين، وعمود الإسلام).

وبعد: (فهذا الإجماع أقوى دليل في هذه المسألة، وأصرح دليل فيها؛ إذ لا يعتريه احتمال ولا تأويل. وهو ما يؤكد ما دلت عليه ظواهر النصوص بأن المراد بالكفر فيها الكفر المخرج من الملة. وهو يردُّ على كل من أراد صرف تلك النصوص عن ظواهرها، بأن المراد كفر دون كفر. بل هذا الإجماع يوجب على كل منصف الرجوع عن كل قول مخالف له، فإن الأئمة الأربعة وعامة العلماء على أن الإجماع حجة قطعية، لا يجوز العدول عنها. فمن قال من العلماء بخلاف ما دل عليه هذا الإجماع، لعل له عذره أو اجتهاده الذي يؤجر عليه، لكن هذا العذر قد زال عمن اطلع على هذا الإجماع ووقف عليه).

تنبيهان:

الأول: ما ذهب إليه بعض أهل العلم من حمل أحاديث كفر تارك الصلاة على الكفر الأصغر، قد ردّه

شيخ الإسلام من تسعة أوجه، قال في (شرح العمدة): وأما حمله على كفر دون كفر، فهذا حمل صحيح ومحمل مستقيم في الجملة في مثل هذا الكلام، ولهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين في كثير من المواضع مفسراً، لكن الكفر الوارد في الصلاة هو الكفر الأعظم لوجوه:

أحدها: أن الكفر المطلق هو الكفر الأعظم المخرج عن الملة فينصرف الإطلاق إليه، وإنما صرف في تلك المواضع إلى غير ذلك لقرائن انضمت إلى الكلام، ومن تأمل سياق كل حديث وجده معه، وليس هنا شيء يوجب صرفه عن ظاهره، بل هنا ما تقرره على الظاهر.

الثاني: أن ذلك الكفر منكر مبهم مثل قوله: ((وقتاله كفر))، ((هما بهم كفر)) وقوله: ((كفر بالله)) وشبه ذلك، وهنا عرف باللام بقوله: ((ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك)) والكفر المعرف ينصرف إلى الكفر المعروف وهو المخرج عن الملة.

الثالث: أن في بعض الأحاديث: ((فقد خرج من الملة)) وفي بعضها: ((بينه وبين الإيمان)) وفي بعضها: ((بينه وبين الكفر)). وهذا كله يقتضي أن الصلاة حدٌّ تُدخله إلى الإيمان إن فعله، وتخرجه عنه إن تركه.

الرابع: أن قوله: (ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة)، وقوله: (كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة) لا يجوز أن يراد به إلا الكفر الأعظم؛ لأن بينه وبين غير ذلك مما يسمى كفرا أشياء كثيرة، ولا يقال: فقد يخرج من الملة بأشياء غير الصلاة، لأنا نقول: هذا ذكر في سياق ما كان من الأعمال المفروضة، وعلى العموم يوجب تركه الكفر، وما سوى ذلك من الاعتقادات فإنه ليس من الأعمال الظاهرة.

الخامس: أنه خرج هذا الكلام مخرج تخصيص الصلاة وبيان مرتبتها على غيرها في الجملة، ولو كان ذلك

الكفر فسقاً لشاركها في ذلك عامة الفرائض.
السادس: أنه بين أنها آخر الدين، فإذا ذهب آخره ذهب كله.
السابع: أنه بين أن الصلاة هي العهد الذي بيننا وبين الكفار، وهم خارجون عن الملة ليسوا داخلين فيها، واقتضى ذلك أن من ترك هذا العهد فقد كفر، كما أن من أتى به فقد دخل في الدين، ولا يكون هذا إلا في الكفر المخرج من الملة.
الثامن: أن قول عمر: (لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة) أصرح شيء في خروجه عن الملة، وكذلك قول ابن مسعود وغيره، مع أنه بيّن أن إخراجها عن الوقت ليس هو الكفر وإنما هو الترك بالكلية، وهذا لا يكون إلا فيما يخرج من الملة.
التاسع: ما تقدم من حديث معاذ ؛ فإن فسطاطا على غير عمود لا يقوم، كذلك الدين لا يقوم إلا بالصلاة.
وفي هذه الوجوه يبطل قول من حملها على من تركها جاحدا.
وأيضا قوله: (كانوا لا يرون شيئا من الأعمال تركه كفر" وقوله: ليس بين العبد وبين الكفر وغير ذلك مما يوجب اختصاص الصلاة بذلك، وترك الجحود لا فرق فيه بين الصلاة وغيرها؛ ولأن الجحود نفسه هو الكفر من غير ترك حتى لو فعلها مع ذلك لم ينفعه، فكيف يعلق الحكم على ما لم يذكر؟!
ولأن المذكور هو الترك، وهو عام في من تركها جحودا أو تكاسلا، ولأن هذا عدول عن حقيقة الكلام من غير موجب فلا يلتفت إليه).
التنبيه الثاني: ما يردده بعض المخالفين من قولهم: كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟
جوابه أن يقال: إذا ثبت إجماع الصحابة، فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها، ولا يحتج بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، والمسألة لها نظائر،

فمن ذلك:
1- أنه قد نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف.
قال ابن قدامة: (ولأنه إجماع الصحابة رضي الله عنهم بدليل قول علي كرم الله وجهه: كان رأيي ورأي عمر أن لا تباع أمهات الأولاد، وقوله: فقضى به عمر حياته وعثمان حياته، وقول عبيدة: رأي علي ... وعمر في الجماعة أحب إلينا من رأيه وحده. وروى عكرمة عن ابن عباس قال: قال عمر رضي الله عنهم: ما من رجلٍ كان يقر بأنه يطأ جاريته ثم يموت إلا أعتقها ولدها إذا ولدت وإن كان سقطا.
فإن قيل: فكيف تصح دعوى الإجماع مع مخالفة علي وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم؟ قلنا: قد روي عنهم الرجوع عن المخالفة، فقد روى عبيدة قال: بعث إليَّ علي ... وإلى شريح أن اقضوا كما كنتم تقضون فإني أبغض الاختلاف. وابن عباس قال: ولد أم ولد بمنزلتها، وهو الراوي لحديث عتقهن عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر، فيدل على موافقته لهم، ثم قد ثبت الإجماع باتفاقهم قبل المخالفة، واتفاقهم معصوم عن الخطأ؛ فإن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله بحجته، ولو جاز ذلك في بعض العصر لجاز في جميعه، ورأي الموافق في زمن الاتفاق خير من رأيه في الخلاف بعده، فيكون الاتفاق حجة على المخالف له منهم كما هو حجة على غيره.
فإن قيل: فلو كان الاتفاق في بعض العصر إجماعا حرمت مخالفته، فكيف خالفه هؤلاء الأئمة الذين لا تجوز نسبتهم إلى ارتكاب الحرام؟ قلنا: الإجماع ينقسم إلى مقطوع به ومظنون، وهذا من المظنون، فيمكن وقوع المخالفة منهم له مع كونه حجة، كما وقع منهم مخالفة النصوص الظنية، ولا تخرج بمخالفتهم عن كونها حجة، كذا ههنا).
ويقال هنا أيضا: لا يجوز أن يخلو زمن عن قائم لله

بحجته، فأين النقل عن صحابي واحد بما يخالف هذا الإجماع؟!

2- ومن ذلك أيضا: إجماع الصحابة على انتقاض عهد الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم مخالفة بعض الفقهاء في ذلك ، قال شيخ الإسلام: (والدلالة على انتقاض عهد الذمي بسب الله أو كتابه أو دينه أو رسوله ووجوب قتله وقتل المسلم إذا أتى ذلك الكتاب والسنة وإجماع الصحابة والتابعين والاعتبار)ـ إلى أن قال: (وأما إجماع الصحابة فلأن ذلك نُقل عنهم في قضايا متعددة ينتشر مثلها ويستفيض، ولم ينكرها أحد منهم، فصارت إجماعا. واعلم أنه لا يمكن ادعاء إجماع الصحابة على مسألة فرعية بأبلغ من هذا الطريق).

3- ومن ذلك: مسألة اشتراط المرأة على الرجل ألا يتزوج عليها ولا يتسرى، ولا يخرجها من دارها أو بلدها، فقد حكى فيها ابن القيم إجماع الصحابة على أن الشرط لازم، مع مخالفة من خالف من الأئمة. قال رحمه الله: (إذا تزوجها على أن لا يخرجها من دارها أو بلدها، أو لا يتزوج عليها، ولا يتسرى عليها فالنكاح صحيح، والشرط لازم. هذا إجماع الصحابة، فإنه صح عن عمر، وسعد، ومعاوية، ولا مخالف لهم من الصحابة، وإليه ذهب عامة التابعين، وقال به أحمد. وخالف في ذلك الثلاثة، فأبطلوا الشرط، ولم يوجبوا الوفاء به).

4- ومن ذلك: الإجماع القديم على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وقد خالف فيه أبو حنيفة والشافعي. قال شيخ الإسلام: (وكذلك مذهب مالك وأهل المدينة في أعيان النجاسات الظاهرة في العبادات أشبه شيء بالأحاديث الصحيحة، وسيرة الصحابة، ثم إنهم لا يقولون بنجاسة البول والروث مما يؤكل لحمه، وعلى ذلك بضع عشرة حجة، من النص، والإجماع القديم، والاعتبار، ذكرناها في غير هذا الموضع، وليس مع المنجّس إلا لفظ يظن عمومه، وليس بعام، أو قياس

يظن مساواة الفرع فيه للأصل، وليس كذلك).
وقال: (وبول ما أُكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحدٌ من الصحابة إلى تنجسه، بل القول بنجاسته قول محدثٌ لا سلف له من الصحابة).
5، 6، 7- ومن ذلك: الإجماع القديم على حل ذبائح أهل الكتاب، وحل نسائهم، وجواز أخذ الجزية منهم، سواء كانوا أو أحد آبائهم ممن دخلوا في الدين قبل نزول القرآن، أو بعده، وخالف في ذلك الشافعي.
قال الإمام محمد بن الحسين التميمي الجوهري (ت: 350هـ): (وأجمعوا أن ذبيحة الكتابي حلال للمسلم، وسواء دان بدينه ذلك واحد من آبائه قبل نزول القرآن، أو بعده، إلا الشافعي، فإنه لم يجز من ذبائحهم إلا ذبائح من دان منهم أو أحد من آبائهم قبل نزول القرآن، وأما من دان منهم أو أحد من آبائهم بعد نزول القرآن، فإنه لا يبيح للمسلم ذبيحته).
وقال: (وأجمعوا أن الجزية على كل كتابي، وإن كان إنما دان بدينه بعد نزول الفرقان، إلا الشافعي فإنه قال: لا جزية إلا أن يكون قد دان، أو واحدة من آبائه بذلك الدين قبل نزول الفرقان).
وقال أبو بكر الجصاص: (وقد روي عن جماعة من السلف القول في أهل الكتاب من العرب، لم يفرق أحدٌ منهم فيه بين من دان بذلك قبل نزول القرآن أو بعده، ولا نعلم أحدا من السلف والخلف اعتبر فيهم ما اعتبره الشافعي في ذلك، فهو منفرد بهذه المقالة خارج بها عن أقاويل أهل العلم).
وقال شيخ الإسلام: (وهذا مبني على أصل، وهو أن قوله تعالى: وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ [المائدة:5] هل المراد به من هو بعد نزول القرآن متدين بدين أهل الكتاب؟ أو المراد به من كان آباؤه قد دخلوا في دين أهل الكتاب قبل النسخ والتبديل؟ على قولين للعلماء. فالقول الأول هو قول جمهور

المسلمين من السلف والخلف، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحد القولين في مذهب أحمد، بل هو المنصوص عنه صريحا. والثاني: قول الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد).

إلى أن قال: (وأحمد إنما اختلف اجتهاده في بني تغلب، وهم الذين تنازع فيهم الصحابة. فأما سائر اليهود والنصارى من العرب مثل: تنوخ وبهراء وغيرهما من اليهود، فلا أعرف عن أحمد في حل ذبائحهم نزاعا، ولا عن الصحابة ولا عن التابعين وغيرهم من السلف، وإنما كان النزاع بينهم في بني تغلب خاصة).

ثم قال: (بل الصواب المقطوع به أن كون الرجل كتابيا أو غير كتابي هو حكم مستقل بنفسه، لا بنسبه. وكل من تدين بدين أهل الكتاب فهو منهم، سواء كان أبوه أو جده دخل في دينهم، أو لم يدخل، وسواء كان دخوله قبل النسخ والتبديل، أو بعد ذلك. وهذا مذهب جمهور العلماء كأبي حنيفة ومالك والمنصوص الصريح عن أحمد، وإن كان بين أصحابه في ذلك نزاع معروف. وهذا القول هو الثابت عن الصحابة، ولا أعلم بين الصحابة في ذلك نزاعا، وقد ذكر الطحاوي أن هذا إجماع قديم).

8- ومن ذلك: إجماع الصحابة على أن سجود التلاوة غير واجب، مع مخالفة الحنفية فيه. قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أن سجود التلاوة سنة مؤكدة وليس بواجب عند إمامنا ومالك والأوزاعي والليث والشافعي وهو مذهب عمر وابنه عبد الله، وأوجبه أبو حنيفة وأصحابه؛ لقول الله عز وجل: فَمَا لَهُمْ لا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لا يَسْجُدُونَ [الانشقاق:20-21]، ولا يذم إلا على ترك واجب، ولأنه سجود يفعل في الصلاة فكان واجبا كسجود الصلاة.

ولنا ما روى زيد بن ثابت قال: ((قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد منا أحد)). متفق عليه. ولأنه إجماع الصحابة، وروى البخاري

والأثرم عن عمر أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاءت السجدة قال: يا أيها الناس إنما نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه. ولم يسجد عمر. وفي لفظ: إن الله لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء. وفي رواية الأثرم: فقال: على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء. فقرأها ولم يسجد ومنعهم أن يسجدوا، وهذا بحضرة الجمع الكثير، فلم ينكره أحد ولا نُقل خلافه. فأما الآية فإنه ذمهم لترك السجود غير معتقدين فضله ولا مشروعيته. وقياسهم ينتقض بسجود السهو فإنه عندهم غير واجب).

9- ومن ذلك: الإجماع على منع الرجوع في الوقف، مع مخالفة أبي حنيفة. قال ابن قدامة: (وذهب أبو حنيفة إلى أن الوقف لا يلزم بمجرده وللواقف الرجوع فيه إلا أن يوصي به بعد موته فيلزم أو يحكم بلزومه حاكم. وحكاه بعضهم عن علي وابن مسعود وابن عباس. وخالفه صاحباه فقالا كقول سائر أهل العلم. وهذا القول يخالف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر في وقفه: ((لا يباع أصلها ولا يبتاع ولا يوهب ولا يورث)) قال الترمذي: العمل على هذا الحديث عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لا نعلم بين أحد من المتقدمين منهم في ذلك اختلافا).ونظائر هذا كثيرة، تركت ذكرها خشية الإطالة.

نقولات عن أهل العلم في بيان منزلة عمل الجوارح وحكم تاركه

ليس الغرض هنا نقل كلام السلف والأئمة في أن العمل من الإيمان، فهذا أمر معلوم بيّن، لكن المراد حكاية أقوالهم في ارتباط القول بالعمل، وأنه لا يصح القول ولا ينفع ولا يستقيم ولا يقبل إلا بالعمل، وحكاية أقوالهم في ارتباط عمل القلب بعمل الجوارح، وأنه لا يتصور وجود الإيمان الباطن مع تخلف العمل الظاهر، وحكاية ما هو أصرح من ذلك، من تكفير تارك العمل بالكلية، والجزم بردته، وخلو قلبه من الإيمان الصحيح.

والمراد أيضا: إظهار أن القول بعدم صحة الإيمان عند تخلف عمل الجوارح بالكلية، أمرٌ مستقر عند أهل السنة، بيّنه الأئمة سلفا وخلفا، لم يكن بينهم نزاع في ذلك، حتى جاء من دخلت عليه شبهة المرجئة، فزعم أن العمل كمالي في الإيمان، وأن تاركه بالكلية مسلم تحت المشيئة، وهذا ما تلقفوه عن أهل الكلام المذموم من الأشعرية وغيرهم، ثم نسبوه إلى السلف وأهل السنة جهلا وافتراء، وغلا بعضهم حتى زعم أن القول بكفر تارك العمل- كلِّه- هو قول الخوارج والمعتزلة، لا قول أهل السنة، ولهذا رأيت من اللازم نقل كلام الأئمة، من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان، إلى زمننا هذا، نصحا للأمة، ودرءا للفتنة عن ناشئة أهل السنة، تبصيراً للجاهل، وتثبيتاً للعالم، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

1- علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

قال رضي الله عنه: لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل إلا بقول، ولا قول وعمل إلا بنية، ولا نية إلا بموافقة السنة.

2- عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

وقد قال بنفس ما قاله علي رضي الله عنه.

3- سعيد بن جبير، ت: 95هـ

قال: (لا يقبل قول إلا بعمل، ولا يقبل عمل إلا بقول، ولا يقبل قول وعمل إلا بنية، ولا يقبل قول وعمل ونية إلا بنية موافقة للسنة).

4- الحسن البصري، ت: 110هـ

قال: (الإيمان قول، ولا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة)

4- **الأوزاعي، ت: 157هـ**

قال: (أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة، ولا يفرقون بين الإيمان والعمل، ولا يعدون الذنوب كفرا ولا شركا.

وقال: الإيمان والعمل كهاتين، وقال بإصبعيه، لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

وقال: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة. وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، والعمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق بعمله فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها. ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدقه بعمله لم يقبل منه وكان في الآخرة من الخاسرين).

وقال الوليد بن مسلم: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز ينكرون قول من يقول: إن الإيمان قول بلا عمل، ويقولون: لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان).

6- سفيان الثوري، ت: 161هـ

قال رحمه الله: (أهل السنة يقولون: الإيمان قول وعمل مخافة أن يزكوا أنفسهم، لا يجوز عمل إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بعمل، فإن قال من إمامك في هذا؟ فقل: سفيان الثوري).

وقال أيضا: (كان الفقهاء يقولون: لا يستقيم قول إلا بعمل، ولا يستقيم قول وعمل إلا بنية، ولا يستقيم قول وعمل ونية إلا بموافقة السنة).

وقال أيضا: (لا يصلح قول إلا بعمل).

7- الفضيل بن عياض، ت: 187هـ

قال: (لا يصلح قول إلا بعمل).

8- سفيان بن عيينة، ت: 198هـ

قال:: (الإيمان قول وعمل). (وأخذناه ممن قبلنا، وأنه لا يكون قول إلا بعمل. قيل له: يزيد وينقص؟ قال: فإيش إذا؟!).

وقال وقد سئل عن الإرجاء: (يقولون: الإيمان قول، ونحن نقول: الإيمان قول وعمل.

والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض، وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم، وليسوا سواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية. وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر.

وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود.

أما آدم فنهاه الله عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر.

وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا.

وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي صلى الله عليه وسلم وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم، وأقروا به باللسان، ولم يتبعوا شريعته، فسماهم الله عز وجل كفارا.

فركوب المحارم مثل ذنب آدم وغيره من الأنبياء. وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر، مثل كفر إبليس لعنه الله. وتركها على معرفة من غير جحود فهو كفر، مثل كفر علماء اليهود. والله أعلم)

9- إسحاق بن راهويه، ت: 238هـ

قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوما يقولون: من ترك المكتوبات، وصوم رمضان، والزكاة، والحج، وعامة الفرائض من غير جحود بها أنا لا نكفّره، يرجى أمره إلى الله بعد؛ إذ هو مقر. فهؤلاء المرجئة الذين لاشك فيهم).

وكلامه يؤخذ منه أمران:
الأول: تكفير من ترك عامة الفرائض، وهذا مطابق لما سبق نقله عن سفيان بن عيينة، وهو عين ما يقرره شيخ الإسلام، كما سيأتي، لكنه يعبّر بلفظ: الواجبات، ولا فرق.
الثاني: الحكم على المخالف في هذه المسألة بأنه من المرجئة.

10- أبو ثور: إبراهيم بن خالد الكلبي الفقيه، ت: 240هـ

قال: (فأما الطائفة التي زعمت أن العمل ليس من الإيمان؛ فيقال لهم: ما أراد الله من العباد إذ قال لهم: وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الراكِعِينَ [البقرة:43]، الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل؟ فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل؛ فقد كفرت عند أهل العلم، من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة!
فإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل!
قيل: فإذا أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا؟!
أرأيتم لو أن رجلا قال: أعمل جميع ما أمر الله ولا أقر به أيكون مؤمنا؟ فإن قالوا: لا!
قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل منه شيئا أيكون مؤمنا؟
فإن قالوا: نعم!
قيل لهم: ما الفرق وقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل ولم يقر مؤمنا، لا فرق بين ذلك!
فإن احتج فقال: لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل؟ قيل له: إنما نطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء، وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا،

ولو قال: أقر ولا أعمل؛ لم نطلق له اسم الإيمان.
وفيما بينا من هذا ما يكتفى به ونسأل الله التوفيق).

11- أحمد بن حنبل، ت:241هـ

قال في رواية محمد بن موسى البغدادي: (الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، وإذا عملت الحسن زاد، وإذا ضيعت نقص، والإيمان لا يكون إلا بعمل).

12- أبو بكر الآجري المتوفى سنة 360هـ

قال: (فالأعمال – رحمكم الله تعالى – بالجوارح تصديق للإيمان بالقلب واللسان.
فمن لم يصدق الإيمان بجوارحه: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه لهذه، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول: لم يكن مؤمنا، ولم تنفعـه المعرفة والقول، وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، وبالله تعالى التوفيق).
وقال: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصحّ الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، مثل الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد، وما أشبه ذلك).
وقال: وقال تعالى: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر:10] فأخبر تعالى بأن الكلم الطيب حقيقته أن يُرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح، فإن لم يكن عملٌ، بطل الكلام من قائله، ورد عليه. ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد، ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض... ثم جعل على كل قول دليلا، من عملٍ يصدقه، ومن عملٍ يكذبه، فإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا حسنا، رفع الله قوله بعمله، وإذا قال قولا حسنا، وعمل عملا سيئا، رد الله القول على العمل، وذلك في كتاب الله: إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصالِحُ يَرْفَعُهُ [فاطر: 10].

13- ابن بطة العكبري، ت: 387 هـ

قال: (فقد تلوت عليكم من كتاب الله ما يدل العقلاء

من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل، وأن من صدق بالقول وترك العمل كان مكذبا وخارجا من الإيمان، وأن الله لا يقبل قولا إلا بعمل، ولا عملا إلا بقول).

وقال: (فمن زعم أنّه يقر بالفرائض ولا يؤديها، ويعلمها، وبتحريم الفواحش والمنكـــرات ولا ينزجر عنها ولا يتركها، وأنه مع ذلك مؤمن، فقد كذَّب بالكتاب وبما جاء به رسوله، ومثَله كمثل المنافقين الذين قالوا: قَالُواْ آمَنا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ [المائدة:41] فأكذبهم الله وردّ عليهم قولهم، وسماهم منافقين مأواهم الدرك الأسفل من النار، على أن المنافقين أحسن حالا من المرجئة؛ لأن المنافقين جحدوا العمل، وعملوه، والمرجئة أقروا بالعمل بقولهم، وجحدوه بترك العمل به. فمن جحد شيئا وأقر به بلسانه وعمله ببدنه، أحسن حالا ممن أقر بلسانه وأبى أن يعمله ببدنه. فالمرجئة جاحدون لما هم به مقرون، ومكذبون لما هم به مصدقون، فهم أسوأ حالا من المنافقين).

14- شيخ الإسلام ابن تيمية، ت: 728هـ

وقد قرر هذه المسألة من وجوهٍ عدة:

(1) تصريحه بأن من لم يأت بالعمل فهو كافر:

قال: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف، وعلى ما هو مقرر في موضعه، فالقول تصديق الرسول، والعمل تصديق القول، فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا.

والقول الذي يصير به مؤمنا قول مخصوص وهو الشهادتان، فكذلك العمل هو الصلاة.

وأيضاً فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد، وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط، فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا، و من لا دين له فهو كافر).

(2) تصريحه بأن انتفاء أعمال الجوارح مع القدرة والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح:

قال: (وهذه المسألة لها طرفان: أحدهما: في إثبات الكفر الظاهر. والثاني: في إثبات الكفر الباطن.
فأما الطرف الثاني فهو مبني على مسألة كون الإيمان قولا وعملا كما تقدم، ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة، ولا يصوم رمضان، ولا يؤدي لله زكاة، ولا يحج إلى بيته، فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة، لا مع إيمان صحيح).
(3) تصريحه بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها محمد صلى الله عليه وسلم:
قال رحمه الله: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل، وأنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله بقلبه، أو بقلبه ولسانه، ولم يؤد واجباً ظاهراً، لا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات، ولو قدّر أن يؤدي الواجبات لا لأجل أن الله أوجبها، مثل أن يؤدي الأمانة ويصدق الحديث، أو يعدل في قسمه وحكمه، من غير إيمان بالله ورسوله، لم يخرج بذلك من الكفر؛ فإن المشركين، وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور، فلا يكون الرجل مؤمناً بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد صلى الله عليه وسلم. ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات، سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه- فهذا نزاع لفظي- كان مخطئا خطئا بينا، وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها، وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف. والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها).
(4) تصريحه بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان:
قال: (وللجهمية هنا سؤال ذكره أبو الحسن في كتاب (الموجز)، وهو أن القرآن نفى الإيمان عن غير هؤلاء

كقوله: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ [الأنفال:2]، ولم يقل: إن هذه الأعمال من الإيمان. قالوا: فنحن نقول: من لم يعمل هذه الأعمال لم يكن مؤمنا لأن انتفاءها دليل على انتفاء العلم من قلبه.

والجواب عن هذا من وجوه: أحدها: أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب، وبعد هذا فكونها لازمة أو جزءا نزاع لفظي).

فتأمل قوله: (أنكم سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب) لتعلم أن هذا هو مقتضى التلازم عند شيخ الإسلام.

(5) تصريحه بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاء الملزوم الباطن:

قال: (والمرجئة أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان؛ فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين. ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن. فبقي النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن، أو لازم لمسمى الإيمان)

وقال: (وقيل لمن قال: دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز: نزاعك لفظي؛ فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته، كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم، فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن. فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا. وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة. قيل لك: فهذا يناقض قولك إن الظاهر لازم له وموجب له. بل قيل: حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى، فليس بلازم له ولا موجب

ومعلول له، ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن، وإذا عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك).
وقال أيضا: (وقوله: ليس الإيمان بالتمني يعني: الكلامـ وقوله: بالتحلي يعني: أن يصير حلية ظاهرة له، فيظهره من غير حقيقة من قلبه. ومعناه: ليس هو ما يظهر من القول، ولا من الحلية الظاهرة، ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال. فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانا؛ لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم).
وقال: (والعمل الظاهر هو موجب إيمان القلب ومقتضاه، فإذا حصل إيمان القلب حصل إيمان الجوارح ضرورة. وإيمان القلب لابد فيه من تصديق القلب وانقياده، وإلا فلو صدق قلبه بأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبغضه ويحسده ويستكبر عن متابعته لم يكن قد آمن قلبه).
(6) تصريحه بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن ممتنع:
قال: (وأيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب أيضا، وهذا باطل قطعا؛ فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه، فهو كافر قطعا بالضرورة.
وإن أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا؛ لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين، بل من كان مؤمناً بالله ورسوله بقلبه هل يتصور إذا رأى الرسول وأعداءه يقاتلونه وهو قادر على أن ينظر إليهم ويحض على نصر الرسول بما لا يضره، هل يمكن مثل هذا في العادة إلا أن يكون منه حركة ما إلى نصر الرسول، فمن المعلوم أن هذا ممتنع).
(7) تصريحه بأن مذهب السلف وأهل السنة، أنه متى وجد الإيمان الباطن، وجدت الطاعات:

قال: (وقول القائل: (الطاعات ثمرات التصديق الباطن) يراد به شيئان:
يراد به أنها لوازم له، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت. وهذا مذهب السلف وأهل السنة).
(8) تصريحه بأن وجود إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع:
قال: (فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل، أو يقتل مع إسلامه، فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية، والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل. ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان، وأن الأعمال ليست من الإيمان.
وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب، وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع، سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان، أو جزءاً من الإيمان،).
تنبيه: قوله: (إيمان القلب التام) المراد به الصحيح المجزئ، لا الكامل، كما فهم البعض، ويدل على ذلك ما سبق من جزمه رحمه الله بأنه إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم، وأنه لا يبق في القلب إيمان، وأن انتفاء الأعمال الظاهرة إنما يكون مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح، وغير ذلك مما هو صريح لا يحتمل التأويل، بل يدل على ذلك سياق كلامه في هذا الموضع، فإنه في معرض التقرير لكفر تارك الصلاة، والرد على من لا يكفره ولو أصرّ على الترك حتى يقتل. وذكر قبلها مثالين: الأول: من أخذ يلقي المصحف في الحش، ويقول: أشهدا أن ما فيه كلام الله. والثاني: من جعل يقتل نبيا من الأنبياء، ويقول: أشهد أنه رسول الله، (ونحو ذلك من الأفعال التي تنافي إيمان القلب، فإذا قال: أنا مؤمن بقلبي مع هذه

الحال، كان كاذبا فيما أظهره من القول. فهذا الموضع ينبغي تدبره، فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن...) الخ.
فالكلام ليس في نقص الإيمان، بل في زواله، فتنبه.
وقد استعمل شيخ الإسلام مصطلح (إيمان القلب التام) بمعنى (الإيمان الصحيح أو المجزئ الذي يقابله الكفر) في مواضع، منها:
1- قوله: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر، كما في (المسند) عن النبي أنه قال: ((الإسلام علانية والإيمان في القلب والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره)). ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج؛ لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا، ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه، كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما امتنع أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة. فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام. وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في الآخرة، فإن هذا ممتنع؛ إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة، فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك).
فانظر قوله: (فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام) وتأمل هل يصح أن يحمل ذلك على الإيمان الكامل؟!
إن ذلك يعني صحة إيمان من ترك الشهادتين مع القدرة! وقد مضى أن أهل السنة مجمعون على كفر

من ترك الشهادتين مع القدرة.
2- وقريب من هذا قوله: (ثم إنه إذا تحقق القلب بالتصديق والمحبة التامة المتضمنة للإرادة، لزم وجود الأفعال الظاهرة؛ فإن الإرادة الجازمة إذا اقترنت بها القدرة التامة لزم وجود المراد قطعا، وإنما ينتفي وجود الفعل لعدم كمال القدرة أو لعدم كمال الإرادة، وإلا فمع كمالها يجب وجود الفعل الاختياري.
فإذا أقر القلب إقرارا تاما بأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأحبه محبة تامة، امتنع مع ذلك أن لا يتكلم بالشهادتين مع قدرته على ذلك، لكن إن كان عاجزا لخرس ونحوه، أو الخوف ونحوه، لم يكن قادرا على النطق بهما).
قلت: التام هنا بمعنى الصحيح قطعا، ولا يجوز حمله على (الكامل) وإلا للزم صحة إقرار القلب، وصحة المحبة، مع عدم التكلم بالشهادتين مع القدرة.
3- وقال رحمه الله في بيان أوجه تفاضل الإيمان: (أحدها: الأعمال الظاهرة فإن الناس يتفاضلون فيها وتزيد وتنقص، وهذا مما اتفق الناس على دخول الزيادة فيه والنقصان، لكن نزاعهم في دخول ذلك في مسمى الإيمان، فالنفاة يقولون هو من ثمرات الإيمان ومقتضاه، فأُدخل فيه مجازا بهذا الاعتبار، وهذا معنى زيادة الإيمان عندهم ونقصه، أي زيادة ثمراته ونقصانها، فيقال: قد تقدم أن هذا من لوازم الإيمان وموجباته، فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب بلا قول ولا عمل ظاهر، وأما كونه لازما أو جزءا منه فهذا يختلف بحسب حال استعمال لفظ الإيمان مفردا أو مقرونا بلفظ الإسلام والعمل).
و(الإيمان التام) هنا هو الصحيح ولا شك، ولو فسر بالكامل للزم أن يصح الإيمان مع تخلف القول، ولا قائل به من أهل السنة.
4- وقال أيضا: (وأما إبليس وفرعون واليهود ونحوهم، فما قام بأنفسهم من الكفر وإرادة العلو والحسد، منع من حب الله وعبادة القلب له الذي لا يتم الإيمان إلا

به، وصار فى القلب من كراهية رضوان الله واتباع ما أسخطه ما كان كفرا لا ينفع معه العلم). والتمام هنا بمعنى الصحة من غير شك.

5- وقال: (وهو مركب من أصل لا يتم بدونه، ومن واجب ينقص بفواته نقصا يستحق صاحبه العقوبة...) فالتمام هنا بمعنى الصحة، دون شك، وقد أكثر المخالف من الاستشهاد بهذا النص دون أن ينتبه لهذا المعنى!

وهذا-وغيره- يؤكد أن استعمال التام بمعنى الصحيح أو المجزئ أو أصل الإيمان، هو الغالب في كلام شيخ الإسلام، وقد قال: (فإنه يجب أن يُفسّر كلام المتكلم بعضُه ببعض، ويؤخذ كلامُه هاهنا وهاهنا، وتُعرف ما عادته (وما) يعنيه ويريده بذلك اللفظ إذا تكلم به، وتُعرف المعاني التي عُرف أنه أرادها في موضع آخر، فإذا عُرف عُرْفه وعادتُه في معانيه وألفاظه، كان هذا مما يُستعان به على معرفة مراده. وأما إذا استُعمل لفظه في معنى لم تجر عادته باستعماله فيه، وتُرك استعماله في المعنى الذي جرت عادته باستعماله فيه، وحُمل كلامه على خلاف المعنى الذي قد عُرف أنه يريده بذلك اللفظ، بجعلِ كلامه متناقضا، وتركِ حمله على ما يناسب سائر كلامه، كان ذلك تحريفا لكلامه عن موضعه، وتبديلا لمقاصده، وكذبا عليه).

(9) تصريحه بأنه لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح:

قال: (وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال الظاهرة لازمة لذلك، لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح، بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب).

قلت: فإذا عدمت أعمال الجوارح بالكلية، لم يتصور وجود الإيمان الواجب في القلب.

وعلى فرض أن شيخ الإسلام يريد بالإيمان الواجب

هنا ما زاد على أصل الإيمان الصحيح المجزئ، فإنه يسقط الاستشهاد به، لكنه لا ينافي عباراته الماضية التي يصرح فيها بأنه لم يبق في القلب إيمان، بل الكفر والزندقة، لأنا نقول: ترك العمل الظاهر بالكلية دليل على عدم وجود الإيمان القلبي الصحيح، وعلى عدم وجود ما زاد على الصحيح من باب أولى.

(10) تصريحه بأن ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب:

قال: (فالسلف يقولون: ترك الواجبات الظاهرة، دليل على انتفاء الإيمان الواجب من القلب، لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب، الذي هو حب الله ورسوله، وخشية الله، ونحو ذلك، لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء.

وعند هؤلاء كل من نفى الشرع إيمانه دلّ على أنه ليس في قلبه شيء من التصديق أصلا، وهذا سفسطة عند جماهير العقلاء).

قلت: الإيمان الواجب هنا، هو الإيمان الصحيح المجزئ، بدليل قوله: (لكن قد يكون ذلك بزوال عمل القلب... لا يستلزم ألا يكون في القلب من التصديق شيء).

وسياق الكلام يفيد بأن شيخ الإسلام يسلم للمخالف بأن إيمان القلب يذهب وينتفي، لكن ليس لذهاب التصديق فقط، بل قد يكون بذهاب عمل القلب، وهذا يدل على أن المراد بانتفاء الإيمان الواجب من القلب: انتفاء الإيمان الصحيح المجزئ، المترتب على (زوال عمل القلب).

(11) تصريحه بأنه لابد في الإسلام من الإتيان بأصل الطاعة في الظاهر:

قال: (فإذا قال أحد هؤلاء العالمين الجاحدين الذين ليسوا بمؤمنين: محمد رسول الله، كقول أولئك اليهود وغيرهم، فهذا خبر محض مطابق لعلمهم الذي قال الله فيه: الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

[البقرة:146]، لكن كما لا ينفعهم مجرد العلم، لا ينفعهم مجرد الخبر، بل لابد أن يقترن بالعلم في الباطن مقتضاه من العمل الذي هو المحبة والتعظيم والانقياد ونحو ذلك، كما أنه لابد أن يقترن بالخبر الظاهر مقتضاه من الاستسلام والانقياد وأصل الطاعة).

وهذا كما ترى صريح في اشتراط أربعة أمور، هي أركان الحقيقة المركبة، قول القلب وعمله، وقول اللسان وأصل عمل الجوارح، وسماه هنا: أصل الطاعة، وبين أنه لا ينفع الكافر وجود التصديق مع قول اللسان، ما لم يقترن التصديق بالعمل الباطن، ويقترن قول اللسان بالعمل الظاهر، وفي هذا أبلغ رد على من زعم أن التلازم بين الظاهر والباطن إنما هو في الإيمان المطلق أو الكامل لا في أصل الإيمان.

15- الإمام ابن القيم رحمه الله، ت:751هـ

(1) تصريحه بأن تخلف العمل الظاهر دليل على فساد الباطن.

قال: (الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده

ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له وإن حقن به الدماء وعصم به المال والذرية.

ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك، فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان.

ونقصه دليل نقصه.

وقوته دليل قوته. فالإيمان قلب الإسلام ولبه، واليقين قلب الإيمان ولبه. وكل علم وعمل لا يزيد الإيمان واليقين قوةً فمدخول، وكل إيمان لا يبعث على العمل فمدخول).

وقال: (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة، فليس بنافع، حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن.

وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام

الظاهرة، لا تنفع ولو كانت ما كانت، فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف، ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع، لم ينجه ذلك من النار، كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار).

(2) تصريحه بأن من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية:

قال: (على أنا نقول: لا يصر على ترك الصلاة إصرارا مستمرا من يصدّق بأن الله أمر بها أصلا، فإنه يستحيل في العادة والطبيعة أن يكون الرجل مصدقا تصديقا جازما أن الله فرض عليه كل يوم وليلة خمس صلوات، وأنه يعاقبه على تركها أشد العقاب، وهو مع ذلك مصر على تركها، هذا من المستحيل قطعا، فلا يحافظ على تركها مصدق بفرضها أبدا، فإن الإيمان يأمر صاحبه بها، فحيث لم يكن في قلبه ما يأمر بها فليس في قلبه شيء من الإيمان، ولا تصغ إلى كلام من ليس له خبرة ولا علم بأحكام القلوب وأعمالها. وتأمل في الطبيعة بأن يقوم بقلب العبد إيمان بالوعد والوعيد، والجنة والنار، وأن الله فرض عليه الصلاة، وأن الله يعاقبه معاقبة على تركها، وهو محافظ على الترك، في صحته وعافيته، وعدم الموانع المانعة له من الفعل، وهذا القدر هو الذي خفي على من جعل الإيمان مجرد التصديق، وإن لم يقارنه فعل واجب ولا ترك محرم، وهذا من أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمان جازم لا يتقاضاه فعل طاعة ولا ترك معصية...).

(3) تصريحه بأن التصديق لا يصح إلا بالعمل:

قال: (فالتصديق إنما يتم بأمرين: أحدهما اعتقاد الصدق، والثاني محبة القلب وانقياده، ولهذا قال تعالى لإبراهيم: يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا [الصافات: 104-105]، وإبراهيم كان معتقداً لصدق رؤياه من حين رآها، فإن رؤيا الأنبياء وحي، وإنما جعله مصدقاً لها بعد أن فعل ما أمر به، وكذلك قوله:

((وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ)) ، فجعل التصديق عمل الفرج ما يتمنى القلب، والتكذيب تركه لذلك، وهذا صريح في أن التصديق لا يصح إلا بالعمل. وقال الحسن: ليس الإيمان بالتمني ولا بالتحلي، ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل.

وقد روي هذا مرفوعاً، والمقصود أنه يمتنع مع التصديق الجازم بوجوب الصلاة، (و)الوعد على فعلها والوعيد على تركها. وبالله التوفيق).

وقال رحمه الله: (وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده، الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره؛ فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح؛ إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت، ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان. فإن الإيمان ليس مجرد التصديق..... وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد، وهكذا الهُدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

16- الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب، ت: 1206هـ

قال: (اعلم رحمك الله أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب وبالبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر، فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث كفر وارتد).

17- الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ت: 1376هـ

قال: فائدة (الإيمان يشمل عقائد الدين وأعمال القلوب والجوارح) توضيح أن الإيمان يشمل عقائد الدين، وأعمال القلوب، وأعمال الجوارح، كما دل عليه الكتاب والسنة، واتفق عليه السلف الصالح، وبيان ارتباط بعضها ببعض: وذلك أن العبد إذا سمع النصوص من الكتاب والسنة، الدالة على صفات الله إثباتا ونفيا، وعلى تصديق رسوله، وعلى الإخبار بكل الغيوب، وعلى الأمر بالخير والنهي عن الشر، فإنه يفهمها أولا، فإذا فهمها وعرفها، اعترف القلب بها، وصدقها تصديقا لا ريب فيه، تصديقا لله ولرسوله، وذلك يقتضي محبتها، والتقرب إلى الله باعتقاد ما دلت عليه، والجزم بأنه الحق النافع، فإذا عرف الله ورسوله وأحبه، أحب كل ما يقرب إلى الله، وكره كل ما يبغضه ويمقته، وحينئذ ينقاد القلب انقيادا جازما لطاعة الله وطاعة رسوله، فيقصد ويريد فعل ما يقدر عليه من محبوبات الله، من واجب ومستحب قصدا جازما، يترتب عليه وجود ما قصده وأراده، ويقصد اجتناب ما نهى الله عنه ونهى عنه رسوله قصدا جازما، يقترن به الترك، وهذا هو معنى قوله: رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنا [آل عمران:193]، وقول المؤمنين: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا [البقرة:285]، ومنّة الله عليهم بقوله: وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ [الحجرات:7] الآية، فتبين أن هذه الأمور: التصديق، والاعتراف، والحب، والانقياد، ووجود مُقتضَى هذا الانقياد، متلازمة، مرتبط بعضها ببعض، إذا تم واحد منها وكمل، عُلم أن جميعها قد كملت، وإذا انتفى واحد منها بالكلية: عُلم أن جميعها انتفت، وإذا نقص واحد منها فلنقصٍ في بقيتها، فافهم هذا الإيضاح في بيان الإيمان، ولهذا مثل الله الإيمان بالشجرة في وجودها، وكمالها، ونقصها، على هذا الوصف الذي ذكرنا، والله أعلم).

وهذا صريح في إثبات التلازم والارتباط بين أجزاء

الإيمان، وأنه إذا انتفى عمل الجوارح بالكلية عُلم انتفاء بقية الأجزاء، وكذا لو انتفى التصديق، أو انتفى عمل القلب.
وقال في تفسير قوله تعالى: وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ [الشورى:36] (أي جمعوا بين الإيمان الصحيح، المستلزم لأعمال الإيمان الظاهرة والباطنة، وبين التوكل، الذي هو الآلة لكل عمل، فكل عمل لا يصحبه التوكل، فغير تام).
وقال: (وقد يعطف الله على الإيمان الأعمال الصالحة، أو التقوى، أو الصبر، للحاجة إلى ذكر المعطوف؛ لئلا يظن الظان أن الإيمان يكتفى فيه بما في القلب. فكم في القرآن من قوله:إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصالِحَاتِ ثم يذكر خبرا عنهم. والأعمال الصالحات من الإيمان، ومن لوازم الإيمان، وهي التي يتحقق بها الإيمان. فمن ادعى أنه مؤمن، وهو لم يعمل بما أمر الله به ورسوله من الواجبات، ومن ترك المحرمات، فليس بصادق في إيمانه).
18- الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي، ت: 1377هـ
قال: (ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق).
19- الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ت: 1389هـ
قال: (فدل على أن مجرد قول لا إله إلا الله لا يمنع من التكفير، بل يقولها ناس كثير ويكونون كفارا: إما لعدم العلمِ بها، أو العملِ بها، أو وجود ما ينافيها، فلابد مع النطق بها من أشياء أخر، أكبرها معرفة معناها

والعمل به).

20- الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، ت: 1420هـ

وقد زعم البعض أنه يرى مسألة ترك عمل الجوارح بالكلية، مسألةً خلافية بين أهل السنة، وهذا زعم باطل، فالشيخ: يجزم بأن العمل ركن في الإيمان، وأن القول بأنه شرط كمال قول المرجئة، لا قول أهل السنة، ويرى أنه لا يتصور وجود الإيمان مع ترك جميع العمل، وتولى التحذير من القول المخالف الذي يحكم بإسلام تارك العمل بالكلية، وقرظ وأقرّ ما فيه التصريح بأن ترك جميع العمل كفر. وإليك البيان من ثمانية أوجه:

الأول: أن الشيخ صرح في حوار أجرته معه مجلة المشكاة بأن مقولة: "العمل شرط كمال" هي مقولة المرجئة، وهذا نص الحوار:

(المشكاة: ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل، وهل هو داخل في المسمى، ذكر أنه شرط كمال، قال الحافظ (السلف قالوا....).

الشيخ ابن باز: لا، هو جزء، ما هو بشرط، هو جزء من الإيمان، الإيمان قول وعلم وعقيدة أي تصديق، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.

المشكاة: هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال؟

الشيخ: لا، لا، ما هو بشرط كمال، جزء، جزء من الإيمان. هذا قول المرجئة، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول: التصديق. وكل هذا غلط.

الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة، كما في الواسطية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

المشكاة: المقصود بالعمل جنس العمل؟

الشيخ: من صلاة وصوم وغيره. عمل القلب من خوف ورجاء.
المشكاة: يذكرون أنكم لم تعلقوا على هذا في أول الفتح؟
الشيخ: ما أدري، تعليقنا قبل أربعين سنة، قبل أن نذهب إلى المدينة، ونحن ذهبنا للمدينة في سنة 1381 هـ، وسجلنا تصحيحات الفتح أظن في 1377هـ أو 87 (لعلها 78) أي تقريبا قبل أربعين سنة. ما أذكر يمكن مرّ ولم نفطن له).
الثاني: أن الشيخ حذر من كتاب (ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)، واعتبر كتابه داعيا لمذهب الإرجاء المذموم وأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة في حقيقة الإيمان.
والكتاب المحذَّر منه يرى أن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن تاركه بالكلية مسلم عاص معرض للوعيد. ولو كان الشيخ يراها مسألة خلافية لما حذر من كتابه ولما وصفه بالإرجاء.
الثالث: أن الشيخ أقر ما تعقب به الشيخ علي بن عبد العزيز الشبل كلام الحافظ ابن حجر، وذلك في كتابه: (التنبيه على المخالفات العقدية في الفتح)(ص28)
قال المؤلف: (الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح قد تكون شرطا في صحة الإيمان، أي أنها من حقيقة الإيمان، قد ينتفي الإيمان بانتفائها كالصلاة. وقد تكون شرطا في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفرا، فهذا التفصيل لابد منه لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية. مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان الإيمان الثلاثة: قول وعمل واعتقاد، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافا للخوارج والمعتزلة، والله ولي التوفيق).
الرابع: أن الشيخ قد أقر ما هو أبلغ من ذلك وأظهر في نقد كلام ابن حجر وبيان معتقد أهل السنة، وذلك بإقراره ما كتبه الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف

في كتابه: (التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد)، حيث علق المؤلف في الهامش بقوله: (وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها نسبته القول بأن الأعمال شرط في كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفرة سواء كانت تركا، كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة، أو كانت فعلا كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله، فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنبا دون الكفر فشرط كمال. وإنما أوردت كلامه هنا لحُكمه بالكفر على من فعل فعلا يدل على كفره كالسجود لصنم دون أن يقيده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضا، فالسجود لصنم كفر بمجرده وليس فعلا يدل على الكفر).

وقد أثنى الشيخ على الكتاب وقال: (فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون).

الخامس: أن الشيخ قرظ كتاب (درء الفتنة عن أهل السنة) للشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد حفظه الله، وقد جاء في الكتاب: (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا، مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف:43]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).

والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.

قال الشيخ ابن باز في تقريظه: (أما بعد: فقد اطلعت على هذه الرسالة الموسومة بـ(درء الفتنة عن أهل

السنة) من مؤلفات أخينا العلامة الدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد، فألفيتها رسالة قيمة مفيدة جديرة بالنشر والتوزيع. جزى الله مؤلفها خيرا وضاعف مثوبته ونصر به الحق، إنه جواد كريم. وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه).

السادس: أن الشيخ يرى كفر من ترك عمل الجوارح بالكلية، وهذا يعلم من: تصريحه بكفر تارك الصلاة، فتارك الصلاة وما معها من أعمال الجوارح لا شك في كفره عند الشيخ، من باب أولى.

وليست المسألة راجعة إلى قضية الصلاة، حتى يدعى الخلاف فيها، بناء على الخلاف المشهور في حكم تارك الصلاة، بل جميع أهل السنة يرون ركنية العمل وضرورة وجوده ليصح الإيمان، سواء قالوا بكفر تارك الصلاة أو نازعوا في ذلك. يوضحه الوجه:

السابع: أن الشيخ أجاب أحد طلابه بجوابٍ فصلٍ في هذه المسألة، مبيناً الفرق بين ترك آحاد ٍالأعمالَ، وتركِ العمل جملة، وأن أهل السنة متفقون على أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان.

قال الأخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي حفظه الله: (وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز عام(1415هـ) وكنا في أحد دروسه عن الأعمال: أهـي شـرط صحـة للإيمان، أم شرط كمال؟

فقال: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصح الإيمـان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

فقلت له: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال؟ أم شرط صحة؟

فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصـلاة، وعليـه إجماع الصحابـة كما حكاه عبدالله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان

عندهم: قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة).
الثامن: أن الشيخ ابن باز سئل ما نصه: من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال، هل يكون مسلماً؟
فأجاب: (لا، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله، يوحد الله بخوفه ورجاءه، ومحبته، والصلاة، ويؤمن أن الله أوجب كـذا وحـرم كـذا. ولا يتصـور، مـا يتصـوّر أن الإنسـان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس لـه. لا يمكــن يتصـور أن يقـع مـن أحـد. نعم؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل. الإيمان الصادق).
تعليق: مع وضوح كلام الشيخ وكثرته في بيان هذه المسألة، إلا أن المخالف أعرض عنه، وتمسك بكلامه في حكاية خلاف أهل السنة في حكم تارك الصلاة، أو تارك المباني الأربعة، وهذا خارج عن محل النزاع، فكلامنا في ترك العمل الظاهر بالكلية، لا في ترك بعض الأعمال.
ومن ذلك استشهادهم بحوار أجرته مجلة الفرقان مع الشيخ، جاء فيه: (س: العلماء الذين قالوا بعدم كفر من ترك أعمال الجوارح مع تلفظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي هل هم من المرجئة؟
فقال الشيخ: هذا من أهل السنة والجماعة، فمن ترك الصيام أو الزكاة أو الحج لا شك أن ذلك كبيرة عند العلماء، ولكن على الصواب لا يكفر كفراً أكبر، أما تارك الصلاة، فالأرجح أنه كافر كفراً أكبر إذا تعمد تركها، وأما تارك الزكاة والصيام والحج فإنه كفر دون كفر.
السائل: أعمال الجوارح هل هي شرط كمال أم شرط صحة الإيمان؟
الشيخ: إن أعمال الجوارح كالصوم هي من كمال الإيمان والصدقة والزكاة من كمال الإيمان وتركها ضعف في الإيمان، أما الصلاة فالصواب أن تركها كفر، فالإنسان عندما يأتي بالأعمال الصالحة فإن ذلك

من كمال الإيمان) انتهى.
قلت: هذا أعلى ما استشهدوا به من كلام الشيخ رحمه الله في هذه المسألة، ولا معارضة بينه وبين ما نقلته عنه، فكلامه هنا عن ترك آحاد العمل، كالصيام أو الزكاة أو الحج، أو الصلاة، والخلاف فيها معتبر بين أهل السنة، ولم يتحدث الشيخ عن ترك جميع العمل، وإن كان السائل أراد هذا، لكن لا يخفى أن عبارة: (ترك أعمال الجوارح) تحتمل الترك الكلي، وتحتمل ترك البعض، والشيخ على كل تقدير، أجاب عن ترك البعض.
وأما ما نقلته عنه فهو صريح في الترك الكلي، وفي الحكم على القول المخالف بأنه قول المرجئة، فلا يَترك هذا، ويتمسك بما هو خارج عن محل النزاع، من يريد الحق وينشده، والموفق من وفقه الله.

21- الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ت: 1420هـ

قال: (إن الإيمان بدون عمل لا يفيد؛ فالله حينما يذكر الإيمان يذكره مقرونًا بالعمل الصالح؛ لأننا لا نتصور إيمانًا بدون عمل صالح، إلا أن نتخيله خيالا؛ آمن من هنا، قال: أشهد ألا إله إلا الله ومحمد رسول الله، ومات من هنا. هذا نستطيع أن نتصوره، لكن إنسان يقول: لا إله إلا الله، محمد رسول الله؛ ويعيش دهره مما شاء الله ولا يعمل صالحًا؛ فعدم عمله الصالح هو دليل أنه يقولها بلسانه، ولم يدخل الإيمان إلى قلبه؛ فذكر الأعمال الصالحة بعد الإيمان ليدل على أن الإيمان النافع هو الذي يكون مقرونًا بالعمل الصالح).ولولا بطانة السوء حوله لثبت على ذلك رحمه الله

22- الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين، ت: 1421هـ

وكلامه في هذه المسألة مستفيض، ومذهبه واضح بيّن، لا يشتبه على من قرأ كلامه، وقد سقت منه اثني عشر موضعا:

(1) قال في شرح (كشف الشبهات): (ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنها لابد أن يكون الإنسان موحدا بقلبه، وقوله، وعمله، فإن كان موحدا بقلبه، ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه؛ لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((ألا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ)) ، فإذا وحد الله كما زعم بقلبه ولكنه لم يوحده بقوله أو فعله؛ فإنه من جنس فرعون الذي كان مستيقناً بالحق عالماً، لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية).

وسئل: عفا الله عنك يا شيخ، ورد عن بعض السلف في حديث أنه من شهد بالتوحيد دخل الجنة أنه منسوخ بأحاديث الفرائض، فهل هذا قول صحيح؟ فأجاب: (الصحيح أنه لا نسخ بهذا، ولكن ليكن معلوما أن من شهد بالتوحيد مخلصا، فلا يمكن أن يدع الفرائض؛ لأن إخلاصه يحمله على أن يفعل. كيف تشهد ألا إله إلا الله، أي لا معبود بحق إلا الله، وكيف تقول: أنا أريد بذلك وجه الله، ثم لا تعمل العمل الذي يوصلك إلى الله؟! فهذا لا يمكن، ولهذا كان من حافظ على ترك الصلاة ولم يصل أبدا كافر، فلو قال: أشهد ألا إله إلا الله وأومن بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولكن لا أصلي، نقول: أنت كافر، لا فرق بينك وبين الذي يسجد للصنم؛ ولهذا جاء في رواية مسلم من حديث جابر: ((بَيْن الرَّجل وَبَيْن الكُفر وَالشِّرْكِ ترْكُ الصَّلاةِ))).

(3) وقال في شرح حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه: ((فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى النارِ مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)): (قوله: ((مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ)) أي بشرط الإخلاص، بدليل قوله: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ)) أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجها، فلابد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن

مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه فلا نحتاج إلى قول الزهري بعد أن ساق الحديث، كما في (صحيح مسلم) حيث قال: ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحرمت أمور؛ فلا يغتر مغتر بهذا. فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال لا إله إلا الله، حيث قال: ((يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ))، ولهذا قال بعض السلف عند قول النبي صلى الله عليه وسلم:
((مفتاح الجنة لا إله إلا الله)): لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له).
(4) وقال: (وترك الصلاة كفر مخرج عن الملة إذا تركها الإنسان ولم يصل، لأدلة كثيرة من الكتاب والسنة، وقد حكى بعض أهل العلم إجماع الصحابة على ذلك، ولا شك أن الذي لا يصلي ليس في قلبه إيمان؛ لأن الإيمان مقتضٍ لفعل الطاعة، وأعظم الطاعات البدنية الصلاة، فإذا تركها فهو دليل أنه ليس في قلبه إيمان، وإن ادعى أنه مؤمن، فإن من كان مؤمناً فإنه بمقتضى هذا الإيمان يكون قائماً بهذه الصلاة العظيمة).
(5) وسئل رحمه الله: عن قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((يقول الله تعالى: شَفَعَتْ الْمَلائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ وَلَمْ يَبْقَ إلا أَرْحَمُ الراحِمِينَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنْ النارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) رواه مسلم ، ما معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط))؟
فأجاب: (معنى قوله: ((لم يعملوا خيرا قط)) أنهم ما عملوا أعمالا صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل، آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل، وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيرا قط.
وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلا، فإن من لم يصل فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم

القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله. فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم، فما عملوا خيرا قط.

وإما أن يكون هذا عاما ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة، فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار).

(6) وسئل: كيف التوفيق بين قوله صلى الله عليه وسلم في أقوام يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة، والأحاديث التي جاءت بكفر تارك الصلاة؟

فأجاب: (يحمل قوله صلى الله عليه وسلم: إنهم يدخلون الجنة ولم يسجدوا لله سجدة على أناس يجهلون وجوب الصلاة، كما لو كانوا في بلاد بعيدة عن الإسلام، أو في بادية لا تسمع عن الصلاة شيئا.

ويحمل أيضا على من ماتوا فور إسلامهم دون أن يسجدوا لله سجدة.

وإنما قلنا ذلك لأن هذا الحديث الذي ذكرت من الأحاديث المتشابهة، وأحاديث كفر تارك الصلاة من الأحاديث المحكمة البينة، والواجب على المؤمن في الاستدلال بالقرآن أو السنة أن يحمل المتشابه على المحكم. واتباع المتشابه واطّراح المحكم طريقة من في قلوبهم زيغ والعياذ بالله، كما قال الله تعالى: هُوَ الَّذِي أنزلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَما الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ [آل عمران: 7]).

(7) وسئل: استدل بعض العلماء على عدم كفر تارك الصلاة بحديث الشفاعة الطويل الذي أخرجه البخاري ومسلم... فما قولكم حفظكم الله تعالى؟

فأجاب بقوله: (حديث الشفاعة الذي استدل به من لا يرى كفر تارك الصلاة عام مخصوص بلا ريب، فإنه مخصوص بمن قال لا إله إلا الله وأتى مكفراً، مثل أن

يقول: لا إله إلا الله وهو ينكر تحريم الربا، أو فرضية الصلاة ونحو ذلك، لم يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، فكذلك من قال: لا إله إلا الله، وترك الصلاة، فإنه لا يخرج من النار بشفاعة ولا غيرها، لأنه كافر، فأي فرق بين من كفر بجحد فرضية الصلاة مع نطقه بالشهادة، ومن كفر بترك الصلاة مع نطقه بالشهادة؟!! فكما أن الأول لا يدخل في الحديث فكذلك الثاني.

وأيضاً فإن قوله: ((لم يعمل خيراً قط)) عام يدخل فيه من لم يصل؛ لأن الصلاة من الخير، ولكن هذا العموم خُصَّ بالأدلة الدالة على كفر تارك الصلاة، فيخرج تارك الصلاة من عمومه، كما هو الشأن في العمومات المخصوصة).

(8) وسئل رحمه الله: يوجد قِبَلنا من يقول: الإيمان اعتقاد بالقلب، وتلفظ باللسان، وأصل عمل القلوب فقال - وهو غاضب-: (أعوذ بالله، هذا قول المرجئة، وهو مذهب قديم معروف).

(9) وسئل: نرجو توضيح كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: (ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال، فالعمل يصدِّق أن في القلب إيمانا، وإذا لم يكن عمل كذّب أن في القلب إيمانا؛ لان ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر، وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم.

فأجاب: (كلام الشيخ ظاهر، وهو مروي عن الحسن البصري (أن الإيمان ليس بالتمني ولا بالتحلي ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال)، وهذا معلوم من قول النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((أَلا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلا وَهِيَ الْقَلْب)) ، فمعلوم أن القلب إذا كان فيه إيمان، فلا بد أن تظهر مقتضياته على الجوارح).

(10) وسئل: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل

بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل هل هو داخل في المشيئة أم كافر؟
فأجاب: أقول والحمد لله رب العالمين: (إذا كان لا يصلي فهو كافر، ولو قال لا إله إلا الله. لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة، لأن الصلاة صلة بين الإنسان وبين الله فقد جاء في الأدلة من القرآن والسنة والنظر الصحيح وإجماع الصحابة كما حكاه غير واحد على أن تارك الصلاة كافر مخلد في نار جهنم وليس داخلاً تحت المشيئة. ونحن إذا قلنا بذلك لم نقله عن فراغ ونحن إذا قلنا بذلك فإنما قلناه لأنه من مدلولات كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وأقوال الصحابة التي حُكي إجماعهم عليها. قال عبدالله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر إلا الصلاة. ونقل إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة الحافظ ابن راهويه وهو إمام مشهور.
أما سائر الأعمال إذا تركها الإنسان كان تحت المشيئة يعني لو لم يزك مثلاً فهذا تحت المشيئة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر عقوبة مانع الزكاة قال: ((ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إما إِلَى الْجَنَّةِ وَإِما إِلَى النارِ)) ومعلوم أنه لو كان كافراً لم يكن له سبيل إلى الجنة. والصيام والحج كذلك من تركها لم يكفر، وهو تحت المشيئة ولكنه يكون أفسق عباد الله).
قلت: تأمل قوله: (لو كان صادقاً بقول لا إله إلا الله مخلصاً بها والله لن يترك الصلاة) ففيه تقرير للتلازم بين الظاهر والباطن، ورد على من توهم حصول الإيمان في القلب مع تخلف العمل الظاهر جملة.
ولهذا لما استقر هذا الوهم صاروا يفترضون مسائل لا يمكن وقوعها، كقولهم هنا: شخص قال لا إله إلا الله مخلصاً من قلبه مصدقاً بقلبه مستسلماً منقاداً لكنه لم يعمل بجوارحه خيراً قط مع إمكان العمل! ومعلوم أن القلب لو استسلم وانقاد، لانقادت الجوارح ولابد،

فمن جهة عدم إدراك التلازم بين الظاهر والباطن، غلط غالطون، كما قال شيخ الإسلام.

(11) وسئل: كيف نفهم حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم وفيه: ((فَيُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ)) ؟

فأجاب: (نفهم هذا أنه عام وأن أدلة كفر تارك الصلاة خاصة، ومعلوم عند العلماء أن العام لا يخصص بخاص، لأن هذا الحديث لم يقل: لم يصل، حتى نقول: إنه معارض للنصوص الدالة على كفر تارك الصلاة، بل قال:((لم يعمل خيرا قط)) فلم ينص على الصلاة بل عمم، ونصوص كفر تارك الصلاة خاصة فتخص بما خصصت به).

(12) وسئل: يقول البعض: إذا ترك عمل الجوارح بالكلية خرج من الإيمان ولكن لا يقتضي عدم انتفاعه بأصل الإيمان والشهادتين، بل ينتفع بهما، كمن أراد الحج ولم يشهد عرفة وهو ركن فإنه ينتفع بالأركان الأخرى، فما قول فضيلتكم في ذلك؟

فأجاب: (نقول هذا ليس بصواب، إنه لن ينتفع بإيمانه مع ترك الصلاة التي دلت النصوص على كفر تاركها، وكذلك لو ترك الوقوف بعرفة، ما صح حجه كما دل على ذلك سنة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أما من أدرك عرفة قبل الفجر يوم النحر فقد أدرك، ومن لا فلا، حتى لو جاء بعد ذلك بالرمي والمبيت في منى والطواف والسعي لم يكن حج).

تعليق:

المتأمل في كلام الشيخ يرى أنه يسير على منوال واحد، هو تقرير أن عمل الجوارح من الإيمان، وأن تاركه بالكلية كافر، وأنه لو وجد إيمان القلب فلابد أن يظهر مقتضاه على الجوارح، وأن حديث: ((لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ))- وهو أقوى دليل للقائلين بإسلام تارك العمل الظاهر- حديث عام، مخصص بأدلة تكفير تارك الصلاة، أو محمول على حالة من لم يتمكن من العمل.

وبهذا يتضح جليا أنه لا خلاف بين الشيخ وبين أهل العلم الذين حذروا من الكتب الداعية للإرجاء في هذا العصر. غاية الأمر أن الشيخ أعرض عن تعبير: (جنس العمل) وقال حين سئل: (تارك جنس العمل كافر. تارك آحاد العمل ليس بكافر، ما رأيكم في ذلك؟) قال: (من قال هذه القاعدة؟! من قائلها؟! هل قالها محمد رسول الله؟! كلام لا معنى له. نقول: من كفره الله ورسوله فهو كافر، ومن لم يكفره الله ورسوله فليس بكافر هذا الصواب. أما جنس العمل أو نوع العمل أو آحاد العمل فهذا كله طنطنة لا فائدة منها).

وهذا إعراض عن المصطلح، مع الموافقة على المضمون كما سبق، وهو اجتهاد من الشيخ لفض النزاع وتقليل الخلاف، فإنه قد دعي في هذا اللقاء ليحسم هذه المسألة، وأخبر أن الخلاف دائر حولها، فرأى المصلحة في صرف المتنازعين عن الألفاظ المجملة، والاعتماد على المناطات الواضحة التي يمكن الركون إليها، فتارك العمل بالكلية، يحكم بكفره لأنه تارك للصلاة، وهذا مجمع عليه بين الصحابة كما أكد الشيخ، فلا مجال للخروج عن إجماعهم، مع تقرير أنه لا يمكن أن يوجد الإيمان في القلب مع ترك عمل الجوارح.

وأيضا: فإن السؤال الذي عُرض على الشيخ، ينم عن جهل، وفتنة بالمصطلح، فقول السائل: (تارك جنس العمل كافر)، يقال فيه: عمل ماذا؟! عمل القلب أم عمل الجوارح أم كلاهما؟! وقوله: (تارك آحاد العمل ليس بكافر)، يقال فيه: أي عمل تريد؟ الصلاة؟ أم الزكاة؟ أم بر الوالدين؟ أم عمل القلب كالخوف والمحبة؟

فلا شك أن هذا السؤال طنطنة، بل عيّ وجهل.

ولله دره، فقد حدث بعده أن اختلف المختلفون في المراد بجنس العمل، فمنهم من قال: المراد به ترك العمل الظاهر كله، ومنهم من قال: بل المراد ترك جنس كل عمل، أي ترك جنس الصلاة، وجنس الزكاة،

وجنس بر الوالدين! ولا أحسب سنيا يقول هذا، لكنه من تشنيع المخالف على المخالف.
على أنه قد ورد التعبير بـ(جنس العمل) و(جنس التصديق) في كلام شيخ الإسلام رحمه الله تعالى، لكنه محفوف بسياق وسباق يزيل عنه اللبس، وقد قدمت في أول هذه المسألة أني أعرضت عن استعمال هذا المصطلح، وآثرت التعبير بما لا لبس فيه، من نحو قولنا: تارك عمل الجوارح كلِّه، أو بالكلية.

23- الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، رحمه الله:

قال في كتابه: (درء الفتنة عن أهل السنة): (وإياك ثم إياك- أيها المسلم- أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان، لا سيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن العمل كمالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيه، وهذا إعراض عن المحكم من كتاب الله تعالى في نحو ستين موضعا، مثل قول الله تعالى: وَنُودُوا أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف: 43]، ونحوها في السنة كثير، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان).
والأسس الخمسة المشار إليها هي أن الإيمان: اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية.
وشارك الشيخ حفظه الله مع اللجنة الدائمة في التحذير من الكتب الداعية إلى الإرجاء، والزاعمة بأن العمل شرط كمال، وأن تاركه بالكلية مسلم.

وقال فى كتابه (تحريف النصوص) (من أصول الاعتقاد فى ملة الإسلام , الذى قامت عليه دلائل الكتاب ؛ والسنة , والإجماع من الصحابة –رضى الله عنهم –فمن بعدهم من التابعين لهم بإحسان - : أن ((حقيقة الإيمان)) :

((قول وعمل ؛ يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وذلك دين القيمة مضت الأمة على ذلك إلى مائة عام من الهجرة , ونحو عقدين من صدر القرن الثاني , مضوا على ذلك اعتقاداً؛ وواقعاً , علماً وعملاً, كما رباهم النبي –صلى الله عليه وسلم – على ذلك.....إلى أن قال وعلى ذلك توافرت كتب السنة فى أصول الملة بأقلام سلفها الأمناء ,مثل : ((السنة)) لا بن الإمام أحمد , والالكائى , وابن بطة ,وغيرهم . كان الناس على ذلك المعتقد الصافي:

من أن ((الإقرار)) ركن الإيمان.

وأن ((القول)) ركن الإيمان .

وأن ((الفعل)) ركن الإيمان وأن الإيمان ((يزيد وينقص)) .

عقيدة سهلة ميسورة , وعمل دؤوب , حتى أن بعضهم يقول فى تعبيره ((الدين : قول وعمل)) . والآخر يقول : ((الإيمان قول وعمل)) .

إنه الاعتقاد الجازم , والعمل الجاد , بلا اصطلاحات منطقية ,ولا تكلفات فلسفية.

فهم بذلك لا يحتاجون إلى تعريف أو بيان , كيف يعرفون أمراً يعيشونه اعتقاداً , وعلماً ,وعملاً, ودعوة , وجهاداً .

وعليه : فلإيمان إذا كان قولاً بلا عمل , فهو كفر .

وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية , فهو نفاق

وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة , فهو بدعة

كما قال سهل بن عبد الله التستري , والأوزاعي , والشافعي , وغيرهما .

25- الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ

العمل ركن في الإيمان

سئل الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله تعالى - :

« ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟ »

فأجاب - حفظه الله - : « الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.

يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمداً رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.

فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جواباً عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركناً؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركناً؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركاناً، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم

كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركناً لأنه كان جواب سؤال والله أعلم. » اهـ

قال شيخ الإسلام بن تيمية –رحمه الله- فى العقيدة الواسطية

(وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.)

وهذا أمر مجمع عليه ، قال البخاري رحمه الله (طفت الأمصار وأدركت نحو ألف من علماء المسلمين علماء الأمصار كلهم يقول الإيمان قول وعمل يزيد وينقص)

ولهذا يقال إن البخاري رحمه الله لم يُخَرِّجْ في صحيحه إلا لمن قال إن الإيمان قول وعمل .

وهذا القَدْرْ مُجْمَعٌ عليه بين أهل السنة وهو أن الإيمان قول عمل .

وبعض الأئمة كأحمد وغيره يزيد ويقول (قول وعمل ونية) .

و(القول والعمل) اثنان و(قول وعمل ونية) ثلاثة ولكنها ترجع إلى الاثنين كما سيأتي .

فتعدد عبارات السلف في بيان أركان الإيمان كلها ترجع إلى معنى واحد ، فليس ذلك من الخلاف كما سيتضح عند بيان كلام الشيخ رحمه الله .

قال من أصولهم (أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ) الدين يشمل مراتب الدين الثلاثة : الإسلام والإيمان والإحسان ، وعَطْفْ الإيمان عليه من باب عطف الخاص على العام وذلك للاهتمام به ولأن الكلام كان في الإيمان .

فالإيمان إذن قول وعمل ، فصَّل ذلك فقال :

(قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ)

القول يرجع إلى القلب وإلى اللسان ، والقلب له قول واللسان له قول :

- أما القلب فقوله اعتقاده ، لأنه باستحضار أنه ينطق في قلبه بهذه المعتقدات أو يقولها قلبا.

- واللسان بتكلمه بالشهادتين .
- وعمل القلب هو النية .
- وعمل اللسان هو ما يجب أن يتكلم به المرء في عباداته بلسانه من مثل الفاتحة والأذكار الواجبة إلى غير ذلك مما يجب .
- والجوارح عملها بما يتصل بعمل اليدين والرجلين وسائر جوارح ابن آدم أو سائر جوارح المكلفين
هذا من حيث الجملة في صلة هذه الكلمات .
فإذن رَجَعَ أن (القول والعمل والنية) هو القول والعمل .
فإذا قلت إن الإيمان (قول وعمل) عند أهل السنة فالعمل هو عمل القلب واللسان والجوارح وعمل القلب هو نيته .
فإذن من قال هو (قول وعمل ونية) فَصَّلَ العمل فأخرج عمل القلب فنص عليه وقال هو النية .
ومعلوم أن عمل القلب أوسع من النية يدخل فيه أنواع عبادات كثيرة كما سيأتي بيانه ، إنما أردت بذلك أَنَّ تَنَوُعْ العبارات في هذا راجع إلى شيء واحد وإنما هو تفصيل لبعض المجملات ، فمنهم من فصّل ومنهم من قال قول وعمل واكتفى بذلك والكل صحيح موافق للأدلة .
هذه مقدمة لبيان تنوع العبارات في الإيمان .
والإيمان من الألفاظ التي لها استعمال في اللغة ولها استعمال في الشرع .
لها استعمال في الكتاب والسنة ولها استعمال في اللغة .
فالإيمان لغة مشتقٌ من الأَمْنْ (أمِنَ يأمنُ أمانا) واشتُقَ منه (إيمان) .
فالإيمان من حيث الاشتقاق راجع إلى الأمن .
ومعنى الإيمان في اللغة : التصديق والاستجابة .

التصديق الجازم والاستجابة إذا كان فيما صُدِّقَ استجابة له بعمل ، بل إن التصديق في الحقيقة في اللغة وفيما جاء في القرآن لا يطلق إلا على من استجاب .
ولهذا بعض أهل العلم يقول : الإيمان في اللغة هو التصديق الجازم ولا يذكر قيد الاستجابة وذاك لأن التصديق لا يقال له تصديق حتى يكون مستجيبا في ما

كان يحتاج إلى الاستجابة في أمور التصديق .
وقد قال جل وعلا في قصة إبراهيم مع ابنه إسماعيل قال ?فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ (103) وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا? ومعلوم أن إبراهيم عليه السلام كان مصدِّقا للرؤيا لأنه هو الذي رآها فلم يكن عنده شك من حيث اعتقاد أنه رأى ، ورأى هذا الشيء الذي رآه ، ولكن سمي مصدقا للرؤيا لما استجاب بالفعل ?وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا? متى ؟
لما ?أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ? .
فإذن التصديق الجازم في لغة العرب :
* تارة يكون من جهة الاعتقاد .
* وتارة يكون من جهة العمل .
فما كان من الأخبار فتصديقه باعتقاده وما كان من الأوامر والنواهي يعني من الإنشاءات فتصديقه بامتثاله ، هذا من جهة دلالة اللغة وكذلك جاءت في استعمال القرآن .
لهذا نقول إن الإيمان يقال عنه في اللغة التصديق الجازم هذا صحيح واشتقاقه من الأمن كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب الإيمان وغيره من أهل العلم .
والأوضح أن يقال التصديق والاستجابة ، الإيمان التصديق والاستجابة ، وذلك لأنه يعدى في القرآن باللام ، يعدى الإيمان اللغوي في القرآن باللام كما أنه في اللغة أيضا قد يعدى باللام ، قال جل وعلا ?فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ? عَدَّى الإيمان باللام لأن الإيمان هنا تصديق واستجابة ، وقال جل وعلا ?وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ? ?مَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لِّنَا? عداه باللام لأن الإيمان هنا هو التصديق ، وقال جل وعلا أيضا في قصة موسى في سورة الدخان ?وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ? يعني التصديق معه الاستجابة ، هذا الإيمان اللغوي ، في هذه الآيات الإيمان اللغوي ، فضابط استعمال الإيمان اللغوي في القرآن أنه يُعدى باللام غالبا.
وأما إذا عُديَ الإيمان في القرآن بالباء فإنه يراد منه الإيمان الشرعي المخصوص ?آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ

مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ? هذا بالباء (آمن بكذا) هذا الإيمان الشرعي ، ?يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ? بالباء ، والآيات في تعدية الإيمان بالباء كثيرة.
لماذا عُدِّي الإيمان في تلك المواضع باللام ؟
عُدِّي لأنه مُضَمَّنٌ معنى الاستجابة أو لأن معناه التصديق والاستجابة ، والاستجابة في اللغة تُعَدَّى باللام ?فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءهُمْ? (استجاب لفلان) (سمع الله لمن حمِده) لأن السماع هنا مُضَمَّن معنى الإجابة يعني (أجاب لمن) وهذا يوضح أن لفظ الإيمان في اللغة تصديق معه الاستجابة .
فإذن في اللغة الإيمان اعتقاد واستجابة .
وفي الشرع صار الإيمان بأشياء مخصوصة ، اعتقاد خاص واستجابة خاصة ، وزيادة مراتب وشروط وأركان .

إذا تبين ذلك فإن الإيمان الشرعي له صلة كما ذكرنا بالإيمان اللغوي ، والإيمان اللغوي منه العمل ، منه الاستجابة ، حتى التصديق لا يقال إنه صدق الأمر حتى يمتثل في اللغة .
يعني التصديق الجازم متى ؟
إذا امتثل ، ?وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ (104) قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا? متى صار مصدقا ؟ لما ?أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ? .
الإيمان عند أهل السنة والجماعة أخذوا أركانه بما دلت عليه النصوص فقالوا إن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص ، وهذه هي الجملة التي ذكرها شيخ الإسلام هنا فقال :
(مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ. وَأَنَّ الإِيمَانَ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ)
قول وعمل (قَوْلُ الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ) هذا ركن القول .
* قول القلب واللسان :
* أما قول القلب فهو جملة الاعتقادات التي تكون في القلب :

- الاعتقاد بالله وملائكته وكتبه ورسله
- الاعتقاد بجميع الأخبار الاعتقاد بالتزام جميع الأوامر والتزام جميع النواهي ونعني بكلمة (التزام) أنه يعتقد أنه مُخاطَبٌ بذلك غير اعتقاد الوجوب ،لا ، اعتقاد الالتزام ، قول القلب جملة الاعتقادات .
* قول اللسان الذي يدخله في الإسلام وهو أن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.
* ثم عمل القلب :
أعمال القلب كثيرة متنوعة فأول الأعمال وأعظمها النية والإخلاص .
النية والإخلاص مترادفان تارة وأحدهما يفارق الآخر تارةً أخرى .
النية تارة تستعمل لتمييز العبادة عن غيرها ، وتارة تستعمل النية في إخلاص القصد ، إخلاص العمل لله .
فإذا قلنا إن عمل القلب يدخل فيه النية والإخلاص فنعني :
- بالنية تمييز العبادة عن غيرها حتى يكون يتعبد وقد ميَّزَ هذا العمل من غيره .

- والإخلاص أن يكون قصد وجه الله جل وعلا وحده بإسلامه بالعمل الذي يعمله باعتقاداته إلى آخر ذلك .
يدخل في عمل القلب الصبر والتوكل والإنابة والمحبة والرجاء والخشية والرغب والرهب إلى آخر أنواع أعمال القلوب وهي واجبات .
* وعمل اللسان الواجب : يعني ما كان امتثاله من الأوامر راجعا إلى اللسان .
أُمِرَ بأن يقول كذا في الصلاة فقوله لتلك الأشياء في الصلاة هذا عمل اللسان الواجب ، أُمِرَ أن يقول كذا حين يهل بالحج هذا من عمل اللسان الواجب .
* وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.
والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي

تدخل في ركن الإيمان .
فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .
لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .
في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .
هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟
ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .
من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان . يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .
فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد .
ولهذا تعرفون العبارة المشهورة أن الإيمان عند أهل السنة والجماعة (قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان يزيد بطاعة الرحمن وينقص بطاعة الشيطان) .
فشمل الإيمان عندهم هذه الخمسة أشياء ، والعمل ركن من أركان الإيمان وذلك لأن الله جل وعلا سمى الصلاة عملا فقال سبحانه ?وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ? والإيمان

هنا كما هو معروف في سبب نزول هذه الآية هو الصلاة لأنها لما نزلت آيات تحويل القبلة قال بعض الصحابة ما شأن صلاتنا حين توجهنا إلى بيت المقدس ، وقال آخرون ما شأن الذين ماتوا قبل أن يدركوا القبلة الجديدة ؟ ضاعت أعمالهم ؟
فأنزل الله جل وعلا قوله ?وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ?
وجه الاستدلال : أنه سمى الصلاة إيمانا ، وتسمية الشيء أو إطلاق الكل وإرادة الجزء دال على أنه من ماهيته يعني ركنا فيه كما هو مقرر في الأصول .
وبهذه القاعدة استدل أهل العلم على أن القراءة في الصلاة واجبة بقوله تعالى ?وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا? والمراد بالقرآن هنا الصلاة فسمى الصلاة قراءة فأطلق عليها ذلك لأنها جزؤها فهذا دليل من دلائل الركنية .

فإذن دليلُ أنَّ العمل ركن من أركان الإيمان قوله جل وعلا ?وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ? ومن الأدلة على ذلك قوله عليه الصلاة والسلام لوفد عبد القيس (آمركم بالإيمان بالله وحده ، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج بيت الله الحرام وأن تؤدوا الخمس من المغنم) وفي بعضها إسقاط الحج فأدخل أداء الخُمُس وأدخل الصلاة والزكاة في الإيمان في تفسير الإيمان وهذه أركان الإسلام بالاتفاق : الصلاة والزكاة والصيام . أركان الإسلام وجعلها تفسيرا للإيمان فدل على أنها ركن له .
ولهذا عند أهل السنة أن الآيات التي عُطِفَ فيها العمل على الإيمان أنه من باب عطف الخاص على العام ، قال جل وعلا ?إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ? وقال ?إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا? فعطف العمل على الإيمان وهذا من عطف الخاص على العام
لا يعني أنه ليس بركن كما استدل به المرجئة قالوا هو

خارج عن الماهية بل هذا من عطف الخاص على العام .
هل يعطف الخاص على العام ؟
نقول نعم يُعطفُ الخاص على العام كما أن العام يعطف على الخاص ، قال جل وعلا ?مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ? قال ? مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلّهِ وَمَلآئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ? ثم قال ?وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ? وجبريل وميكال من الملائكة ومن الرسل أيضا يعني من رسل الملائكة إلى البشر ، نريد من هذا تقرير أدلة أهل السنة والجماعة على مثل هذه المسائل
فالإيمان عندهم هو قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص .

أما الزيادة والنقصان فإن أدلتها كثيرة ، والأدلة للزيادة هي أدلة النقصان قال جل وعلا ?إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ? وجه الاستدلال أن في الآية حصرا ، قال ?إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ? فحصر وصف المؤمنين بأنهم ?إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا? فإذن دل على أن صفة الإيمان بالحصر يكون فيها الزيادة وإذا كانت فيها الزيادة فإنه يكون فيها النقصان لأن الاسم ليس شيئا واحدا وإنما هو متفاوت فما كان فيه من زيادة فإنه إذا تركت الزيادة أو ذهبت الزيادة رجع إلى نقص ، قال جل وعلا ?لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ? .
فأهل السنة والجماعة عندهم زيادة الإيمان ثابتة في الأدلة ، وكل دليل فيه زيادة الإيمان فيه حجة على نقص الإيمان ، يعني على أن نقص الإيمان داخل في المسمى ، يعني أن الإيمان يزيد وينقص ، فعرَّفوا الإيمان بما دلت عليه الأدلة ، عندهم الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .
من أهل السنة من قال (هو يزيد ولا ينقص) وذلك لأن الأدلة دلت على زيادته ولم تدل على نقصانه وهذا ليس بجيد لأن الشيء إذا زاد فإذا ذهب عنه ما كان سببا في الزيادة فإنه ينقص ، وما كان قابل للزيادة فإنه قابل

للنقصان كما قرره العلماء .
نرجع إلى تلخيص الكلام في هذه المسألة وذلك بأن نقول :
إن الايمان جَمَعَ ثلاثة أشياء مهمة : القول والاعتقاد والعمل ، وأنه يزيد وينقص .
في كل واحدة من هذه الثلاث القول والعمل والاعتقاد خالَفَ فيها من خالَفَ .
فمن الناس ، من الطوائف المنتسبة إلى القبلة :
* من خالفوا في العمل ، فقالوا (الايمان قول واعتقاد) وهؤلاء الذين يُسَمَّوْنْ المرجئة ، أرجؤوا العمل عن مسمى الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد وأما العمل فليس من مُسَمَّى الايمان وإنما هو لازم له - يعني لابد أنه يعمل لكن لو لم يعمل ما خرج عن اسم الايمان - فجعلوا العمل مرجَأً عن اسم الايمان ، فقالوا الايمان قول واعتقاد فقط وهؤلاء هم مرجئة الفقهاء .
ومن الطوائف التي تدخل في ذلك الماتوريدية والأشاعرة : هم يقولون إن الايمان قول واعتقاد إذا قال لا إله إلا الله محمد رسول الله واعتقد الاعتقاد الصحيح يعني أركان الايمان فإنه مؤمن ولو لم يعمل خيرا قط .

فقالوا العمل ليس داخلا في المسمى ، هو خارج عنه ، فهذه أول مخالفة .
هؤلاء يجعلون الكفر هو منافاة القول والاعتقاد ، لا يجعلون الكفر راجعا إلى العمل (يعني نقض الايمان ، نقض ذلك العقد بنقض القول أو بنقض الاعتقاد) .
فالعمل لمَّا لم يكن من مُسَمَّى الايمان فإنه لا يتصور أن يُنْقَضَ الايمان بعمل ، لم ؟
لأنه ليس داخلا عندهم في مسماه فليس ركنا من أركانه فلذلك لو تُرِكَ العمل أو جاء بعمل يقضي على أصل الاستسلام فإنه ليس داخلا في نواقض الايمان ولا رافعات الايمان لأنه غير داخل في الايمان أصلا .
* الطائفة الثانية من المرجئة الذين أرجؤوا الاعتقاد مع العمل جميعا ، قالوا (هو قول فقط) .

وهؤلاء هم الكَرَّامية (طائفة ذهبت ، وإن كان كثير من أهل العلم لا يطلق عليهم اسم الارجاء لكن في الواقع هم أرجؤوا الاعتقاد والعمل) لم ؟
قالوا لأن المنافقين اكْتُفِىَ منهم بالقول مع أن اعتقادهم باطل وعمل أولئك باطل وحصل منهم القول فقط وسماهم أو دخلوا في الخطاب ?يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا? ودخلوا بالخطاب بالإسلام فدل ذلك على أنه يُكتفي في الاسلام والايمان بالقول فقط .
* ومن المرجئة وهم الغلاة من قالوا : الايمان (اعتقاد فقط) يعني لا قول ولا عمل ، لا القول يُحتاج إليه ولا العمل يُحتاج إليه ، وإنما هو اعتقاد فقط ، اعتقاد الجَنان ، وهؤلاء هم الجهمية ومن وافقهم
وهؤلاء انقسموا : هل الاعتقاد يكون معرفة فقط ؟ أو اعتقاد بعقد القلب على صحة ذلك الشيء؟
* فغلاة الجهمية يقولون بالمعرفة فقط ويتبعهم في ذلك غلاة الصوفية ، يقولون يصح الايمان أو يبقى اسم الايمان بالمعرفة ، فيُطْلَقُ على من عرف أنه مؤمن ، فإبليس على لازم كلامهم مؤمن ، وفرعون على لازم كلامهم مؤمن لأنه أتى بالمعرفة .

* والذين قالوا إن الايمان هو الاعتقاد لا يُكتفي بالمعرفة فقط ، قالوا إن إبليس عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا وفرعون عنده معرفة ولم يسمى مؤمنا فلهذا لا يصح إطلاق المعرفة فقط بل فلا بد من الاعتقاد ، أما القول والعمل فإنهما لازمان للاعتقاد ، فإنه إذا اعتقد اعتقادا جازما فلا بد له أن يقول ولابد له أن يعمل ، فصار القول عندهم والعمل من لوازم الاعتقاد الصحيح ، كما أن المرجئة - يعني مرجئة الفقهاء - قالوا إن العمل من اللوازم ، هؤلاء قالوا حتى القول أيضا من اللوازم لا يدخل في أصل الكلمة ، واستدلوا على ذلك على بأن أصل الايمان في اللغة هو التصديق الجازم ، وقالوا في الشرع لم يُنقَل إلى شيء آخر بل هو التصديق الجازم الذي هو الاعتقاد .

فهؤلاء جميعا خالفوا أهل السنة في هذه المسائل .
من المسائل المتصلة بالايمان أيضا أن الخلاف في الايمان مع المرجئة خلاف جوهري وليس خلافا صُوْرِياً .
ونقول ذلك لأن صاحب الطحاوية والشارح ابن أبي العز رحمهما الله جل وعلا قالوا إن العمل من لوازم الايمان وليس بداخل في أصله ، هذا قاله الطحاوي ، وشارح الطحاوية قال : إن الخلاف مع الذين يجعلون العمل من الايمان خلاف شكلي ، وليس خلافا حقيقيا ، خلاف صوري

والجواب عن هذا :
* أن الخلاف حقيقي ، وذلك أن الأدلة دلت على أن العمل جزء من الايمان ، على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، فإذا أَخرَجَ أحد هذا الركن عن حقيقة الايمان صار مخالفا في فهم الدليل ، وإذا خالف في فهم الدليل وترك فهم أهل السنة والجماعة للدليل فإنه خالف أهل السنة والجماعة في حقيقة تعريف الايمان .
* الثاني : أنه لو تُصُوِّرَ أن أحدا أتى بالقول والاعتقاد ولم يعمل شيئا البتة ، لا صلاة ولا زكاة ، لم يعمل خيرا البتة فهل هذا ينجو أم لا ينجو ؟
عندهم ينجو لأنه مؤمن ، وعند أهل السنة والجماعة هو كافر مخلد في النار .

* الثالث : أن نفي دخول العمل في مسمى الايمان قد يلزم منه أن لا يُجْعَل الخروج من الايمان بعمل ، وأهل السنة أخرجوا من الايمان بعمل ، بل إن الحنفية الذين قالوا إن الايمان قول واعتقاد ولم يجعلوا العمل من مسميات الايمان كفَّروا وأخرجوا من الايمان بأشياء يسيرة من العمل :
فجعلوا من قال مسيجد ومصيحف ونحو ذلك ، جعلوا هذا كفرا - هذا من جهة الأقوال - وجعلوا من عمل عملا كُفريا مثل إلقاء المصحف في قاذورة أو السجود لصنم ، جعلوه أيضاً كفرا ، مخرجا من الملة ، الجهة عندهم انهم كفَّروه بالعمل لمناقضته لأصل الاعتقاد .

نقول قد يلزم من جعل عدم العمل من الايمان ، من جعل عدم العمل والخلاف فيه صوريا مع أهل السنة قد يلزم منه الخلاف في التكفير ، وهذا قد حصل فعلا .
ولهذا نقول إن الخلاف الذي ذكره صاحب شرح الطحاوية من انه صوري وليس بحقيقي أن هذا ليس صوابا بل الصواب أن الخلاف حقيقي ولهذا صنف أهل السنة كتب الايمان وجعلوا فيها الأدلة على أن العمل من الايمان .
من أصول أهل الإرجاء أنهم يقولون لا يضر مع الايمان ذنب كما أنه لا تنفع مع الكفر طاعة .
لا يضر مع الإيمان ذنب يعني أن الإيمان شيء واحد يستوي فيه الناس جميعا فايمان أبي بكر وعمر وآحاد المؤمنين واحد ، كله واحد لأنه هو التصديق الجازم .
والتصديق الجازم اعتقاد وهذا لا يقبل المفاضلة ، فالتفاضل جاء بالعمل ، والعمل خارج عن مسمى الايمان عندهم فلهذا قالوا لا يضر مع الايمان ذنب .
فإذا وجدت الذنوب فإن أصل الايمان لا يتغير لأنه عندهم قول واعتقاد .
وهذا يدل على أن الخلاف معهم خلاف حقيقي وليس صوريا ، لأن من لوازم إخراج العمل عن مسمى الايمان أن يُجْعَلَ الذنب غير مؤثر في الايمان . (من شرح الواسطية للشيخ صالح آل الشيخ)

ويقول فى شرح الطحاوية

الإيمان يجمع:

- أولاً: الاعتقاد بالقلب، وهو الذي يسميه المرجئة -مرجئة الفقهاء- أو يسميه العامة التصديق.

- ثانياً: قول اللسان.

- ثالثاً: عمل الجوارح والأركان.

- رابعاً: الزيادة.

- خامساً: النقصان.

هذه خمسة أشياء فيها اختلف المنتسبون إلى القبلة على أقوال:

1- القول الأول:

هو أنَّ الإيمان تصديقٌ فقط، وهذا هو قول جمهور الأشاعرة، وهو أيضاً قول أبي منصور الماتريدي والماتريدية بعامة.

وهذا مبنيٌ منهم على أنَّ القول ينشأ عن التصديق، وعلى أنَّ العمل ينشأ عن التصديق، فَنَظَرُوا إلى أصله في اللغة بحَسَبِ ظنهم، وإلى ما يترتّب عليه فجعلوه التصديق فقط.

واستدلوا له بعدة أدلة مما فيه أنّ الإيمان تصديق كقوله {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ}[البقرة:285]، وهذه أمور غيبية والإيمان بها يعني التصديق بها، وغير ذلك من الأدلة التي فيها حَصْرْ الإيمان بالغيبيات، والإيمان بالغيبيات يُفْهَمْ على أنه التصديق.

وهؤلاء يُسَمَّونَ المرجئة، وهم المشهورون بهذا الاسم.

ومن المرجئة طائفة غالية جداً وهم الذين جعلوا الإيمان ليس التصديق بالقلب ولكن هو المعرفة بالقلب، وهو القول المنسوب إلى الجهمية وغلاة الصوفية كابن عربي ونحوِهِ ممن صَنَّفُوا في إيمان فرعون.

2- القول الثاني:

من قال إنَّ الإيمان قول باللسان فقط، وهؤلاء يُسَمَّونَ الكَرَّامِيَّة -بالتشديد-.

الكَرَّامِيَّة يُنْسَبونَ إلى محمد بن كرّام، وهذا يقول: الإيمان هو الإقرار باللسان.

لم؟ قال لأنَّ الله - عز وجل - جَعَلَ المنافقين مخاطَبِينَ باسم الإيمان في آيات القرآن، فإذا نودي المؤمنون في القرآن فيدخُلُ في الخطاب أهل النّفاق، والمنافقون إنما أقرُّوا بلسانهم ولم يصدِّقُوا بقلوبهم فدخلوا في اسم الإيمان لهذا الأمر.

3- القول الثالث:

هو مذهب مرجئة الفقهاء الذين قالوا: إنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان. وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، إقرارٌ باللسان وتصديق بالجنان، ويجعلونَ أنَّ الناس في التصديق -كما سيأتي- وفي أعمال القلوب أنهم واحد، فأعمال القلوب التي أصلها التصديق عندهم شيءٌ واحد، والعمل ليس من الإيمان عندهم يعني من حقيقة الإيمان وإن كان لا بد منه في تحقيق الإيمان، بخلاف أهل القولين السابقين يعني الماتريدية(1).

والأشاعرة والكرامية فإنهم يقولون أنَّهُ لو وَافَى بلا عمل فإنه ناجٍ، لو لم يعمل قط فإنه ينجو.

وأما مرجئة الفقهاء فيقولون لابُدَّ لَهُ مِنَ العمل فإذا ترك العمل فهو فاسقٌ، لكن [لا](2) يُدْخِلُونَهُ في مُسَمَّى الإيمان.

وأظن شبهتهم نَصْ أبي حنيفة في هذه المسألة وهو بَنَاهُ على أنَّ الذين خُوطِبُوا بالإيمان هم المؤمنون والمنافقون، والمنافقون ليس لهم عمل، عَمَلُهُم باطل، وإنما أَقَرُّوا باللسان فقط، والمؤمنون مُصَدِّقُونَ مُقِرُّونْ، فَجَمَعَ لهم ما بين -يعني بين الطائفتين- ما بين الإقرار باللسان والتصديق بالجنان؛ يعني في الخطاب الظاهر، وأما الأعمال فالحساب عليها آخر.

ومن أدلّتهم الأصل اللغوي الذي هو حَسَبْ ما قالوا أنَّ الإيمان هو التصديق، والإقرار أَخِذَ من زيادة في الشريعة لأنه لابد من قول لا إله إلا الله محمد رسول الله.

4- القول الرابع:

هو قول الخوارج والمعتزلة وهو أنَّ الإيمان: اعتقادْ بالجنان أو تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالجوارح.

وهذا العمل عندهم بِكُلِّ مأمورٍ به، والانتهاء عن كلِّ منهيٍّ عنه.

فما أُمرِ َبه وُجُوبًا فيدخل في مسمى الإيمان بِمُفْرَدِهِ، وما نُهِيَ عنه تحريماً فيدخل في مسمَّى الإيمان بمفرده.

يعني أنَّ كلَّ واجبٍ يدخل في مسمى الإيمان على حِدَةْ، فيكون جزءاً وركناً في الإيمان، وكُلُّ محرمٍ في الانتهاء عنه يدخل في مسمى الإيمان بمفرده.

وبناءً على ذلك قالوا: فإذا تَرَكَ واجباً فإنه يكفر، وإذا فعل محرماً من الكبائر فإنه يكفر؛ لأنَّ جزء الإيمان وركن الإيمان ذَهَبْ.

فعندهم أنَّ هذا العمل جزء واحد، إذا فُقِدَ بعضه فُقِدَ جميعه.

وبين الخوارج والمعتزلة خلاف فيمن استحق النار بالآخرة ماذا يسمى في الدنيا؟

على القول المعروف عندهم:

- وهو عند الخوارج في الدنيا عند يُسَمَّى كافر.

- وعند المعتزلة هو في منزلة بين المنزلتين لا يقال مؤمن ولا يقال كافر.

مع اتفاقهم على أنه في النار مخلدْ فيها لانتفاء الإيمان في حقه.

5- القول الخامس:

هو قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:

اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله محمد رسول الله، وعمل بالأركانـ وأنه يزيد وينقص.

ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله - عز وجل -.

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.

وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟

هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.

* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:

- أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.

- وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.

فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.

وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوعِ استسلام لله - عز وجل - بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً.

حقيقة الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء عند الطحاوى

الطحاوي هنا تَرَكَ العمل؛ يعني ما ذَكَرَ العمل في مسمى الإيمان، وكما ذكرتُ لك أنَّ العمل عند أهل السنة والجماعة داخِلٌ في مسمى الإيمان وفي ماهيته وهو ركن من أركانه.

والفرق بينهما يعني بين قول مرجئة الفقهاء -وهو الذي قرَّرَهُ الطحاوي- وبين قول أهل السنة والجماعة أتباع الحديث والأثر، الفرق بينهما:

- من العلماء من قال: إنه صُورِي لا حقيقة له؛ يعني لا يترتب عليه خلافٌ في الاعتقاد.

- ومنهم من قال: لا، هو معنوي وحقيقي.

ولبيان ذلك؛ لأنَّ الشارح ابن أبي العز رحمه الله على جلالة قدره وعُلُوِّ كعبه ومتابعته للسنة ولأهل السنة والحديث فإنه قَرَّرَ أنَّ الخلاف لفظي وصوري، وسبب ذلك أنَّ جهة النظر إلى الخلاف منفكَّة:

- فمنهم من ينظر إلى الخلاف بأثَرِهِ في التكفير.

- ومنهم من ينظر إلى الخلاف بأثرِهِ في الاعتقاد.

فمن نظر إلى الخلاف بأثرِهِ في التكفير قال الخلاف صوري، الخلاف لفظي.

لأنَّ الحنفية الذين يقولون هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان هم متّفقون مع أهل الحديث والسنة مع أحمد

والشافعي على أنَّ الكفر والرِدَّةْ عن الإيمان تكون بالقول وبالاعتقاد وبالعمل وبالشك.

فهم متفقون معهم على أنَّ:

- من قال قولاً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- ومن اعتقد اعتقاداً يخالف ما به دخل في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا عمل عملاً ينافي ما دخل به في الإيمان فإنه يكفر.

- وإذا شَكَّ أو ارتاب فإنه يكفر.

بل الحنفية في باب حكم المرتد في كتبهم الفقهية أشد في التكفير من بقية أهل السنة مثل الحنابلة والشافعية ونحوهم.

فهم أشد منهم، حتى إنهم كَفَّرُوا بمسائل لا يُكَفِّرُ بها بقية الأئمة كقول القائل مثلا سورةٌ صغيرة فإنهم يُكفِّرون بها، أو مسيجد أو نحو ذلك أو إلقاء كتاب فيه آيات فإنهم يُكفِّرون إلى آخر ذلك.

فمن نَظَرَ -مثل ما نَظَرْ الشارح، ونَظَرْ جماعة من العلماء- من نَظَرَ في المسألة إلى جهة الأحكام وهو حكم الخارج من الإيمان قال:

الجميع متّفقون، سواءٌ كان العمل داخلاً في المسمى أو خارجاً من المسمى فإنه يكفُرُ بأعمال ويكفُرُ بترك أعمال.

فإذاً لا يترتّب عليه على هذا النحو:

1 - دُخُولٌ في قول المرجئة الذين يقولون: بلا عَمَلٍ ينفع، ولا يَخْرُجُ من الإيمان بأي عَمَلٍ يعمله.

2 - ولا يدخلون مع الخوارج في أنهم: يُكَفِّرونَ بأي عمل أو يترك أي واجب أو فعل أي محرم.

فمِنْ هذه الجهة إذا نُظِرَ إليها تُصُوِّرْ أنَّ الخلاف ليس بحقيقي؛ بل هو لفظي وصوري.

الجهة الثانية التي يُنْظَرُ إليها وهي أنَّ العمل -عمل الجوارح والأركان- هو مما أَمَرَ الله - عز وجل - به في أن يُعْتَقَدَ وجوبُهُ أو يُعْتَقَدَ تحريمه من جهة الإجمال والتفصيل.

يعني أنَّ الأعمال التي يعملها العبد لها جهتان:

1- جهة الإقرار بها.

2- وجهة الامتثال لها.

وإذا كان كذلك فإنَّ العمل بالجوارح والأركان، فإنه إذا عَمِلَ:

- فإما أن نقول: إنَّ العمل داخِلٌ في التصديق الأول؛ التصديق بالجنان.

- وإما أن نقول: إنه خارجٌ عن التصديق بالجنان.

فإذا قلنا إنَّهُ داخلٌ في التصديق بالجنان -يعني العمل بالجوارح باعتبارِ أنَّهُ إذا أَقَرَّ به امتثل- فإنه يكون التصديق إذاً ليس تصديقاً، وإنما يكون اعتقاداً شاملاً للتّصديق وللعزم على الامتثال، وهذا ما خَرَجَ عن قول وتعريف الحنفية.

والجهة الثانية أنَّ العمل يُمتَثَلُ فعلاً فإذا كان كذلك كان التنصيص على دخول العمل في مسمى الإيمان هو مقتضى الإيمان بالآيات وبالأحاديث، لأنَّ حقيقة الإيمان فيما تُؤْمِنُ به من القرآن في الأوامر والنواهي في الإجمال والتفصيل أنَّكَ تؤمن بأنّ تَعْمَلْ، وتؤمن بأن تنتهي، وإلا فلو لم يدخل هذا في حقيقة الإيمان لم يحصل فرقٌ ما بين الذي دخل في الإيمان بيقين والذي دخل في الإيمان بنفاق.

يُبَيِّنُ لك ذلك أنَّ الجهة هذه وهي جهة انفكاك العمل عن الاعتقاد، انفكاك العمل عن التصديق هذه حقيقةً داخلةٌ فيما فَرَّقَ الله - عز وجل - به فيما بين الإسلام والإيمان.

ومعلومٌ أنَّ الإيمان إذا قلنا إنَّهُ إقرارٌ وتصديق فإنه لابد له من إسلام وهو امتثال الأوامر والاستسلام لله بالطاعات.

لهذا نقول إن مسألة الخلاف هل هو لفظي أو هو حقيقي راجعة إلى النظر في العمل.

هل العمل داخلٌ امتثالاً فيما أمر الله - عز وجل - به أم لم يدخل امتثالاً فيما أمر الله - عز وجل - به؟

والنبي صلى الله عليه وسلم بَيَّنَ أنه يأمُرُ بالإيمان «آمركم بالإيمان بالله وحده»(1)، والله - عز وجل - أمر بالإيمان {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا}[النساء:136]. فالإيمان مأمور به، وتفاصيل الإيمان بالاتفاق بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء يَدْخُلُ شُعَبْ الإيمان، يَدْخُلُ فيها الأعمال الصالحة؛ لكنها تَدْخُلُ في المُسَمَّى من جهة كونها مأموراً بها، فمن امتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فقد حَقَّقَ الإيمان، وإذا لم يمتثل الأمر على الإجمال والتفصيل فإنه بعموم الأوامر لا يدخل في الإيمان.

وهذه يكون فيها النظر مُشْكِلاً من جهة:

هل يُتصوَّرْ أن يوجد أحد يؤمن بالإيمان، يؤمن بما أنزل الله - عز وجل - ولا يفعل خيراً البتة، لا يفعل خيراً قط، لا يمتثل واجباً ولا ينتهي عن محرم مع اتساع الزمن وإمكانه؟؟

في الحقيقة هذا لا يُتَصَوَّرْ أن يكون أحد يقول أنا مؤمن ويكون إيمانه صحيحاً ولا يعمل صالحاً مع إمكانه، لا يعمل أي جنس من الطاعات خوفا من الله - عز وجل -، ولا ينتهي عن أي معصية خوفا من الله - عز وجل -، هذا لا يُتصَوَّرْ.

ولهذا حقيقةً المسألَةُ تَرْجِعُ إلى الإيمان بالأمر، الأمر بالإيمان في القرآن وفي السنة كيف يؤمن به؟ كيف يحققه؟

يحقق الإيمان بعمَلٍ، بِجِنْسِ العمل الذي يمتثل به، فَرَجَعَ إذاً أن يكون الامتثال داخل في حقيقة الإيمان بأمره، وإلا فإنه حينئذ لا يكون فرقاً بين من يعمل ومن لا يعمل.

لهذا نقول إن الإيمان الحق بالنص، بالدليل يعني بالكتاب والسنة بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكتابه لابد له من امتثال، وهذا الامتثال لا يُتَصَوَّرُ أن يكون غير موجودٍ للمؤمن، أن يكون مؤمن ممكن أن يعمل ولا يعمل البتة.

وإذا كان كذلك، كان إذاً جزءاً من الإيمان لـ:

- أولا لدخوله في تركيبه.

- والثاني أنه لا يُتَصَوَّرْ في الامتثال للإيمان والإيمان بالأمر أن يؤمن ولا يعمل البتة.

إذاً فتحَصَّلْ من هذه الجهة أنّ الخلاف ليس صورياً من كل جهة؛ بل ثَمَّ جهة فيه تكون لفظية، وثَمَّ جهة فيه تكون معنوية.

والجهات المعنوية والخلاف المعنوي كثيرة متنوّعة، لهذا قد ترى من كلام بعض الأئمة من يقول أنَّ الخلاف بين مرجئة الفقهاء وبين أهل السنة صوري؛ لأنهم يقولون العمل شرط زائد لا يدخل في المسمى، وأهل السنة يقولون لا هو داخل في المسمى فيكون إذاً الخلاف صوري.

من قال الخلاف صوري فلا يُظَنْ أنَّهُ يقول به في كل صُوَرِ الخلاف، وإنما يقول به من جهة النظر إلى التكفير وإلى ترتب الأحكام على من لم يعمل.

أما من جهة الأمر، من جهة الآيات والأحاديث والاعتقاد بها والإيقان بالامتثال فهذا لابد أن يكون الخلاف حينئذ حقيقياً.

هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟

ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.

كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.

الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.

الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.

فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.

فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان: الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.

لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.

قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:

- عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.

- عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.

- وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان.

إذا نظرت إلى أنواع الحكم التكليفي والحكم الوضعي وماهِيَّةْ المُسَمَّيَات التي تدل على الأسماء بَانَ لك أنَّ الركن هو ما يقوم عليه الشيء؛ يعني لا يمكن أن يُتَصَوَّرْالشيء إلا به.

والشرط هو مُصَحِّحٌ للأركان، كيف؟

خذ مثلاً البيع، ما أركان البيع، هل تحفظها؟

هل تحفظ أركانه كذا وكذا حِفْظَاً؟

لا، هي مُتَصَوَّرَة، لأنَّ الركن هو ما تقوم عليه حقيقة الشيء، بدونه لا يمكن أن يقوم هذا الشيء، يعني يقوم مسماه.

في البيع مثلا إذا قيل لك ما أركان البيع، ماذا تقول، أركان البيع ما هي؟

لا بد من بائع، -وإلا فمن الذي يبيع؟-

ولا بد من مشتري -صحيح؟-.

ولا بد من مُثْمَنْ -شيء يقع عليه البيع-

ولا بد من صيغة تبادل -بعتك، اشتريت- إلخ.

لكن هنا قال: الثمن، هل الثمن من الأركان؟

يمكن أن يقع البيع -يعني صورة البيع تقع- بلا ثمنٍ موجود، يكون الثمن غير موجود أو يكون إلخ...

فالثمن من مقتضيات البيع لكن ليس ركناً، المهم المُثْمَنْ الذي يقع عليه البيع، السلعة التي تبايعوها.

إذا أتينا للشرط، شروط البيع، شروط البيع ماهى ؟

هي مُصَحِّحَاتْ هذه الأركان.

يعني مثلاً تقول البائع، إذا قلنا الشرط، الشرط ما معناه عند أهل العلم؟

شَرْطٌ يُصَحِّحُ أن يكون هذا الرّكن شرعياً.

فالبائع ماشَرْطُهُ ليكون تصَرُّفُهُ شرعياً؟

أن يكون من أهل التصرّف إلخ...

طيب، المُثمَن -السلعة- ما شرط هذا الركن ليكون هذا مالاً يقع عليه المعاملة؟

يقول لك اشترطوا أن يكون معلوماً، أن يكون له مالية، ما يكون محرّم إلخ... أن يكون مباح النفع إلخ...

إذاً فالشروط خارجة عن حقيقة الشيء وإنما هي لتصحيح الشيء.

خذ مثالاً آخر الصلاة:

حقيقة الصلاة تقع بالأركان، أركان الصلاة هل هي خارجة عنها أو فيها؟

هل فيه ركن للصلاة خاج عنها؟

كلّ الأركان في داخلها إبتداءً من تكبيرة الإحرام وإنتهاءً بالتسليمة، كلها في داخل مسمى الصلاة.

لكن الشروط؟

يقول إستقبال القبلة، نأتي للطهارة قبْل، نجي للبقعة، يعني فيه أشياء قبل، وهناك النية تكون مُسْتَصْحَبَة إلى آخره.

فإذاً في مسألة الإيمان -وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه-، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف

لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.

كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟

الشرط خارج عن الحقيقة.

فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع وعالسلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.

إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟

فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.

فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.

وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته)شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ

26- الشيخ صالح الفوزان

{والإيمان: هو الإقرار باللسان، والتصديق بالجنان:}

هذا تعريف المرجئة، قصروا الإيمان على الإقرار باللسان والتصديق بالجنان.

فالقول الحق: أن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالقلب، وعمل بالجوارح، فالأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، وليست بشيء زائد عن الإيمان، فمن اقتصر على القول باللسان والتصديق بالقلب دون العمل، فليس من أهل الإيمان الصحيح.

فالإيمان -كما قال العلماء- : قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالجوارح، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان.

قال تعالى : (وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً وعلى ربهم يتوكلون) [الأنفال:2] وقال: (فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً) [التوبة:124] وقال: (ويزداد الذين آمنوا إيماناً) [المدثر: 31] هذه الآيات تدل على زيادة الإيمان والنقص، كما في قوله عليه الصلاة والسلام عند مسلم: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان

فدل على أن الإيمان ينقص. وفي رواية: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل" دل على أن الإيمان ينقص، حتى يكون على وزن حبة خردل.

وكما في الحديث الصحيح: "أخرجوا من النار من كان في قلبه أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان".

فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، هذا تعريفه الصحيح المأخوذ من الكتاب والسنة.

فليس كما تقوله الحنفية: قول باللسان واعتقاد بالجنان فقط.

وليس كما تقوله الكرامية: قول باللسان فقط.

وليس كما تقوله الأشاعرة: اعتقاد القلب فقط.

وليس كما تقوله الجهمية: هو المعرفة بالقلب فقط.

فالمرجئة أربع طوائف، أبعدها الجهمية، وعلى قولهم يكون فرعون مؤمناً؛ لأنه عارف، وإبليس يكون مؤمناً؛ لأنه عارف بقلبه.

وعلى قول الأشاعرة: إنه التصديق بالقلب، يكون أبو لهب وأبو طالب وأبو جهل وسائر المشركين يكونون مؤمنين؛

لأنهم موقنون بقلوبهم ومصدقون، يصدقون النبي صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن منعهم الكبر والحسد من اتباعه صلى الله عليه وسلم .

واليهود يعترفون أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قلوبهم، ولكن الحسد والكبر: (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) [البقرة:146]، وقال في المشركين: (قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون) [الأنعام: 33]، فمعنى (لا يكذبونك) أي أنهم يصدقونك.

وأبو طالب يقول:

ولقد علمت أن دين محمد *** من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبةٍ *** لرأيتني سمحاً بذاك مبينا

هذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو بين مذهب المرجئة الذين يقولون: لا يضر مع الإيمان معصية، فإذا كان الإنسان مؤمناً بقلبه فلا تضره المعصية، فهؤلاء أمنوا مكر الله، ويقولون: الأعمال لا تدخل في حقيقة الإيمان، فيدخل الجنة وإن لم يعمل شيئاً عندهم، وهذا مذهب أفسد الدنيا، تحلل الناس من الدين بسببه، وقالوا: ما دام أننا ندخل الجنة، فلا حاجة إلى الأعمال، فيفعلون ما يشاءون.

وبين الوعيدية الخوارج الذين يُكفِّرون بالكبائر التي دون الشرك، ويرون إنفاذ الوعيد الذي ذكره الله على من عصاه، فإن الله توعد العصاة، لكن قال: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) [النساء:48]. فهم تحت المشيئة، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الوسط.)شرح الطحاوية للشيخ صالح الفوزان(الدرر السنية الموسوعة العقدية الكتاب التاسع الباب السادس,نقلا عن كتاب (الإيمان عند السلف وعلاقته

بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير بتصرف)_

<u>أصل الخلاف في مسائل الإيمان على أقوال ثلاثة وهذه جملة ما استقر عليه</u>

القول الأول: وهو قول الخوارج والمعتزلة وهؤلاء قالوا ثبت بالأدلة أن الأعمال من الإيمان ، ومن ثم فمن تركها فقد ترك بعض الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان إذا زال بعضة زال كله ، ولا يجتمع في العبد إيمان ونفاق

عملي ، فرفعوا عن صاحب الكبيرة الإيمان بالكلية وهذا في الاسم وأوجبوا له الخلود في النار وهذا في الحكم.

القول الثاني: قول الجهمية والمرجئة ، قالوا: لو أدخلنا الأعمال في مسمى الإيمان ، والقاعدة : أن الإيمان كل لا يتجزأ إذا ذهب بعضه ذهب كله ؛ لوجب إذا فعل المؤمن ذنبًا وزال بعض إيمانه أن يزول كله فيكفر ويخلد في النار ، وقد علمنا يقينًا أن أهل الذنوب من أهل القبلة لا يخلدون في النار ، بل يخرجون منها كما تواترت النصوص ، فلذلك أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان لئلا يؤدي بهم الأمر- بزعمهم - على تكفير المذنب والقول بخلوده في النار ، فنازعوا في الاسم في الدنيا فمنعوا التبعيض في الإيمان وقالوا لا يجوز أن يكون معه بعض الإيمان دون بعض ، فقالوا هو كامل الإيمان وذهبوا على ذلك القياس الباطل وهو أنه لا تضر المعصية مع الإيمان كما لا تنفع الطاعة مع الكفر ، والإيمان عندهم اعتقاد وقول فقط.

القول الثالث: قول أهل السنة والجماعة قول السلف الصالح أنه يجوز التبعيض في الاسم والحكم ، فيكون مع الرجل بعض الإيمان لا كله ويثبت له حكم أهل الإيمان وثوابهم بحسب ما معه كما يثبت له من العقاب بحسب ما عليه ، وقالوا : إنه يجتمع عند الإنسان طاعة ومعصية ، وإيمان وكفر أصغر ، وإسلام ونفاق أصغر ، كما يجتمع له الولاية والعداوة بحسب ما معه من الطاعات والمعاصي ، فهو في الدنيا إذا فعل كبيرة مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته ، وهو ناقص الإيمان ، وفي الآخرة تحت مشيئة الرحمن إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، مع أنه لابد من الوعيد المجمل لأهل الكبائر فيدخل بعضهم النار لكن لا يخلدون فيها ، وهذا خلافًا للمعتزلة الذين قالوا إن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلين وكذلك خلافًا للخوارج الذين قالوا إن الإيمان فعل كل واجب وترك كل

محرم ويذهب الإيمان كله بترك الواجب أو فعل الكبيرة ومرتكب الكبيرة عندهم كافر[403].

وبهذا يتضح أن مذهب أهل السنة والجماعة دخول الأعمال بنوعيها عمل القلب وعمل الجوارح في مسمى الإيمان ، وأن مرجئة الفقهاء يرون أن من اعتقد الاعتقاد الصحيح ونطق بالشهادتين وترك أعمال الجوارح بالكلية كان مسلمًا مؤمنًا ، وهو لا يكون مؤمنًا ولا مسلمًا عند أهل السنة والجماعة حتى يجتمع عنده على الحقيقة الاعتقاد والقول والعمل ، وهذه المقالة المذكورة هي مقالة المرجئة الذين يخرجون الأعمال عن مسمى الإيمان ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال عندهم فإنها شرط كمال فيه وليست منه ولكن كمال فيه ، فمن صدق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيرًا قط.

ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة منها:

[403] () انظر تفصيل ذلك في الظاهرة : 406 ، 421.

حصر الكفر ، بكفر التكذيب والاستحلال القلبي ، ولا شك أن هذا قول باطل وضلال مبين مخالف للكتاب والسنة وما عليه أهل السنة والجماعة سلفًا وخلفًا

" العلاقة بين الظاهر والباطن والتلازم بينهما حقيقة جاءت الأدلة الشرعية بإثباتها ، وترتيب الأحكام عليها ، وقد أدرك ضرورة ذلك المنافقون فكانوا يظهرون العمل بشرائع الدين ، ومع أن الأصل هو عقد القلب وإيمانه وأنه لا يلزم من عمل إيمان الباطن أن يعمل بالظاهر ولكن تخلف الظاهر بدون عارض دليل على تخلف الباطن وجودًا وعدمًا ضعفًا وقوة زيادة ونقصانًا.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عن تلازم الظاهر والباطن موضحًا رأيه ومذهبه في جنس العمل : " فهذا الموضوع ينبغي تدبره فمن عرف ارتباط الظاهر بالباطن زالت عنه الشبهة في هذا الباب ، وعلم أن من قال من الفقهاء أنه إذا أقر بالوجوب وامتنع عن الفعل لا يقتل أو يقتل مع إسلامه (كما قال الشيخ الألباني في رسالة حكم تارك الصلاة) فإنه دخلت عليه الشبهة التي دخلت على المرجئة والجهمية والتي دخلت على من جعل الإرادة الجازمة مع القدرة التامة لا يكون بها شيء من الفعل ، ولهذا كان الممتنعون من قتل هذا من الفقهاء بنوه على قولهم في مسألة الإيمان وأن الأعمال ليست من الإيمان وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من اللوازم الإيمان أو جزءًا من الإيمان " [404]

" فمن قال أنه يصدق الرسول ويحبه ويعظمه بقلبه ولم يتكلم قط بالإسلام ، ولا فعل شيئًا من واجباته بلا خوف (ولا مانع) فهذا لا يكون مؤمنًا في الباطن وإنما هو كافر ، وزعم جهم ومن وافقه أنه يكون مؤمنًا في

[404]() مجموع الفتاوى : 7/216.

الباطن وأن مجرد معرفة القلب وتصديقه يكون إيمانًا يوجب الثواب يوم القيامة بلا قول ولا عمل ظاهر ، وهذا باطل شرعًا وعقلاً ، وقد كفر السلف كوكيع وأحمد وغيرهما من يقول بهذا القول ، ومثل العلاقة بين الظاهر والباطن وارتباط عمل القلب بعمل الجوارح ، كمثل الشهادتين و الألوهية والرسالة " . فلا يصح إسلام المرء بواحدة دون الأخرى ، فكذلك لا يصح إيمان من يزعم العمل بقلبه دون جارحته مع انتفاء المانع من ذلك ، وقد ذكر ابن القيم - رحمه الله - خلاصة القول في كتاب الصلاة.

ويستدل المرجئة ومن وافقهم على مذهبهم الباطل في خروج الأعمال من مسمى الإيمان وأنها شرط كمال ، وأن تارك أعمال الجوارح " جنس العمل " بالكلية ، مع القدرة والتمكن وعدم العجز مسلم يستدلون بحديث الجهنميين وحديث حذيفة مع صِلة ، وغيرها من الأحاديث ، والجواب على هذه الشبهات من وجوه ، كما فسرها أهل العلم من أهل السنة والجماعة في شرحهم للأحاديث منها:

1- أن الحديث لا يمكن الأخذ بظاهره دون تقييده بالأدلة الأخرى التي تضافرت على أن جنس العمل : عمل الجوارح وهو العمل الظاهر ، ركن في الإيمان وبيان ذلك أن التدرج المذكور في الحديث وهو قوله : " فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار ، ثم نصف دينار من خير ، ثم مثقال ذرة من خير : يدل على أن الخير المذكور هو الإيمان أي ذرة من إيمان كما قال ذلك إمام الأئمة ابن خزيمة في كتاب التوحيد.

2- إن قال المخالف أن هؤلاء الذين لم يعملوا خيرًا قط معهم الإقرار والتصديق وعمل القلب وهذا مراوغة منه ، فإنه لا يمكن أن يوجد عمل القلب بلا عمل الجوارح ، وأن أهل السنة عنوا بالعمل عمل القلب

وعمل الجوارح معًا للتلازم والترابط بين الظاهر والباطن والذي كان عليه أهل السنة والجماعة إلى يومنا هذا.

3- قد دلت النصوص الأخرى على أن هؤلاء القوم من أهل الصلاة وأنه لا نجاة إلا لأهل السجود ، وهم أهل الصلاة المفروضة ، منها " بقى من كان يعبد الله من بر وفاجر وغبرة من أهل الكتاب ، وحين يساق اليهود والنصارى إلى النار لا يبقى إلا من كان يسجد لله إخلاصًا ، ويبقى المؤمنون الذين كانوا يسجدون لله في الدنيا ابتغاء وجهه سبحانه.

4- آخر فئة تخرج من النار تعرفهم الملائكة بآثار السجود ، تأكل النار من ابن آدم كل شيء إلا أثر السجود وهذا عمل ، لذلك يجب ضم الأحاديث بعضها إلى بعض حتى تأتلف.

5- قوله " لم يعملوا خيرًا قط " ليس المراد منه نفي جنس العمل بالكلية بدليل آثار السجود ، والرجل الذي كان يداين الناس ويسامحهم ، وكذلك الرجل الذي أمر ولده أن يذروه ، وكان عنده الخوف والخشية من الله ، وقد جاء عند الإمام أحمد وابن منده أن هؤلاء الجهنميين كانوا يعبدون الله ولا يشركون به شيئًا أي كانوا يعملون ، فعلم بهذا أنه قد يقال عن رجل لم يعمل خيرًا قط مع قيامه ببعض الأعمال الصالحة ، يكون المراد بالنفي أنه لم يأت بكامل الواجب وليس أدل على ذلك من حديث المسيء صلاته فإنه كان يعمل ويصلي ومع ذلك كان يقول له " صلي فإنك لم تصلِ " فكل هذه أدلة على أن النفي ليس للجنس بل هو للكمال.

6- أنه لا تعارض بين أدلة تكفير تارك الصلاة ، وحديث لم يعملوا خيرًا قط فهذا عام يخصص بأدلة تكفير

تارك الصلاة ؛ فإن قال قائل : أنه لا يليق أن يطلق على من معه هذه الشعيرة العظيمة - يعني الصلاة - بأنه لم يعمل ، يقال له : وهل يليق أنه يطلق على من معه عمل القلب " من الإخلاص واليقين والصدق والخشية والانقياد القلبي" أنه لم يعمل خيرًا قط ؟ هذا على مذهبكم ، وإلا فمن كان معه ذلك لابد من وجود العمل الظاهر عنده - فتأمل ذلك.

7- من أهل العلم من رأى حمل هذا الحديث على حالة خاصة تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح من أن الإيمان قول وعمل ، لأن الأصول الكلية الثابتة لا تتعارض فوجب حمل المتشابه الخاص على الأصل الكلي العام الذي لا قيد له ومن ذلك أن الجنة لا يدخلها مشرك ، والنار لا يخلد فيها موحد وتارك العمل بالكلية مع القدرة والتمكن كافر معرض عن العمل ومتولٍ عن الطاعة تارك للإسلام وأركانه فالجنة عليه حرام ، وأن الإيمان ليس التلفظ بالشهادتين فقط بل هو قول وعمل وهذا ما ذهبت إليه اللجنة الدائمة في فتواها عن الإرجاء والتحذير من الكتب الداعية إليه قالت : " وأما ما جاء في الحديث : " أن قومًا يدخلون الجنة ولم يعملوا خيرًا قط " فليس هو عامًا لكل من ترك العمل وهو قادر عليه ، وإنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العمل أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب" .

ويقال ذلك في حديث حذيفة مع صِلة إذ الحديث لا يفهم إلا في ضوء الأحاديث الأخرى ، فهؤلاء أنجتهم كلمة التوحيد من النار لأنهم لم يعملوا شرائع الإسلام ولا يدرون ما هي ، وإنما يكون الترك لشيء قد بلغهم الأمر بفعله ، فما قام به أولئك هو غاية ما يقدرون عليه ، فحالهم كحال من ماتوا قبل فرض الشرائع كمن مات في أول الإسلام ، أو حال من مات قبل أن يتمكن من فعل الشرائع مثل من

مات عقيب النطق بالشهادة ، ومثل من مات قبل العلم بها كمن أسلم في دار الكفر[405] فمات قبل أن تبلغه شرائع الإسلام ، وأن تارك العمل بالكلية لا يصح إيمانه لذلك كان إلحاح التابعي صِلة مع حذيفة أنها لا تنفعهم لتقرير هذه القاعدة عندهم وحذيفة يقول تنفعهم لأنهم لا يعرفون غيرها ، فكيف يلزمون ما لا يعرفون.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله :

" فمن ترك بعض الإيمان الواجب لعجزه عنه أو لعدم تمكنه من العلم ، مثل أن لا تبلغه الرسالة ، أو لعدم تمكنه من العمل ، لم يكن مأمورًا بما يعجز عنه ولم يكن ذلك من الإيمان والدين الواجب في حقه ، وإن كان من الدين والإيمان الواجب في الأصل "[406] وأما والحالة الامتناع عن العمل بلا عذر كالعجز وعدم التمكن فلا يتصور ذلك مع وجود الإيمان الصحيح بل لا يصدر ذلك إلا من كفر وزندقة.

يقول شيخ الإسلام : " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنًا إيمانًا ثابتًا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والحج والصيام ، ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ، ولا يصوم من رمضان ، ولا يؤدي الزكاة ، ولا يحج إلى بيته ، فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح" وأن مجرد التكلم بالشهادتين ليس مستلزمًا للإيمان النافع عند الله كما ذكر شيخ الإسلام [407].

- إن من يقول بكفر تارك الصلاة فهو قائل - ولابد - بكفر تارك جميع أعمال الجوارح
- إن محل النزاع هو فيمن ترك أعمال الجوارح بالكلية ، لا فيمن ترك الزكاة والحج والصوم ، فإن النزاع في تكفير تارك هذه المباني معروف بين

---

[405] كحال النجاشي ، ويوسف ، وآسية امرأة فرعون ، وقد عدهم شيخ الإسلام ابن تيمية ممن قاموا بالدين في حدود قدرتهم وعملوا بما بلغهم ، وقدم لهم الأعذار ، وأجاب عن شبهات من استدلوا بحالهم في دار الكفر بتولي الرياسات والدخول تحت الرايات الكفرية ، انظر تفصيل ذلك من كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : 19/116 - 122 وقد ذكرنا شيئًا من ذلك في المسألة الثانية.

[406] مجموع الفتاوى : 12/487 .

[407] مجموع الفتاوى : 7/557 .

السلف وقد اتفق أهل السنة والجماعة على أن زوال عمل القلب يزول به الإيمان بالكلية ويكفر صاحبه.

وخلاصة أقوال شيخ الإسلام في كفر تارك العمل بالكلية مع القدرة واضحة ، وقد جلَّاها شيخ الإسلام في أكثر من موضع ومع هذا فإنك تجد المخالف مُعْرِضًا عن صريح كلامه متعلقًا ببعض العبارات التي يمكن أن يقال إنها مجملة أو مشتبهة ، ولو أن المخالف سلك منهج القواعد العلمية وجمع أقوال العالم ورد المتشابه إلى المحكم والمجمل إلى المبين لاتضح له مذهب شيخ الإسلام غاية الوضوح ولنأى بنفسه عن أن ينسب له مذهبًا باطلاً لطالما رأينا شيخ الإسلام ينكره غاية الإنكار ويحذر منه ويشنع على أهله ، ومن أقواله في بيان أن تارك العمل بالكلية " جنس العمل " بدون عذر كافر وليس بمسلم:

1- أن شيخ الإسلام عبر عن رأيه في عدم صحة إيمان من ترك عمل الجوارح بعبارات متنوعة وألفاظ مختلفة .

: " فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنًا" .

ومنها : " فمن لم يفعل لله شيئًا فما دان لله دينًا ومن لا دين له فهو كافر" .

ومنها : " أنه يمتنع أن يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه ولم يؤد واجبًا ظاهرًا ولا صلاة ولا زكاة ولا صيام ولا غير ذلك من الواجبات" .

ومنها : " فلا يكون الرجل مؤمنًا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد " .

ومنها : " إنكم إذا سلمتم أن هذه الأعمال لازمة لإيمان القلب فإذا انتفت لم يبق في القلب إيمان وهذا هو المطلوب" .

ومنها : " لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن وليس المقصود هنا ذكر عمل معين" .

ومنها : " العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه ، وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن" .
ومنها : " ولهذا يستدل بانتفاء اللازم الظاهر على انتفاء الملزوم الباطن" ومنها : " فالعمل يصدق أن في القلب إيمانًا وإذا لم يكن عمل كذب أن في قلبه إيمانًا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم" .
ومنها " إقراره قول أبي طالب المكي " فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقًا ينقل عن الملة ، ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد" .
هذا أمر ..
والأمر الثاني: أن شيخ الإسلام - رحمه الله - يرى كفر تارك الصلاة وهذا يبطل كل محاولة يسلكها المخالف للزعم بأن لا يكفر تارك عمل الجوارح بالكلية ، وجنس العمل ، فكن على ذكر من هذا فإنه مهم جدًا حتى لا تختلط عليك الأمور وتضيع منك الأصول: وبعد ، فربما يقول قائل ويسأل سائل.
لقد أغلظت القول لمن قال بقول المرجئة ، وهم دعاة وطلبة علم أصحاب منابر دعوية ، قد نفع الله بهم كثير من الشباب ، وإن كنت سلكت طريقة السلف في ذم أهل البدع ، لكن أليس لهؤلاء الدعاة عذر فيما وقعوا فيه؟ أولاً: لابد وأن تعلم - أخي الكريم - أن الله سبحانه عَدْل يحب العدل وقد نهانا عن الظلم ، وأمرنا رسوله ﷺ بالتعامل بخلق الإسلام مع المسلم والكافر مع الموافق والمخالف ، وأمرنا بالإنصاف في الأمور كلها ، وبقول الحق في الغضب والرضا " وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى "[408] وليس معنى أننا نبين خطأ هؤلاء ونحذر الشباب من بدعتهم في الإيمان والكفر أننا نكفرهم - معاذ الله - فأهل السنة لا يكفرون بالشبهة ولا بالتأويل ولا بالظن ولا بالاحتمال ، ولكن هؤلاء

[408] سورة المائدة : آية 8.

كان في وسعهم السكوت وكنا نلتمس لهم العذر من سكوتهم عن الباطل وعجزهم عن قول الحق ، لكن هؤلاء سكتوا عن قول الحق في الطواغيت وأنصارهم وأعوانهم وجنودهم بل ودافعوا عنهم بالباطل ، بل وقالوا الباطل في المجاهدين أهل التوحيد والدعوة والجهاد ولمزوهم وشهروا بهم على المنابر وحذروا الشباب من طريق الجهاد بل واستعدوا عليهم الطواغيت وأشاعوا عنهم أنهم أهل الغلو والإرهاب والتطرف خوارج تكفيريين وكل ذلك في دروسهم العامة فكان يسعهم السكوت كما سكت غيرهم من أهل الفضل والعلم .. وليس لهم عذر في قول الباطل ولكن احتواهم الطاغوت واستمالهم باسم مصلحة الدعوة ، فجمعوا بين ضلالتين : السكوت عن قول الحق ، والقول بالباطل ، وليس معنى أنهم وافقوا المرجئة في الإيمان والجهمية في الكفر يكونوا بذلك مرجئة وجهمية خلَّص ، بل هم أهل سنة على الإجمال وافقوا أهل البدع في بدعتهم وقالوا بقولهم فليعلم هذا ، والإنصاف عزيز ، نسأل الله أن يتوب علينا وعليهم وندعوهم للمراجعة ، وسؤال أهل العلم في مسائل الإيمان والكفر وتحرير مسائلها ، والكف عن لمز المجاهدين ، فأهل الإيمان إن عجزوا عن قول الحق فلا يقولون الباطل والسلامة لا يعدلها شيء.

التقيد بمذهب الصحابة

- إنه من خلال الأدلة التى سقناها من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والأئمة وشيخ الإسلام يتضح لطالب الحق بجلاء أنه
- يجب التقيد بقول الصحابة وفهم الصحابة رضى الله عنهم
- أنه من ألإنصاف والعدل والتواضع والدين آلآ نقدم رأينا على رأيهم
- أنه من التواضع وعدم الكبر أن نعرف قدرهم ومنزلتهم
- أنه من العلم أن نعرف قدرنا ومن الجهل والتعالم أن نتعدى ذلك
- وجوب معرفة كلٌ منا نفسه والوقوف على حقيقتها بصدق وتجرد
- من الغرور والطيش والسفه أن نضع أنفسنا فى مقارنة مع الصحابة
- قراءة مناقب الصحابة وسيرهم والتعرف على مواقفهم حتى نعرف فضلهم
- إذا فهمنا ذلك فلا يجب الخروج عن أقوالهم ولاإحداث قول غير قولهم
- إذا كان هذا هو المذهب الحق الذى عليه الدليل المعتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ومالك والشافعى وأحمد بن حنبل وبن تيمية وبن القيم وبن كثير وبن رجب وبن عبد الوهاب وأئمة الدعوة وغيرهم من الأئمة الأعلام وشيوخ الإسلام ووسعهم ذلك وارتضوه مذهبا لهم فهلا وسعنا ماوسعهم ؟ ووقفنا حيث وقفوا وهم ماهم علما وعملا؟
- ألا يكفى فى بطلان هذا القول أنه لم يؤثر عن واحد من أهل السنة والجماعة؟
- ألا يكفى فى رد هذه البدعة أنه لم يقل بها إلا أهل البدع من المعتزلة والفلاسفة وأهل الكلام ولم تؤثر إلا عن أهل الهوى والانحراف والضلال؟

ألا يكفينا شرفا أننا أتباع محمد صلى الله عليه وسلم وهذا الجيل القرآني الفريد ؟
ألا يكفينا فخرا ونسبا أننا من أهل السنة والجماعة الطائفة المنصورة والفرقة الناجية المتمسكة بالكتاب والسنة وماكان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته الكرام رضى الله عنهم أهناك أفضل وأشرف من ذلك ؟
فياأيها الموحد اترك التقليد والتقديس وعليك بالإتباع والأثر ففيه النجاة

وهذه دعوة إلى إحياء مذهب الصحابة والرجوع إلى فقه الصحابة ورد المسائل إلى أصولها التى كانت عليها فى عصر النبوة والخلافة الراشدة ,ونبذ التقليد والتقديس لأقوال العلماء والدعاة وعدم تقديمها على الكتاب والسنة وفهم الصحابة .فيا أيها الموحد إياك ثم إياك وإتباع العلماء والمشايخ بغير دليل معتبر من القرآن والسنة ,ولا تغلوا فيهم ولا تتعصب لهم ,واعلم أنهم بشر يعتريهم مايعترى البشر من خطأ وصواب ,واعلم أن أقوال العلماء ليست دليلا يحتج به ,بل الحجة فى القرآن والسنة وفهم الصحابة لهما ,تمسك بهذا الأصل ودور معه حيث دار تنجوا وتسلم بإذن الله,فالحق أحب إلينا من مشايخنا وعلمائنا ,مع احترامنا وتقديرنا ودعائنا لهم بالعفو الرحمة والمغفرة ,فلا تقبل قولا إلا بدليل معتبر من القرآن والسنة وفهم الصحابة ,والدليل الصحيح المعتبر ,هو السالم من المعارضة .وعليك بفهم الصحابة وقول الصحابة وعمل الصحابة فهؤلاء قوم زكاهم الله ورضي عنهم واختارهم لصحبة ونصرة نبيه,ومات النبى صلى الله عليه وسلم وهو راض عنهم ,فكن شديد اللصوق بهم فهم أفهم خلق الله وأعلم خلق الله لكتاب الله ,فإن أردت أن يرضى الله عنك مثلهم,فاعمل عملهم والزم غرزهم ,ويسعك ماوسعهم لعلك تحشر معهم,ولا تمجد العقل ,ولا تقدمه على النصوص ,فالعقل

محكوم بالشرع ,منقاد له ,والعقل متهم ومتغير ومتقلب لايثبت على حال,فالشرع حاكم ,والعقل محكوم به.

واعلم أن (صحة الفهم من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده , بل ما أعطي عبد عطاءً بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما , بل هما ساقا الإسلام وقيامه عليهما , وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم , وطريق الضالين الذين فسدت فهومهم , ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم , وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة , وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد , يميز به بين الصحيح والفاسد , والحق والباطل , والهدى والضلال , والغي والرشاد , ويمده حسن القصد , وتحري الحق , وتقوى الرب في السر والعلانية , ويقطع مادة اتباع الهوى , وإيثار الدنيا , وطلب محمدة الخلق , وترك التقوى) فالعلم النافع هو العلم الشرعي الصحيح المسند من الكتاب والسنة الموروث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفهم الصحابة رضي الله عنهم , فإن الدين أتى إلينا بالنقل وصحة السند, فهو دين اتباع وليس دين ابتداع , فمن تكلم فيه بغير دليل صحيح منقول فهو متقول على الله بغير علم قد أهلك نفسه وأغضب ربه.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الفصل الثامن
الخلاصة وأهم النتائج من بحث المسألة

والخلاصة مما سبق في مسألة الإيمان والأعمال:

1- أن مصادر الدين لا تؤخذ إلا من مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة وهي أية محكمة من كتاب الله ، وحديث صحيح ثابت عن رسول الله ولا يوجد له معارض صحيح ، وإجماع الصحابة .

2- الالتزام بفهم السلف الصالح ولزوم غرزهم ، وأن فهم الصحابة مقدم على فهم غيرهم ، وإجماعهم مقدم على إجماع غيرهم عند ثبوت الإجماع ؛ فإن ثبت الإجماع فهو حجة قاطعة ومخالفه على هلكة .

3- عند ذكر الخلاف لابد من توضيح من الذين اختلفوا ، ومثال ذلك الاختلاف في كفر تارك الصلاة فيجب أن نبين أن الصحابة لم يختلفوا في كفر تارك الصلاة ، ولكن الاختلاف كان بعدهم في عصر الفقهاء فلابد من تحديد الخلاف ومن الذين اختلفوا ومتى اختلفوا . مهم جدًا.

4- من أصول أهل السنة المجمع عليها ولا يوجد منهم مخالف ، أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرجًا من الملة ، لأنه في الحقيقة تارك للإسلام وأركانه ، معرض عن العمل ، متولٍ عن الطاعة ، والترك كفر والإعراض كفر كما سبق.

5- ومن الأصول المجمع عليها عند السلف الصالح أن الإيمان مركب من أركان ثلاثة : الاعتقاد والقول والعمل ، وأن الأعمال ركن في مسمَّى الإيمان ، وفرقوا بين الترك الكلي " جنس العمل " وبين آحاد الأعمال ، فالترك الكلي لأعمال الجوارح كفر مخرج

من الملة ، وترك أحاد الأعمال بحسب المتروك ، فإن كان المتروك ، تركه كفر فهو يكفر ويلحق بأصل الدين لأنه من الأعمال ما تركه كفر ، ومنها دون ذلك كما سبق في حديث شُعب الإيمان.

6- مراتب الدين عند أهل السنة ثلاثة : أصل الإيمان يساوي الإسلام يساوي الظالم لنفسه ، والإيمان الواجب يساوي الإيمان يساوي المقتصد ، والإيمان المستحب يساوي الإحسان يساوي السابق بالخيرات ، ولا يكفر المسلم إلا بتركه أصل الإيمان.

7- الكفر عند أهل السنة ليس محصورًا في الاعتقاد القلبي ولا الجحود ولا الاستحلال ؛ بل الكفر يكون بالقول أو العمل أو الاعتقاد أو الترك أو الشك.

8- الإيمان عند الفرق الضالة المنحرفة عن أهل السنة المخالفة لما كان عليه السلف هو :

1- اعتقاد بالقلب واللسان وإليه ذهب الشمرية والنجارية وأصحاب أبي حنيفة من مرجئة الفقهاء.

2- التصديق فقط إلا أن التصديق يكون بالقلب واللسان وهو قول بشر المريسي وابن الراوندي الملحد.

3- وهو الإقرار باللسان فقط وهو قول الكرَّامية ، والرقاشي ، وعبد الله بن سعيد القطان مع اختلافهم.

4- التصديق بالقلب فقط وذهب إليه أبو منصور الماتريدي وأبو حنيفة ومروي عن الأشعري.

5- اتفق المرجئة بجميع طوائفهم على خروج العمل من مسمى الإيمان فمنهم من لم يدخله أصلاً ، ومنهم من جعله كمال فيه وهذا هو أصل المعركة بينهم وبين أهل السنة.

9- الإيمان عند مرجئة العصر هو الاعتقاد والقول والعمل شرط كمال ، فجاءوا بقول مبتدع لم يقله أحد غيرهم وافقوا فيه المرجئة ، وإن التزموا بعقيدة أهل السنة في المسائل الأخرى ، فهم ليسوا مرجئة خُلَّص ولكن مرجئة في باب الإيمان وجهمية في باب الكفر فهم يقيدون الكفر بالاعتقاد والجحود والاستحلال وليس عندهم كفر عمل ، فالكفر العملي عندهم أصغر كله فلا كفر بالقول ولا بالعمل المكفر، وإن صادمتهم النصوص والأدلة الصريحة في أن الكفر يكون بالقول والعمل كما يكون بالاعتقاد ، قالوا: نعم القول مكفر والعمل مكفر لكن هل اعتقد بقلبه ؟ هل جحد ؟ هل استحلَّ ؟ فلا ندري ما في قلبه وما صدر منه من قول مكفر وفعل مكفر ظاهر جلي نقول هو مسلم ولا يكفر إلا إذا اعتقد الكفر بقلبه أو هو كفر دون كفر ، أو فعله فعل كفر لكنه لا يكفر بالفعل والعمل المكفر وما صدر منه سوء أدب وجهل وسوء تربية ، وما صدر عنه من سب الدين وسب الرسول هو من الجهل وسوء التربية ، ومن هؤلاء المعاصرين الذين تبنوا هذا الفكر الخبيث ونشروه ودافعوا عنه وفتنوا الشباب بل ونسبوه إلى السلف والسلفية واعتبراه هو قول أهل السنة والجماعة ومن قال بخلافه فهو خارجي وقطبي ووهابي ومن أهل الغلو في التكفير ، من هؤلاء مدرسة الأردن : علي حسن حلبي ومن وافقه ومراد شكري وغيره ، ومدرسة الإسكندرية : ياسر برهامي وأحمد فريد ومن وافقهما على هذا الكفر الخبيث ، ومدرسة القاهرة : عبد العظيم الخلفي الذي عاد من الأردن حاملاً هذا الفكر الخبيث وقد انضم إلى اللجنة العلمية بأنصار السنة التي تتبنى هذا المذهب وتنشره من خلال مجلتها : " مجلة الشرك " التي تصف الحكام المرتدين بأولي الأمر وأمراء المؤمنين ، وقد

تغيرت سياستها كليًا حتى في أهداف الجمعية التي كانت تطبعها في آخر صفحة على غلاف المجلة بالدعوة إلى تحكيم شرع الله وكفر المشرع من دون الله - حتى الشكل العام تغير بوفاة محمد حامد الفقي ومن بعده - ومن هؤلاء المرجئة أيضًا سيد عفاني والقوصي ومحمد يعقوب الذين يلمزون الموحدين والمجاهدين ، وهؤلاء يستترون خلف السلف والدعوة السلفية ، مع أن كلامهم واضح غاية الوضوح في أن تارك أعمال الجوارح بالكلية " جنس العمل " مسلم تحت المشيئة وأن تارك الصلاة مسلم وأن الحاكم المبدل لشرع الله المحارب لدين الله : مسلم مؤمن ، ومرتكب الشرك الأكبر الظاهر الجلي مسلم معذور لا يعتقد الكفر ، وأشدهم على أهل السنة : برهامي والخلفي والقوصي ويعقوب - نسأل الله أن يهديهم إلى الحق والرجوع إلى الصواب .

10- وقد تبين أن ادعاء هؤلاء بأن الإيمان عند السلف اعتقاد وقول وأن العمل شرط كمال ، افتئات عظيم وكذب وتدليس وتلبيس بيِّن لا يخفى على أهل الاختصاص مع أنهم لم يبينوا هل العمل شرط في كماله الواجب أو المستحب؟

11- قال أبو طالب المكي فيما ذكره عنه شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله : " من كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو كافر كفرًا لا يثبت معه توحيد " [409]

12- اضطراب مرجئة العصر في تعريف الشرط والركن وقولهم الأعمال شرط كمال يخالف العقل والنقل والإجماع ، فقولهم إن العمل داخل في مسمى الإيمان لا يستقيم مع قولهم العمل بشرط كمال ، مع أن الشرط ما يقوم به الشيء وهو ليس جزءًا من

---

[409] الإيمان لابن تيمية : ص 316.

الماهية ولا داخلاً فيها ، فكيف يصح عقلاً قول هؤلاء أن العمل داخل في مسمى الإيمان ثم هو شرط كمال فيه ؟ إن قولهم بدخول العمل في مسمى الإيمان لازمه أن يكون جزءًا منه وليس شرطًا فيه ، وقولهم بالشرطية والتزامهم بها لازمه أن يكون العمل خارجًا عن الماهية وليس جزءًا فيها ، وهذا تناقض منهم جلي واضطراب بيِّن إذ لا يمكن أن يجتمع - عقلاً - كون الشيء جزءًا من الماهية وشرطًا فيها ، فالشيء إما أن يكون ركنًا في ماهية شيء ما ، وإما أن يكون شرطًا له ، فإن كان ركنًا لا يمكن أن يكون شرطًا لذات الشيء الذي هو ركن فيه ، وكذا لو كان شرطًا له ، لا يمكن أن يكون جزءًا من ذلك الشيء الذي هو شرط له ، لأن الشرط خارج عن الماهية ، ومن قال غير ذلك فليتهم عقله ويراجع نفسه.

13- حقيقة الخلاف بين مذهب السلف ومذهب الحنفية " مرجئة الفقهاء" خلاف حقيقي وليس أدل على ذلك من ذم علماء السلف للمرجئة وأنهم هم هؤلاء ، وبيان ضلالهم وبدعتهم وهجرانهم والتغليظ عليهم وعدم الصلاة عليهم ، كل ذلك يؤيد ويؤكد أن الخلاف حقيقي ، وأن إجماع السلف منعقد على أن العمل ركن من أركان الإيمان ، وأن هناك فرقًا بين جنس العمل وآحاده ، فمن ترك العمل مطلقًا أو من ترك جنس العمل فلا يسمى عند السلف مؤمنًا كامل الإيمان ، ولا مؤمنًا ناقص الإيمان ، بل هو كافر مرتد عن دين الإسلام فالخلاف حقيقي بين السلف والمرجئة المعاصرة وليس لفظيًا.

14- إن أهل السنة والجماعة لا يتصورون وجود إيمان في الباطن ولا شيء منه في الظاهر كما زعمت المرجئة ، بل هذا من فرط الذهن وخيالاته- فشيخ

الإسلام يقول :" وقول القائلين : الطاعات ثمرات التصديق الباطن ، يراد به شيئان يراد أنه لوازم له ، فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت هذا مذهب السلف وأهل السنة ، ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببًا ، وقد يكون الإيمان الباطن تامًا كاملاً وهي لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم" [410].

إن القول بعدم التلازم بين الظاهر والباطن وتطبيق الحكم على المعين على الباطن الذي لا ظاهر له ليس من منهج أهل السنة والجماعة - السلف الصالح - بل هو منهج أهل الإرجاء وعلى رأسهم بشر المريسي ي والذي كان لا يرى السجود للصنم كفرًا بل هو دليل على الكفر ، وإن الكفر هو الجحود والإنكار وهؤلاء يقيدونه بالاعتقاد.

15- الاستحلال لا يكون بالقلب فقط فيكون أيضًا بالعمل ، فمن حكم بغير ما أنزل الله بدلاً عن دين الله فهذا كفر أكبر مخرج عن الملة ؛ لأنه بتبديله جعل نفسه مشرعًا مع الله ولأنه بتبديله كاره لشريعته سبحانه وتعالى ، وأن الكره والرضا أمران خفيان فتقوم مقامهما الأعمال الظاهرة ، وأي عمل أظهر دلالة من استبدال حكم الله بشرع وضعي وجعله دينًا يعمل به بين الناس بدلاً من حكم الله وشرع الله.

ومرجئة العصر يقولون أن الاستبدال وحده لا يدل على الكفر ، وأن الأعمال الظاهرة لا تقوم مقام الاعتقاد أو تدل على الباطن من كره وجحود ، مما يؤكد لك أيها المسلم أن مرجئة العصر لا يعتبرون بالأفعال الظاهرة من حيث دلالتها على كفر الباطن إلا ما كان منها اعتقادًا أو جحودًا ، وهذا هو منهج أهل الإرجاء الذي حذرت منه اللجنة الدائمة في فتاويها الكثيرة من حصر الكفر في الجحود والتكذيب وإظهار

---

(410) مجموع الفتاوى : 7/362 - 363.

هذا المذهب المردي باسم السنة والدليل ، وأنه قول علماء السلف - وكل هذا جهل بالحق وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها - إنما هو مذهب المرجئة ، ودعوت هؤلاء إلى التوبة والرجوع إلى الحق ، ونحن نكرر لهم القول بأن رجوعهم إلى قول السلف بأن الأعمال ركن في الإيمان ، وأن تارك أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن وعدم العجز كافر كفرًا مخرج من الملة ، وأن الكفر يكون بالقول والعمل والاعتقاد والشك والترك والشرك ، عليهم أن يعلنوا ذلك بكل وضوح لا لبس فيه ولا تدليس ولا مراوغة ، وهذا أحب إلينا فهؤلاء فيهم دعاة وطلبة علم نفع الله بهم الكثير من الشباب لا ننكر ذلك ، وليس من الإنصاف في شيء أن نرد كل الحق الذي عندهم لمجرد قولهم بقول المرجئة في الإيمان وقول الجهمية في الكفر ، ليس من العدل والإنصاف أن نرد الحق الذي عندهم لذلك فإن رجوعهم إلى قول السلف أحب إلينا وفيه تجرد للحق وقبوله وهضم النفس والبعد عن الهوى والتعصب للأهواء ، وفيه وحدة الصف وتوحيد الجهود والتكاتف ضد أعداء الأمة من أعداء الداخل والخارج من الحكام المرتدين والعلمانيين والصوفية والمعتزلة والشيعة والنصارى ومن اليهود وأهل الصليب في الشرق والغرب .

فلابد من الوقوف تحت راية أهل السنة والجماعة راية السلف والسلفية الحقة ، ولزوم غرز العلماء ، والبراءة من هذا المذهب الخبيث ، فوالله إن لم يحذرنا الشرع منه لما جاز الدعوة إليه فهو باطل .

16- أنه لا تصح دعوى الإجماع على أن الإيمان في اللغة هو التصديق، بل من أهل اللغة من فسره

بالثقة والقبول وإظهار الخضوع.
17- أن الأقرب في تفسير الإيمان لغة، أنه الإقرار الذي يتضمن تصديق القلب وانقياده، كما بين شيخ الإسلام.
18- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان الشرعي: حقيقة مركبة من القول والعمل، الظاهر والباطن، وأن هذا الإجماع دلت عليه نصوص الكتاب والسنة، وأن عامة من انحرف في هذا الباب، إنما أتوا من عدولهم عن معرفة كلام الله وكلام رسوله ^، والاعتماد على طرق ومقدمات اخترعوها، وإلا ففي القرآن والسنة من بيان حقيقة الإيمان، ما لا يحتاج معه إلى الاستدلال بالاشتقاق وشواهد الاستعمال، وغير ذلك.
19- أن الإيمان له أصل وفرع، فأصله ما في القلب، وفرعه ما يظهر على البدن، وبين الأصل والفرع تلازم، فحيث وجد الإيمان القلبي، لزم ضرورة أن يتحرك البدن بموجَب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة.
20- أن الإيمان يزيد وينقص، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وزيادته ونقصانه تأتي من أوجه كثيرة بينها أهل العلم.
21- أن الاستثناء في الإيمان يجوز تركه وفعله، باعتبار حالين، وأن استثناء السلف راجع إلى خمسة اعتبارات.
22- أن جمهور أهل السنة على التفريق بين الإسلام والإيمان، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام.

23- أن الأدلة دلت على تلازم الإيمان والإسلام، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له؛ إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصحُّ إسلامه، ولا يخلو المؤمن من إسلام به يُحققُ إيمانه.
24- أن الكفر عند أهل السنة يكون قولا وعملا واعتقادا وتركا، كما أن الإيمان قول وعمل واعتقاد.

25- أن من صور الترك الذي هو كفر ترك العمل الظاهر بالكلية.
26- أن الكفر ينقسم إلى أكبر وأصغر، والأكبر منه له أنواع بحسب بواعثه.
27- أن ضابط الكفر الأصغر: هو كل ذنب سماه الشارع كفرا، مع ثبوت إسلام فاعله بالنص أو بالإجماع.
28- أن الأصل أن تحمل ألفاظ الكفر والشرك الواردة في الكتاب والسنة على حقيقتها المطلقة، ومسماها المطلق، وذلك كونها مخرجة من الملة، حتى يجيء ما يمنع ذلك.
29- أنه يجب الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورا بوجه من الوجوه.
30- أنه لا يصح جعل الشهوة وإرادة الدنيا مانعا من موانع التكفير، كما لا يصح اشتراط قصد الكفر، وبطلان ذلك معلوم من الكتاب والسنة والإجماع.
31- أن المرجئة هي التي تشترط الاعتقاد، للتكفير بالمكفرات القولية والعملية.
32- أن من أصول أهل السنة أنهم لا يكفرون الإنسان بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج، ولا يخلدونه في النار كما تقوله المعتزلة، بل يكلون أمره إلى الله، إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.
33- أن الإيمان الذي يرتفع عن الزاني ونحوه، هو النور والخشية والخشوع، مع بقاء التصديق وعمل القلب.
34- أن الأصل في نفي الإيمان- في النصوص- أنه على مراتب، أولها نفي الصحة، فإن منع مانع، فنفي الكمال الواجب.
35- أن بدعة الخوارج والمعتزلة من البدع

المشهورة المخالفة للكتاب والسنة وما عليه سلف الأمة.

36- أن الجهم ومن وافقه ذهبوا إلى أن الإيمان هو المعرفة، والكفر هو الجهل، وأن قول اللسان وعمل القلب والجوارح ليس من الإيمان، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل، ولا يستثنى منه.

37- أن حصر الكفر في القلب مما ذهب إليه كثير من أهل الإرجاء، لكن منهم من لا يقصره على التكذيب والجهل، بل يضيف إليه ما يناقض عمل القلب كالعداوة والاستخفاف.

38- أن كثيرا من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف، وأقوال المرجئة والجهمية؛ لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم.

39- أن الكرامية ذهبت إلى أن الإيمان قول باللسان فقط، وأنه شيء واحد لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، لكنها لا تنازع في وجوب المعرفة والتصديق، وفي أن المنافق مخلد في النار، وخلافهم مع أهل السنة في شأنه، خلاف في الاسم لا في الحكم.

40- أن أبا الحسن الأشعري نصر قول جهم والصالحي، في أحد قوليه، ونصر قول أهل السنة، في قوله الآخر.

41- أن من الأشاعرة طائفة وافقت السلف في مفهوم الإيمان.

42- أن المعتمد في مذهب الأشاعرة المتأخرين: أن الإيمان هو التصديق بالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص.

43- أن من جوّز منهم الاستثناء في الإيمان، فباعتبار الموافاة، ومرادهم أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ويوافي به ربه، وهذا مجهول للعبد فيستثني لذلك، وأن الإنسان إنما يكون عند الله مؤمنا وكافرا باعتبار

الموافاة وما سبق في علم الله أنه يكون عليه، وما قبل ذلك لا عبرة به.

44- أن قولهم بالموافاة، قول محدث، مبني على نفي قيام الأفعال الاختيارية بالله تعالى.

45- أن متأخري الأشاعرة يثبتون عمل القلب، من الإذعان والانقياد والقبول وترك العناد والتكبر، ويدخلون ذلك تحت التصديق، ويفرقون بينه وبين المعرفة التي ذهب إليها جهم.

46- أن الكفر عند الأشاعرة هو التكذيب، أو الجهل بالله تعالى، وأن أمور الكفر المجمع عليها كالسجود للصنم وعبادة الأفلاك، ليست كفرا في نفسها، لكنها علامة على الكفر، ويجوز أن يكون فاعل ذلك في الباطن مؤمنا. ومنهم من يقول: هذه الأمور جعلها الشارع علامة على التكذيب، فيحكم على فاعلها بوجود التكذيب في قلبه وانتفاء التصديق منه.

47- أن الماتريدية يرون الإيمان هو التصديق، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، ويجعلون قول اللسان شرطا لإجراء الأحكام الدنيوية فقط، ومنهم من أثبت الزيادة والنقصان.

48- أن حاصل ما عليه مرجئة الفقهاء: أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يستثنى فيه، وأن عمل الجوارح ليس من الإيمان، وكذلك عمل القلب، على ما ترجح لي، وهو موضع تردد في كلام شيخ الإسلام /.

49- أن الخلاف بين أهل السنة وهؤلاء المرجئة، خلاف حقيقي عند بعض أهل العلم، ولفظي عند آخرين، وهو موضع تفصيل عند شيخ الإسلام /، فلا يكون الخلاف لفظيا- عنده- إلا مع من يثبت التلازم بين الظاهر والباطن، ويسلم بأن انتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم، وبدعته حينئذ في إخراج العمل من مسمى الإيمان، من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد.

50- أن كثيرا من المتأخرين اغتر بما ينسب إلى المرجئة من أنه لا يضر مع الإيمان ذنب.
51- أن مقولة السلف: من قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء، حق وصدق، لكن على فهم قائليها، وأنه وجد في المرجئة من أثبت الزيادة والنقصان، بل ومن قال: الإيمان قول وعمل.
52- أن القول بأن الإيمان قول وعمل، يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين أهل السنة:
الأول: أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مُصرح به من أئمة السلف، وعليه إجماعهم، وقد بسطت الكلام في هذا في الباب الثالث.

الثاني: أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك.

53- أن مقالات المرجئة المنتشرة في هذه الأزمنة، قد يخفى أمرها على بعض الناس، وقد يجمعون بينها وبين مقالات السلف، وقد أوردت منها ست عشرة مقالة.
54- أن من زل في هذا الباب، مع كراهته للإرجاء، وذمه للمرجئة، لا يقال عنه مرجئ بإطلاق، لكن يقال: وافق المرجئة في كذا، أو دخلت عليه شبهة الإرجاء.
55- أن التلازم بين الظاهر والباطن، دلت عليه أدلة من الكتاب والسنة، وهو الذي تأباه المرجئة وتنكره، ولأجل عدم إدراكه غلط غالطون، وقد جعلت الكلام عليه في فصل مستقل، مبينا مفهومه وأدلته وموقف المرجئة منه، وعلاقته بكفر الإعراض.
56- أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان لا يجزئ ولا ينفع ولا يقبل من دون عمل الجوارح.
57- أن ترك العمل الظاهر بالكلية كفر مخرج من الملة؛ لأربعة أدلة:
الأول: أن العمل الظاهر لازم للإيمان الباطن، وانتفاء

اللازم دليل على انتفاء الملزوم.
الثاني: إجماع أهل السنة عل أن الإيمان قول وعمل، وأنه لا يجزئ القول من دون العمل، ومنهم من صرح بكفر تارك العمل، وقد نقلت هذا الإجماع عن أحد عشر إماما من أهل العلم.
الثالث: إجماع الصحابة على تكفير تارك الصلاة، فتارك العمل الظاهر كله من باب أولى، وقد نقلت هذا الإجماع عن اثني عشر إماما من أهل العلم.
الرابع: ما قرره جمع من أهل العلم في حقيقة كفر الإعراض، وأن منه: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به، وهو راجع إلى مسألة التلازم.
58- وقد نقلت في هذه المسألة نقولا سلفية، واضحة، عن الصحابة، والتابعين، والأئمة، إلى زمننا هذا، جعلتها في فصل مستقل، بلغت نحوا من مائة وعشرين نقلا، عن خمسين عالما، وقد تبين منها أن أهل العلم المعاصرين لا يختلفون في هذه المسألة العظيمة، بحمد لله.

59- أن المخالف عدل عن إجماع أهل السنة، إلى التمسك ببعض الأدلة التي لم يحسن التعامل معها وفق منهج أهل السنة في الاستدلال، وقد أجبت على استدلاله بحديث البطاقة، والجهنميين، وحديث حذيفة في اندراس الإسلام، وحديث الرجل الذي لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد، وحديث معاذ في بعثته إلى أهل اليمن.
60- أن المخالف أكثر من إيراد الشبه العقلية، التي رام منها التشكيك فيما أجمع عليه أهل السنة من لزوم العمل لصحة الإيمان، وقد أوردت هذه الشبهات، ونقضتها واحدة تلو الأخرى، وقد بلغت ثنتي عشرة شبهة.
61- أن المخالف اعتمد على نقول عن بعض أهل العلم، فهمها على غير وجهها، وحملها على غير المراد منها، وقد تتبعت هذه النقول، وبينت ما كان

منها مخالفا لما عليه أهل السنة، وما هو موافق لكن لم يفهمه المخالف على وجهه الصحيح.
هذا وإني أتوجه لإخواني الذين حادوا عن الصواب في هذه المسألة، بنصيحتين:

الأولى، لمن انشغل منهم بالتأليف والكتابة، أن يتقوا الله تعالى، وألا يوردوا في نقولهم كلاما لأهل البدع المخالفين للسنة، وأن لا يضربوا كلام أهل العلم بعضه ببعض، فللاستدلال آدابه وقواعده، التي لا تخفى عليهم.

والثانية: لعامة الطلبة، المريدين للخير، الباحثين عن الحق، أن يلزموا ركب علمائهم، وأن يأخذوا العلم على أيديهم، وأن يحذروا زلة العالم، وزيغة الحكيم، وأن يعلموا أن للمنهج السلفي حملةً، وورثةً، وأئمةً، وهداة، فيا فلاح وسعد من كان مع هؤلاء.

أسأل الله تعالى أن يبصرنا بالحق، وأن يجعلنا من أهله، والدعاة إليه.

وصلّ اللهم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

من أهم المراجع في مسألة الإيمان والأعمال
بعد القرآن الكريم والصحيحين .

1- كتاب التوحيد لإمام الأئمة محمد بن خزيمة ت سنة 311 ه.
2- كتاب الشريعة للإمام الآجري ت سنة 360 ه.
3- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للإمام اللالكائي ت 418 ه.
4- كتاب الإيمان ، والإيمان الأوسط لشيخ الإسلام ابن تيمية ت سنة 728 ه وهما ضمن المجلد السابع.

5- عقيدة الموحدين ، ومجموعة التوحيد ، والدرر السنية لأئمة الدعوة النجدية.
6- التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد للسقاف تقديم الشيخ ابن باز .
7- أسئلة وأجوبة في الإيمان والكفر للراجحي والفوزان وصالح آل الشيخ.
8- درء الفتنة عن أهل السنة للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.
9- التحذير من الإرجاء وبعض الكتب الداعية إليه ، للجنة الدائمة وهيئة كبار العلماء
10- ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي الشيخ سفر الحوالي (رسالة علمية)
11- نواقض الإيمان القولية والعملية لعبد العزيز بن عبد اللطيف. (رسالة علمية)
12- نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف لمحمد الوهيبي (رسالة علمية)
13- شرح حديث جبريل : " الإيمان الأوسط " تحقيق ودراسة علي بن بخيت الزهراني (رسالة علمية)
14- المرجئة للدكتور / محمد بن عبد العزيز الزاحم. (رسالة علمية)
15- براءة أهل السنة والحديث من بدعة الإرجاء والمرجئة للدكتور محمد الكثيرى(رسالة علمية)
16- عقيدة أدعياء السلفية لمحمد بوالنيت المراكشي.
17- حقيقة الإيمان للقنائي.
18- حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة محمد عبد الهادي المصري.
19- حقيقة الخلاف بين السلفية الحقة وأدعيائها في مسألة الإيمان : محمد أبو رحيم .
20- حقيقة الإيمان عند الشيخ الألباني : محمد أبو رحيم ، تقديم : محمد أبو شقرة.
21- نصيحة الإخوان في بيان حقيقة الإيمان : أبو مريم الجريتلي.

22- التبيان في علاقة العمل بمسمى الإيمان أبو معاوية أحمد سوف.
23- إرشاد الخلان إلى أن ترك العمل خروج من الإيمان : أبو عبود عبد الله بن عبود بن أحمد باحمران .
24- رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة : محمد سالم الدوسري.
25- ظلال الجنة في شرح رسالة السنة للإمام أحمد : أحمد سالم المصري " وقفات مع ياسر برهامي ".
26- رسائل ودراسات في الأهواء والافتراق والبدع " المرجئة " : ناصر بن عبد الكريم العقل.
27- مسألة الإيمان فى كفتى الميزان لأبى عُزير عبد الإله الحسنى تقديم الشيخ محمد شقرة
28- الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين لمحمد محمود آل خضير تقديم الشيخ عبد الرحمن المحمود وغيره

29- أقــوال ذوي العـــرفان في أن أعمـال الجــوارح داخلة في مسمى الإيمــان تأليف عصام عبد الله السنانى تقديم الشيخ صالح الفوزان

30-كتب المذاهب والفرق ، الملل والنحل للشهرستاني ، الفصل لابن حزم ، المقالات للأشعري ، الفَرق بين الفِرق للبغدادي

ملحق لمسألة الإيمان

حكم تارك العمل بالكلية -جنس العمل-

بعد أن علمنا إن إحدى علامات المرجئة هي إخراجهم العمل الظاهر من الإيمان وإنهم يثبتون الإيمان لتارك عمل الجوارح ننقل أقوال العلماء في حكم تارك جنس العمل أو تارك أعمال الجوارح بالكلية أو تارك الواجبات الظاهرة بالكلية أو تارك الأعمال الظاهرة بالكلية وإن الذي يترك عمل الجوارح بالكلية ليس في قلبه إيمان لا قليل ولا كثير بل هو كافر زنديق.

فنقول وبالله التوفيق:

أقوال العلماء في هذه المسألة كثيرة ولذلك سننقل بعضها لتزول الشبهة التي ترى إمكانية أن يكون في القلب إيمان بدون عمل الجوارح.

قال الأوزاعي: (لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين)[411].

سئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقيل له:

(يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصرا بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية **وترك الفرائض متعمدا من غير جهل ولا عذر هو كفر** وبيان ذلك في أمر آدم صلوات الله عليه وإبليس وعلماء اليهود أما آدم فنهاه الله عز وجل عن أكل الشجرة وحرمها عليه فأكل منها متعمدا

[411] شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - (ج 4 / ص 147)

ليكون ملكا أو يكون من الخالدين فسمي عاصيا من غير كفر وأما إبليس لعنه الله فإنه فرض عليه سجدة واحدة فجحدها متعمدا فسمي كافرا وأما علماء اليهود فعرفوا نعت النبي وأنه نبي رسول كما يعرفون أبناءهم وأقروا به باللسان ولم يتبعوا شريعته فسماهم الله عز وجل كفارا فركوب المحارم مثل ذنب آدم عليه السلام وغيره من الأنبياء وأما ترك الفرائض جحودا فهو كفر مثل كفر إبليس لعنه الله وتركهم على معرفة من غير جحود فهو كفر مثل كفر علماء اليهود والله أعلم)[412].

قال: (محمد بن سليمان بن حبيب لوين، سمعت ابن عيينة، غير مرة يقول: « الإيمان قول وعمل »، قال ابن عيينة أخذناه ممن قبلنا قول وعمل: وأنه لا يكون قول إلا بعمل)[413].

وقال الإمام الشافعي –رحمه الله-: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[414].

وقال الحميدي –رحمه الله- (وأخبرت أن ناسا يقولون من اقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئا حتى يموت ويصلى مستدبر القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحدا إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه إذا كان مقرا بالفرائض واستقبال القبلة **فقلت هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين** قال الله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين الآية وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول من قال هذا فقد كفر بالله ورد على أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله)[415].

---

412 السنة لعبد الله بن أحمد (1/347-348).

413 السنة لعبد الله بن أحمد - (ج 2 / ص 190).

414 شرح اصول الاعتقاد للالكائي (5/886)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/208).

قال الإمام المزني (والإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، قول باللسان وعمل بالجوارح والأركان وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان)[416].

فتح الباري لابن رجب - (ج 1 / ص 10)

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض .

نقل الإمام الطبري -رحمه الله- في صريح السنة بسنده عن الوليد بن مسلم قال: (سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول:أن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون (لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان))[417].

قال الإمام الآجري -رحمه الله-: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان **حتى يكون معه عمل بالجوارح**، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......إلى أن قال**.فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب** واللسان فمن لم يصدق

---

415 شرح اصول الاعتقاد للالكائي (5/887)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/209).

416 (شرح السنة)(ص71).

417 (صريح السنة للطبري /25)

الإيمان **بعمله بجوارحه مثل**[418] **الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه**، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، **وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه**، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، **فمن قال غير هذا فهو مرجئ خبيث، احذره على دينك**، والدليل على هذا قول الله عز وجل: (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة)[419].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (هذا بيان لمن عقل، يعلم أنه لا يصح الدين إلا بالتصديق بالقلب، والإقرار باللسان، **والعمل بالجوارح، مثل**[420] **الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وما أشبه ذلك**)[421]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان **وعمل بالجوارح**، ولا يجوز على هذا **ردا على المرجئة، الذين لعب بهم الشيطان**، ميزوا هذا تفقهوا إن شاء الله)[422].

وقال أيضاً-رحمه الله- بعدما ذكر الآيات في أن دخول الجنة بالعمل: (كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب، **وصدقته الأعمال**، كذا قال الحسن وغيره، وأنا بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ، وعن جماعة من أصحابه، وعن كثير من التابعين أن الإيمان تصديق بالقلب، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح**، ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر)[423].

---

418 يرجى الانتباه إلى الأمثلة، وإنها من الأعمال الظاهرة فقط.

419 الأربعون حديثا للآجري - (ج 1 / ص 13).

420 الرجاء التركيز على هذه الأمثلة، وإن السلف ردوا على المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان، فانتبه مِن تلبيس مَن يقول أن العمل المقصود هو عمل القلب!

421 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 222).

422 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 279).

423 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 282).

وقال أيضاً -رحمه الله-: (وقد تقدم ذكرنا لهم: إن الإيمان معرفة بالقلب تصديقا يقينا، وقول باللسان، **وعمل بالجوارح، ولا يكون مؤمنا إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض**، والحمد لله على ذلك)[424].

قال الإمام ابن بطة العكبري-رحمه الله-: (باب بيان الإيمان وفرضه وأنه تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح والحركات**، لا يكون العبد مؤمنا إلا بهذه الثلاث:

اعلموا رحمكم الله أن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه، وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قولا، **وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به، وفرضه من الأعمال** لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمنا إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمنا بقلبه، مقرا بلسانه، عاملا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون أيضا مع ذلك مؤمنا حتى يكون موافقا للسنة في كل ما يقوله ويعمله، متبعا للكتاب والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، ومضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة....وأما الإيمان بما فرضه الله عز وجل **من العمل بالجوارح** تصديقا لما أيقن به القلب ونطق به اللسان فذلك في كتاب الله تعالى يكثر على الإحصاء وأظهر من أن يخفى)[425].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فكل من ترك شيئا من الفرائض التي فرضها الله عز وجل في كتابه أو أكدها رسول الله في سنته على سبيل الجحود لها والتكذيب بها، فهو كافر بين الكفر لا يشك في ذلك عاقل يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن أقر بذلك وقاله بلسانه، ثم تركه تهاونا ومجونا أو معتقدا لرأي المرجئة ومتبعا لمذاهبهم، **فهو تارك الإيمان ليس في قلبه منه قليل ولا كثير وهو في جملة المنافقين** الذين نافقوا رسول

---

424 الشريعة للآجري - (ج 1 / ص 350).

425 الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2/ ص 361).

الله ، فنزل القرآن بوصفهم وما أعد لهم، وإنهم في الدرك الأسفل من النار، **نستجير بالله من مذاهب المرجئة الضالة**)[426]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (واعلموا رحمكم الله أن الله عز وجل لم يثن على المؤمنين، ولم يصف ما أعد لهم من النعيم المقيم، والنجاة من العذاب الأليم، **ولم يخبرهم برضاه عنهم إلا بالعمل الصالح**، والسعي الرابح، وقرن القول بالعمل، والنية بالإخلاص، حتى صار اسم الإيمان مشتملا على المعاني الثلاثة لا ينفصل بعضها من بعض، ولا ينفع بعضها دون بعض، حتى صار الإيمان قولا باللسان، **وعملا بالجوارح**، ومعرفة بالقلب **خلافا لقول المرجئة الضالة الذين زاغت قلوبهم، وتلاعبت الشياطين بعقولهم**، وذكر الله عز وجل ذلك كله في كتابه، والرسول في سنته)[427]

وقال أبو طالب المكي-رحمه الله-: (...فمثل الإسلام من الإيمان كمثل الشهادتين أحداهما من الأخرى في المعنى والحكم فشهادة الرسول غير شهادة الوحدانية فهما شيئان في الأعيان واحداهما مرتبطة بالأخرى في المعنى والحكم كشيء واحد كذلك الإيمان والإسلام إحداهما مرتبط بالآخر فهما كشيء واحد لا إيمان لمن لا إسلام له ولا إسلام لمن لا إيمان له إذ لا يخلو المسلم من إيمان به يصح إسلامه ولا يخلو المؤمن من **إسلام به يحقق إيمانه من حيث اشترط الله للأعمال الصالحة** الإيمان واشترط للإيمان الأعمال الصالحة فقال في تحقيق ذلك فمن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وقال في تحقيق الإيمان بالعمل ومن يأته مؤمنا قد عمل الصالحات فأولئك لهم الدرجات العلى فمن كان ظاهره أعمال الإسلام ولا يرجع إلى عقود الإيمان بالغيب فهو منافق نفاقا ينقل عن الملة ومن كان عقده الإيمان بالغيب ولا يعمل بأحكام الإيمان وشرائع الإسلام فهو **كافر كفرا لا يثبت معه**

[426] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2/ ص 363).
[427] الإبانة الكبرى لابن بطة (ج 2 / ص 97).

توحيد ومن كان مؤمنا بالغيب مما أخبرت به الرسل عن الله عاملا بما أمر الله فهو مؤمن مسلم ولولا أنه كذلك لكان المؤمن يجوز أن لا يسمى مسلما ولجاز أن المسلم لا يسمى مؤمنا بالله.

وقد أجمع أهل القبلة على أن كل مؤمن مسلم وكل مسلم مؤمن بالله وملائكته وكتبه قال **ومثل الإيمان في الأعمال** كمثل القلب في الجسم **لا ينفك أحدهما عن الآخر** لا يكون ذو جسم حي لا قلب له ولا ذو قلب بغير جسم فهما شيئان منفردان وهما في الحكم والمعنى منفصلان **ومثلهما أيضا مثل حبة لها ظاهر وباطن وهي واحدة لا يقال حبتان لتفاوت صفتهما فكذلك أعمال الإسلام من الإسلام هو ظاهر الإيمان وهو من أعمال الجوارح والإيمان باطن الإسلام وهو من أعمال القلوب** وروى عن النبي أنه قال الإسلام علانية والإيمان في القلب وفى لفظ الإيمان سر **فالإسلام أعمال الإيمان والإيمان عقود الإسلام فلا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بعقد ومثل ذلك مثل العمل الظاهر والباطن أحدهما مرتبط بصاحبه من أعمال القلوب وعمل الجوارح** ومثله قول رسول الله إنما الأعمال بالنيات أي لا عمل إلا بعقد وقصد لأن(إنما) تحقيق للشيء ونفى لما سواه فأثبت بذلك **عمل الجوارح من المعاملات وعمل القلوب من النيات** فمثل العمل من الإيمان **كمثل الشفتين من اللسان لا يصح الكلام إلا بهما لأن الشفتين تجمع الحروف واللسان يظهر الكلام وفى سقوط أحدهما بطلان الكلام وكذلك في سقوط العمل ذهاب الإيمان** ولذلك حين عدد الله نعمه على الإنسان بالكلام ذكر الشفتين مع اللسان في قوله ألم نجعل له عينين ولسانا وشفتين بمعنى ألم نجعل له ناظرا متكلما فعبر عن الكلام باللسان والشفتين لأنهما مكان له وذكر الشفتين لأن الكلام الذي جرت به النعمة لا يتم إلا بهما.

ومثل الإيمان و الإسلام أيضا كفسطاط قائم في الأرض له ظاهر وأطناب وله عمود في باطنه فالفسطاط مثل الإسلام له أركان من أعمال العلانية والجوارح وهو الأطناب التي تمسك أرجاء الفسطاط والعمود الذي في وسط الفسطاط مثله كالإيمان لا قوام للفسطاط إلا به فقد احتاج الفسطاط إليها إذ لا قوام له ولا قوة إلا بهما **<u>كذلك الإسلام في أعمال الجوارح لا قوام له إلا بالإيمان والإيمان من أعمال القلوب لا نفع له إلا بالإسلام وهو صالح الأعمال.</u>**

و أيضا فإن الله قد جعل ضد الإسلام والإيمان واحدا فلولا أنهما كشيء واحد في الحكم والمعنى ما كان ضدهما واحدا فقال ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللّهُ قَوْمًا كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ (سورة آل عمران:86) وقال ﴿ أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (سورة آل عمران: 80) فجعل ضدهما الكفر قال وعلى مثل هذا أخبر رسول الله عن الإيمان والإسلام من صنف واحد فقال في حديث ابن عمر بني الإسلام على خمس وقال في حديث ابن عباس عن وفد عبد القيس أنهم سألوه عن الإيمان فذكر هذه الأوصاف **<u>فدل بذلك على أنه لا إيمان باطن إلا بإسلام ظاهر ولا إسلام ظاهر علانية إلا بإيمان سر وان الإيمان والعمل قرينان لا ينفع أحدهما بدون صاحبه)</u>**[428].

وقال الإمام أبو ثور –رحمه الله-: (فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا

---

[428] مجموع الفتاوى(7/333-335).

قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان)[429].

قال شيخ الإسلام –رحمه الله- في مجموع الفتاوى: (قد علمنا بالاضطرار أن اليهود وغيرهم كانوا يعرفون أن محمدا رسول الله وكان يحكم بكفرهم فقد علمنا من دينه ضرورة **أنه يكفر الشخص مع ثبوت التصديق بنبوته في القلب إذا لم يعمل بهذا التصديق)**[430].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وكذلك الإيمان والواجب على غيره مطلق لا مثل الإيمان الواجب عليه في كل وقت فإن الله لما بعث محمدا رسولا إلى الخلق كان الواجب على الخلق تصديقه فيما أخبر وطاعته فيما أمر ولم يأمرهم حينئذ بالصلوات الخمس ولا صيام شهر رمضان ولا حج البيت ولا حرم عليهم الخمر والربا ونحو ذلك ولا كان أكثر القرآن قد نزل فمن صدقه حينئذ فيما نزل من القرآن وأقر بما أمر به من الشهادتين وتوابع ذلك كان ذلك الشخص حينئذ مؤمنا تام الإيمان الذي وجب عليه وإن كان مثل ذلك الإيمان **لو أتى به بعد الهجرة لم يقبل منه ولو اقتصر عليه كان كافرا)**[431].

---

429 مجموع الفتاوى (7/388-389).

430 مجموع الفتاوى (7/131).

431 مجموع الفتاوى(7/518).

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء **الإيمان الواجب**[432] من القلب)[433]

وقال أيضاً:(فيمتنع أن يكون الإنسان محبا لله ورسوله مريدا لما يحبه الله ورسوله إرادة جازمة مع قدرته على ذلك وهو لا يفعله فإذا لم يتكلم الإنسان بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه **الإيمان الواجب** الذي فرضه الله عليه)[434]

وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)[435].**

وقال أيضاً: (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[436].

---

432 الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان.

433 مجموع الفتاوى(7/148).

434 مجموع الفتاوى(7/188).

435 مجموع الفتاوى(7/194-195).

436 مجموع الفتاوى(7/198).

وقال أيضاً: (فيمتنع أن يكون الرجل لا يفعل شيئا مما أمر به **من __الصلاة__، __والزكاة__، __والصيام__، __والحج__**، ويفعل ما يقدر عليه من المحرمات **مثل __الصلاة بلا وضوء__، __والى غير القبلة__ __ونكاح الأمهات__**،[437] وهو مع ذلك مؤمن في الباطن بل لا يفعل ذلك **إلا لعدم الإيمان الذي في قلبه**)[438].

وقال أيضا-رحمه الله-ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه **__الأعمال الظاهرة__** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **__الظاهر__**[439] ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **__فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم__**)[440].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (عن الحسن قال ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال من قال حسنا وعمل غير صالح رد الله عليه قوله ومن قال حسنا وعمل صالحا رفعه العمل ذلك بأن الله يقول إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه ورواه ابن بطة من الوجهين وقوله ليس الإيمان بالتمني يعنى الكلام وقوله بالتحلي يعنى أن يصير حلية ظاهرة له فيظهره من غير حقيقة من قلبه ومعناه ليس هو ما يظهر من القول ولا من الحلية الظاهرة ولكن ما وقر في القلب وصدقته الأعمال فالعمل يصدق أن في

---

437 الانتباه إلى الأمور التي يسردها شيخ الإسلام –رحمه الله- وإنها طاعات ظاهرة وكذلك المعاصي.

438 مجموع الفتاوى (7/218).

439 هذا رد على من يزعم أن الخلاف مع المرجئة لإخراجهم عمل القلب والجوارح ،وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله في فصل خاص.

440 مجموع الفتاوى (18/272).

القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **<u>كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم</u>)[441].**

وقال أيضاً-رحمه الله-: (الرابع ظن الظان أن ليس في القلب إلا التصديق وأن ليس الظاهر إلا عمل الجوارح والصواب أن القلب له عمل مع التصديق والظاهر قول ظاهر وعمل ظاهر وكلاهما مستلزم للباطن والمرجئة أخرجوا **<u>العمل الظاهر</u>**[442] عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **<u>ومن قصد إخراج العمل الظاهر</u>** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[443].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وأما إذا قرن الإيمان بالإسلام فإن الإيمان في القلب والإسلام ظاهر كما في المسند عن النبي أنه قال "الإسلام علانية والإيمان في القلب" والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره ومتى حصل له هذا الإيمان وجب ضرورة أن يحصل له الإسلام الذي هو الشهادتان والصلاة والزكاة والصيام والحج لأن إيمانه بالله وملائكته وكتبه ورسله يقتضي الاستسلام لله **والانقياد** له **<u>و إلا فمن الممتنع</u> أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنا ولا يحصل ذلك في الظاهر مع القدرة عليه كما يمتنع وجود الإرادة الجازمة مع القدرة بدون وجود المراد. وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيمانا جازما <u>امتنع</u> أن لا يتكلم بالشهادتين مع القدرة فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان**

---

441 مجموع الفتاوى(7/294).

442 الانتباه إلى إن الخلاف الحقيقي مع المرجئة لإخراجهم العمل الظاهر من الإيمان-عمل الجوارح- .

443 مجموع الفتاوى(7/553).

القلبي التام وبهذا يظهر خطأ جهم ومن اتبعه في زعمهم أن مجرد إيمان بدون الإيمان الظاهر ينفع في **الآخرة فإن هذا ممتنع إذ لا يحصل الإيمان التام في القلب إلا ويحصل في الظاهر موجبه بحسب القدرة فان من الممتنع أن يحب الإنسان غيره حبا جازما وهو قادر على مواصلته ولا يحصل منه حركة ظاهرة إلى ذلك)**[444].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لما أخرجوا العمل من الإيمان وقالوا إن الإيمان يتماثل الناس فيه ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم بل يتفاضلون من وجوه كثيرة **و أيضا فإخراجهم العمل يشعر أنهم أخرجوا أعمال القلوب** أيضا وهذا باطل قطعا فإن من صدق الرسول وأبغضه وعاداه بقلبه وبدنه فهو كافر قطعا بالضرورة **وان أدخلوا أعمال القلوب في الإيمان أخطأوا أيضا لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن)**[445].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد **وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[446].

---

444 مجموع الفتاوى(7/553).

445 مجموع الفتاوى(7/555-556).

446 مجموع الفتاوى(7/575).

<u>وقال أيضا-رحمه الله-ً:</u> (**<u>وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا</u>** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك)[447].

وقال أيضاً: (ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله **<u>فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته</u>** فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق **<u>في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح</u>**)[448].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وقد تقدم أن **<u>جنس الأعمال</u>** من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[449]

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وقد تبين أن الدين لابد فيه من قول وعمل وأنه **<u>يمتنع أن يكون الرجل</u>** مؤمنا بالله ورسوله بقلبه أو بقلبه ولسانه **<u>ولم يؤد واجبا ظاهرا ولا صلاة ولا زكاة ولا صياما ولا غير ذلك من الواجبات</u>** لا لأجل أن الله أوجبها مثل أن يؤدي الأمانة أو

---

[447] مجموع الفتاوى(7/579-585).
[448] مجموع الفتاوى(7/611).
[449] مجموع الفتاوى(7/617).

يصدق الحديث أو يعدل في قسمه وحكمه من غير إيمان بالله ورسوله لم يخرج بذلك من الكفر فإن المشركين وأهل الكتاب يرون وجوب هذه الأمور فلا يكون الرجل مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد
ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)[450].
وقال أيضاً-رحمه الله-: (والله سبحانه في غير موضع يبين أن تحقيق الإيمان وتصديقه بما هو من الأعمال الظاهرة والباطنة كقوله إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا وقال إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون وقال تعالى إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه وقال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما.
فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور لا يدل على أنها من الإيمان **قيل هذا اعتراف بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافى الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر** فالإرادة

[450] مجموع الفتاوى(7/621).

الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور)[451].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وأيضا فان الإيمان عند أهل السنة و الجماعة قول و عمل كما دل عليه الكتاب والسنة و اجمع عليه السلف و على ما هو مقرر في موضعه فالقول تصديق الرسول و العمل تصديق **القول** **<u>فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمنا</u>... و أيضا فإن حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا و من لا دين له فهو كافر**)[452].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وهنا أصول تنازع الناس فيها منها أن القلب هل يقوم به تصديق أو تكذيب و لا يظهر قط منه شيء على اللسان و الجوارح و إنما يظهر نقيضه من غير خوف فالذي عليه السلف و الأئمة و جمهور الناس أنه لابد من ظهور موجب ذلك على **<u>الجوارح</u>** فمن قال أنه يصدق الرسول و يحبه و يعظمه بقلبه و لم يتكلم قط بالإسلام و لا فعل شيئا من واجباته بلا خوف فهذا لا يكون مؤمنا في الباطن و **<u>إنما هو كافر</u>**)[453].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب **<u>لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة</u>** فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في الظاهر **<u>ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم</u>** كقوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء) وقوله (لا تجد قوما يؤمنون

---

451 مجموع الفتاوى(7/645).

452 شرح العمدة (4/81).

453 مجموع الفتاوى (14 / 120-121).

بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله) الآية ونحوها **<u>فالظاهر والباطن متلازمان لا يكون الظاهر مستقيما إلا مع استقامة الباطن وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر</u>** ولهذا قال النبي ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهى القلب)[454].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الإنقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **<u>و لا يكون مؤمنا إلا بمجموع</u>** الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

<u>ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله</u> فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **<u>فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره</u>** [و أشهد أن محمدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار

---

[454] مجموع الفتاوى (18/ 272).

فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين ـ و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ـ ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**[455]

وقال الإمام ابن القيم الجوزية -رحمه الله- (فكل إسلام ظاهر لا ينفذ صاحبه منه إلى حقيقة الإيمان الباطنة فليس بنافع حتى يكون معه شيء من الإيمان الباطن وكل حقيقة باطنة لا يقوم صاحبها بشرائع الإسلام الظاهرة لا تنفع ولو كانت ما كانت **فلو تمزق القلب بالمحبة والخوف ولم يتعبد بالأمر وظاهر الشرع لم ينجه ذلك من النار**[456] كما أنه لو قام بظواهر الإسلام وليس في باطنه حقيقة الإيمان لم ينجه من النار)[457].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (قاعدة: الإيمان له ظاهر وباطن وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته فلا ينفع ظاهر لا باطن له وان حقن به الدماء وعصم به المال والذرية ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف هلاك **فتخلف العمل ظاهرا مع عدم المانع دليل علي**

---

455 الصارم المسلول (1/519).

456 هذا ممتنع! إذ يستحيل أن يكون عند العبد عمل قلبي بدون عمل ظاهر، فهذا غير متصور، ولكن ابن القيم -رحمه الله- كأنه يعيش في أيامنا هذا فيرد على أولئك الذين يزعمون أن العمل القلبي يكفي في تحقيق أصل الإيمان-كما مر من كلام عدنان عبدالقادر-، فيسد عليهم الباب من كل جانب.

457 الفوائد (ص 142).

فساد الباطن وخلوه من الإيمان ونقصه دليل نقصه وقوته دليل قوته)[458].

وقال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله-: (لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل **فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً**، فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر مرتد معاند ككفر فرعون وإبليس وأمثالهما)[459].اهـ.

وقال أيضاً-رحمه الله-: (لا خلاف بين الأمة, أن التوحيد: لابد أن يكون بالقلب, الذي هو العلم؛ واللسان, الذي هو القول والعمل, الذي هو تنفيذ: الأوامر والنواهي؛ فإن أخل بشيء من هذا, لم يكن الرجل مسلما, فإن أقر بالتوحيد, ولم يعمل به, فهو: كافر, معاند , كفرعون , وإبليس؛ وإن عمل بالتوحيد ظاهراً , وهو لا يعتقده باطناً , فهو: منافق خالصاً , أشر من الكافر)[460]

وقال أيضا-رحمه اللهً-: ([الدين يكون على القلب واللسان والجوارح] اعلم رحمك الله: أن دين الله يكون على القلب بالاعتقاد، وبالحب والبغض، ويكون على اللسان بالنطق وترك النطق بالكفر، ويكون على الجوارح بفعل أركان الإسلام، وترك الأفعال التي تكفر؛ فإذا اختل واحدة من هذه الثلاث، كفر وارتد)[461].

وسئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب-رحمه الله-: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إلَه إلاّ الله " " الخ، وحديث أنس " من صلى صلاتنا " الخ؟

فأجاب-رحمه الله-: (.... فالمسألة الأولى واضحة، مراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال)[462].

وقال الشيخ سليمان بن سحمان –رحمه الله-: (فلابد في شهادة: ألا إله إلا الله، من اعتقاد بالجنان،

---

458 الفوائد (ص162).

459 نهاية رسالة (كشف الشبهات).

460 الدرر السنية (2/124-125).

461 الدرر السنية (2/87-88).

462 الدرر السنية (2/185-186).

ونطق باللسان، وعمل بالأركان؛ فإن اختل نوع من هذه الأنواع، لم يكن الرجل مسلماً)[463][464]

وقال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله في (شرح كشف الشبهات:126):"بل إجماع بين أهل العلم (أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل)، **فلا بد من الثلاثة،** لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولابد أن يكون **هو الذي تعمل به جوارحه، (فإن اختل شيء من هذا) لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده،** ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحَّــد بأركانـه دون الباقي (لم يكن الرجل مسلماً)، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. (فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند) إذا اعتقد ولا نطق **ولا عمل بالحق بأركانه** فهذا كافر عند جميع الأمة".

---

463 الدرر السنية (2/350).

464 أود الإشارة إلى أن الحلبي ذكر في كتابه (الأجوبة المتلائمة...) (ص9) وفي كتابة (الرد البرهاني..) (ص33) عندما أراد أن ينقل عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- في أنه موافق له في عقيدته الإرجائية ترك هذه النصوص المنقولة من الدرر السنية وأحال إلى موضع آخر ليلبس على الجهال والعوام.
لذا سننقل كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله- الذي أحال الحلبي إليه ونجيب عنه بإذن الله.
قال الشيخ المجدد -رحمه الله- في الدرر السنية (1/102)...(أركان الإسلام الخمسة أولها الشهادتان ثم الأركان الأربعة،إذا أقر بها، وتركها تهاوناً،فنحن وإن قاتلناه على فعلها فلا نكفره بتركها، والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها –كسلاً من غير جحود – ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء – كلهم – وهو الشهادتان) اهـ.، فالجواب على هذا الشبهة الواهية: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- يقصد أنه لا يكفر أحداً من المسلمين إلا إذا أتى بناقض -قولي أو فعلي أو اعتقادي- ينقض هذه الشهادة وهذا معلوم عند أدنى طالب علم، وذلك أن أعداء دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب -رحمه الله- قديما وحديثاً يرمونه بأنه يكفر المسلمين!، فكان هذا الجواب منه -رحمه الله- بأنه بريء من هذه التهمة الباطلة.
ونقول للحلبي لماذا تركت النصوص المحكمة الأخرى للشيخ وكلامه الواضح وتشبثت بهذا الكلام المجمل المتشابه؟!. ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران: 7].

وقال الشيخ حافظ الحكمي -رحمه الله-:"<u>ومحال أن ينتفي انقياد الجوارح بالأعمال الظاهرة مع ثبوت عمل القلب</u>، قال النبي : (إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب). ومن هنا يتبين لك أن من قال من أهل السنة في الإيمان هو التصديق على ظاهر اللغة ؛ أنهم إنما عنوا التصديق الإذعاني المستلزم للانقياد ظاهراً وباطناً، لم يعنوا مجرد التصديق"[465].

وقال الشيخ العلامة محمد أمان الجامي -رحمه الله- في (شرح الأصول الثلاثة عند التعليق على المرتبة الثانية: الإيمان: وهو بضع وسبعون شعبة – الشريط الثالث الوجه الثاني):"**ومن ادعى أنه مصدق بقلبه بكل ما جاء رسول الله عليه الصلاة والسلام ثم لا يعمل، يقال له: هذه دعوى! والدعوى لا بد لها من بينة، فأين البينة ؟ البينة الأعمال**، لذلك يقول بعضهم:

فإذا حلَّت الهدايةُ قلباً نَشَطَتْ في العبادة الأعضاء

فإذا كانت الأعضاء لا تعمل ؛ لا يصلي ولا يصوم ولا يأمر ولا ينهى ولا يجاهد ولا يطلب العلم.. ماشي، هكذا مصدق ؟! **لا، لا، لا يقبل مثل هذا التصديق**، وعلى هذا انتشر بين المسلمين هذا الإيمان الإرجائـي، لذلك لو أمرت إنسان أو نهيته عن ما فعل، يقول:الإيمـان بالقـلب. هنـا الإيمان!!.

الإيمان الذي هنا لو صحَّ لظهر أثره في أعضائك وجوارحك. لست بصادق تترك الصلاة، فيقال لك: صل، فتقول: لا، الإيمان هنا في القلب!! ليس بصحيح هذا، إذن كيف تحاججون وتنازعون الذين يحكمون بغير ما أنزل الله ؛ تقولون لهم: أنتم حكام غير مسلمين، فيقول لك: أنا مسلم لأني أقول: لا إله إلا الله محمداً رسول الله، وأنا مصدق وأنت معي في هذا التصديق، يحاججك. لكن متى تستطيع أن تقنعه أنه ليس على الإسلام ؟ إذا عَرَّفت

---

[465] (معارج القبول:2/23).

الإيمان بتعريفه الصحيح: تصديق بالقلب **وعمل بالجوارح** وقول باللسان، **التصديق الذي بالقلب يشهد لصحته: النطق باللسان وقولك "أشهد أن لا إله إلا الله ومحمداً رسول الله"، ويصدّق كل ذلك الأعمال الجارية على السنة، وعلى وفق ما جاءت به السنة"**.

قال الشيخ العثيمين -رحمه الله- في شرح كتاب التوحيد: (من قال: لا إله إلا الله"، أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: "يبتغي بذلك وجه الله"، أي: يطلب وجه الله، ومن طلب وجهاً؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأن مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا نحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في "صحيح مسلم"، حيث قال: "ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرّمت أمور؛ فلا يغتر مغترٌ بهذا"؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لا إله إلا الله، حيث قال: "يبتغي بذلك وجه الله"، ولهذا قال بعض السلف عن قول النبي ﷺ: "مفتاح الجنة: لا إله إلا الله"[466]، لكن من أتى بمفتاح لا أسنان له لا يفتح له)[467].

وقال أيضاً -رحمه الله- في شرحه لكتاب (كشف الشبهات):(ختم المؤلف هذه الشبهات بمسألة عظيمة هي: أنه لابد أن يكون الإنسان موحداً بقلبه وقوله وعمله فإن كان موحداً بقلبه ولكنه لم يوحد بقوله أو بعمله فإنه غير صادق في دعواه، لأن توحيد القلب يتبعه توحيد القول والعمل لقول النبي ﷺ: [إلا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، إلا وهي القلب][468] فإذا من جنس فرعون الذين كان مستيقناً بالحق عالماً به لكنه أصر وعاند وبقي على ما كان عليه من دعوى الربوبية،قال الله

466 صحيح البخاري:عن وهب بن منبه.انظر "الفتح": (3/109)، والحديث عزاه الهيثمي لإمام أحمد والبزار.

467 القول المفيد على شرح كتاب التوحيد باب (باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب) ط2/ص77-78.

468 متفق عليه.

تعالى: }وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْماً وَعُلُوّاً (النمل: 14))[469].

الشيخ صالح بن الفوزان -حفظه الله- في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: شهادة أن لا إله إلا الله هي مفتاح دين الإسلام، وأصله الأصيل؛ فهل من نطق بها فقط؛ دخل في دائرة المسلمين؛ دون عمل يذكر؟ وهل الأديان السماوية - غير دين الإسلام الذي جاء به محمد - جاءت بنفس هذا الأصل الأصيل؟**.**

الجواب: من نطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله؛ حكم بإسلامه بادي ذي بدء، وحقن دمه:

فإن عمل بمقتضاها ظاهرًا وباطنًا؛ فهذا مسلم حقًا، له البشرى في الحياة الدنيا والآخرة.

وإن عمل بمقتضاها ظاهرًا فقط؛ حكم بإسلامه في الظاهر، وعومل معاملة المسلمين، وفي الباطن هو منافق، يتولى الله حسابه.

وأما إذا لم يعمل بمقتضى لا إله إلا الله، واكتفى بمجرد النطق بها، أو عمل بخلافها؛ فإنه يحكم بردته، ويعامل معاملة المرتدين.

وإن عمل بمقتضاها في شيء دون شيء؛ فإنه يُنظَر: فإن كان هذا الذي تركه يقتضي تركه الردة؛ فإنه يحكم بردته، كمن ترك الصلاة متعمدًا، أو صرف شيئًا من أنواع العبادة لغير الله. وإن كان هذا الذي تركه لا يقتضي الردة؛ فإنه يُعتبر مؤمنًا ناقص الإيمان بحسب ما تركه؛ كأصحاب الذنوب التي هي دون الشرك، وهذا الحكم التفصيلي جاءت به جميع الشرائع السماوية)[470].

وقال أيضاً -حفظه الله- في سؤال وجه لفضيلته:

السائل: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكلية لا يكفر وان هذا القول

---

[469] شرح كشف الشبهات /ص120،المكتبة التوفيقية.

[470] المنتقى من فتاوى الشيخ صالح الفوزان.

قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[471].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئة)[472].

قال الشيخ صالح عبد العزيز آل الشيخ -حفظه الله-:(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[473]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن

---

[471] قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص124 تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم....... الخ].

[472] نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ 22-2-1426 هـ الموافق 1/4/2005م.

[473] وصف الحلبي في كتابه التنبيهات ص 456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده (بدعة كبرى).

يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي)[474].

وقال أيضاً -حفظه الله- في جلسة خاصة مع بعض طلبة العلم (أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم.

لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم**-أي عند المرجئة-**، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه**-أي المرجئة-**،نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا**[475])**[476].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:

بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.

عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.

وكذلك القول: قال، أو ترك القول.

هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته

---

474 في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء 28من شهر الله المحرم 1413هـ حتى فجر الخميس غرة شهر صفر 1413هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

475 في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

476جلسة خاصة مع الشيخ -حفظه الله-، (وهو شريط مفرغ)، وللاستزادة يراجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم)[477].

وقال أيضاً في سؤال وجه إليه -حفظه الله-

(**س2/** هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح؟.

الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل)[478].

قال الشيخ ربيع بين هادي المدخلي -سدده الله- في مقال بعنوان: (**هل يجوز التنازل عن الواجبات مراعاة للمصالح والمفاسد وعند الحاجات والضرورات**):

(ويقول عني إنِّي خالفت السلف في جنس العمل وفي قضايا الإيمان وهو الكذوب[479], وإذا رجع المسلم المنصف إلى كلامي[480] يجده مطابقاً لمنهج السلف ولما قرَّرُوه[481] **ويجد في كلامي التصريح بأنَّ تارك العمل بالكلية كافر زنديق[482])**.

مصطلح (جنس العمل)

---

[477] [محاضرة خاصة عن الإيمان]شريط مفرغ.

[478] [شرح العقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ 1 محرم 1420هـ].

[479] المقصود بهذا الكلام الشيخ فالح الحربي-حفظه الله- ودفع عنه كيد أعدائه.

[480] يقصد الشيخ كلامه في رسالته التي بعنوان (كلمة حق حول جنس العمل).

[481] الشيخ يصرح هنا أن تكفير تارك العمل بالكلية -جنس العمل-،هو عين منهج السلف وما قرروه.

[482] إذا كان تارك العمل بالكلية كافر زنديق وأن هذا هو منهج السلف وما قرروه، فهل الذي يخالفهم يكون سلفياً أم خلفياً؟!،متبعاً أم مبتدعاً؟!، وهل أقوال الحلبي في هذه المسألة موافق للسلف أم المرجئة؟!، نترك الجواب للقارئ الأريب!!!، بعد أن يقارن الأقوال الآتية للحلبي مع ما نقلناه آنفاً:

قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (110-111):

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن

[**معنى جنس العمل**]...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا**

[...ثم انتقد المسود كتاب ((التعريف والتنبئة..)) مدعيا أن فيه ((من الغلط في مسائل الإيمان...إخراج العمل عن الإيمان، وأن الإيمان يبقى مع ترك جنس العمل))!...**إلى أن قال**...ولعل (المسود)- لجهله، أو تجاهله!-لم يفرق- أو لم يستوعب!-بين: **كون (عمل الجوارح من الإيمان)، وبيان أنه لا يلزم من ذلك أن (ترك عمل الجوارح غير مبطل للإيمان)!!**

وأما أن الإيمان يبقى مع ترك (جنس العمل)].

وقال أيضاً في كتابه (التنبيهات...) صفحة (425) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (33)

فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي-وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق)، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.

قال الحلبي في كتابه (الرد البرهاني...) صفحة (193)

فإننا نقول: أركان الإيمان (ثلاثة) قول واعتقاد وعمل، ثم نحن لا نكفر بترك ركن العمل –أي: عمل الجوارح!!

صالحا[483] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[484]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا**)[485].

وقال أيضاً –حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان[486]**، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس**

---

[483] في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

[484] قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).

إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[485] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[486] التكرار في الأصل.

العمل الصالح، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[487].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة،** لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال – القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[488].

قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[489].

فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.

---

[487] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

[488] مجموع الفتاوى (7/611).

[489] مجموع الفتاوى (7/198).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:
(والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[490]
وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[491]
وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[492].
ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[493].
وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)[494].**
وقال أيضا-رحمه الله-:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من**

---

[490] مجموع الفتاوى (7/221).
[491] مجموع الفتاوى (2/345).
[492] مجموع الفتاوى (7/616).
[493] مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق-، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.
[494] مجموع الفتاوى(7/194-195).

الأعمال وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[495].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)[496].**

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[497].

وقال أيضا-رحمه الله-ً: (**وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا**)[498].

---

[495] مجموع الفتاوى (18/272).
[496] مجموع الفتاوى(7/294).
[497] مجموع الفتاوى(7/553).
[498] مجموع الفتاوى(7/579-585).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله-في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة)
[التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[499].

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام –رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[500].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..

وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:

إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري
جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّـك جــاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَـدري
ومِن أعظمِ البلوى بأنك جــاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويـدري بـأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

---
499 مجموع فتاوى ابن تيمية - (7 / 314)
500 مجموع الفتاوى (7/9).

مصطلح (جنس العمل)

لقد ذكر العلماء قديماً وحديثاً هذه اللفظة وأرادوا بها أنه لا يصح إيمان العبد إلا بوجودها فلا إيمان بدون عمل ولا عمل بدون إيمان.

ولكن ما المقصود به؟ هو عمل الجوارح أم عمل القلب أم يقصد به عمل القلب والجوارح معاً؟.

فنقول وبالله التوفيق:

سئل معالي فضيلة الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ –حفظه الله- عن [**معنى جنس العمل**]...

فأجاب فضيلته: **جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:**

من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.

ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.

السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، **ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالحا[501] من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.**

السائل:...[هل يقصد به عمل القلب؟]

كيف!! لا... عمل القلب متفق عليه، عمل القلب متفق عليه[502]، **المقصود عمل الجوارح؛ يعني لابد من**

---

501 في الأصل (صالح) والصواب ما أثبتناه.

502 قال شيخ الإسلام –رحمه الله-: (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من **يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).**

وقال أيضاً: (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم في ذلك معروف وإنما

عمل الجوارح، هو هذا أي عمل صالح يمتثل فيه أمر الله جل وعلا)[503].

وقال أيضاً -حفظه الله-: (كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان **إذا ترك كل العمل**، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ **يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان**[504]**،** فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل الصالح**، يعني **جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي**)[505].

إذاً صار معلوماً ما المقصود بجنس العمل يقصد به **عمل الجوارح** من الطاعات المأمور بها العبد شرعاً.

ولكن هنا سؤال قد يرد وهو هل يمكن وجود أحد العملين -القلب أو الجوارح- دون الآخر؟!.

نقول وبالله التوفيق:

لكي يصح إيمان العبد **ويكون من أهل الجنة،** لا بد من عمل القلب وعمل الجوارح، أما وجود أحد الأعمال –القلب أو الجوارح- فيمكن وجود عمل الجوارح دون أعمال القلوب كما هو في شأن المنافقين، أما وجود عمل

نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا).
إذن لا خلاف بين السلف والمرجئة في مسألة دخول أعمال القلوب في الإيمان.

[503] جلسة خاصّة مع الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ وهو[شريط مفرغ]، وللاستزادة الرجوع إلى مكتبة الشيخ في موقع روح الإسلام على شبكة الانترنيت.

[504] التكرار في الأصل.

[505] شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة.

القلب دون عمل الجوارح فهذا ممتنع محال غير متصور ألبته.
قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه** بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح)[506].
قال شيخ الإسلام -رحمه الله-: (**لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح** بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذي في القلب فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتف بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة)[507].
فمن هنا نعلم أن وجود إيمان في القلب بدون عمل ظاهر محال ممتنع غير متصور، بل لا بد أن يظهر موجب الإيمان في القلب من الأعمال الظاهرة بحسبه.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:
(والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر **بحسبه** كقوله تعالى ﴿ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك وما أولئك بالمؤمنين...﴾)[508]
وقال أيضاً: (مَنْ كَانَ مَعَهُ إيمَانٌ حَقِيقِيٌّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مَعَهُ مِنْ هَذِهِ الْأَعْمَالِ **بِقَدْرِ** إيمَانِهِ)[509]
وقال أيضاً: (وحينئذ فإذا كان العبد يفعل بعض المأمورات ويترك بعضها كان معه من الإيمان **بحسب** ما فعله والإيمان يزيد وينقص ويجتمع في العبد إيمان ونفاق...)[510].

---
506 مجموع الفتاوى (7/611).
507 مجموع الفتاوى (7/198).
508 مجموع الفتاوى (7/221).
509 مجموع الفتاوى (2/345).
510 مجموع الفتاوى (7/616).

ومن هنا يمكن تأصيل قاعدة وهي قاعدة التلازم بين الظاهر والباطن، ولا خلاف بين السلف في صحة هذه القاعدة بل لا يخالف هذه القاعدة إلا المرجئة[511].

وقال أيضاً: (والمرجئة الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في **الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها لازمة لها**)**[512]**.**

وقال أيضا-رحمه الله-ً:(وفى المسند عن النبي "الإسلام علانية والإيمان في القلب" فلما ذكرها جميعا ذكر أن الإيمان في القلب **والإسلام ما يظهر من الأعمال** وإذا أُفرد الإيمان أدخل فيه **الأعمال الظاهرة** لأنها لوازم ما في القلب لأنه متى ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما اخبر به الرسول وجب حصول مقتضى ذلك ضرورة فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة ولا يكون لها اثر في **الظاهر** ولهذا ينفى الله الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه **فإن انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**)[513].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (فالعمل يصدق أن في القلب إيمانا وإذا لم يكن عمل **كذب أن في قلبه إيمانا لأن**

---

[511] مرجئة العصر وقعوا في تناقض حينما أقروا بهذه القاعدة، إذ كيف يكون هناك تلازم بين الظاهر والباطن وهم يثبتون إيمان لتارك العمل بالكلية وكفر المنافقين، بعبارة أخرى، إذا كان هناك عمل جوارح بدون إيمان –كما هو شأن المنافق-، وإيمان بدون عمل جوارح –كما هو قول مرجئة العصر- فأين التلازم؟!، أنبؤني بعلم إن كنتم صادقين!.

[512] مجموع الفتاوى(7/194-195).

[513] مجموع الفتاوى (18/272).

ما في القلب مستلزم للعمل الظاهر وانتفاء اللازم يدل على انتفاء الملزوم)[514].

وقال أيضاً-رحمه الله-: (والمرجئة أخرجوا **العمل الظاهر** عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين **ومن قصد إخراج العمل الظاهر** قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن **لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن** فبقى النزاع في أن العمل الظاهر هل هو جزء من مسمى الإيمان يدل عليه بالتضمن أو لازم لمسمى الإيمان)[515].

وقال أيضا-رحمه الله-: (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في اسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا)[516].

وقال الشيخ صالح آل الشيخ –حفظه الله-في محاضرة بعنوان (التلازم بين الشريعة والعقيدة)

[التلازم بين الشريعة والعقيدة يعني أن الاعتقاد والعمل بينهما تلازم لا ينفك أحدهما عن الآخر، فلا عقيدة صحيحة بدون عمل، كما أنه لا عمل يقبل إلا بعقيدة صحيحة].

وقال أيضاً:[فإذن حين نقول: التلازم بين العقيدة والشريعة نعني به الارتباط بين ما يعتقده الإنسان، ما يعتقده المسلم وما بين عمله، ما بين عقيدة الإسلام وما بين شريعة الإسلام، ما بين أركان الإيمان الستة وما بين أركان الإسلام وتفصيلات شعب الإيمان.....إذن فمرادنا بهذه المحاضرة ما ذكرته لك من أنَّ اعتقاد المؤمن وعمله بالشريعة لا انفكاك بينهما].

---

514 مجموع الفتاوى(7/294).

515 مجموع الفتاوى(7/553).

516 مجموع الفتاوى(7/579-585).

وقال أيضاً: [**وهذا الأصل العظيم، يجعل أنه في حال أي أحد لا يُتصور أن يكون ذا عقيدة صحيحة وليس له عمل، لا يُتصور أن يكون ذا إيمان صحيح صادق ولا يعمل خيرا البتة مع تمكنه من ذلك**].

وقال أيضا: [...فمن فرق ما بين الإيمان وما بين الحكم بالشريعة فقد فرق بين متلازمين **لا انفكاك لأحدهما على الآخر**،والواجب علينا أنه في الإيمان لا عقيدة إلا بعمل، ولا عمل إلا بعقيدة، وأن العقيدة والشريعة **متلازمان لا انفكاك لأحدهما عن الآخر**].

وقال أيضاً:[فإذن المسألة واضحة في أن العقيدة والشريعة، **الاعتقاد والعمل، هذان أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، فإذا وُجدت العقيدة الصحيحة وُجد العمل، وإذا وُجد العمل الصحيح وُجدت العقيدة، فهذا وهذا أمران يدل أحدهما على الآخر**.].

فإذا تبين ذلك فإن وجود إيمان حقيقي في القلب يوجب ظهور ذلك على الجوارح وأن انتفاء عمل الجوارح دليل على انتفاء الايمان.

وهذا هو عين ماقرره شيخ الإسلام أن الإيمان الذي في القلب مهما كان ضعيفاً لا بد أن يظهر أثره على الجوارح، كما سبق النقل عنه –رحمه الله-.

إذن علينا الرجوع إلى أقوال السلف في الإيمان وأن لا تأخذنا هذه الأقوال المحدثة إلى أن نناقض أنفسنا وأن نجمع بين الضدين (قول وعمل ويمكن أن يكون بدون عمل) وقد صدق شيخ الإسلام حينما قال (وَهَذَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ طَوَائِفُ كَثِيرَةٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ الْمُنْتَسِبِينَ إلَى السُّنَّةِ وَالْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ الْمُتَّبِعِينَ لِلْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ الْمُتَعَصِّبِينَ للجهمية وَالْمُعْتَزِلَةِ ؛ بَلْ وَلِلْمُرْجِئَةِ أَيْضًا ؛ **لَكِنْ لِعَدَمِ مَعْرِفَتِهِمْ بِالْحَقَائِقِ الَّتِي نَشَأَتْ مِنْهَا الْبِدَعُ يَجْمَعُونَ بَيْنَ الضِّدَّيْنِ**)[517].

---

517 مجموع فتاوى ابن تيمية - (7 / 314)

وأخيرا أنقل كلام جامع في غاية الاختصار لشيخ الإسلام – رحمه الله-: (**فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس**)[518].ولا أدري هل نحتاج إلى كتب اللغة والتعاريف لنفكك طلاسم وألغاز هذه العبارة؟!..
وبعد هذا التمهيد ننقل أقوال العلماء الذي يستخدمون مصطلح [جنس العمل] لكي يزول اللبس والإشكال الذي يورده البعض من الذين ينكرون هذه اللفظة بحجة أنها لا معنى لها وأنها من الألفاظ المحدثة ولذلك نقول لهؤلاء:
إذا كُنتَ لا تَدري ولم تكُ كالّذي يُشاور مَن يَدري فكيف إذاً تَدري
جَهلتَ فلم تدرِ بأنَّـك جــاهِلٌ وأنَّك لا تَدري بأنَّك لا تَـدري
ومِن أعظمِ البلوى بأنك جــاهِلٌ فمن لي بأن تَدري بأنَّك لا تدري
رُبَّ امرىءٍ يجري ويـدري بـأنَّهُ إذا كانَ لا يدري جَهولٌ بما يَجري

518 مجموع الفتاوى (7/9).

أقوال العلماء واستخدامهم لمصطلح (جنس العمل):

(1) شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

(وقد تقدم أن **جنس الأعمال** من لوازم إيمان القلب, وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع,سواء جعل الظاهر من لوازم الإيمان, أو جزء من الإيمان كما تقدم بيانه)[519].

(فإن الإسلام من **جنس** الدين **والعمل** والطاعة والانقياد والخضوع فمن ابتغى غير الإسلام دينا فلن يقبل منه)[520]

وقال أيضاً: (فَكَذَلِكَ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ بَلْ وَلَا أَكْثَرُهُمْ فَهَؤُلَاءِ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا مِمَّنْ تَحَقَّقُوا بِحَقَائِقِ الْإِيمَانِ الَّتِي فَضَّلَ اللَّهُ بِهَا غَيْرَهُمْ وَلَا تَرَكُوا وَاجِبًا عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ وَاجِبًا عَلَى غَيْرِهِمْ وَلِهَذَا كَانَ مِنْ الْإِيمَانِ مَا هُوَ مِنْ الْمَوَاهِبِ وَالْفَضْلُ مِنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْعِلْمِ، وَالْإِسْلَامُ الظَّاهِرُ مِنْ **جِنْسِ الْعَمَلِ**)[521].

(2) الحافظ ابن رجب رحمه الله:

(والتحقيق في الفرق بينهما: (الإيمان والإسلام): أن الإيمان هو تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، والإسلام: هو استسلام العبد لله، وخضوعه، وانقياده له، وذلك يكون بالعمل، وهو الدين، كما سمى الله تعالى في كتابه الإسلام دينا، وفي حديث جبريل سمى النبي الإسلام والإيمان والإحسان دينا، وهذا أيضا مما يدل على أن أحد الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث قرن أحد الاسمين بالآخر. فيكون حينئذ المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**)[522].

(3) الشيخ سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله:

---

519 مجموع الفتاوى(7/616)

520 مجموع الفتاوى (7/378).

521 مجموع الفتاوى(7/338)

522 قال الحافظ بن رجب في جامع العلوم والحكم(1/108).

(وقوله ثم استدل – أي الشيخ محمد بن عبد الوهاب - بقول النبي الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) - فجعل النبي في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الإسلام الخمسة لأنها أصل الإسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره، فيكون: المراد حينئذ بالإيمان جنس تصديق القلب، وبالإسلام **جنس العمل**، والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الإيمان على الأعمال كما هما مملوءان بإطلاق الإسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضاً...)[523].

(4) الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز -رحمه الله-:

3) قال الشيخ عبد العزيز بن فيصل الراجحي في جريدة الجزيرة:

ـ وقد سألت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله عام (1415هـ) ـ وكنا في أحد دروسه رحمه الله ـ عن الأعمال: أهـي شـرط صحـة للإيمان، أم شرط كمال ؟

ـ فقال رحمه الله: من الأعمال شرط صحة للإيمان لا يصح الإيمان إلا بها كالصلاة، فمن تركها فقد كفر. ومنها ما هو شرط كمال يصـح الإيمـان بدونها، مع عصيان تاركها وإثمه.

ـ فقلت له رحمه الله: من لم يكفر تارك الصلاة من السلف، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة؟.

ـ فقال: لا، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت جماعة: إنه الصـلاة، وعليـه إجماع الصحابـة رضـي الله عنهم، كما حكاه عبد الله بن شقيق، وقال آخرون بغيرها. إلا أن **جنس العمل** لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد، لا يصح إلا بها مجتمعة)[524].اهـ.

---

523 تيسير العزيز الحميد (باب ما جاء في منكري القدر) (ص 703).

4) في عــام (1420هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ ابن باز قـد كـتب رحمـه الله بعـد قـراءة الكتـاب [المقدمـة:ج]: (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله: وقــال في الترغيب إلى آخره، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

- وأورد المؤلف قول الحافظ ابن حجر (ص71) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

- فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها: نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف، وهو على إطلاقه غير صحيح، بل في ذلك تفصيل: فالأعمال المكفّرة سواء كانت تركاً ـ **كترك جنس العمل** أو الشهادتين أو الصلاة ــ أو كانت فعلاً ـ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ـ: فهي شرط في صحة الإيمان، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال)).

فالشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله- أوصى بطباعة الكتاب ولم ينكر هذه اللفظة في الكتاب.

(5) الشيخ عبد العزيز آل الشيخ المفتي العام[525]:

(السائل:هل القائل أن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان هل بقوله هذا يوافق المرجئة ؟

---

[524] (نقلاً عن جريدة الجزيرة - عدد 12506في 13/7/1423هـ)، يراجع كتاب الشيخ الدكتور عصام السناني ((أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان)) ص146-147.

[525] الشيخ عبد العزيز آل الشيخ لم يصرح مقاله (بجنس العمل) ولكن أقر السائل على هذه اللفظة وأن من قال تارك (جنس العمل) ناقص الإيمان فهو موافق للمرجئة.

سماحة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ: نعم، نعم ؛ العمل جزء من الإيمان، العمل الصالح جزء من الإيمان لا إيمان إلا بعمل)[526].

(6) الشيخ صالح بن فوزان الفوزان:

(سؤال وجه لفضيلته: يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول إن تارك **جنس العمل** بالكليه لا يكفر وان هذا القول قولٌ ثاني للسلف لا يستحق الانكار ولا التبديع فما صحة هذه المقولة؟[527].

الشيخ: هذا كذاب إلي يقول هذا الكلام كذاب، كذب على السلف، السلف ما قالوا إن الذي يترك **جنس العمل** ولا يعمل شيء انه يكون مؤمن. من ترك العمل نهائيا من غير عذر ما يصلي ولا يصوم ولا يعمل أي شيء ويقول أنا مؤمن هذا كذاب أما إلي يترك العمل لعذر شرعي ما تمكن من العمل نطق بالشهادتين بصدق ومات أو قتل في الحال فهذا ما في شك انه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ما تركه رغبتا عنه أما الذي يتمكن من العمل ويتركه لا يصلي ولا يصوم ولا يزكي ولا يتجنب المحرمات ولا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن ولا احد يقول انه مؤمن إلا المرجئه)[528].

(7) أقوال الشيخ صالح آل شيخ حفظه الله:

قال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-في [شرحه لكتاب (لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد)، والتي ألقاها في مسجد حمزة بن عبد المطلب بالدمام ابتداء من فجر الثلاثاء 28من شهر الله المحرم 1413هـ حتى فجر الخميس

---

526 والاتصال قام به الأخ أبو حذيفة الجزائري - وفقه الله – (المصدر: شبكة الأثري).

527 قال الحلبي في كتابه (التنبيهات) ص124 تحت عنوان إجماع كاذب [ولقد حشى المسود على بعض قوله (!) في مسألة (جنس العمل)-إياها- مدعياً أنها من (قول السلف المجمع عليه)!!! وهذا جهل بكلام السلف، أو كذب عليهم........ الخ].

528 نهاية شريط العقيده الحمويه المشروح بتاريخ 22-2-1426 هـ الموافق 1/4/2005م

غرة شهر صفر 1413هـ وقد كانت هذه الدروس بإشرافٍ من مركز الدعوة والإرشاد بالدمام].

(كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا (العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به)، نعني به **جنس العمل،** وليس أفراد العمل[529]، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك **جنس العمل** مسقط لأصل الإيمان؛ فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين **جنس العمل** الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي.كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد -أعمال القلوب-، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة.

وقول أهل السنة (إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا) لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام **جنس العمل**، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس.

فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

---

529 ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.
الثانية: أنه اعتقاد الجنان.
الثالثة: أنه عمل بالأركان.
النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمن.
الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمن).
وقال أيضاً: جوابا عن سؤال وجه إليه في [لقاء مفتوح بتاريخ 19/11/1411]
س/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟
ج/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود **جنس العمل**.
يدلك على أن العمل ركن قول النبي في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من[530] الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.
فإذن **جنس العمل** دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة ركنا؟ لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي : أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم

530 كذا في الأصل ولعل الصواب (ما الايمان).

الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟

بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن.

فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركناً من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.

وقال أيضاً: في [شرحه لأصول الإيمان جواباً عن سؤال وجه لفضيلته فيمن لا يكفر تارك الصلاة هل يكون الأعمال عنده شرط كمال؟. (بدأ الشرح بتاريخ 10/7/1417هـ وانتهى في يوم 29/12/1419 هـ)]

... يعني العمل الآن الذي يشترط للإيمان هو **جنس العمل** واضح؟ هو **جنس العمل** بالاتفاق أو الصلاة عند من قال بكفر تاركها، إذا عمل عملا تقرب به إلى الله جل وعلا خلاص عندهم صح إيمانه، عمل أي عمل، واحد عند من لا يقول بكفر تارك الصلاة يقولون هذا لا صلى ولا صام ولا زكى ولا حج ولكنه برّ والديه تقربا إلى الله يقولون هذا عمل صار إيمانه تبعه عمل الذي هو عمل بدني تقرب به إلى الله.

والذين يقولون بتكفير تارك الصلاة يقولون لا لازم الصلاة واضح؟ هذه أقل الأعمال يعني هو لو أتى بعمل غيرها ما يصح إيمانه، أيضا هناك من يقول لابد من الأركان الخمسة هذا قول لبعض أئمة الحديث أنه هي الأركان يعني أن من ما صلى ولا زكى ولا صام ولا حج، كيف يصير مسلما.

لكن الجميع متفقون على أن العمل ركن، فكيف يوجه هذا الحديث؟ يقول زائد على قدر الإيمان، الإيمان الذي هم كل على حسب ما وجه له.

وفقكم الله، سبحانك اللهم وبحمدك.

وقال أيضاً: جواباً عن سؤال وجه إليه في [محاضرة خاصة عن الإيمان]

س1/ ما هي الضوابط في مسألة التكفير؟
ج/ التكفير معناه الحكم بالكفر على معين أو طائفة، فهناك كفر وهناك تكفير، هذه ثنائية الكفر والتكفير، وكذلك البدعة والتبديع، وكذلك الفسق والتفسيق إلى آخره.
فالكفر ينبني عليه التكفير، فلا تكفير إلا بكفر، ونعني بالكفر هنا الكفر الأكبر المخرج من الملة؛ إذ الكفر الأصغر غير المخرج من الملة هذا لا يقال فيه تكفير أصحابه، وإنما يقال تكفير أو التّكفير فيمن كفر كفرا مخرجا من الملة، وأصل التكفير هو سلب الإيمان عن من قام به.
والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا.
وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد.
فإذن التكفير عند أهل السنة والجماعة يكون بالاعتقاد، ويكون بالأعمال، ويكون بالأقوال؛ لأنه مقابل له، وكل هذه تنقسم إلى قسمين، منافاة الأصل أو ارتكاب شيء ينافي الأصل.
فمثلا القول من امتنع عن كلمة التوحيد قولا فإنه لا يصير مؤمنا، ومن امتنع عن العمل فإنه لا يصير مؤمنا؛ يعني قال أنا ممتنع غير ملتزم بعمل من الأعمال الواجبة أو بترك المحرمات فإنه ليس بمؤمن، كذلك من قال: لا أعتقد شيئا مما يجب اعتقاده في الإيمان فإنه يُسلب عنه أصل الإيمان. هذا من جهة تأصيلات الإيمان.

...**إلى أن قال**...المقصود من هذا تحرير أصل المسألة؛ وهو أن الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون:
بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان.
عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته **جنس العمل**، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل **جنس العمل**، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان.
وكذلك القول: قال، أو ترك القول.
هذه مسألة لاشك أنها مهمة، والأئمة كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أوضحوا ذلك وبينوه وفي كلام أئمة الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وتلامذته وأبناءه في ذلك ما يشفي، لأنهم عاشروا المسألة وعاصروها مدة طويلة من الزمان أكثر من سنة فحرروها تحريرا بالغا. والله أعلم.
وقال أيضاً: في [شرحه للعقيدة الطحاوية التي انتهت بتاريخ 1 محرم 1420هـ].
س2/ هل تارك العمل بالكلية مسلم؛ تارك الأركان وتارك غيرها من الواجبات والمستحبات والأعمال الظاهرة بالجوارح ؟
ج/ الجواب: أن العمل عند أهل السنة والجماعة داخل في مسمى الإيمان؛ يعني أن الإيمان يقع على أشياء مجتمعة وهي الاعتقاد والقول والعمل، ولذلك من ترك **جنس العمل** فهو كافر؛ لأنه لا يصحّ إسلام ولا إيمان إلا بالإتيان بالعمل.
س3/ هل يُتصور وجود مطلق الانقياد في القلب ولا يظهر له أثر على الجوارح؟
ج/ والجواب: أن هذا فرع المسألة التي قبلها، فإن الانقياد في أصله عقيدة واجب وهو من عمل القلب، ولا يصح الإيمان حتى يكون الانقياد ظاهرا على الجوارح؛ يعني حتى يعمل.
وقال أيضاً: في شرحه لـ [فضل الإسلام]

وفي حديث وفد عبد القيس في الصحيح أن النبي (أمرهم بالإيمان فقال «آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وتؤدوا الخمس من المغنم» والتأدية؛ تأدية الخمس هذا عمل؛ فدل على أن العمل يدخل أيضا في حقيقة الإيمان، ووقع السؤال عنه بـ(ما) التي تدل على الركنية، وهذه المسائل لها بسط في مواضعه.

والمقصود هنا من ذكر الأركان الخمسة أو الأركان الستة وعدم ذكر العمل معها لا يدل على أن **جنس العمل** ليس ركنا في الإيمان؛ لأنه جاء مبينا في أحاديث أخر، والذي عليه أهل السنة والجماعة أن الإيمان قول وعمل, وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالجوارح والأركان، وأيضا عمل بالقلب، فهو قول واعتقاد، وهو أيضا عمل بالقلب وعمل بالجوارح:

أما القول: فظاهر وهو الشهادتان والاستسلام.

وأما الاعتقاد: فهو اعتقاد وحدانية الله جل وعلا وتتميم الأركان الستة المعروفة.

وأما العمل: العمل قسمان:

- ✓ عمل الجوارح.
- ✓ وعمل القلب.

وكلاهما ركن في الإيمان، فلا بد في تحقيق مسمَّى الإيمان أن يأتي بجنس عمل القلب، وأن يأتي **بجنس عمل الجوارح**، هذا قول أهل السنة والجماعة, أهل الحديث أتباع السلف الصالح فيما قرروه في عقائدهم، وقع في بينهم خلاف في بعض المسائل التطبيقية مما هو معروف.

عمل القلب ما هو؟ عمل القلب هو من جنس إسلام القلب لله جل وعلا, من جنس المحبة محبة الرب جل وعلا ومحبة رسوله (ومحبة دين الإسلام، من جنس الخوف والرجاء والرغب والرهب والتوكل, حسن الظن بالله، ونحو ذلك من العبادات القلبية المعروفة.

أما عمل الجوارح فهو كل عمل صالح يتقرب به العبد إلى ربه بجوارحه مما أمر الله جل وعلا به.
إذا تبين هذا فمراد الإمام رحمه الله بإيراد هذا الحديث أن تفسير الإسلام يشمل هذا الذي ذكر جميعا، فالإسلام يفسر بالإيمان وهو أفضل الإسلام، ويفسَّر بالأركان الخمسة بأداء حقوق الله جل وعلا عقيدة وفي العبادة، ويفسَّر أيضا بأداء حقوق العباد المؤمنين، ويفسر أيضا الإسلام بأن يُسلم قلبه لله جل وعلا انقيادا وطاعة، وهذه الأمور هي التي يدور عليها فلك الإسلام، أو يدور عليها أوائل الإسلام وما أمر الله جل وعلا به في تحقيق الإسلام, الإيمان وأركان الإسلام الخمسة, أداء حقوق العباد, استسلام القلب لله جل وعلا وحده دونما سواه وإسلام الوجه إلى الله جل وعلا وحده دونما سواه.
(8) الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:
قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح 1(/ 46)[531]: (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.
وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.
وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس

---

[531] ذكر الحافظ –رحمه الله- أن الفارق بين السلف والمعتزلة في الايمان. أن المعتزلة جعلوا الأعمال شرطًا في صحته، والسلف جعلوها شرطًا في كماله.

كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.
وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**
هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.
وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[532].

(9) الشيخ العلامة زيد المدخلي حفظه الله:

قال فضيلة الشيخ زيد المدخلي حفظه الله: (الصنف الخامس:عموم المرجئة الذين أخرجوا العمل عن مسمى الإيمان ,وادعوا أن من حصل له مجرد التصديق فتصديقه هذا باق على حاله لا يتغير سواء أتى بشيء من الطاعات أم لا,وسواء اجتنب المعاصي أوارتكبها، فهم لم يفرقوا بين **جنس العمل** -والذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة- وبين آحاد العمل وأفراده[533] والذي يعد تاركه غير مستكمل الإيمان،وقد استعملوا القياس فقالوا:"لا يضر مع الإيمان معصية, كما لا تنفع مع الكفر طاعة" وأهل السنة يوافقونهم في أنه لا ينفع مع الكفر الأكبر طاعة، ويخالفونهم في اعتقاد أنه لا تضر مع الإيمان

---

[532] تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص 7).

[533] ذكر الحلبي في كتابه التنبيهات ص456 إن التفريق بين جنس العمل وآحاده بدعة كبرى.

معصية كما هو معلوم,إذ المعاصي ينقص بها الإيمان مالم تكن كفراً فتحبطه.
وبطلان قول هذا الصنف ظاهر لمعارضته نصوص الكتاب والسنة التي تدل على أن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي ,وهي كثير في الكتاب والسنة كما قد سبق ,وقد أجمع على ذلك سلف الأمة وأتباعهم)[534].

(10) الشيخ العلامة حسين بن غنام رحمه الله

(ولهذا فسر النبي الإيمان عند ذكره مفرداً – كما في حديث وفد عبد القيس – بما فسر به الإسلام المقرون بالإيمان في حديث جبريل، وفسر في حديث آخر الإسلام بما فسر به الإيمان، كما في مسند الإمام أحمد عن عمرو بن عبسة قال: جاء رجل إلى النبي – – فقال يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال:"أن تسلم قلبك لله، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك، قال: أي الإسلام أفضل؟ قال: الإيمان قال:وما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والبعث بعد الموت، قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: الهجرة قال فما الهجرة؟ قال: أن تهجر السوء، قال فأي الهجرة أفضل؟ قال: الجهاد"
فجعل النبي – - الإسلام الإيمان وأدخل فيه الأعمال.
وحاصل القول: أنه إذا أفرد كل من الإسلام والإيمان بالذكر فلا فرق بينهما حينئذ، وإن قرن بين الاسمين كان بينهما فرق؛ وهو أن يقال: إن الإيمان هو تصديق القلب وإقراره ومعرفته. والإسلام هو: استسلام العبد لله – تعالى- وخضوعه وانقياده، وذلك يكون بالعمل وهو الدين كما سمَّى الله – تعالى – في كتابه الإسلام ديناً، وسمَّي النبي – – الإسلام والإيمان والإحسان ديناً، وهذا أيضاً مما يدل على أن الاسمين إذا أفرد دخل فيه الآخر، وإنما يفرق بينهما حيث يقرن أحد الاسمين بالآخر، فيكون حينئذ

---

[534] من كتاب الأجوبة السديدة على الأسئلة الرشيدة الجزء السادس طبعة دار المنهاج المصرية ومجالس الهدى الجزائرية معاً، تاريخ الطبع هو: 1424هـ.

المراد بالإيمان: جنس تصديق القلب، وبالإسلام**: جنس العمل**)[535].

(11) الشيخ العلامة فالح بن نافع الحربي حفظه الله

((...، قضية **جنس العمل** سألني شخص سؤال هكذا قال يا شيخ ما رأيك فيمن يقول عن تارك **جنس العمل** أنه ناقص الإيمان أنا أجيب بما أعتقد ولا أنتظر حتى أعرف رأي الشيخ فلان أو فلان هذا أمر ما ندين الله به نجيب إخواننا به، يقول هل وافق المرجئة إذا قال عن تارك **جنس العمل** ناقص الإيمان وافق المرجئة يعني هو الذي قال **جنس العمل** ما قلت أن **جنس العمل** أنا أجبته على ما افهمه أعلم أنه يوافق ا لمرجئة والمعنى واضح عندي وهو أنه حكم بإيمانه لو حكم بكمال إيمانه وأنه كامل الإيمان لكان مرجئة لكن هو قال ناقص من الإيمان فإذا فلقد وافق المرجئة، وذلك أن أهل السنة والجماعة مجمعون ومطبقون على أن تارك **جنس العمل** جميعه جميع العمل وهذا ما يعبر عنه **بجنس العمل** ولا بدعة في ذلك وهذا معنى تعريف أهل السنة بالإيمان أنه اعتقاد بالجنان ونطق باللسان وعمل بالجوارح ويعني جميع عمل الجوارح يقال له **جنس العمل** و جنس الشئ هو جميع ما ينطبق ما يخرج عن الشئ مما يجعل له هذا اللقب ويطلق عليه هذا الوصف، نقول جنس الإبل هل يخرج شيئ من الإبل لا يخرج شيئ من الإبل ولذلك أهل السنة سواء قالوا **جنس العمل** أو قال الأعمال كل الأعمال فإن مقصودهم هو أن الإنسان لا يعمل عملا قط والإمام احمد رحمه الله عندما قيل له عن شخص يقول (إذا نطق بلسانه فقد عمل) قال هذا قول خبيث ما سمعت به ولا بلغني ثم جاء العلماء وصاروا ينطقون **بجنس العمل** ولا يرون في النطق به محضورا حتى نطق به نصا أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ ابن عثيمين والشيخ الفوزان سبحان الله كيف أن **جنس العمل** كأنما هو حجر أو

---

535 العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين (ص 49 و50).

كأنما هو **جنس العمل** ممنوعا أو باطلا محضورا بمجرد أن تنطق **بجنس العمل** هذا لا ينبغي أن يقال وخصوصا أنه نطق به علماء كبار أفاضل ولا رأوا فيه محضورا ولا محذورا ولكن مع الأسف يبدو أن الشيخ ربيع وفقه الله في وقت يرى أن لا يقال **جنس العمل** وهذا على كل حال اجتهاد وإذا قيل اجتهاد خاص به فلا يلزم به الآخرين ولكن حقيقة يحتاج الأمر إلى نظر طالما أن المفهوم واضح وعلماء الأمة قد تكلموا بهذا المصطلح أو اللفظ ومعناه واضح مفهوم فلماذا هذه الحساسية منه، ولكن قوله ينكر هذا الشيخ هنا قال لو نهيتهم من الخوض في **جنس العمل** ليش أنهاهم عن الخوض في **جنس العمل** وهو مفهوم عندي وواضح وإن كنت وكما قلت لست أنا الذي تكلمت به فهو مفهوم واضح، قال لا أعلم احد من السلف مثلا تكلم به، ما دام أنا لا أعلم أنا ولا أنت من تكلم فيه فهذا ليس حجة نمنع الناس من شيئ إن تكلموا فيه ومعناه واضح وما تكلموا فيه هو هذا لا يخالف **جنس العمل** أو كل الأعمال ويقال **جنس العمل** هذا الإنسان ما عمل كل الأعمال، فسبحان الله كيف أنا أنهاهم عن شيئ استعلمه أهل السنة استعمله علماء أفاضل من علماؤنا أنا أكون بهذا مخالفا لهم ولا أكون وافقتهم أيضا فقضية إني قلت وافق المرجئة فأنا مصيب فيها ولا عندي أدنى شك في ذلك بل آخر من قرأت له صاحب النكت القصاص رحمه الله وهو من أئمة أهل السنة في قضية من لا يكفر بالصلاة والزكاة عندما يرى كفر من يكفر بالصلاة والزكاة فيلزمه بأنه وافق المرجئة فتلك شكاة ظاهر عنك عارها فإذا كان الشيخ ربيع رأى أن من قال عن **جنس العمل** أنه وافق المرجئة فلا يلزم الآخرين أو يقول عن الآخرين أنهم فسدت عقائدهم أو إنهم خالفوا العقيدة أو أن أصولهم غير أصول أهل السنة والجماعة هذا لا ينبغي أن يقال على الإطلاق...))[536].

<u>(12)فضيلة الشيخ: حمد بن عبدالعزيز بن عتيق - وفقه الله وسدده -</u>

---

536 (الجواب المنبع على الإثارة والاستفزاز والتشنيع).

ويُعَدُّ كتابه تنبيه الغافلين فريدا في بابه..ومنها سننقل -بتوفيق الباري-
1/ عنوان الرسالة: ((تنبيه الغافلين إلى إجماع المسلمين على أن ترك **جنس العمل** كفر في الدين..))
2/ قال حفظه الله: ((فقد كثر الخوض في هذه الأيام، في مسائل الإيمان عموماً، ومسألة ترك **جنس العمل** خصوصاً.، وحصل بذلك فتنة لا يعلم مآلها إلا الله سبحانه وتعالى، أسأل الله أن يعصمنا من مضلات الفتن، إنه سميع مجيب.
ولما كانت مسألة ترك **جنس العمل** من المسائل الواضحات، من جهة الأدلة الشرعية والنقول السلفية عن الأئمة رحمهم الله، استعنت بالله في كتابة هذه الأوراق التي بين يديك)).
3/ وقال – أيضا: ((وقد تفرع عن هذا الأصل - العظيم – مسألة تكفير تارك **جنس العمل**))
4/ وقال -ايضا: ((ولقد أخطأ بعض الناس – في هذا الزمان – لظنه أن أهل السنة لا يقولون بكفر تارك **جنس العمل**. مستدلاً ببعض الأدلة المشتبهة مؤيداً ذلك بكلام لبعض السلف فهمه على حسب ظنه، مع أن المسألة قد نقل غير واحد من أهل العلم إجماع أهل السنة عليه)).
5/ وقال أيضا: ((الفصل الثالث: ترك **جنس العمل** كفر أكبر: المبحث الأول: صورة المسألة: صورة المسألة هي في رجل نطق بالشهادتين، ثم بقي دهراً لم يعمل خيراً مطلقاً، لا بلسانه ولا بجوارحه، ولم يعد إلى النطق بالشهادتين مطلقاً، مع زوال المانع)).
6/ وقال أيضا: ((المبحث الثاني: الأدلة على أن ترك **جنس العمل** كفر:
أ – ما أخرجه الشيخان من حديث النعمان بن بشير: أن رسول الله قال:" ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)).

7/ وقال الشيخ أيضا: ((الإجماع على أن ترك **جنس عمل الجوارح** كفر مخرج عن الملة، وقد نقل هذا الإجماع غير واحد من أهل السنة والجماعة، ومنهم: الشافعي: قال: كان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم، ومن أدركنا يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)).اهـ.

8/ وقال: ((المبحث الثالث: الأدلة التي استدل بها من قال إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر والجواب عنها)).

الأدلة التي فيها أن الله لا يغفر الشرك والكفر الأكبرين ويغفر ما دون ذلك، ومنه قول الله سبحانه: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) وما رواه مسلم من حديث جابر أن النبي قال: " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة)

والجواب: أن هذا من الاستدلال بمحل النزاع، إذ إننا نرى أن ترك **جنس العمل** من الكفر الأكبر المخرج عن الملة، فكما أنه لا يجوز أن يستدل بهذه الآيات والأحاديث على عدم الكفر بترك جنس عمل القلوب، فكذا لا يصح الاستدلال بها على عدم الكفر بترك جنس عمل الجوارح.

9/ وقال: ((أن التمسك بعموم هذه الأدلة يلزم منه عدم التكفير بترك جنس أعمال القلوب، لأنها لم تذكر في حسنات هذا الرجل، فإن قيل إنها لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فكذلك أعمال الجوارح لابد أن تكون معه بدلالة الأدلة الأخرى، فما كان جواباً لكم عن عدم ذكر أعمال القلوب، فهو جوابنا عن عدم ذكر أعمال الجوارح)).

10/وقال: ((هذا الرجل – قطعاً – لم يقع في ناقض من نوا قض الإيمان كالاستهزاء بالله، إذ لو كان كذلك لم تنفعه بطاقته، فكذلك يقال: إن هذا الرجل لم يقع في ترك جنس عمل الجوارح، لأنه ناقض بدلالة الأدلة المتقدمة.

11/ وقال -أيضا -المبحث الرابع: سبب الخطأ، ومنشأ الغلط عند من قال من أهل السنة – في هذه الزمان – بأن ترك **جنس العمل** ليس بكفر.

أولاً: ظنهم التلازم بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة وعدم التكفير بترك **جنس العمل**. لقد دخلت هذه الشبهة على كثير ممن قال: إن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فهو يقول: إن من يكفر بترك أحد المباني الأربعة، كالصلاة مثلاً فلا شك أنه يلزمه أن يكفر بترك **جنس العمل**، وكذا من يكفر بترك الزكاة والصيام والحج، أما وإني لا أكفر بترك أحد هذه المباني الأربعة، فبأي شيء أكفر تارك **جنس العمل**؟!.

والجواب عن هذه الشبهة أن يقال: إنه لا تلازم أبداً بين عدم التكفير بترك المباني الأربعة، وعدم التكفير بترك **جنس العمل**،كيف لا ؟ وهذا هو الشافعي وهو ممن يرى عدم التكفير بترك أحد المباني الأربعة، يرى في الوقت نفسه تكفير تارك **جنس العمل** بل وينقل الإجماع عليه. إذ إن القول بتكفير تارك **جنس العمل** ليس مبنياً أصلاً على القول بتكفير تارك المباني الأربعة، فالقول بكفر تارك أحد المباني الأربعة له أدلته المنفصلة عن القول بتكفير تارك **جنس العمل**.

وقد يقول قائل منهم: إن لم أكفر بترك المباني الأربعة مجتمعة، فتركي للتكفير بترك ما دونها من باب أولى.

والجواب: أن التكفير بترك **جنس العمل**، ليس تكفيراً بترك ما دون المباني الأربعة، بل هو تكفير بترك المباني الأربعة وغيرها من الأعمال، وفرق بين هذا وهذا، فتنبه.

ثانياً: فهمهم الخاطئ لبعض عبارات السلف رحمهم الله، وحملهم إياها على القول بعدم التكفير بترك **جنس العمل**.

ومن ذلك: ما يردده كثير من أهل السنة من أن أصل الإيمان في القلب، وعمل الجوارح فرع عنه، ففهموا من ذلك أن الأصل قد يوجد مع عدم وجود الفرع))

12/ وقال - ايضا - الثالث: ((لو كان ابن تيمية يرى أن ترك **جنس العمل** ليس بكفر، فكيف يقول ويقرر عقيدة التلازم بين الظاهر والباطن))؟!.

13/ وقال:أن من استحضر أن ابن تيمية لا يمكن أن يقول بعدم كفر تارك **جنس العمل**، علم أن مراده بقوله

" وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه"، إما نفي الوجود فيقابله عدم إيمان القلب وعبر عنه بقوله " دل على عدمه " وإما نفي للكمال الواجب فيقابله ضعف إيمان القلب والذي عبر عنه بقوله " أو دل على ضعفه)).

14/ وقال: ((وقد رأيت بعضهم استدل بهذا النقل عنه ليثبت أن ابن تيمية لا يرى كفر تارك **جنس العمل**...**))**

15/وقال – أيضا: ((الفصل الرابع: علاقة مسألتي ترك الصلاة، والحكم بغير ما أنزل الله بمسألة **جنس العمل**

المبحث الأول: مسألة ترك الصلاة وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**)).

16/ وقال: ((حث الثاني: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله وعلاقتها بمسألة **جنس العمل**.

وكذلك في هذه المسألة أخطأ بعضهم لما وصف قول الذين لا يكفرون بالحكم بغير ما أنزل الله إلا إذا استحل ؛ بأنه قول المرجئة الضالة حيث جعل القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله مبنياً على القول بعدم الكفر بترك **جنس العمل**.

وخطؤه راجع لأمرين:

الأول: أنه لا تلازم بين القول بعدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله وبين القول بعدم كفر من ترك **جنس العمل**، إذ إن الحكم بما أنزل الله من العمل وليس هو **جنس العمل**.

(13) **الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد القرني**

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن محمد القرني:(في كتابه(ضوابط التكفير:52) وهو يبين حقيقة الالتزام المشروط في أصل الدين "الالتزام **بجنس العمل**، وهو إجمـاع أهـل السنـة والجمـاعة، ومعنى قولهم:(الإيمان قول وعمل)[537]..اهـ.

(14) **الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم**

قال الشيخ الدكتور عبد الله بن إبراهيم الزاحم: (مقدمة كتاب التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان:):"فإني أود التنبيه على عبارة الحافظ ابن حجر رحمه الله حين أراد

---

537 نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان...) للشيخ السناني -حفظه الله -

التفريق بين قول أهل السنة وقول المعتزلة في تعريف الإيمان وبيان حده... إذ قد فهم منها بعض الفضلاء أن الأعمال الصالحة كلها شرط كمال عند السلف. وهذا خطأ يقع فيه كثير من طلاب العلم ممن لم يمحص قول السلف في هذا الباب، فإن هذه العبارة عند السلف يراد بها آحاد الأعمـال لا جنسها، أي: أن كل عمل من الأعمال الصالحة عندهم شرط لكمال الإيمان، خلافاً للمعتزلة الذين يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمان، لأن الإيمان عند السلف يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس مرادهم: أن **جنس الأعمال** شرط لكمال الإيمان، ولأن هذا يقتضي صحة الإيمان بدون أي عمل، وهذا لازم قول المرجئة، وليس قول أهل السنة)).اهـ.

فبعد هذه النقولات لأفاضل العلماء والأساتذة الكبار –حفظهم الله- هناك من يأتي ويتشبث باجتهاد عالم حينما وصف جنس العمل بأنها (طنطنة)[538]، محملين هذا الكلام ما لا يحتمل من اللوازم الباطلة ظناً منهم أن قائل العبارة يوافقهم على عقيدتهم الإرجائية، كما سيأتي توضيح ذلك في موضعه إن شاء الله.

ولكن نقول أن هؤلاء:

كرهوا الهدى والحقَّ لما جاءهم ... **جَنَفاً إلى الإهمال والإسراف**

ولو انَّمَا اتَّبع الهدى أهواءهم . ... **جاؤوا بسم للأنام زُعافِ .**

ثم تلقف هذه العبارة شباب جهال يرددونها كالببغاء دون فقه لمعنى ما يقولونه، وهم كما قال الشاعر:

. الغافل الأمي ينطق عندكم . ... **. كالببغاء مردداً ومكرراً .**

كل هذا بسبب ماذا ؟!.

538 هذا وصف من الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- وسيأتي قوله كاملاً وسبب إنكاره. وقد تشبث علي الحلبي بهذه المقولة وكررها على سبيل المثال في (الرد البرهاني) الصفحات (146 و159و166و184) وذكره أيضاً في كتابه (التنبيهات) الصفحات (113و194و421).

بسبب التقليد الأعمى[539]، والتعصب للرجال، والذي أدى إلى أن يتطاولوا على العلماء وأن ينسبوا لهم أشنع الصفات فمنهم من يقول أنهم مذهبيين وآخر يقول أن لهم أغراض شخصية، و..و...الخ.

فلا نقول إلا كما قال الشاعر:

. وكنتم كالكلب . وهل يضر نـباح
أضحى نابحاً قمراً الكلب بالقمر .
.

وقال آخر:

. فما على البحر ولا على البدر من
من كلب به ولغـا . عاو عوى ولغا
.

فنصيحتي لكل الشباب الذين يسمعون مثل هذه الطعونات السمجة في حق علمائنا الربانيين من هؤلاء الجهلة أن يعرضوا عنهم وأن يُحذروا منهم ويبينوا حالهم للقاصي والداني حتى يحذرهم من لا يعرفهم وبذلك ينحصر شرهم، وندعوا من الله أن يقصم ظهورهم إن كان في علمه أنهم لا ينتهون عن غيهم وضلالهم.

فتاوى اللجنة الدائمة وكبار العلماء فى التحذير من المرجئة وكتب على الحلبى وخالد العنبرى وعدنان عبد القادرومراد شكرى وغيرهم من مرجئة العصر

فتوى رقم (21436) وتاريخ 8 / 4 / 1421هـ .
((في التحذير من مذهب الإرجاء ،وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام فيه)) .

539 هناك رسالة بديعة للإمام الشوكاني -رحمه الله-: في النهي عن التقليد عنوانها (القول المفيد في أدلة الاجتهاد والتقليد) والإمام الشوكاني -رحمه الله- معروف بمحاربته التقليد فلا تجد مؤلفاً لهذا الإمام الجليل إلا وقد يتطرق لهذا الموضوع الذي ابتلينا به في كل عصر ومصر، وذلك بأخذ أقوال بدون أن يسأل عن الدليل وإن أخذ الدليل فلا يجهد نفسه ليفقه الدليل أوافق الحكم أم لا والله المستعان. قال عبيد الله بن المعتمر: **لا فرق بين بهيمة تقاد وإنسان يقلد**. ذكره صاحب أضواء البيان في تفسير قوله تعالى (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا) والأثر نقله ابن عبد البر في جامعه.

الحمد لله وحده والصلاة على من لا نبي بعده ..
وبعد :
فقد اطَّلَعَت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من عدد من المستفتين المقيدة استفتاءاتهم بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (5411) وتاريخ 7/11/1420هـ . ورقم (1026) وتاريخ 17/2/1421هـ . ورقم (1016) وتاريخ 7/2/1421هـ . ورقم (1395) وتاريخ 8/3/1421هـ . ورقم (1650) وتاريخ 17/3/1421هـ . ورقم (1893) وتاريخ 25/3/1421هـ . ورقم (2106) وتاريخ 7/4/1421هـ .
وقد سأل المستفتون أسئلة كثيرة مضمونها :
(ظهرت في الآونة الأخيرة فكرة الإرجاء بشكل مخيف ، وانبرى لترويجها عدد كثير من الكتَّاب ، يعتمدون على نقولات مبتورة من كلام شيخ الإسلام بن تيمية ، مما سبب ارتباكاً عند كثير من الناس في مسمّى الإيمان ، حيث يحاول هؤلاء الذين ينشرون هذه الفكرة أن يُخْرِجُوا العمل عن مُسمَّى الإيمان ، ويرون نجاة من ترك جميع الأعمال . وذلك مما يُسَهِّل على الناس الوقوع في المنكرات وأمور الشرك وأمور الردة ، إذا علموا أن الإيمان متحقق لهم ولو لم يؤدوا الواجبات ويتجنبوا المحرمات ولو لم يعملوا بشرائع الدين بناء على هذا المذهب .
ولا شك أن هذا المذهب له خطورته على المجتمعات الإسلامية وأمور العقيدة والعبادة
فالرجاء من سماحتكم بيان حقيقة هذا المذهب ، وآثاره السيئة ، وبيان الحق المبني على الكتاب والسُّنَّة ، وتحقيق النقل عن شيخ الإسلام بن تيمية ، حتى يكون المسلم على بصيرة من دينه . وفقكم الله وسدد خطاكم . والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .
<u>* وبعد دراسة اللجنة للإستفتاء أجابت بما يلي :</u>

هذه المقالة المذكورة هي : مقالة المرجئة الذين يُخْرِجُون الأعمال عن مسمى الإيمان ، ويقولون : الإيمان هو التصديق بالقلب ، أو التصديق بالقلب والنطق باللسان فقط ، وأما الأعمال فإنها عندهم شرط كمال فيه فقط ، وليست منه ، فمن صدَّق بقلبه ونطق بلسانه فهو مؤمن كامل الإيمان عندهم ، ولو فعل ما فعل من ترك الواجبات وفعل المحرمات ، ويستحق دخول الجنة ولو لم يعمل خيراً قط ، ولزم على ذلك الضلال لوازم باطلة ، منها : حصر الكفر بكفر التكذيب والإستحلال القلبي .
* ولا شك أن هذا قولٌ باطلٌ وضلالٌ مبينٌ مخالفٌ للكتاب والسنة ، وما عليه أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً ، وأن هذا يفتح باباً لأهل الشر والفساد ، للانحلال من الدين ، وعدم التقيد بالأوامر والنواهي والخوف والخشية من الله سبحانه ، ويعطل جانب الجهاد في سبيل الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويسوي بين الصالح والطالح ، والمطيع والعاصي ، والمستقيم على دين الله ، والفاسق المتحلل من أوامر الدين ونواهيه ، مادام أن أعمالهم هذه لا تخلّ بالإيمان كما يقولون .
ولذلك اهتم أئمة الإسلام - قديماً وحديثاً - ببيان بطلان هذا المذهب ، والرد على أصحابه وجعلوا لهذه المسألة باباً خاصاً في كتب العقائد ، بل ألفوا فيها مؤلفات مستقلة ، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - وغيره .
* قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في العقيدة الواسطية : (ومن أصول أهل السنة والجماعة : أن الدين والإيمان قول وعمل ، قول القلب واللسان ، وعمل القلب واللسان والجوارح ، وأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية) .
* وقال في كتاب الإيمان : (ومن هذا الباب أقوال السلف وأئمة السنة في تفسير الإيمان ، فتارة يقولون : هو قول وعمل ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية ، وتارة يقولون : هو قول وعمل ونية واتباع سنة ، وتارة يقولون : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وكل هذا صحيح) .

* وقال رحمه الله : (والسلف اشتد نكيرهم على المرجئة لمَّا أخرجوا العمل من الإيمان ، ولا ريب أن قولهم بتساوي إيمان الناس من أفحش الخطأ ، بل لا يتساوى الناس في التصديق ولا في الحب ولا في الخشية ولا في العلم ، بل يتفاضلون من وجوه كثيرة) .
* وقال رحمه الله : (وقد عدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان ، واعتمدوا على رأيهم وعلى ما تأولوه بفهمهم للغة ، وهذا طريق أهل البدع) . انتهى .
* ومن الأدلة على أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان وعلى زيادته ونقصانه بها ، قوله تعالى :
((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا)) [الأنفال 2- 4] .
وقوله تعالى : ((قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاء ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ)) [المؤمنون 1- 9] .
وقوله الرسول صلى الله عليه وسلم ((الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان)) .
* قال شيخ الإسلام - رحمه الله – في كتاب الإيمان أيضاً : (وأصل الإيمان في القلب وهو قول القلب وعمله ، وهو إقرار بالتصديق والحب والانقياد . وما كان في القلب فلابد أن يظهر موجبه ومقتضاه على الجوارح ، وإذا لم يعمل بموجبه ومقتضاه دلَّ على عدمه أو ضعفه . ولهذا كانت الأعمال الظاهرة من موجب إيمان القلب ومقتضاه ، وهي تصديق لما في القلب ودليل عليه وشاهد له ، وهي شعبة من الإيمان المطلق وبعضُه) .

* وقال أيضاً : (بل كل مَنْ تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان ، علم بالاضطرار أنه مُخالف للرسول ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان ، وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً . ويعلم أنه لو قُدِّرَ أن قوماً قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : نحن نُؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك ونُقر بألسنتنا بالشهادتين ، إلا أنا لا نُطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه ، فلا نصلي ولا نحج ولا نصدق الحديث ولا نؤدي الأمانة ولا نفي بالعهد ولا نصل الرحم ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به . ونشرب الخمر وننكح ذوات المحارم بالزنا الظاهر ، ونقتل مَنْ قدرنا عليه مِنْ أصحابك وأمتك ونأخذ أموالهم ، بل نقتلك أيضاً ونُقاتلك مع أعدائك . هل كان يتوهم عاقل أن النبي صلى الله عليه وسلم يقول لهم : أنتم مؤمنون كاملوا الإيمان ، وأنتم أهل شفاعتي يوم القيامة ، ويرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار . بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم : أنتم أكفر الناس بما جئت به ، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا من ذلك) انتهى .

* وقال أيضاً : (فلفظ الإيمان إذا أُطلق في القرآن والسنة يُراد به ما يراد بلفظ البر وبلفظ التقوى وبلفظ الدين كما تقدم . فإنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بيَّن أن الإيمان بضع وسبعون شعبة ، أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، فكان كل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان . وكذلك لفظ البر يدخل فيه جميع ذلك إذا أطلق ، وكذلك لفظ التقوى ، وكذلك الدين أو الإسلام . وكذلك رُوي أنهم سألوا عن الإيمان ، فأنزل الله هذه الآية : ((ليس البر أن تولوا وجوهكم)) [البقرة 177] . إلى أن قال : (والمقصود هنا أنه لم يثبت المدح إلا إيمان معه عمل ، لا على إيمان خال عن عمل) .

فهذا كلام شيخ الإسلام في الإيمان ، ومن نقل غير ذلك فهو كاذب عليه .

* وأما ما جاء في الحديث : أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملوا خيراً قط ، فليس هو عاماً لكل من ترك العمل

وهو يقدر عليه . إنما هو خاص بأولئك لعُذر منعهم من العمل ، أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة ، وما أجمع عليه السلف الصالح في هذا الباب

* هذا واللجنة الدائمة إذ تبيِّن ذلك فإنها تنهى وتحذر من الجدال في أصول العقيدة ، لما يترتب على ذلك من المحاذير العظيمة ، وتوصي بالرجوع في ذلك إلى كتب السلف الصالح وأئمة الدين ، المبنية على الكتاب والسنة وأقوال السلف ، وتحذر من الرجوع إلى المخالفة لذلك ، وإلى الكتب الحديثة الصادرة عن أناس متعالمين ، لم يأخذوا العلم عن أهله ومصادره الأصيلة . وقد اقتحموا القول في هذا الأصل العظيم من أصول الاعتقاد ، وتبنوا مذهب المرجئة ونسبوه ظلماً إلى أهل السنة والجماعة ، ولبَّسوا بذلك على الناس ، وعززوه عدواناً بالنقل عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - وغيره من أئمة السلف بالنقول المبتورة ، وبمتشابه القول وعدم رده إلى المُحْكم من كلامهم . وإنا ننصحهم أن يتقوا الله في أنفسهم وأن يثوبوا إلى رشدهم ولا يصدعوا الصف بهذا المذهب الضال ، واللجنة - أيضاً - تحذر المسلمين من الاغترار والوقوع في شراك المخالفين لما عليه جماعة المسلمين أهل السنة والجماعة .

وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، والفقه في الدين .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو

عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

الفتوى رقم(7150)
الردة تكون بالقول والفعل والاعتقاد والشك .

السؤال : يُقال أن الردة قد تكون فعلية أو قولية ، فالرجاء أن تبينوا لي باختصار واضح أنواع الردة الفعلية والقولية والاعتقادية ؟
الجواب : الردة هي الكفر بعد الإسلام . وتكون بالقول وبالفعل والاعتقاد والشك ، فمن أشرك بالله أو جحد ربوبيته أو وحدانيته أو صفة من صفاته أو بعض كتبه أو رسله أو سب الله أو رسوله ، أو جحد شيئاً من المحرمات المجمع على تحريمها أو استحله أو جحد وجوب ركن من أركان الإسلام الخمسة أو شك في وجوب ذلك أو في صدق محمد صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأنبياء . أو شك في البعث أو سجد لصنم أو كوكب ونحوه -
فقد ارتد عن دين الإسلام . وعليك بقراءة أبواب حكم الردة من كتب الفقه الإسلامي فقد اعتنوا به رحمهم الله .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرئيس عبد العزيز بن عبد الله بن باز
نائب رئيس اللجنة عبد الرزاق عفيفي
عضو / عبد الله بن قعود
عضو / عبد الله بن غديان

فتوى رقم (20212) وتاريخ 7/2/1419 هـ في التحذير من كتاب ((إحكام التقرير في أحكام التكفير))
لمراد شكري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي / إبراهيم الحمداني ، والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (942) بتاريخ 1/2/1419هـ .

وقد سأل المستفتي سؤالاً هذا نصه :

((سماحة مفتي المملكة العربية السعودية الشيخ / عبد العزيز بن باز .. سلمه الله .. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد

يا سماحة الشيخ نحن في هذه البلاد / المملكة العربية السعودية في نعم عظيمة ، ومن أعظمها نعمة التوحيد ، وفي مسألة التكفير نرفض مذهب الخوارج ومذهب المرجئة.

وقد وقع في يدي هذه الأيام كتاب باسم ((إحكام التقرير في أحكام التكفير)) بقلم / مراد شكري الأردني الجنسية . وقد علمت أنه ليس من العلماء ، وليست دراسته في علوم الشريعة ، وقد نشر فيه مذهب غلاة المرجئة الباطل . وهو أنه لا كفر إلا كفر التكذيب فقط .

وهو - فيما نعلم - خلاف الصواب وخلاف الدليل الذي عليه أهل السنة والجماعة والذي نشره أئمة الدعوة في هذه البلاد المباركة .

وكما قرر أهل العلم : في أن الكفر يكون بالقول وبالفعل وبالاعتقاد وبالشك .

نأمل إيضاح الحق حتى لا يغتر أحد بهذا الكتاب ، الذي أصبح ينادي بمضمونه الجماعة المنتسبون للسلفية في الأردن والله يتولاكم ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته)) .

وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت بأنه :

بعد الإطلاع على الكتاب المذكور وُجد أنه متضمن لما ذُكر من تقرير مذهب المرجئة ونشره . من أنه لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب ، وإظهار هذا المذهب المُردي باسم السنة والدليل وأنه قول علماء السلف . وكل هذا جهل بالحق ، وتلبيس وتضليل لعقول الناشئة .
بأنه قول سلف الأمة والمحققين من علمائها ، وإنما هو مذهب المرجئة الذين يقولون : لا يضر مع الإيمان ذنب .
والإيمان عندهم : هو التصديق بالقلب
والكفر : هو التكذيب فقط .وهذا غلو في التفريط ، ويُقابله مذهب الخوارج الباطل الذي هو غلو في الإفراط في التكفير .
وكلاهما مذهبان باطلان مُرديان من مذاهب الضلال وترتب عليهما من اللوازم الباطلة ما هو معلوم .
وقد هدى الله أهل السنة والجماعة إلى القول الحق والمذهب ، والاعتقاد الوسط
بين الإفراط والتفريط : من حرمة عرض المسلم ، وحرمة دينه وأنه لا يجوز تكفيره إلا بحق قام الدليل عليه .
وأن الكفر يكون بالقول والفعل والترك والاعتقاد والشك . كما قامت على ذلك الدلائل من الكتاب والسنة .
لما تقدم :
فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وطبعه ، ولا نسبة ما فيه من الباطل إلى الدليل من الكتاب والسنة ،ولا أنه مذهب أهل السنة والجماعة ، وعلى كاتبه وناشره إعلان التوبة إلى الله فإن التوبة تغفر الحوبة .
وعلى من لم ترسخ قدمه في العلم الشرعي أن لا يخوض في مثل هذه المسائل .
حتى لا يحصل من الضرر وإفساد العقائد أضعاف ما كان يؤمله من النفع والإصلاح .
وبالله التوفيق ..
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ....
اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ
عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان وتحذير
من كتاب ((ضبط الضوابط)) .

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..
وبعد .
فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الكتاب الموسوم بـ :
((ضبط الضوابط في الإيمان ونواقضه)) تأليف المدعو / أحمد بن صالح الزهراني .
فوجدته كتاباً يدعو إلى مذهب الإرجاء المذموم ، لأنه لا يعتبر الأعمال الظاهرة داخلة في حقيقة الإيمان .
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة :
من أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وعليه :
فإن هذا الكتاب لا يجوز نشره وترويجه ، ويجب على مؤلفه وناشره التوبة إلى الله عز وجل ، ونحذر المسلمين مما احتواه هذا الكتاب من المذهب الباطل حمايةً لعقيدتهم واستبراءً لدينهم ، كما نحذر من اتباع زلات العلماء فضلاً عن غيرهم من صغار الطلبة الذين لم يأخذوا العلم من أصوله المعتمدة ، وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم ....

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
الرئيس / عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
نائب الرئيس / عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ
عضو / عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو / بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو / صالح بن فوزان الفوزان

بيان من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بشأن كتاب بعنوان : (الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير)
لكاتبه خالد على العنبري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه
وبعد :
فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على كتاب بعنوان :
(الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير) لكاتبه خالد على العنبري
وبعد دراسة الكتاب اتضح أنه يحتوي على إخلال بالأمانة العلمية
فيما نقله عن علماء أهل السنة والجماعة . وتحريف للأدلة عن دلالتها التي تقتضيها اللغة العربية ومقاصد الشريعة .
ومن ذلك ما يلي :
1)) تحريفه لمعاني الأدلة الشرعية ، والتصرف في بعض النصوص المنقولة عن أهل العلم ، حذفاً أو تغييراً على وجه يُفهم منها غير المراد أصلاً .
2)) تفسير بعض مقالات أهل العلم بما لا يوافق مقاصدهم .
3)) الكذب على أهل العلم ، وذلك في نسبته للعلامة محمد بن إبراهيم آل شيخ - رحمه الله - ما لم يقله .
4)) دعواه إجماع أهل السنة على عدم كفر من حكم بغير ما أنزل الله في التشريع العام
إلا بالإستحلال القلبي كسائر المعاصي التي دون الكفر . وهذا محض إفتراء على أهل السنة ، منشؤه الجهل أو سوء القصد نسأل الله السلامة والعافية .
وبناء على ما تقدم ، فإن اللجنة ترى تحريم طبع الكتاب المذكور ونشره وبيعه ، وتُذكر الكاتب بالتوبة إلى الله تعالى ومراجعة أهل العلم الموثوقين لتعلم منهم ويبينوا

له زلاته ، ونسأل الله للجميع الهداية والتوفيق والثبات على الإسلام والسنة .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء
عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو
بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو
صالح بن فوزان الفوزان
الرئيس
عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

فتوى رقم (21435) بتاريخ 8/4/1421هـ
في التحذير من كتاب :
(حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء درست ما ورد إليها من الأسئلة المقيدة لدي الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (802) ، (1414) ، (1709) بتاريخ : 9/2/1421 ، 8/3/1421 ، 18/3/1421 هـ . عن كتاب بعنوان : ((حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة)) . لعدنان عبد القادر ، نشر جمعية الشريعة بالكويت .
فأفتت اللجنة _ بعد الدراسة _ أن هذا الكتاب ينصر مذهب المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان وحقيقته ، وأنه عندهم شرط كمال ، وأن المؤلف قد عزز هذا المذهب الباطل ، بنقول عن أهل العلم ، تصرف فيها بالبتر والتفريق وتجزئة الكلام ، وتوظيف الكلام في غير محله ، والغلط في العزو ، كما في (ص / 9) : إذ عزا قولاً للإمام أحمد - رحمه الله تعالى - وإنما هو لأبي جعفر الباقر ، وجعل عناوين لا تتفق مع ما يسوقه تحتها ، منها في (ص / 9) إذ قال : ((أصل الإيمان في القلب فقط من نقضه كفر)) . وساق نصاً من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية لا يتفق مع ما ذكره ، ومن النقول المبتورة : بتره لكلام ابن تيمية (ص / 9) عن الفتاوى (7/644 ، 7/377) ونقل (ص / 17) عن عدة الصابرين لابن القيم ، وحذف ما ينقض ما ذهب إليه من الإرجاء ، وفي (ص / 33) حذف من كلام ابن تيمية من الفتاوى (11/87) وكذا في (ص / 34) من الفتاوى (7/ 638 ، 639) ، وفي (ص / 37) حذف من ابن تيمية في الفتاوى (7/ 494) ، وفي (ص/ 38) حذف تتمة كلام ابن القيم من كتاب الصلاة (ص/59) وفي (ص/ 64)

حذف تتمة كلام ابن تيمية في ((الصارم المسلول)) (3/971) . إلى آخر ما في هذا الكتاب من مثل هذه الطوام ، مما ينصر مذهب المرجئة ، وإخراجه للناس باسم مذهب أهل السنة والجماعة ، لهذا فإن هذا الكتاب يجب حجبه وعدم تداوله . وننصح مؤلفه أن يراجع نفسه ، وأن يتقي الله بالرجوع إلى الحق والإبتعاد عن مواطن الضلالة والله الموفق . وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .

عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان

عضو

بكر بن عبد الله أبو زيد

عضو

صالح بن فوزان الفوزان

الرئيس

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

فتوى رقم (21517) بتاريخ 14/6/1421 هـ .
في التحذير من كتابي ((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير)) .

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده .. وبعد
فإن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء اطلعت على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من بعض الناصحين من إستفتاآت مقيدة بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم : (2928) ، (2929) بتاريخ : 13/5/ 1421 هـ. ورقم (2929) وتاريخ 13 / 5 / 1421 هـ .بشأن كتابي
((التحذير من فتنة التكفير)) ، ((صيحة نذير))
لجامعهما / علي حسن الحلبي ، وأنهما يدعوان إلى مذهب الإرجاء ، من أن العمل ليس شرط صحة في الإيمان . وينسب ذلك إلى أهل السنة والجماعة ، ويبني هذين الكتابين على نقول لشيخ الإسلام ابن تيمية والحافظ بن كثير وغيرهما رحم الله الجميع .
ورغبة الناصحين بيان ما في هذين الكتابين ليعرف القراء الحق من الباطل ..إلخ ..
وبعد دراسة اللجنة للكتابين المذكورين ، والإطلاع عليهما تبين للجنة أن كتاب :
((التحذير من فتنة التكفير)) جمع / علي حسن الحلبي فيما أضافه إلى كلام العلماء في مقدمته وحواشيه يحتوي على ما يأتي :
1 - بناه مؤلفه على مذهب المرجئة البدعي الباطل ، الذين يحصرون الكفر بكفر الجحود والتكذيب والاستحلال القلبي ، كما في ص / 6 حاشية /2 وص/22 ،
وهذا خلاف ما عليه أهل السنة والجماعة : من أن الكفر يكون بالاعتقاد وبالقول وبالفعل وبالشك .
2 - تحريفه في النقل عن ابن كثير - رحمه الله تعالى - في : ((البداية والنهاية : 13 / 118)) حيث ذكر في حاشيته ص / 15 نقلاً عن ابن كثير : ((أن جنكيز خان ادعى في الياسق أنه من عند الله وأن هذا هو سبب

كفرهم)) ، وعند الرجوع إلى الموضع المذكور لم يوجد فيه ما نسبه إلى ابن كثير - رحمه الله تعالى - .
3 - تقوله على شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللع تعالى - في ص / 17 - 18 إذ نسب إليه جامع الكتاب المذكور : أن الحكم المبدل لا يكون عند شيخ الإسلام كفراً إلا إذا كان عن معرفة واعتقاد واستحلال . وهذا محض تقول على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فهو ناشر مذهب السلف أهل السنة والجماعة ومذهبهم ، كما تقدم وهذا إنما هو مذهب المرجئة .
4 - تحريفه لمراد سماحة العلامة الشيخ / محمد بن ابراهيم آل شيخ - رحمه الله تعالى - في رسالته : تحكيم القوانين الوضعية . إذ زعم جامع الكتاب المذكور : أن الشيخ يشترط الإستحلال القلبي ، مع أن كلام الشيخ واضح وضوح الشمس في رسالته المذكورة على جادة أهل السنة والجماعة .
5 - تعليقه على كلام من ذكر من أهل العلم بتحميل كلامهم مالا يحتمل ،
كما في الصفحات 108 حاشية / 1 ،109 حاشية /21 ، 110 حاشية / 2.
6 - كما أن في الكتاب التهوين من الحكم بغير ما أنزل الله ، وبخاصة في ص / 5 ح /1 ،بدعوى أن العناية بتحقيق التوحيد في هذه المسألة فيه مشابهة للشيعة - الرافضة - وهذا غلط شنيع .
7 - وبالإطلاع على الرسالة الثانية ((صيحة نذير)) وُجد أنها كمُساند لما في الكتاب المذكور - وحاله كما ذُكر - .

فإن اللجنة الدائمة ترى أن هذين الكتابين : لا يجوز طبعهما ولا نشرهما ولا تداولهما لما فيهما من الباطل والتحريف . وننصح كاتبهما أن يتقي الله في نفسه وفي المسلمين ، وبخاصة شبابهم .
وأن يجتهد في تحصيل العلم الشرعي على أيدي العلماء الموثوق بعلمهم وحُسن معتقدهم . وأن العلم أمانة لا يجوز نشره إلا على وفق الكتاب والسنة . وأن يقلع عن

مثل هذه الآراء والمسلك المزري في تحريف كلام أهل العلم ، ومعلوم أن الرجوع إلى الحق فضيلة وشرف للمسلم . والله الموفق .
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء .
عضو عبد الله بن عبد الرحمن الغديان
عضو
بكر بن عبد الله أبو زيد
عضو
صالح بن فوزان الفوزان
الرئيس
عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل شيخ

التحذير من كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري)) لخالد العنبري

بقلم فضيلة الشيخ صالح الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء
مجلة الدعوة عدد 1749-4ربيع الآخر 1421

الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه .. وبعد:

((وضـــوح عـقـيدة أهـل السـنة))
فإن عقيدة أهل السنة والجماعة عقيدة واضحة صافية ، لا لبس فيها ولا غموض ، لأنها مأخوذة من هدي كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، قد دونت أصولها ومبانيها في كتب معتمدة توارثها الخلف عن السلف ، وتدارسوها وحرروها وتواصوا بها وحثوا على التمسك بها ، كما قال عليه الصلاة والسلام ((لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين ، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى)) ، وهذا أمر لا شك فيه ولا جدال حوله .
((ظـهـور نابـتـة تـنـازع عقيدة أهل السنة في الإيمان))
إلا أنه ظهرت في الآونة الأخيرة نابتة من المتعالمين جعلت أصول هذه العقيدة مجالاً للنقاش والأخذ والرد ، ومن ذلك قضية الإيمان وإدخال الإرجاء فيه ، والإرجاء كما هو معلوم .. عقيدة ضالة تريد فصل العمل وإخراجه عن حقيقة الإيمان ، بحيث يصبح الإنسان مؤمنًا بدون عمل ، فلا يؤثر تركه في الإيمان انتفاءً ولا انتقاصًا ، وعقيدة الإرجاء عقيدة باطلة قد أنكرها العلماء وبينوا بطلانها وآثارها السيئة ومضاعفاتها الباطلة.
وآل الأمر بهذه النابتة إلى أن تشنع على من لا يجاريها ويوافقها على عقيدة الإرجاء ويسمونهم بالخوارج والتكفيريين ، وهذا قد يكون لجهلهم بعقيدة أهل السنة

والجماعة ، التي هي وسط بين مذهب الخوارج الذين يكفرون بالكبائر التي هي دون الكفر ، وهو مذهب باطل ، وبين مذهب المرجئة الذين يقولون لا يضر مع الإيمان معصية وإن كانت كبيرة .

فأهل السنة والجماعة يقولون : إن مرتكب الكبيرة ـ التي هي دون الكفر ـ لا يكفر كما تقوله الخوارج ، ولا يكون مؤمنًا كامل الإيمان كما تقوله المرجئة ، بل هو عند أهل السنة مؤمن ناقص الإيمان ، وهو تحت المشيئة ، إن شاء الله غفر له ، وإن شاء عذبه بقدر ذنوبه ، كما قال تعالى ((إن الله لا يغفر أن يشرك به ، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء)) النساء 48

نـقـد كتاب ((هزيمة الفكر التكفيري))

وقد وصل إليَّ كتاب بعنوان ((هزيمة الفكر التكفيري)) تأليف خالد العنبري ، قال فيه : (فما زال الفكر التكفيري يمضي بقوة في أوساط شباب الأمة منذ أن اختلقته الخوارج الحرورية)

وأقول : التكفير للمرتدين ليس من تشريع الخوارج ولا غيرهم ، وليس هو فكرًا كما تقول ، وإنما هو حكم شرعي ، حَكمَ به الله ورسوله على من يستحقه ، بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام القولية أو الإعتقادية أو الفعلية ، والتي بينها العلماء في باب أحكام المرتد ، وهي مأخوذة من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، فالله قد حكم بالكفر على أناس بعد إيمانهم ، بارتكابهم ناقضًا من نواقض الإيمان ، قال تعالى ((وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (65) لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ (66))) سورة التوبة ، وقال تعالى ((وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ)) التوبة 74.

وقال عليه الصلاة والسلام : ((بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة)) ، وقال ((فمن تركها فقد كفر)) ، وأحبر تعالى أن تعلم السحر كفر ، فقال عن الملكين اللذين يعلمان السحر ((وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ)) البقرة 102. ، وقال تعالى ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً)) النساء 137.

وفرق بين من كفره الله ورسوله وكفره أهل السنة والجماعة اتباعًا لكتاب الله وسنة رسوله ، وبين من كفرته الخوارج والمعتزلة ومن تبعهم بغير حق ، وهذا التكفير الذي هو بغير حق هو الذي يسبب القلاقل والبلايا من الاغتيالات والتفجيرات ، أما التكفير الذي يُبنى على حكم شرعي ، فلا يترتب عليه إلا الخير ونصرة الحق على مدار الزمان ، وبلادنا بحمد الله على مذهب أهل السنة

والجماعة في قضية التكفير ، وليست على مذهب الخوارج .
ثم قال العنبري : { فالواجب في الكفر البواح وهو الكفر المجمع عليه التكفير ، والتوقف عنه إرجاء خطير } .
أقول : الكفر البواح هو كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم : ما عليه برهان من الكتاب والسنة والإجماع يأتي به بعد الاستدلال بالكتاب والسنة ، نعم إذا كان الدليل محتملاً فهذا لا يجزم بأحد الاحتمالات من غير مرجح ، أما إذا كان الدليل نصًا فهذا هو البرهان الذي لا يُعدَل عن القول بموجبه ، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ((عندكم فيه برهان)).
والعلماء المعتبرون مجمعون على تكفير من كفره الله ورسوله ، ولا يقولون بخلاف ذلك ولا عبرة بمن خالفهم .
ثم جاء في الكتاب المذكور في حاشية (ص27) :{التبديل في الحكم في اصطلاح العلماء هو :الحكم بغير ما أنزل الله على أنه من عند الله ، كمن حكم بالقوانين الفرنسية وقال :هي من عند الله أو من شرعهِ تعالى ، ولا يخفى أن الحكام بغير ما أنزل الله اليوم لا يزعمون ذلك ، بل هم يصرحون أن هذه القوانين محض نتاج عقول البشر القاصرة ، والتبديل بهذا المعنى الذي يذهب إليه أهل الغلو كفر بإجماع المسلمين)) كذا قال .
ونقول : هذا التبديل الذي ذكرت أنه كفر بإجماع المسلمين ، هو تبديل غير موجود ، وإنما هو افتراضي من عندك ، لا يقول به أحد من الحكام اليوم ولا قبل اليوم ، وإنما هناك استبدال هو اختيار جعل القوانين الوضعية بديلة عن الشريعة الإسلامية ، وإلغاء المحاكم الشرعية ، وهذا كفر أيضًا ، لأنه يزيح تحكيم الشريعة الإسلامية وينحيها نهائيًا ، ويُحل محلها القوانين الوضعية ، فماذا يبقى للإسلام ؟! وما فعل ذلك إلا لأنه يعتنقها ويراها أحسن من الشريعة ، وهذا لم تَذكره ، ولم تبين حكمه ، مع أنه فصل للدين عن الدولة ، فكان الحكم قاصر عندك على التبديل فقط ، حيث ذكرت أنه مجمع على كفر من

يراه ، وكان قسيمه وهو الاستبدال ، فيه خلاف حسبما ذكرت ، وهذا إيهام يجب بيانه .
ثم قال العنبري في رده على خصمه : { أنه يدعي الإجماع على تكفير جميع من لم يحكم بغير ما أنزل الله بجحود أو غير جحود }.
وأقول : كفر من حكم بغير ما أنزل الله لا يقتصر على الجحود ، بل يتناول الاستبدال التام ، وكذا من استحل هذا العمل في بعض الأحكام ولو لم يجحد ، أو قال : إن حكم غير الله أحسن من حكم الله ، أو قال : يستوي الأمران ، كما نص على ذلك أهل العلم ، حتى ولو قال : حكم الله أحسن ولكن يجوز الحكم بغيره ، فهذا يكفر مع أنه لم يجحد حكم الله وكفره بالإجماع .
ثم ذكر الكاتب في آخر كتابه هذا : أن هناك فتوى لسماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ، يُكَفِّر فيها من حكم بغير ما أنزل الله مطلقًا ولا يفصل فيها ، ويستدل بها أصحاب التكفير على أن الشيخ لا يفرق بين من حكم بغير شرع الله مستحلاً ومن ليس كذلك ، وأن الشيخ ابن باز سُئل عنها فقال : محمد بن إبراهيم ليس بمعصوم فهو عالم من العلماء .. إلخ ما ذكر .
ولم يذكر العنبري نص فتوى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم التي أشار إليها ، وهل قُرئ نصها على الشيخ ابن باز أو لا ؟! ، ولا ذكر المرجع الذي فيه تغليط الشيخ ابن باز لشيخه ، وإنما نقل ذلك عن مجلة الفرقان ، ومجلة الفرقان لم تذكر نص فتوى سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم ، ولم تذكر في أي كتب الشيخ ابن باز تغليطه لفتوى شيخه ، ولعلها اعتمدت على شريط ، والأشرطة لا تكفي مرجعًا يُعتمد عليه في نقل كلام أهل العلم ، لأنها غير محررة ، وكم من كلام في شريط لو عُرِضَ على قائله لتراجع عنه ، فيجب التثبت فيما ينسب إلى أهل العلم .
هذا بعض ما ظهر لي من الملاحظات على الكتاب المذكور ، وعلى غيره ممن يتكلمون ويكتبون في هذه الأصول العظيمة التي يجب على الجميع الإمساك عن

الخوض فيها ، والاستغناء بكتب العقائد الصحيحة الموثوقة التي خلفها لنا أسلافنا من أهل السنة والجماعة ، والتي تدارسها المسلمون جيلاً بعد جيل في مساجدهم ومدارسهم ، وحصل الاتفاق عليها والاجتماع على مضمونها ، ولسنا بحاجة إلى مؤلفات جديدة في هذا .
وختامًا نقول : إننا بريئون من مذهب المرجئة ، ومن مذهب الخوارج والمعتزلة ، فمن كفره الله ورسوله فإننا نكفره ، ولو كرهت المرجئة ، ومن لم يكفره الله ولا رسوله فإننا لا نكفره ، ولو كرهت الخوارج والمعتزلة ، هذه عقيدتنا التي لا نتنازل عنها ولا نساوم عليها ـ إن شاء الله تعالى ـ ولا نقبل الأفكار الوافدة إلينا ، وصلي الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وقفات مع كتابات ياسر برهامى وبيان إنحرافاته فى العقيدة ومفهوم الإيمان

وقفات مع كتاب (قراءة نقدية ...)

فكتاب (قراءة نقدية لبعض ما ورد في كتاب ظاهرة الإرجاء والرد عليها) لكاتبه د.ياسر برهامي من الكتب التي تناولت أيضاً مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل-، فموضوع الكتاب الرد على ما جاء في كتاب (ظاهرة الإرجاء...) للدكتور سفر الحوالي-سدده الله- ، فقام هذا الكاتب بخلط أقوال العلماء ووقع في تناقضات -كما وقع غيره- لا يقع فيها أصغر طويلب علم ، وكل هذا بسبب عدم الأخذ عن العلماء الربانيين والعُجب بالرأي.

وليس بغريب أن يقع هذا الكاتب في تناقضات إذ الدكتور لا يعدو كونه أخصائي أمراض أطفال!!!، -لا غير-، ولا يغرنكم حصوله على شهادة اليسانس في الشريعة الإسلامية عام 1999م من جامعة الأزهر، لأن فاقد الشيء لا يعطيه فإن هذه الجامعة إلى هذه اللحظة لا يميزون بين عقيدة السلف وغيرها من عقائد الفرق الضالة فهم يتخبطون خبط عشواء وليس لهم منهج واضح في التدريس، ومن أوضح الأدلة على كلامي هذا وأبينها الكتاب الذي نشره هذا الدكتور أخصائي الأطفال بعنوان (المنة شرح اعتقاد أهل السنة) والذي كتب على غلافها (**بتصريح من الأزهر**)، وفي صفحة رقم (4) صورة من وثيقة خاص بالموافقة على الطلب الذي قدمه الدكتور لمجمع البحوث الإسلامية لمراجعة الكتاب للموافقة على نشره ،وفي هذه الوثيقة مكتوب ما يلي: (نفيد بأن الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية ولا مانع من طبعه على نفقتكم الخاصة).

أقول هذا الكلام لا يخرج إلا من جاهل مركب يجهل أبجديات العلوم في الشريعة الإسلامية والله المستعان، فقد ذكر الدكتور أخصائي الأطفال صفحة (398) إن أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة هي أن المرجئة الغير الغلاة يقولون أن عمل القلب ليس من الإيمان

عندهم أو عند عامتهم !!! ثم قال في الهامش من نفس الصفحة (ومن المرجئة من يدخل عمل القلب في الإيمان)، وكأن الذين يدخلون أعمال القلوب في الإيمان من المرجئة من القلة أو من الشواذ.

وقال صفحة (401) (فموضع الخلاف مع المرجئة في قضية عمل القلب أنه لا بد أن يكون له أصل موجود ، والمرجئة يقولون : لا يلزم أن يوجد –حتى- أصل عمل القلب).

أقول: أيها الجاهل المركب الذي لا يفرق كوعه من كرسوعه ألا تركتك الأمر لأهله واتبعت العلماء في هذه المسألة وغيرها من المسائل وعرفت قدر نفسك ولا تكون كأقرانك الذين يخوضون ليل نهار في هذه المسألة بحيث جعلتم الشباب يعيشون في دوامة وجعلتم هذه القضية التي هي من أخطر القضايا محل أخذ ورد، لا نقول من قبل طلبة العلم وحسب بل من قبل العوام من البقالين والحمالين والأميين وسواق الأجرة، فلم يبقى طبقة من طبقات الناس إلا وله فيها رأي وكأنها ليبرالية ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فهذا الكلام الذي ذكره هذا الدكتور لا أدري من أين جاء به وأقوال السلف تناقضها تماماً، فقد قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى: (**وبالجملة فلا يستريب من تدبر ما يقول في أن الرجل لا يكون مؤمنا بمجرد تصديق في القلب مع بغضه لله ولرسوله واستكباره عن عبادته ومعاداته له ولرسوله ولهذا كان جماهير المرجئة على أن عمل القلب داخل في الإيمان كما نقله أهل المقالات عنهم منهم الأشعري**)[540] وقال أيضا:(**هذه الأقوال التي ذكرها الأشعري عن المرجئة يتضمن أكثرها أنه لابد في الإيمان من بعض أعمال القلوب عندهم وإنما نازع في ذلك فرقة يسيرة كجهم والصالحي**)[541].

---

540 مجموع الفتاوى(7/543).

541 مجموع الفتاوى(7/548).

وقال أيضاً (**المقصود هنا أن عامة فرق الأمة تدخل ما هو من أعمال القلوب حتى عامة فرق المرجئة تقول بذلك** وأما المعتزلة والخوارج وأهل السنة وأصحاب الحديث فقولهم فى ذلك معروف وإنما نازع في ذلك من اتبع جهم بن صفوان من المرجئة وهذا القول شاذ كما أن قول الكرامية الذين يقولون هو مجرد قول اللسان شاذ أيضا)[542].

فهذه أقوال شيخ الإسلام -رحمه الله- وهذا الجاهل المركب يأتي ويقول أن خلاف أهل السنة مع المرجئة في أعمال القلوب ويوافق على ذلك مجمع البحوث الإسلامية وتقول بأن (الكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الإسلامية)!!!

أقوال هذه هي المدرسة التي تخرج منها هذا الدكتور !!!

ولذلك نقول لو كان دكتور الأطفال هذا نقل أقوال العلماء في المسألة بفهم العلماء لا بفهمه هو لكان حسناً، ولكن الأمر على خلاف ذلك فقد عجب برأيه وأعتقد ثم استدل، وأخذ يبحث في زوايا الكتب والمتشابه من أقوال العلماء ليقوي ما ذهب إليه كما فعل صاحبه الحلبي سابقاً.

وَغايَةُ الجَهلِ دُخولُ الفَتى بِنَفسِهِ في غَيرِ ما يَعلَمُه

ولذلك سنحاول أن نبين ما في هذا الكتاب من تخبطات وتناقضات مخالفة لمنهج وعقيدة السلف بشكل، مجمل لأنه لو أردنا أن نرد عليه بالتفصيل لخرجنا بمجلدات والوقت أثمن من أن يصرف في هذا وكذلك الورق!!!.

فالدكتور أخصائي الأطفال قسم كتابه بشكل عام إلى قسمين :

القسم الأول نقل فيه أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في حكم تارك أعمال الجوارح بالكلية-جنس

542 مجموع الفتاوى(7/550).

العمل- وسماه (نقول أهل العلم في إطلاق أن تارك العمل الظاهر بغير جحود ولا إباء لا يكفر)[543].

والقسم الثاني جعله خاصاً في حكم تارك الصلاة وسماه (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)[544].

ولذلك سنركز بحثنا على القسم الأول لأنه القسم الخاص بمسألتنا ومن الله التوفيق:

الوقفة الأولى:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال أقوال بعض العلماء في كتابه ليبين أن مسألة ترك أعمال الجوارح بالكلية-جنس العمل- لا يكفر، فكانت نقولاته لا تخرج عن أقسام أربع:

إما ما لا دخل له في المسألة!!!.

أو أقوال شاذة.

أو أقوال حول ترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه.

أو أقوال يرد فيها على نفسه!!!.

---

543 ص22.

544 ص137.

فأما ما لا دخل له في المسألة!!!.

فعلى سبيل المثال:

1-نقله صفحة 31 قول أبي بكر المروذي (قلت لأبي عبدالله في معرفة الله عز وجل في القلب : يتفاضل فيه الناس ؟ قال نعم ، قلت ويزيد؟ قال نعم)

2- نقله ص67-68 قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (ولهذا قال وأيدهم بروح منه ويدخلهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك حزب الله ألا ان حزب الله هم المفلحون فقد وعدهم بالجنة وقد اتفق الجميع على أن الوعد بالجنة لا يكون إلا مع الإتيان بالمأمور وترك المحظور فعلم أن هؤلاء الذين كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه قد أدوا الواجبات التي بها يستحقون ما وعد الله به الإبرار المتقين ودل هذا على أن الفساق لم يدخلوا في هذا الوعد ودلت هذه الآية على أنه لا يوجد مؤمن يواد الكفار ومعلوم أن خلقا كثيرا من الناس يعرف من نفسه أن التصديق في قلبه لم يكذب الرسول وهو مع هذا يواد بعض الكفار)[545] .

3- نقله ص73 قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فإذا قيل الأعمال الواجبة من الإيمان فالإيمان الواجب متنوع ليس شيئا واحدا في حق جميع الناس وأهل السنة والحديث يقولون جميع الأعمال الحسنة واجبها ومستحبها من الإيمان أي من الإيمان الكامل بالمستحبات ليست من الإيمان الواجب ويفرق بين الإيمان الواجب وبين الإيمان الكامل بالمستحبات كما يقول الفقهاء الغسل ينقسم إلى مجزئ وكامل فالمجزئ ما أتى فيه بالواجبات فقط والكامل ما أتى فيه بالمستحبات ولفظ الكمال قد يراد به الكمال الواجب وقد يراد به الكمال المستحب)[546]

4- نقله ص82-84 قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: (فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة بدعة الخوارج المكفرة بالذنب فإنهم تكلموا في الفاسق الملي

---

545 مجموع الفتاوى (7/147-148).

546 مجموع الفتاوى (7/197).

فزعمت الخوارج والمعتزلة أن الذنوب الكبيرة ومنهم من قال والصغيرة لا تجامع الإيمان أبدا بل تنافيه وتفسده كما يفسد الأكل والشرب الصيام قالوا لأن الإيمان هو فعل المأمور وترك المحظور فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات.

ثم قالت الخوارج فيكون العاصي كافرا لأنه ليس إلا مؤمن وكافر ثم اعتقدوا ان عثمان وعليا وغيرهما عصوا ومن عصى فقد كفر فكفروا هذين الخليفتين وجمهور الأمة وقالت المعتزلة بالمنزلة بين المنزلتين إنه يخرج من الإيمان ولا يدخل في الكفر.

وقابلتهم المرجئة و الجهمية ومن اتبعهم من الأشعرية والكرامية فقالوا ليس من الإيمان فعل الأعمال الواجبة ولا ترك المحظورات البدنية والإيمان لا يقبل الزيادة والنقصان بل هو شيء واحد يستوي فيه جميع المؤمنين من الملائكة والنبيين والمقربين والمقتصدين والظالمين.

ثم قال فقهاء المرجئة هو التصديق بالقلب واللسان وقال أكثر متكلميهم هو التصديق بالقلب وقال بعضهم التصديق باللسان، قالوا لأنه لو دخلت فيه الواجبات العملية لخرج منه من لم يأت بها كما قالت الخوارج ونكتة هؤلاء جميعهم توهمهم أن من ترك بعض الإيمان فقد تركه كله

وأما أهل السنة والجماعة من الصحابة جميعهم والتابعين وأئمة أهل السنة وأهل الحديث وجماهير الفقهاء والصوفية مثل مالك والثوري والأوزاعي وحماد بن زيد والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم

ومحققي أهل الكلام فاتفقوا على أن الإيمان والدين قول وعمل هذا لفظ السلف من الصحابة وغيرهم وإن كان قد يعنى بالإيمان في بعض الواضع ما يغاير العمل لكن الأعمال الصالحة كلها تدخل أيضا في مسمى الدين والإيمان ويدخل في القول قول القلب واللسان وفي العمل عمل القلب والجوارح.

وقال المفسرون لمذهبهم إن له أصولا وفروعا وهو مشتمل على أركان وواجبات ليست بأركان ومستحبات بمنزلة اسم الحج والصلاة وغيرهما من العبادات فإن اسم الحج يتناول كل ما يشرع فيه من فعل وترك مثل الإحرام وترك محظوراته والوقوف بعرفة ومزدلفة ومنى والطواف ببيت الله الحرام وبين الجبلين المكتنفين به وهما الصفا والمروة.

ثم الحج مع هذا مشتمل على أركان متى تركت لم يصح الحج كالوقوف بعرفة، وعلى ترك محظور متى فعله فسد الحج وهو الوطء ومشتمل على واجبات من فعل وترك يأثم بتركها عمدا ويجب مع تركها لعذر أو غيره الجبران بدم كالإحرام من المواقيت المكانية والجمع بين الليل والنهار بعرفة وكرمي الجمار ونحو ذلك وكترك اللباس المعتاد والتطيب والصيد وغير ذلك

ومشتمل على مستحبات من فعل وترك يكمل الحج بها فلا يأثم بتركها ولا يجب دم مثل رفع الصوت بالإهلال والإكثار منه وسوق الهدي وذكر الله ودعائه في الطواف والوقوف وغيرهما، وقلة الكلام إلا في أمر بمعروف ونهي المنكر أو ذكر الله تعالى فمن فعل الواجب وترك المحظور فقد أتم الحج والعمرة لله وهو مقتصد من أصحاب اليمين في هذا العمل.

لكن من أتى بالمستحب فهو أكمل منه وأتم منه حجا وهو سابق مقرب ومن ترك المأمور وفعل المحظور لكنه أتى بركنه وترك مفسده فهو حاج حجا ناقصا يثاب على ما فعله من الحج ويعاقب على ما تركه وقد سقط عنه أصل الفرض بذلك مع عقوبته على ما تركه ومن أخل بركن الحج أو فعل مفسده فحجته فاسد لا يسقط به فرض بل عليه إعادته مع أنه قد يتنازع في إثابته على ما فعله وإن لم يسقط به الفرض والأشبه أنه يثاب عليه **فصار الحج ثلاثة أقسام**:

كاملا بالمستحبات

وتاما بالواجبات فقط

وناقصا عن الواجب...إلخ)[547]
ولا أدرى كيف يفكر الدكتور حينما ينقل نصاً من النصوص؟!

وكيف غاب هذا النصوص عن الحلبي؟!

5- نقله ص 84-87 كلاما لأبن القيم الجوزية -رحمه الله-

6- نقله ص93-98 كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري ولا دليل فيه وبعضها رد عليه...

7- نقله ص98-102كلاما لأبن رجب الحنبلي من كتابه جامع العلوم والحكم...

8- نقله ص102-110 كلاما لأبن رجب الحنبلي من فتح الباري من بعض المواضع ولا دليل فيه...

يرجى ملاحظة النقاط الأربعة الأخيرة حيث أن الدكتور نقل نقولاً من بعض العلماء لا تتجاوز على ستة أو سبعة مواضع في ستة وعشرين صفحة، ولا دليل فيه على المسألة.

ومن هذا يتبين أن الدكتور همه أن يسمن الكتاب لكي يقولوا أن الدكتور رد على المسألة في ثلاث مائة وثلاث عشرة صفحة، كما هو حال صاحبه الحلبي عندما رد على كتاب رفع اللائمة بكتابه التنبيهات بخمسمائة وسبعة وخمسين صفحة، وقال متبجحاً في هامش كتابه الرد البرهاني صفحة (101) (وقد كتبت رسالة مفردة في الرد على " رفع اللائمة..." -هذا!-**على وجه الاختصار**- بعنوان "التنبيهات المتوائمة في نصرة (الأجوبة المتلائمة..) والنقض على (رفع اللائمة..)).

<u>فأما الأقوال الشاذة التي نقلها الدكتور أخصائي الأطفال هي:</u>

القول الأول ص33: فقد نقل قول ابن حزم الأندلسي في كتابه المحلى حيث قال: (ومن ضيع الأعمال كلها فهو مؤمن عاص ناقص الإيمان لا يكفر...)، ثم ساق بسنده: (عن عطاء بن يزيد الليثي إن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث طويل " حتى إذا فرغ الله من قضائه بين العباد وأراد أن يخرج برحمته

547 مجموع الفتاوى (12/470-473).

من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله عز وجل أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله ")[548].

وقال في الفصل في الملل: (وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الرجل يأتي يوم القيامة وله صدقة وصيام وصلاة فيوجد قد سفك دم هذا وشتم هذا فتؤخذ حسناته كلها فيقتص لهم منها فإذا لم يبق له حسنة قذف من سيئاتهم عليه ورمى في النار وهكذا أخبر عليه السلام في قوم يخرجون من النار حتى إذا نقوا وهذبوا ادخلوا الجنة وقد بين عليه السلام ذلك بأنه يخرج من النار من في قلبه مثقال حبة من شعير من خير ثم من في قلبه مثقال برة من خير ثم من في قلبه مثقال حبة من خردل ثم من في قلبه مثقال ذرة إلى أدنى أدنى أدنى من ذلك ثم من لم يعمل خيرا قط إلا شهادة الإسلام فوجب الوقوف عند هذه النصوص كلها المفسرة والمجملة)[549].

وقال في كتابه: (الدرة فيما يجب اعتقاده):

(وإنما لم يكفر من ترك العمل وكفر من ترك القول لأن رسول الله حكم بالكفر على من أبى القول وإن كان عالماً بصحة الإيمان بقلبه ، وحكم بالخروج من النار لمن آمن بقلبه وقال بلسانه وإن لم يعمل خيرا قط ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي قال : فيخرج منها-يعني النار- قوما لم يعملوا خيرا قط قد عادوا حمما فيلقيهم في نهر في أفواه الجنة يقال له نهر الحياة فيخرجون كما تخرج الحبة في حميل السيل ألا ترونها تكون إلى الحجر أو إلى الشجر ما يكون إلى الشمس أصيفر وأخيضر وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض ؟ فقالوا يا رسول الله كأنك كنت ترعى بالبادية قال فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم يعرفهم أهل الجنة هؤلاء عتقاء الله الذين أدخلهم الله الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه)[550]

---

548 المحلى - (1/40-41).

549 الفصل (4/43).

550 الدرة (1/337).

نقول وبالله التوفيق: كيف ينقل عن ابن حزم رحمه الله وهو ظاهري ؟!
فهو رحمه الله يأخذ بظاهر النصوص مهما كانت مخالفة للشرع والعقل!.
فعلى سبيل المثال فابن حزم يرى أن قول الله تعالى : ﴿ فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيماً﴾ [الإسراء : 23] لا يفيد النهي عن الضرب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : (ومن لم يلحظ المعاني من خطاب الله ورسوله ولا يفهم تنبيه الخطاب وفحواه من أهل الظاهر كالذين يقولون إن قوله ﴿ولا تقل لهما أف﴾ لا يفيد النهي عن الضرب وهو إحدى الروايتين عن داود واختاره ابن حزم وهذا في غاية الضعف بل وكذلك قياس الأولى وإن لم يدل عليه الخطاب لكن عرف أنه أولى بالحكم من المنطوق بهذا فإنكاره من بدع الظاهرية التي لم يسبقهم بها أحد من السلف فما زال السلف يحتجون بمثل هذا وهذا)[551].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (وقال ابن حزم الظاهري: السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة حرام، وأما السفر إلى آثار الأنبياء فذلك مستحب، ولأنه ظاهري لا يقول بفحوى الخطاب، وهو إحدى الروايتين عن داود الظاهري، فلا يقول إن قوله (فلا تقل لهما أف) يدل على النهي عن الضرب والشتم ولا إن قوله تعالى (ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق) يدل على تحريم القتل مع الغنى واليسار، وأمثال ذلك مما يخالفه فيه عامة علماء المسلمين، ويقطعون بخطأ من قال مثل ذلك، فينسبونه إلى عدم الفهم، ونقص العقل)[552].

فإذا كانت هذه المسألة الظاهرة التي لا تخفى على عامة الناس بل الفطر السليمة تأبى هذا الفهم الخاطئ فكيف بغيرها؟!
ومن جهة أخرى فإن ابن حزم له مخالفات عقدية خطيرة وهو ليس على عقيدة السلف! ، ولذلك ألف الشيخ

---

[551] مجموع الفتاوى (21/207).
[552] الرد على الأخنائي ص15.

عبدالرحمن بن صالح السديس رسالة أسماه (من مخالفات ابن حزم لمذهب أهل السنة) قال في مقدمتها (فهناك بعض الشباب، والمبتدئين في الطلب من يطالع كتب العلامة ابن حزم، وقد يخفى عليهم ما فيها من مخالفات متعددة لمنهج السلف في عدد من الجوانب أهمها العقيدة، فأحببت من باب النصيحة للمسلمين تبيين بعض الأمور التي يُحذر منها في أقواله، وكتبه، وذلك بذكر النقول عن أئمة المحققين من العلماء).

قال العلامة ابن عبد الهادي في طبقات علماء الحديث 3/350: (وقد طالعت أكثر كتاب " الملل والنحل" لابن حزم، فرأيته قد ذكر فيه عجائب كثيرة، ونقول غريبة، وهو يدل على قوة ذكاء مؤلفه، وكثرة اطلاعه، لكن تبين لي أنه جهمي جلد لا يثبت من معاني أسماء الله الحسنى إلا القليل كالخالق، والحق، وسائر الأسماء عنده لا تدل على معنى أصلا كالرحيم، والعليم، والقدير، ونحوها، بل العلم عنده هو: القدرة، والقدرة هي العلم، وهما عين الذات، ولا يدل العلم على معنى زائد على الذات المجردة أصلا، وهذا عين السفسطة، والمكابرة.

وكان ابن حزم في صغره قد اشتغل في المنطق، والفلسفة، وأخذ المنطق عن محمد بن الحسن المذحجي، وأمعن في ذلك فتقرر في ذهنه بهذا السبب معاني باطلة، ثم نظر في الكتاب، والسنة، ووجد ما فيها من المعاني المخالفة لما تقرر في ذهنه، فصار في الحقيقة حائرا في تلك المعاني الموجودة في الكتاب، والسنة، **<u>فروغ في ردها روغان الثعلب</u>**، **فتارة يحمل اللفظ على غير معناه اللغوي، ومرة يحمل ويقول: هذا اللفظ لا معنى له أصلا، بل هو بمنزلة الأعلام، وتارة يرد ما ثبت عن المصدوق كرده الحديث المتفق على صحته في إطلاق لفظ الصفات**، وقول الذي كان يلزم قراءة قل هو الله أحد لأنها صفة الرحمن عز وجل فأنا أحب أن أقرأ بها، ومرة يخالف إجماع المسلمين في إطلاق بعض

الأسماء على الله عز وجل، وفي كلامه على اليهود والنصارى، ومذاهبهم، وتناقضهم فوائد كثيرة، وتخليط كثير، وهجوم عظيم، فإنه رد كثيرا من باطلهم بباطل مثله، كما رد على النصارى في التثليث بما يتضمن نفي الصفات، وكثيرا ما يلعن، ويكفر، ويشتم جماعة ممن نقل كتبهم كمتَّى، ولوقا، ويوحنا، وغيرهم، ويقذع في القدح فيهم إقذاعا بليغا.
وهو في الجملة: لون غريب، وشيء عجيب، وقد تكلم على نقل القرآن، والمعجزات، وهيئة العالم بكلام أكثره مليح حسن. ومما عيب على ابن حزم فجاجة عبارته، وكلامه في الكبار). .اهـ.
أما قول شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (4/18) : (.. كَذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حزم فِيمَا صَنَّفَهُ مِنْ الْمِلَلِ وَالنِّحَلِ إنَّمَا يُسْتَحْمَدُ بِمُوَافَقَةِ السُّنَّةِ، وَالْحَدِيثِ مِثْلَ مَا ذَكَرَهُ فِي مَسَائِلِ " الْقَدَرِ " وَ "الْإِرْجَاءِ " وَنَحْوِ ذَلِكَ)
فقد علق الشيخ عبدالرحمن بن صالح السديس على قوله هذا:
قلت: يضاف على كلام الإمام ابن تيمية قيدين مهمين أعملها هو كثيرا، وكذا، وغيره من العلماء هما:
1- أن يكون كلامه في التصحيح، والتضعيف، والكلام على الرواة موافقا لمنهج المحدثين لا مما شذ به عنهم.
2- موافقته للسلف فيما يفهم من النص لا مما تفرد به من الغرائب..اهـ.
أما القول الثاني فقد نقل الدكتور ص38-39 قول الامام القرطبي -رحمه الله- من كتاب التذكرة للقرطبي
(فصل : هذا الحديث بين أن الإيمان يزيد و ينقص حسب ما بيناه في آخر سورة آل عمران من كتاب جامع أحكام القرآن فإن قوله : أخرجوا من في قلبه مثقلا دينار و نصف دينار و ذرة يدل على ذلك و قوله : من خير يريد من إيمان و كذلك ما جاء ذكره في الخبر في حديث قتادة عن أنس و كان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ما يزن برة ما يزن ذرة أي من الإيمان بدليل الرواية الأخرى التي رواها معبد بن هلال العنبري وفيها فأقول يا رب أمتي

أمتي فيقال : انطلق فمن كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فأخرجه منها فأنطلق فأفعل] الحديث بطوله أخرجه مسلم فقوله : [من إيمان] أي من أعمال الإيمان التي هي أعمال الجوارح فيكون فيه دلالة على أن الأعمال الصالحة من شرائع الإيمان و منه قوله تعالى { و ما كان الله ليضيع إيمانكم } أي صلاتكم

(و قد قيل : إن المراد في هذا الحديث أعمال القلوب كأنه يقول : أخرجوا من عمل عملا بنية من قلبه كقوله [الأعمال بالنيات] و في هذا المعنى خبر عجيب يأتي ذكره آنفا إن شاء الله تعالى)

و يجوز أن يراد به رحمة على مسلم رقة على يتيم خوفا من الله رجاء له توكلا عليه ثقة به مما هي أفعال القلوب دون الجوارح وسماها إيمانا لكونها في محل الإيمان

و الدليل على أنه أراد بالإيمان ما قلنا و لم يرد مجرد الإيمان الذي هو التوحيد له و نفي الشركاء و الإخلاص بقوله لا إله إلا الله ما في الحديث نفسه من قوله [أخرجوا أخرجوا] ثم هو سبحانه بعد ذلك يقبض قبضة فيخرج قوما لم يعملوا خيرا قط يريد إلا التوحيد المجرد عن الأعمال و قد جاء هذا مبينا فيما رواه الحسن عن أنس و هي الزيادة التي زادها علي بن معبد في حديث الشفاعة ثم أرجع إلى ربي في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخر له ساجدا قال فيقال لي محمد ارفع رأسك و قل يسمع لك و سل تعطه و اشفع تشفع

فأقول : يا رب أئذن لي فيمن قال لا إله إلا الله قال : ليس ذاك لك أو قال ليس ذلك إليك و عزتي و كبريائي و عظمتي و جبروتي لأخرجن من قال لا إله إلا الله)[553].

أقول:

يا راقِداً في جَهلِهِ مِن رَقدِ الجَهلِ اِنتَبِه

الا تدري أن الإمام القرطبي -رحمه الله- هو الآخر ليس على عقيدة السلف فهو متأثر بعقيدة الأشاعرة وكيف لا..

(فالمؤلف عاش في عصر دولة الموحدين التي تبنى مؤسسها ابن تومرت العقيدة الأشعرية كما درس المؤلف

---

553 التذكرة في أحوال الموتى وأمور والآخرة ص400 .

في قرطبة على يد مشايخ أشاعرة، وفي مصر كذلك بل لازم شيخه أبا العباس أحمد بن عمر القرطبي وهو صاحب شخصية قوية ، ومن المنافحين الأشداء عن العقيدة الأشعرية ومنهج التأويل، كذلك كان أصحابه وجلساؤه من أهل الكلام والنظر كما صرّح بذلك)[554]

بل من العجائب أن القرطبي -رحمه الله- في كتابه (الأسنى في أسماء الله الحسنى) عندما نقل أربعة عشر قولا في مسألة الاستواء قال في نهاية تلك الأقوال : (وأظهر هذه الأقوال وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!! ما تظاهرت عليه الآي والأخبار أن الله سبحانه على عرشه كما أخبر في كتابه وعلى لسان نبيه بلا كيف ، بائن من خلقه ، هذا جملة مذهب السلف الصالح فيما نقل عنهم الثقات)[555].

فمن هذا نعرف كم تأثر بالعقيدة الأشعرية فمع معرفته أن الله استوى على عرشه بلا كيف وهو أظهر الاقوال بل هو الحق الذي عليه مذهب السلف، قال قبل أن ينقلها **(وإن كنت لا أقول به!! ولا أختاره!!).**

ومما سبق يتبين أن القرطبي -رحمه الله- متأثر بعقيدة الأشاعرة وعلى هذا لا يعتد بقوله في مسألة تارك أعمال الجوارح حيث إن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان!.

وهب أن الامام ابن حزم والقرطبي –رحمهما الله- على عقيدة السلف! أليس من عقيدة أهل السنة والجماعة عدم الأخذ بشذوذ الأقوال وأن هذا من فعل المبتدعة وأهل الضلال؟!

قال الإمام الدارمي -رحمه الله- في معرض رده على من يستدل من الجهمية لنفي رؤية الله في الآخرة بتفسير مجاهد لآية ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة :22- 23] بأنها تنتظر ثواب ربها: (قلنا نعم تنتظر ثواب ربها ولا ثواب أعظم من النظر إلى وجهه تبارك وتعالى ، فإن أبيتم إلا تعلقا بحديث مجاهد هذا

---

554 كتاب التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة ، ص49، تحقيق ودراسة الدكتور /الصادق بن محمد بن إبراهيم.

555 الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى 2/132

واحتجاجا به دون ما سواه من الآثار **فهذا آية شذوذكم عن الحق واتباعكم الباطل** لأن دعواكم هذه لو صحت عن مجاهد على المعنى الذي تذهبون إليه كان مدحوضا القول إليه مع هذه الآثار التي قد صحت فيه عن رسول الله وأصحابه وجماعة التابعين ...إلى أن قال ...
إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء ويتعلق بزلاتهم والذي يؤم الحق في نفسه يتبع المشهور من قول جماعتهم وينقلب مع جمهورهم فهما آيتان بينتان يستدل بهما على إتباع الرجل وعلى ابتداعه)[556].

قال الشيخ سليمان بن عبدالله -رحمه الله- وهو يتكلم عن آية ﴿وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُواْ السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام : 153]
(وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وعباد القبور وسائر أهل الملل والأوثان **والبدع والضلالات من أهل الشذوذ والأهواء** والتعمق في الجدل والخوض في الكلام فإتباع هذه من إتباع السبل التي تذهب بالإنسان عن الصراط المستقيم إلى موافقة أصحاب الجحيم كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد وفي رواية كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد حديث صحيح)[557].

قال الشيخ صالح بن فوزان الفوزان-حفظه الله- في شرحه لكلام الإمام الطحاوي (**وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوذَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ**):
(نلزم الجماعة ونجتنب الشذوذ ، نلزم جماعة المسلمين ونخالف الشذوذ عن جماعة المسلمين فلا نأتي بقول أو عمل شاذ ليس عليه عمل المسلمين وليس عليه جماعتهم لأن هذا يفرق الكلمة ويحدث العداوة بين المسلمين، نتجنب الشذوذ في الأقوال والأفعال مادام المسلمون يسيرون على منهج صحيح موافق لكتاب الله

---
556 الرد على الجهمية (1/128-129)، للإمام الدارمي.
557 تيسير العزيز الحميد (1/42).

وسنة رسوله، ثم يأتي واحد ويأتي بآراء ويبحث عن أقوال قالها من سبق أو عن أدلة إما منسوخة وإما ضعيفة يبحثون عن أحاديث قد تكون صحيحة منسوخة قد تكون صحيحة والعمل على خلافها عند المسلمين، لعارض عرض عرفوه أو تكون ضعيفة لا يجوز العمل بها ، يروح ينبش عن مسائل شاذة وينشرها ويقول هذه من السنن المهجورة ...، يعني جهل المسلمين كلهم جهلهم كلهم أو اتهمهم بهجر السنة وصار هو الذي على الحق هذا ما يجوز هذا شذوذات هذه والمخالفات لا تجوز والحمد لله أهل السنة حريصون على إتباع الحق ، حريصون على إتباع الحق وهم أعلم بالحق وبالأدلة وإجماعهم حجة قال (لا تجتمع أمتي على ضلالة) وكل واحد يأتي وينبش عن مسائل غريبة وأدلة شاذة،... حتى الأحاديث الصحيحة فيها شاذ ...إذا خالف الراوي من هو أتقن منه وأحفظ منه يعتبرون هذا شاذ ، حديث شاذ ولو كان سنده صحيحاً إذا خالف ما هو أصح منه قد يكون صحيح لكن يخالف ما هو أصح منه أو رواية واحد لكن رواية الأكثر على خلافه هذا يعتبرونه شاذ ...فكيف إذا كان ضعيف السند أو ربما يكون صحيحاً لكنه منسوخ، فيجب التثبت في هذه الأمور ما نروح ننبش في مسائل ونقول هذه سنن مهجورة ونؤلف فيها كتب ونظهرها للناس ونشوش على الناس نشوش عليهم في أمور دينهم هذا الواجب نجتنب الشذوذ والشذوذ هو مخالفة ما عليه جماعة المسلمين وجماعة أهل السنة والجماعة)[558].

قال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في شرحه لكلام الإمام الطحاوي السابق : (وكلّ مسائل العقائد التي قرّرها أئمة الإسلام فإنها إتباع للسنة وللجماعة، وكل مخالفة لهذه العقائد التي دلّ عليها الكتاب والسنة وقرّرها الأئمة **فهي شذوذ وخلاف وفُرْقة**)[559]

558 شرح العقيدة الطحاوية الدرس الثامن.
559 شرح العقيدة الطحاوية الدرس (42).

قال الإمام الثبت الحافظ القدوة أبو القاسم سعد بن علي الزنجاني -رحمه الله- شيخ الحرم الشريف في قصيدة له عن السنة:

وما أجمعت فيه الصحابة حجة ... فتلك سبيل المؤمنين لمن سبر

ففي الأخذ بالإجماع فاعلم سعادة ... كما في شذوذ القول نوع من الخطر[560]

وأما القسم الثاني من الأقوال فهي متعلقة بترك بعض الأعمال وهذا الأمر لا خلاف فيه، ولكن الدكتور أخصائي الأطفال جهل أو تجاهل –وأحلاهما مر- إن النصوص التي نقلها متعلقة بترك بعض الأعمال لا ترك الأعمال بالكلية!.

وفيما يلي بعض تلك الأقوال:-

1- نقل ص22 قول الإمام أحمد بن حنبل –رحمه الله- في رسالته إلى مسدد بن مسرهد:

(والإيمان قول وعمل يزيد وينقص، زيادته إذا أحسنت، ونقصانه إذا أسأت، ويخرج الرجل من الإيمان إلى الإسلام ، فإن تاب رجع إلى الإيمان ، ولا يخرجه من الإسلام إلا الشرك بالله العظيم، أو يرد **فريضة من فرائض** الله جاحداً لها، **فإن تركها تهاوناً بها وكسلاً كان في مشيئة الله**، إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه)

2- ونقل ص22 قول سفيان -رحمه الله- : فمن ترك خلة من خلل الإيمان كان بها عندنا كافرا ومن تركها كسلا أو تهاونا بها أدبناه وكان بها عندنا ناقصا هكذا السنة أبلغها عني من سألك من الناس

3- ونقل ص24 قول الإمام محمد بن إسحاق بن يحيى بن مندة (المتوفى 395)

---

560 سير أعلام النبلاء (18/389) ،تذكرة الحفاظ (3/1178).

(فدل ذلك على أن من آمن فهو مسلم وأن من استحق أحد الاسمين استحق الآخر إذا عمل بالطاعات التي آمن بها ، فإذا ترك **منها شيئا** مقرا بوجوبها كان غير مستكمل ، فإن جحد منها شيئا كان خارجا من جملة الإيمان والإسلام)

4- ونقل ص36 قول الإمام أبو القاسم بن محمد بن الفضل التيميي الأصبهاني الملقب (بقوام السنة) (ت 535) في كتابة الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة):

(الإيمان في الشرع عبارة عن جميع الطاعات الباطنة والظاهرة.

وقالت الأشعرية: الإيمان هو التصديق، والأفعال والأقوال ، لا من نفس الإيمان.

وفائدة هذا الاختلاف أن من أخل بالأفعال وارتكب المنهيات لا يتناوله اسم المؤمن على الإطلاق، فيقال هو ناقص الإيمان لأنه قد أخل **ببعضه**).

5- ونقل ص41 قول ابن بطال: (فإيمان من لم تحصل له الزيادة ناقص قال فان قيل الإيمان في اللغة التصديق فالجواب أن التصديق يكمل بالطاعات كلها فما ازداد المؤمن من أعمال البر كان إيمانه أكمل وبهذه الجملة يزيد الإيمان وبنقصانها ينقص فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان[561] ومتى زادت زاد الإيمان كمالا هذا توسط القول في الإيمان)

6- ونقل ص44 قول الإمام النووي -رحمه الله- في شرحه لصحيح مسلم: (وَأَمَّا وَصْفُهُ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

561 قارن هذه الفقرة مع فقرة الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (425) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (33)

(فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي-وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)).

فابن بطال-رحمه الله- يقول: (فمتى نقصت أعمال البر نقص كمال الإيمان).

والحلبي يريد أن يقول: (فمتى انتفت أعمال البر -بالكلية- نقص كمال الإيمان).

ويقودهم أعمى يظن كمبصر يا محنة العميان خلف فلان!!!

النِّسَاءَ بِنُقْصَانِ الدِّينِ لِتَرْكِهِنَّ الصَّلَاة وَالصَّوْم فِي زَمَن الْحَيْض فَقَدْ يُسْتَشْكَل مَعْنَاهُ وَلَيْسَ بِمُشْكِلٍ ، بَلْ هُوَ ظَاهِرٌ فَإِنَّ الدِّين وَالْإِيمَان وَالْإِسْلَام مُشْتَرِكَة فِي مَعْنَى وَاحِدٍ كَمَا قَدَّمْنَاهُ فِي مَوَاضِع ، وَقَدْ قَدَّمْنَا أَيْضًا فِي مَوَاضِع أَنَّ الطَّاعَات تُسَمَّى إِيمَانًا وَدِينًا ، وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا عَلِمْنَا أَنَّ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَته زَادَ إِيمَانه وَدِينه ، وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَته نَقَصَ دِينه . ثُمَّ نَقْصُ الدِّين قَدْ يَكُون عَلَى وَجْه يَأْثَم بِهِ كَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ أَوْ الصَّوْم أَوْ غَيْرهمَا مِنْ الْعِبَادَات الْوَاجِبَة عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْه لَا إِثْم فِيهِ كَمَنْ تَرَك الْجُمُعَة أَوْ الْغَزْو أَوْ غَيْر ذَلِكَ مِمَّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِلَا عُذْرٍ ، وَقَدْ يَكُون عَلَى وَجْهٍ هُوَ مُكَلَّف بِهِ كَتَرْكِ الْحَائِضِ الصَّلَاةَ وَالصَّوْم).

7- ونقل ص60 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/302) : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر وأما الأعمال الأربعة فإختلفوا فى تكفير تاركها ونحن اذا قلنا أهل السنة متفقون على أنه لا يكفر بالذنب فانما نريد به المعاصى كالزنا والشرب وأما هذه المبانى ففى تكفير تاركها نزاع مشهور وعن أحمد فى ذلك نزاع واحدى الروايات عنه أنه يكفر من ترك واحدة منها وهو اختيار أبى بكر وطائفة من أصحاب مالك كإبن حبيب وعنه رواية ثانية لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة فقط ورواية ثالثة لا يكفر الا بترك الصلاة والزكاة إذا قاتل الامام عليها ورابعة لا يكفر الا بترك الصلاة وخامسة لا يكفر بترك شيء منهن وهذه أقوال معروفة للسلف قال الحكم بن عتيبة من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الزكاة متعمدا فقد كفر ومن ترك الحج متعمدا فقد كفر ومن ترك صوم)

8- ونقل ص62 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/423). : (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه لأن معه إقراره فى الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول وتحريم ما حرمه وهذا سبب الصحة وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار فإن هذا الوعد إنما هو لمن فعل

المأمور وترك المحظور <u>ومن فعل بعضا وترك بعضا</u> فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه.
9- ونقل ص65 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/427). : (فالإسلام يتناول من أظهر الإسلام وليس معه شيء من الإيمان وهو المنافق المحض ويتناول من أظهر الإسلام مع التصديق المجمل في الباطن ولكن لم يفعل الواجب **<u>كله</u>** لا من هذا ولا هذا وهم الفساق يكون فى أحدهم شعبة نفاق
10- ونقل ص70 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/361). : (ثم إن إسم الإيمان يتناول ما فسر به الإسلام فى هذا الحديث وسائر الطاعات لكونها ثمرات التصديق الباطن الذى هو أصل الإيمان مقومات ومتممات وحافظات له ولهذا فسر النبى الإيمان فى حديث وفد عبدالقيس بالشهادتين والصلاة والزكاة والصوم وإعطاء الخمس من المغنم ولهذا لا يقع اسم المؤمن المطلق على من إرتكب كبيرة **<u>أو ترك فريضة</u>** لأن إسم الشيء الكامل يقع على الكامل منه ولا يستعمل فى الناقص ظاهرا إلا بقيد ولذلك جاز إطلاق نفيه عنه في قوله صلى الله عليه وسلم لا يزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن).
11- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص90 من شرحه للعقيدة الطحاوية ص 342: (ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، قال صلى الله عليه وسلم : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال **<u>جزئه</u>** زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال **<u>بعضها</u>** زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

وبعد هذه النقولات هل يشك أحد بأن الرجل لا يعي ما ينقل؟!.

فإذا هُمو جَهِلُوا فليس لدائِهم طِبٌّ وليس لمثلِهم أن يَحْكُموا
الرَّأيُ رأيُ ذَوِي المعارِفِ والنُّهَى ومِنَ الرجالِ بَـهائِمٌ لا تَعْلَمُ

وأما القسم الرابع فهو القسم الذي يرد فيه على نفسه!.

وقد يستغرب القارئ كيف ينقل أقوالاً يرد فيه على نفسه؟!.

نقول ينبغي أن يوجه هذا السؤال للدكتور أخصائي الأطفال ليجيب عنه...

1- فقد نقل على سبيل المثال ص53-54 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (7/637). : (فمن سواء أجزائه ما إذا ذهب نقص عن الأكمل ومنه ما نقص عن الكمال ، وهو ترك الواجبات أو فعل المحرمات ومنه ما نقص ركنه وهو ترك الاعتقاد والقول الذي يزعم المرجئة والجهمية أنه مسمى فقط وبهذا تزول شبهات الفرق **وأصله القلب وكماله العمل الظاهر بخلاف الإسلام فإن أصله الظاهر وكماله القلب)**

لقد قال الدكتور عصام بن عبدالله السناني في كتابه أقوال ذوي العرفان في هامش ص161-162 بعد نقل الفقرة السابقة (مـراد السائل[562] التلبيس بأن شيخ الإسلام يرى أن الركن الذي يذهب الدين بتركه هو القول والاعتقاد دون العمل ، وهذه كرة خاسرة لأن رأي شيخ الإسلام الواضح المعلوم هو تكفير تارك عمل الجوارح وتصريحه باستحالة وجود إيمان في القلب مع عدم العمل الظاهر. ومشكلة هؤلاء ظنهم أن الكمال في كلام الشيخ هنا ما لا يكفر بتركه ، وآخر عبارة الشيخ تنقض هذا الفهم عند قوله عن الإسلام "فإن أصله الظاهر وكماله القلب" إذ لازم ذلك أن يحكم بالإسلام لمجرد العمل الظاهر ولو تخلف عمل القلب الذي هو كمال ، وهذا هو النفاق بعينه.

---

562 وذلك أن سائلاً أورد كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- هذا ليلبس أن شيخ الإسلام يرى أن العمل كمال في الإيمان.

وإنما ذكرت هذا التعليق لأن شيـخنا العــلامة صالح الفوزان حفظه الله كتب عند نقل السائل قول شيخ الإسلام:"يحتاج إلى توثيقه من كتب شيخ الإسلام" ، ثم عرضته عليه حفظه الله فأقره).اهـ.
2- نقل ص57 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/645) : (فإذا قال القائل هذا يدل على أن الإيمان ينتفي عند انتفاء هذه الأمور[563] لا يدل على أنها من الإيمان[564] قيل هذا اعتراف **بأنه ينتفي الإيمان الباطن مع عدم مثل هذه الأمور الظاهرة** فلا يجوز أن يدعي أنه يكون في القلب إيمان ينافى الكفر بدون أمور ظاهرة لا قول ولا عمل وهو المطلوب وذلك تصديق وذلك لأن القلب إذا تحقق ما فيه أثر في الظاهر ضرورة لا يمكن انفكاك أحدهما عن الآخر فالإرادة الجازمة للفعل مع القدرة التامة توجب وقوع المقدور).
3- نقل ص58 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/296-297) : (وكذلك الجواب الثانى أنه إذا كان أصله التصديق فهو تصديق مخصوص كما إن الصلاة دعاء مخصوص والحج قصد مخصوص و الصيام إمساك مخصوص وهذا التصديق له لوازم داخلة في مسماه عند الإطلاق فان **انتفاء اللازم يقتضى انتفاء الملزوم**).
4- نقل ص68 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/148) : (فالسلف يقولون ترك الواجبات الظاهرة دليل على انتفاء الإيمان الواجب[565]).

---

563 المقصود بالأمور الأعمال الظاهرة المذكور في قوله تعالى [إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ] [الأنفال:2- 4]، راجع مجموع الفتاوى (7/645).

564 وذلك أن مراد المرجئة إن العمل الظاهر والإيمان الباطن شيئان منفصلان بدليل أنك تقول لهم انتفاء هذا الشيء –العمل- دليل على انتفاء هذا الشيء –الإيمان-، وقد وضحنا ذلك سابقاً.

565 كما ذكرنا سابقاً الإيمان الواجب: هو الإيمان الذي إذا زال من العبد بالكلية زال أصل الإيمان أما إذا زال بعضه زال كمال الإيمان، فكلام شيخ الإسلام -رحمه الله- واضح في زوال أصل الإيمان بترك الواجبات بالكلية.

5- نقل ص70 قول الشيخ أبو عمرو بن الصلاح -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/361) : (وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح قوله صلى الله عليه وسلم الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله إلى آخره والإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله إلى آخره قال هذا بيان لأصل الإيمان وهو التصديق الباطن وبيان لأصل الإسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر وحكم الإسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وإنما أضاف إليهما الأربع لكونها أظهر شعائر الإسلام ومعظمها وبقيامه بها يتم استسلامه وتركه لها يشعر بحل قيد انقياده أو انحلاله).

6- نقل ص72 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/363) : (وقول القائل الطاعات ثمرات التصديق الباطن يراد به شيئان يراد به **أنها لوازم له فمتى وجد الإيمان الباطن وجدت وهذا مذهب السلف وأهل السنة** ويراد به أن الإيمان الباطن قد يكون سببا وقد يكون الإيمان الباطن تاما كاملا وهى لم توجد وهذا قول المرجئة من الجهمية وغيرهم)

7- نقل ص74 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/198) : (وأما قولهم إن الله فرق بين الإيمان والعمل في مواضع فهذا صحيح وقد بينا أن الإيمان إذا أطلق أدخل الله ورسوله فيه الأعمال المأمور بها وقد يقرن به الأعمال وذكرنا نظائر لذلك كثيرة وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب والأعمال الظاهرة لازمة لذلك **لا يتصور وجود إيمان القلب الواجب مع عدم جميع أعمال الجوارح بل متى نقصت الأعمال الظاهرة كان لنقص الإيمان الذى فى القلب** فصار الإيمان متناولا للملزوم واللازم وإن كان أصله ما في القلب وحيث عطفت عليه الأعمال فإنه أريد أنه لا يكتفي بإيمان القلب بل لابد معه من الأعمال الصالحة).

8- نقل عن الإمام ابن أبي العز الحنفي ص90 من شرحه للعقيدة الطحاوية ص 342: (**ولا شك أنه يلزم من عدم طاعة الجوارح عدم طاعة القلب إذا لو أطاع القلب وانقاد لأطاعت الجوارح وانقادت**

ويلزم من عدم طاعة القلب وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة، قال صلى الله عليه وسلم : [إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب] فمن صلح قلبه صلح جسده قطعا بخلاف العكس وأما كونه يلزم من زوال جزئه زوال كله فإن أريد أن الهيئة الاجتماعية لم تبق مجتمعة كما كانت فمسلم ولكن لا يلزم من زوال بعضها زوال سائر الأجزاء فيزول عنه الكمال فقط)

9- نقل ص94-95 كلاماً لابن رجب الحنبلي –رحمه الله- في فتح الباري – (1/9-10)

(وكذلك قال سفيان بن عيينه : المرجئة سموا ترك الفرائض ذنبا بمنزلة ركوب المحارم ، وليسا سواء ، لأن ركوب المحارم متعمدا من غير استحلال : معصية ، وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر : هو كفر . وبيان ذلك في أمر آدم وإبليس وعلماء اليهود الذين أقروا ببعث النبي صلي الله عليه وسلم ولم يعملوا بشرائعه . وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال : الصلاة فريضة ولا أصلي ، فقالا : هو كافر . وكذا قال الإمام أحمد .

ونقل حرب عن إسحاق قال : غلت المرجئة حتى صار من قولهم : إن قوما يقولون : من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض من غير جحود لها لا نكفره ، يرجى أمره إلى الله بعد ، إذ هو مقر ، فهؤلاء الذين لا شك فيهم - يعني في أنهم مرجئة . وظاهر هذا : أنه يكفر بترك هذه الفرائض).

10- نقل ص205-206 قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في الصارم المسلول (1/519)**:** (فإن الإيمان بحسب كلام الله و رسالته و كلام الله و رسالته يتضمن إخباره و أوامره فيصدق القلب إخباره تصديقا يوجب حالا في القلب بحسب المصدق به و التصديق هو من نوع العلم و القول و ينقاد لأمره و يستسلم و هذا الانقياد و الاستسلام هو من نوع الإرادة و العمل **و لا يكون مؤمنا إلا**

بمجموع الأمرين فمتى ترك الانقياد كان مستكبرا فصار من الكافرين و إن كان مصدقا للكفر أعم من التكذيب يكون تكذيبا و جهلا و يكون استكبارا و ظلما و لهذا لم يوصف إبليس إلا بالكفر و الاستكبار دون التكذيب و لهذا كان كفر من يعلم مثل اليهود و نحوهم من جنس كفر إبليس و كان كفر من يجهل مثل النصارى و نحوهم ضلالا و هو الجهل

ألا ترى أن نفرا من اليهود جاءوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و سألوه عن أشياء فأخبرهم فقالوا : نشهد أنك نبي و لم يتبعوه و كذلك هرقل و غيره فلم ينفعهم هذا العلم و هذا التصديق ؟

ألا ترى أن من صدق الرسول بأن ما جاء به هو رسالة الله و قد تضمنت خبرا و أمرا فإنه يحتاج إلى مقام ثان و هو تصديقه خبر الله و انقياده لأمر الله فإذا قال : [أشهد أن لا إله إلا الله] **فهذه الشهادة تتضمن تصديق خبره و الانقياد لأمره** [و أشهد أن محمدا رسول الله] تضمنت تصديق فيما جاء به من عند الله فبمجموع هاتين الشهادتين يتم الإقرار ، فلما كان التصديق لابد منه في كلتا الشهادتين ـ و هو الذي يتلقى الرسالة بالقبول ـ ظن من ظن أن أصل لجميع الإيمان **وغفل عن أن أصل الآخر لابد منه و هو الانقياد** و إلا فقد يصدق الرسول ظاهرا وباطنا ثم يمتنع من الانقياد للأمر إذ غايته تصديق الرسول أن يكون بمنزلة من سمع الرسالة من الله سبحانه و تعالى كإبليس و هذا مما بين لك أن الاستهزاء بالله أو برسوله ينافي الانقياد له لأنه قد بلغ عن الله أنه أمر بطاعته فصار الانقياد له من تصديقه في خبره، **فمن لم ينقد لأمره فهو إما مكذب له أو ممتنع عن الانقياد لربه و كلاهما كفر صريح)**

11- وهناك نصوص أخرى نقلها في فصل (النقول في الخلاف في كفر تارك الصلاة)، كنقله ص219-220 قول الإمام ابن القيم الجوزية –رحمه الله- في كتابه (الصلاة وحكم تاركها) ص71: (فأهل السنة مجمعون على زوال

الإيمان وأنه لا ينفع التصديق مع انتفاء عمل القلب وهو محبته وانقياده كما لم ينفع إبليس وفرعون وقومه واليهود والمشركين الذين كانوا يعتقدون صدق الرسول بل ويقرون به سرا وجهرا ويقولون ليس بكاذب ولكن لا نتبعه ولا نؤمن به وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب فغير مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح ولا سيما إذا كان ملزوما لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم كما تقدم تقريره **فإنه يلزم من عدم طاعة القلب عدم طاعة الجوارح إذ لو أطاع القلب وانقاد أطاعت الجوارح وانقادت ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه وإنما هو التصديق المستلزم للطاعة والانقياد** وهكذا الهدى ليس هو مجرد معرفة الحق وتبينه بل هو معرفته المستلزمة لإتباعه والعمل بموجبه وإن سمي الأول هدى فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقا فليس هو التصديق المستلزم للإيمان فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته).

فلا أدري بعد هذه النقولات كيف يفهم الدكتور أخصائي الأطفال النصوص.

لو أنهم علموا الأمر الذي جهلوا على رؤوسهم والله ما نكـسوا

وقال آخر:

قَد اِهتَدى من له عـلم بغايتـه أما الَّذي هو ذو جهل فقد خبطا

الوقفة الثانية:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال! ص74-75 كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- من مجموع الفتاوى (7/258-259).

وهو يبين قول الإمام أحمد –رحمه الله- في الإسلام والإيمان فقال : (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان

العمل في حديث سعد بن أبى وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام لكن قد يقال إسلام الإعراب كان من هذا فيقال الأعراب وغيرهم كانوا إذا أسلموا على عهد النبي ألزموا بالأعمال الظاهرة الصلاة والزكاة والصيام والحج ولم يكن أحد يترك بمجرد الكلمة بل كان من أظهر المعصية يعاقب عليها وأحمد إن كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه والرواية الأخرى لا يكون مسلما حتى يأتي بها ويصلى فإذا لم يصل كان كافرا و الثالثة أنه كافر بترك الزكاة أيضا و الرابعة أنه يكفر بترك الزكاة إذا قاتل الإمام عليها دون ما إذا لم يقاتله وعنه أنه لو قال أنا أؤديها ولا أدفعها إلى الإمام لم يكن للإمام أن يقتله وكذلك عنه رواية أنه يكفر بترك الصيام والحج إذا عزم أنه لا يحج أبدا ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب ولا يستثنى في هذا الإسلام لأنه أمر مشهور لكن الإسلام الذي هو أداء الخمس كما أمر به يقبل الاستثناء فالإسلام الذي لا يستثنى فيه الشهادتان باللسان فقط فإنها لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها)

أقول: المؤلف ليس له خبرة في التدليس والتلبيس كصاحبه الحلبي!!!، فالأخير عندما أراد أن ينقل هذا القول في كتابه (الرد البرهاني...) ص143-144 ، نقله كالتالي:

(<u>وامتحان ثالث:</u>

<u>ما نقله شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية في "الإيمان" (7/259-"مجموع الفتاوى") عن الإمام أحمد –في إحدى</u>

الروايات عنه -: "إن الإسلام هو الشهادتان –فقط-، فكل من قالها فهو مسلم"!
فهل الإمام أحمد مرجئ-في رواية عنه من خمس روايات؟!)
هكذا فليكن التلبيس على الجُهال والمقلدة وإلا فلا...
فالدكتور أخصائي الأطفال عندما نقل أغلب قول شيخ الإسلام نقل الجواب عن هذه الشبهة الواهية ضمن كلام شيخ الإسلام حيث قال -رحمه الله- (وأما ما ذكره أحمد في الإسلام فاتبع فيه الزهري حيث قال فكانوا يرون الإسلام الكلمة والإيمان العمل في حديث سعد بن أبى وقاص وهذا على وجهين فانه قد يراد به الكلمة بتوابعها من الأعمال الظاهرة وهذا هو الإسلام الذي بينه النبي حيث قال الإسلام أن تشهد أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت **وقد يراد به الكلمة فقط من غير فعل الواجبات الظاهرة وليس هذا هو الذي جعله النبي الإسلام**).
فشيخ الإسلام -رحمه الله- يبين أن لو كان المراد بالإسلام الكلمة من دون فعل شيء من الواجبات الظاهرة فليس هذا الإسلام الذي أراده النبي !.
وعندما نقل الحلبي رواية أحمد رحمه الله من مجموع الفتاوى نقله بصيغة الجزم في حين إن شيخ الإسلام ينقله بصيغة الشك حيث قال : (وأحمد **إن** كان أراد في هذه الرواية إن الإسلام هو الشهادتان فقط فكل من قالها فهو مسلم فهذه إحدى الروايات عنه....)
ومن جهة أخرى فلا يمكن الاستدلال على هذا القول لأمور:
الأمر الأول: (إنه جاء عن الإمام أحمد روايات تدل على أن الأعمال من الإسلام.
قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وأحمد بن حنبل وإن كان قد قال في هذا الموضع إن الإسلام هو الكلمة فقد قال في موضع آخر إن الأعمال من الإسلام وهو اتبع هنا الزهري رحمه الله فان كان مراد من قال ذلك انه بالكلمة

يدخل في الإسلام ولم يأت بتمام الإسلام فهذا قريب وان كان مراده أنه أتى بجميع الإسلام وان لم يعمل فهذا غلط قطعا بل قد أنكر أحمد هذا الجواب وهو قول من قال يطلق عليه الإسلام وان لم يعمل متابعة لحديث جبريل فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه)[566].

الأمر الثاني: أن هذا الذي قاله أحمد إنما هو في مقام التفريق بين الإيمان والإسلام، وقد تقرر-عندهم- أنه لا إسلام إلا بإيمان، ولا إيمان إلا بإسلام.

فلم يرد أن من أتى بالكلمة فقد أتى بالإسلام، ويؤيده:

الأمر الثالث: أنه جاء عن الإمام أحمد في رواية إسماعيل بن سعيد"سألت أحمد عن الإسلام والإيمان؟

فقال: الإيمان قول وعمل والإسلام الإقرار.

وقال: وسألت أحمد عمن قال في الذي قال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم إذ سأله عن الإسلام، فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم.

فقال: نعم.

فقال قائل: وان لم يفعل الذي قال جبريل للنبي فهو مسلم أيضا؟

فقال: هذا معاند للحديث)[567].

قال شيخ الإسلام: (فقد جعل أحمد من جعله مسلما إذا لم يأت بالخمس معاندا للحديث مع قوله أن الإسلام الإقرار فدل ذلك على أن ذاك أول الدخول في الإسلام وأنه لا يكون قائما بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس وإطلاق الاسم مشروط بها فانه ذم من لم يتبع حديث جبريل)[568].

الأمر الرابع: أن الإمام أحمد (في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاة بل وبغيرها من المباني والكافر لا يكون مسلما باتفاق المسلمين فعلم أنه لم يرد أن الإسلام هو مجرد القول بلا عمل وان قدر أنه أراد ذلك فهذا يكون أنه لا يكفر بترك شيء من المباني الأربعة

---

566 مجموع الفتاوى (7/370).

567 مجموع الفتاوى (7/370).

568 مجموع الفتاوى (7/371).

وأكثر الروايات عنه بخلاف ذلك والذين لا يكفرون من ترك هذه المباني يجعلونها من الإسلام كالشافعي ومالك وأبى حنيفة وغيرهم فكيف لا يجعلها أحمد من الإسلام وقوله في دخولها في الإسلام أقوى من قول غيره)[569].

وقال أيضاً: (ومعلوم أنه على القول بكفر تارك المباني يمتنع أن يكون الإسلام مجرد الكلمة بل المراد أنه إذا أتى بالكلمة دخل في الإسلام وهذا صحيح فانه يشهد له بالإسلام ولا يشهد له بالإيمان الذي في القلب)[570])[571].

الأمر الخامس: عد شيخ الإسلام-رحمه الله- إن قول (الإسلام هو الكلمة فقط) من الأقوال المتطرفة فقال -رحمه الله- : (والمقصود هنا أن هنا قولين **متطرفين قول من يقول الإسلام مجرد الكلمة والأعمال الظاهرة ليست داخلة في مسمى الإسلام** وقول من يقول مسمى الإسلام والإيمان واحد وكلاهما قول ضعيف مخالف لحديث جبريل وسائر أحاديث النبي)[572].

الأمر السادس: وأما قول الزهري الذي اتبع فيه أحمد في إن الإسلام هو الكلمة والإيمان هو العمل، فقد أجاب عنه شيخ الإسلام إجابات متعددة.

منها: قول معمر عن الزهري: (كنا نقول الإسلام بالإقرار والإيمان بالعمل **والإيمان قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالآخر** وما من أحد إلا يوزن قوله وعمله فان كان عمله أوزن من قوله صعد إلى الله وان كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله)[573].

ومنها: إن قول الزهري مخالف لما عليه سلف الأمة من إن الإسلام هو الكلمة –هذا إن كان يقصد الكلمة المجردة عن الأعمال والزهري أجل من أن يخفى عليه

---

569 مجموع الفتاوى (7/371).

570 مجموع الفتاوى (7/259).

571 براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، محمد بن سعيد بن عبدالله الكثيري، ص316-320 ، (بتصرف).

572 مجموع الفتاوى (7/375).

573 مجموع الفتاوى (7/295).

هذا كما سيأتي- فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (ثم أن أهل السنة يقولون الذين يخرجون من النار ويدخلون الجنة معهم بعض ذلك وإنما النزاع في إطلاق الاسم فالنقول متواترة عن السلف بأن الإيمان قول وعمل ولم ينقل عنهم شيء من ذلك الإسلام ولكن لما كان الجمهور الأعظم يقولون أن الإسلام هو الدين كله **ليس هو الكلمة فقط خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري** فكانوا يقولون أن الصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك من الأفعال المأمور بها هي من الإسلام كما هي من الإيمان)[574].

ومنها: أن شيخ الإسلام ذكر أن **الزهري أجل من أن يخفى عليه أن الإسلام-الإسلام الواجب- هو الكلمة فقط** فقال -رحمه الله-: (ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلما متميزا عن اليهود والنصارى تجري عليه أحكام الإسلام التي تجري على المسلمين كان هذا مما يجزم به بلا استثناء فيه **فلهذا قال الزهري الإسلام الكلمة وعلى ذلك وافقه أحمد وغيره** وحين وافقه لم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها **فإن الزهري أجل من أن يخفى عليه ذلك ولهذا أحمد لم يجب بهذا في جوابه الثاني خوفا من أن يظن أن الإسلام ليس هو إلا الكلمة**)[575].

ومما سبق يتبين أن التشبث بكلام الإمام أحمد والزهري –رحمهما الله- لا حجة في للمخالف وإنما هو من باب إتباع المتشابه من النصوص ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاء الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاء تَأْوِيلِهِ ﴾ [آل عمران : 7] نسأل الله السلامة والعافية.

الوقفة الثالثة:

خطأ الدكتور أخصائي الأطفال في تبيينه لحقيقة الخلاف بين السلف وبين مرجئة الفقهاء، وأنه صوري لا أكثر، وهذا خلاف ما يقوله علماؤنا كما سيأتي النقل عنهم!.

---

574 مجموع الفتاوى (7/366).

575 مجموع الفتاوى (7/415).

فقد نقل ص88-89 كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي من شرحه للعقيدة الطحاوية (والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة - اختلاف صوري فإن كون أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب أو جزءا من الإيمان مع الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه - : نزاع لفظي لا يترتب عليه فساد اعتقاد والقائلون بتكفير تارك الصلاة ضموا إلى هذا الأصل أدلة أخرى وإلا فقد نفى النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب ولم يوجب ذلك زوال اسم الإيمان عنهم بالكلية اتفاقا

ولا خلاف بين أهل السنة أن الله تعالى أراد من العباد القول والعمل وأعني بالقول : التصديق بالقلب والإقرار باللسان وهذا الذي يعنى به عند إطلاق قولهم : الإيمان قول وعمل لكن هذا المطلوب من العباد : هل يشمله اسم الإيمان ؟ أم الإيمان أحدهما وهو القول وحده والعمل مغاير له لا يشمله اسم الإيمان عند إفراده بالذكر وإن أطلق عليهما كان مجازا ؟ هذا محل النزاع

وقد أجمعوا على أنه لو صدق بقلبه وأقر بلسانه وامتنع عن العمل بجوارحه - : [أنه] عاص لله ورسوله مستحق للوعيد[576] لكن فيمن

---

[576] قام أحد الجهلة بإيراد هذه المقولة لابن أبي العز الحنفي مبيناً أن السلف أجمعوا على أنه من امتنع عن العمل بجوارحه فإنه عاص لله ورسوله مستحق للوعيد، وقام الحلبي بتخفيف هذا الجهل إلى ما هو أخف فقال في= =كتابه التنبيهات...هامش ص65 بعدما نقل الكلام السابق . (مع أن في ذكر الإجماع نظراً! إلا إذا أراد الأكثرين...).اهـ.
أقول وبالله التوفيق:
أولاً: ليس كل من نقل الإجماع يكون إجماعه معتبراً، فعلى سبيل المثال نقل الأشعري الإجماع على إن الإيمان لا يتبعض فلا يجتمع في العبد إيمان ونفاق!.
قال شيخ الإسلام -رحمه الله- مجموع الفتاوى (7/353): (وطوائف أهل الأهواء من الخوارج والمعتزلة والجهمية والمرجئة كراميهم وغير كراميهم يقولون إنه لا يجتمع في العبد إيمان ونفاق ومنهم من يدعى الإجماع على ذلك وقد ذكر أبو الحسن في بعض كتبه الإجماع على ذلك ومن هنا غلطوا فيه وخالفوا فيه الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين لهم بإحسان مع مخالفة صريح المعقول)

يقول : إن الأعمال غير داخلة في مسمى الإيمان من قال : لما كان الإيمان شيئا واحدا فإيماني كإيمان أبي بكر الصديق و عمر رضي الله عنهما ! بل قال : كإيمان الأنبياء والمرسلين وجبرائيل وميكائيل عليهم السلام ! ! وهذا غلو منه فإن الكفر مع الإيمان كالعمى مع البصر ولا شك أن البصراء يختلفون في قوة البصر وضعفه فمنهم الأخفش والأعشى و [من] يرى الخط الثخين دون

وقال أيضاً -رحمه الله- مجموع الفتاوى (7/394): (وأحمد ذكر أنه لابد من المعرفة والتصديق مع الإقرار وقال أن من جحد المعرفة والتصديق فقد قال قولا عظيما فإن فساد هذا القول معلوم من دين الإسلام ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية مع أن الكرامية لا تنكر وجوب المعرفة والتصديق ولكن تقول لا يدخل في اسم الإيمان حذرا من تبعضه وتعدده لأنهم رأوا أنه لا يمكن أن يذهب بعضه ويبقى بعضه بل ذلك يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر واعتقدوا الإجماع على نفي ذلك كما ذكر هذا الإجماع الأشعري وغيره)

وقال أيضاً -رحمه الله- مجموع الفتاوى (7/404): (ومن العجب أن الأصل الذي أوقعهم في هذا اعتقادهم أنه لا يجتمع في الإنسان بعض الإيمان وبعض الكفر أو ما هو إيمان وما هو كفر واعتقدوا أن هذا متفق عليه بين المسلمين كما ذكر ذلك أبو الحسن وغيره فلأجل اعتقادهم هذا الإجماع وقعوا فيما هو مخالف للإجماع الحقيقي إجماع).

فهل يؤخذ بهذا الإجماع؟!.

ثانياً: قول الإمام ابن أبي العز الحنفي –رحمه الله- لا يدل ألبته على ما يذهب إليه المخالف لأمرين:

الأمر الأول: إن الإمام ابن أبي العز الحنفي -رحمه الله- لم يزل متأثر بعقيدة أبي حنيفة في الإيمان ولذلك ذكر أن الخلاف بين أهل السنة وأبي حنيفة خلاف صوري هكذا بإطلاق من غير تفصيل، وهذا خلاف الصواب، كما سيأتي من أقوال العلماء.

الأمر الثاني: قول ابن أبي العز -رحمه الله- (وامتنع عن العمل بجوارحه) لا يدل على ترك العمل بالكلية –جنس العمل-، لأنه قد يراد الامتناع عن بعض الأعمال، ولذلك لو أبدلنا بدل جملة (وامتنع عن العمل بجوارحه) بجملة (وانتفى عنده جنس العمل) لم يدل على انتفاء العمل بالكلية لأن كلمة (جنس العمل) قد تعني الجزء كما ذكر ذلك الشيخ ربيع بن هادي المدخلي -سدده الله- في رسالته كلمة حق حول جنس العمل فقال : (الجنس قد يراد به الواحد وقد يراد به الكل وقد يراد به الغالب)

=

=وقال الحلبي في كتابه التنبيهات ص239 (إما يراد بـ (جنس العمل) : أصله وأقله ، وإما أحد أفراده).

وقال أيضاً في الكتاب نفسه ص420 (نبهت -قبلاً- إلى أن المراد بـ(جنس العمل) لا يخرج -بحال- عن أن يكون: إما فرد من أفراده. وإما حده الأدنى).

الدقيق إلا بزجاجة ونحوها ومن يرى عن قرب زائد على العادة وآخر بضده...).

من الفقرة السابقة يتبين أن الإمام ابن أبي العز -رحمه الله- يرى إن الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء خلاف صوري، ويؤيده في ذلك الدكتور أخصائي الأطفال[577] وهذا خلاف الصواب، وفيما يلي أقوال العلماء عن حقيقة الخلاف بين أهل السنة وبين مرجئة الفقهاء:

فقد قال الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- تعليقاً على قول الطحاوي: (والإيمان : هو الإقرار باللسان والتصديق): (هذا التعريف فيه نظر وقُصُورٌ !! والصواب الذي عليه ''أهل السنة والجماعـة'' : أن الإيمـان قـولٌ وعمـلٌ واعتقادٌ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية. والأدلة على ذلك من الكتاب والسنة أكثر من أن تحصر. وقد ذكر الشَّارح ابن أبي العز جملة منها ، فراجعها إن شئت. وإخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة. **وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظيًّا، بل لفظي ومعنوي ، ويترتب عليه أحكام كثيرة ، يعلمها من تـدبر كــلام "أهـل السنة وكــلام المرجئـة ، والله المستعان**)[578].اهـ.

وقد سئل-رحمه الله- عن قول شيخ الإسلام : إن الخلاف بينهم وبين الأحناف لفظي؟

فأجاب فضيلته : ما رأيته لشيخ الإسلام ، هذا أظنه ذكره ابن أبي العز ، إما عن نفسه وإما عن غيره ، **وليس بصحيح ، ليس بلفظي بل حقيقة** ؛ إذا قالوا : إن إيمانك كامل وتستحق الجنة ، فهو خلاف ما هو بلفظي ،

ولذلك لا بد من حمل الكلام بعضه على بعض لكي لا نخرج في النهاية بنتائج متناقضة ومغلوطة!، وفي هذا كفاية لمن طلب الحق، ومن الله التوفيق.

577 ويظهر ذلك واضحا في تعليقه على كلام شيخ الإسلام -رحمه الله- صفحة 58 حيث قال (هذا تصريح من شيخ الإسلام أن النزاع مع مرجئة الفقهاء نزاع لفظي)!!!.

578 (تعليق الشيخ على العقيدة الطحاوية ص60)، (نقـلاً عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص156).

أما إذا قالوا : إنه ما يستحق الجنة ، وأنه موقوف ، وأن إيمانه ليس بكامل على خطر ، هذا يصير لفظياً ، لكن إذا قالوا : إنه ليس من الإيمان وأنه كمال مجرد كمال ، فهذا غلط عظيم" اهـ.[579]

وقال الشيخ المحدث محمد ناصر الدين الألباني -رحمه الله- في تخريج الطحاوية ص62 (هذا مذهب الحنفية والماتريدية- أي الإيمان هو الإقرار باللسان والتصديق بالجنان- خلافا للسلف وجماهير الأئمة كمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم فإن هؤلاء زادوا على الإقرار والتصديق : العمل بالأركان . **<u>وليس الخلاف بين المذهبين اختلافا صوريا كما ذهب إليه الشارح رحمه الله تعالى بحجة أنهم جميعا اتفقوا على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج عن الإيمان وأنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه</u>** . فإن هذا الاتفاق وإن كان صحيحا فإن الحنفية لو كانوا غير مخالفين للجماهير مخالفة حقيقية في إنكارهم أن العمل من الإيمان لاتفقوا معهم على أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته ونقصه بالمعصية مع تضافر أدلة الكتاب والسنة والآثار السلفية على ذلك...إلخ).

وقد سئل الشيخ العلامة صالح بن فوزان الفوزان -حفظه الله-: (هل خلاف أهل السنة مع مرجئة الفقهاء في أعمال القلوب أو الجوارح؟ وهل الخلاف لفظي أو معنوي ؟ نرجو من فضيلتكم التفصيل).

الجواب : خلافهم في العمل، خلاف مرجئة الفقهاء مع جمهور أهل السنة هو اختلاف في العمل الظاهر ، كالصلاة والصيام والحج، فهم يقولون إنه ليس من الإيمان

---

[579] (من التعليق على فتح المجيد شرح كتاب التوحيد الشريط الثاني آخر الوجه الأول) (نقلا عن كتاب أقوال ذوي العرفان...، د. عصام بن عبدالله السناني، ص149).

وإنما هو شرط للإيمان، إما شرط صحة[580] وإما شرط كمال ، وهذا قول باطل كما عرفنا.

والخلاف بينهم وبين جمهور أهل السنة خلاف معنوي وليس خلافاً لفظي، لأنهم يقولون إن الإيمان لا يزيد ولا ينقص بالأعمال ، فلا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية .. وإيمان الناس سواء لأنه عندهم التصديق بالقلب مع القول باللسان ! وهذا قول غير صحيح.

أما ما يتمسك به بعضهم من أن شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يرى إن الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء خلاف صوري لفظي هكذا بإطلاق من غير تفصيل فهذا جهل مركب نسأل الله السلامة والعافية.

فتحقيق المسألة أن شيخ الإسلام يرى أن الخلاف يكون صورياً لفظياً عندما يكون الأمر متعلق بالاسم ويكون معنوياً حقيقياً عند تعلقه بالحكم.

وكما ذكرنا سابقاً إن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، ولكن يقال إن هذا من بدع الأقوال، فلذلك حكم شيخ الإسلام -رحمه الله- بأن الخلاف لفظي مع من يقول إن العصاة معرضون للوعيد وإن كان إيمانهم كامل مثل إيمان جبريل والأنبياء -عليهم السلام-!!!، فالخلاف في الاسم لا في الحكم.

ولذلك تسمى مسألة الإيمان مسالة الأسماء والأحكام، فمن كان خلافه في الاسم كان الخلاف معه لفظياً صورياً، ويكون معنوياً حقيقياً إذا كان الخلاف في الحكم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- :

(وتنازع الناس في الأسماء والأحكام أي في أسماء الدين مثل مسلم ومؤمن وكافر وفاسق وفى أحكام هؤلاء في الدنيا والآخرة فالمعتزلة وافقوا الخوارج على حكمهم في الآخرة دون الدنيا فلم يستحلوا من دمائهم وأموالهم ما استحلته الخوارج **وفى الأسماء** أحدثوا المنزلة بين

---

580 مقصود الشيخ -حفظه الله- أن من يستخدم كلمة (شرط) ليبين منزلة العمل من الإيمان فكأنما أخرج العمل من مسمى الإيمان، لأن الشرط خارج الماهية!!!، وهذا كلام في غاية الدقة.

المنزلتين وهذه خاصة المعتزلة التي انفردوا بها وسائر أقوالهم قد شاركهم فيها غيرهم

وحدثت المرجئة وكان أكثرهم من أهل الكوفة ولم يكن أصحاب عبد الله من المرجئة ولا إبراهيم النخعي وأمثاله فصاروا نقيض الخوارج والمعتزلة فقالوا إن الأعمال ليست من الإيمان وكانت هذه البدعة أخف البدع **فان كثيرا من النزاع فيها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم** إذ كان الفقهاء الذين يضاف إليهم هذا القول مثل حماد بن أبى سليمان وأبى حنيفة وغيرهما هم مع سائر أهل السنة متفقين على أن الله يعذب من يعذبه من أهل الكبائر بالنار ثم يخرجهم بالشفاعة كما جاءت الأحاديث الصحيحة بذلك)[581].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر التنازع بين أهل السنة في هذه المسألة **هو نزاع لفظي** وإلا فالقائلون بأن الإيمان قول من الفقهاء كحماد بن أبى سليمان وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت الذم والوعيد **وان قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون أن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل المحرمات يكون صاحبه مستحقا للذم والعقاب كما تقوله الجماعة** ويقولون أيضا بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة)[582].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (والذي مضى عليه سلف الأمة وأئمتها أن نفس الإيمان الذي في القلوب يتفاضل كما قال النبي أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان وأما زيادة العمل الصالح الذي على الجوارح ونقصانه فمتفق عليه **وان كان في دخوله في مطلق الإيمان نزاع وبعضه لفظي** مع أن الذي عليه أئمة أهل السنة والحديث وهو مذهب مالك

---

581 مجموع الفتاوى (13/38).

582 مجموع الفتاوى (7/297).

والشافعي وغيرهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص)[583].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (فصل: ثم بعد ذلك تنازع الناس في اسم المؤمن والإيمان نزاعا **كثيرا منه لفظي وكثير منه معنوي** فان أئمة الفقهاء لم ينازعوا في شيء مما ذكرناه من الأحكام وان كان بعضهم أعلم بالدين وأقوم به من بعض **ولكن تنازعوا في الأسماء**)[584].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (مثال ذلك تنازعهم في مسائل الأسماء والأحكام والوعد والوعيد فالخوارج والمعتزلة يقولون صاحب الكبائر الذي لم يتب منها مخلد في النار ليس معه شيء من الإيمان ثم الخوارج تقول هو كافر والمعتزلة توافقهم على الحكم لا على الاسم والمرجئة تقول هو مؤمن تام الإيمان لا نقص في إيمانه بل إيمانه كإيمان الأنبياء والأولياء **وهذا نزاع في الاسم ثم تقول فقهاؤهم ما تقوله الجماعة في أهل الكبائر فيهم من يدخل النار وفيهم من لا يدخل كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة واتفق عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان** فهؤلاء لا ينازعون أهل السنة والحديث في حكمه في الآخرة **وإنما ينازعونهم في الاسم** وينازعون أيضا **فيمن قال ولم يفعل**)[585].

ولا يلزم من كون الخلاف لفظياً أن لا يكون بدعة محدثة وأنه ذريعة لخطأ عظيم في العقائد **كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-:** (وهذه الشبهة-أي عدم تبعض الإيمان- التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين ولهذا **لم يكفر أحد من السلف أحدا من مرجئة الفقهاء بل جعلوا هذا من بدع الأقوال والأفعال لا من بدع**

583 مجموع الفتاوى (6/479).
584 مجموع الفتاوى (7/504-505).
585 منهاج السنة (5/284).

العقائد فإن كثيرا من النزاع فيها لفظي لكن اللفظ المطابق للكتاب والسنة هو الصواب فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله **لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق فصار ذلك الخطأ اليسير في اللفظ سببا لخطأ عظيم في العقائد والأعمال فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء)**[586].

فالخلاف اللفظي نوعان:

أولاً: الخلاف الذي لا ينبني عليه بدعة كَمَنْ أحدث لفظة لم يرد في كتاب الله وسنة رسوله ولم يقل به الصحابة والتابعون فهذا يستفصل في المعنى فإن كان موافقاً للحق قبل منه وإن كان الخلاف لفظياً (إذ لا مشاحة في الاصطلاح).

ثانياً: أن يكون الخلاف لفظياً يخالف ما عليه الكتاب والسنة والصحابه والتابعون فهذا وإن كان الخلاف لفظياً فهو بدعة وضلالة كمن يقول من مرجئة الفقهاء في حكم الفاسق أنه معرض للوعيد وإن كان إيمانه كامل كإيمان جبريل والأنبياء، ومثال آخر تسمية الكرامية المنافق مؤمن وإن كان في الآخرة في الدرك الأسفل من النار[587].

أما بالنسبة للخلاف الحقيقي مع مرجئة الفقهاء فشيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- قد بين أن مرجئة

---

586 مجموع الفتاوى (7/394).

587 قال شيخ الاسلام في مجموع الفتاوى (7/140): (والكرامية يقولون المنافق مؤمن وهو مخلد فى النار لأنه آمن ظاهرا لا باطنا وانما يدخل الجنة من آمن ظاهرا وباطنا)

وقال أيضاً -رحمه الله- في مجموع الفتاوى (7/475-476): الكرامية الذين قالوا أن الايمان هو مجرد التصديق فى الظاهر فاذا فعل ذلك كان مؤمنا وان كان مكذبا في الباطن وسلموا أنه معذب مخلد فى الآخرة **فنازعوا في اسمه لا في حكمه** ومن الناس من يحكي عنهم أنهم جعلوهم من أهل الجنة وهو غلط عليهم ومع هذا فتسميتهم له مؤمنا بدعة ابتدعوها مخالفة للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وهذه البدعة الشنعاء هي التي انفرد بها الكرامية دون سائر مقالاتهم)

الفقهاء إن لم يسلموا بانتفاء الباطن عند انتفاء الظاهر فعند ذلك يكون النزاع حقيقياً معنوياً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- : (فصل : **إذا تبين هذا وعلم أن الإيمان الذي في القلب من التصديق والحب وغير ذلك يستلزم الأمور الظاهرة من الأقوال الظاهرة والأعمال الظاهرة كما أن القصد التام مع القدرة يستلزم وجود المراد وأنه يمتنع مقام الإيمان الواجب في القلب من غير ظهور موجب ذلك ومقتضاه** زالت الشبه العلمية في هذه المسألة ولم يبق إلا نزاع لفظي في أن موجب الإيمان الباطن هل هو جزء منه داخل في مسماه فيكون لفظ الإيمان دالا عليه بالتضمن والعموم أو هو لازم للإيمان ومعلول له وثمرة له فتكون دلالة الإيمان عليه بطريق اللزوم)[588].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (وقيل لمن قال دخول الأعمال الظاهرة في أسم الإيمان مجاز نزاعك لفظي **فإنك إذا سلمت أن هذه لوازم الإيمان الواجب الذي في القلب وموجباته كان عدم اللازم موجبا لعدم الملزوم فيلزم من عدم هذا الظاهر عدم الباطن فإذا اعترفت بهذا كان النزاع لفظيا** وإن قلت ما هو حقيقة قول جهم وأتباعه من أنه يستقر الإيمان التام الواجب في القلب مع إظهار ما هو كفر وترك جميع الواجبات الظاهرة قيل لك فهذا يناقض قولك أن الظاهر لازم له وموجب له بل قيل حقيقة قولك أن الظاهر يقارن الباطن تارة ويفارقه أخرى فليس بلازم له ولا موجب ومعلول له ولكنه دليل إذا وجد دل على وجود الباطن وإذ عدم لم يدل عدمه على العدم وهذا حقيقة قولك وهو أيضا خطأ عقلا كما هو خطأ شرعا)[589].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (... وهذا يلزم كل من لم يقل أن الأعمال الظاهرة من لوازم الإيمان الباطن فإذا قال إنها من لوازمه **وأن الإيمان الباطن يستلزم**

---

588 مجموع الفتاوى (7/575).

589 مجموع الفتاوى (7/579-580).

__عملا صالحا ظاهرا__ كان بعد ذلك قوله إن تلك الأعمال لازمة لمسمى الإيمان أو جزءا منه نزاعا لفظيا)[590].

وقال أيضاً -رحمه الله- : (**__ومن قال بحصول الإيمان الواجب بدون فعل شيء من الواجبات سواء جعل فعل تلك الواجبات لازما له أو جزءا منه فهذا نزاع لفظي__** كان مخطئا خطئا بينا وهذه بدعة الإرجاء التي أعظم السلف والأئمة الكلام في أهلها وقالوا فيها من المقالات الغليظة ما هو معروف والصلاة هي أعظمها وأعمها وأولها وأجلها)**[591]**.

ومما سبق يتبين لنا أن الخلاف مع مرجئة الفقهاء ليس لفظاً بإطلاق بل لا بد من الاستفصال، فإن (النزاع إن كان في المعنى فهو باطل وان كان في اللفظ فهو نزاع لفظي[592])[593].

الوقفة الرابعة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص112 قول ابن حجر العسقلاني -رحمه الله- من فتح الباري حيث قال:

(فالسلف قالوا هو اعتقاد بالقلب ونطق باللسان وعمل بالأركان وأرادوا بذلك أن الأعمال شرط في كماله ومن هنا نشا لهم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي.

والمرجئة قالوا هو اعتقاد ونطق فقط.

والكراميه قالوا هو نطق فقط.

والمعتزله قالوا هو العمل والنطق والاعتقاد.

والفارق بينهم وبين السلف إنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته والسلف جعلوها شرطا في كماله)[594].

وهذا ليس بصواب، لذلك أجاب العلماء بما يلي:

__قال الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله- في حوار له مع مجلة المشكاة :__

---

590 مجموع الفتاوى (7/584).

591 مجموع الفتاوى (7/621).

592 كما ذكرنا سابقاً أنه لا يلزم من كون النزاع لفظياً أن لا يكون بدعة وضلالة.

593 مجموع الفتاوى (6/73).

594 فتح الباري(1/46).

المشكاة : ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح عندما تكلم على مسألة الإيمان والعمل ، وهل هو داخل في المسمى ، ذكر أنه شرط كمال ، قال الحافظ : (والمعتزلة قالوا : هو العمل والنّطق والاعتقاد ، والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحّته والسّلف جعلوها شرطاً في كماله).

فأجاب الشيخ : **لا ، هو جزء ، ما هو بشرط ، هو جزء من الإيمان** ، الإيمان قول وعمل وعقيدة أي تصديق ، والإيمان يتكون من القول والعمل والتصديق عند أهل السنة والجماعة.
المشكاة : هناك من يقول بأنه داخل في الإيمان لكنه شرط كمال ؟
الشيخ : لا ، لا **، ما هو بشرط كمال ، جزء ، جزء من الإيمان . هذا قول المرجئة**[595]، المرجئة يرون الإيمان قول وتصديق فقط ، والآخرون يقولون: المعرفة. وبعضهم يقول : التصديق . وكل هذا غلط. الصواب عند أهل السنة أن الإيمان قول وعمل وعقيدة ، كما في الواسطية ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية[596].

وسئل الشيخ صالح الفوزان حفظه الله (المنتقى من فتاواه:2/9) عن قول بعض الناس : إن عقيدة أهل السنة والجماعة أن العمل شرط في كمال الإيمان وليس شرطاً في صحة الإيمان فقال الشيخ :"**هو قول مرجئة أهل السنة** ، وهو خطأ ، والصواب أن الأعمال داخلة في حقيقة الإيمان ، فهو اعتقاد وقول وعمل ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية".
قرأ الشيخ الدكتور عبد العزيز الشبل على الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله- باقي التعقبات على "فتح الباري" لابن حجر رحمه الله في مجالس بداية من شهر محرم إلى شهر رجب

---

595 علق العلامة صالح الفوزان حفظه الله قائلاً:"أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة".
596 نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص144-145.

سنة 1419 كما في المقدمة ، فأقرها كلها ومنها :

- **قال ابن حجر في "الفتح"** عن الأعمال:(والسلف جعلوها شرطاً في كماله).

- **علق الشيخ الشبل** فقال:"الصواب أن الأعمال عند السلف الصالح : قد تكون شرطاً في صحة الإيمان ؛ أي أنها من حقيقة الإيمان قد ينتفي بانتفائها كالصلاة ، وقد تكون شرطاً في كماله الواجب فينقص الإيمان بانتفائها كبقية الأعمال التي تركها فسق ومعصية وليس كفراً. فهذا التفصيل لابد منه

لفهم قول السلف الصالح وعدم خلطه بقول الوعيدية ، مع أن العمل عند أهل السنة والجماعة ركن من أركان [حقيقة][597] الإيمــان الثلاثـة : قول وعمل واعتقاد ، والإيمان عندهم يزيد وينقص خلافاً للخوارج والمعتزلة" اهـ.[598]

الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك:

قال الشيخ البراك تعليقاً على كلام الحافظ في الفتح 1(/ 46) : (قوله: "والفارق بينهم وبين السلف.... الخ": هذا الفرق بين المعتزلة والسلف لا يستقيم سواء أريد بشرط الصحة أو شرط الكمال: **جنس العمل**، أو أنواع العمل الواجبة، أو الواجبة والمستحبة؛ فإن الأعمال المستحبة من كمال الإيمان المستحب، فلا تكون شرطاً لصحة الإيمان، ولا لكماله الواجب.

وأما الأعمال الواجبة: فليس منها شرط لصحة الإيمان عند جميع أهل السنة، بل بعضها شرط لصحة الإيمان عند بعض أهل السنة كالصلاة.

وأما عند المعتزلة: فالمشهور من مذهبهم ومذهب الخوارج أن ما كان تركه كبيرة فهو شرط لصحة الإيمان، وعلى هذا فلا يصح أن يقال: إن **جنس العمل** عندهم

---

[597] زيادة بقلم الشيخ العلامة صالح الفوزان حفظه الله.

[598] المخالفات العقدية في "فتح الباري" للشيخ الشبل ص28، نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص150.

شرط لصحة الإيمان؛ لأن ذلك يقتضي أن الموجب للخروج عن الإيمان عندهم هو ترك جميع الأعمال، وليس كذلك، بل يثبت عندهم الخروج عن الإيمان بارتكاب ما هو كبيرة.

وأما عند السلف: فعمل الجوارح تابع لعمل القلب، وجنس عمل القلب شرط لصحة الإيمان، **وجنس عمل الجوارح تابع أو لازم لعمل القلب، فيلزم من انتفاء اللازم انتفاء الملزوم ؛ فإن الإعراض عن جميع الأعمال دليل على عدم انقياد القلب.**

هذا، ولا أعلم أحدا من أئمة السلف أطلق القول بأن الأعمال شرط أو ليست شرطا لصحة الإيمان أو كماله، وإنما المأثور المشهور عنهم قولهم: "الإيمان قول وعمل" أو "قول وعمل ونية" ؛ يقصدون بذلك الرد على المرجئة الذين أخرجوا الأعمال عن مسمى الإيمان، وخصوا الإيمان بالتصديق، أو التصديق والإقرار باللسان.

وبهذا يتبين أن ما ذكره الحافظ بإطلاق القول بأن الأعمال شرط لصحة الإيمان عند المعتزلة، وشرط لكماله عند السلف ليس بمستقيم لما تقدم)[599].

في عــام (1420هـ) صدر كتاب "التوسط والاقتصاد في أن الكفر يكون بالقول أو الفعل أو الاعتقاد , وكان الشيخ -ابن باز- قـد كـتب رحمـه الله بعـد قـراءة الكتـاب [المقدمـة:ج] : (وقد قرأتها فألفيتها رسالة قيمة مفيدة يحسن طبعها ونشرها ليستفيد منها المسلمون بعد حذف بعض ما نقلتم عن صاحب الفروع ابتداء من قوله : وقــال في الترغيب إلى آخره ، وحذف ما نقلتم عن الدسوقي كله لما فيه من اللبس).

---

599 تعليقات الشيخ البراك على المخالفات العقدية في فتح الباري / (ص 7).

- وأورد المؤلف **قول الحافظ ابن حجر** (ص71) عن الأعمال: (والسلف جعلوها شرطاً في كماله) أي في الإيمان.

- **فعلق عليه المؤلف في الحاشية بقوله**: "وكلامه هذا عليه مآخذ أهمها : نسبته القول بأن الأعمال شرط كمال الإيمان للسلف ، وهو على إطلاقه غير صحيح ، بل في ذلك تفصيل : **فالأعمال المكفّرة** سواء كانت تركاً ــ **كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة** ــ أو كانت فعلاً ــ كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله ــ : فهي شرط في صحة الإيمان ، وما كان ذنباً دون الكفر فشرط كمال.

وإنما أوردت كلامه هنا لحكمه بالكفر على من فعل فعلاً يدل على كفره كالسّجود لصنم دون أن يقيّده بالاعتقاد. على أن هذه العبارة فيها نظر أيضاً ، فالسجود لصنمٍ كفر بمجرّده وليس فعلاً يدل على الكفر"[600].

ومما سبق يتبين أن قول الحافظ ابن حجر -رحمه الله- مجانب للصواب والحق ما نقلناه من أقوال العلماء، ومن الله التوفيق.

الوقفة الخامسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص117 كلاما لعبيد الرحماني المباركفوري شيخ الجامعة السلفية في الهند ليبين أن تارك أعمال الجوارح بالكلية –جنس العمل- باق على إيمانه حيث قال (وقال السلف من الأئمة مالك والشافعي وأحمد وغيرهم من أصحاب الحديث هو اعتقاد القلب، ونطق باللسان وعمل بالأركان، فالإيمان عندهم مركب ذو أجزاء، والأعمال داخلة في حقيقة الإيمان، ومن ههنا نشأ القول بالزيادة والنقصان بحسب الكمية، واحتجوا لذلك بالآيات والأحاديث، وقد بسطها البخاري في (جامعه) والحافظ ابن تيمية في (كتاب الايمان) قيل وهو مذهب المعتزلة والخوارج، إلا أن السلف لم يجعلوا أجزاء الإيمان متساوية، فالأعمال عندهم كواجبات الصلاة، لا

---

600 نقلا عن كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) ص151-152.

كأركانها فلا ينعدم الايمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار، فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالاقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة. وقال الخوارج والمعتزلة :تارك الاعمال خارج من الإيمان ، لكون أجزاء الإيمان المركب متساوية الأقدام في أن انتفاء بعضها-أي بعض كان- يستلزم انتفاء الكل، فالأعمال عندهم ركن من أركان الإيمان كأركان الصلاة! ثم اختلف هؤلاء ، فقالت الخوارج: صاحب الكبيرة –وكذا تارك الأعمال –كافر مخلد في النار، والمعتزلة أثبتوا الواسطة! فقالوا : لا يقال له :مؤمن ، ولا كافر، بل يقال له فاسق مخلد في النار. وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية ! والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون، لظاهر النصوص القرآنية والحديثية).

نقول وبالله التوفيق : إن المباركفوري نسب إلى السلف الإرجاء زورا وبهتاناً وقد أخطأ من عدة وجوه[601]:

الوجه الأول: أن التعريف الذي نسبه إلى الأئمة الثلاثة لم يؤثر عن أحد منهم ... ، والتعريف المذكور يعتبر قاصراً إذا ما قورن بالتعاريف المأثورة عن السلف.

الوجه الثاني: والذين ذكروا هذا التعريف من السلف قصدوا بالأركان الأعمال التي هي أركان الإيمان فالتعريف المذكور حجة عليه لا له فقد ذكر الإمام اللالكائي عن أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين أنهما قالا((واختيارنا أن الإيمان قول وعمل، إقرار باللسان وتصديق بالقلب وعمل بالأركان ، مثل الصلاة والزكاة لمن كان له مال والحج من استطاع إليه سبيلا، ،وصوم رمضان وجميع فرائض الله التي فرض على عباده، العمل به من الإيمان)).

---

601 هذه الوجوه مقتبسة من كتاب قواعد في بيان حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة، لمؤلفه عادل بن محمد بن علي الشيخاني، (باختصار).

الوجه الثالث: أن الزيادة والنقصان كما سيأتي بيانهما ليسا بحسب الكمية فقط من الأعمال بل على حسب الكمية والكيفية، والكيفية تشمل كيفية الأعمال وكيفية القيام بها على الوجه الكامل والمعتبر وما يقوم بقلب صاحبها من صدق التوجه والإخلاص وقد مر ذكر أوجه الزيادة والنقصان.

الوجه الرابع: نسبة القول إلى السلف بأنهم يرون الأعمال كواجبات الصلاة لا كأركانها، افتراء محض وقد سبق تكفير السلف لتارك جنس العمل والتفصيل في آحادها وهذا هو الفارق بين السلف والمعتزلة والخوارج لا كما زعم القائل.

الوجه الخامس: قوله (فلا ينعدم الإيمان بانتفاء الأعمال، بل يبقى مع انتفائها) هذا قول المرجئة وسيأتي من كلامه ما يشهد أنه على مذهب غلاة المرجئة في الإيمان حيث يرى أن الإيمان يثبت بالتصديق والإقرار ولو انتفى العمل بالكلية ومعلوم أن هذا ليس معتقد السلف والأئمة الثلاثة.

الوجه السادس: قوله ((ويكون تارك الأعمال –وكذا صاحب الكبيرة- مؤمناً فاسقاً لا كافراً ، بخلاف جزئية التصديق والإقرار)) هذا هو عين الإرجاء كما قال سفيان -رحمه الله-: "وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم ، وليس بسواء لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية ، وترك الفرائض متعمداً ، من غير جهل ،ولا عذر، هو كفر" ...

الوجه السابع: قوله "فإن فاقد التصديق وحده منافق، والمخل بالإقرار وحده كافر، وأما المخل بالعمل وحده ففاسق، وينجو من الخلود في النار، ويدخل الجنة"تقرير لمذهب المرجئة وقد رأيت أنه لا يكفر إلا بترك التصديق والإقرار وهذا يدل على أن الرجل مع كونه تحرر من العصبية المذهبية للمذهب الحنفي وتزي بزي أهل الحديث إلا أن إرجاءه قد فاق إرجاء الأحناف! وكلامه واضح لا يحتاج إلى تعليق.

الوجه الثامن: لم يعرف الرجل الفارق بين مذهب أهل السنة والجماعة والخوارج والمعتزلة وقد ذكرنا أن الفارق في اعتبار آحاد العمل فإن أهل السنة يفرقون بينهما وهؤلاء لا يفرقون أما جنس الأعمال فعند الجميع ركن في الإيمان . أما جعلها هو من الواجبات على مذهب الأحناف محدث من القول وبدع من المذهب لم يقل به أهل السنة لا جنهم ولا انسهم!.

الوجه التاسع: قوله " وقد ظهر من هذا أن الاختلاف بين الحنفية وأصحاب الحديث اختلاف معنوي حقيقي لا لفظي، كما توهم بعض الحنفية!"ونحن نسأل بالله عليك ظهر من كلامك ما ذكرته أو خلافه؟ وما هو وجه الخلاف بين ما ذكرته وبين ما تقوله مرجئة الأحناف؟!

الوجه العاشر: قال في آخر كلامه "والحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة والمحدثون ..." فنقول: "نعم الحق ما ذهب إليه الأئمة الثلاثة المحدثون ، ولكن ليس هذا الحق الذي ذهبوا إليه بل هذا هو الباطل المحض الذي هم براء عنه وحاشهم أن يقولوا بما نسبته إليهم" والله المستعان[602].

الوقفة السادسة:

نقل الدكتور أخصائي الأطفال ص118 كلاما لأنور الكشميري من كتابه فيض الباري شرح صحيح البخاري (1/ 53-54) إذ قال (الإيمان عند السلف عبارة عن ثلاثة أشياء اعتقاد وقول وعمل قد تقدم الكلام – يعني في كتابه هذا – على الأولين: أي التصديق والإقرار بقي العمل هل هو جزء للإيمان أم لا؟.

فالمذاهب فيه أربعة: الخوارج والمعتزلة قالوا: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا: فالخوارج أخرجوه من الإيمان وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر

---

602 وبعدما تقرأ هذه الأوجه تعلم قوة الاستدلال بكلام هذا الرجل! ثم لك أن تنظر في كلام الحلبي واستدلاله به في التعريف والتنبئة (83-85).

وقالوا بمنزلة بين المنزلتين.

والثالث - مذهب المرجئة، قالوا: لا حاجة للعمل ومدار النجاة هو التصديق فقط.

فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض.

والرابع – مذهب أهل السنة والجماعة وهم بين بين، قالوا: إن الأعمال لا بد منها، لكن تاركها مفسق، لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة.

ثم هؤلاء – أي أهل السنة والجماعة – افترقوا فرقتين، فأكثر المحدثين إلى أن الإيمان مركب من الأعمال، وإمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – وأكثر الفقهاء والمتكلمين إلى أن الأعمال غير داخلة في الإيمان، مع اتفاقهم جميعاً على أن فاقد التصديق كافر، وفاقد العمل فاسق، فلم يبق الخلاف إلا في التعبير، فإن السلف وإن جعلوا الأعمال أجزاء، لكن لا بحيث ينعدم الكل بانعدامها، بل يبقى الإيمان مع انتفائها.

وإمامنا أبو حنيفة وإن لم يجعل الأعمال جزءً، لكنه اهتم بها وحرض عليها وجعلها أسباباً سارية في نماء الإيمان، فلم يهدرها هدر المرجئة، إلا أن تعبير المحدثين القائلين بجزئية الأعمال، لما كان أبعد من المرجئة المنكرين جزئية الأعمال، بخلاف تعبير إمامنا الأعظم – رحمه الله تعالى – فإنه كان أقرب إليهم من حيث نفي جزئية الأعمال: رمي الحنفية بالإرجاء، وهذا كما ترى جور علينا، فالله المستعان.

ولو كان الاشتراك مع المرجئة بوجه من الوجوه التعبيرية كافياً لنسبة الإرجاء إلينا، لزم نسبة الاعتزال

إليهم، أي: إلى المحدثين،فإنهم، أي المعتزلة، قائلون بجزئية الأعمال أيضاً كالمحدثين، ولكن حاشاهم من الاعتزال، وعفا الله عمن تعصب ونسب إلينا الإرجاء، فإن الدين كله نصح، لا مراماة ومنابزة بالألقاب! ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم)) انتهى.

كنت أنوي أن أعلق على الكلام السابق بنفسي لولا أن رأيت كلاماً نفيسا لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله- يرد فيه كلام أنور الكشميري هذا ! في رسالة له بعنوان (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) فقال :

(فهذا الكشميري – وهو حنفي متعصب – يقرر مذهب الأحناف: مرجئة الفقهاء وأنهم يرون أن تارك الأعمال فاسق مع أنهم لا يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه بالأعمال، ولا أنها من الإيمان فما الفرق بينهم وبين من يعتقد ويقول بالزيادة والنقصان بالأعمال وأنها من الإيمان, لكن في كماله لا في أصله؛ فأصله باق بعد تخلف الأعمال فلا يلحقه النقصان، أما أهل السنة فيقولون: " ينقص حتى لا يبقى منه شيء" فمفارقة الفريقين لأهل السنة واضحة بينة.

والخلاف بين الأحناف وبين هذه النابتة[603] إنما هو في الألفاظ وليس في الحقيقة وهو خلاف أصيل بينهم وبين أهل السنة والجماعة كما قرره كثير من علماء أهل السنة مع الأحناف؛ لأنه يأثم عند هؤلاء وهؤلاء، فالأحناف لا يجعلون الأعمال من الإيمان ولكنهم يؤثمّون بترك الواجب وفعل المحرم منها-مع الالتزام القلبي عندهم الذي لا

---

603 المقصود بالنابتة الحلبي.

يقول به هؤلاء-, ويأثم عند هؤلاء بترك الواجب وفعل المحرم منها كذلك كما يأثم عند الأحناف، ولكنهم جعلوها من الكمال.

فهم متفقون مع الأحناف على أن أصل الإيمان يبقى بدون الأعمال إلا أن الأحناف يقولون لا تسمى الأعمال إيماناً، وهؤلاء يقولون نسميها إيماناً، ولكنها ليست من أصله.

فالخلاف بينهم في نقطة واحدة فحسب وهي أن الأحناف لا تسمي الأعمال إيماناً، وهم يسمونها إيماناً، والنتيجة واحدة عند الجميع، وهي: بقاء أصل الإيمان بدون الأعمال وأن تارك الأعمال الواجبة (جميع الأعمال) ثابت له الإيمان مع الإثم.

فإذا تأملنا قول الأحناف وقولهم وجدناهما متفقين، وأن الخلاف في التسمية فقط، هل يسمى العمل إيماناً أم لا يسمى؟.

وأنهم والأحناف يخالفون أهل السنة والجماعة في أن الإيمان لابد فيه من عمل الجوارح وأنها جزء منه لا يوجد بدونها.

ثم إن هذه الفرقة الجديدة-مذهب المرجئة الخامسة-(604) متفقون مع أهل السنة في تسمية الأعمال إيماناً، ويخالفونهم في هل هي من كماله أو من أصله؟ فهم يقولون من كماله وأهل السنة يفصلون:

فيقولون من الأعمال ما هو من كمال الإيمان وهو مستحب، ومنها ما هو واجب يأثم المؤمن بتركه، ولكن

---

604 لفضيلة الشيخ المحدث فوزي الأثري محاضرة بعنوان (القاصمة على مذهب المرجئة الخامسة).

الإيمان لا يزول بتركه، ومن الأعمال ما هو واجب ويزول الإيمان بزواله.

وهم بعد الشهادتين لم يتفقوا على أن شيئاً من العمل فعله أو تركه شرط لصحة الإيمان؛ فمنهم من يرى أنه أركان الإسلام الأربعة، ومنهم من يرى أنه الصلاة والزكاة، ومنهم من يرى أنه الصلاة وحدها، وغير ذلك وما ذكرناه هو ما عليه أظهر الأقوال.

قال ابن رجب في فتح الباري 1/22: "وأما زوال الأربع البواقي فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منه ؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الزكاة والصلاة خاصة؟... وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاه إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك هذه الأركان مع الإقرار بها من أقوال المرجئة.

وكذلك قال سفيان بن عيينة: (المرجئة سموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب المحارم وليسا سواءً؛ لأن ركوب المحارم متعمداً من غير استحلال معصية وترك الفرائض من غير جهل ولا عذر هو كفر).

... وروي عن عطاء ونافع مولى ابن عمر أنهما سئلا عمن قال الصلاة فريضة ولا أصلي، فقالا: (هو كافر). وكذا قال الإمام أحمد.

ونقل حرب عن إسحاق قال: (غلت المرجئة حتى صار من قولهم: إن قوماً يقولون: من ترك الصلوات المكتوبات وصوم رمضان والزكاة والحج وعامة الفرائض

من غير جحود لها لا نكفره، يرجى أمره إلى الله بعد ؛ إذ هو مقر؛ فهؤلاء الذين لا شك فيهم) – يعني في أنهم مرجئة.

ظاهر هذا: أنه يكفر بترك هذه الفرائض".

والتكفير بترك الصلاة هو الذي ينـزل عليه ما نقل من إجماع الصحابة وقد قرره الأئمة أخذاً بالأدلة الكثيرة من الكتاب والسنة وأثر عبد الله بن شقيق: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة".

وقد ذكر ذلك سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين – رحمهما الله- وغيرهما من علماء أهل السنة المعاصرين وجميع أهل السنة مجمعون على أن تارك جميع العمل كافر خارج عن ملة الإسلام، وأن إيمانه مما يدفعه العقل ولا يسلم به أبداً[1] - فضلاً عن الشرع – وأما أولئك فإن الإيمان يصح عندهم مع ترك جميع أعمال الجوارح، فأهل السنة يكفرونه وهم يعتقدون إيمانه ونجاته من النار وأنه من أهل الشفاعة.

والعجب أنهم مع هذه المفارقة السحيقة يدّعون أنهم على ما عليه أهل السنة والجماعة وأنهم يعتقدون معتقدهم في الإيمان **-كما ادعى ذلك الكشميري-** مع أنهم يخطئون أهل السنة ويضللونهم من أجل تكفيرهم تارك جنس العمل ويعتقدون خلاف معتقدهم فيه، ويزعمون أن حقهم باطل وجناية على الإسلام وأهله،

[1] قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في الفتاوى (7/611)" ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمنا إيمانا ثابتا في قلبه بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته فهذا ممتنع ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح"

ويلزمونهم بلوازم باطلة وإلزامات عاطلة مثل قولهم إنهم يفتحون الباب للتكفير والتكفيريين، وأنهم فرقة جديدة وأن مذهبهم يوافق مذهب الخوارج....الخ.

فكيف ينخدع لهم أتباع السلف أهل السنة والجماعة والحال ما ذكرناه، ولهذا افترقوا مع أهل السنة وفارقوهم في هذا الباب لا محالة ومن يزعم منهم أنه كان منهم فقد تركهم وانشق عنهم وانشق على علمائهم بدون شك ولا ريب، وهذا الانشقاق هو الذي صدرت في أصحابه فتوى اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء.

وهو ما تثبته الحقائق العلمية ومن التبس عليه أمرهم في وقت ما - من أهل العلم-؛ فلأنه لم تظهر له هذه الحقيقة، ومنهم من ظهرت له فصرّح بذلك خصوصاً لمّا تأمل في قرارات اللجنة الدائمة من هيئة كبار العلماء، وقد صرّح بعض أعضاء اللجنة به حين رأوا عدم ظهوره لبعض المشايخ لحسن ظنهم بأولئك وغفلتهم عما يطرحونه من آراء وتأصيلات مخالفة لأصول أهل السنة والجماعة.

وهذا يدل على أن هذه الفرقة الضالة خطيرة جداً، وتكمن خطورتها في كونها تجعل الأعمال من الإيمان وتقول بالزيادة والنقصان- وهذا لم تقل به المرجئة من قبل- فيتراءى لغير العارف بها وبمذاهب الإرجاء أنها على ما عليه أهل السنة والجماعة،

وأنها بريئة من الإرجاء، وتتباكى **–تماماً كما رأينا في كلام الكشميري –** فتقول كيف نكون مرجئه عندكم، ونحن نقول الأعمال من الإيمان ونقول بزيادة الإيمان

ونقصانه.

وقد جاء عن بعض السلف أن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج من الإرجاء كله أوله وأخره، ولكننا نقول- وبدون تردد- لا يفيدكم هذا التحجج ولا يخرجكم من مذهب الإرجاء الخبيث, وأنتم لا تقولون بشرط الصحة الذي يقول به أهل السنة وهاهنا مربط الفرس- كما يقال –أو المفارقة وهي شرطية الصحة **حيث إنكم لم تفرقوا بين جنس العمل الذي يعد شرطاً في صحة الإيمان عند أهل السنة وبين آحاد العمل.**

أما القول بأن من قال بزيادة الإيمان ونقصانه خرج 000 الخ.

فكان ذلك لما لم توجد هذه الفرقة المخادعة الملَفِّقة وأهل السنة –آنذاك – هم الذين يشهرون القول بالزيادة والنقصان مع القول والعمل مقابل المرجئة الذين لا يقولون به.

واجتراركم للقول بالزيادة والنقصان وأنه كاف للخروج من الإرجاء مماحكة تدل على خبثكم وخداعكم أو على بلادتكم؛ فإنه لا قائل من السلف بالخروج من الإرجاء.

وقول الإمام أحمد – رحمه الله -:" من قال الإيمان يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء" وكذلك قول الإمام البربهاري: "فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره" (شرح السنة ص129)، ومن قال بنحو هذا من السلف فإن مقصودهم ما قاله سفيان بن عيينه، وإسحاق، والأوزاعي، وغيرهم من أن الإيمان ينقص حتى لا يبقى منه شيء وهو نص الإمام البربهاري في شرح السنة فقد قال" وينقص

حتى لا يبقى منه شيء"، قاله في تعريفه للإيمان (ص 73): " والإيمان قول وعمل، وعمل وقول، ونية وإصابة، يزيد وينقص، يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء"، وهو إجماع عند أهل السنة، وأنتم لا تقولون: "ينقص حتى لا يبقى منه شيء" مخالفين للإجماع، إذن فكلامكم أريد به باطل.

والمقصود بهذا القول أهل السنة لا أهل الإرجاء.

وأفراد العمل قد يكفر عند أهل السنة التارك لبعض الواجب منها كالصلاة مع اعتقاد وجوبها – عند من يرى التكفير بتركها -.

وقد يكفر الفاعل لبعض الأفراد – أيضاً – كالسحر على تفصيل في ذلك عند أهل السنة؛ فلا يقال إن التارك أو الفاعل لبعض أفراد العمل لا يكفر بكل حال، على خلاف المرجئة فليتنبه إلى ذلك.

ولما قيل لنافع مولى ابن عمر عن قوم إنهم يقولون:" نحن نقر بأن الصلاة فريضة ولا نصلي، وأن الخمر حرام ونحن نشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحن نفعل". نتر يده من يد محدثه [النتر: الجذب والنزع بشدة وجفوه] ثم قال:" من فعل هذا فهو كافر".

وهذا من التكفير بالعمل وهو كفر الإباء والإعراض[605].

وسئل سفيان بن عيينة عن الإرجاء فقال: "يقولون الإيمان قول ونحن نقول الإيمان قول وعمل والمرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنباً بمنزلة ركوب

---

605 راجع فصل ترك الأعمال بالكلية –جنس العمل- يساوي كفر الإعراض.

المحارم وليس بسواء؛ لأن ركوب المحارم من غير استحلال معصية وترك الفرائض متعمداً من غير جهل ولا عذر هو كفر.... مثل كفر علماء اليهود".

وهذا تكفير بالعمل – أيضاً- كما كفر به الإمام نافع -رحمه الله-.

فكيف يكذب على أهل السنة ويقال إنما يكفرون بالاعتقاد لا بالعمل.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في ((شرح العمدة 2/86)):"الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل كما دل عليه الكتاب والسنة وأجمع عليه السلف،...،فالقول تصديق الرسول، والعمل: تصديق القول. **فإذا خلا العبد عن العمل بالكلية لم يكن مؤمناً**".

وقال (كما في مجموع الفتاوى7/611): " ومن الممتنع أن يكون الرجل مؤمناً إيماناً ثابتاً في قلبه؛ بأن الله فرض عليه الصلاة والزكاة والصيام والحج ويعيش دهره لا يسجد لله سجدة ولا يصوم من رمضان ولا يؤدي لله زكاة ولا يحج إلى بيته،فهذا ممتنع، ولا يصدر هذا إلا مع نفاق في القلب وزندقة لا مع إيمان صحيح".

وقال شيخ الإسلام ابن القيم (في الفوائد:283):" الإيمان له ظاهر وباطن، وظاهره قول اللسان وعمل الجوارح، وباطنه تصديق القلب وانقياده ومحبته، فلا ينفع ظاهر لا باطن له، وإن حُقن به الدماءُ، وعصم به المالُ والذرية. ولا يجزئ باطن لا ظاهر له إلا إذا تعذر بعجز أو إكراه وخوف وهلاك.فتخلف العمل ظاهراً مع عدم المانع دليل على فساد الباطن وخلوه من الإيمان".

وقال الحافظ ابن رجب – رحمه الله – (في جامع العلوم والحكم 1/253): في شرحه لحديث أبي هريرة "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم..." قال: "الظاهر أن ما ورد من تفضيل ترك المحرمات على فعل الطاعات، إنما أريد به على نوافل الطاعات، وإلا فجنس الأعمال الواجبات أفضل من جنس ترك المحرمات، لأن الأعمال مقصودة لذاتها، والمحارم المطلوب عدمها، ولذلك لا تحتاج إلى نية بخلاف الأعمال، **ولذلك كان جنس ترك الأعمال قد يكون كفراً كترك التوحيد، وكترك أركان الإسلام أو بعضها، بخلاف ارتكاب المنهيات فإنه لا يقتضي الكفر بنفسه...** "

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله- (كما في الدرر السنية:2/124):" لا خلاف بين الأمة أن التوحيد لابد أن يكون: بالقلب الذي هو العلم، واللسان الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي، فإن أخلَّ بشيء من هذا، لم يكن الرجل مسلماً. فإن أقر بالتوحيد ولم يعمل به؛ فهو: كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما".

وقال (كما في روضة الأفكار والأفهام للعلامة ابن غنام ص434، والدرر السنية 1/185) لما سئل عن أحاديث الوعد والوعيد وقول وهب بن منبه " مفتاح الجنة لا إله إلا الله"إلخ...

ومن إجابته – رحمه الله -: " فالمسألة الأولى واضحة، ومراده الرد على من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده بدون الأعمال، وأما إذا أتى به وبالأعمال، وأتى بسيئات ترجح على حسناته أو تحبط عمله فلم يتعرض

وهب لذلك بنفي ولا إثبات؛ لأن السائل لم يرده"

وقال-أيضا- (كما في الدرر السنية 1/187) راداً على من قرر أن الإيمان محله القلب، وأن التقوى ثمرته ومركبة عليه: "قولك: إن الإيمان محله القلب؛ فالإيمان بإجماع السلف محله القلب والجوارح جميعاً كما ذكر الله في سورة الأنفال وغيرها".

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (في فتح المجيد 2/579) عند قوله – تعالى -: ﴿ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذي في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله﴾ العنكبوت 10: "في الآية رد على المرجئة والكرامية ووجهه: أنه لم ينفع هؤلاء قولهم آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله، فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل، فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة: التصديق بالقلب وعمله، والقول باللسان، والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً".

قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله – (شرح كشف الشبهات ص126): "إجماع بين أهل السنة أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فلا بد من الثلاثة، لا بد أن يكون هو المعتقد في قلبه، ولا بد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه، ولا بد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه، فإن اختل شيء من هذا، لو وحد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك، ولو وحد بأركانه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً، هذا إجماع: أن الإنسان لا بد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله، فإن عرف

التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند، إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".

فكلام نافع وسفيان هو كلام أهل السنة وكلام شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيم وكلام شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب والشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ متسق معه، وهو إجماع أهل السنة، ويدل على أن ما يذهب إليه هؤلاء مسبوق بالإجماع فهو خرق له وإتباع لغير سبيل المؤمنين، فليتُنبه.

فيجب على طالب العلم أن يكون دقيق الفهم وأن يميز بين مواطن الاتفاق ومواطن الافتراق بين المقالات **- خصوصاً في هذه القضية وأمثالها -،** حتى لا يقع في اللبس كما وقع فيه الكثير كما هو حال الحلبي وشيخه ربيع المدخلي ومن وافقهما وسار في ركابهما، أو من وافقاه وسارا في ركابه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (كما في الفتاوى 7/364) – كما تقدم - " وكثير من المتأخرين لا يميزون بين مذاهب السلف وأقوال المرجئة والجهمية لاختلاط هذا بهذا في كلام كثير منهم ممن هو في باطنه يرى رأى الجهمية والمرجئة في الإيمان وهو معظم للسلف وأهل الحديث فيظن أنه يجمع بينهما أو يجمع بين كلام أمثاله وكلام السلف".

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله – كما في شرح كشف الشبهات في الشريط الثالث - الوجه الثاني، تسجيلات البردين في الرياض: " الذين يسمون المرجئة: هم الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان

ورأوه واجباً يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله وأن يدع ما حرم الله، لكن ما سموه إيماناً: إذا قال وصدق بقلبه ولكن لم يعمل يكون ناقص الإيمان ما يكون كافراً، ما ينفعهم نسأل الله العافية".

إذن فعلى جواب الشيخ أن مرجئة الفقهاء يقولون بوجوب الواجبات، وتحريم المحرمات، وترتب العقوبات، ويقولون بالنقص والزيادة في الإيمان مع بقائه بدون الأعمال وهذا الذي أنكره الأئمة وبينوا مخالفته للكتاب والسنة وقال الشيخ فيه " ما ينفعهم نسأل الله العافية".، وهو ما أوضحناه فيما سبق وينطبق - تماماً – على هؤلاء المرجئة المتأخرين.

وقال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز –رحمه الله - أيضاً: "ما يتصور أن الإنسان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال، هذا التقدير لا أساس له لا يمكن يتصور أن يقع من أحد ".

وقال سماحته في إجابته على سؤال الشيخ عبد العزيز الراجحي: "من لم يكفر تارك الصلاة من السلف أيكون العمل عنده شرط كمال أم شرط صحة؟".

فقال الشيخ: "لا، بل عند الجميع شرط صحة... جنس العمل لا بد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً، لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعة".

وقال –رحمه الله-: "إخراج العمل من الإيمان هو قول المرجئة وليس الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيه لفظياً، بل لفظي ومعنوي، ويترتب عليه أحكام كثيرة، يعلمها من تدبر كلام أهل السنة وكلام المرجئة".

وقال – أيضاً -: "لكن إذا قالوا إنه ليس من الإيمان [أي العمل، والقائلون المرجئة] و أنه كمال مجرد كمال، فهذا غلط". نقلاً عن أقوال ذوي العرفان 149،156،147،148 على الترتيب)[606].انتهى.

وقد ذكر الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر في كتابه (زيادة الإيمان ونقصانه وحكم الاستثناء فيه) أن أنور الكشميري هذا من المرجئة المعاصرين فقد قال –حفظه الله- ص413-414 (فمن هؤلاء –أي المرجئة- محمد أنور الكشميري الديوبندي المتوفى سنة 1352هـ صاحب كتاب (فيض الباري على صحيح البخاري) وليت "صحيح البخاري" سلم من فيض هذا الكشميري ، فقد شحن كتابه بالمغالطات المكشوفة، والافتراءات الواضحة، والتأويلات البغيضة، والسباب لبعض أهل العلم[607]، كل ذلك بعبارات مفككة ، وأسلوب غث ضعيف.

ومن مفضوح أكاذيبه وأوضح مغالطاته قوله عن الإمام المصلح والداعية المجدد محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله تعالى- "أما محمد بن عبد الوهاب النجدي فإنه كان رجلا بليدا قليل العلم فكان يتسارع إلى الحكم بالكفر، ولا ينبغي أن يقتحم في هذا الوادي إلا من يكون متيقظا متقنا عارفا بوجوه الكفر وأسبابه"[608].

قلت-القائل الشيخ عبدالرزاق البدر-: ولا يقول هذا من

---

606 (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان) لفضيلة الشيخ فالح بن نافع الحربي –حفظه الله-، ولمن أراد التوسع -**في كلام الكشميري هذا**- مراجعة كتاب (براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة) ص264-270 لمؤلفه محمد بن سعيد بن عبد الله الكثيري.

607 لعل الحلبي تعلم قلة الأدب من صاحبه الكشميري هذا!!!.

608 فيض الباري (1/170-171).

يدري ما يقول، بل لا يقوله إلا حانق حاقد مريض القلب بالهوى).اهـ.

ثم ذكر الشيخ عبد الرزاق البدر –حفظه الله- أن هذا الكشميري قرر مذهب المرجئة في مسألة الايمان فقال ص414 : (وقد أطال الكشميري في كتابه المتقدم –أي كتاب فيض الباري- الكلام على مسألة الايمان على طرقة المرجئة وقد قام بنقده والرد عليه الشيخ محمد أمين المصري في كتابه (من هدي سورة الأنفال)[(609)] والشيخ ابن عبد الحق النورفوري في كتابه "ارشاد القاري في الرد على كتاب فيض الباري" والكتاب لا يزال مخطوطا، وهو مشتمل على ردود جيدة وتتبعات دقيقة، إلا أن مؤلفه لم يكمله بعد، يسر الله إكماله وطبعه).اهـ.

ثم بعد هذا الكلام يأتي الدكتور والحلبي وأمثالهما من الجهلة بالاستشهاد بكلام الكشميري هذا... ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

[609] انظره من (ص140 وما بعدها).

الوقفة السابعة:

قال الدكتور أخصائي الأطفال ص 121 : (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم** -رحمهم الله جميعاً- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء – ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف في هذه المدرسة المباركة وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

نقول وبالله التوفيق: قولك (**بعد هذه النقول التي ذكرناها عن السلف وعن بعض أهل العلم)** أين هذه النقول التي تزعم **؟**

وكما بينا سابقاً أن نقولات الدكتور لا تخرج بحال عن أقسام أربع نقول للدكتور:

دع عنك ما تدّعي للعلم من نسب فللعلوم مجالٌ فيه فُرسانُ

وقوله **(- وليس على سبيل الحصر والاستقصاء -)**

أقول لو كانت هذه الأقوال تدل على ما تعتقده-من عقيدة المرجئة- ما تردد صاحبك قائد مذهب المرجئة[610] الحلبي من إيرادها الذي يجتهد ويبحث ليل نهار على نص يوافق عقيدته الارجائية.

---

610 هذا وصف من الشيخ عبدالله الغديان -حفظه الله- عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء عندما سئل عن الحلبي فقال (اتركوه هذا هو الذي يقود مذهب المرجئة في المملكة).اهـ. ، وعلى أثره نشر الحلبي مقالا في موقعه على شبكة الانترنيت، يدافع عن نفسه تلبيساً على الجهال والمقلدة ، ولقد رد على هذا المقال فضيلة الشيخ فالح الحربي -حفظه الله وجعله شوكة في عيون المبتدعة- برسالة عنوانها (البرهان على صواب الشيخ عبدالله الغديان وخطأ الحلبي في مسائل الإيمان).

وأنا سأختصر جهد الحلبي وهذا الدكتور وكل من يحمل هذه العقيدة بنقلي لبعض النصوص لبعض الأحناف والأشاعرة ممن يتوافق كلامهم مع كلام هؤلاء وأقول لهم كلما أردتم نصوصاً جديدة للاستدلال على باطلكم فابحثوا في كتب الأحناف والأشاعرة والماتريدية وستجدون ما تبتغون (!):

<u>أولاً: الباقلاني -بعد أن قرر أن الإيمان هو التصديق- قال:</u>

(واعلم أنا لا ننكر أن نطلق القول بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان[611]، على ما جاء في الأثر لأنه صلى الله عليه وسلم إنما أراد بذلك أن يخبر عن حقيقة الإيمان الذي ينفع في الدنيا والآخرة، لأن من أقر بلسانه، وصدق بقلبه، وعمل أركانه حكمنا له بالإيمان وأحكامه في الدنيا من غير توقف ولا شرط، وحكمنا له أيضاً بالثواب في الآخرة وحسن المنقلب، من حيث شاهد الحال، وقطعنا له بذلك في الآخرة، بشرط أن يكون في معلوم الله تعالى أنه يحييه على ذلك، ويميته عليه. ولو أقر بلسانه، وعمل بأركانه، ولم يصدق بقلبه، نفعه ذلك في أحكام الدنيا ولم ينفعه في الآخرة، وقد بين ذلك صلى الله عليه وسلم حيث قال: يا معشر من آمن بلسانه ولما يدخل الإيمان في قلبه وإذا تأملت هذا التحقيق وتدبرته وجدت بحمد الله تعالى ومنه: أن الكتاب والسنة ليس فيهما

---

[611] فهذا الامام الباقلاني –رحمه الله- يقول أنه لا ينكر قول من يقول (**بأن الإيمان عقد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالأركان**) مع تقريره أن الإيمان هو التصديق، كالحلبي الذي يلبس على الناس ويقول الإيمان قول وعمل، ثم يتناقض بقوله (تكفي الشهادتان مع اعتقاد القلب) التنبيهات ص455.

اضطراب ولا اختلاف، وإنما الاضطراب: والاختلال، والاختلاف في فهم من سمع ذلك، وليس له فهم صحيح، نعوذ بالله من ذلك)[612].

ثانياً: أبو حامد الغزالي

(فإن قلت: فقد مال الاختيار إلى أن الإيمان حاصل دون العمل وقد اشتهر عن السلف قولهم: (الإيمان عقد وقول وعمل) فما معناه؟

قلنا: **لا يبعد أن يعد العمل من الإيمان، لأنه مكمل له ومتمم**[613])[614].

ثالثاً: تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي الأشعري (ت: 771)هـ

قال في طبقاته- بعد أن انتصر لمذهب الأشاعرة في الإيمان - : (فإن قلت : فما تقولون فيما ينقل عن السلف من أنه إقرار باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ؟ وهذا مستفيض فيما بينهم لا يجحده إلا المكابرون.

قلت : تمهل قليلاً ، واسمع ما نلقيه عليك ، وإن كان ثقيلاً ، واعلم أن قولهم (اعتقاد بالجنان) لا اشكال فيه، وقولهم (إقرار باللسان) هو النطق بالشهادتين، ولعلهم

---

612 الإنصاف للباقلاني ص49-50.

613 وهذا عين ما يقوله مرجئة العصر: **قال الحلبي في كتابه (التنبيهات...) صفحة (425) و(التعريف والتنبئة..) صفحة (33)** فالأعمال الظاهرة –طاعات ومعاصي-وجودا وعدما- متعلقة بـ (الإيمان المطلق) ، لا (مطلق الإيمان)، فتنبه.
وقال عدنان عبدالقادر في كتابه (حقيقة الإيمان بين غلـو الخوارج وتفريط المرجئة) ص 80" "**جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك العمل**" وعلق الشيخ العـلامة صالح الفوزان على هذا القول في كتاب أقوال ذوي العرفان ص168 بقوله (قصده جمهـور المرجئة وليس جمهور أهل السنة).

614 قواعد العقائد ص 258.

جعلوا ذلك ركناً في الايمان ، فيكون الايمان مركباً من الاعتقاد والاقرار، وهو أحد الروايتين في تفاريع المذهب الأول وليس بالبعيد ، وإن كان الأظهر جدلاً خلافه.

وقولهم (وعمل بالأركان) يمكن أن يراد به الكف عن ما يصدر بالجوارح فيوقع في الكفر، من السجود للأصنام ، وإلقاء المصحف في القاذورات[615]، فاضبط هذا فبه يجتمع لك كلام السلف والخلف، ولا أدعى أنه حقيقة مراد القوم ، غير أني أجوز ذلك[616]، وأسند إلى لفظة الأركان، وأنا وإن لم أقطع بأنه المراد، فأقطع بأنه لا دلالة في العبارة على رد مذهب القائلين بأنه التصديق ، لما ذكرت من أن الأركان جائز أن يعني بها الكف عن المكفرات)[617] .

<u>رابعاً: العلامة القاضي بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي الماتريدي (855)هـ</u>

(فالحاصل أن السلف والشافعي إنما جعلوا العمل ركناً من الإيمان بالمعنى الثاني [أي الإيمان الكامل] وحكموا مع فوات العمل ببقاء الإيمان بالمعنى الأول، وبأنه ينجو من النار باعتبار وجوده، وإن فات الثاني، فبهذا يندفع الإشكال)[618]

<u>خامساً[619] : أبو عبد الله التتائي المالكي</u>

---

615 هذا ما أراده صاحب كتاب التبيان الذي رددنا عليه قبل هذا الفصل.

616 أقول لو علم السبكي-رحمه الله- أن بعد سبعة قرون سيأتي صاحب التبيان ويقطع أن هذا هو مراد السلف، لقطع هو الآخر بان هذا مرادهم، ولما قال (أجوز ذلك) بل كان سيقول (أجزم بذلك)!!!

617 طبقات الشافعية الكبرى 1/98.

618 عمدة القارئ 1/140

619 هذه الأقوال الخمسة نقلناها من كتاب براءة أهل الحديث والسنة من بدعة المرجئة، لمؤلفه محمد بن سعيد بن عبدالله الكثيري.

الأشعري

قال في شرحه رسالة أبي زيد : (تلخص من كلام المؤلف أن شرط صحة الإيمان وجود أمرين –أي اعتقاد القلب ونطق اللسان- وأما العمل بالجوارح فشرط كمال)[620].

وقال أيضاً: (فإذا عمل كان إيمانه كاملاً منجياً له من النار، وإن لم يعمل صح إلا أنه غير كامل على المشهور من الأقوى منج له من الخلود في النار)[621].

فبعد هذه النقولات هل يرى القارئ فرقاً بينها وبين أقوال مرجئة العصر ؟!.

قوله: (ننقل بعض النقول لعلمائنا المعاصرين لبيان مدى الاتصال بين كلام السلف والخلف)

قلت: لم ينقل الدكتور سوى نقلين لعالمين جليلين هما فضيلة الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز وفضيلة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين -رحمهما الله-.

فالدكتور عندما أراد أن ينقل أقوال الشيخ ابن باز -رحمه الله- نقل الأقوال التي فيها إيهام ليلبس على الناس كما فعل صاحبه الحلبي من قبل في كتابه التنبيهات ص 62-66، وترك الأقوال المحكمة التي يبين فيها الشيخ –رحمه الله- أن العمل جزء من الإيمان، وأن من قال أن العمل شرط كمال فقد أخطأ[622].

أما أقوال الشيخ محمد بن صالح العثيمين فأشهر قول له والتي يتشبث به المخالف وصفه لمصطلح جنس العمل بأنه (طنطنة) وقد سبقه الحلبي أيضاً في هذه حيث ذكر قول الشيخ -رحمه الله- في أكثر من موضع وعلى سبيل المثال ذكره في التنبيهات الصفحات (17 و113 و194 و 419 و421) وذكره في كتابه الرد البرهاني الصفحات (146 و159 و166و184) وقد مر سابقاً في فصل (أقوال العلماء الذين أنكروا مصطلح جنس العمل) السبب من

---

620 تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة 1/152.

621 تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة 1/330.

622 ولمن أراد أن يتوسع فليراجع كتاب (أقوال ذوي العرفان ...) للدكتورعصام بن عبدالله السناني -حفظه الله- ص144-156.

إنكار الشيخ هذه اللفظة وإنه -رحمه الله- أنكر اللفظ لا المعنى[623] فليراجع.

قوله: (وأن القول بأن تارك جنس العمل الظاهر بالكلية كافر كلام محدث لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً).اهـ.

أقول: هذا الدكتور لا يدري ماذا يخرج من رأسه، ولأول مرة أقرأ كلاماً يفوق إرجاء الحلبي، فالأخير يجعل تارك العمل بالكلية-جنس العمل- أمراً خلافياً دائراً بين أهل السنة أما الدكتور فيجعله أمراً محدثاً **لم يقل به أحد من أهل العلم سلفاً وخلفاً**!!!.

وأنت امرؤٌ لم تجهل العلم وحده بل الجهل أيضاً بل وجهلك بالجهل
وأنت من الإسلام في كل حالة بمنزلة الـظلم الصريح من العدل
نطقت ببطل القول تهذي ممخرقّاً ومثلك من يهذي وينـطق بالبطل

هذا ومن أراد المزيد من العجائب في هذه المسألة فليراجع كتاب الدكتور وأخيراً نصيحتي للدكتور أن يترك الأمر لأهله وأن يرجع إلى الحق الذي لا محيد عنه وهو ما عليه السلف الصالح فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل ومن الله التوفيق.

---

[623] وأكبر دليل على ذلك استخدم الشيخ ابن عثيمين –رحمه الله- نفسه مصطلح جنس العمل كما في كتابه (فتح رب البرية بتلخيص الحموية)ص 104 حيث قال (فإن الإيمان يزداد به بحسب حسن العمل وجنسه وكثرته، فكلما كان العمل أحسن كانت زيادة الإيمان به أعظم، وحسن العمل يكون بحسب الإخلاص والمتابعة. وأما جنس العمل فإن الواجب أفضل من المسنون...).اهـ.

مذهب السلف في حقيقة الإيمان

قال الإمام الآجري –رحمه الله- في كتابه الشريعة : باب القول بأن الإيمان تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح** لا يكون مؤمنا إلا أن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث.

[اعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم -: أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق وهو تصديق بالقلب وإقرار باللسان **وعمل بالجوارح**

ثم اعلموا: **أنه لا تجزيء المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقا ولا تجزيء معرفة بالقلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث: كان مؤمنا، دل على ذلك الكتاب والسنة وقول علماء المسلمين.**

فأما ما لزم القلب من فرض الإيمان: فقول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ [المائدة:41].

وقال تبارك وتعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللّهِ مِن بَعْدِ إيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَـكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل:106].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾[الحجرات: 14].
فهذا مما يدلك على أن علم القلب بالايمان وهو التصديق والمعرفة ولا ينفع القول به إذا لم يكن القلب مصدقا بما ينطق به اللسان مع العمل فاعلموا ذلك.
وأما فرض الإيمان باللسان: فقول الله عز وجل: ﴿ قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴿فَإِنْ آمَنُواْ بِمِثْلِ مَا آمَنتُم بِهِ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾[البقرة:136- 137].
وقال جل وعلا: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ [آل عمران: 84].
وقال النبي ﷺ: [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله وأني رسول الله] وذكر الحديث
فهذا الإيمان باللسان نطقا فرض واجب
وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقا بما آمن به القلب ونطق به اللسان:
فقول الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77]
وقال جل وعلا: ﴿وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ ﴾ في غير موضع من القرآن ومثله فرض الصيام على جميع البدن ومثله فرض الجهاد بالبدن وبجميع الجوارح.
فالأعمال - رحمكم الله تعالى – بالجوارح: [624] تصديق للإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان **بعمل جوارحه**[1]: مثل الطهارة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وأشباه [لهذه][625] ورضي من نفسه بالمعرفة

[624] بعض الجهلة المتعالمين يقولون أن قول السلف (الإيمان قول وعمل واعتقاد) يعنون بالعمل (عمل القلب) وأن أصل الإيمان يتحقق بوجود (عمل القلب) دون (عمل الجوارح)!،وهذا كذب على السلف، كما قرأت كلام الإمام الآجري -رحمه الله- وتركيزه على عمل الجوارح، وسيأتي فصل خاص لتوضيح هذه الشبهة، إن شاء الله.
[625] هكذا في الأصل ولعل الصواب (ذلك).

والقول لم يكن مؤمنا ولم تنفعه المعرفة والقول **وكان تركه العمل تكذيبا منه لإيمانه** وكان العمل بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه وبالله تعالى التوفيق.
وقد قال الله عز وجل لنبيه : لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ [النحل: 44].
فقد بين لأمته شرائع الإيمان: أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة وقد قال عز وجل في كتابه وبين في غير موضع: إن **الإيمان لا يكون إلا بعمل** وبينه رسوله **خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان**
قال الله عز وجل: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ [البقرة: 177]. ...سأل أبو ذر رضي الله عنه النبي عن الإيمان فتلا هذه الآية.
أخبرنا أبو بكر بن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد قال: إن أبا ذر رضي الله عنه سأل رسول الله عن الإيمان ؟ فقال عليه الصلاة والسلام: قال تعالى: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ[626] حتى ختم الآية
... وبهذا الحديث وغيره احتج أحمد بن حنبل في كتاب الإيمان: إنه قول وعمل وجاء به من طرق.
... عن أبي ذر رضي الله عنه قال: جاء رجل فسأله عن الإيمان ؟ فقرأ عليه: لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قال: - يعني الرجل - ليس عن البر سألتك قال: قال له أبو ذر رضي الله عنه: جاء رجل إلى

---

[626] صححه الشيخ الألباني في كتاب الإيمان، صفحة (144)، المكتب الإسلامي.

النبي فسأله كما سألتني فقرأ كما قرأت عليك فأبى أن يرضى كما أبيت أن ترضى فقال: ادن مني فدنا منه فقال : المؤمن الذي يعمل حسنة فتسره ويرجو بها وإن عمل سيئة فتسوؤه ويخاف عاقبتها.

... اعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ويا أهل العلم ويا أهل السنن والآثار ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين بعلم الحلال والحرام - إنكم إن تدبرتم القرآن كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله: **العمل** وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم وأنهم قد رضوا عنه وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة والنجاة من النار إلا بالإيمان والعمل الصالح وقرن مع الإيمان العمل الصالح لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده حتى ضم إليه العمل الصالح الذي قد وفقهم له، **فصار الإيمان لا يتم**[627] لأحد حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا

---

[627] **قال الحلبي في: [**"صيحة نذير" ص27 ناقلاً عن شيخ الإسلام قوله: (والتحقيق أن إيمان القلب التام يستلزم العمل الظاهر بحسبه لا محالة، ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام بدون عمل ظاهر) ثم علق الحلبي في الحاشية على قول شيخ الإسلام: (ويمتنع أن يقوم بالقلب إيمان تام) بقوله (أي الحلبي): ومن تأمل هذا القيد حلت له إشكالات كثيرة: **ويعني بالقيد قوله: (تام)** ويكون المعنى عند الحلبي أنه يمكن أن يكون في القلب إيمان بدون العمل الظاهر ولكنه إيمان ناقص، أما من أراد الإيمان التام فلابد من العمل الظاهر. وهذا غير مراد لشيخ الإسلام – رحمه الله – فهو يعني بقوله:(إيمان تام) أي إيمان صحيح، وهو الذي يتوافق مع قوله – رحمه الله – الذي سبق نقله آنفاً:(وأن إيمان القلب بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع)، ويتوافق أيضاً مع قوله – رحمه الله -: (وبهذا تعرف أن من آمن قلبه إيماناً جازماً امتنع ألا يتكلم بالشهادتين مع القدرة، **فعدم الشهادتين مع القدرة مستلزم انتفاء الإيمان القلبي التام)**. اهـ. فما رأي الحلبي في هذا ؟ من امتنع أن يتكلم بالشهادتين مع القدرة، أيقال: انتفى عنه كمال الإيمان وبقي معه أصله ؟ فإن قال: نعم، فقد قال قولاً عظيماً. وإن قال: لا، فقد أقر على نفسه بالغلط في فهم كلام شيخ الإسلام.

وشيء آخر، وهو أن يقال: ما رأي الحلبي في قول شيخ الإسلام: (فإنه يمتنع أن يكون إيمان تام في القلب **بلا قول** ولا عمل ظاهر) فهل هذا يعني أنه يمكن أن يكون الإيمان في القلب **بلا قول ظاهر** (أي بدون الشهادتين) والذي يمتنع إنما هو تمام الإيمان؟ أم ماذا ؟] نقلاً عن كتاب رفع اللائمة عن فتوى اللجنة الدائمة/ص82/محمد بن سالم الدوسري ط2 /1423 دار عالم الفوائد، مة المكرمة.

بلسانه وعاملا بجوارحه لا يخفى من تدبر القرآن وتصفحه وجده كما ذكرت.

واعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم - أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعا من كتاب الله عز وجل: أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم وبما وفقهم له من الإيمان به **والعمل الصالح** وهذا رد على من قال: الإيمان: المعرفة ورد على من قال: المعرفة والقول **وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا.**

فإن قال قائل: فاذكر هذا الذي بينته من كتاب الله عز وجل ليستغني غيرك عن التصفح للقرآن.

قيل له: نعم والله تعالى الموفق لذلك والمعين عليه.

قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِين آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي** مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُواْ مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقاً قَالُواْ هَـذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُواْ بِهِ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 25].

قلت: ما مقصود الإمام الآجري بـ(**الإيمان لا يتم لأحد** حتى يكون مصدقا بقلبه وناطقا بلسانه وعاملا بجوارحه)؟!، هل المقصود أن من لم يأتي بالتصديق القلبي أو النطق اللساني -الشهادتان- يكون قد انتفى عنه كمال الإيمان ؟!،أم الإمام الآجري –رحمه الله – أخطأ في التعبير؟! أم إنه جاهل باللغة ؟!

وما رأي الحلبي في كلام ابن رجب رحمه الله في رسالته تحقيق كلمة الإخلاص ص61: (ومن هنا يعلم أنه **لا تتم** شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمداً رسول الله).اهـ. فهل شهادة أن محمداً رسول الله من الكمال؟! أم ابن رجب –رحمه الله- هو الآخر أخطأ في التعبير؟! أو هو جاهل باللغة؟!

ثم ما رأي الحلبي في حديث رسول الله ﷺ أنه قال: [مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ **غَيْرُ تَمَامٍ**] أخرجه مسلم وأصحاب السنن. هل الذي لا يقرأ بأم الكتاب يكون صلاته صحيحة غير كاملة؟!

إن قال الحلبي أن هذا الحديث وهذه الأقوال قد بينتها أحاديث وأقوال أخرى، نقول له كلامك هو نفس كلامنا على قول شيخ الإسلام، ولذلك يجب جمع أقوال العلماء بعضها مع بعض، لكي لا نقع في التناقضات، وفي هذا كفاية ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: 37].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** وَأَقَامُواْ الصَّلاَةَ وَآتَوُاْ الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 277].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُواْ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً شَدِيداً فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللّهُ لاَ يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران:56- 57].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِـلاًّ ظَلِيلاً﴾ [النساء: 57].

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ** تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّهِ قِيلاً﴾ [النساء: 122].

وقال جل وعلا: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْداً لِّلّهِ وَلاَ الْمَلآئِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيهِ جَمِيعاً ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ﴾ [النساء:172- 173].

وقال تبارك وتعالى: ﴿فَأَثَابَهُمُ اللّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاء الْمُحْسِنِينَ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ [المائدة:85- 86]

وقال عز وجل: ﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ **فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ** فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [الأنعام: 48].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لاَ نُكَلِّفُ نَفْساً إِلاَّ وُسْعَهَا أُوْلَـئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ وَقَالُواْ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَـذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلا أَنْ هَدَانَا اللّهُ لَقَدْ جَاءتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ

وَنُودُواْ أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ [الأعراف: 43].

وقال عز وجل: الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً إِنَّ اللّهَ عِندَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ [التوبة:20- 22].

وقال عز وجل: لَـكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ **آمَنُواْ مَعَهُ جَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ** وَأُوْلَـئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ [التوبة: 88].

... اعتبروا رحمكم الله بما تسمعون لم يعطهم مولاهم الكريم هذا الخير كله بالإيمان وحده حتى ذكر عز وجل هجرتهم وجهادهم بأموالهم وأنفسهم

وقد علمهم أن الله عز وجل لما ذكر قوما آمنوا بمكة ولم يهاجروا مع رسوله ماذا قال فيهم وهو قوله: وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ [الأنفال: 72].

ثم ذكر قوما آمنوا بمكة وأمكنتهم الهجرة إليه فلم يهاجروا فقال فيهم قولا هو أعظم من هذا وهو قوله عز وجل: إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً [النساء: 97].

ثم عذر - جل ذكره - من لم يستطع الهجرة ولا النهوض بعد إيمانه فقال عز وجل: إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً فَأُوْلَـئِكَ عَسَى اللّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللّهُ عَفُوّاً غَفُوراً [النساء:98- 99].

... كل هذا يدل على أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح[628] ولا

---

[628] ذكرنا سابقاً أن مقصود السلف بـ(العمل) هو عمل الجوارح! وإن عمل القلب متفق عليه كما سيأتي توضيح ذلك في فصل خاص!

يجوز إلا هذا ردا على المرجئة الذين لعب بهم الشيطان ميزوا هذا وتفقهوا إن شاء الله تعالى.

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعاً وَعْدَ اللّهِ حَقّاً إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ﴾ [يونس: 4].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [يونس: 9].

فقد ذكر صاحب كتاب (حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئة) ص68((**مما سبق يتبين أن العمل إذا اطلق يدخل فيه عمل القلب وعمل الجوارح.**

وأن اعتقاد صحة ما أتى به النبي ﷺ من التوحيد ما هو إلا قول القلب وأنه يلزمه على ما سبق الانقياد والالتزام القلبي.

وأنه إذا حصل انقياد قلبي والتزام قلبي فقد قام بأهم أنواع العمل، إذا به يحصل أصل الإيمان)).اهـ.

وقال أيضا: في نفس الصفحة تعليقاً على جواب الشيخ الغنيمان عندما وجه إليه سؤال ما نصه: ((تارك العمل بالكلية ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ هل هو المتولي عن الانقياد ؟ وهل يصح الإيمان بالتصديق والاقرار مع ترك العمل تركاً كلياً بلا مانع؟.

أجاب الشيخ: هذا لا يمكن أن يستقيم أعني ترك العمل بالكلية ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ لأن الإسلام عمل وليس مجرد القول. ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه، فهو محكوم بكفره، وليس من أهل الإسلام لأنه لا بد من الانقياد والالتزام بالعمل)).اهـ.

- فقول لا إله إلا الله هو قول اللسان، واعتقاد صحة ذلك وأن الرسول ﷺ حق هو تصديق القلب أي قول القلب فليس عنده إلا قول القلب واللسان.
- وترك العمل بالكلية سبق بيانه أن العمل عند السلف يدخل فيه عمل القلب. فليس عنده عمل القلب فهذا كافر ولا بد إذ لا يوجد عنده الأصل القلبي.
- فالشيخ الغنيمان لم يكفر تارك عمل الجوارح وإنما تارك كل أنواع العمل (عمل القلب وعمل الجوارح)..اهـ.

أقول لنا بعض الوقفات على هذه التخبطات !!.

8. لقد تبين من كلام الإمام الآجري أن المقصود بالعمل عمل الجوارح!.
9. **[ـ (أي عمل القلب والجوارح كما سبق بيانه عند السلف) ـ]**...هذه العبارة من صاحب الكتاب توضيح لقصد الشيخ الغنيمان – زعم- ضمن السؤال الموجه لفضيلة الشيخ الغنيمان وضمن الجواب، من فهمه السقيم.

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَكَانُواْ يَتَّقُونَ ۝ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ لاَ تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [يونس:63- 64].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللّهِ أَلاَ بِذِكْرِ اللّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ۝ الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:28- 29].

---

10. صاحب الكتاب جهل أن ضمن جواب الشيخ الغنيمان الإشارة أن المقصود بـ(ترك العمل) (عمل الجوارح فقط) حيث قال: ((ولو أن إنساناً قال:لا إله إلا الله، واعتقد صحة ذلك، وأن الرسول ﷺ حق، **ولكنه لم يعمل شيئاً قط مع تمكنه**، فهو محكوم بكفره)).اهـ.
11. صاحب الكتاب جاهل في أمور العقيدة لأنه لا يعلم أن أكثر فرق المرجئة يدخلون أعمال القلوب في الإيمان قال شيخ الإسلام - رحمه الله – في مجموع الفتاوى (7/195) (والمرجئة ثلاثة أصناف الذين يقولون الإيمان مجرد ما في القلب ثم من هؤلاء من يدخل فيه أعمال القلوب وهم أكثر فرق المرجئة).اهـ. فلا أدري ما وجه الخلاف بين السلف والمرجئة إن كان الإيمان يوجد بوجود عمل القلب دون عمل الجوارح ؟!. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله – أيضاً مجموع الفتاوى (7/194): (**و المرجئة** الذين قالوا الإيمان تصديق القلب وقول اللسان والأعمال ليست منه كان منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم فعرفوا أن الإنسان لا يكون مؤمنا إن لم يتكلم بالإيمان مع قدرته عليه وعرفوا أن إبليس وفرعون وغيرهما كفار مع تصديق قلوبهم **لكنهم إذا لم يدخلوا أعمال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم وان أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضا** فإنها **لازمة** لها).اهـ. فهي إذن أحد الأمرين، إما عدم إدخال أعمال القلوب فهذا قول جهم وأصحابه وهو من أفسد الأقوال، وإما إدخالها فهذا يلزم دخول أعمال الجوارح أيضاً. وسيأتي توضيح ذلك إن شاء الله.
12. صاحب الكتاب عقيدته في تارك العمل بالكلية إنه يوم القيامة قد يدخل الجنة ابتداءً بدون عذاب وذلك باستدلاله بحديث البطاقة في صفحة77، وهذا ما لا يقوله الحلبي فهو يناقضه في هذه المسألة وهذا شأن أهل البدع بتناقضهم فيما بينهم راجع تفصيل الكلام في ص104
13. هناك عنوان في نفس الكتاب ص80 **(جمهور العلماء وليس المرجئة يقولون بنجاة تارك جنس العمل)** علق عليه فضيلة الشيخ العلامة صالح بن الفوزان الفوزان –حفظه الله- في هامش كتاب "أقوال ذوي العرفان..." [قصده جمهور المرجئة وليس جمهور أهل السنة].اهـ.

وقال عز وجل: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُواْ **وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلاَمٌ﴾ [إبراهيم: 23].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ **الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً كَبِيراً﴾ [الإسراء: 9].

وقال عز وجل: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُ عِوَجَاۜ ﴾ قَيِّماً لِّيُنذِرَ بَأْساً شَدِيداً مِن لَّدُنْهُ **وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ** أَنَّ لَهُمْ أَجْراً حَسَناً ﴿ مَاكِثِينَ فِيهِ أَبَداً﴾ [الكهف:1- 3].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً ﴿أُوْلَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَاباً خُضْراً مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقاً﴾ [الكهف:30- 31].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلاً ﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حِوَلاً﴾ [الكهف: 108].

وقال عز وجل: ﴿فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيّاً ﴿ إِلَّا مَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئاً﴾ [مريم:59- 60].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ **آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً﴾ [مريم: 96].

وقال: ﴿وَمَنْ يَأْتِهِ مُؤْمِناً **قَدْ عَمِلَ الصَّالِحَاتِ** فَأُوْلَئِكَ لَهُمُ الدَّرَجَاتُ الْعُلَى ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ مَن تَزَكَّى﴾ [طه:75- 76].

وقال عز وجل: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ **وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: 82].

---

14. صاحب هذا الكتاب من الذين ردت اللجنة الدائمة للإفتاء، على كتابه وحذرت منه وإنه يدعو إلى الإرجاء،(راجع الملحق في هذا الكتاب)!.

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: 14].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤاً وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ [الحج: 23].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۞ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ [الحج:49- 50].

وقال عز وجل: ﴿الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ [الحج: 56].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: 7].

وقال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ الْجَنَّةِ غُرَفاً تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ۞ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [العنكبوت: 59].

وقال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ۞ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم:14- 15].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ۞خَالِدِينَ فِيهَا وَعْدَ اللَّهِ حَقّاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [لقمان:8- 9].

وقال عز وجل: ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَّا يَسْتَوُونَ ۞ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى نُزُلاً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة:18- 19]

وقال عز وجل: ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [سبأ: 4].

وقال عز وجل:﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ **آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً** فَأُوْلَئِكَ

لَهُمْ جَزَاء الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾ [سبأ: 37].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [فاطر: 7]

وقال عز وجل في سورة الزمر: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَراً ﴾ [الزمر: 73] إلى قوله: ﴿**الْعَامِلِينَ**﴾ [الزمر: 74].

وقال عز وجل: ﴿تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُم مَّا يَشَاؤُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [الشورى: 22].

وقال عز وجل: ﴿ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** ﴾ [الشورى: 23].

وقال: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ﴿ يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ **وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ**﴾[الزخرف: 67- 72].

وقال عز وجل: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ** ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ [الجاثية: 30].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿**أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاء بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الأحقاف: 13- 14].

وقال عز وجل: ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ [محمد:1- 2].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ﴾ [محمد: 12].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التغابن: 9].

وقال عز وجل: ﴿وَمَن يُؤْمِن بِاللَّهِ **وَيَعْمَلْ صَالِحاً** يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الطلاق: 11].

وقال عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ [الانشقاق: 7] إلى قوله ﴿ إِلَّا الَّذِينَ **آمَنُواْ وَعَمِلُواْ الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [الانشقاق: 25].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْكَبِيرُ﴾ [البروج: 11].

وقال عز وجل: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [التين: 6].

وقال عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** أُوْلَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ [البينة: 7]وقال عز وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا **وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ** وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ سورة العصر

... ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم: هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟

وقال عز وجل: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: 10].

فأخبر جل ثناؤه بأن الكلم الطيب حقيقته: أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ورد عليه ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء قال: حدثنا أبو عبيدة الناجي: أنه سمع الحسن يقول: قال قوم على عهد رسول الله: إنا لنحب ربنا عز وجل فأنزل الله عز وجل بذلك قرآنا فقال جل ثناؤه: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: 31].

فجعل إتباع نبيه محمد ﷺ علما لحبه وكذب من خالفه ثم جعل على كل قول دليلا: **من عمل يصدقه ومن عمل يكذبه** فإذا قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا رفع الله قوله بعمله وإذا قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا رد الله القول على العمل وذلك في كتاب الله عز وجل: ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ [فاطر: 10].

... عن الربيع عن أبي العالية في قول الله تعالى عز وجل: ﴿أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ [البقرة: 177] يقول: تكلموا بكلام الإيمان وحققوه بالعمل.

قال الربيع بن أنس: وكان الحسن يقول: الإيمان كلام وحقيقته: العمل إن لم يحقق القول العمل لم ينفعه القول.

... وكذلك ذكر الله عز وجل المتقين في كتابه في غير موضع منه ودخولهم الجنة فقال: ﴿ ادْخُلُواْ الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 32].

وهذا في القرآن كثير يطول به الكتاب لو جمعته مثل قوله: ﴿الْأَخِلَّاء يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف:67- 72].

ومثل قوله في سورة ق وفي الذاريات والطور مثل قوله: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ۝ فَاكِهِينَ بِمَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ۝كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور:17-19].

وقال عز وجل: ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ﴾ [المرسلات: 41 إلى قوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئاً بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المرسلات: 43].

... كل هذا يدل العاقل على أن الإيمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ولكن ما وقر في القلوب وصدقته الأعمال كذا قال الحسن وغيره.

وأما بعد هذا أذكر ما روي عن النبي ﷺ وعن جماعة من أصحابه وعن كثير من التابعين: **أن الإيمان تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالجوارح**[629] ومن لم يقل عندهم بهذا فقد كفر.

... عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: الإيمان قول باللسان وعمل بالأركان ويقين بالقلب[630]

... عن علي بن أبي طالب و عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما قالا: لا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل إلا بقول ولا قول وعمل إلا بنية ولا نية إلا بموافقة السنة.

وأخبرنا خلف بن عمرو العكبري قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: حدثنا أبو حيان قال: سمعت الحسن يقول الإيمان قول ولا قول إلا بالعمل ولا قول ولا عمل إلا بنيه ولا قول وعمل ونية إلا بسنة

وأخبرنا أيضا خلف بن عمرو قال: حدثنا الحميدي قال: حدثنا يحيى بن سليم قال: سألت سفيان الثوري عن الإيمان ؟ فقال: قول وعمل وسألت ابن جريج فقال: قول وعمل وسألت محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان فقال: قول وعمل وسألت نافع بن عمر الجمحي فقال: قول وعمل وسألت مالك بن أنس فقال: قول وعمل

---

629 سبق التنبيه على مقصود السلف من الصحابة والتابعين أن العمل هو (عمل الجوارح) وأن من ترك العمل بالكلية ليس عنده أدنى حد من الإيمان،لأن العمل الظاهر تصديق لما في الباطن، أما من أتى بعمل الجوارح ولم يكن عنده عمل القلوب فهذا صنف المنافقين، والله أمرنا أن نحكم بالظاهر، ولم يكلفنا أن نبحث في الضمائر!!!، ولا يحكم بإيمان تارك العمل بالكلية -جنس العمل- إلا المرجئة!.

630 وقال الألباني في ضعيف ابن ماجة (11) موضوع.

وسألت فضيل بن عياض فقال: قول وعمل وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل

قال الحميدي: وسمعت وكيعا يقول: أهل السنة يقولون: الإيمان: قول وعمل والمرجئة يقولون: الإيمان قول والجهمية يقولون: الإيمان: المعرفة

...عن هشام عن الحسن قال: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: فقلت لهشام: فما تقول أنت ؟ فقال: الإيمان: قول وعمل وكان محمد الطائفي يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى بن سليم: وكان مالك بن أنس يقول: الإيمان قول وعمل قال يحيى: وكان سفيان بن عيينة يقول: كذلك قال: وكان فضيل بن عياض يقول: الإيمان قول وعمل.

وحدثنا ابن أبي داود قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق قال: سمعت معمرا و سفيان الثوري و مالك بن أنس و ابن جريج و سفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

حدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود السجستاني قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص قال أحمد: وبلغني أن مالك بن أنس و ابن جريج و فضيل بن عياض قالوا: الإيمان قول وعمل

وحدثنا ابن مخلد قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا إبراهيم بن شماس قال: سمعت جرير بن عبد الحميد يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

قال إبراهيم بن شماس: وسألت بقية بن الوليد و أبا بكر بن عياش فقالا: الإيمان قول وعمل قال إبراهيم: وسألت أبا إسحاق الفزاري فقلت: الإيمان قول وعمل ؟ فقال: نعم قال: وسمعت ابن المبارك يقول: الإيمان قول وعمل.

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عبد الحميد الواسطي قال: حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن أبي بزة قال: سمعت المؤمل بن إسماعيل يقول: الإيمان قول وعمل يزيد وينقص

... فيما ذكرته مقنع لمن أراد الله عز وجل به الخير فعلم أنه لا يتم له الإيمان إلا بالعمل هذا هو الدين الذي قال الله عز وجل فيه: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ (البينة: 5)][631]

مما سبق يتبن لنا أن الإيمان حقيقة مركبة من أمور ثلاثة (بالقول والعمل والاعتقاد كأركان ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان ... ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه **جنس العمل** فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد)[632]، وكان الإجماع على هذا عند أهل السنة والجماعة.

فأما الإجماع على كفر من لم يأت بالشهادتين فقد قال شيخ الإسلام -رحمه الله- : (وقد اتفق المسلمون على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر)[633]، وقد سئل –رحمه الله- عمن اعتقد الإيمان بقلبه ولم يقر بلسانه هل يصير مؤمناً؟

فقال –رحمه الله- : (أما مع القدرة على الإقرار باللسان فإنه لا يكون مؤمناً لا باطناً ولا ظاهراً عند السلف والأئمة وعامة طوائف القبلة إلا جهماً ومن قال بقوله كالصالحي وطائفة من المتأخرين كأبي الحسن وأتباعه، وبعض متأخري أصحاب أبي حنيفة زعموا أن الإيمان مجرد تصديق القلب، وأن قول اللسان إنما يعتبر في أحكام الدنيا والآخرة)[634].

وأما من قال بلسانه وعمل بجوارحه دون أن يعتقد بباطنه فهذا كما لا يخفى هو كفر المنافقين الذين يظهرون ما لا يبطنون.

وأما الإجماع على كفر من انتفى في حقه جنس العمل فقد نقل غير واحد الإجماع على أنه لا إيمان إلا بعمل.

---

631 الشريعة للآجري (ص125).

632 محاضرة خاصة عن الإيمان لفضيلة الشيخ العلامة صالح آل الشيخ-حفظه الله- راجع مكتبة الشيخ صالح آل الشيخ.

633 مجموع الفتاوى (7/302).

634 المسائل والأجوبة (جواب سؤال أهل الرحبة) ص130.

قال الإمام الآجري -رحمه الله-: (اعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، **وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح**،)[635].

قال الشافعي -رحمه الله-: (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر)[636].

وقال الإمام البغوي -رحمه الله-: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان)[637].

قال الإمام ابن عبد البر -رحمه الله-: (أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل)[638].

ولم يخرج عن هذا الإجماع إلا المرجئة الذين (أخرجوا العمل الظاهر عن الإيمان فمن قصد منهم إخراج أعمال القلوب أيضا وجعلها هي التصديق فهذا ضلال بين ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم العمل الظاهر لازم للعمل الباطن لا ينفك عنه وانتفاء الظاهر دليل انتفاء الباطن)[639].

وقد ظهر في هذا الزمان قوم تبنوا قول السلف في حقيقة الإيمان ثم تناقضوا بإثباتهم وجود إيمان ولو لم يظهر أثر ذلك الإيمان على الجوارح[640].

ولذلك سنركز في الفصول القادمة على هذه النقطة-ترك جنس العمل- التي يتناقض فيها مرجئة العصر، وننقل أقوال العلماء المتقدمين والمتأخرين في المسألة، ولا نتشعب في بقية المسائل من زيادة الإيمان ونقصه

---

635 الأربعون حديثا للآجري - (ج 1 / ص 13).

636 شرح أصول الاعتقاد للالكائي (5/886)، ومجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله- (7/208)، وهذا كلام الإمام الشافعي –رحمه الله-.

637 شرح السنة (1/38).

638 التمهيد (9/238).

639 مجموع الفتاوى (7/554).

640 راجع أقوال ذوي العرفان ...، للدكتور/ عصام بن عبدالله السناني ، ص 41

والاستثناء في الإيمان وحكم العصاة في الآخرة، لأن مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لا دخل له في كون الرجل مرجئاً أو لا، لكن يقال أن الذي يقول أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص هو ليس من أهل السنة **(مثلا الأشاعرة الذي هم مرجئة والماتريدية منهم من يقول بزيادته ونقصانه ومنهم من لا يقول بذلك لعدم ترتبها على حقيقة الإيمان، هذا أمر زائد أدخلوه في البحث.**
فإذن لا أثر في الخلاف مسألة زيادته أو نقصانه على كونه مرجئا، إذا قال أحد الإيمان ما يزيد ولا ينقص لا يدل على كونه مثلا مرجئا[641]؛ لكنه يدل على أنه ليس من أهل السنة، إذا قال: الإيمان نقول بزيادته ونقصانه لا يدل على أنه من أهل السنة والجماعة، فقد يكون مرجئا، لا ارتباط بين مسألة الزيادة والنقصان ومسائل التعريف السالفة للإيمان)[642].
ولكن أكثر فرق المرجئة قالت بعدم زيادة الإيمان ونقصه لذلك صارت علماً عليهم في حين قال بعضهم بتفاضل الإيمان كالنجارية وأصحاب محمد بن شبيب[643].
وإن كان أصل شبهة المرجئة والخوارج إن الإيمان لا يتبعض فإن القول بزيادة الإيمان ونقصانه، لا يخرج المرء من كونه مرجئاً كما سبق من فرقتي النجارية وأصحاب محمد بن شبيب، كما إن القول بعدم زيادة الإيمان ونقصانه، لا يدخله في الإرجاء، فقد يكون المرء من فرقة الاباضة –إحدى فرق الخوارج-.

641 فرقة الإباضية -وهم من الخوارج- منقسمون في زيادة الإيمان ونقصه إلى فريقين: فريق يوافقون أهل السنة في زيادة الإيمان ونقصانه، وفريق يقولون أن الإيمان الشرعي لا يزيد ولا ينقص، وهو بذلك يوافقون المرجئة وأكثر أهل الكلام من الأشاعرة والماتريدية والجهمية، راجع (الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام) ص79-80 للأستاذ الدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل.
642 شرح العقيدة الطحاوية الدرس السادس والثلاثون/ لفضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-حفظه الله-.
643 يراجع الإيمان بين السلف والمتكلمين / تأليف الدكتور أحمد بن عطية الغامدي، ص89.

((إيضاح الزلل ببيان بعض مسائل الإيمان و معنى جنس العمل))

من كلام فضيلة الشيخ ومعالي الوزير صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
-حفظه الله وبارك في علمه-

إضاءة:
ـ قال فضيلة شيخنا العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ-متع الله به-: " أنا أريدك تفهم مسألة الإيمان لأنها مسألة مُشْكِلَة، وكثير ممن خاض فيها في هذا العصر ما أدرك حقيقة الفرق ما بين قول أهل السنة وقول المرجئة في هذا الباب.."
ـ وقال-زاده الله علما-:" مسألة الإيمان خاض فيها كثيرون في هذا العصر، كتبوا فيها كتابات سواء في الإيمان أو في التكفير، وهم لم يدركوا حقيقة مذهب أهل السنة والجماعة في هذه المسألة.
فمنهم من أدخل مذاهب المرجئة في مذهب أهل السنة وقَصَرْ الكفر على التكذيب والإيمان على التصديق وإما قولاً أو باللازم.."
(شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم 29)

1/ قال فضيلة الشيخ في [شرح الأصول الثلاثة]:
"والإيمان أصله: في اللغة: كما سبق أن ذكرت لكم هو التصديق الجازم، فهو تصديق وجزم. وفي الشرع: الإيمان قول وعمل واعتقاد, أو نقول الإيمان في الشرع قول وعمل؛ لأن القول هو قول اللسان وقول القلب, والعمل عمل القلب وعمل الجوارح. فإذا قال من قال من أهل السنة: إن الإيمان قول وعمل. فهو بمعنى من يقول: قول وعمل واعتقاد. لأن القول ينقسم إلى قول اللسان وقول القلب:
- قول اللسان: هو النطق والإقرار ظاهرا بنطقه.
- وقول القلب: النية.

عمل القلب وعمل الجوارح:
- عمل القلب: أقسامه كثيرة، منها أنواع الاعتقادات، ومنها أنواع العبادات القلبية؛ الخشية والخوف والرجاء، فالعلم أنواع العلميات هذه من أعمال القلب، وكذلك عبادات القلب المتنوعة هذه أعمال قلبية.
- وكذلك عمل الجوارح.

وهذا بمعنى قول من قال: إن الإيمان: قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمان، وينقص بطاعة الشيطان. قال أهل العلم إن هذا الإيمان الشرعي هو الذي حصل الابتلاء به، فهو من الأسماء التي نقلت من اللغة إلى الشرع، وصارت حقيقتها الشرعية هو ما وصفت لك من أن الإيمان يشتمل على قول اللسان والعمل بالأركان والاعتقاد وأنه يزيد وينقص.

الإيمان كثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به اللغوي، وكثيرا ما يأتي في القرآن ويراد به الشرعي، بمثل الألفاظ الأخرى كالصلاة فإنها تأتي ويراد بها اللغوي؛ الصلاة اللغوية وهي الدعاء والثناء، ويأتي ويراد بها الصلاة المعروفة ومما ذكره بعض أهل العلم المحققين، ومما ذكره بعض أهل العلم من ذوي التحقيق:

 أن الإيمان اللغوي في القرآن كثيرا ما يُعدّى باللام كقوله تعالى ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾ [يوسف:17], كقوله ﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾[العنكبوت:26], ونحو ذلك من الأمثلة وما سبق أن ذكرت لك.

 والإيمان الشرعي المنقول عن أصله اللغوي الذي يراد به العمل والقول والاعتقاد هذا يُعدى كثيرا بالباء ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ﴾ [البقرة:285]، إلى آخر الآية قال﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوا﴾[البقرة:137], ونحو ذلك من الآيات وكقوله ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾[النساء:136].

هذا الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويراد به تارة الاعتقادات الباطنة، وهو الذي يناسب المرتبة الثانية، لأن المرتبة الأولى هي الإسلام، وهي ما يشمل العمل الظاهر كما جاء

في حديث جبريل، فقد جاء في بعض طرقه أنه ذكر عليه الصلاة والسلام لجبريل أن من الإسلام بعد الحج الغُسل من الجنابة، ومنه الذكر، ونحو ذلك مما هو من جنس الأعمال الظاهرة. وأما الإيمان: فهو العقائد الباطنة؛ الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر. الشيخ رحمه الله تعالى هنا قال (الإيمان بضع وسبعون شعبة) وهذا يعني به اسم الإيمان العام الذي يدخل فيه الإسلام؛ لأن الإيمان أوسع من الإسلام، والإسلام بعض الإيمان، وأهل الإيمان أخص مرتبة من أهل الإسلام، لهذا الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، بهذا المعنى ولهذا المعنى قال الشيخ رحمه الله (وهو بضع وسبعون شعبة فأعلاها قول لا إله إلا الله) ومن المعلوم أن قول لا إله إلا الله أنه أول أركان الإسلام؛ شهادة لله بالتوحيد بقول لا إله إلا الله مع توابع ذلك هذا الركن الأول، فهنا عدَّ قول لا إله إلا الله أعلى شعب الإيمان، وهذا لأن الإيمان يشمل الإسلام وزيادة، وهذا قد جاء مبينا في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري ومسلم وغيرهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال «الإيمان بضع وستون أو قال بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» فذكر أن أعلى شُعب الإيمان لا إله إلا الله، وقوله شُعب هذا تمثيل للأيمان بالشجرة التي لها شعب ولها فروع، وقد مثل عليه الصلاة والسلام بأعلى الشعب وبأدنى الشعب، ومثّل بشعبة من الشعب، وهذه الثلاث التي ذكرها عليه الصلاة والسلام متنوعة:

- فالأول وهو أعلاها قول: قول لا إله إلا الله.
- وأدناها إماطة الأذى عن الطريق هذا عمل.
- والحياء شعبة من الإيمان، الحياء عمل القلب.

فذكر في هذا قول لا إله إلا الله، وهذا قول باللسان، ولا شك أنه يتبعه اعتقاد بالجنان، وذكر الحياء أيضا وهو عمل بالقلب، وذكر إماطة الأذى عن الطريق وهو عمل الجوارح، فتمثيله عليه الصلاة والسلام لذلك لأجل أن يُستدل لكل واحد من هذه الثلاثة؛ لكل شعبة من هذه الشعب على نظائرها:

فيُستدل بكلمة التوحيد بقول لا إله إلا الله على الشعب القولية.
ويُستدل بإماطة الأذى عن الطريق بالشعب العملية؛ عمل الجوارح.
ويُستدل بذكره الحياء على الشعب القلبية."

2/ وقال في [شرح لمعة الاعتقاد]:
" ومعتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان أنهم يقولون:
إن الإيمان هو ما جمع خمسة أمور؛ يعني معتقدهم في الإيمان ما جمع خمسة أمور:
∂الأول: اعتقاد القلب.
∂الثاني: قول اللسان.
∂الثالث: العمل؛ عملٌ بالأركان.
∂الرابع: أن الإيمان يزيد بطاعة الرحمان.
∂الخامس: أن الإيمان ينقص بمعصية الرحمان وبطاعة الشيطان.
فهذه خمسة أمور تميز بكل واحد منها أهل السنة والجماعة عمّن خالفهم في هذا الأصل، وأدلّة ذلك ظاهرة بينة، فهو قول وعمل. فالإيمان قول وعمل؛ قول القلب وعمل القلب، وقول الجوارح وعمل الجوارح:
- وقول القلب: هو نيته وإخلاصه.
- وعمل القلب: هو ما يقوم به من الاعتقاد.
- وقول الجوارح: هو قول اللسان.
- وعمل الجوارح: هو جنس الأعمال التي تعمل بها الجوارح من طاعة الله جل وعلا.

فهو قول وعمل، فمن قال من السلف إن الإيمان قول وعمل فيعني به هذه الأمور الخمسة؛ لأن قوله: قول وعمل. يشمل ذلك. أما زيادته و نقصانه فقد دلت عليها الأدلة الكثيرة، فإذن صار عندنا مسمى للإيمان غير ما تدل عليه اللغة في الإيمان، وذلك أنّ الإيمان: في اللغة: أصله التصديق الجازم، وقال بعض أهل العلم: إنّ أصله من الأمن؛ لأن من صدَّق جازما فإنه يأمن غائلة التكذيب. وفي الاصطلاح: عند أهل السنة والجماعة هو ما فسّروه

بالأمور الخمسة. وفي القرآن أتى الإيمان بالمعنى اللغوي وبالمعنى الشرعي، وقد فرّق بين مجيء هذا وهذا في القرآن بعض أهل العلم بقوله "إن غالب ما جاء فيه الإيمان بالمعنى اللغوي فإنه يُعَدَّى باللام، وما جاء فيه بالمعنى الشرعي فإنه يُعدَّى فيه بالباء".

فمن الأول: يعني الإيمان اللغوي الذي عُدي باللام قوله جل وعلا﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾[يوسف:17]، فلما قال (بِمُؤْمِنٍ لَنَا) تعدّى الإيمان باللام علمنا أن المعنى هنا الإيمان اللغوي، تقول آمنت لك، يعني صدّقتك تصديقا جازما، وكما قال جل وعلا﴿فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ﴾[العنكبوت:26] يعنى صدّق به تصديقا جازما.

أما القسم الثاني: وهو الإيمان الشرعي فإنه يعدّى بالباء ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾[البقرة:285],﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنتُمْ بِهِ﴾[البقرة:138] فهذا إيمان شرعي خاص.

وزيادة الإيمان ونقصانه أصل عند أهل السنة والجماعة يخالفون به الخوارج ومن يكفرون بالذنوب. وينبغي أن يُعلم هنا أن أهل السنة يقولون: لا نكفر بذنب. ويقصدون بذلك لا يكفرون بعمل المعاصي، أما مباني الإسلام العظام التي هي الصلاة والزكاة والصيام والحج ففي تكفير تاركها والعاصي بتركها خلاف مشهور عندهم، فقولهم "إنّ أهل السنة والجماعة يقولون لا نكفر بذنب ما لم يستحله بإجماع." يعني المعصية، أما المباني العظام فإن التكفير عندهم الخلاف فيه مشهور؛ منهم من يكفر بترك مباني الإسلام العظام أو أحد تلك المباني، ومنهم من لا يكفر. كذلك ينبغي أن يُعلم أن قولنا "العمل داخل في مسمَّى الإيمان وركن فيه لا يقوم الإيمان إلا به." نعني به جنس العمل، وليس أفراد العمل، لأن المؤمن قد يترك أعمالا كثيرة صالحة مفروضة عليه ويبقى مؤمنا، لكنه لا يُسمّى مؤمنا ولا يصحّ منه إيمان إذا ترك كل العمل، يعني إذا أتى بالشهادتين وقال أقول ذلك واعتقده بقلبي، وأترك كل الأعمال بعد ذلك أكون مؤمنا، فالجواب أن هذا ليس بمؤمن؛ لأنّه تركٌ مسقطٌ لأصل الإيمان؛ يعني ترك جنس العمل مسقط لأصل الإيمان؛

يعني ترك جنس العمل مسقط للإيمان، فلا يوجد مؤمن عند أهل السنة والجماعة يصحّ إيمانه إلا ولا بد أن يكون معه مع الشهادتين جنس العمل الصالح، يعني جنس الامتثال للأوامر والاجتناب للنواهي. كذلك الإيمان مرتبة من مراتب الدين، والإسلام مرتبة من مراتب الدين، والإسلام فُسِّر بالأعمال الظاهرة، كما جاء في المسند أن النبي قال «الإيمان في القلب والإسلام علانية» يعني أن الإيمان ترجع إليه العقائد -أعمال القلوب-، وأمّا الإسلام فهو ما ظهر من أعمال الجوارح، فليُعلم أنّه لا يصح إسلام عبد إلا ببعض إيمان يصحّح إسلامه، كما أنَّه لا يصح إيمانه إلا ببعض إسلام يصحح إيمانه، فلا يُتصور مسلم ليس بمؤمن البتة، ولا مؤمن ليس بمسلم البتة. وقول أهل السنة "إنّ كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمنا" لا يعنون به أن المسلم لا يكون معه شيء من الإيمان أصلا، بل لابد أن يكون معه مطلق الإيمان الذي به يصح إسلامه، كما أن المؤمن لابد أن يكون معه مطلق الإسلام الذي به يصح إيمانه، ونعني بمطلق الإسلام جنس العمل، فبهذا يتفق ما ذكروه في تعريف الإيمان وما أصَّلوه من أن كل مؤمن مسلم دون العكس. فإذن هاهنا كما يقول أهل العلم عند أهل السنة والجماعة خمس نونات:

∂النون الأولى: أن الإيمان قول اللسان، هذه النون الأولى يعني اللسان.

∂الثانية: أنه اعتقاد الجنان.

∂الثالثة: أنه عمل بالأركان.

∂النون الرابعة: أنه يزيد بطاعة الرحمان.

∂الخامسة: أنه ينقص بطاعة الشيطان وبمعصية الرحمان.

والإيمان متفاضل؛ كلما عمل العبد طاعة زاد الإيمان، وإذا عمل معصية نقص الإيمان؛ فبقدر إيمانه؛ فبقدر متابعته وبقدر إحداثه للطاعات يزيد إيمانه، سواء كانت طاعات القلوب من الاعتقادات، أو طاعات الجوارح من الأعمال الصالحات، فإن بذلك زيادة في الإيمان، فإذا عمل معصية نقص الإيمان. كذلك الناس في أصل الإيمان ليسوا سواء؛ بل مختلفون، فإيمان أبي بكر ليس كإيمان سائر الصحابة،

ولهذا قال شعبة أبو بكر بن عياش القارئ المعروف: ”ما سبقهم أبو بكر بكثرة صلاة ولا صيام، وإنما بشيء وقر في قلبه.“ وهذا مستقاً من بعض الأحاديث أو من بعض الآثار، يعني أن أبا بكر الصديق كان معه من أصل الإيمان ما ليس عند غيره، فيُغلِّطُ أهل السنة من قال: إن أهل الإيمان في أصله سواء، وإنما يتفاضلون بعد ذلك بالأعمال. بل هم مختلفون في أصله. وفهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان يمنع من الدخول في الضلالات؛ من التكفير بالمعصية، أومن التكفير بما ليس بمكفر، فمن فهم معتقد أهل السنة والجماعة في الإيمان، حصّن لسانه وعقله من الدخول في الغلو في التكفير، وإتّباع الفرق الضالة التي سارعت في باب التكفير، فخاضت فيه بغير علم، فكفّروا المسلمين، وأدخلوا في الإسلام والإيمان من ليس بمسلم ولا مؤمن."

3/ وقال في شريط بعنوان:[جلسة خاصة]:
" جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:
ℑ من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.
ℑ ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.
السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة، ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تهاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه."

4/ وقال الشيخ في شريط بعنوان[جلسة علمية في بيت الشيخ(صالح آل الشيخ)بتاريخ:الخميس محرم 1421هـ]

؛ مجيبا على السؤال التالي:(إذا زال عمل الجوارح عن المسلم المكلف هل يزول معه الإيمان؟)، فكان الجواب

التالي:
"هذه مسألة مبنية على ثلاثة أمور:
الأمر الأول: معنى جنس العمل.
والثاني: تفريق ما بين جنس عمل الجوارح وجنس عمل القلب.
والأمر الثالث: هو هل المشترط هو جنس عمل الجوارح في الإيمان أم جنس العمل؟
أما الأمر الأول وهو أن جنس العمل هذا عبّر بها عدد من أهل العلم في أن الإيمان قول وعمل وأن الإيمان قول باللسان واعتقاد وعمل بالجوارح والأركان، يقصدون بالجوارح الأركان عمل البدن، أما غير البدن يعني القلب فإن ظاهر العبارة لا تدخل فيه، وذلك لأنهم لا يفرقون ما بين اعتقاد القلب وعمل القلب، والاعتقادات هذه يدخل فيها تدخل في باب الأخبار، يعني التصديق وأما عمل القلب الآخر فيدخل في باب الأمر والنهي. مثاله الاعتقاد بأن الله واحد في أولهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، التصديق بالملائكة التصديق بالرسل هذه مسائل اعتقادات جاء بها الخبر في الكتاب والسنة وجب الإيمان ها واعتقادها، هذا يسمى قول القلب، أو اعتقاد القلب، أما عمل القلب فهو محبة الله جل وعلا، التوكل عليه، حسن الظن به، رجاؤه، خوفه، الاعتماد عليه تفويض الأمر إليه ونحو ذلك، الرغبة الرهب ونحو ذلك من أعمال القلوب المتعلقة بالله، كذلك المتعلقة بالخلق مثلا الحسد والحقد والغل وأشباه ذلك، وما يتعلق بالنفس كالكبر والتعاظم والغرور، هذه كلها أعمال قلبية كبيرة. فلذلك نقول: الإيمان قول وعمل، وإذا قلنا عمل فنقصد به جنس عمل القلب والجوارح، لأن ترك العمل بأحد الأمرين دون الآخر ليس [بظاهر]، يتأيد ذلك بأن لابد من الإسلام والإسلام بالاتفاق هو العمل الظاهر، والإسلام الظاهر لا يكون إلا بعمل باطن للقلب، واحد يصلي ويصوم ويزكي ويحج بيت الله الحرام وهو ليس في قلبه رجاء ورغب ولا رهب لا يمكن، ولذلك في الواقع فيه عمل للقلب وفيه عمل للجوارح. إذا تبين هذا في المراد بجنس العمل

فظهر لنا في الأمر الثاني الفرق بين عمل القلب وعمل الجوارح، عمل الجوارح يراد بها عمل البدن والأعمال الظاهرة مثل تلاوة القرآن، مثل الجهاد في سبيل الله، الأمر بالمعروف بالمنكر، الصلاة، والصيام، الزكاة، الحج، صلة الأرحام، إلى آخره من أعمال البدن، فعمل القلب هو [...كلمة غير واضحة...] من أعمال القلبية التي يحبها الله جل وعلا ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو الأعمال القلبية التي يراد تركها كترك الكبر والحسد وسوء الظن بالله جل وعلا والغرور إلى آخره. الثالث وهو المهم الفقرة الثالثة من كلامي وهو المهم في جواب هذا السؤال، وهو هل المشترط في الإيمان هو جنس العمل عمل القلب أو جنس عمل الجوارح؟ الصحيح أنه اشترط العمل بقسميه، لابد يوجد عمل القلب ولابد يوجد عمل الجوارح، وحين عبّر عدد من أهل العلم بأن الإيمان قول اللسان واعتقاد الجنان وعمل بالجوارح والأركان، فهم يقصدون بالجوارح والأركان يعني عبروا بالتغليب لكن عمل القلب مطلوب؛ لأن المنافق هو الذي ما عنده عمل القلب؛ يعني لا يرجو ولا يحب، ولأجل التلازم ما فيه عمل ظاهر إلا بعمل باطن. لهذا نقول إن الذي هو ركن الإيمان هو وجود العمل، فإذا عمل صالحا يرجو وجه الله أي عمل كان صح منه الإيمان فإذا فرط في بعضه كان من أهل الوعيد."

5/ وقال الشيخ في شريط بعنوان [لقاء مفتوح بتاريخ

:19/11/1411هـ]، مجيبا على سؤال نصه(ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟)، فكان الجواب
"الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.يدلك على أن العمل ركن

قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم. فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم."

6/ وقال في شريط بعنوان[الإيمـان]:
" والإيمان له تعريف في الشرع عند أهل السنة والجماعة، وهذا الإيمان عند أهل السنة والجماعة: قول وعمل واعتقاد. فمن دخل في الإيمان وصح عليه اسم الإيمان فإنّ معنى تكفيره أن يُسلب عنه أصل الإيمان يعني يكون كافرا بعد أن كان مؤمنا. وإذا كان الإيمان عند أهل السنة والجماعة بالقول والعمل والاعتقاد كأركان

ثلاثة وليست لوازم، فإن من انتفى في حقه الاعتقاد فهو كافر؛ لأنه ذهب ركن الإيمان إلا على هذه جميعا، ومن انتفى في حقه القول فهو كافر، ومن انتفى في حقه جنس العمل فهو كافر، وهذا معنى أهل السنة والجماعة الإيمان قول وعمل واعتقاد."

7/ وقال في نفس الشريط السابق:
" الكفر عند أهل السنة والجماعة يكون: بالاعتقاد: إما بخلو القلب مما اعتقده من الإيمان، أو باعتقاد بشيء يناقضه يناقض أصل الإيمان. عمل بخلوه من العمل أصلا لم يعمل خيرا قط، فاته جنس العمل، لم يعمل وإنما اكتفى بالشهادة قولا واعتقادا ولم يعمل جنس العمل، فهذا يسلب عنه أو عمِل عملا مضاد لأصل الإيمان. وكذلك القول: قال، أو ترك القول."

8/ ومما قاله كذلك في نفس المصدر السابق:
" الخلاف بيننا وبينة مرجئة الفقهاء حقيقي وليس لفظيا ولا صوريا ولا شكليا. ومن حيث التنظير لا من حيث الواقع الفرق بيننا وبينهم أنه عندهم يُتصور أن يعتقد أحد الاعتقاد الحق الصحيح ويقول كلمة التوحيد ينطق بها ويترك جنس العمل؛ يعني لا يعمل عملا أبدا امتثالا لأمر الشرع، ولا يترك منهيا امتثالا لأمر الشرع، هذا عندهم مسلم مؤمن ولم لم يعمل البتة، وعندنا ليس بمسلم ولا بمؤمن حتى يكون عنده جنس العمل، ومعنى جنس العمل أن يكون ممتثلا لأمر من أوامر الله طاعة لله جل وعلا، منتهيا عن بعض نواهي الله، طاعة لله جل وعلا ولرسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.ثم أهل السنة اختلفوا هل الصلاة مثل غيرها؟ أم أن الصلاة أمرها يختلف، وهي المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا وكسلا، هذه اختلف فيها أهل السنة كما هو معروف، واختلافهم فيها ليس اختلاف في اشتراط العمل. فمن قال يكفر بترك الصلاة تهاونا وكسلا يقول: العمل الذي يجب هنا هو الصلاة؛ لأنه إن ترك الصلاة فإنه لا إيمان له. والآخر من أهل السنة الذين

يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلا وتهاونا يقولون لابد من جنس عمل لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلا، بالصيام ممتثلا، بالحج ممتثلا يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلا حتى يكون عنده بعض العمل أصل العمل؛ لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون ثم عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص. فإذن الفرق بيننا وبينهم حقيقي وليس شكليا أو صوريا. هل هذا في الواقع مطبّق متصور أم غير متصور؟ هنا هو الذي يشكل على بعض الناس، يرى أنه لا يتصور أن يكون مؤمنا يقول كلمة التوحيد ويعتقد الاعتقاد الحق ولا يعمل خيرا قط يعني لا يأتي امتثالا لأمر الله ولا ينتهي عن محرم امتثالا لأمر الله، يقولون أن هذا غير متصور، ولما كان أنه غير متصور في الواقع عندهم صار الخلاف شكلي، كما ظنوه، لكن هذا ليس بصحيح لأننا ننظر إليها لا من جهة الواقع ننظر إليها من جهة دلالة النصوص فالنصوص دلت على أن العمل أحد أركان الإيمان، فإذا كانت دلت على ذلك فوجب جعله ركنا فمن خالف فيكون مخالفا خلافا أصليا وليس صوريا ولا شكليا خلافا جوهريا، هل يتمثل هذا في الواقع أو لا يتمثل؟ هذه المسألة الله جل وعلا هو الذي يتولى عباده فيها؛ لأنه العباد قد يفوتهم أشياء من حيث معرفة جميع الخلق وأعمال الناس وما أتوه وما تركوه، والله أعلم."

9/وقال الشيخ في شرح العقيدة الطحاوية شريط رقم 30:
" قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله – صلى الله عليه و سلم- وهو أنَّ الإيمان:
اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله محمد رسول الله، وعمل بالأركان، وأنه يزيد وينقص.
ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله .

فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.
وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟
هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.
E الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:
⊃ أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.
⊃ وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.
فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.
وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمانٍ باطن بلا نوع استسلام لله بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً."

ملاحظة هامة: النقولات السابقة لا يعني عدم الرجوع و الاستفادة من المصادر الأصلية المحال عليها. فتنبه أخي، وبالله التوفيق

بعض النصوص القاطعة وتتضمن الإجماع على أن العمل ركن من مسمى الإيمان أسأل الله أن ينفع بها

قال الشافعي - رحمه الله- : "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول

وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي

وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة "أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري" :روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الإصطخري قال : قال : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل : "هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق " .–ومما جاء فيها قول الإمام أحمد –رحمه الله - : " فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية عند العلماء..."

قال الآجري –رحمه الله –في الشريعة : " وقال :" من قال : الإيمان قول دون العمل ، يقال له : رددت القرآن والسنة ، وما عليه جميع العلماء ، وخرجت من قول المسلمين ، وكفرت بالله العظيم .
فإن قال : بماذا ؟
قيل له : إن الله عز وجل ، أمر المؤمنين بعد أن صدقوا في إيمانهم : أمرهم بالصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد ، وفرائض كثيرة يطول ذكرها ، مع شدة خوفهم على التفريط فيها النار والعقوبة الشديدة .
فمن زعم أن الله تعالى فرض على المؤمنين ما ذكرنا ،

ولم يرد منهم العمل ، ورضي منهم بالقول فقد خالف الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم ، فإن الله عز وجل لما تكامل أمر الإسلام بالأعمال قال : اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً وقال النبي صلى الله عليه وسلم : بني الإسلام على خمس وقال صلى الله عليه وسلم : من ترك الصلاة فقد كفر "

وقال –أيضا- : "بل نقول - والحمد لله - قولاً يوافق الكتاب والسنة ، وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم ، وقد تقدم ذكرنا لهم : أن الإيمان معرفة بالقلب تصديقاً يقيناً ، وقول باللسان ، وعمل بالجوارح ، ولا يكون مؤمناً إلا بهذه الثلاثة ، لا يجزىء بعضها عن بعض ، والحمد لله على ذلك " .

وقال ابن عبد البر-رحمه الله - : "القول في الإيمان عند أهل السنة وهم أهل الأثر من المتفقهة والنقلة وعند من خالفهم من أهل القبلة في العبارة عنه اختلاف وسنذكر منه في هذا الباب ما فيه مقنع وهداية لأولي الألباب.

أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية والطاعات كلها عندهم إيمان إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيمانا –وساق أدلة عدة ثم قال : -وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام ومصر منهم مالك بن أنس والليث ابن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود بن علي وأبو جعفر الطبري ومن سلك سبيلهم فقالوا الإيمان قول وعمل قول باللسان وهو الإقرار اعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح مع الإخلاص بالنية الصادقة قالوا وكل ما يطاع الله عز وجل به من فريضة ونافلة فهو من الإيمان والإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي" التمهيد : 9/238 وبعدها

وقال ابن تيمية -رحمه الله- : "فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر"

(شرح العمدة - كتاب الصلاة ص86).

وقال –أيضا - : " فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ; وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا " السابق

وقال -أيضا- : " وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ

وقال ابن رجب –رحمه الله - : "فإنْ قيل : فقدْ فرَّق النَّبيُّ - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث بينَ الإسلام والإيمانِ ، وجعلَ الأعمالَ كلَّها من الإسلامِ ، لا مِنَ الإيمانِ ، والمشهورُ عنِ السَّلفِ وأهلِ الحديثِ أنَّ الإيمانَ : قولٌ وعملٌ ونيةٌ ، وأنَّ الأعمالَ كلَّها داخلةٌ في مُسمَّى الإيمانِ . وحكى الشافعيُّ على ذلك إجماعَ

الصَّحابةِ والتَّابعين ومن بعدَهم ممَّن أدركهم . وأنكرَ السَّلفُ على مَنْ أخرجَ الأعمالَ عنِ الإيمانِ إنكاراً شديداً ، وممَّن أنكرَ ذلك على قائله، وجعلَه قولاً مُحدَثاً : سعيدُ بنُ جبيرٍ ، وميمونُ بنُ مِهرانَ ، وقتادةُ، وأيُّوبُ السَّختيانيُّ ، وإبراهيمُ النَّخعي، والزُّهريُّ ، ويحيى بنُ أبي كثيرٍ ، وغيرُهم . وقال الثَّوريُّ : هو رأيٌ محدَثٌ ، أدركناً الناس على غيره . وقال الأوزاعيُّ : كان مَنْ مضى ممَّن سلف لا يُفَرِّقون بين الإيمان والعمل .وكتب عمرُ بنُ عبد العزيز إلى أهلِ الأمصارِ : أمَّا بعدُ ، فإنَّ للإيمانِ فرائضَ وشرائعَ وحدوداً وسنناً، فمن استكملَها ، استكملَ الإيمانَ ، ومن لم يَستكْمِلها ، لم يستكملِ الإيمانَ ، ذكره البخاري في " صحيحه ".قيل : الأمر على ما ذكره ، وقد دلّ على دُخول الأعمالِ في الإيمان قولُه تعالى : { إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً } ...." جامع العلوم والحكم : 70 ومابعدها

وقال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله-: "لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم , واللسان الذي هو القول , والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً" الدرر السنية

وقال الشيخ العلامة عبد الرحمن بن حسن –رحمه الله - : " وفي الآية[1] رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم "

فتح المجيد : 1/334

وقال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله - : "ولم يقل أحد أن الإيمان مجرد اللفظ من غير عقيدة القلب وعلمه وتصديقه، ومن غير عمل بمدلول الشهادتين، وما سمعت أن أحدا قاله إلا طائفة من المتكلمين من الكرامية نازعوا الجهمية في قولهم: إن ، الإيمان، هو التصديق فقط. وقابلوا قولهم بأنه مجرد الإقرار فقط. والقولان مردودان عند الأمة.." مصباح الظلام : 126

وقال الشيخ العلامة سليمان بن سحمان –رحمه الله - : "اعلم وفقك الله أنه لايكفي في الإيمان بالله مجرد الاعتقاد بالقلب فقط ، فإن هذا هو مذهب الجهمية ومن تبعهم من أهل الكلام بل لابد مع ذلك من منطق اللسان واعتقاد الجنان والعمل بالأركان فإن اعتقاد القلب وحده لايكفي في النجاة بل هو مخالف لما عليه أهل السنة والجماعة وأئمة الحديث وغيرهم .."تنزيه الشريعة عن الألفاظ الشنيعة : 75

وقال –أيضا في أثناء رده على بعض خصوم الدعوة السلفية : "...وأنت لم تذكر في معنى الإيمان بالله في هذا الموضع إلا ركنا واحدا وهو الاعتقاد فقط ، وقد علمت أنه لابد من الركنين الآخرين لأنه لايكون الرجل مسلما إلا بالقيام بهذه الأركان الثلاثة .." السابق : 80

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم –رحمه الله :"..إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّـد بأركانـه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق

ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة".
(تقريرات العلامة محمد بن إبراهيم على كشف الشبهات:126)

قال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله - : "...وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ.وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا, وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا, مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ.

قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ, أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ.

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ..." معارج القبول : 1/601

وقال -أيضا- : "...وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.." السابق

وقال شيخنا العلامة ابن باز -رحمه الله - : "..العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصـلاة ، وعليـه إجماع الصحابـة رضـي الله عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة." جريدة الجزيرة - عدد 12506في 13/7/1423

وقال -أيضا-: "الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد, لا يصح إلا بها مجتمعة". اهـ . أقوال ذوي العرفان ص147

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله - السؤال التالي : " فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم" . صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –حفظه الله أيضا - : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " .. فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب : "الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن

هذا السؤال. وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقادٍ ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية" . السابق

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله - السؤال التالي قال السائل :" ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟

فأجاب الشيخ بقوله : هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح . "موقع نقض الإرجاء اهـ

وسئل –حفظه الله –أيضا- : هناك من يقول : (الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟

فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة ، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة :

1- قول اللسان وهو النطق باللسان .

2- قول القلب وهو الإقرار والتصديق .

3- عمل القلب وهو النية والإخلاص .

4- عمل الجوارح .

فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله - فقال له المتصل : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟

فأجاب الشيخ –رحمه الله -بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل..." صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه : " تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا " السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال : " تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...-إلى أن قال - : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا " مكالمة مع الشيخ رحمه الله

وسئل الشيخ زيد المدخلي -حفظه الله-السؤال التالي : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟

فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.

فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار !
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.
السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.

السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً " . موقع صوتيات نقض الإرجاء

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-:"...والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص." شريط عن الإيمان اهـ

وقال الشيخ صالح السحيمي -حفظه الله- :"و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم" صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال –أيضا- : " من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ". كتاب أقوال ذوي العرفان ..

وقال -حفظه الله–أيضا - عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام :

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل

بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر ".

أقوال بعض العلماء في كفر تارك جنس العمل

** قال لله جل وعلا في علاه: ((إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَـئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا (([آيات من سورة الأنفال].

وصل اللهم وسلم على نبي محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين القائل :)) الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان)).

وبعد:

أخي في الله، أختي في الله - غفر الله لي ولكم - هذه بعض أقوال علماء السلف في جنس العمل و حكم تاركه!!! عسى أن تستفيدوا منها، والشكر بعد الله عز وجل لمن دلنا عليها فأنا مجرد ناقل وجامع - أسأل الله تعالى أن يغفر لي ولكم- والله الهادي وحده:

كلام ناصر السنة وقامع البدعة سلطان العلماء في عصره وفريد دهره شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني - رحمه الله رحمة واسعة -

1- قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع فتاواه :(7/616): (وقد تقدم أن جنس الأعمال من لوازم إيمان القلب وأن إيمان القلب التام بدون شيء من الأعمال الظاهرة ممتنع...).
2- وقال-أيضاً-:(فقول السلف: الإيمان قول وعمل؛ ليبينوا اشتماله على الجنس ولم يكن مقصودهم ذكر صفات الأقوال والأعمال).(الفتاوى: 7/506).

الشيخ العلامة الإمام و المحدث الهمام عبد العزيز بن باز- رحمة الله عليه-

1- وقال سماحة الشيخ: عبد العزيز بن باز- رحمه الله- فيما نشرته جريدة الرياض-عدد:12506-:(...العمل عند الجميع شرط صحة إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه؛ فقالت الجماعة: إنه الصلاة, وعليه إجماع الصحابة -رضي الله عنهم-,كما حكاه :عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد, لا يصح إلا بها مجتمعة)أ.هـ
2- وقال -أيضاً- كما في المشكاة:(المقصود بالعمل جنس العمل). وعلق الشيخ :صالح الفوزان -حفظه الله- على هذا الموضع بقوله:(أي القول بأن العمل شرط كمال في الإيمان هو قول المرجئة كما في كتاب ((أقول ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في الإيمان))والشاهد منه:تأييد الشيخ صالح لسماحته. وقد نقله صاحب الكتاب عن مجلة المشكاة-المجلد الثاني\ الجزء الثاني:ص279و280-.وعلق الشيخ العلامة:صالح الفوزان -حفظه الله-على قول الشيخ :عبد العزيز بن باز-رحمه الله- من الجزء السابق ص90:(إلا أن جنس العمل

لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً) بقوله:(لكن جنس العمل هو من حقيقة الإيمان وليس شرطاً فقط).ص91 وقال:(فالأعمال المكفرة سواء كانت تركاً كترك جنس العمل أو الشهادتين أو الصلاة أو كانت فعلاً كالسجود لصنم أو الذبح لغير الله:فهي شرط لصحة الإيمان) 94 من المجلة نفسها والجزء.

كلام العلامة الأثري والشيخ المفتي صالح بن فوزان الفوزان

السؤال : ما حكم من ترك جميع الأعمال بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لمنه لا يعمل شيئاً البتة ، فهل هذا مسلم أم لا؟ علماً بأن ليس له عذرٌ شرعي يمنعه العمل بتلك الفرائض ؟
أجاب عليه العلامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله :-
هذا لا يكون مؤمناً ، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكن لا يعمل بجوارحه عطل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن ، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة : أنه قول باللسان وإعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور فمن ترك واحداً منها فإنه لا يكون مؤمناً. (كتاب (الإجابات المهمة في المشاكل المدلهمة) ص108).

سئل أيضاً حفظه الله : ما حكم من يقول بأن من قال : أن من ترك العمل الظاهر بالكلية بما يسمى عند بعض أهل العلم بجنس العمل أنه كافر ؛ أن هذا القول قالت به فرقة من فرق المرجئة ؟

فأجاب - رعاه الله - :

هذا كما سبق. أن العمل من الإيمان، العمل إيمان، فمن تركه يكون تاركاً للإيمان، سواء ترك العمل كله نهائياً فلم يعمل شيئاً أبداً، أو أنه ترك بعض العمل لأنه لا يراه من

الإيمان ولا يراه داخلاً في الإيمان فهذا يدخل في المرجئة . (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر - موقع الشيخ الفوزان)

أيضاً -رعاه الله- ما نصه :

هناك بعض الأحاديث التي يستدل بها البعض على أن من ترك جميع الأعمال بالكلية فهو مؤمن ناقص الإيمان .. كحديث (لم يعملوا خيراً قط) وحديث البطاقة وغيرها من الأحاديث ؛ فكيف الجواب على ذلك ؟

الجواب :
هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ) ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال صلى الله عليه وسلم : (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله) .. وقال : (فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) ، هذا لم يتمكن من العمل مع انه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوا من العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث. (أسئلة وأجوبة في مسائل الإيمان والكفر) في موقع الشيخ حفظه الله).

كلام معالي الشيخ الوزير المربي صالح بن عبد العزيز آل الشيخ

1- قال الشيخ صالح آل الشيخ - حفظه الله تعالى-: ((... فإذًا الركن عندهم: ما تقوم عليه ماهية الشيء أو حقيقة الشيء، فهذه الخمس سميت أركانا، أو قيل عنها: أركان الإسلام.
وهذه التسمية يشكل عليها ... أو هذا الإطلاق أنها أركان الإسلام يشكل عليها أن أهل السُّنة قالوا: إن من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وأدى الصلاة المفروضة وترك بقية الأركان تهاوناً وكسلاً فإنه يطلق عليه لفظ المسلم، ولا يسلب عنه اسم الإسلام بتركه ثلاثة أركان تهاوناً وكسلاً.
وهذا متّفق مع قولهم في الإيمان : الإيمان قول وعمل واعتقاد، ويعنون بالعمل جنس العمل، ويمثله في أركان الإسلام الصلاة .

فإذًا نقول: مرادهم بهذا ما دلت عليه الأدلة الشرعية، ودلت عليه قواعد أهل السنة من أن هذه الأركان ليس معنى كونها أركاناً أنه إن فقد منها ركن لم تقم حقيقة الإسلام، كما أنه إذا فقد من البيع ركن لم تقم حقيقة البيع، لا يتصور أن هناك بيع بلا بائع، أليس كذلك؟ ولا نكاح بلا زوج؟
أما الإسلام فيتصور أن يوجد الإسلام شرعاً بلا أداء للحج، يعني: لو تُرك الحج تهاوناً؛ فإنه يقال عنه: مسلم، أو ترك تأدية الزكاة تهاوناً لا جحدًا؛ فإنه يقال عنه: مسلم ، وهكذا في صيام رمضان.
الصلاة اختلفوا فيها. اختلف فيها أهل السنة: هل ترْكُ الصلاة تهاوناً وكسلاً يسلب عنه اسم الإسلام أو لا؟ فقالت طائفة من أهل السنة: إنَّ تَرْكَ الصلاة تهاوناً وكسلاً لا يسلب عن المسلم الذي شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ... لا يسلب عنه اسم الإسلام، وإنما يكون على كبيرة، وهو في كفر أصغر، وهذا قول طائفة

قليلة من علماء أهل السنة. ...)) [شرح الأربعين النووية للشيخ صالح آل الشيخ]
وقال : ((... ولهذا لا يحكم بردة من ترك الصلاة بمجرد تركه، وإنما يطلق على الجنس أن مَن ترك الصلاة فهو كافر الكفر الأكبر، وأما المعيَّن فإن الحكم عليه بالكفر وتنزيل أحكام الكفر كلها عليه هذا لا بد فيه من حكم قاضٍ يدرأ عنه الشبهة ويستتيبه حتى يؤدي ذلك. ...

2- وقال - حفظه الله تعالى- مجيبا على سؤال في شريط بعنوان: [جلسة خاصة]: ((... يترتب عليه رد النصوص، يعني النصوص دلت على أنّ العمل من الإيمان؛ منه، فإذا رددنا ردِّينا النصوص هذا فيه خطر على الإيمان، هذا من جهة.
من الجهة الثانية أنه لو تُصُوِّر أنّ أحدا قال سأعتقد وسأتكلم ولن أعمل قط، لن أعمل قط، عندنا ليس بمسلم، لو واحد جاء وقال أنا بَاتْشَهَّدْ؛ أشهد لا إله إلا الله، وأنا بَاعْتَقِدْهَا لكن لن أعمل وقال هذه الكلمة، أو مات ولم يعمل شيئا قط مع إمكان العمل، فعندنا ليس بمسلم، وعندهم مسلم، ونحن لا نصلي عليه وهم يصلون عليه، نحن لا نترحم عليه؛ يعني أنّ جنس العمل عندنا لا بد منه؛ ركن من أركان الإيمان، جنس العمل لابد أنْ يعمل عملا صالحا.))

وقال كذلك - حفظه لله تعالى- في نفس المصدر السابق: ((... جنس العمل يعني عمل صالح، أي عمل صالح، أي عمل صالح ينوي به التقرب إلى الله جل وعلا ممتثلا فيه أمر الله جل وعلا، هذا متفق عليه:
من قال بأنّ تارك الصلاة يكفر كسلا: قال العمل الصالح هذا هو الصلاة.
ومن قال تارك الصلاة لا يكفر من السلف: قال لابد من جنس العمل.
السلف اختلفوا في تارك الصلاة، من قال تارك الصلاة يكفر قال الصلاة هي جنس العمل؛ لابد أن يأتي بالصلاة،

ومن قال لا تارك الصلاة لا يكفر تعاونا أو كسلا قالوا لابد من جنس العمل؛ لابد أن يعمل عملا صالح من أي وجه، يعني جنس العمل لابد منه.))

2- وقال- حفظه الله تعالى- مجيبا على سؤال في لقاء مفتوح بتاريخ 1411هـ والكلام من شريط مسجل بهذا العنوان : ((السؤال/ ما رأيكم فيمن يقول إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب؟
الجواب- للشيخ صالح آل الشيخ-/ الإيمان فيما دلّ عليه الكتاب والسنة وقول الصحابة وإجماع أئمة أهل السنة أنه قول وعمل، قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالأركان، والقول ركن، والاعتقاد ركن، والعمل ركن، والعمل ليس شرط كمال، وإنما هو ركن، والمقصود جنس العمل.
يدلك على أن العمل ركن قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث وفد عبد قيس «آمركم بالإيمان بالله وحده» قالوا: وما الإيمان بالله وحده؟ لاحظ هو أمر بالإيمان بالله وحده ثم سألوا من الإيمان بالله وحده قال «أن تشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول اله وتقيموا الصلاة وتؤتوا الزكاة وأن تؤدوا الخمس من المغنم» وجه الدلالة أنها هذه الأشياء الاعتقاد شهادة أن لا إله وأن محمدا رسول الله هذا قول واعتقاد، إقام الصلاة إيتاء الزكاة أداء الخمس من المغنم عمل في أعمالٍ بدنية وأعمال مالية وما يجمع بينهما هو أداء الخمس من المغنم.
فإذن جنس العمل دخل في هذا الحديث جوابا عن سؤالهم ما الإيمان بالله وحده؟ لماذا عددناه ركنا؟ لماذا عده أهل السنة والجماعة؟ ركنا لأن الجواب عن السؤال في مثل هذا السياق يقتضي أن تكون

مفردات الجواب أركانا، بدليل الإجماع من الأمة، حتى المرجئة على أن قول جبريل عليه السلام للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أخبرني عن الإيمان؟ قال «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره وشره» بالإجماع أن هذه الستة أركان كيف فهموا أنها أركان؟ بالإجماع قالوا بالاتفاق أنها جاءت جواب سؤال يقتضي أن يكون الجواب فيه بيان الماهية، وبيان الماهية في الحقيقة ركن. فإذن العمل ركن، دلّ عليه حديث ابن عبد قيس، وتفهم كونه ركننا من حديث جبريل حيث عددنا هناك أركان الإيمان الستة وهي جواب سؤال، فكذلك هناك نعد العمل ركنا لأنه كان جواب سؤال والله أعلم.))

الفرق بين الركن وشرط الصحة في الإيمان

من أصول أهل السنة أن الإيمان قول وعمل أي ركنان إذا زال أحدهما زال الأخر
قال البخاري في كتابه خلق أفعال العباد : أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون : الإيمان قول وعمل .
وقال أبو حاتم وأبو زرعة :
أدركنا العلماء في جميع الأمصار فكان من مذاهبم أن الايمان قول وعمل يزيد وينقص والقرآن كلام الله غير مخلوق بجميع جهاته والقدر خيره وشره من الله تعالى وأن الله تعالى على عرشه بائن من خلقه كما وصف نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بلا كيف أحاط بكل شيء علما ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
قال الإمام محمد بن إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني:
(والإيمان في لسان الشرع هو التصديق بالقلب، والعمل بالأركان).

وقال الإمام البغوي: (اتفقت الصحابة والتابعون فمن بعدهم من علماء السنة على أن الأعمال من الإيمان.. وقالوا: إن الإيمان قول وعمل وعقيدة).

وقال الحافظ ابن عبد البر:

(أجمع أهل الفقة والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلا بنية... إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعات لا تسمى إيماناً

قال الإمام الشافعي في كتاب الأم:

.. وكان الإجماع من الصحابة، والتابعين من بعدهم ممن أدركنا: أنالإيمان قول وعمل ونية لا يجزيء واحد من الثلاثة عن الآخر

وكل أقوال المتقدمين من السلف : على أن القول والعمل ركنان قام عليهما الدين

وقول السلف أحكم وأسلم ممن لا تؤمن عليهم الفتنة وفيه الهداية والخير كله وأفضل من كثرة التنظير

والعمل هو ركن مثل القول لا يجزيء واحد دون الآخر

وقول من قال : أن العمل شرط صحة هو موافقة في الأرجاء من جانب لأنه إخراج العمل من ماهية الإيمان ،فمن ترك العمل عند الفرق الضالة كان إيمانه صحيح وهو مساوي لإيمان جبريل وميكال وأبو بكر وعمر ولهذا قال الجهمية والمرجئة والأشاعرة في التصديق والناس في أصله سواء وهذا غلط قد بيّنا أن الناس في هذا أيضا يتفضلون .

قال شيخ الإسلام

فَهَلْ اسْمُ الْإِيمَانِ لِلْأَصْلِ فَقَطْ أَوْ لَهُ وَلِفُرُوعِهِ ؟ .

وَالتَّحْقِيقُ : أَنَّ الِاسْمَ الْمُطْلَقَ يَتَنَاوَلُهُمَا وَقَدْ يَخُصُّ الِاسْمُ وَحْدَهُ بِالِاسْمِ مَعَا لِاقْتِرَانِ وَقَدْ لَا يَتَنَاوَلُ إلَّا الْأَصْلَ إذَا لَمْ يَخُصَّ إلَّاهُوَ ؛ كَاسْمِ الشَّجَرَةِ فَإِنَّهُ يَتَنَاوَلُ الْأَصْلَ وَالْفَرْعَ إذَا وُجِدَتْ وَلَوْ قُطِعَتْ الْفُرُوعُ لَكَانَ اسْمُ الشَّجَرَةِ يَتَنَاوَلال ْأَصْلَ وَحْدَهُ وَكَذَلِكَ اسْمُ الْحَجِّ هُوَ اسْمٌ لِكُلِّ مَا يُشْرَعُ فِيهِ مِنْ رُكْنٍ وَوَاجِبٍ وَمُسْتَحَبٍّ وَهُوَ حَجٌّ أَيْضًا تَامٌّ بِدُونِ الْمُسْتَحَبَّاتِ وَهُوَ حَجٌّ نَاقِصٌ بِدُونِ الْوَاجِبَاتِ الَّتِي يَجْبُرُهَا دَمٌ .

وَالشَّارِعُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْفِي الْإِيمَانَ عَنْ الْعَبْدِ لِتَرْكِ مُسْتَحَبٍّ لَكِنْ لِتَرْكِ وَاجِبٍ ؛ بِحَيْثُ تَرَكَمَا يَجِبُ مِنْ كَمَالِهِ وَتَمَامِهِ ؛ لَا بِانْتِفَاءِ مَا يُسْتَحَبُّ فِي ذَلِكَ وَلَفْظُ الْكَمَالِ وَالتَّمَامِ : قَدْ يُرَادُ بِهِ الْكَمَالُ الْوَاجِبُ وَالْكَمَالُ الْمُسْتَحَبُّ.اهـ

فالواجبات والمستحبات من ماهية الإيمان إن كانت قولية أو عملية لكن منها ما هو مُذهب للإيمان ومنها ما هو كمال للإيمان المستحب لو زال لا يزول به أصل الإيمان وهو الإيمان المجمل .

لكن كل منهما من الماهية .

تعريف شرط الصحة :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو ليس من ماهية الشيء.

وأصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدوا الشيء بحدوده وهي أركانه

لا بشروطه وواجباته وسننه

مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة

فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة؟ على تعريف أهل الأصول طبعا لا ،وشرط الصحة هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها.

يعني إذا توضأت ودخلت في الصلاة يلزم من ذلك صحة الصلاة وإذا لم تدخل في الوضوء لا يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة

والركن هو: جزء من الماهية ووجوده وجود للشيء وعدمه عدم للشيء ، وإن شئت فقل أنه جزء من الذات كالركوع والسجود بالنسبة للصلاة.

فهو من ماهية الإيمان التي هي قول وعمل

وأما من قال أن العمل شرط صحة وقع في الإرجاء من حيث إخراج العمل من ماهية الايمان

ومن قال أنه ركن وافق أهل السنة حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان

وهذا هو الصواب

وهو قول ابن تيميه رحمه الله وسائر أهل السنة

ثم إن من الأعمال ما هو ركن وما هو كمال

تعريف كل من الركن والشرط
نجد أن كل منها يتفق مع الآخر من جانب ، ويختلف معه من جانب آخر:
• فقد اتفقنا أن العبادة كالصلاة أو غيرها لا تصح إلا بتوافر أركانها , وتقع باطلة إذا تخلف عنها أي ركن من أركانها , وهذا هو الشأن ذاته بالنسبة لسائر شروط صحتها ولذا فإن الركن والشرط يتفقان في وجوب توافر كل منها لتقع العبادة صحيحة مجزئه عن صاحبها.
أما في الجانب الآخر , فإن الركن جزء من حقيقه الشيء – عبادة أو غيرها – وجزء من ماهيته؛ كالقيام أو الركوع أو السجود في فريضة الصلاة.
وأما شرط الصحة فهو خارج عن حقيقة الشيء – صلاة أو غيرها – وإن كان الشيء لا يصح إلا به. فهذا هو وجه الاختلاف بين الركن والشرط.
ولو قال قائل بعد هذا: لا مُشاحّة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة لأن الركن وشرط الصحة اتفقا من جهة بطلان الإيمان دون العمل
قلت:
في هذا المقام لا ينفع هذا القول (لا مشّاحة في الاصطلاح) كون بينهما اختلاف
وتوافق
التوافق بينهما من جانب بطلان الشيء والاختلاف من جانب إخراجه من ماهية الإيمان
فإذا كان العمل خارج الماهية صار الايمان عندكم التصديق فقط وإن كان كذلك فلا يجوز تكفير من ترك العمل بالكلية كونه ليس من ماهية الإيمان
والرد علي ذلك لهؤلاء نقول لهم ماذا تقولون عن عمل اللسان؟ أهو خارج الماهية؟ أم داخل الماهية؟
فإن قالوا: هو داخل الماهية، لزمهم إدخال كل الأعمال في الماهية
لأن شيخ الإسلام عدّ التلفظ بالشهادتان من العمل
قال شيخ الإسلام
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إذَا تَكَلَّمَ كَانَ كَلَامُهُ بِفِعْلِ مِنْهُ وَحَرَكَةٍ

هِيَ مُسَمَّى الْمَصْدَرِ وَحَصَلَ عَنْ الْحَرَكَةِ صَوْتٌ يُقَطَّعُ حُرُوفًا هُوَ نَفْسُ التَّكَلُّمِ فَالْكَلَامُ وَالْقَوْلُ وَنَحْوُ ذَلِكَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا ؛ وَلِهَذَا كَانَ الْكَلَامُ تَارَةً يُجْعَلُ نَوْعًا مِنْ الْعَمَلِ إذَا أُرِيدَ بِهِ الْمَصْدَرُ وَتَارَةً يُجْعَلُ قَسِيمًا لَهُ إذَا أُرِيدَ مَا يُتَكَلَّمُ بِهِ وَهُوَ يَتَنَاوَلُ هَذَا وَهَذَا .
والعلماء استعملوا عبارة(لا مشاحة في الاصطلاح)
عندما يوافق اللفظ المصطلح عليه في كل الجوانب و يكون المقصود صحيحا
والعمل يراد به عمل اللسان وعمل القلوب وعمل الجوارح
ومن هنا يتبين لنا تخبطهم ولو سألناهم ماذا تقولون في أعمال القلوب؟ أهي شرط صحة أم ركن ؟
فأعمال القلوب أهم من أعمال الجوارح لأنها هي الأصل وأعمال الجوارح تبع لأعمال القلوب وكل علماء أهل السنة لم يخرجوا أعمال القلوب من ماهية الإيمان

ومن هنا اضطر أهل البدع إلى التخبط
فعندما نقول شرط صحة أخرجنا العمل من ماهية الإيمان فصار أصل الإيمان قول وتصديق والعمل خارج الإيمان ،فكيف تكفرون تارك العمل؟ فهو ليس من ماهيته على قولكم؟ فخالفتم أصول أهل السنة
وعندما نقول ركن أدخلنا العمل في ماهية الإيمان فصار الثلاثة دلالة على الإيمان الصحيح, فإذا زال أحدهم زال الإيمان
ومن هنا يعرف الفرق بين الركن وشرط الصحة وهذا سبب غلط المرجئة والجهمية
فنقول لا مشاحة في الاصطلاح بين الركن وشرط الصحة من جانب واحد وهو أن صحة الإيمان متوقفة على وجود العمل .
أما من ناحية الماهية لا ينفع قول لا مشاحة في الاصطلاح
لأن هناك فرق بين إثبات صحة الإيمان بالعمل وبين الكلام عن إدخال العمل في ماهية الايمان .

ثم إنّ أصول أهل السنة في التعريف أن يَحُدُّوا الشيء بأركانه لا بشروطه وسننه
فمن عرف الأيمان وذكر شروطه فقد خالف الأصوليين في التعريف حيث حد الشيء بغير أركانه
يقول الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ رحمهم الله _ في بيان أهمية تصور الحقائق ومعرفة حدودها: _ اعلم أن من تصور حقيقة أي شيء على ما هو عليه في الخارج، وعرف ماهيته بأوصافها الخاصة عرف ضرورة ما يناقضه ويضاده، وإنما يقع الخفاء بلبس إحدى الحقيقتين، أو بجهل كلا الماهيتين . ومع انتفاء ذلك وحصول التصور التام لهما، لا يخفى ولا يلتبس أحدهما بالآخر . وكم هلك بسبب قصور العلم وعدم معرفة الحدود والحقائق من أمة، وكم وقع بذلك من غلط وريب وغمة " أهـ من كتابه منهاج التأسيس ص 12
فحقيقة الركن غير حقيقة شرط الصحة
وأن إتفقا في جانب
لأنه عند أهل الأصول تعريف الركن غير تعريف شرط الصحة فكيف يقال لا مشاحة في الإصطلاح؟
من هنا عُرف جهل وتخبط الفرق الضالة
لأنهم عندما عرفوا الإيمان لم يعرفوه بأركانه وهي حدوده
بل عرفوه بركنين وجعلوا الركن الثالث كمال في الإيمان
فكان تعريفهم :
الأيمان قول وتصديق والعمل شرط كمال وهذا باطل
فهل إذا طلبت من أحد أن يذكر لك أركان الصلاة فذكر وضع اليدين على الصدر أو جلسة الاستراحة فهل هذا مصيب؟
وإذا طلبت من أحد أن يذكر أركان الصلاة فذكر لك الوضوء هل هذا مصيب؟
طبعا لا لأن الفرق واضح جدا
وتعريف العمل أنه شرط صحه موافقة لأهل الأرجاء

من جانب، لأنه أخرج العمل من ماهية
الإيمان ،وموافقه لأهل السنة من جانب صحة الإيمان بالعمل.
تعريف شرط الصحه :هو ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج ماهية الشيء.
وذكرنا أن أصول أهل السنة أن يُحَد الشيء بحدوده وهي أركانه
لا بشروطه وواجباته وسننه
مثلا الوضوء شرط صحة للصلاة
فهل إذا وجد الوضوء وجدت الصلاة على تعريف أهل الأصول؟ طبعا لا ،فشرط الصحة ما يلزم من وجوده الصحة ومن عدمه عدمها وهو خارج عن ماهية الشيء يعني إذا دخلت في الصلاة على طهارة يلزم صحة الصلاة وإذا لم تدخل لم يلزم وجود الصلاة لأن الوضوء خارج ماهية الصلاة وليس من ماهية الصلاة
فلا ينفع أن نقول الوضوء جزء من ماهية الصلاة لأنها خارج الصلاة وهي ليست من حدود الصلاة
أما الركن : فهو جزء من الماهية ووجوده وجود الشيء وعدمه عدم الشيء .
فالعمل من ماهية الإيمان
فلا ينفع أن أقول: الإفتراش من ماهية الصلاة لأنه ليس من حدود الصلاة التي هي أركانه
ومن قال بأن العمل شرط صحة وافق أهل الإرجاء من حيث أنه أخرج العمل من ماهية الإيمان، ووافق أهل السنة من حيث صحة الإيمان
وأما من قال أنه ركن وافق أهل السنه ،حيث أدخل العمل في ماهية الإيمان و
عندما نقول شرط صحه أخرجنا ماهية العمل من الإيمان فصار أصل الإيمان قول وتصديق والعمل خارج عن الإيمان .
فمن كفَّر تارك جنس العمل وافق أصول أهل السنة لإدخاله العمل في ماهية الإيمان ومن لم يكفر تارك جنس العمل وافق الجهمية والمرجئة الذين أخرجوا

العمل من مسمى الإيمان
هذا والله الموفق لكل خير
سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

إجماع العلماء الأعلام على أن العمل ركن في الإيمان

الحمد لله و صلى الله على محمد وعلى آله وسلم وبعد : فقد أجمع العلماء على أن العمل ركن في الإيمان كالقول والاعتقاد سواء بسواء ولايجزئ أحدها عن الآخر ، هكذا حكاه الشافعي وغيره من أئمة الإسلام ،وأن تارك العمل بالكلية كافر إجماعا لاخلاف فيه عندهم . فلا يجوز بعد ذلك أن يقال : الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة

أو يقال في المسألة قولان : قول أن العمل ركن وقول أنه شرط كمال فإن هذا القول على الحقيقة ينقض آخره أوله والأدلة من الكتاب والسنة على أن العمل ركن في الإيمان أكثر من أن تحصر ، ومنها على سبيل المثال لا الحصر :
قوله تعالى

: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً} [سورة الأنفال آية: 2] إلى قوله:{أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً}[سورة الأنفال آية: 4]
وقوله جل وعلا –أيضا -:

{إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ}

[سورة الحجرات آية: 15].

و قال الله –سبحانه وتعالى

–: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ}

أي: صلاتكم إلى بيت المقدس قبل تحويل القبلة إلىالكعبة.

وقال صلى الله عليه وسلم في حديث وفد عبد القيس: "آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده؟ شهادة ألا إله إلا الله، وأني رسول الله، وتقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ماغنمتم" رواه مسلم

<u>ذكر جملة من أقوال العلماء تدل على أن العمل ركن في الإيمان :</u>

قال الأوزاعي -رحمه الله –

: "لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم الإيمان والقول والعمل إلا بنية موافقة للسنة، فكان من مضى ممن سلف لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم جامع كما جمع هذه الأديان اسمها، وتصديقه العمل، فمن آمن بلسانه وعرف بقلبه وصدق ذلك بعمله، فذلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه ولم يعرف بقلبه ولم يصدق بعمله لم يقبل منه، وكان في الآخرة من الخاسرين" أصول اللالكائي .

وقال أبو سلمة الخزاعي : "قال مالك ، وشريك ، وأبو بكر بن عياش ، وعبد العزيز بن أبي سلمة ،وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد : الإيمان المعرفة ، والإقرار ، والعمل ، إلا أن حماد بن زيد كان يفرق بين الإسلام والإيمان ، ويجعل الإسلام عاما ، والإيمان خاصا " صححه محققه الرياشي .انظر : كتاب السنة لعبد الله بن أحمد : 1/340
وقال الشافعي - رحمه الله-

: "وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومن أدركناهم يقولون الإيمان قول وعمل ونية لا يجزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر" شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي
وقال الإمام أحمد –رحمه الله - :

" والإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص ، كما جاء في الخبر

: ((أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا)) . ومن ترك الصلاة فقد كفر ، وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة ، من تركها فهو كافر ، وقد أحل الله قتله"

أصول السنة للإمام أحمد : 6

وقال -رحمه الله- أيضا - :

"الإيمان لا يكون إلا بعمل"[1] أح وفي طبقات الحنابلة لأبي يعلى في ترجمة :
"أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله أبو العباس الفارسي الاصطخري، روى عن إمامنا أشياء منها: ما قرأت على المبارك عن علي بن عمر البرمكي قال أخبرنا أحمد بن عبد الله المالكي لفظا حدثنا أبي حدثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الله بن يعقوب بن زوران حدثنا أبو العباس أحمد بن جعفر بن يعقوب بن عبد الله الفارسي الاصطخري قال : قال : أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل :
"هذه مذاهب أهل العلم وأصحاب الأثر وأهل السنة المتمسكين بعروقها المعروفين بها المقتدى بهم فيها من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا وأدركت من أدركت من علماء أهل الحجاز والشام وغيرهم عليها فمن خالف شيئاً من هذه المذاهب أو طعن فيها أو عاب قائلها فهو مبتدع خارج من الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق ".-ومما جاء فيها قول الإمام أحمد –رحمه الله - : " فكان قولهم إن الأيمان قول وعمل ونية وتمسك بالسنة والأيمان يزيد وينقص ويستثنى في الإيمان غير أن لا يكون الاستثناء شكا إنما هي سنة ماضية عند العلماء.
قال وإذا سئل الرجل أمؤمن أنت فإنه يقول أنا مؤمن إن شاء الله أو مؤمن أرجو أو يقول آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ومن زعم أن الإيمان قول بلا عمل فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان هو القول والأعمال شرائع فهو مرجىء ومن زعم أن الإيمان يزيد ولا ينقص فقد قال بقول المرجئة ومن لم ير الاستثناء في الإيمان فهو مرجىء ومن زعم أن إيمانه كايمان جبريل وميكائيل والملائكة فهو مرجىء ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب لا يتكلم بها فهو مرجىء" . 15

وجاء في العقيدة نفسها قوله : " ولأصحاب البدع ألقاب وأسماء لا تشبه أسماء الصالحين ولا العلماء من أمة

محمد صلى الله عليه وسلم.فمن أسمائهم المرجئة وهم الذين يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل وأن الإيمان قول والأعمال شرائع وأن الإيمان مجرد وأن الناس لا يتفاضلون في إيمانهم وأن إيمان الملائكة والأنبياء واحد وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص وإن الإيمان ليس فيه استثناء وأن من آمن بلسانه ولم يعمل فهو مؤمن حقا قول المرجئة وهو أخبث الأقاويل وأضله وأبعده من الهدى". 19

وقال الفضيل بن عياض –رحمه الله - :

"إن أهل الإرجاء يقولون : إن الإيمان قول بلا عمل ، ويقول الجهمية : الإيمان المعرفة بلا قول ولاعمل ، ويقول أهل السنة : الإيمان المعرفة والقول والعمل " كتاب السنة للإمام أحمد : 1/328

وقال إبراهيم بن شماس –رحمه الله - :

"وسئل فضيل بن عياض ، وأنا أسمع ، عن الإيمان ؟ فقال : الإيمان عندنا داخله وخارجه : الإقرار باللسان ، والقبول بالقلب ، والعمل به " كتاب السنة للإمام أحمد : 1/349

وقال أبو زرعة :

"الإيمان عندنا قول وعمل يزيد وينقص ومن قال: غير ذلك فهو مبتدع مرجىء"

. طبقات الحنابلة لأبي يعلى : 146

وسُئل سهل بن عبد الله التُّسْتَري –رحمه الله - عن الإيمان ما هو ؟ فقال:

هو قول ونية وعمل وسنة؛ لأن الإيمان إذا كان قولاً بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولاً وعملاً بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولاً وعملاً ونية بلا سنة فهو بدعة.

(الإبانة لابن بطة 2/814)

وقال أبو ثور - رحمه الله -:

"فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان فيقال لهم ماذا أراد الله من العباد إذ قال لهم أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل فإن قالت إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل فقد كفرت عند أهل العلم من قال إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة وإن قالت أراد منهم الإقرار قيل فإذا كان أراد منهم الأمرين جميعا لم زعمتم أنه يكون مؤمنا بأحدهما دون الآخر وقد أرادهما جميعا أرأيتم لو أن رجلا قال اعمل جميع ما أمر به الله ولا أقر به أيكون مؤمنا فان قالوا لا قيل لهم فإن قال أقر بجميع ما أمر الله به ولا أعمل به أيكون مؤمنا فإن قالوا نعم قيل ما الفرق فقد زعمتم أن الله أراد الأمرين جميعا فإن جاز أن يكون بأحدهما مؤمنا إذا ترك الآخر جاز أن يكون بالآخر إذا عمل به ولم يقر مؤمنا لا فرق بين ذلك فإن احتج فقال لو أن رجلا أسلم فأقر بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه و سلم أيكون مؤمنا بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت عمل قيل له إنما يطلق له الاسم بتصديقه أن العمل عليه بقوله أن يعمله في وقته إذا جاء وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمنا ولو قال أقر ولا اعمل لم يطلق عليه اسم الإيمان"

مجموع الفتاوى لابن تيمية الجزءالسابع .

وقال الحميدي –رحمه الله -:

"السنة عندنا...ـ –ومما قال- : وأن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص ولا ينفع قول إلا بعمل ولا عمل وقول إلا بنية ، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة ".

أصول السنة : 3

وقال البخاري -رحمه الله-:

" لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم –ثم ذكر بعضهم ثم قال:- فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء : إن الدين قول وعمل "[2]

وقال –أيضا -: " وسمعت سفيان يقول : الإيمان قول وعمل ويزيد وينقص "

. فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة :" يا أبا محمد ، لا تقول ينقص "

. فغضب وقال :" اسكت يا صبي ، بل حتى لا يبقى منه شيء "

. السابق : 4

و قال الخلال : -رحمه الله - :

"أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ , قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ , قَالَ : قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ , مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا , إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ , فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ , وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ , قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : {حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }البينة: 5.

" قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ , أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ :" مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ , وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ , وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ"

. السنة

وقال –أيضا -:

" أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ , قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَنْبَلٍ , قَالَ :

قَالَ الْحُمَيْدِيُّ : وَأُخْبِرْتُ أَنَّ قَوْمًا يَقُولُونَ : إِنَّ مَنْ أَقَرَّبِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْحَجِّ وَلَمْ يَفْعَلْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُصَلِّيَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ حَتَّى يَمُوتَ فَهُوَ مُؤْمِنٌ , مَا لَمْ يَكُنْ جَاحِدًا , إِذَا عَلِمَ أَنْ تَرْكَهُ ذَلِكَ فِي إِيمَانِهِ إِذَا كَانَ يُقِرُّ الْفُرُوضَ وَاسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ , فَقُلْتُ : هَذَا الْكُفْرُ بِاللَّهِ الصُّرَاحُ , وَخِلاَفُ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ , وَفِعْلِ الْمُسْلِمِينَ , قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ : {حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ , وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ , وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} . قَالَ حَنْبَلٌ : قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ , أَوْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ قَالَ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ , وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ , وَعَلَى الرَّسُولِ مَا جَاءَ بِهِ." [3]اهـ

وقال الآجري : - رحمه الله- : "إعلموا رحمنا الله وإياكم أن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو التصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا رحمنا الله وإياكم أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب وهو التصديق إلا أن يكون معه إيمان باللسان، وحتى يكون معه نطق، ولا تجزئ معرفة بالقلب والنطق باللسان حتى يكون معه عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاثة كان مؤمنا حقا، دل على ذلك الكتاب، والسنة، وقول علماء المسلمين.......-إلى أن قال.......-فالأعمال بالجوارح تصديق على الإيمان بالقلب واللسان فمن لم يصدق الإيمان بعمله بجوارحه مثل الطهارة، والصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، والجهاد، وأشباه لهذه، ومن رضي لنفسه بالمعرفة والقول دون العمل لم يكن مؤمنا، ولم تنفعه المعرفة والقول، وكان تركه للعمل تكذيبا منه لإيمانه، وكان العلم بما ذكرنا تصديقا منه لإيمانه، فاعلم ذلك هذا مذهب علماء المسلمين قديما وحديثا، فمن قال غير هذا فهو مرجئ

خبيث، احذره على دينك، والدليل على هذا قول الله عز وجل: {ومَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }البينة:5" الأربعون للآجري
وقال- أيضا - : "وأما الإيمان بما فرض على الجوارح تصديقاً بما آمن به القلب ، ونطق به اللسان :فقول الله عزوجل : {ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }الحج:77. وقال جل وعلا :{وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة } في غير موضع من القرآن ، ومثله فرض الصيام على جميع البدن ،ومثله فرض الجهاد بالبدن ، وبجميع الجوارح .فالأعمال - رحمكم الله تعالى -بالجوارح : تصديق للإيمان بالقلب واللسان ، فمن لم يصدق الإيمان بعمل جوارحه : مثل الطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ، وأشباه لهذه ، ورضي من نفسه بالمعرفة والقول ، لم يكن مؤمناً ، ولم تنفعه المعرفة والقول ، وكان تركه العمل تكذيباً منه لإيمانه ، وكان العمل بما ذكرنا تصديقاً منه لإيمانه ، وبالله تعالى التوفيق .وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم: {ِلتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ }النحل:44. فقد بين صلى الله عليه وسلم لأمته شرائع الإيمان : أنها على هذا النعت في أحاديث كثيرة ، وقد قال عزوجل في كتابه ، وبين في غير موضع : أن الإيمان لا يكون إلا بعمل ، وبينه رسوله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قالت المرجئة الذين لعب بهم الشيطان .قال الله عز وجل :{ لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَـكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلآئِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّآئِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُواْ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاء والضَّرَّاء وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَـئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَـئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ }البقرة177. الشريعة 90

وقال –أيضا- : "اعلموا- رحمنا الله تعالى وإياكم يا أهل القرآن ، ويا أهل العلم ، ويا أهل السنن والآثار ، ويا معشر من فقههم الله عز وجل في الدين ، بعلم الحلال والحرام - أنكم إن تدبرتم القرآن ، كما أمركم الله عز وجل علمتم أن الله عز وجل أوجب على المؤمنين بعد إيمانهم به وبرسوله : العمل ، وأنه عز وجل لم يثن على المؤمنين بأنه قد رضي عنهم ،وأنهم قد رضوا عنه ، وأثابهم على ذلك الدخول إلى الجنة ، والنجاة من النار ، إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وقرن مع الإيمان العمل الصالح ، لم يدخلهم الجنة بالإيمان وحده ، حتى ضم إليه العمل الصالح ، الذي قد وفقهم له ، فصار الإيمان لا يتم لأحد حتى يكون مصدقاً بقلبه ، وناطقاً بلسانه ، وعاملاً بجوارحه لا يخفى ، من تدبر القرآن وتصفحه ، وجده كما ذكرت .واعلموا - رحمنا الله تعالى وإياكم - أني قد تصفحت القرآن فوجدت فيه ما ذكرته في ستة وخمسين موضعاً من كتاب الله عز وجل : أن الله تبارك وتعالى لم يدخل المؤمنين الجنة بالإيمان وحده ، بل أدخلهم الجنة برحمته إياهم ، وبما وفقهم له من الإيمان به ، والعمل الصالح ، وهذا رد على من قال :الإيمان : المعرفة ورد على من قال : المعرفة والقول ، وإن لم يعمل نعوذ بالله من قائل هذا ." الشريعة : 91

قلت أبو عاصم : -وبعد سرده للأدلة الدالة على قرن الأعمال الصالحةبالإيمان- قال -رحمه الله- :"ميزوا رحمكم الله قول مولاكم الكريم : هل ذكر الإيمان في موضع واحد من القرآن ، إلا وقد قرن إليه العمل الصالح ؟وقال عز وجل :{ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ }فاطر: 10. فأخبر جل ثناؤه ، بأن الكلم الطيب حقيقته : أن يرفع إلى الله عز وجل بالعمل الصالح ، فإن لم يكن عمل بطل الكلام من قائله ، ورد عليه . ولا كلام أطيب وأجل من التوحيد ولا عمل من عمل الصالحات أجل من أداء الفرائض" . الشريعة : 95

وقال أبو عبد الله بن بطة - رحمه الله - :- بعد أن ذكر الآيات الدالة على أن العمل من الإيمان - : "فقد تلوت عليكم من كتاب الله عز وجل ما يدل العقلاء من المؤمنين أن الإيمان قول وعمل, وأن من صدَّق بالقول وترك العمل كان مكذِّباً وخارجاً من الإيمان وأن الله لا يقبل قولاً إلا بعمل ولا عملاً إلا بقول"[4]

وقال الطبري –رحمه الله - في صريح السنة : " وأما القول في الإيمان هل هو قول وعمل وهل يزيد وينقص أم لا زيادة فيه ولا نقصان فإن الصواب فيه قول من قال هو قول وعمل يزيد وينقص وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه مضى أهل الدين والفضل عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال سألنا أبا عبدالله أحمد ابن حنبل رحمه الله عن الإيمان في معنى الزيادة والنقصان فقال حدثنا الحسن بن موسى الأشيب حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب قال الإيمان يزيد وينقص فقيل وما زيادته وما نقصانه فقال إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فذلك زيادته وإذا غفلنا وضيعنا ونسينا فذلك نقصانه ،وعن الوليد بن مسلم قال سمعت الأوزاعي ومالك بن أنس وسعيد بن عبد العزيز رحمهم الله ينكرون قول من يقول إن الإيمان إقرار بلا عمل ويقولون لا إيمان إلا بعمل ولا عمل إلا بإيمان "

وقال الصابوني –رحمه الله - : " ومن مذهب أهل الحديث أن الإيمان قول وعمل ومعرفة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية...-وساق بسنده عن يحيى بن سليم قال - : سألت عشرة من الفقهاء عن الإيمان فقالوا: قول وعمل.وسألت هشام بن حسان فقال: قول وعمل. وسألت ابن جرير فقال: قول وعمل. وسألت محمد بن مسلم الطائفي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان الثوري فقال: قول وعمل. وسألت المثنى بن الصباح فقال: قول وعمل. وسألت فضيل فقال: قول وعمل. وسألت نافع بن

عمر الجمحي فقال: قول وعمل. وسألت سفيان بن عيينة فقال: قول وعمل. وأخرنا أبو عمرو الحيري، حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن إدريس سمعت الحميدي يقول: سمعت سفيان بن عيينة يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقال له أخوه إبراهيم بن عيينة: يا أبا محمد تقول: ينقص؟ فقال: اسكت يا صبي بل ينقص حتى لايبقى منه شيء.وقال الوليد بن مسلم: سمعت الأوزاعي ومالكا وسعيد ابن عبد العزيز ينكرون على من يقول: إقرار بلا عمل. ويقولون لا إيمان إلا بعمل ... " عقيدة أصحاب الحديث

قال البربهاري –رحمه الله -: " والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء " شرح السنة : 2

وقال –أيضا - : " ومن قال الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد خرج من الإرجاء أوله وآخره " السابق : 10

قال ابن أبي زمنين –رحمه الله - : " وَمِنْ قَوْلِ أَهْلِ اَلسُّنَّةِ أَنَّ اَلْإِيمَانَ إِخْلَاصٌ لِلَّهِ بِالْقُلُوبِ وَشَهَادَةٌ بِالْأَلْسِنَةِ وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ، عَلَى نِيَّةٍ حَسَنَةٍ وَإِصَابَةِ اَلسُّنَّةِ". أصول السنة : 38

قال ابن تيمية –رحمه الله- في الواسطية : " وَمِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ أَنَّ الدِّينَ وَالإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، قَوْل الْقَلْبِ وَاللِّسَانِ، وَعَمَلُ الْقَلْبِ."[5]

وقال ابن تيمية -رحمه الله- : "فإن حقيقة الدين هو الطاعة والانقياد وذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله ديناً ومن لا دين له فهو كافر"[6]

وقال –أيضا - : " فَالَّذِي عَلَيْهِ السَّلَفُ وَالْأَئِمَّةُ وَجُمْهُورُ النَّاسِ أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ ظُهُورِ مُوجَبِ ذَلِكَ عَلَى الْجَوَارِحِ فَمَنْ قَالَ : إنَّهُ يُصَدِّقُ الرَّسُولَ وَيُحِبُّهُ وَيُعَظِّمُهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَتَكَلَّمْ

قَطُّ بِالْإِسْلَامِ وَلَا فَعَلَ شَيْئًا مِنْ وَاجِبَاتِهِ بِلَا خَوْفٍ فَهَذَا لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ ; وَإِنَّمَا هُوَ كَافِرٌ . وَزَعَمَ جَهْمٌ وَمَنْ وَافَقَهُ أَنَّهُ يَكُونُ مُؤْمِنًا فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةِ الْقَلْبِ وَتَصْدِيقِهِ يَكُونُ إيمَانًا يُوجِبُ الثَّوَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ ظَاهِرٍ وَهَذَا بَاطِلٌ شَرْعًا وَعَقْلًا " السابق

وقال –أيضا - : "فَلَا يُتَصَوَّرُ مَعَ كَمَالِ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ أَنْ تُعْدَمَ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ الْوَاجِبَةُ ; بَلْ يَلْزَمُ مِنْ وُجُودِ هَذَا كَامِلًا [وُجُودُ هَذَا كَامِلًا] كَمَا يَلْزَمُ مِنْ نَقْصِ هَذَا نَقْصُ هَذَا ; إذْ تَقْدِيرُ إيمَانٍ تَامٍّ فِي الْقَلْبِ بِلَا ظَاهِرٍ مِنْ قَوْلٍ وَعَمَلٍ كَتَقْدِيرِ مُوجَبٍ تَامٍّ بِلَا مُوجِبِهِ وَعِلَّةٍ تَامَّةٍ بِلَا مَعْلُولِهَا وَهَذَا مُمْتَنِعٌ " السابق

وقال –أيضا - : "...مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا إيمَانًا ثَابِتًا فِي قَلْبِهِ بِأَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْحَجَّ وَيَعِيشُ دَهْرَهُ لَا يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً وَلَا يَصُومُ مِنْ رَمَضَانَ وَلَا يُؤَدِّي لِلَّهِ زَكَاةً وَلَا يَحُجُّ إلَى بَيْتِهِ فَهَذَا مُمْتَنِعٌ وَلَا يَصْدُرُ هَذَا إلَّا مَعَ نِفَاقٍ فِي الْقَلْبِ وَزَنْدَقَةٍ لَا مَعَ إيمَانٍ صَحِيحٍ " السابق

وقال –أيضا - : "لَا يُتَصَوَّرُ وُجُودُ إيمَانِ الْقَلْبِ الْوَاجِبِ مَعَ عَدَمِ جَمِيعِ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ بَلْ مَتَى نَقَصَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ كَانَ لِنَقْصِ الْإِيمَانِ الَّذِي فِي الْقَلْبِ ; فَصَارَ الْإِيمَانُ مُتَنَاوِلًا لِلْمَلْزُومِ وَاللَّازِمِ وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مَا فِي الْقَلْبِ ; وَحَيْثُ عُطِفَتْ عَلَيْهِ الْأَعْمَالُ فَإِنَّهُ أُرِيدَ أَنَّهُ لَا يَكْتَفِي بِإِيمَانِ الْقَلْبِ بَلْ لَا بُدَّ مَعَهُ مِنْ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ " السابق

وقال ابن تيمية –أيضا - : "وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ جِنْسَ الْأَعْمَالِ مِنْ لَوَازِمِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَأَنَّ إيمَانَ الْقَلْبِ التَّامِّ بِدُونِ شَيْءٍ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ مُمْتَنِعٌ سَوَاءٌ جَعَلَ الظَّاهِرَ مِنْ لَوَازِمِ الْإِيمَانِ أَوْ جُزْءًا مِنْ الْإِيمَانِ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ..." السابق

وقال –أيضا – عن الإيمان - :"وَأَصْلُهُ الْقَلْبُ وَكَمَالُهُ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ بِخِلَافِ الْإِسْلَامِ فَإِنَّ أَصْلَهُ الظَّاهِرُ وَكَمَالَهُ الْقَلْبُ ".

وقَالَ –أيضا - :" وَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ كَمَثَلِ الْقَلْبِ فِي الْجِسْمِ لَا يَنْفَكُّ أَحَدُهُمَا عَنْ الْآخَرِ ; لَا يَكُونُ ذُو جِسْمٍ حَيٍّ لَا قَلْبَ لَهُ ; وَلَا ذُو قَلْبٍ بِغَيْرِ جِسْمٍ ; فَهُمَا شَيْئَانِ مُنْفَرِدَانِ ; وَهُمَا فِي الْحُكْمِ وَالْمَعْنَى مُنْفَصِلَانِ ; وَمَثَلُهُمَا أَيْضًا مَثَلُ حَبَّةٍ لَهَا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ وَهِيَ وَاحِدَةٌ . لَا يُقَالُ : حَبَّتَانِ لِتَفَاوُتِ صِفَتِهِمَا . فَكَذَلِكَ أَعْمَالُ الْإِسْلَامِ مِنْ الْإِسْلَامِ هُوَ ظَاهِرُ الْإِيمَانِ ; وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ ; وَالْإِيمَانُ بَاطِنُ الْإِسْلَام وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ . وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ : { الْإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ ; وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ } ; وَفِي لَفْظٍ : { الْإِيمَانُ سِرٌّ } فَالْإِسْلَامُ أَعْمَالُ الْإِيمَانِ ; وَالْإِيمَانُ عُقُودُ الْإِسْلَامِ ; فَلَا إيمَانَ إلَّا بِعَمَلِ ; وَلَا عَمَلَ إلَّا بِعَقْدِ . وَمَثَلُ ذَلِكَ مَثَلُ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَالْبَاطِنِ ; أَحَدُهُمَا مُرْتَبِطٌ بِصَاحِبِهِ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ ;; فَمَثَلُ الْعَمَلِ مِنْ الْإِيمَانِ كَمَثَلِ الشَّفَتَيْنِ مِنْ اللِّسَانِ لَا يَصِحُّ الْكَلَامُ إلَّا بِهِمَا ; لِأَنَّ الشَّفَتَيْنِ تَجْمَعُ الْحُرُوفَ ; وَاللِّسَانَ يُظْهِرُ الْكَلَامَ ; وَفِي سُقُوطِ أَحَدِهِمَا بُطْلَانُ الْكَلَامِ ; وَكَذَلِكَ فِي سُقُوطِ الْعَمَلِ ذَهَابُ الْإِيمَانِ فَالْفُسْطَاطُ مِثْلُ الْإِسْلَامِ لَهُ أَرْكَانٌ مِنْ أَعْمَالِ الْعَلَانِيَةِ وَالْجَوَارِحِ وَهِيَ الْأَطْنَابُ الَّتِي تُمْسِكُ أَرْجَاءَ الْفُسْطَاطِ , وَالْعَمُودُ الَّذِي فِي وَسَطِ الْفُسْطَاطِ مَثَلُهُ كَالْإِيمَانِ لَا قِوَامَ لِلْفُسْطَاطِ إلَّا بِهِ فَقَدْ احْتَاجَ الْفُسْطَاطُ إلَيْهَا إذْ لَا قِوَامَ لَهُ وَلَا قُوَّةَ إلَّا بِهِمَا كَذَلِكَ الْإِسْلَامُ فِي أَعْمَالِ الْجَوَارِحِ لَا قِوَامَ لَهُ إلَّا بِالْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ مِنْ أَعْمَالِ الْقُلُوبِ لَا نَفْعَ لَهُ إلَّا بِالْإِسْلَامِ وَهُوَ صَالِحُ وَلَا إسْلَامَ ظَاهِرٌ عَلَانِيَةً إلَّا بِإِيمَانِ سِرٍّ وَأَنَّ الْإِيمَانَ وَالْعَمَلَ قَرِينَانِ لَا يَنْفَعُ أَحَدُهُمَا بِدُونِ صَاحِبِهِ . وقَوْلُ الْقَائِلِ : الطَّاعَاتُ ثَمَرَاتُ التَّصْدِيقِ الْبَاطِنِ يُرَادُ بِهِ شَيْئَانِ : يُرَادُ بِهِ أَنَّهَا لَوَازِمُ لَهُ فَمَتَى وُجِدَ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ وُجِدَتْ وَهَذَا مَذْهَبُ السَّلَفِ وَأَهْلِ السُّنَّةِ وَيُرَادُ بِهِ أَنَّ الْإِيمَانَ الْبَاطِنَ قَدْ يَكُونُ سَبَبًا وَقَدْ يَكُونُ الْإِيمَانُ الْبَاطِنُ تَامًّا كَامِلًا وَهِيَ لَمْ تُوجَدْ وَهَذَا

قَوْلُ الْمُرْجِئَةِ مِنْ الجهمية وَغَيْرِهِمْ ظَنُّهُمْ أَنَّ الْإِيمَانَ الَّذِي فِي الْقَلْبِ يَكُونُ تَامًّا بِدُونِ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ وَهَذَا يَقُولُ بِهِ جَمِيعُ الْمُرْجِئَةِ .."

وقال –أيضا - : " وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَلَا بُدَّ أَنْ يَظْهَرَ مُوجِبُهُ وَمُقْتَضَاهُ عَلَى الْجَوَارِحِ وَإِذَا لَمْ يَعْمَلْ بِمُوجِبِهِ وَمُقْتَضَاهُ دَلَّ عَلَى عَدَمِهِ أَوْ ضَعْفِهِ ; وَلِهَذَا كَانَتْ الْأَعْمَالُ الظَّاهِرَةُ مِنْ مُوجِبِ إيمَانِ الْقَلْبِ وَمُقْتَضَاهُ وَهِيَ تَصْدِيقٌ لِمَا فِي الْقَلْبِ وَدَلِيلٌ عَلَيْهِ وَشَاهِدٌ لَهُ وَهِيَ شُعْبَةٌ مِنْ مَجْمُوعِ الْإِيمَانِ الْمُطْلَقِ وَبَعْضٌ لَهُ ; لَكِنَّ مَا فِي الْقَلْبِ هُوَ الْأَصْلُ لِمَا عَلَى الْجَوَارِحِ وَلِهَذَا ظَنَّ طَوَائِفُ مِنْ النَّاسِ أَنَّ الْإِيمَانَ إنَّمَا هُوَ فِي الْقَلْبِ خَاصَّةً وَمَا عَلَى الْجَوَارِحِ لَيْسَ دَاخِلًا فِي مُسَمَّاهُ وَلَكِنْ هُوَ مِنْ ثَمَرَاتِهِ وَنَتَائِجِهِ الدَّالَّةِ عَلَيْهِ. وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ يُبَيِّنُ أَنَّ تَحْقِيقَ الْإِيمَانِ وَتَصْدِيقَهُ بِمَا هُوَ مِنْ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ . كَقَوْلِهِ : { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ } { الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} { أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا } وَقَالَ : { إنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ } ... فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَدَّعِيَ أَنَّهُ يَكُونُ فِي الْقَلْبِ إيمَانٌ يُنَافِي الْكُفْرَ بِدُونِ أُمُورٍ ظَاهِرَةٍ : لَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ وَهُوَ الْمَطْلُوبُ - وَذَلِكَ تَصْدِيقٌ - وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَلْبَ إذَا تَحَقَّقَ مَا فِيهِ أَثَّرَ فِي الظَّاهِرِ ضَرُورَةً لَا يُمْكِنُ انْفِكَاكُ أَحَدِهِمَا عَنْ الْآخَرِ " السابق

وقال –أيضا - "..قَوْلُهُمْ كُلُّ مَنْ كَفَّرَهُ الشَّارِعُ فَإِنَّمَا كَفَّرَهُ لِانْتِفَاءِ تَصْدِيقِ الْقَلْبِ بِالرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَثِيرٌ مِنْ الْمُتَأَخِّرِينَ لَا يُمَيِّزُونَ بَيْنَ مَذَاهِبِ السَّلَفِ وَأَقْوَالِ الْمُرْجِئَةِ والجهمية ; لِاخْتِلَاطِ هَذَا بِهَذَا فِي كَلَامِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ هُوَ فِي بَاطِنِهِ يَرَى رَأْيَ الجهمية وَالْمُرْجِئَةِ فِي الْإِيمَانِ وَهُوَ مُعَظِّمٌ لِلسَّلَفِ وَأَهْلِ الْحَدِيثِ فَيَظُنُّ أَنَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ كَلَامِ أَمْثَالِهِ وَكَلَامِ السَّلَفِ " السابق

ومما نقله شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى : " فَمَنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِسْلَامَ هُوَ الْإِقْرَارُ وَأَنَّ الْعَمَلَ لَيْسَ مِنْهُ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ ; وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُرْجِئَةِ إذْ زَعَمَتْ أَنَّ الْإِيمَانَ إقْرَارٌ بِلَا عَمَلٍ وَبِهَذَا يَظْهَرُ خَطَأُ جَهْمٍ وَمَنْ اتَّبَعَهُ فِي زَعْمِهِمْ أَنَّ مُجَرَّدَ إيمَانٍ بِدُونِ الْإِيمَانِ الظَّاهِرِ يَنْفَعُ فِي الْآخِرَةِ ; فَإِنَّ هَذَا مُمْتَنِعٌ إذْ لَا يَحْصُلُ الْإِيمَانُ التَّامُّ فِي الْقَلْبِ إلَّا وَيَحْصُلُ فِي الظَّاهِرِ مُوجِبُهُ بِحَسَبِ الْقُدْرَةِ فإِنَّ مِنْ الْمُمْتَنِعِ أَنْ يُحِبَّ الْإِنْسَانُ غَيْرَهُ حُبًّا جَازِمًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى مُوَاصَلَتِهِ وَلَا يَحْصُلُ مِنْهُ حَرَكَةٌ ظَاهِرَةٌ إلَى ذَلِكَ ". السابق

وقال –أيضا –مبينا بعض الأقوال الخاطئة - : "(الثَّالِثُ) ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّ مَا فِي الْقَلْبِ مِنْ الْإِيمَانِ الْمَقْبُولِ يُمْكِنُ تَخَلُّفُ الْقَوْلِ الظَّاهِرِ وَالْعَمَلِ الظَّاهِرِ عَنْهُ .

(الرَّابِعُ) : ظَنَّ الظَّانُّ أَنْ لَيْسَ فِي الْقَلْبِ إلَّا التَّصْدِيقُ وَأَنْ لَيْسَ الظَّاهِرُ إلَّا عَمَلُ الْجَوَارِحِ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الْقَلْبَ لَهُ عَمَلٌ مَعَ التَّصْدِيقِ وَالظَّاهِرُ قَوْلٌ ظَاهِرٌ وَعَمَلٌ ظَاهِرٌ وَكِلَاهُمَا مُسْتَلْزِمٌ لِلْبَاطِنِ وَمَنْ قَصَدَ إخْرَاجَ الْعَمَلِ الظَّاهِرِ قِيلَ لَهُمْ الْعَمَلُ الظَّاهِرُ لَازِمٌ لِلْعَمَلِ الْبَاطِنِ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ وَانْتِفَاءُ الظَّاهِرِ دَلِيلُ انْتِفَاءِ الْبَاطِنِ " السابق

وقال -رحمه الله- أيضا -: "حقيقة الدين هو الطاعة و الانقياد, و ذلك إنما يتم بالفعل لا بالقول فقط؛ فمن لم يفعل لله شيئا فما دان لله دينا, و من لا دين له فهو كافر."
(شرح العمدة - كتاب الصلاة ص86).

وقال ابن القيم –رحمه الله – :"وها هنا أصل آخر، وهو أن حقيقة الإيمان مركبة من قول وعمل، والقول قسمان: قول القلب وهو الاعتقاد، وقول اللسان وهو التكلم بكلمة الإسلام. والعمل قسمان: عمل القلب وهو نيته وإخلاصه، وعمل الجوارح. فإذا زالت هذه الأربعة زال الإيمان بكماله... وإذا كان الإيمان يزول بزوال عمل القلب، فغير

مستنكر أن يزول بزوال أعظم أعمال الجوارح، ولا سيما إذا كان ملزوماً لعدم محبة القلب وانقياده الذي هو ملزوم لعدم التصديق الجازم، كما تقدم تقريره، فإنه يلزمه من عدم طاعة القلب، عدم طاعة الجوارح، إذ لو أطاع القلب وانقاد، أطاعت الجوارح وانقادت؛ ويلزم من عدم طاعته وانقياده عدم التصديق المستلزم للطاعة وهو حقيقة الإيمان؛ فإن الإيمان ليس مجرد التصديق كما تقدم بيانه، وإنما هو التصديق المستلزم
للطاعة والانقياد، وهكذا الهدى، ليس هو مجرد معرفة الحق وتبيُّنه، بل هو معرفته المستلزمة لاتباعه والعمل بموجبه، وإن سُمي الأول هدى، فليس هو الهدى التام المستلزم للاهتداء، كما أن اعتقاد التصديق وإن سمي تصديقاً، فليس هو التصديق المستلزم للإيمان. فعليك بمراجعة هذا الأصل ومراعاته " . الصلاة وحكم تاركها

وقال الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله-: "لا خلاف بين الأمة أن التوحيد : لا بد أن يكون بالقلب الذي هو العلم , واللسان الذي هو القول , والعمل الذي هو تنفيذ الأوامر والنواهي ؛ فإن أخلَّ بشيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً"[7]

وسئل الشوكاني[8] سؤالا حاصله ماحكم الأعراب سكان البادية الذين لايفعلون شيئا من الشرعيات إلا مجرد التكلم بالشهادة هل هم كفار أم لا؟ وهل على المسلمين غزوهم أم لا؟
أقول : من كان تاركا لأركان الإسلام وجميع فرائضه ورافضا لما يجب عليه من ذلك من الأقوال والأفعال ولم يكن لديه إلا مجرد التكلم بالشهادتين فلاشك ولاريب أن هذا كافر شديد الكفر حلال الدم وصيانة الأموال إنما تكون بالقيام بأركان الإسلام فالذي يجب على من يجاور هذا الكافر من المسلمين في المواطن والمساكن أن يدعوه إلى العمل بأحكام الإسلام والقيام بما يجب عليه

القيام به على التمام ..." الخ . إرشاد السائل إلى دلائل المسائل : 43 ومابعدها

وقال –أيضا – في موضع آخر : "وقد دل العطف بقوله : {وعملوا الصالحات }على أنه لابد من الجمع بين الإيمان والعمل ، وأنه لايكفي مجرد الإيمان .والمراد بالصالحات الأعمال الصالحة . وأهمها وأقدمها مايجب على الإنسان القيام به ، ومن ذلك أركان الإسلام الخمسة : شهادة أن لاإله إلا الله ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، ثم ترك ماحرم الله عليه ....-إلى أن قال - : والحاصل أن الإيمان بالواجبات واجتناب المحرمات متحتم على كل مكلف ، فهو لايخرج من الخسر المذكور في الآية[9] إلا بمجموع الإيمان ، والقيام بذلك على التمام ... " النشر لفوائد سورة العصر : 73-74

وقال : " وثبت في الكتاب والسنة الأمر لكل واحد من هذه الأركان على الخصوص ، وثبت في الكتاب والسنة الأمر بواجبات ، والنهي عن محرمات ، فلا ينجو من الخسران المذكور في الآية إلا من قام بذلك على الحد الذي أمره الله به ، ونهاه عنه . فهذه هي الصالحات التي امر الله بعملها ، وجعل مجموع الإيمان والعمل بهذه الأمور هو الذي يخرج به الإنسان عن الخسر الذي هو حتم في رقاب العباد بالقسم الرباني والحكم الإلهي .. " . السابق : 77

وقال –أيضا - : "فإن قلت : إن كان هذا التعريف في الصالحات للاستغراق ، والمراد أن كل فرد عمل كل الصالحات ، فهذا مما لايدخل تحت قدرة البشر ، فإن الصالحات لايمكن الإحاطة بها فضلا عن أن يمكن فعل كل واحدة منها . قلت : هذا التعريف يمكن أن يراد به العهد ، فتكون الصالحات هي المعهود التي يتحتم القيام بها كما قدمنا ، وقد قال المحقق الرضي في شرح الكافية : إن التعريف العهدي هو الأصل في أقسام التعريف المذكورة في علم النحو والمعاني ، والحكم

بأصالته يقتضي تقديم الحمل عليه ، ويمكن أن تكون للجنس ، وذلك لايستلزم الإحاطة بكل أفراد الصالحات ، بل يدخل فيها مايتحتم القيام به دخولا أوليا ، ثم يكون ماعدا ذلك على حكمه الذي يتصف به من كونه مسنونا أو مندوبا أو نحو ذلك ، فيفعل العبد منها مايشاء أن يؤجر عليه ، ويكثر به ثوابه ، وتتعاظم به حسناته . واعلم أن هذا النظم القرآني قد دل أكمل دلالة على أن الإيمان الذي هو التصديق لابد ان ينظم إليه العمل ، كما هو المذهب الحق ، وفيه أوضح رد ، وأكمل دفع لقول من يقول أنه لايلزم ضم العمل إلى الإيمان ، كما يذهب إليه بعض المرجئة " اهـ . السابق 78

وقال العلامة سليمان بن عبد الله : "ودلت الآية على أن الحكمة في إرسال الرسل هو عبادة الله وحده وترك عبادة ما سواه وان أصل دين الانبياء واحد وهو الإخلاص في العبادة لله وان اختلفت شرائعهم كما قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا وأنه لابد في الايمان من العمل ردا على المرجئة " تيسير العزيز : 1/34

وقال –أيضا- : "وأكثر الناس يدعي أن الرسول أحب إليه مما ذكر فلا بد من تصديق ذلك بالعمل والمتابعة له وإلا فالمدعي كاذب فإن القرآن بين أن المحبة التي في القلب تستلزم العمل الظاهر بحبها كما قال تعالى: {قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ ..}آل عمران 31 وقال تعالى :{ويَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُوْلَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ }النور47. السابق :1/416

وقال –أيضا- : "وفيها أن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والإنقياد فإن اليهود يعلمون أن محمدا رسول الله ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور " السابق : 1/511

وقال –أيضا- : "جعل النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الحديث كأنه لما سئل عن الإسلام ذكر أركان الاسلام

الخمسة لأنها أصل الاسلام ولما سئل عن الإيمان أجاب بقوله أن تؤمن بالله إلى آخره فيكون المراد حينئذ بالايمان جنس تصديق القلب وبالاسلام جنس العمل والقرآن والسنة مملوءان بإطلاق الايمان على الأعمال كما هما مملوءان باطلاق الاسلام على الإيمان الباطن مع ظهور دلالتهما أيضا على الفرق بينهما ولكن حيث أفرد أحد الاسمين دخل فيه الآخر وإنما يفرق بينهما حيث فرق بين الإسمين " السابق : 1/623

قال العلامة عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ –رحمه الله - في فتح المجيد : "قوله (من شهد أن لا إله إلا الله) أى من تكلم بها عارفا لمعناها عاملا بمقتضاها باطنا وظاهرا فلابد فى الشهادتين من العلم واليقين والعمل بمدلولها كما قال الله تعالى : ‘7 4 : 19´ { فاعلم أنه لا إله إلا الله } وقوله ‘43 : 86´ { إلا من شهد بالحق وهم يعلمون } أما النطق بها من غير معرفة لمعناها ولا يقين ولا عمل بما تقتضيه : من البراءة من الشرك وإخلاص القول والعمل : قول القلب واللسان وعمل القلب والجوارح - فغير نافع بالإجماع , قال القرطبى فى المفهم على صحيح مسلم : باب: - لا يكفى مجرد التلفظ بالشهادتين بل لابد من استيقان القلب - هذه الترجمة تنبيه على فساد مذهب غلاة المرجئة القائلين بأن التلفظ بالشهادتين كاف فى الإيمان وأحاديث هذا الباب تدل على فساده بل هو مذهب معلوم الفساد من الشريعة لمن وقف عليها ولأنه يلزم منه تسويغ النفاق والحكم للمنافق بالإيمان الصحيح وهو باطل قطعا اهـ .وفى هذا الحديث [10]ما يدل على هذا وهو قوله : من شهد فإن الشهادة لا تصح إلا إذا كانت عن علم ويقين وإخلاص وصدقا هـ " فتح المجيد : 1/36

وقال أيضا : " وقول الله تعالى : { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللّهِ مَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلاَةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللّهَ فَعَسَى أُوْلَـئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ

الْمُهْتَدِينَ }التوبة18 أخبر تعالى أن مساجد الله لا يعمرها إلا أهل الإيمان بالله واليوم الآخر الذين آمنوا بقلوبهم وعملوا بجوارحهم وأخلصوا له الخشية دون من سواه فأثبت لهم عمارة المساجد بعد أن نفاها عن المشركين لأن عمارة المساجد بالطاعة والعمل الصالح والمشرك وإن عمل فعمله : ' 24 : 30 ' { كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئا } أو ' 14 : 18 ' { كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف } وما كان كذلك فالعدم خير منه فلا تكون المساجد عامرة إلا بالإيمان الذي معظمه التوحيد مع العمل الصالح الخالص من شوائب الشرك والبدع وذلك كله داخل في مسمى الإيمان المطلق عند أهل السنة والإجماع" السابق : 1/333

وقال –أيضا - : " وفي الآية[11] رد على المرجئة والكرامية ووجهه : أنه لم ينفع هؤلاء قولهم : آمنا بالله مع عدم صبرهم على أذى من عاداهم في الله فلا ينفع القول والتصديق بدون العمل فلا يصدق الإيمان الشرعي على الإنسان إلا باجتماع الثلاثة : التصديق بالقلب وعمله والقول باللسان والعمل بالأركان وهذا قول أهل السنة والجماعة سلفا وخلفا والله سبحانه وتعالى أعلم " السابق : 1/334

وقال –أيضا - : " وقال مجاهد : الإيمان يزيد وينقص وهو قول وعمل رواه ابن أبي حاتم وحكى الإجماع على ذلك الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم رحمهم الله تعالى قوله : { وعلى ربهم يتوكلون } أي يعتمدون عليه بقلوبهم مفوضين إليه أمورهم فلا يرجون سواه ولا يقصدون إلا إياه ولا يرغبون إلا إليه يعلمون أن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن وأنه المتصرف في الملك وحده والمعبود وحده لا شريك له وفي الآية وصف المؤمنين حقا بثلاث مقامات من مقامات الإحسان وهي : الخوف وزياة الإيمان والتوكل على الله وحده وهذه المقامات

تقتضي كمال الإيمان وحصول أعماله الباطنة والظاهرة مثال ذلك الصلاة فمن أقام الصلاة وحافظ عليها وأدى الزكاة كما أمره الله استلزم ذلك العمل بما يقدر عليه من الواجبات وترك جميع المحرمات كما قال تعالى : ‘ 29 : 45 ‘ { إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر } " السابق : 1/341

وقال –أيضا -: " قال شيخ الإسلام : وقد أمره الله تعالى أن يقول لهم : { قد كفرتم بعد إيمانكم } وقول من يقول : إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولا بقلوبهم : لا يصح لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر فلا يقال : قد كفرتم بعد إيمانكم فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر وإن أريد أنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان فهم لم يظهروا للناس إلا لخواصهم وهم مع خواصهم ما زالوا كذلك ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين " السابق

وقال -رحمه الله - في موضع آخر : "فقد أخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم : إنما تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له بل إنما كنا نخوض ونلعب وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر ولا يكون هذا إلا ممن شرح صدرا بهذا الكلام ولو كان الإيمان في قلبه لمنعه أن يتكلم بهذا الكلام والقرآن يبين أن إيمان القلب يستلزم العمل الظاهر بحسبه كقوله تعالى : ‘ 24 : 47 ـ 52 ‘ { ويقولون آمنا بالله وبالرسول وأطعنا ثم يتولى فريق منهم من بعد ذلك } ـ إلى قوله ـ { إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون } فنفى الإيمان عمن تولى عن طاعة الرسول وأخبر أن المؤمنين إذا دعوا إلى الله ورسوله ليحكم بينهم سمعوا وأطاعوا فبين أن هذا من لوازم الإيمان انتهى " السابق : 1/422

وقال –أيضا - : "الكلام في الإسلام، والإيمان ، في مقامات، الأول : فيما دل عليه حديث عمر رضي الله

عنه، في سؤال جبريل عليه السلام، للنبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (أخبرني عن الإسلام ؟ فقال : الإسلام أن تشهد أن لا إلَه إلاّ الله، وأن محمداً رسول الله) الحديث " قال : أخبرني عن الإيمان ؟ قال : أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه ،ورسله، وباليوم الأخر ،وبالقدر خيره وشره "
فأخبر أن الإسلام، هو الأعمال الظاهرة، والإيمان، يفسر بالأعمال الباطنة، وبذلك يفسر كل منهما عند الاقتران، فإذا أفرد الإيمان، كما في كثير من آيات القرآن، دخل فيه الأعمال الظاهرة والباطنة كما دل عل ذلك كثير من الآيات، والأحاديث، كقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل) [النساء : 136] فتناولت الآية : جميع الأعمال الباطنة والظاهرة، لدخولها في مسمى الإيمان .
وأما الأركان الخمسة، فهي: جزء مسمى الإيمان، ولا يحصل الإسلام على الحقيقة إلا بالعمل بهذه الأركان والإيمان بالأصول الستة المذكورة في الحديث، وأصول الإيمان المذكورة تتضمن، الأعمال الباطنة والظاهرة فإن الإيمان بالله يقتضي : محبته، وخشيته، وتعظيمه، وطاعته بامتثال أمره وترك نهيه، وكذلك الإيمان بالكتب يقتضي العمل بما فيها من الأمر والنهي، فدخل هذا كله في هذه الأصول الستة 0ومما يدل على ذلك، قوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً) إلى قوله : (أولئك هم المؤمنون حقاً) [الأنفال : 2-4] فدلت هذه الآيات على أن الأعمال الظاهرة والباطنة، داخلة في مسمى الإيمان، كقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون) [الحجرات : 15] فانتفاء الشك والريب من الأعمال الباطنة، والجهاد من الأعمال الظاهرة، فدل على أن الكل إيمان ..
ومما يدل على أن الأعمال من الإيمان، قوله تعالى :

(وما كان الله ليضيع إيمانكم) [البقرة : 143] أي صلاتكم إلى بيت المقدس، قبل تحويل القبلة إلى الكعبة ونظائر هذه الآية في الكتاب والسنة كثيرة، كقوله صلى الله عليه وسلم في حديث وفد عبد القيس " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ شهادة أن لا إلَه إلاّ الله، وأنى رسول الله، وتقيموا الصلاة، وتؤتوا الزكاة، وتؤدوا خمس ما غنمتم " ففسر الإيمان بالأعمال الظاهرة، لأنها جزء مسماه، كما تقدم ."

الدرر السنية : 1/230

وقال –أيضا - :"فإن قيل : قد فرق النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جبرائيل، بين الإسلام والإيمان، والمشهور عن السلف، وأئمة الحديث : أن الإيمان، قول، وعمل، ونية ؛ وأن الأعمال كلها داخلة في مسمي الإيمان، وحكى الشافعي على ذلك إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن أدركهم ؟
فالجواب : أن الأمر كذلك ؛ وقد دل على دخول الأعمال في الإيمان : الكتاب والسنة ؛ أما الكتاب، فكقوله تعالى : (إنما المؤمنون الذين إ ذا ذكر الله وجلت قلوبهم) الآية [الأنفال :2] وأما الحديث، فكقوله في حديث أبي هريرة، المتفق عليه : " الإيمان بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول لا إلَه إلاّ الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان " وغير ذلك ؛ فمن زعم : أن إطلاق الإيمان على الأعمال الظاهرة مجاز ؛ فقد خالف الصحابة، والتابعين، والأئمة .
إذا عرفت ذلك، فاعلم أنه يجمع بين الأحاديث : بأن أعمال الإسلام داخلة في مسمى الإيمان، شاملاً لها ؛ ففسرت بالإسلام ، وهي جزء مسمى الإيمان، لكون الإيمان مثالاً لها ولغيرها، من الأعمال الباطنة والظاهرة ؛ فإذا أفرد الإيمان في آية أو حديث، دخل فيه الإسلام ؛ وإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأركان الخمسة، كما في حديث جبريل، وفسر الإيمان بأعمال القلب،لأنها أصل

الإيمان ومعظمه، وقوته وضعفه : ناشىء عنقوة ما في القلب، من هذه الأعمال أو ضعفها .وقد يضعف ما في القلب، من الإيمان بالأصول الستة، حتى يكون وزن ذرة، كما في الحديث الصحيح : " أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان " فبقدر ما في القلب من الإيمان، تكون الأعمال الظاهرة، التي هي داخلة في مسماه، وتسمى إسلاماً، وإيماناً، كما في حديث : وفد عبد القيس، حين قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم " آمركم بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده ؟ قالوا الله ورسوله أعلم، قال : " شهادة أن لا إلَه إلا ّ الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم : فهذه الأعمال : داخلة في الإيمان، وهي الإسلام، لأن الإيمان اسم لجميع الأعمال الظاهرة والباطنة، فمن ترك شيئاً من الواجبات، أو فعل شيئاً من المحرمات، نقص إيمانه بحسب ذلك ؛ وهو دليل على نقصان أصل الإيمان، وهو إيمان القلب " الدرر السنية : 1/ 335 وبعدها

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم –رحمه الله :

"..إجماع بين أهل العلم أن التوحيد لابد أن يكون بالقلب واللسان والعمل ، فلا بد من الثلاثة ، لابد أن يكون هو المعتقد في قلبه ، ولابد أن يكون هو الذي ينطق به لسانه ، ولابد أن يكون هو الذي تعمل به جوارحه ، فإن اختل شيء من هذا لو وحّد بلسانه دون قلبه ما نفعه توحيده ، ولو وحد بقلبه وأركانه دون لسانه ما نفعه ذلك ، ولو وحَّــد بأركانـه دون الباقي لم يكن الرجل مسلماً ، هذا إجماع أن الإنسان لابد أن يكون موحداً باعتقاده ولسانه وعمله. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به فهو كافر معاند إذا اعتقد ولا نطق ولا عمل بالحق بأركانه فهذا كافر عند جميع الأمة"

. (تقريرات العلامة محمد بن إبراهيم على كشف الشبهات:126)

وقال العلامة حافظ الحكمي –رحمه الله -: "وَلَمَّا كَانَتِ الصَّلَاةُ جَامِعَةً لِقَوْلِ الْقَلْبِ وَعَمَلِهِ وَقَوْلِ اللِّسَانِ وَعَمَلِهِ وَعَمَلِ الْجَوَارِحِ, سَمَّاهَا اللَّهُ تَعَالَى إِيمَانًا فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ} [الْبَقَرَةِ: 143] يَعْنِي: صَلَاتَكُمْ كَمَا يُعْلَمُ مِنْ سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ, وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَذَكَرْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَا سَبَقُونَا بِهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّ أَمْرَ مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَانَ بَيِّنًا لِمَنْ رَآهُ, وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا آمَنَ أَحَدٌ قَطُّ إِيمَانًا أَفْضَلَ مِنْ إِيمَانٍ بِالْغَيْبِ, ثُمَّ قَرَأَ: {الم ذَلِكَ الْكِتَابُ} إِلَى قَوْلِهِ: {الْمُفْلِحُونَ} [الْبَقَرَةِ: 1-5]1. وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ يَطُولُ ذِكْرُهَا, وَإِنَّمَا أَشَرْنَا إِلَى طَرَفٍ مِنْهَا يَدُلُّ عَلَى مَا وَرَاءَهُ, وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي قَصَدَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ بِقَوْلِهِمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ, وَإِنَّ الْأَعْمَالَ كُلَّهَا دَاخِلَةٌ فِي مُسَمَّى الْإِيمَانِ. وَحَكَى الشَّافِعِيُّ عَلَى ذَلِكَ إِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ أَدْرَكَهُمْ. وَأَنْكَرَ السَّلَفُ عَلَى مَنْ أَخْرَجَ الْأَعْمَالَ عَنِ الْإِيمَانِ إِنْكَارًا شَدِيدًا, وَمِمَّنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَى قَائِلِهِ وَجَعَلَهُ قَوْلًا مُحْدَثًا, مِمَّنْ سُمِّيَ لَنَا: سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَمَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ وَقَتَادَةُ وَأَيُّوبُ السِّخْتِيَانِيُّ وَالنَّخَعِيُّ وَالزُّهْرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ وَالثَّوْرِيُّ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرُهُمْ2. قَالَ الثَّوْرِيُّ: هُوَ رَأْيٌ مُحْدَثٌ, أَدْرَكْنَا النَّاسَ عَلَى غَيْرِهِ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: كَانَ مَنْ مَضَى مِنَ السَّلَفِ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْعَمَلِ وَالْإِيمَانِ. وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى الْأَمْصَارِ: أَمَّا بَعْدُ, فَإِنَّ الْإِيمَانَ فَرَائِضُ وَشَرَائِعُ, فَمَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ, وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ. وَهَذَا الْمَعْنَى هُوَ الَّذِي أَرَادَ الْبُخَارِيُّ إِثْبَاتَهُ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ وَعَلَيْهِ بَوَّبَ أَبْوَابَهُ كُلَّهَا, فَقَالَ: "بَابُ أُمُورِ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الزَّكَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْجِهَادِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ حُبِّ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ صَوْمِ رَمَضَانَ احْتِسَابًا مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

مِنَ الْإِيمَانِ" وَ"بَابُ أَدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الْإِيمَانِ" وَسَائِرَ أَبْوَابِهِ. وَكَذَلِكَ صَنَعَ النَّسَائِيُّ فِي الْمُجْتَبَى, وَبَوَّبَ التِّرْمِذِيُّ عَلَى حَدِيثِ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ "بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيمَانِ" وَكَلَامُ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ وَتَرَاجِمُهُمْ فِي كُتُبِهِمْ يَطُولُ ذِكْرُهُ وَهُوَ مَعْلُومٌ مَشْهُورٌ, وَمِمَّا قَصَدُوهُ بِذَلِكَ الرَّدُّ عَلَى أَهْلِ البدع ممن قالوا: هُوَ مُجَرَّدُ التَّصْدِيقِ فَقَطْ؛ كَابْنِ الرَّاوَنْدِيِّ وَمَنْ وَافَقَهُ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ, إِذْ عَلَى هَذَا الْقَوْلِ يَكُونُ الْيَهُودُ الَّذِينَ أَقَرُّوا بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, وَاسْتَيْقَنُوهَا وَلَمْ يَتَّبِعُوهُ مُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ, وَقَدْ نَفَى اللَّهُ الْإِيمَانَ عَنْهُمْ." معارج القبول : 1/601

وقال –أيضا- : "ذَهَبَ الْجُبَّائِيُّ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ الْبَصْرِيَّةِ إِلَى أَنَّهُ الطَّاعَاتُ الْمَفْرُوضَةُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالتُّرُوكِ دُونَ النَّوَافِلِ, وَهَذَا أَيْضًا يُدْخِلُ الْمُنَافِقِينَ فِي الْإِيمَانِ وَقَدْ نَفَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ. وَقَالَ الْبَاقُونَ مِنْهُمْ: الْعَمَلُ وَالنُّطْقُ وَالِاعْتِقَادُ, وَالْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِ السَّلَفِ الصَّالِحِ أَنَّ السَّلَفَ لَمْ يَجْعَلُوا كُلَّ الْأَعْمَالِ شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ, بَلْ جَعَلُوا كَثِيرًا مِنْهَا شَرْطًا فِي الْكَمَالِ, كَمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِيهَا: مَنِ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْإِيمَانَ, وَالْمُعْتَزِلَةُ جَعَلُوهَا كُلَّهَا شَرْطًا فِي الصِّحَّةِ, وَاللَّهُ أَعْلَمُ." السابق : 1/602

وقال –أيضا- : "قُلْتُ: مَا رَوَاهُ الْخَطَّابِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: الْإِسْلَامُ الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ الْعَمَلُ, هَذَا عِنْدِي فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ غَيْرُ قَيِّمِ الْمَبْنَى وَلَا وَاضِحُ الْمَعْنَى, وَالزُّهْرِيُّ إِمَامٌ عَظِيمٌ مِنْ كِبَارِ حَمَلَةِ الشَّرِيعَةِ لَا يَجْهَلُ مِثْلَ هَذَا وَلَيْسَتْ هَذِهِ الْعِبَارَةُ مَحْفُوظَةً عَنْهُ مِنْ وَجْهٍ يَصِحُّ بِهَذِهِ الْحُرُوفِ, فَإِنْ صَحَّ النَّقْلُ عَنْهُ فَفِي الْكَلَامِ تَصْحِيفٌ وَإِسْقَاطٌ لَعَلَّ الصَّوَابَ فِيهِ هَكَذَا: الْإِسْلَامُ: الْكَلِمَةُ وَالْإِيمَانُ وَالْعَمَلُ, فَسَقَطَتِ الْوَاوُ الْعَاطِفَةُ لِلْعَمَلِ عَلَى الْإِيمَانِ, وَهَذَا مُتَعَيِّنٌ لِمُوَافَقَتِهِ قَوْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ قَاطِبَةً: أَنَّ الْإِيمَانَ اعْتِقَادٌ وَقَوْلٌ وَعَمَلٌ. وَالزُّهْرِيُّ مِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهِمْ وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُهُ مَعَهُمْ فِيمَا رَوَى الشَّافِعِيُّ عَنْهُمْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى, وَيَكُونُ عَنَى

بِالْإِسْلَامِ الدِّينَ كُلَّهُ كَمَا عَنَى غَيْرَهُ بِالْإِيمَانِ الدِّينَ كُلَّهُ, وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ اسْتِدْلَالُهُ بِالْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ فَإِنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا عَلَى هَذَا وَلَا يَسْتَقِيمُ عَلَى مَعْنَى الْأَوَّلِ؛ لِإِهْمَالِ الِاعْتِقَادِ فِيهِ الْمَوْجُودِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ} [الْحُجُرَاتِ: 14] الْآيَةَ...." السابق : 1/606

وقال –أيضا-: "وَقَالَ: {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا} [الشُّورَى: 13] فَالدِّينُ التَّصْدِيقُ بِالْعَمَلِ كَمَا وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى, وَكَمَا أَمَرَ أَنْبِيَاءَهُ وَرُسُلَهُ بِإِقَامَتِهِ. وَالتَّفَرُّقُ فِيهِ تَرْكُ الْعَمَلِ وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ, قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} [التَّوْبَةِ: 11] فَالتَّوْبَةُ مِنَ الشِّرْكِ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى قَوْلًا وَعَمَلًا بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ.وَقَالَ أَصْحَابُ الرَّأْيِ: لَيْسَ الصَّلَاةُ وَلَا الزَّكَاةُ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْفَرَائِضِ مِنَ الْإِيمَانِ, افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ وَخِلَافًا لِكِتَابِهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ, وَلَوْ كَانَ الْقَوْلُ كَمَا يَقُولُونَ لَمْ يُقَاتِلْ أَبُو بَكْرٍ أَهْلَ الرِّدَّةِ.وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْبِدَعِ: الْإِيمَانُ الْإِقْرَارُ بِلَا عَمَلٍ, وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ, وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُ النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ وَلَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْإِيمَانِ. قَالَ: فَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ خَالَفَ الْأَثَرَ, وَرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَوْلَهُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً؛ أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ, وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ, وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ" 1, وَتَفْسِيرُ مَنْ يَقُولُ الْإِيمَانُ لَا يَتَفَاضَلُ يَقُولُ إِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ فَمَيَّزَ أَهْلُ الْبِدَعِ الْعَمَلَ مِنَ الْإِيمَانِ وَقَالُوا: إِنْ فَرَائِضَ اللَّهِ لَيْسَتْ مِنَ الْإِيمَانِ, وَمَنْ قَالَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْظَمَ الْفِرْيَةَ, أَخَافُ أَنْ يَكُونَ جَاحِدًا لِلْفَرَائِضِ رَادًّا عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ.وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَرَّرَ الْعَمَلَ بِالْإِيمَانِ وَإِنَّ فَرَائِضَ اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ. قَالَ تَعَالَى: {وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} [الْعَنْكَبُوتِ: 7] فَهَذَا مَوْصُولُ الْعَمَلِ بِالْإِيمَانِ.وَيَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: لَا وَلَكِنَّهُ مَقْطُوعٌ غَيْرُ

مَوْصُولٍ.وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [النِّسَاءِ: 124] فَهَذَا مَوْصُولٌ, وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ. وَقَالَ أَهْلُ السُّنَّةِ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: {وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ} [الْإِسْرَاءِ: 19] فَهَذَا مَوْصُولٌ, وَكُلُّ شَيْءٍ فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَشْبَاهِ هَذَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَقُولُونَ: هُوَ مَوْصُولٌ مُجْتَمِعٌ, وَأَهْلُ الْإِرْجَاءِ يَقُولُونَ: بَلْ هُوَ مَقْطُوعٌ مُتَفَرِّقٌ. وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ كَمَا يَقُولُونَ كَانَ مَنْ عَصَى وَارْتَكَبَ الْمَعَاصِيَ وَالْمَحَارِمَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ فَكَانَ إِقْرَارُهُ يَكْفِيهِ مِنَ الْعَمَلِ, فَمَا أَسْوَأَ هَذَا مِنْ قَوْلٍ وَأَقْبَحَهُ, فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. وَقَالَ فُضَيْلٌ: أَصْلُ الْإِيمَانِ عِنْدَنَا وَفَرْعُهُ -بَعْدَ الشَّهَادَةِ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ, وَالشَّهَادَةِ لِلنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْبَلَاغِ, وَبَعْدَ أَدَاءِ الْفَرَائِضِ- صِدْقُ الْحَدِيثِ, وَحِفْظُ الْأَمَانَةِ وَتَرْكُ ,الْخِيَانَةِ وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ, وَصِلَةُ الرَّحِمِ, وَالنَّصِيحَةُ لِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ, وَالرَّحْمَةُ لِلنَّاسِ عَامَّةً.قِيلَ لَهُ -يَعْنِي فُضَيْلًا- هَذَا مِنْ رَأْيِكَ تَقُولُهُ أَوْ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْنَاهُ وَتَعَلَّمْنَاهُ. وَلَوْ لَمْ آخُذْهُ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْفَضْلِ لَمْ أَتَكَلَّمْ بِهِ. وَقَالَ فُضَيْلٌ: يَقُولُ أَهْلُ الْإِرْجَاءِ: الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ, وَيَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ بِلَا قَوْلٍ وَلَا عَمَلٍ, وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ: الْإِيمَانُ الْمَعْرِفَةُ وَالْقَوْلُ وَالْعَمَلُ. فَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ فَقَدْ أَخَذَ بِالْوَثِيقَةِ. وَمَنْ قَالَ الْإِيمَانُ قَوْلٌ بِلَا عَمَلٍ فَقَدْ خَاطَرَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُقْبَلُ إِقْرَارُهُ أَوْ يُرَدُّ عَلَيْهِ بِذُنُوبِهِ. وَقَالَ يَعْنِي فُضَيْلًا: قَدْ بَيَّنْتُ لَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَعْمَى."
السابق : 3/1014

وسئل الشيخ ابن باز –رحمه الله – السؤال التالي :
سماحة الشيخ : لعله لم يغب عنكم قولالرجل : الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! وهذا يردده كثير من الناس !!
فأجاب –رحمه الله - : " هذا من أقبح الخطأ، قوله الأعمال بالنيات وليس بالعمل ! هذا غلط ، نعم الأعمال بالنيات ، كما قال النبي - صلى الله عليه وسلم -، لكن لا بد من العمل أيضاً، يقول صلى الله عليه وسلم :" إنما

الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " فلا بد من الأعمال ولكنها تبنى على النية ، فالأعمال لا بد لها من نية ، ولكن ليس معناها أن النية تكفي وتترك الأعمال ، النية وحدها لا تكفي ، لا بد من عمل ، فالواجب على كل مسلم أن يعمل بطاعة الله وأن يدع معاصي الله ، ولو نوى ولم يعمل بشرع الله صار كافراً، نسأل الله العافية ، فلا بد من العمل ، الله -جل وعلا- يقول (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ..) ، ولما سـئل النـبي - صلى الله عليه وسلم -: أي العمل أفضل؟ قال:" إيمان بالله وجهاد في سبيله "، فالإيمان عمل لا بد من إيمان ، فمن لم يؤمن بالله واليوم الآخر فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن الصلاة واجبة فهو كافر ، ومن لم يؤمن بأن صيام رمضان واجب فهو كافر ، لا بد من الإيمان ، وهكذا من لم يؤمن بأن الله حرم الزنا وحرم الخمر، وحرم العقوق وحرم الفواحش من لم يؤمن بهذا فهو كافر ، لا بد من إيمان ولا بد من عمل ولا بد من نية، وهكذا قول بعضهم: الإيمان بالقلب، إذا قيل له: صلِّ أو وفِّر لحيتك أو اترك ما حرم الله عليك، قال: الإيمان بالقلب! هذه كلمة حق أريد بها باطل ، نعم أصل الإيمان يكون في القلب ، ولكنه يكون في الجوارح أيضاً، يكون بالقول والعمل، الإيمان عند أهل السنة قول وعمل ونية، يعني قول وعمل واعتقاد، فلا بد من القول ولا بد من العمل ولا بد من العقيدة، فلا بد من الإيمان بالله واليوم الآخر وأن يعتقد بأن الله واحد لا شريك له وأنه ربه سبحانه وأنه خلاق رزاق وأنه -جل وعلا- الموصوف بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وأنه المستحق للعبادة، ولا بد من العمل، إخلاص العبادة لله وحده وترك عبادة ما سواه ،والنطق بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، والنطق بما أوجب الله من القراءة في الصلاة ، وما أوجب الله فيها، كما أنه لابد من العمل: أداء الصلاة، أداء الزكاة، صيام رمضان ، حج البيت، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والجهاد، إلى غيرهذا ولهذا أجمع أهل السنة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم-

ومن بعدهم أن الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعات وينقص بالمعاصي، والقول قول القلب واللسان ، والعمل عمل القلب والجوارح.
فالواجب على هذا الرجل أن ينتبه وأن يستغفر الله من ذنبه ويتوب إليه، وأن يبادر إلى الصلاة فيصليها مع المسلمين في أوقاتها، وأن يبتعد عما حرمه الله من الخمر وغيرها، لعله ينجو ولعله يفوز بالسلامة وحسن الخاتمة، ولاحول ولاقوة إلا بالله..صوتيات موقع نقض الإرجاء
وسئل –أيضا -رحمه الله-السؤال التالي : " من لم يكفر تارك الصلاة من السلف ، أيكون العمل عنده شرط كمال ؟ أم شرط صحة "؟
فأجاب الشيخ بقوله :" لا ، بل العمل عند الجميع شرط صحة، إلا أنهم اختلفوا فيما يصح الإيمان به منه ؛ فقالت جماعة : إنه الصلاة ، وعليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم ، كما حكاه عبد الله بن شقيق. وقال آخرون بغيرها. إلا أن جنس العمل لابد منه لصحة الإيمان عند السلف جميعاً. لهذا الإيمان عندهم قول وعمل واعتقاد ، لا يصح إلا بها مجتمعة."[12]

وسئل –أيضا - : تسأل الأخت وتقول: هل الإيمان بالقلب يكفي لأن يكون الإنسان مسلماً بعيداً عن الصلاة والصوم والزكاة؟
"الإيمان بالقلب لا يكفي عن الصلاة وغيرها، بل يجب أن يؤمن بقلبه وأن الله واحدٌ لا شريك له، وأنه ربه وخالقه، ويجب أن يخصه بالعبادة سبحانه وتعالى، ويؤمن بالرسول محمد صلى الله عليه وسلم، وأنه رسول الله حقاً إلى جميع الثقلين، كل هذا لا بد منه، فهذا أصل الدين وأساسه، كما يجب على المكلف أن يؤمن بكل ما أخبر الله به ورسوله من أمر الجنة والنار والصراط والميزان، وغير ذلك مما دل عليه القرآن الكريم والسنة الصحيحة المطهرة. ولا بد مع ذلك من النطق بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، كما أنه لا بد من الصلاة

وبقية أمور الدين، فإذا صلى فقد أدى ما عليه، وإن لم يصل كفر؛ لأن ترك الصلاة كفر.أما الزكاة والصيام والحج وبقية الأمور الواجبة إذا اعتقدها وأنها واجبة، ولكن تساهل فلا يكفر بذلك، بل يكون عاصياً، ويكون إيمانه ضعيفاً ناقصاً؛ لأن الإيمان يزيد وينقص، يزيد الإيمان بالطاعات والأعمال الصالحات، وينقص بالمعاصي عند أهل السنة والجماعة. أما الصلاة وحدها خاصة فإن تركها كفر عند كثير من أهل العلم وإن لم يجحد وجوبها، وهو أصح قولي العلماء، بخلاف بقية أمور العبادات، من الزكاة والصوم والحج ونحو ذلك، فإن تركها ليس بكفر أكبر على الصحيح، ولكن نقص في الإيمان، وضعف في الإيمان، وكبيرة عظيمة من كبائر الذنوب، فترك الزكاة كبيرة عظيمة، وترك الصيام كبيرة عظيمة، وترك الحج مع الاستطاعة كبيرة عظيمة، ولكن لا يكون كفراً أكبر إذا كان مؤمناً بأن الزكاة حق، وأن الصيام حق، وأن الحج لمن استطاع إليه سبيلاً حق، ما كذب بذلك ولا أنكر وجوب ذلك، ولكنه تساهل في الفعل، فلا يكون كافراً بذلك على الصحيح.

أما الصلاة فإنه إذا تركها يكفر في أصح قولي العلماء كفراً أكبر والعياذ بالله، وإن لم يجحد وجوبها كما تقدم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة)) أخرجه مسلم في صحيحه، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر)) أخرجه الإمام أحمد وأهل السنن الأربعة بإسناد صحيح، والمرأة مثل الرجل في ذلك: نسأل الله العافية والسلامة". فتاوى نور على الدرب الجزء الأول

وقال - رحمه الله تعالى –أيضا -: "الإيمان عندهم (أي: السلف) قول وعمل واعتقاد, لا يصح إلا بها مجتمعة". اهـ (أقوال ذوي العرفان ص147)

وقال –رحمه الله - : "وكثير من الناس يظن أن قول: لا إله إلا الله، أو أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله يكفيه ولو فعل ما فعل، وهذا من الجهل العظيم، فإنها ليست كلمات تقال، بل كلمات لها معنى لابد من تحقيقه بأن يقولها ويعمل بمقتضاها فإذا قال: لا إله إلا الله، وهو يحارب الله بالشرك وعبادة غيره فإنه ما حقق هذه الكلمة، فقد قالها المنافقون وعلى رأسهم عبد الله بن أبي بن سلول، وهم مع ذلك في الدرك الأسفل من النار كما قال عز وجل: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيراً} لماذا؟!. لأنهم قالوها باللسان وكفروا بها بقلوبهم، ولم يعتقدوها ولم يعملوا بمقتضاها فلا ينفعهم قولها بمجرد اللسان. وهكذا من قالها من اليهود والنصارى وعباد الأوثان، كلهم على هذا الطريق، لا تنفعهم حتى يؤمنوا بمعناها وحتى يخصوا الله بالعبادة، وحتى ينقادوا لشرعه. وهكذا اتباع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي والمختار بن أبي عبيد الثقفي الذين ادعوا النبوة وغيرهم يقولون: لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، لكن لما صدقوا من ادعى أنه نبي بعد محمد صلى الله عليه وسلم كفروا، وصاروا مرتدين؛ لأنهم كذبوا قول الله تعالى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} فهو خاتمهم وآخرهم، ومن ادعى بعده أنه نبي أو رسول صار كافراً ضالاً، وهكذا من صدقه كأتباع مسيلمة في اليمامة والأسود العنسي في اليمن والمختار في العراق وغيرهم لما صدقوا هؤلاء الكذابين بأنهم أنبياء. كفر من صدقهم بذلك واستحقوا أن يقاتلوا. فإذا كان من ادعى مقام النبوة يكون كافرا؛ لأنه ادعى ما ليس له في هذا المقام العظيم، وكذب على الله فكيف بالذي يدعي مقام الألوهية، وينصب نفسه ليعبد من دون الله؟ لا شك أن هذا أولى بالكفر والضلال. فمن يعبد غير الله، ويصرف له العبادة، ويوالي على ذلك ويعادي عليه فقد أتى أعظم الكفر والضلال.

فمن شهد لمخلوق بالنبوة بعد محمد عليه الصلاة والسلام

فهو كافر ضال، فلا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة: أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، وأنه لا معبود بحق سوى الله، ولابد من الإيمان بأن محمداً رسول الله، مع تصديق الأنبياء الماضين والشهادة لهم بأنهم بلغوا الرسالة عليهم الصلاة والسلام. ثم بعد ذلك يقوم العبد بما أوجب الله عليه من الأوامر والنواهي، هذا هو الأصل لا يكون العبد مسلماً إلا بهذا الأصل: بإفراد الله بالعبادة والإيمان بما دلت عليه، هذه الكلمة: " لا إله إلا الله " ولابد مع ذلك من الإيمان برسول الله والأنبياء قبله، وتصديقهم واعتقاد أنهم بلغوا الرسالة وأدوا الأمانة عليهم الصلاة والسلام، وكثير من الجهلة كما تقدم يظن أنه متى قال: لا إله إلا الله وشهد أن محمداً رسول الله فإنه يعتبر مسلماً ولو عبد الأنبياء أو الأصنام أو الأموات أو غير ذلك، وهذا من الجهل العظيم والفساد الكبير والضلال البعيد، بل لا بد من العمل بمعناها والاستقامة عليه، وعدم الإتيان بضد ذلك قولا وعملا وعقيدة، ولهذا يقول جل وعلا في سورة فصلت: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ * نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ} الآية. والمعنى أنهم قالوا: ربنا الله ثم استقاموا على ذلك، ووحدوه وأطاعوه واتبعوا ما يرضيه، وتركوا معاصيه، فلما استقاموا على ذلك صارت الجنة لهم، وفازوا بالكرامة، وفي الآية الأخرى من سورة الأحقاف قال سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ * أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}فعليك يا عبد الله بالتبصر في هذا الأمر والتفقه فيه بغاية العناية، حتى تعلم أنه الأصل الأصيل والأساس العظيم لدين الله، فإنه لا إسلام ولا إيمان إلا بشهادة أن لا إله إلا الله قولا وعملا وعقيدة، والشهادة بأن محمداً رسول الله قولاً وعملاً وعقيدة، والإيمان بكل ما أخبر الله به ورسوله عما كان وما سيكون، ثم بعد ذلك تأتي بأعمال الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وغير ذلك. ولا ينبغي لعاقل أن يغتر بدعاة

الباطل، ودعاة الشرك الذين دعوا غير الله، وأشركوا بالله غيره، وعبدوا المخلوقين من دون الله، وزعموا أنهم بذلك لا يكونون كفاراً؛ لأنهم قالوا: " لا إله إلا الله " قالوها بالألسنة، ونقضوها بأعمالهم وأقوالهم الكفرية، قالوها وأفسدوها بشركهم بالله، وعبادة غيره سبحانه وتعالى، فلم تعصم دماءهم ولا أموالهم، ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله عز وجل)) هكذا بين النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا بد من هذه الأمور.. وفي حديث طارق بن أشيم الأشجعي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل)) وفي اللفظ الآخر: ((من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه)) أخرجهما الإمام مسلم في صحيحه. فأبان النبي صلى الله عليه وسلم بهذين الحديثين وأمثالهما أنه لابد من توحيد الله والإخلاص له، ولابد من الكفر بعبادة غيره، وإنكار ذلك والبراءة منه، مع التلفظ بالشهادتين وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأداء بقية الحقوق الإسلامية.. وهذا هو الإسلام حقاً، وضده الكفر بالله عز وجل. " مقال حول بيان معنى كلمة لا إله إلا الله

وسئل –رحمه الله السؤال التالي : هل : "لا إله إلا الله " قول باللسان أو قوليحتاج إلى عمل؟
فأجاب : "هذه الكلمة هي أعظم الكلام الذي يتكلم به الناس ، وأفضل الكلام ، وهي قول وعمل ، ولا يكفي مجرد القول ، ولو كان مجرد القول لكان المنافقين مسلمين لأنهم يقولونها وهم مع هذا كفار ، بل في الدرك الأسفل من النار نعوذ بالله من ذلك ؛ لأنهم يقولونها باللسان من دون عقيدة ولا إيمان ، فلابد من قولها

باللسان مع اعتقاد القلب وإيمان القلب بأنه لا معبود حق إلا الله، ولابد أيضاً من أداء حقها بأداء الفرائض وترك المحارم ، لأن هذا من أداء حق لا إله إلا الله كما قال عليه الصلاة والسلام: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله). وفي اللفظ الآخر يقول: (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله - عز وجل -) متفق على صحته.
فالحاصل أنه لابد من قول مع يقين ومع علم ومع عمل لا مجرد القول باللسان... "نور على الدرب

وقال –أيضا - : "فديننا يسمى إسلاما لما فيه من الانقياد لله والإخلاص له والذل له والتعظيم، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه من التصديق بأخبار الله ووحدانيته وأنه الإله الحق سبحانه وتعالى وأنه المستحق للعبادة دون كل ما سواه، مع الإيمان بما أمر به ونهى عنه، وما شرع لعباده وما أباح لهم وما حرم عليهم، كل ذلك داخل في مسمى الإيمان وفي مسمى الإسلام، فيسمى إسلاما للانقياد لله وطاعة أوامره والوقوف عند حدوده، ويسمى إيمانا لما يشتمل عليه قلب المؤمن من التصديق المتضمن الانقياد للعمل الصالح والقول السديد. ولهذا لما سأل جبرائيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان قال: ((الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إلى ذلك سبيلا))، ثم قال عن الإيمان: ((أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره))، فذكر له أصول الإيمان التي ينبثق منها الإسلام والدين، وذكر له أصول الإسلام الظاهرة التي بني عليها وهي أركانه الخمسة المذكورة آنفا.
فالإسلام أركانه الظاهرة هذه الخمسة: الشهادتان

والصلاة والزكاة والصيام والحج، وهذه أركانه الظاهرة. أما أركانه الباطنة فهي أصول الإيمان الستة التي ينبني عليها الإسلام في الباطن وهي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والإيمان بالقدر خيره وشره، فلا إسلام لمن لا إيمان له، ولا إيمان لمن لا إسلام له، فلابد من هذا وهذا.
لابد من الإيمان الذي ينبثق عنه الإسلام والانقياد لله وأداء حقه، ولابد من الإسلام الذي هو تصديق بالأعمال ويدل على الإيمان المستقر في القلب ويشهد له بالصحة حتى يخرج بذلك عن صفات المنافقين وأعمال المنافقين الذين يقولون بالأفواه ما ليس في القلوب ويعملون بالظواهر خلاف ما في القلوب، كما قال عنهم سبحانه في كتابه العظيم في سورة النساء: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَى هَؤُلاءِ وَلا إِلَى هَؤُلاءِ} فليس لهم ثبات بل هم مذبذبون حائرون تارة مع المؤمنين وتارة مع الكافرين والعياذ بالله. وقال عنهم جل وعلا في أول سورة البقرة: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ * يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ * فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ}والمعنى: أنهم يقولون باللسان ويعملون في الظاهر ما ليس في القلوب فصاروا كاذبين. وقرئ: {بِمَا كَانُوا يُكَذِّبُونَ} من التكذيب لأنهم يقرون في الظاهر بشعائر الإسلام ولكنهم في الباطن لا يقرون بذلك بل يكذبون الرسول عليه الصلاة والسلام ويكذبون ما جاء به، فلهذا أخبر الله عنهم أنهم تحت الكفار في النار يوم القيامة، فقال تعالى عنهم: {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا}، فأهل الإيمان الصادق والإسلام الصادق هم المؤمنون حقا وهم الذين جمعوا بين الخضوع لله والذل له سبحانه والإسلام له والجهاد في سبيله والإخلاص له مع الإيمان الصادق في القلوب الذي ينتج عنه ويتفرع عنه

الأقوال الصادقة والأعمال الصالحة وأعمال القلوب من خوف ورجاء وإخلاص ومحبة وشوق إلى الله وإلى جنته وحذرا من عقابه سبحانه وتعالى. فالمؤمن الصادق هو المذكور في قوله تعالى {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ} وفي قوله سبحانه وتعالى {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} والآية بعدها. فجدير بنا أيها الإخوة أن نحقق هذه الصفات العظيمة وأن نتخلق بها وعلى رأسها الإخلاص لله، فإن شهادة أن لا الله إلا الله توجب إخلاص العبادة لله وحده، وصرف العبادة له وحده دون كل ما سواه، وأن يكون القلب معمورا بمحبته والإخلاص له والشوق إليه والأنس بمناجاته والذكر له تعالى كما قال عز وجل: {وَمَا أُمِرُوا إلا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، وقال عز وجل: {فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ أَلا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ}، وقال سبحانه وتعالى: {فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ}، وقال تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ}هذا الإخلاص أساس كلمة التوحيد لا إله إلا الله أي لا معبود حق إلا الله، فهي تنفي وتثبت، تنفي العبادة وهي الألوهية عن غير الله وتثبتها له وحده دون ما سواه، فلا يستقيم دين ولا يصح ولا يثبت ولا يسمى المرء مسلماً ولا مؤمناً إلا بالإخلاص لله عز وجل، وتخصيصه بالعبادة سبحانه وتعالى ثم بالإيمان برسول الله صلى الله عليه وسلم والشهادة بأنه رسول الله حقا إلى جميع الثقلين الجن والإنس، وهذه الشهادة لابد لها من ثمرة ونتيجة، وهي متابعة شرعه والاستقامة على دينه والوقوف عند حدوده التي جاء بها عليه الصلاة والسلام. "
مقال عمل المسلم من موقع الشيخ –رحمه الله -

وسئل –أيضا – رحمه الله : من شهد أن لا إله إلا الله واعتقد بقلبه ولكن ترك جميع الأعمال ، هل يكون مسلماً؟
فأجاب بقوله :" لا ، ما يكون مسلماً حتى يوحد الله بعمله

، يوحد الله بخوفه ورجاءه ، ومحبته ، والصلاة ، ويؤمن بأن الله أوجب كـذا وحـرم كـذا .ولا يتصـور .. مـا يتصـوّر أن الإنسـان المسلم يؤمن بالله يترك جميع الأعمال ، هذا التقدير لاأساس لـه. لا يمكــن يتصـور أن يقـع مـن أحـد .. نعم ؛ لأن الإيمان يحفزه إلى العمل؛ الإيمان الصادق .. نعم " صوتيات موقع نقض الإرجاء

وقال –أيضا – رحمه الله : "أما المرجئة الذين يسمون مرجئة، هم المرجئة الذين لم يدخلوا العمل في الإيمان، وهو الواجب، يجب على العبد أن يعمل ما أوجب الله، ويدع ما حرم الله، لكن ما سموها إيماناً، سموه إذا قال وصدق بقلبه لكن لم يعمل=مؤمن ناقص الإيمان، لا يكون كافر، لا ينفعهم، نسأل الله العافية" السابق .

وسئل الشيخ الفوزان –حفظه الله - السؤال التالي : " فضيلة الشيخ وفقكم الله هناك من يقول : إن تارك " جنس العمل " بالكلية لا يكفر ، وإن هذا القول قول ثان للسلف لا يستحق الإنكار ولا التبديع ؛ فما صحة هذه المقولة؟
فأجاب الشيخ بقوله :" هذا كذاب ، اللي يقول هذا الكلام كذاب ، كذب على السلف ، السلف ما قالوا إن الذي يترك جنس العمل و لا يعمل شيء أنه يكون مؤمناً ، من ترك العمل نهائياً من غير عذر، لا يصلي و لايصوم ولا يعمل أي شيء و يقول أنا مؤمن هذا كذاب ، أما اللي يترك العمل لعذر شرعي ، ما تمكن من العمل ، نطق بالشهادتين بصدق و مات أو قتل في الحال فهذا ما في شك أنه مؤمن لأنه ما تمكن من العمل ، ما تركه رغبة عنه ، أما اللي يتمكن من العمل و يتركه لا يصلي و لا يصوم و لا يزكي و لا يتجنب المحرمات و لا يتجنب الفواحش هذا ليس بمؤمن و لا أحد يقول إنه مؤمن إلا المرجئة ، نعم" . صوتيات موقع نقض الإرجاء

وسئل –حفظه الله -أيضا-: "ما حكم من ترك جميع العمل الظاهر بالكلية لكنه نطق بالشهادتين ويقر بالفرائض لكنه

لا يعمل شيئاً البتة، فهل هذا مسلم أم لا ؟ علماً بأن ليس له عذر شرعي يمنعه من القيام بتلك الفرائض ؟
فأجاب بقوله :هذا لا يكون مؤمناً، من كان يعتقد بقلبه ويقر بلسانه ولكنه لا يعمل بجوارحه ، عطّل الأعمال كلها من غير عذر هذا ليس بمؤمن، لأن الإيمان كما ذكرنا وكما عرفه أهل السنة والجماعة أنه : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، لا يحصل الإيمان إلا بمجموع هذه الأمور، فمن ترك واحداً منها فإنّه لا يكون مؤمناً "
صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وسئل –حفظه الله أيضا - : هناك من يقول : " الإيمان قول واعتقاد وعمل، لكن العمل شرط كمال فيه " ، ويقول أيضاً : " لا كفر إلا باعتقاد " .. فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟
فأجاب : "الذي يقول هذا ما فهم الإيمان ولا فهم العقيدة ، وهذا هو ما قلناه في إجابة السؤال الذي قبله : من الواجب عليه أن يدرس العقيدة على أهل العلم ويتلقاها من مصادرها الصحيحة، وسيعرف الجواب عن هذا السؤال. وقوله : إن الإيمان قول وعمل واعتقاد .. ثم يقول : إن العمل شرط في كمال الإيمان وفي صحته، هذا تناقض !! كيف يكون العمل من الإيمان ثم يقول العمل شرط، ومعلوم أن الشرط يكون خارج المشروط، فهذا تناقض منه . وهذا يريد أن يجمع بين قول السلف وقول المتأخرين وهو لا يفهم التناقض، لأنه لا يعرف قول السلف ولا يعرف حقيقة قول المتأخرين ، فأراد أن يدمج بينهما .. فالإيمان قول وعمل واعتقاد ، والعمل هو من الإيمان وهو الإيمان، وليس هو شرطاً من شروط صحة الإيمان أو شرط كمال أو غير ذلك من هذه الأقوال التي يروجونها الآن . فالإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح وهو يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية" .
السابق

السائل: أحسن الله إليكم، يقول السائل: يقول صاحب كتاب مفهوم الإيمان عند أهل السنة بأن الأعمال كلها شرط كمال عند أهل السنة والجماعة، فهل هذا صحيح؟
الشيخ: هذا يكذب، الأعمال ما هي بشرط كمال، الأعمال من الإيمان، لا إيمان بدون أعمال، ولا عمل بدون إيمان، لا بد من الاثنين جميعاً، قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، هذا هو الإيمان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا تعريفه الصحيح مأخوذ من كتاب الله ومن سنة رسول الله وإجماع العلماء المحققين من أهل السنة والجماعة، الذي يخرج الأعمال عن هذا = هذا من المرجئة، و الإرجاء مذهب باطل، نعم.[شرح كتاب التوحيد بتاريخ: السبت 5 شعبان 1431 هـ]. انظر موقع صوتيات نقض الإرجاء .
السائل : أحسن الله إليكم، ويقول بعض المنتسبين للعلم أن الإيمان هو قول وعمل واعتقاد ولكن العمل فضل كمال.
الشيخ : هذا هو، نفسه، يدورون على هذا، يدورون على الإرجاء، لما رأوا أن أهل السنة مجمعون على أن الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، قالوا إيه صحيح، لكن العمل شرط كمال ما هو بأساسي، إنما هو شرط كمال فقط !! ، فتنة والعياذ بالله ، هذه فتنة، نعم، إثمها على من بعثها، هذه فتنة، ما كانت تعرف في هذه البلاد أبداً إلا لما جاء بعض المتعالمين فنشر هذه الفتنة بينهم، نعم.
السائل : أحسن الله إليكم، ويقولون أن للإمام أحمد رواية في ذلك.
الشيخ : يكذبون على الإمام أحمد، الإمام أحمد هو إمام أهل السنة والجماعة، هم يقولون الإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، هذا كلام أهل العلم الإمام أحمد وغيره، فإن وجدوا كلمة مشتبهة أخذوا بها ولا يردونه لكلامه الواضح الفصيح، ما يردون كلام العالم بعضه على بعض، أي

يقطعون ما يوافق هواهم يحتجون به ويقولون قال فلان كذا وهم ما استكملوا كلامه ولا فهموه، نعم."اهـ السابق

وقال –أيضا - في شرح كتاب (شرح السنة للإمام البربهاري) عند قول المؤلف :" والإيمان بأن الإيمان قول وعمل ونية وإصابة يزيد وينقص يزيد ما شاء الله وينقص حتى لا يبقى منه شيء " :"أما الإيمان في الشرع : فإنه اعتقاد بالقلب ، ونطق باللسان وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، لا يكون الإيمان إلا من مجموع هذه الأشياء ، فمن آمن بقلبه ، ولم يؤمن بلسانه لم يكن مؤمناً ، لأن الله – جل وعلا – قال في الكفار (قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآَيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ) وقال في فرعون (قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وقال – جل وعلا – عن الكفار الذين كذبوا بآياته (وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا) فالإيمان بالقلب وحده لا يكفي كما تقوله المرجئة ، وليس بإيمان . وكذلك الإيمان باللسان وحده أيضاً لا يكفي ، لأن هذا إيمان المنافقين (يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ) " . والإيمان بالقلب والقول باللسان فقط لا يكفيان أيضاً كما تقوله بعض المرجئة . هذا لا يكفي إذ لابد من العمل بالجوارح ، فالذي يؤمن بقلبه وبلسانه ولكنه لا يصلي أبداً ولا يصوم ، ولا يؤدي حج الفريضة ، ولا يعمل أي عمل من الأعمال فهذا كافر ، ولو كان يؤمن بلسانه وينطق ويعتقد بقلبه ، ويشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، لكنَّ تَرْكَه العمل من غير عذر لا يجعله مؤمناً ، إلا إذا ترك العمل لعذر كالمكره والناسي والجاهل ، وكذا الذي دخل في الإسلام ولم يتمكن من العمل ، بأن أسلم ثم مات في الحال ، فهذا لا يُحسب عليه العمل لأنه لم يتمكن ، كذلك المخبول في عقله هذا لا يتمكن من العمل ، أما إذا كان متمكناً من العمل وتركه نهائياً فهذا ليس بمؤمن .

وسئل الشيخ الغديان –رحمه الله - السؤال التالي قال السائل :" ظهر في هذه الأيام كتاب في شبكة الإنترنت بعنوان (دلائل البرهان) ، يُقرّرُ فيه كاتبه أن تارك أعمال الجوارح مسألة خلافية بين أهل السنة فلا يجوز الإنكار والتبديع فما قولكم ؟
فأجاب الشيخ بقوله : هذا في الواقع هو قول المرجئة ، هذا قول المرجئة الذين يجعلون الأعمال مُكملة وليست شرطاً في صحة الإيمان، يعني يقولون : إذا آمن الإنسان بقلبه، ما صلى، ولا صام، ولا اعتمر، ولا حج، وفعل المحرمات هذا مؤمن تماماً، وهذا ما هو صحيح . "[13]

وسئل الشيخ الراجحي –حفظه الله - : "رجل ترك جميع الأعمال، فهل هذا مسلم؟ وبعضهم يحتج بحديث: "يخرج من النار من لم يعمل خيرا قط "
فأجاب بقوله : "لا بد من العمل، ما يتحقق الإيمان إلا بالعمل، الإنسان لا بد من التصديق والإيمان، وهذا التصديق والإيمان لا بد له من عمل يتحقق به، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون. إبليس مصدق وفرعون مصدق، لكن ما عندهم انقياد، ليس عندهم انقياد بالعمل، إبليس لما أمره الله بالسجود لآدم رفض وعارض أمر الله، وقال: أنا خير منه، أنا أفضل منه. ولا يمكن أن يسجد الفاضل للمفضول: (أنا خير منه خلقتني من نار و خلقته من طين)وفرعون كذلك، رفض أمر الله وأمر رسوله، ولم يؤمن بنبيه. فمن يدعي الإيمان والتصديق ويرفض العمل، فهو مستكبر، يكون كفره بالاستكبار، لا بد من الانقياد، ولا بد لهذا الإيمان والتصديق الذي في القلب من عمل يتحقق به، أما إذا رفض العمل، معناه استكبر عن عبادة الله، يكون كفره بالاستكبار والعياذ بالله، ويقال له: أي فرق بين إيمانك وإيمان إبليس وفرعون ؟
كما أن الذي يعمل: يصلي ويصوم ويتصدق ويحج، لا بد لهذا العمل من إيمان يصححه، وإلا صار كإسلام المنافقين فالمنافقون يصلون ويجاهدون مع النبي صل الله عليه و سلم لكن أعمالهم لا، ليس لها إيمان يصححها، قال الله -

تعالى-: (و من الناس من يقول أمنا بالله و باليوم الآخر و ما هم بمؤمنين) قال سبحانه (إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله و الله يعلم إنك لرسوله و الله يشهد إن المنافقين لكاذبون)فلا بد للإيمان والتصديق بالقلب من عمل يتحقق به وانقياد لأمر الله وأمر رسوله، وإلا صار كإيمان إبليس وفرعون ولا بد للعمل من صلاة وصيام وزكاة وحج، من إيمان يصححها، وإلا صار كإسلام المنافقين نعم., الحياء شعبة من الإيمان لو أن رجلا ترك.. أو كان تاركا لجميع الأعمال تركا كليا، ولكن عنده حياء، فهل هذا معناه أنه يسمى مؤمنا؟ وضحوا لنا هذه الشبهة. ليس عنده حياء، الحياء.. عنده دعوى، الذي يترك الأعمال ليس عنده حياء، وكونه يدعي الحياء كذبٌ. فالذي يستحي من الله ورسوله هو المؤمن المصدق، الذي يعمل ويمتثل أمر الله، ويجتنب نهيه، أما من كان يرفض أمر الله، وأمر رسوله فليس عنده حياء. وفي الحديث الصحيح: , إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى: إذا لم تستح فاصنع ما شئت -معنى هذا يصنع ما يشاء؟ ليس عنده حياء هذا. نعم".شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام الشريط الأول/ من موقع صوتيات نقض الإرجاء .

وسئل –حفظه الله -أيضا -: هل الأعمال ركن في الإيمان وجزء منه أم هي شرط كمال فيه ؟فأجاب بقوله :
"الإيمان قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالقلب وعمل بالجوارح كما سبق .ولا يقال : إنها شرط كمال أو إنها خارجة عن الإيمان أو إنها لازم من لوازم الإيمان أو من مقتضى الإيمان أو هي دليل على الإيمان إذ كل هذه من أقوال المرجئة" .موقع نقض المرجئة

وسئل –حفظه الله –أيضا- : هناك من يقول : (الإيمان قول وعمل واعتقاد لكن العمل شرط كمال فيه)، ويقول أيضا : (لا كفر إلا باعتقاد) ، فهل هذا القول من أقوال أهل السنة أم لا؟
فأجاب بقوله : "ليست هذه الأقوال من أقوال أهل السنة

، أهل السنة يقولون : الإيمان هو قول باللسان وقول بالقلب وعمل بالجوارح وعمل بالقلب ، ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ؛ ومن أقوالهم : الإيمان قول وعمل ونية ، فالإيمان لا بد أن يكون بهذه الأمور الأربعة :
1- قول اللسان وهو النطق باللسان .
2- قول القلب وهو الإقرار والتصديق .
3- عمل القلب وهو النية والإخلاص .
4- عمل الجوارح .فالعمل جزء من أجزاء الإيمان الأربعة ، فلا يقال : العمل شرط كمال أو أنه لازم له فإن هذه أقوال المرجئة ، ولا نعلم لأهل السنة قولا بأن العمل شرط كمال " السابق

وسئل –أيضا - : هذا يسأل يقول: هل من سب الله - والعياذ بالله - أو رسوله هل هو مرتد عند مرجئة الفقهاء؟ فأجاب الشيخ :سؤال:ف عليه و سلم "المرجئة يرون أن الكفر لا يكون إلا بالجحود، يكون هذا دليلا على الكفر يكون كفرا لكن الدليل هذا دليل على ما في قلبه، أما جمهور أهل السنة وأهل الحق والصحابة يرون أن نفس السب كفر، ونفس الاستهزاء كفر.
أما أولئك يقولون لا - المرجئة يقولون: ما هو كفر لكن دليل على الكفر، دليل على ما في قلبه، ولو سجد للصنم يقولون: السجود ليس بكفر لكنه دليل على ما في قلبه، على الجحود جحد حق الله فكان كافرا، جحد حق الله ولذلك سب الله، فهو دليل على ما في القلب من الجحود.
وأما أهل السنة فيقولون نفس السجود للصنم كفر، كفر مستقل، نفس الاستهزاء كفر مستقل لأن الكفر يكون بالقلب ويكون باللسان ويكون بالجوارح ويكون بالاستكبار والرفض والإعراض عن دين الله نعم" .شرح رسالة الإيمان للقاسم بن سلام . بواسطة موقع صوتيات نقض الإرجاء .

سئل الشيخ عبد الرحمن بن صالح محيي الدين فقال السائل :
أحسن الله إليكم هل صحيح أن السلف مجمعون أو انعقد إجماعهم على كفر تارك أعمال الجوارح بالكلية ؟

فأجاب –حفظه الله - : " هذا هو الصحيح ، هذا هو الصحيح يعنى تارك الصلاة (فهمت ولا لا) بالكلية هذا كافر ما تنفعه (لا إله إلا الله) والصلاة هى أهم الأعمال ما بعدها عمل ، الزكاة فرض ماض ، والصوم كذلك بينه وبين ربه ، هذا هو يعنى السلف كما ورد عن الصحابة لا يرون شيئاً تركه كفر إلا ترك الصلاة ، نعم ." صوتيات نقض الإرجاء [14]

وسئل –أيضا- : " أحسن الله إليكم هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء فى الإيمان خلاف لفظى أم خلاف حقيقى ؟
فأجاب : لا ، خلاف حقيقي ليس خلاف لفظي ، لأن المرجئة يؤخرون العمل، أليس كذلك ولاّ لا ؟ يقولون : الإيمان قول باللسان واعتقاد بالجنان ، هذا قول المرجئة ، وأما قول أهل السنة : قول باللسان ، واعتقاد بالجنان ، وعمل بالأركان ، كأن المرجئة يرون أن العمل ليس شرطاً فى صحة الإيمان ، نعم .السابق

واتصل أحد السائلين بالشيخ النجمي –رحمه الله - فقال له المتصل : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة؟
فأجاب الشيخ –رحمه الله -بقوله :" لا ، تارك الأعمال كافر ، وإذا قال أنه مسلم فهو كذّاب ، لا يكون مسلماً إلا بالعمل..." صوتيات موقع نقض الإرجاء .

وفي جواب آخر للشيخ –رحمه الله –أيضا – لسائل آخر قال فيه : " تارك جنس العمل ، تارك جنس العمل ، هذا يُعتبر مرتدًا زنديقًا لا بد أن يستتاب فإن تاب وإلا قُتل ، وإذا ترك الصلاة بإجماع أهل العلم أنه يستتاب فإن تاب

وإلا ضربت عنقه ، من أهل العلم من يقول حدًا ومنهم من يقول ارتدادًا " السابق

وقال في المكالمة السابقة –أيضا – موضحا معنى لفظة جنس العمل عند أهل السنة فقال : " تارك جنس العمل يعني معناه أنه ما عمل ولا عمل ، معناه تارك جنس العمل يعني ما عمل شيئًا ، وباتفاق أهل العلم أن من ترك الصلاة فإنه يعتبر كافرًا بتركها، حتى ولو اعترف بوجوبها وقال: أنا ما أبغى أصلي...-إلى أن قال - : من ترك جنس العمل يعني بمعنى كل العمل هذا لا يجوز أبدًا " [15]

وسئل الشيخ زيد المدخلي -حفظه الله-السؤال التالي : "هل مسألة تارك أعمال الجوارح مسألة اجتهادية بين أهل السنة؟
فأجاب الشيخ بقوله :" لا لا ، أهل السنة متفقون على أن أعمال الجوارح من مسمى الإيمان ، الإيمان عند أهل السنة : قول واعتقاد وعمل ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية ، هذه هي حقيقة الإيمان عند أهل السنة والجماعة.
فقال السائل : هناك يا شيخ كتاب يقرر صاحبه أن تارك أعمال الجوارح بالكلية مؤمن ناقص الإيمان ، وأن هذه مسألة اجتهادية بين أهل السنة والجماعة فلا يجوز الانكار !
الشيخ : لا لا ، هذا ليس بصحيح ، هذا الكلام خطأ ، أهل السنة كما قلت لك على اتفاق على قيود الإيمان الأربعة : نطق باللسان ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح ، يزيد بالطاعة و ينقص بالمعصية.من قال بغير هذا فقد خالف أهل السنة ، إما مخالفة كلية كالجهمية المعطلة وإما مخالفة جزئية كمرجئة الأشاعرة وبعض الفقهاء.
السائل: هل هذه المسألة التي ذكرتها لك عقيدة المرجئة ؟
الشيخ : على كل حال مرجئة الفقهاء هم الذين يختزلون

العمل من مسمى الإيمان ، والأشاعرة كذلك.
السائل : بارك الله فيك ، جزاك الله خيراً " .[16]

وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله-:"...والآخرون من أهل السنة الذين يقولون لا يكفر تارك الصلاة كسلاً وتهاوناً يقولون لابد من جنس عمل، لابد من أن يأتي بالزكاة ممتثلاً، بالصيام ممتثلاً، بالحج ممتثلاً، يعني واحد منها، أن يأتي طاعة من الطاعات ممتثلاً حتى يكون عنده بعض العمل، أصل العمل ، لأنه لا يسمى إيمان حتى يكون هناك عمل. لأن حقيقة الإيمان راجعة إلى هذه الثلاثة النصوص القول والعمل والاعتقاد، فمن قال إن حقيقة الإيمان يخرج مها العمل فإنه ترك دلالة النصوص."[17] اهـ

قال الشيخ صالح آل الشيخ : "قول أهل الحديث والأثر وقول صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أنَّ الإيمان:اعتقاد -ومن الاعتقاد التصديق-، وقول باللسان وهو إعلان لا إله إلا الله محمد رسول الله، وعمل بالأركان وأنه يزيد وينقص.ويعنون بالعمل جنس العمل؛ يعني أنْ يكون عنده جنس طاعة وعمل لله - عز وجل -.
فالعمل عندهم الذي هو ركن الإيمان ليس شيئاً واحداً إذا ذَهَبَ بعضه ذهَبَ جميعه أو إذا وُجِدَ بعضه وُجد جميعه؛ بل هذا العمل مُرَكَّبٌ من أشياء كثيرة، لابد من وجود جنس العمل.
وهل هذا العمل الصلاة؟ أو هو أيُّ عملٍ من الأعمال الصالحة بامتثال الواجب طاعةً وترك المحرم طاعةً؟
هذا ثَمَّ خلافٌ بين علماء الملة في المسألة المعروفة بتكفير تارك الصلاة تهاونا أو كسلاً.
* الفرق ما بين مذهب أهل السنة والجماعة وما بين مذهب الخوارج والمعتزلة:
- أنَّ أولئك جعلوا تَرْكَ أي عمل واجب أو فعل أي عمل محرّم فإنه ينتفي عنه اسم الإيمان.
- وأهل السنة قالوا: العمل ركن وجزءٌ من الماهية؛ لكن

هذا العمل أبعاض ويتفاوت وأجزاء، إذا فات بعضه أو ذهب جزء منه فإنه لا يذهب كله.
فيكون المراد من الاشتراط جنس العمل؛ يعني أن يُوجَدَ منه عملٌ صالح ظاهراً بأركانه وجوارحه، يدلُّ على أنَّ تصديقه الباطن وعمل القلب الباطن على أنه استسلم به ظاهراً.
وهذا مُتَّصِلٌ بمسألة الإيمان والإسلام، فإنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إسلام ظاهر بلا إيمان، كما أنه لا يُتَصَوَّرْ وجود إيمان باطن بلا نوع استسلام لله - عز وجل - بالانقياد له بنوع طاعةٍ ظاهراً." شرح الطحاوية : 1/404

و قال له [سائل] هنا تعليق لبعض الإخوان.
[الشيخ] اقرأ التعليق.
[السائل] بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين: اختلف الناس فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلافاً كثيراً، فذهب مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وإسحاق بن راهويه، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة رحمهم الله، وأهل الظاهر، وجماعة من التابعين إلى أنه تصديق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان.
قال: وهو قول المعتزلة أيضاً، فإنهم قالوا: الإيمان هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته والسلف جعلوها شرطاً في كماله. وانظر شرح السنة إلى آخره.
ج/ هذا غلط، التعليق هذا غلط:
أولا: ليس هو قول المعتزلة.
ثانياً: ليس الفرق بين أهل السنة والمعتزلة، أهل السنة لا يرون العمل شرط يرونه ركن لأنَّ ما أُدْخِلَ في المسَمَّى فهو ركن.
هذا تعليق شعيب؟
[السائل] نعم.
هذا ليس بسليم، هذا الكلام غلط، هذه أي طبعة، رقم 1413؟، لا هذا ما هو صحيح؛ تعليقه غلط.

كل تعليقه غلط، هو جَعَلَ أَنَّ قول أهل السنة أنَّ الإيمان قول باللسان وتصديق بالجنان وعمل بالأركان جعله قولاً للمعتزلة، وهذا ليس بصحيح، ثم جعل أيضاً الأعمال عند السلف شرطاً في الكمال، وجعله عند المعتزلة شرطاً في صحة الإيمان، وهذا أيضا ليس بصحيح، كل تعليقه مبني على فهم الماتريدية في الغالب؛ يعني ينحو منحى الماتريدية في هذه المسألة." شرح الطحاوية : 1/593

وقال الشيخ -أيضا -: "هل القول أنَّ العمل شرط في صحة الإيمان صحيح، وإذا كان غير صحيح نرجو ذكر السبب، وكذلك القول إن العمل شرط في كمال الإيمان؟
ج/ ينبغي إيضاح مسألة وأنا أوضحتها لكم عدة مرّات وفي شرح الطحاوية أيضاً فَصَّلْنَا الكلام فيها، في الواسطية.
كلمة (شرط) لا يُدْخِلُهَا أهل السنة في الكلام على مُسَمَّى الإيمان.
الإيمان له حقيقة، وحقيقته التي يقوم عليها هي أركانه وليست شروطه.
الشرط يسبق المشروط، أما الأركان فهي ما تقوم عليه حقيقة الشيء.
فإذا لم قامت الأركان فما قامت حقيقة الإيمان.
فالإيمان قول وعمل: قول اللسان، تصديق الجنان، عمل الأركان. هذه أَرْكَانٌ للإيمان (القول والعمل والإعتقاد) وليست شروطاً؛ لأنَّ الشروط خارجة عن المسمى، والسلف أجمعوا على أنَّ مُسَمَّى الإيمان: الإعتقاد والقول والعمل. وبه تميَّزُوا عن باقي الفرق الأخرى.
لهذا إدخال كلمة شرط تدل على عدم فهم حقيقة مَعْنَى الركن وحقيقة معنى الشرط.
قبل أن يُبْحَثْ هل هو شرط كمال أو شرط صحة، هذا ليس بحثاً صحيحاً لأنه:
- عندنا أنَّ العمل ركن في الإيمان.
- عند الخوارج العمل شرطٌ في صحة الإيمان.
- وعند المعتزلة أنه شرط في الصحة.

عندنا ليست كذلك؛ بل العمل ركن من الأركان..." شرح الطحاوية : 1/603

وقال –أيضا- : "فإذاً في مسألة الإيمان -وأنا أوضحت لكم هذا في ما سبق لكن تأكيداً عليه-، الذي يتكلم في الإيمان وإذا تكلم عن العمل أتى بكلمة شرط فإنه لم يفهم مذهب السلف لأنَّ الشرط، لا يمكن أن تقول الإيمان قول وعمل وتقول العمل شرط.
كيف يكون الإيمان قول وعمل، ويكون العمل شرط؟
الشرط خارج عن الحقيقة.
فإذاً كانت حقيقة الإيمان قول وعمل، باتفاق السلف، بالإجماع، بإجماع السلف، حتى إن البخاري رحمه الله ذكروا عنه أنه لم يرْوِ في كتابه لمن لم يقل الإيمان قول وعمل.
إذا كان الإيمان قول وعمل معناه هذه حقيقة الإيمان، فكيف يُجعل العمل شرط؟
فإذاً جعلنا العمل شرطاً معناه أخرجناه من كونه ركناً وجعلناه شرطاً للقول أو شرطاً للإعتقاد.
فإما أن نَدْخُلْ في مذهب المرجئة أو ندخل في مذهب الخوارج والمعتزلة.
وهذه مسائل مهمة تُبَيِّنُ لك ضرورة الاتصال بعلم أصول الفقه وتعريفات الأشياء حتى يُفْهَمْ معنى اللفظ ودلالته، وهذا كتفصيل للإجمال الذي به غَلَّطْنَا المُحَشِّي للطحاوية على حاشيته...." السابق : 1/604

وقال -أيضا -: "وعمل الجوارح يعني امتثال الأوامر واجتناب النواهي الراجعة إلى أعمال الجوارح يعني غير اللسان.
والمقصود بعمل الجوارح هنا عند أهل السنة والجماعة جنس الأعمال لا كل عمل ولكن جنس الأعمال هي التي تدخل في ركن الإيمان .
فلو تُصُوِّر أن أحدا لم يعمل عملا البتة ، يعني لم يمتثل أمرا ولم يجتنب نهيا ما عمل شيئا البتة فهذا لم يأت بهذا

الركن من أركان الإيمان الذي هو العمل ، لأن العمل لا بد فيه : قلب ولسان وجوارح جميعا .
لكن لو تُصُوِّر أنه أتى ببعض الطاعات وترك بعضا ، امتثل أمرا ، أمرين ، ثلاثة ، عشرة ، أو امتثل التحريم يعني النهي عن فعل ، فعلين ، ثلاثة ، فهذا يدخل في الإيمان وقد أتى بهذا الركن عند أهل السنة والجماعة .
في مسألة الصلاة خلاف ، هل هذا العمل هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
هذا فيه خلاف بين أهل السنة والجماعة .
هل العمل المشترط هو الصلاة أم غير الصلاة ؟
والبحث هنا يكون هل ترك الصلاة تهاونا وكسلا يخرج به من الإيمان أم لا ؟
ومنهم من قال يخرج به من الإيمان يكفر ، ومنهم من قال لا .
من قال إنه لا يخرج من الإيمان بترك الصلاة فإنه يقول لو ترك جنس العمل لخرج من الإيمان يعني لو كان لم يعمل خيرا قط لم يصل ولم يزك ولم يحج ولم يصم ولم يصل رحمه طاعتة لله ولم يبر بوالديه طاعة لله ولم يترك الزنا طاعة لله يعني فُرِض أنه لم يوجد شيء البتة فهذا خارج من اسم الايمان لَم يأت بهذا الركن بالاتفاق ، ثم في الصلاة الخلاف المعروف عندكم .
فإذن صارت أركان الإيمان بصيغة أخرى قول وعمل واعتقاد ." اهـ من شرح الواسطية : 2/127

وقال الشيخ صالح السحيمي -حفظه الله- :"و قد أجمع أهل العلم على أن من ترك العمل بالكلية فليس بمؤمن ، و لذلك قال كثير من السلف الإيمان قول و عمل ، بل قال الإمام البخاري رحمه الله :" أدركت ألفاً من العلماء كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" و يقول سفيان بن عيينة رحمه الله :"أدركت اثنين و ستين عالماً كلهم يقولون الإيمان قول و عمل" فمن أخرج العمل من الإيمان و قال بجواز ترك العمل فليس بمسلم"[18]

وقال –أيضا- : " من ترك العمل بالكلية و لم يعمل عملا مطلقا ، فلا شك في كفره إجماعا ". كتاب أقوال ذوي العرفان ..

وقال -حفظه الله–أيضا - عند شرحه للناقض العاشر من نواقض الإسلام :

"ولذلك من لم يعمل شيئًا من الأعمال الصالحة ولو شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإن شهادته مردودة عليه، وهذا بإجماع أهل العلم؛ أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا؛ بل ظل معرضًا عن الدين؛ يعني مسلم بالهوية؛ لا يصلي ولا يزكي ولا يصوم ولا يحج ولا يأتمر بمعروف ولا ينتهي عن منكر، مسلم بالوراثة؛ فلا شك في كفره ومروقه من الدين، وهذا بإجماع المسلمين أيضًا؛ إجماع علماء الأمة: أن من ترك العمل بالكلية ولم يعمل شيئًا وأعرض عن الأعمال الصالحة، وأعرض عن الدين لا يتعلمه ولا يعمل به؛ فإنه يكفر ".

قلت أبو عاصم : وأخيراً وبعد ذكر ما تقدم من أقوال أهل العلم التي تنص على أن الإجماع قائم عند أهل السنة : أن تارك العمل بالكلية كافر فكيف يصح أن يقال بعد ذلك أن من ترك العمل بالكلية ليس بكافر وإنما هو آثم فقط ونعد هذا قولا آخر معتبراً عند أهل السنة ؟!

فإن هذا القول منقوض لسببين :
أما أولهما : فلأنا قد أثبتنا وجود الإجماع على أن تارك العمل بالكلية كافر ولو صححنا القول الثاني لكنا بذلك ننقض الإجماع القائم ولاشك أنه لا يجوز نقض الإجماع الصحيح .
وثانيهما : لو صححنا القول الثاني لكان مناقضاً تماماً للقول الأول : إذ كيف نكفره وندعي عليه الإجماع ؟ ثم نقول هناك قول آخر لأهل السنة أنه يأثم فقط ولا يكفر ؟!! فهما قولان لا يمكن اجتماعهما بحال .

بيان أقوال المخالفين في الإيمان

قال الشيخ العلامة محمد بن إبراهيم في تقريراته على الواسطية : "المعتزلة والخوارج قالوا: إن الإيمان قول وعمل لكن لا يتبعض ولا يتجرأ، قالوا: إن ترك المعصية وفعل الطاعة إيمان، فإذا فعل الموحد المعصية، أو ترك الطاعة زال عنه الإيمان كله.
ثم الخوارج تكفره، والمعتزلة تجعل له منزلة بين المنزلتين. وافقوا أهل السنة في أصل الإيمان أنه قول وعمل، لكن خالفوهم فقالوا: لا يتبعض ولا يتجرأ.
والمرجئة والجهمية قالوا: الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أو القول فقط، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ. فيلزم على القول بأنه العلم بالحق والمعرفة، أن إيمان جبريل وإبليس واحد. ويلزم على القول بأنه القول فقط، أن إيمان جبريل وإيمان المنافقين واحد.
وأهل السنة وسط بين هذين الطرفين، فقالوا: إن الإيمان قول باللسان، واعتقاد بالجنان، وعمل بالأركان، وهو يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان، ويتبعض ويتجزأ، وأن التصديق بالقلب وحده ليس بإيمان، وأن الذي يقول بلسانه ما ليس في قلبه ليس بمؤمن، وأن الفاسق الملّي لا يكفر بمطلق المعاصي والكبائر وغير ذلك مما تقتضيه أصولهم" 126

وقال –أيضا – "ويتبعض ويتجزأ وهذا هو الذي عليه أهل السنة، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهذا الحد مختص بقول أهل السنة والجماعة.
وخالف في ذلك المرجئة والجهمية، والمعتزلة والخوارج.
فالمرجئة والجهمية يقولون: هو تصديق فقط، أو قول فقط، أو هما معًا، وأنه لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، ولا يدخلون أعمال الجوارح في مسمى الإيمان، فإيمان جبريل وفرعون سواء.
والنصوص من الكتاب والسنة ظاهرة أنه منه، كما في قوله تعالى: }وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ{ يعني صلاتكم

لبيت المقدس. والمعتزلة والخوارج يقولون: لا يزيد ولا ينقص، ولا يتبعض ولا يتجزأ، فمن أتى بمعصية يكفر ويخرج من الإيمان، وهم يجعلون العفو ذنبًا، والذنب كفرًا. المعتزلة والخوارج يوافقون المرجئة والجهمية في أنه لا يزيد ولا ينقص، وبنوا عليه أصلاً، وهو أنه إذا زال زال بالكلية، وإذا وجد وجد بالتمام، ويوافقون أهل السنة والجماعة في أنه قول وعمل، ويخالفون أهل السنة في أنه يتبعض ويتجزأ. وأهل السنة يقولون: إنه يزيد من ناحية الصلاح والتصديق - من ناحية العمل وما في القلوب- فالتصديق الذي في قلب أبي بكر ليس مثل غيره. وكذلك النقصان من ناحية المعاصي، نظير البصر، زيدٌ مثلاً يعرف فلانًا من نصف كيلو، وعمر يُميِّز أنه رجل لا امرأة، وخالد يرى الشخص لكن لا يميز أرجل أو امرأة. وأدلة الزيادة والنقصان في القرآن معلومة، والسنة كذلك" السابق : 181

<u>أجوبة العلماء عن بعض الأحاديث التي استدل بها من أخرج العمل عن مسمى الإيمان :</u>

<u>الجواب عن حديث الجارية وعن قوله عليه الصلاة والسلام : "فليس منا "</u>قال الخلال –رحمه الله - في كتاب السنة 3/575ومابعدها :

"وَمِنْ حُجَّةِ الْمُرْجِئَةِ بِالْجَارِيَةِ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) , وَالْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلَهَا عَنْ بَعْضِ شَرَائِعِ الإِيمَانِ : كَتَبَ إِلَيَّ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُمْ , أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : "فِي الْحَدِيثِ أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , قَالَ مَالِكٌ : لاَ يَقُولُ : إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَّلَ الْفَرَائِضُ".

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ , قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الأَثْرَمُ , أَنَّهُ قَالَ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي يُرْوَى : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) , قَالَ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : إِنَّهَا

مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا . قَالَ : وَمَالِكٌ سَمِعَهُ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ هِلاَلُ بْنُ عَلِيٍّ , لاَ يَقُولُ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , فَهِيَ حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ . هَذَا مَعْنَاهُ.

وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْمَيْمُونِيُّ , قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ , يَوْمًا , وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ , يَعْنِي حَدِيثَ الْجَارِيَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
, فَقَالَ : هُمْ يَحْتَجُّونَ بِهِ , يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ , وَهُوَ حُجَّةٌ عَلَيْهِمْ , يَعْنِي الْمُرْجِئَةَ , يَقُولُونَ : الإِيمَانُ قَوْلٌ , النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَمْ يَرْضَ مِنْهَا حَتَّى قَالَ : تُؤْمِنِينَ بِكَذَا , تُؤْمِنِينَ بِكَذَا.
أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ , قَالَ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ) , فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَقُولُ فِيهِ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , يَقُولُونَ : أَعْتِقْهَا , وَأَمَّا مَنْ قَالَ : فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ , حِينَ تُقِرُّ بِذَلِكَ فَحُكْمُهَا حُكْمُ الْمُؤْمِنَةِ.
قال ابن تيمية –رحمه الله - : "وَأَمَّا احْتِجَاجُهُمْ بِقَوْلِهِ لِلْأَمَةِ " { أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ } " فَهُوَ مِنْ حُجَجِهِمْ الْمَشْهُورَةِ وَبِهِ احْتَجَّ ابْنُ كُلَّابٍ وَكَانَ يَقُولُ : الْإِيمَانُ هُوَ التَّصْدِيقُ وَالْقَوْلُ جَمِيعًا فَكَانَ قَوْلُهُ أَقْرَبَ مِنْ قَوْلِ جَهْمٍ وَأَتْبَاعِهِ وَهَذَا لَا حُجَّةَ فِيهِ ; لِأَنَّ الْإِيمَانَ الظَّاهِرَ الَّذِي تَجْرِي عَلَيْهِ الْأَحْكَامُ فِي الدُّنْيَا لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِيمَانَ فِي الْبَاطِنِ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فِي الْآخِرَةِ " الفتاوى

وَمِمَّا احْتَجَّتْ بِهِ الْمُرْجِئَةُ وَفَسَّرَتْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا , لَيْسَ مِثْلَنَا) , وَأَرَادَتِ الْمُرْجِئَةُ بِذَلِكَ أَنَّ مَنْ غَشَّ أَوْ عَمِلَ مِنْ هَذِهِ الأَعْمَالِ شَيْئًا فَهُوَ خَارِجٌ مِنْ هَذِهِ الْمِلَّةِ , وَلَيْسَ كَمَايَقُولُونَ , وَقَدْ فَسَّرَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

أخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكَرْمَانِيُّ , قَالَ : قِيلَ لأَحْمَدَ : مَا مَعْنَى حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا) , فَلَمْ يُجِبْ فِيهِ . قِيلَ : فَإِنَّ قَوْمًا , قَالُوا : مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِثْلَنَا, فَأَنْكَرَهُ , وَقَالَ : هَذَا تَفْسِيرُ مِسْعَرٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ أَبِي أُمَيَّةَ , كَلاَمُ الْمُرْجِئَةِ.

قَالَ أَحْمَدُ : وَبَلَغَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ فَأَنْكَرَهُ , وَقَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلاً عَمِلَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ أَكَانَ يَكُونُ مِثْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟!.

وأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ , قَالَ : حَدَّثَنَا مُهَنَّى , قَالَ : سَمِعْتُ أَحْمَدَ , يَقُولُ: وَذَكَرَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ , وَشَقَّ الْجُيُوبَ , أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) , فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّمَا هُوَ لَيْسَ مِثْلَنَا . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مُنْكَرًا لِقَوْلِ الرَّجُلِ : أَرَأَيْتَ لَوْ عَمِلَ أَعْمَالَ الْبِرِّ كُلَّهَا , كَانَ يَكُونُ مِثْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟.

حديث الشفاعة

جاء في هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم : "يقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون،وشفع المؤمنون، ولم يبق إلا أرحم الراحمين، فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملوا خيراً قط..." رواه مسلم
أقوال العلماء في شرح الحديث
قال ابن عبدالبر –رحمه الله - في الاستذكار (3/95) ": هذا شائع في لسان العرب أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض ، وقد يقول العرب: لم يفعل كذا قط ؛ يريد الأكثر من فعله" .

قال ابن خزيمة -رحمه الله – بعد إيراده لهذا الحديث تحت باب : "- ذكر الدليل أن جميع الأخبار التي تقدم ذكري لها إلى هذا الموضع في شفاعة النبي صلى الله

عليه وسلم في إخراج أهل التوحيد من النار إنما هي ألفاظ عامة مرادها خاص " : هذه اللفظة " : (لم يعملوا خيرا قط) من الجنس الذي يقول العرب ، ينفي الاسم عن الشيء لنقصه عن الكمال والتمام ، فمعنى هذه اللفظة على هذا الأصل : لم يعملوا خيرا قط على التمام والكمال ، لا على ما أوجب عليه وأمر به ، وقد بينت هذا المعنى في مواضع من كتبي" انتهى . التوحيد2/732

وقال الشيخابن عثيمين -رحمه الله- :"معنى قوله: "لم يعملوا خيراً قط" أنهم ما عملوا أعمالاً صالحة، لكن الإيمان قد وقر في قلوبهم، فإما أن يكون هؤلاء قد ماتوا قبل التمكن من العمل آمنوا ثم ماتوا قبل أن يتمكنوا من العمل وحينئذ يصدق عليهم أنهم لم يعملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا الحديث مقيداً بمثل الأحاديث الدالة على أن بعض الأعمال الصالحة تركها كفر كالصلاة مثلاً، فإن من لم يصلِّ فهو كافر ولو زعم أنه مؤمن بالله ورسوله، والكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين يوم القيامة وهو خالد مخلد في النار أبد الآبدين والعياذ بالله، فالمهم أن هذا الحديث إما أن يكون في قوم آمنوا ولم يتمكنوا من العمل فماتوا فور إيمانهم فما عملوا خيراً قط.وإما أن يكون هذا عاماً ولكنه يستثنى منه ما دلت النصوص الشرعية على أنه لا بد أن يعمل كالصلاة فمن لم يصل فهو كافر لا تنفعه الشفاعة ولا يخرج من النار" . مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد الثاني - باب اليوم الآخر.

وقالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: "وأما ما جاء في الحديث –حديث أبي سعيد - أن قوماً يدخلون الجنة لم يعملواخيراً قط فليس هو عامًّاً لكل من ترك العمل وهو يقدر عليه, إنما هو خاص بأولئك لعذر منعهم من العلم أو لغير ذلك من المعاني التي تلائم النصوص المحكمة وما أجمع عليهالسلف الصالح في هذا الباب." اهـ. رقم الفتوى (21436)

وقال الشيخ الفوزان –حفظه الله -إجابة عن هذاالحديث – وغيره ما قد يستدل به في الباب- : " هذا من الاستدلال بالمتشابه ، هذه طريقة أهل الزيغ الذين قال الله سبحانه وتعالى عنهم : { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَمِنْهُ } ، فيأخذون الأدلة المتشابهة ويتركون الأدلة المحكمة التي تفسرها وتبينها .. فلا بد من رد المتشابهة إلى المحكم، فيقال من ترك العمل لعذر شرعي ولم يتمكن منه حتى مات فهذا معذور ، وعليه تحمل هذه الأحاديث .. لأن هذا رجل نطق بالشهادتين معتقداً لهما مخلصاً لله عز وجل ، ثم مات في الحال أو لم يتمكن من العمل ، لكنه نطق بالشهادتين مع الإخلاص لله والتوحيد كما قال صلى الله عليه وسلم : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله فقد حرم دمه وماله" وقال : " فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله " ، هذا لم يتمكن من العمل مع أنه نطق بالشهادتين واعتقد معناهما وأخلص لله عز وجل، لكنه لم يبق أمامه فرصة للعمل حتى مات فهذا هو الذي يدخل الجنة بالشهادتين ، وعليه يحمل حديث البطاقة وغيره مما جاء بمعناه ، والذين يُخرجون من النار وهم لم يعملوا خيراً قط لأنهم لم يتمكنوامن العمل مع أنهم نطقوا بالشهادتين ودخلوا في الإسلام، هذا هو الجمع بين الأحاديث. (مصدر الفتوى: مسائل في الإيمان - ص 28، 29

<u>حديث البطاقة</u>

قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم : "إن الله سيخلص رجلا من أمتي على رءوسالخلائق يوم القيامة فينشر عليه تسعة وتسعين سجلا كل سجل مثل مد البصر ثميقول أتنكر من هذا شيئا أظلمك كتبتي الحافظون فيقول لا يا رب فيقول أفلكعذر فيقول لا يا رب فيقول بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليومفتخرج بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده

ورسولهفيقول احضر وزنك فيقول يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات فيقال فإنك لاتظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقةولا يثقل مع اسم الله تعالى شيء" رواه أحمد والترمذي عن عبد الله بن عمرو. وقال الألباني –رحمه الله) : -صحيح) : انظر حديث رقم: 1776 في صحيح الجامع

قال الشيخ الفوزان -حفظه الله -: "فهذا يدل على أن هذا الرجل دخل الجنة و لم يعمل ،قال لا إله إلا الله لكنه لم يعمل فيدخل الجنة ،يقول المرجئة أن هذا دليل على أن الأعمال ليست من الإيمان،نقول لا، الحديث هذا مجمل و هناك أحاديث مفصلة ، لا نؤخذ واحد و نترك البقية ، ها مجمل ، الأحاديث مفصلة أنه لا بد من ... ، آيات و أحاديث على أن الأعمال من الإيمان كما سبق ، لكن هذا الرجل قال هذه الكلمة صادقا من قلبه ثم مات و لم يتمكن من العمل ، مات و لم يتمكن من العمل ، دخل في الإسلام و نطق بالشهادتين و مات أو قتل ، لم يتمكن من العمل فيدخل بذلك الجنة بصدقه و إخلاصه و دخوله في الإسلام ، فنحن ما نؤخذ بطرف من الأدلة و نترك الطرف الثاني ، نجمع بين الأدلة ، نعم ، ليس هذا الحديث وحده هو الذي جاء في هذه المسألة بل هناك أحاديث كثيرة يفسر بعضها بعضا و يقيد بعضها بعضا و يخص بعضها بعضا ، نعم ." شرح الشيخ لكتاب الإيمان بتاريخ : 18-8-1430 هـ- الدرس الثاني من دورة الملك سعود الثالثة عشر لعام 1430 هـالمقامة بجدة "

<u>من إجابات العلماء عن الأحاديث المطلقة في قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة"</u>

قال الخلال –رحمه الله -في كتاب السنة بسنده إلى الْحَسَنُ يَعْنِي أَبَا مَلِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ , قَالَ : قَالَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ : أَبَلَغَكَ (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

أَمَرَ مُنَادِيًا يُنَادِي : مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ) .
قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ,

وَذَاكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الْفَرَائِضُ , ثُمَّ نَزَلَتِ الْفَرَائِضُ , فَيَنْبَغِي عَلَى النَّاسِ أَنْ يَعْمَلُوا بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ.

وفي كتاب السنة من طريق : أَبُي عَبْدِ اللَّهِ , قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ , قَالَ : حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ , عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ , قَالَ : ذَكَرْنَا عِنْدَهُ : " مَنْ قَالَ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ " . فَقَالَ الضَّحَّاكُ : "هَذَا قَبْلَ أَنْ تُحَدَّ الْحُدُودُ وَتَنْزِلَ الْفَرَائِضُ" .

وقال : أخبرني محمد بن أبي هارون ومحمد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم قال سألت أبا عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل قلت: إذا قال الرجل: لا إله إلا الله فهو مؤمن قال: "كذا كان بدء الإيمان ثم نزلت الفرائض الصلاة والزكاة وصوم رمضان وحج البيت "

وقال :" أخبرني أبو يحيى زكريا بن يحيى الناقد قال ثنا أبو طالب أنه سأل أبا عبدالله عن رجل رأوه يصلي في أرض العدو يقتل قال لا . قال النبي صلى الله عليه وسلم نهيت أن أقتل المصلين قال وهذا يدخل على المرجئة وقد صلى ولم يقل لا إله إلا الله فهذا يدخل عليهم" . ج3/ص 565
قلت أبو عاصم : وقال بعض العلماء : تحمل الأحاديث المقيدة بشروط لاإله إلا الله على من عاش دهرا من حياته وكانت لديه القدرة على العمل والتمكن ، وتحمل الأحاديث المطلقة –أي : بدون الشروط مثل : "من قال لاإله إلا الله دخل الجنة" - على حالات استثنائية مثل لو عاش ببادية بعيدة لايدري ماصلاة ولاصوم ولاصدقة (كما صح به الحديث) فهذا تنفعه لا إله إلا الله إن مات عليها وكذلك من أسلم وشهد أن لا إله إلا الله ولم يكن لديه وقت للعمل ، والله أعلم . أكتفي بهذا والله أعلم .

وَاللِّسَانِ وَالْجَوَارِحِ.
[الفرق بين قول اللسان وعمله]:
فدخل في ذلك فعل الواجبات والمندوبات، وترك المحرمات و المكروهات.
فقول اللسان وعمله قسمان:
قسم لا يصح الإسلام إلا به، وهو كلمة الإسلام.
وقسم هو من واجباته ومندوباته ولا يفتقر في صحته إليها.
فالكل من الإيمان، كل خصلةٍ إيمان، وسواء كان من الظاهر أو الباطن.
وهذا الحد عرفتَ أنه شامل الإسلام، فإنه ما من خصلة من خصال الإيمان، إلا وهي داخلة في الإسلام.
[معنى عمل الجوارح]:
(و) عمل (الجوارح) ظاهر، كالمشي بالرجل إلى الصلوات، وإعطاء اليد في الصدقات، وما يعمل بالأركان من صلاة وحج، وغير ذلك من الأعمال الظاهرة من البدن، فدخل في هذا الحد جميع الطاعات من فرض ومندوب، والانكفاف عن جميع المحرمات، فترك خصلة من المحرمات من الإيمان، وعمل خصلة من الواجبات من الإيمان، والمندوبات من مندوباته، وهذا الحد يوافق عليه المعتزلة والخوارج، خلافًا للمرجئة من أعظمهم الجهمية.
ومرجئة الفقهاء أقل ما فيها أنها بدعة، ويعد منهم أبو حنيفة عرَّفوا الإيمان بالنطق بالشهادتين والتصديق.

باب : فيه ذكر حرب الكرماني الإجماع من العلماء على أن العمل من الإيمان

قال أبو القاسم : حدثنا أبو محمد حرب بن إسماعيل قال : هذا مذهب أئمة العلم ، وأصحاب الأثر ، واهل السنة [المتمسكين بعروقها] المعروفين بها، المقتدى بهم [فيها] ، [من لدن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا] ، وأدركت من ادركت من علماء

أهل [العراق] والحجاز والشام وغيرهم [عليها] ، فمن خالف شيئا من هذه المذاهب ، أو طعن فيها ، او عاب قائلها ، فهو [مخالف] ، مبتدع ، خارج [من] الجماعة ، زائل عن منهج اهل السنة وسبيل الحق .

[قال]: [وهو مذهب أحمد وإسحاق بن إبراهيم بن مخلد ، وعبد الله بن الزبير الحميدي ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم ممن جالسنا وأخذنا عنهم العلم] ، فكان من قولهم :

*<u>**الإيمان : قول وعمل ، ونية ، وتمسك بالسنة**</u> .

*والإيمان يزيد وينقص .

*والاستثناء في الإيمان سنة ماضية عن العلماء .

*[قال] : وإذا سئل الرجل : أمؤمن أنت ؟ فإنه يقول : أنا مؤمن إن شاء الله ، أو مؤمن أرجو ، أو يقول : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله .

*<u>**ومن زعم أن الإيمان قول بلاعمل ، فهو مرجيء**</u> .

*<u>**ومن زعم أن الإيمان هو القول ، والأعمال شرائع ، فهو مرجيء**</u> .

*[ومن زعم أن الإيمان لايزيد ولاينقص فهو مرجيء].

*وإن قال : إن الإيمان يزيد ولاينقص ، فقد قال بقول المرجئة .

*ومن زعم أن إيمانه كإيمان جبريل أو الملائكة فهو مرجيء

[وأخبث من المرجيء فهو كاذب .

*ومن زعم أن الناس لايتفاضلون في الإيمان فقد كذب] .

*ومن زعم أن المعرفة تنفع في القلب وإن لم يتكلم بها فهو جهمي

*[ومن زعم أنه مؤمن عند الله مستكمل الإيمان ، فهذا من أشنع قول المرجئة وأقبحه] . 38-39

ملخص كتاب

الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل
وكشف شبهات المعاصرين
للشيخ محمد بن محمود آل خضير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.

فهذا انتخابٌ لكتاب جليلٍ عظيم القدر كثير النفع " **الإيمان عند السلف وعلاقته بالعمل وكشف شبهات المعاصرين** " مجلدان، للشيخ محمد بن محمود آل خضير، **أشاد** به كثير من طلبة العلم والعلماء، وراجعه وقدّم له العلامة ابن عقيل – رحمه الله – والشيخ عبد الرحمن المحمود والشيخ عبد العزيز آل عبد اللطيف، والشيخ علوي السقاف، فأحببت انتخابَ أبرز آراء المؤلف وردوده على المخالفين بذكر الدليل والإجابة عن الشبهات، ولم أضمّ كثيرًا من أقوال السلف، بل اكتفيت

بالإشارة لأقوالهم، مع الاهتمام بوجه الشبهة ووجه الرد، مع الإحالة إلى الكتاب والصفحة.
ويقع هذا الانتخاب فيما يربو عن ثلاثين صفحة، ذكرتُ فيه طرفًا من كلّ مسألة، **ولم ألتزم بالكلام الحرفي للمؤلف**.
(14ص) عنو أهل السنة في مسألة " **الإيمان** " فهناك مصنف **" الإيمان "** لابن أبي شيبة، ولأبي عبيد القاسم بن سلام، ولابن منده، و" **تعظيم قدر الصلاة** " للمروزي، وضمنًا كـ " **السنة** " لابن أحمد بن حنبل والخلال، ولشيخ الإسلام " **الإيمان** " و " **الإيمان الأوسط** " وهما أفضل وأجمع ما كتب في الباب.
(14ص) تطور أهل البدع فللخوارج نحو من **ثلاثين فرقة**، وللمرجئة نحو من **اثني عشر فرقة**، والخوارج غلو حتى جعلوا أصل الناس الكفر إلا من ثبت إسلامه، وقاعدة **من لم يكفر الكافر فهو كافر.**
(16ص) الكتاب يردّ على من يزعم أن **الكفر لا يكون إلا بالتكذيب** أو الجحود، ومن ينفي أن يكون شيء من الأقوال أو الأفعال **كفر في نفسه**، أو أن العملَ **كماليّ** ليس ركنًا فيه، وأن تارك العمل بالكلية **تحت المشيئة**، وأن الإيمان يمكن أن يقوم بالقلب قولا وعملا، **دون أن يظهر بالجوارح**! هذا مع قولهم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص!.
(17ص) قال أحدهم عمن كفّر تارك العمل بالكلية (**والحق أنهم يقررون مذهب الخوارج والمعتزلة، شعروا بذلك أم لم يشعروا**).
(17ص) منشأ الانحراف أمران **(1) الجهل بعقيدة أهل السنة**، وعدم تلقيها عن الأثبات، والاغترار بما كتبه الأشاعرة في شروحهم ومصنفاتهم، حتى صار من طلبة العلم من ينازع في إبليس وفرعون، هل كانا مصدقين أم لا؟ (2)

التعصب المذموم، والتعالي عن الرجوع إلى الحق .. قال الشيخ صالح الفوزان (**والمرجئة أربع طوائف ... وهناك فرقة خامسة ظهرت الآن، وهم الذين يقولون إن الأعمال شرط في كمال الإيمان الواجب، أو الكمال المستحب**).

(21ص) وقد تأملتُ عامة ما كتبه المخالفون، فرأيته لا يخرج عن أمور أربع **(1)** شبهة قديمة، أوردها المرجئة ورد عليها السلف قديما، كالاستدلال بالعمومات الواردة في فضل الشهادتين ونجاه أهلها **(2)** نقول عن أهل العلم وضعت في غير موضعها **(3)ـ** نقول عن أهل البدع ممن عرفوا بالانحراف **(4)ـ** شبهات عقلية، رامَ منها المخالف التشكيك، ورأيت تمام الرد بأمرين : **(1)** تأصيل مسألة الإيمان والكفر عند أهل السنة والجماعة **(2)** التزام الأدب مع المخالف دون غلظة أو فظاظة.

(24ص) الجهل بأصول الإيمان والكفر **من أعظم أنواع الجهل**، الذي يجب السعي في إزالته ورفعه.

مفهوم الإيمان عند أهل السنة

(39) ادعى بعضهم **الإجماع أ**نّ الإيمان في اللغة : التصديق، ولكن رده شيخ الإسلام من وجوه، وبيّن أن تفسيره بالإقرار أقرب من تفسيره بلفظ التصديق، حيث قال (**ومعلوم أن الإيمان هو الإقرار لا مجرد التصديق، والإقرار ضمن قول القلب الذي هو التصديق، وعمل القلب الذي هو الانقياد**)(المجموع 7/291)

(44) الإيمان شرعًا مركب من قول القلب واللسان، ومن عمل القلب والجوارح، وحكى غير واحد **إجماع السنة** على ذلك، الإمام الشافعي وإسحاق بن راهويه والإمام البخاري وأبو عبيد

القاسم بن سلام وأبو عمر يوسف ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن تيمية.

(51) معنى (**قول القلب**) تصديقه وإيقانه وهو من الإيمان لقوله تعالى (**أولئك كتبَ في قلوبهم الإيمان) (ولما يدخل الإيمان في قلوبهم)(قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم**) وهذا التصديق (**إذا لم يكن معه طاعة لأمره، لا باطنًا ولا ظاهرًا، ولا محبة لله، ولا تعظيمٍ له، لم يكن ذلك إيمان**)(المجموع 7/534)

(53) معنى (**قول اللسان**) الظاهر الذي لا نجاة للعبد إلا به، وهو التكلم بكلمة الإسلام، والدليل (**قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم ...) (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله**) قال شيخ الإسلام (**فأما الشهادتان إذا لم يتكلم بهما مع القدرة فهو كافرٌ باتفاق المسلمين وهو كافر ظاهرًا وباطنًا عند سلف الأمة وأئمتها وجماهير علمائها**)(المجموع 7/609) ويكون هذا من قبيل الالتزام والانقياد لا الإخبار عما في النفس، وإلا فاليهود معترفون بالله ورسوله.

(**60**) معنى (**عمل القلب**) النية والإرادة (والخضوع لله ولأمره، والإجلال والرغبة إليه، والرهبة منه، والخوف والرجاء والحب له، ولما جاء من عنده، والبغض فيه، والتوكل والصبر والرضا والرحمة والحياء والنصيحة لله ولرسوله وكتابه وإخلاص الأعمال كلها مع سائر أعمال القلب) (الإيمان لابن منده 2/362) .. أما الدليل (**إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون)(وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين)(فلا تخافوهم وخافون إن كنتم مؤمنين)(والحياءً شعبة من الإيمان)** وعامة

فـرق الأمـة تـدخل أعمـال القلـوب في الإيمـان، إلا جهمًـــا ومن تبعـــه، حـــتى عامـــة فـــرق المرجئـــة والمعتزلة.
(**63**) معـنى (**عمـل الجـوارح**) عامـة المرجئـة لا يـدخلون هـذا، وإن أدخلـو عمـل القلب، وهـذا من غلطهم، فإن عمل الجوارح لازم لعمل القلب، انظر كلام شيخ الإسلام (7/ 554-556). **(لامتناع قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدن**).
والـدليل (ومـا أمـروا إلا ليعبـدوا اللـه مخلصـين لـه الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة) (إنما المؤمنون الـذين آمنـوا باللـه ورسـوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون).
وانظر لكلام الإمام الآجري في الشريعة (2/619) حيث **وجد ستة وخمسين موضعًا من القـرآن رتّب الله فيه دخول الجنة** برحمته وبمـا وفقهم من الإيمان به والعمل الصـالح، وردّ على من قـال : المعرفة والقول وإن لم يعمل، نعوذ بالله من قائــل هذا.
وانظـر لكلام **شـيخ الإسـلام** حيث تكلم عن أهـل الإرجاء وبنوا على الإسلام مقدمات ظـانين صـحتها، في دلالة الألفاظ، أو المعاني المعقولـة، كابتـداعهم في أن الإيمــان لغــة هــو التصــديق، ورتبــوا عليهم الشرع (**المجموع 7/288) (7/298).**
(**70**) أصلُ الإيمان وفرعُـه: فأصـله القلب، وفرعـه عمل الجوارح، والفرعُ لازم لملزومه وهو **" القلب "** وشيخ الإسلام في مواضع كثيرة يجعل الأصل هــو مــا في القلب، والفــرع هــو مــا في البــدن. انظــر **(المجموع 7/ـ 541**) وتـارة لا يجـزم أنـه فـرع (**7/672**).
(74) العلاقـة بين قـول القلب وعمله: قـال الشيخ (وهذا التصديق يتبعه عمـل القلب، وهـو حب اللـــه ورســـوله، وتعظيم اللـــه ورســـوله، وتعزيـــر

الرسـول وتوقـيره، وخشـية اللـه والإنابـة إليـه، والإخلاص والتوكل عليه، إلى غير ذلك من الأحـوال، فهذه الأعمـال القلبيـة كلهـا من الإيمـان، وهي ممـا يوجبها التصديقُ والاعتقادُ إيجابَ العلةِ للمعلـول). (**672**/7).

(76) المقصـود من زوال التصـديق عنـد انتفـاء عمـل القلب: (ولا بـد أن يكـون مـع التصـديق شـيء من حب اللـه وخشـية اللـه، وإلا فالتصديق الذي لا يكون معـه شـيء من ذلـك ليس إيمانًـا ألبتـة، بـل هـو كتصـديق فـروعن واليهـود وإبليس).(**307**/7).

(82) زيادة الإيمان ونقصانه: أجمع أهـل العلم على أن الإيمـان يزيـد بالطاعـة، وينقص بالمعصـية، قال تعالى (ويزداد الذين آمنوا إيمانًا)(ومـا زادهم إلا إيمانًـا وتسـليمًا) وأثبت الإجمـاع ابن بطـة، وشـيخ الإسلام، و**قال عبد الرزاق الصـنعاني** (سـمعت معمرا وسفيان الثوري ومالـك بن أنس وابن جـريج وسفيان بن عيينة يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص).

(88) أوجه زيـادة الإيمـان: **(1)** باعتبـار التصـديق من حيث الإجمـال والتفصـيل **(2)** باعتبـار تفاضـل سماع وحيـاة ونظـر الأحيـاء **(3)** التفاضـل في حب الله ورسوله والخشية والإنابة (**4**) باعتبار الأسـباب المقتضـية للتصـديق والمحبـة **(5)** باعتبـار الأعمـال الظـاهرة، **والنفـاة يقولـون: هـذا** من ثمـرة الإيمـان (6) باعتبـار الـدوام وذكـره واستحضـاره والغفلة عنه والإعراض **(7)** باعتبار تكـذيب أو جهـل أو إنكـار بعض الأمـور ثم يتـبين صـدقها، وأمـا قـول اللسان فقال الشيخ (**فالإسلام الذي لا يستثنى فيـه: الشـهادتان باللسـان فقـط، فإنهـا لا تزيد ولا تنقص فلا استثناء فيها**).

(93) الاستثناء في الإيمان: لمـا كـان الإيمـان المطلق فعل ما أمر اللـه بـه، وتـرك مـا نهى عنـه،

فقوله " **أنا مـؤمن** " شـهادة لـه بأنـه من الأبـرار المتقين وهي تزكية! ولا أحد يشـهد لنفسـه بالجنـة، فكان استثناء السـلف من هـذا الاعتبـار، انظـر كلام شيخ الإسلام وبيان أنه مذهب ابن مسعود وأصـحابه والثوري ويحيى القطان وأحمد بن حنبـل **(7/439)**

وبيّن أوجه نوايا الاستثناء: فيمن يستثني لعـدم علمـه بأنـه غـير قـائم بالواجبـات كمـا امـر اللـه ورسوله، ومن اسـتثنى لعـدم علمـه بالعاقبـة، ومن استثنى تعليقًا للأمر بمشيئة اللهــ لا شـكًّا في (18/ 278)ـ =ـ **فلا يشهد** لنفسـه بالجنـة، **ولا يـدري** أيتقبل منه، وهي تزكية، **ويستثني** فيما يتيقن منـه كما في آيـة الفتح " **إن شاء اللـه آمـنين** " وفي صاحب القـبر " وإنـا إن شـاء اللـه بكم **لاحقون** " ولعدم العلم بالعاقبة، وخوف تغير الحال.

(98) ويجوز ترك الاستثناء إن كان المقصـود أصـل الإيمـان، لا الإيمـان المطلـق الكامـل، وأمـا على **الشك** فيُمنع منه اتفاقًا، أو لا يستثني ويقصد آمنتُ بالله وملائكته وكتبه ورسله.(7/448).

(99) كراهـة السـلف سـؤال الرجـل أخـاه: أمؤمن انت؟ = وعدوها من البدع، لأن مقصودهم أن الإيمــان قــول وتصــديق بلا عمــل، ووجــه أن المجيب إذا قــال : أنــا مــؤمن؟ قيــل: هــل جئت بالعمـل؟ وكيـف سـاغ لـك الجـزم بالإيمـان وأنت لا تجزم بالعمل! فهذا تسليم منك بأن الإيمان قول بلا عمل!.

(102) الفــرق بين الإيمــان والإســلام : المرجئـة يـرون أنّ الإسـلامَ أفضـل من الإيمـان، إذ الإيمـان خصـلة من خصـال الإيمـان، واختلفـوا حين فرقوا، **فمن قائل:** الأعمـال الظـاهرة، والإيمـان: الاعتقـادات الباطنــة، **ومن قــال :** الإسـلام يثبت بالكلمــة أي: بالشــهادتين، والزهــري أجــلّ من أن يخفى عليه ذلـك، وأحمـد لم يجب بجـواب الزهـري

خوفًــا من أن يظن أن الإســلام ليس إلا الكلمــة (7/415).

(104) القـول بـالترادف: نسـب ابن عبـد الـبر ومحمـد بن نصـر المِـروزي القـول بـالترادف إلى جمهور السنة، وقال شيخ الإسلام بل الجمهور على خلافـه، وهـو قـول حمـاد بن زيـد وأبي جعفـر وابن مهـدي وابنُ حنبـل وابن أبي ذئب وغـيره، ثم ذكـر المؤلف أدلـة كـل فريـق، هـذا حـال الاقـتران! **أما الافتراق =**

(118**) قاعدة الاجتماع والافتراق:** إذا اجتمعــا افترقا، وإذا افترقا اجتمعـا، كـذا قـال ابنُ رجب في جامع العلوم والحكم (1/105)

(121**) التلازم بين الإســلام والإيمــان:** قــال شــيخ الإســلام (7/553) (... لأن إيمانــه باللــه وملائكته وكتبه ورسله يقتضـي ، واالاستسـلام للـه، والانقياد له، وإلا فمن الممتنع أن يكون قد حصل له الإقرار والحب والانقياد باطنًـا، ولا يحصـل ذلـك في الظـاهر مـع القـدرة عليـه، كمـا يمنـع وجـود الإرادة الجازمة مع القدرة بـدون وجـود المـراد ...) وقـال (**فــــإن الإيمـــــان مســـــتلزم للإسلام لاتفاقهم ..).**

مفهوم الكفر عند أهل السنة والجماعة.

(**129) الكفرُ لغةً:** السـتر والتغطيـة، أمـا الكـافر فسـمي بـذلك لأنـه متكفّـرٌ بالسـلاح، ويقـال لليـل: كافر، لأنه ألبس كل شيء، وقيـل: سـميَ للجحـود، كما يقال: كافرني فلان حقّه إذا جحده حق. (غريب الحديث لأبي عبيد 3/13).

(**131) الكفر شرعًا**: ضـد الإيمـان، فيكـون قـولًا وعملًا واعتقادًا وتركًا، كما أن الإيمـان كـذلك، وهـذا قول أهل السنة والجماعة، خلافًا لمن حصـر الكفـر في التكذيب أو الجحود بالقلب أو بالقلب واللسـان، ونفى أن يكون بالعملِ أو بالترك.

قال شيخ الإسلام (الصارم المسلول 3/ 975) فمن قال بلسانه كلمة الكفر من غير حاجة عامدًا لها، عالمًا بأنها كلمة الكفر، فإنه يكفر بذلك باطنًا وظاهرًا، ولا يجوز أن يُقال إنه في الباطن يجوز أن يكون مؤمنًا، ومن قال ذلك فقد مرق من الإسلام).

وقال ابن القيم في الصلاة وحكم تاركها (45) وكذلك شعب الكفر القولية والفعلية، فكما يكفر بالإتيان بكلمة الكفر اختيارًا، وهي شعبةٌ من شعب الكفر، فكذلك يكفر بفعل شعبةٍ من شعبه كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف، فهذا أصل!.

(134) الكفر يكون قولًا باللسان، واعتقادًا بالقلب، وعملًا بالجوارح : (1) كفر اللسان، (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزوءون* لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) قال شيخ الإسلام (فبيّن أنهم كفارٌ بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحّته) (**ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم**) ومن الكفر بالقول: دعاءُ غير الله من الأموات والغائبين (**ومن يدع مع الله إلها آخر لا برهان له فإنما حسابه عند ربه إنه لا يفلح الكافرون**)

قال شيخ الإسلام (1/123) فمن جعل الملائكة والأنبياء وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم، وسألهم جلب المنافع ودفع المضار، مثل أن يسألهم غفران الذنب وهداية القلوب، وتفريج الكروب وسد الفاقات، فهو كفر بإجماع المسلمين).

(**2) الكفر الفعلي:** كالسجود أو الذبح لغير الله، أو إلقاء المصحف في قذر، أو قتل نبي من الأنبياء.

(3**) الكفر الاعتقادي** المناقض لقول القلب أو عمله، فكتكذيب النبي باطنًا، أو بغضه ومعاداته مع اعتقاد صدقه، أو اعتقاد أن أحدًا يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك من

الاعتقـادات المكفـرة الـتي تنـاقض قـول القلب أو عمله.
(4) الكفر الـتركي: كـترك الصـلاة عنـد جمهـور السلف، بل هو إجماع الصـحابة، **ومن ذلـك:** تـرك عمل الجوارح بالكلية كمن يعيش دهره لا يسجدُ للهِ سجدةً ولا يـزكي ولا يصـوم ولا يحج ولا يفعـل شـيئًا من الواجبات أو المستحبات.
(**139) الكفر الأكبر وأنواعه: (1**) كفر تكــذيب (وجحــدوا بهــا واسـتيقنتها أنفسـهم ظلمًــا وعلـوًّا) (فــإنهم لا يكــذبونك ولكن الظــالمين بآيــات اللــه يجحـدون) **(2)** كفـر إبـاء واسـتكبار، ككفـرِ إبليس (أنؤمن لبشرين مثلنـا وقومهمـا لنـا عابـدون)(فلمـا جاءم ما عرفوا كفروا به) وككفـرِ أبي طـالب! **(3)** كفر الإعراض، كما قـال بـني عبـد يـا ليـل (إن كنت صادقًا فأنت أجل في عيــني من أن أردّ عليــك، وإن كنت صـادقًا فـأنت أحقـر من أن أكلمَـك) **(4)** كفـر الشك (**5**) كفر النفاق (مدارج السالكين 1/346).
وقــال في مفتــاح دار **السـعادة (1/94**) ومن تأمــل القــرآن والســنة وســير الأنبيــاء في أممهم ودعوتهم له، وما جزى لهم معهم، جزم بخطــأ أهــل الكلام فيمـا قـالوه، وعلم أنّ عامـة كفـر الأمم عن تيقن وعلم ومعرفة بصدق أنبيائهم، وصحة دعــواهم وما جاءوا به، وهـذا القـرآن مملـوء من الأخبـار عن المشركين عباد الأصنام أنهم كانوا يقرون بالله وأنه هو وحـده ربهم وخـالقهم، وأن الأرض ومـا فيهـا لـه وحده ... فكيف يقـال إن القـوم لم يكونـوا مقـرين قط بأنّ لهم ربًا وخالقًا، وهذا بهتـان عظيم، فـالكفر أمرٌ وراء مجرد الجهل، بل الكفر الأغلظ هو ما أنكر هؤلاء وزعموا أنه ليس بكفر).
(142) ضـابط الكفـر الأصـغر: فهـو كـل ذنب سماه الشارع كفرًا، مع ثبوت إسـلام فاعلـه بـالنص أو بالإجمـاع، وينتبـه: بـأن الأصـل في حمـل ألفـاظ الكفـر والشـرك الـواردة في الكتـاب والسـنة على

حقيقتها المطلقة، كما في حديث ابن عباس في (البخاري) : **وأريتُ النارَ فلم أرَ منظرًا كاليوم قط أفظعَ ورأيتُ أكثر أهلِهَا النساءَ قالوا بمَ يا رسُولَ اللهِ ؟ قَال: بكفرهِنّ، قيل:يكفرنَ بالله؟ قال: يكفرْن العشيرَ والإحسانَ، لو أحسنتَ إلى إحداهنّ الدهرَ كلّه ثمّ رأتْ منكَ شيئًا قالتْ: ما رأيتُ منكَ خيرًا قطّ**

(149) الاحتياط في تكفير المعيّن: ما سبق ذكره من أن الكفر الأكبر يكون بالقول والاعتقاد والترك والفعل لا يلزم منه تكفير الشخص المعين بمجرد صدور ذلك منه، بل لا بد من تحقق شروط التكفير، وليس المراد بسطها الآن، **إنما أشير إلى أمرين:**

الأمر الأول: ضرورة الاحتياط وعدم التسرع في إطلاق الحكم على المعين، الذي قد يكون معذورًا بوجه من الوجوه ، ينظر كلام شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى(12/487).

الأمر الثاني: التنبيه على خطإ عظيم، وهو ظن بعضهم أنّ إرادة الشهوة أو الدنيا مانع من موانع التكفير، وأن الإنسان لا يكفر إلا إذا اعتقدَ الكفر وانشرح صدره به، وهذا ضلال بين مخالف لما دل عليه الكتاب والسنة.

الأدلة : (**من كفر بالله من بعد إيمانه .... وأن الله لا يهدي القوم الكافرين**) واشتبه على بعضهم قوله (**ولكن من شرحَ بالكفرِ صدرًا**) فظنه شرطًا، وليس فيه ما ذهبوا إليه، بل هذا قيدٌ في المكرَه خاصةً! وبين المسألة شيخ الإسلام بيانًا شافيًا.

أضعُ الشاهدَ ومواضع الصفحات =

(الصارم المسلول 3/975)ـ **فعُلم من ذلك أنه أراد:** من تكلم بكلمة الكفر فعليه غضب من الله وله عذاب عظيم، وأنه كافر بذلك إلا من أكره

وقلبه مطمئن بالإيمان، **ولكن من شرح بالكفر صدرًا من المكرهين فإنه يكفر، فصار كل من تكلم بالكفر فإنه يكفر إلا من أكرِهَ،** فقال بلسانه وقلبه مطئمن بالإيمان وقال تعالى في حق المستهزئين (قد كفرتم بعد إيمانكم) فبين أنهم كفار بالقول، مع أنهم لم يعتقدوا صحته ..) وأيضا مجموع الفتاوى (7/220) وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - بعد أن ذكر آية لا تعتذروا (تبين لك أنّ الذي يتكلم بالكفر ويعمل به خوفًا من نقص مالٍ أو جاهٍ أو مدارة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها) –وذكر بعد آية ولكن من شرح بالكفر صدرًا- (فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان، **وأما غير هذا فقد كفر بعد إيمانه**، سواء فعله خوفًا أو مداراة، أو مشحة بوطنه أو أهله أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح أو لغير ذلك من الأغراض، إلا المكره).

وذكر الشيخ صالح الفوزان أنواع الذي يتكلم بالكفر، فذكر النوع الثاني (أن لا يكون معتقدا ذلك بقلبه، ولم يكره على ذلك، ولكن فعله من أجل طمع الدنيا أو مداراة الناس وموافقتهم، **فهذا كافرٌ بنصّ الآية " ذلك بأنهم استحبوا الحياة الدنيا على الآخرة**). وقال (وهذا يدل على بطلان **قول من يقول: إن من قال كلمة الكفر أو عمل الكفر لا يكفر حتى يعتقد بقلبه** ما يقول ويفعل. ومن يقول: إن الجاهل يعذر مطلقًا ولو كان بإمكانه أن يسأل ويتعلم، وهي مقالة ظهرت ممن ينتسبون إلى العلم والحديث في هذا الزمان). وقال شيخ حمد بن عتيق (... **فإن كتاب الله وسنة رسول صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة قد اتفقت على أنّ من قال الكفر أو فعله كفر، ولا يشترط في**

ذلك انشراح الصدر بالكفر، ولا يستثنى من ذلك إلا المكره).
قال الشيخ سليمان بن سحمان (نعم لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره للإيمان، وأما العكس فمعاذ الله، فإنه قياس باطل مردود) **فالهازل بالكفر يكفر مع أنه يدعي أنه لم يعتقد الكفر ولم يقصد إليه،** وقد يكون صادقًا في نفس الأمر،لكن الفقه في هذا ما تقدم من أنّ الإيمان في القلب يمنع من التكلم بكلمة الكفر، وقد قال ابن العربي (الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة) (أحكام القرآن 2/543)وقال الشيخ صالح الفوزان (**لا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره**) (سلسلة شرح الرسائل 286)
ثم إن بعض **المعاصرين وافق غلاة المرجئة**، فحصر الكفر في التكذيب والجحود والاستحلال القلبي، فلما خشي مبادرة أهل العلم والدين صار يقول: الكفر يكون بالقول الوفعل، فيظن أنه موافق لأهل السنة، لكنه يعود فيقول: لا يكفر القائل أو الفاعل حتى يعتقد الكفر، **فآل الأمر إلى حصر الكفر في الاعتقاد**، فينبغي التنبه إلى هذا وأشباهه من ألوان الانحراف والزيغ.
والقصد المشترط في باب الردة هو قصد الفعل أو القول، ليخرج نحو النائم والساهي، ممن يغلط فيتكلم بما لا يريد، كالرجل الذي قال (اللهم أنت عبدي وأنا ربّك أخطأ من شدة الفرح) وقرر الشاطبي أن الأفعال إذا عُريت عن المقاصد كانت كحركات العجماوات والجمادات، فلا يتعلق بها حكم، وأجاب عن تصحيح عقود السكران (لما أدخل السكر على نفسه كان كالقاصد).
(174) الفاسق الملي = النزاع في اسمه وحكمه أول خلاف ظهر في الإسلام في مسائل أصول الدين، **كما قال شيخ الإسلام** (7/478)

ولا يكفر صاحبه ولا يُحكم بخلوده في النار، بل يرون أنه تحت المشيئة، **وذكر شيخ الإسلام** أن مذهب جماهير السلف بل والفقهاء وأهل من المرجئة والكرامية والكلابية والأشعرية والشيعة أن الشخص الواحد قد يعذبه الله بالنار ثم يدخله الجنة، لكن اختلفوا في اسمه، فالجهمية يقولون: هو مؤمن كامل الإيمان، **وأهل السنة والجماعة:** ناقص الإيمان، وهل يُطلق عليه اسمُ مؤمن؟ فيه تفصيل، ففي أحكام الدنيا كعتقه في الكفارة ودخوله في الخطاب هو من المؤمنين، وأما أحكام الآخرة فليس من الموعودين بالجنة، بل معه إيمان يمنعه من الخلود لا الدخول في النار، ومن لا يسميه مؤمنا من أهل السنة والمعتزلة يقولون: اسم الفسق ينافي اسم الإيمان لقوله " **بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان** " ... ولا يسلبون الفاسق الملي اسم الإيمان بالكلية، ولا يخلدونه في النار كما تقول المعتزلة، بل الفاسق يدخل في اسم الإيمان، وقد لا يدخل في اسم الإيمان المطلق، **ويقولون:** هو مؤمن ناقص الإيمان، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته فلا يعطى الاسم الطلق، ولا يسلب مطلق الاسم (المجموع 7/354).

فالزاني والسارق ينفي الشارع عنهم الإيمان المطلق، لا مطلق الإيمان، ولهذا فهم مسلمون مصدقون، ولديهم من أعمال القلب والجوارح ما يصحح إيمانهم، ويدفع الكفر والنفاق عنهم.

تنبيه: وقع في كلام بعض أهل العلم أن المراد بنفي الإيمان الوارد في بعض النصوص **هو:** نفي الكمال، وهنا لا بد أن يقيّد بالواجب وإلا فتارك الكمال المستحب لا ينفي عنه الإيمان، وإلا للزم نفي الإيمان عن أكثرِ الناس.

(190) الإيمان عند الخوارج والمعتزلة وقولهم في أصحاب الذنوب: ذهبوا أنّ الإيمان

قول وعمـل لا يزيـد ولا ينقص، إذا ذهب بعضـه راح كله، لكنهم اختلفوا في حكمه في الدنيا، فالمعتزلـة يـرون أنهـا منزلـة بين منزلـتين، ويحكم الخـوارج بكفـره، ويـرون أنّ الإسـلام والإيمـانَ شـيءٌ واحـد، وأما الإباضـية من الخـوارج فـيرون أنهم كفـار كفـر نعمة، يحكمـون عليـه في الـدنيا بالنفـاق، ويجعلـون كفـر النعمـة مرادفًـا للنفـاق، والمعتزلـة يـرون أنّ عذابهم ليس كعذاب الكفّار خلافًا للخوارج.

انظر كلام **شيخ الإسلام في مجموع الفتـاوى (7/222)**. وبيان قول الخـوارج والمعتزلـة أنـه من البدع المشهورة المخالفة للسلف.

(199) مـذهب الجهميـة في الإيمـان: ذهب جهم ومن وافقـه أنّ الإيمـان هـو المعرفـة باللـه، والكفـر الجهـل بـه، وقـول اللسـان وعمـل القلب والجـوارح ليس من الإيمـان، وأن الإيمـان شـيءٌ واحدٌ، لا يتفاضل ولا يُستثنى منه، وهـو أفسـد قـول قيل في الإيمان، ولهذا كفـر أحمـدُ ووكيـع من قـال بـذلك، ولا شـك أنّ إلـزام الجهميـة بـالقول بإيمـان إبليس وفرعون لوجود التصديق منهما –كما سيأتي- إلزامٌ لا محيدَ لهم عنه، ولهذا اضطربوا في الجـوابِ عنه!.

(204) مفهوم الكفر عند الجهمية: سـبق أن الكفر عندهم هو الجهل فقط، ولو جحـدَ بلسـانه لم يكفر بجحده؛ لأن العلم والمعرفة لا يزولان بالجحـد فهـو مـؤمن، وقـد الـتزم جهم بتكفـير من أتى المكفرات الظاهرة في الـدنيا، والحكم بأنـه مـؤمن في الباطن من أهـل الجنـة، إلا من جـاء النص على أنـه كـافرٌ معـذّب في الآخـرة، فخـالفوا صـريح المعقـول وصـريح الشـرع، **(المجمـوع 7/401).**

وحصر الكفر ممن ذهب إليه كثير من أهـل الإرجـاء من غـير الجهميـة، لكن منهم من لا يقصـر على التكذيب والجهل، بل يضـيف إليـه مـا ينـاقض عمـل القلب كالعـداوة والاسـتخفاف، وهـؤلاء جميعًـا

يوافقــون أهـل السـنة في التكفـير الظـاهري لمن سب الله أو سجد لصنم، لكن يقولون علامة للكفـر فقط! لا أنه كفر في ذاته.
وكان **بشرالمريسي** يـزعم أن السـجود للشـمس ليس كفرًا، بـل علم، وأبـو معـاذ التومـني وأصـحابه يقولون: من قتل نبيّا أو لطمه كفر، وليس من أجل اللطمة كفر، ولكن من أجـل الاسـتخفاف والعـداوة والبغض له. (**الملل والنحل** 1**1/14**).
(214) أغلاط جهم: (1) أن الإيمــــان مجـــــرد تصـديق القلب ومعرفتــه، بــدون أعمــال القلب أو أعمـــال الجـــوارح **(2)** من حكم الشـــرع بكفــره وخلوده في النار فإن يمتنع أن يكون في قلبه شيء من التصديق. **(مجموع الفتاوى 10/749).**
(219) مذهب الكرّامية: نسبة لمحمـد بن كـرام السجستاني، يقولون أن الإيمان قول باللسان، وأنه شــيء واحــد لا يزيــد ولا ينقص ولا يســتثنى فيــه، وتسمي المنافق مؤمنًا، ولكنهم يحكمون بأنه مخلـدٌ في النار، وأخطأ أبو محمدٍ ابنُ حزم حين نسب إلى الكراميـة قـولهم المنـافق مـؤمنٌ من أهـل الجنّـة، **انظر مجموع الفتـاوى (7/141).** (الكراميـة لا تنكـر وجـوب المعرفـة والتصـديق، ولكن تقـول: لا يدخل في اسم الإيمـان، حـذرًا من تبعضـه وتعـدده؛ لأنهم رأوا أنـــه لا يمكن أن يـــذهب بعضــــه ويبقى بعضُه، بل ذلك يقتضي أن يجتمـع في القلب إيمـانٌ وكبر، واعتقـدوا الإجمـاع على نفي ذلـك، كمـا ذكـر هذا الإجماع الأشعري وغيره.
(222) شذوذ قول الكرامية: جمعـوا بين بدعـة الإرجــاء وإخــرج العمــل من الإيمــان، وبين شــذوذ اللفظي في تسـميتهم المنـافق مؤمنًـا، قـال شـيخ الإسلام (وقول ابن كرام فه مخالفة في الاسم دون الحكم، وإن سمى المنـافقين مؤمـنين، يقـول: إنهم مخلـدون في النـار، فيخـالف الجماعـة في الاسـم

دون الحكم، وأتباع جهم يخالفون في الاسم والحكم جميعًا)

(225) قـول الأشـاعرة في الإيمـان: اشـتُهر عنه موافقة السـلف في كتابيـه " الإبانـة – مقـالات الإسـلاميين " (1/347) واشـتُهر عنـه موافقـة جهم كما قال أبو المعين النسـفي (وقـد اختـار الأشـعري في بعض كتبه: إن الذي أختاره في الإيمـان هـو مـا ذهب إليـه الصـالحي) وقـول الصـالحي كمـا حكـاه الأشـعري في المقـالات (أن الإيمـان هـو المعرفـة بالله والكفر هو الجهل به فقط .. وقول القائـل: إن اللـه ثـالث ثلاثـة ليس يكفـر، ولكن لا يظهـر إلا من كـافر ....والقائـل بهـذا أبـو الحسـين الصـالحي) (1/214) وانظر كلام شيخ الإسـلام أن أشـهر قـولي الأشعري موافقة جهم (7/582 ، 195/) ونصره أبو بكر الباقلاني وأبـو المعـالي الجويـني والـرازي من المتأخرين، وعد أبو محمد ابن حزم - رحمه اللــه – الأشاعرة من المرجئة (الفصل 3/227).
(231) أشاعرة وافقـوا السـلف: في الإيمـان كأبي علي الثقفي وأبي العباس القلانسي وأبو عبــد الله بن مجاهـد شـيخ القاضـي أبي بكـر، وابنُ كلاب والحسـين بن الفضـل البجلي كـانوا يقولـون: هـو التصـديق والقـول جميعًـا، موافقـةً لمن قالـه من فقهاء الكوفيين كحمـاد بن أبي سـليمان ومن اتبعـه مثل أبي حنيفة وغيره (7/119)
وقــال ابنُ الســبكي في **طبقــات الشــافعية الكـبرى (1/130)ـ** وإلى مــذهب الســلف ذهب الإمام الشافعي ومالك وأحمـد والبخـاري وطوائـف من أئمـة المتقـدمين والمتـأخرين، ومن الأشـاعرة: الشيخ أبو العباس القلانسي، ومن محققيهم الأستاذ أبــو منصــور البغــدادي، والأســتاذ أبــو القاســم القُشيري، وهؤلاء يصرّحون بزيادة الإيمان ونقصانه.

(232) القـول المعتمـد عنـد الأشـاعرة: في الإيمـــان بغض النظـــر عن قـــول الأشـــعري أو متقـدميهم، أن الإيمـان هـو التصـديق بـالقلب، وأن قول اللسان شرط لإجـراء الأحكـام في الـدنيا، وأن عمل الجوارح شرط كمال في الإيمان، وأن الإيمان يزيـد وينقص، انظـر شـرح المواقـف للإيجي ص(384) وإتحاف المريد ص(92) وشرح الصاوي على الجـــوهرة ص(123) وشـــرح الـــبيجوري ص(45) وحاشـية ابن المريـد على إتحـاف المريـد ص(92) وشرح أم البراهين لأحمد عيسى الأنصاري ص(83)

(238) قولهم في الزيادة والنقصـان: إثبـات الزيادة والنقصان في الإيمان، انظر شـرح الصـاوي ص(134) وإتحاف المريد ص(99) وشرح المواقف (8/360) وذهب إليـــه الـــبيهقي، وأبـــو منصـــور البغـــدادي، وأبـــو القاســـم القشـــيري، والآمـــدي، والنـــووي، وصـــفي الـــدين الهنـــدي، وتقي الـــدين السبكي/ الاعتقاد للبيهقي ص(191) شـرح النـووي على مسلم (1/148).

(241) قـولهم في الاسـتثناء في الإيمـان: يـرون وجـوب الاسـتثناء لــ " الموافـاة " بمعـنى أن حب الله وبغضه ورضاه وسـخطه وولايتـه وعدوانـه متعلق بالموافاة، فيما يتوفى عليـه الإنسـان، فعمـر بن الخطاب كان وليًّا لله وهو كافر؛ لأنّه متوفى من المؤمـنين، وهـذا مـا سـبق علم اللـه إليـه، انظـر مجمـوع الفتـاوى (16/582) والفصـل لابن حـزم (4/48) وسـرّ المسـألة كمـا بيّن شـيخ الإسـلام أنهم ينفون الأفعال الاختيارية، فلا يرضى عن أحد بعد أن كان ساخطًا عليه، ولا يفرح بتوبة عبـدٍ بعـد أن تـابَ عليه، وأما أهـل السـنة فقـد أخـذوا بمـا دلت عليـه النصوص من أن الله تعالى يحب من شاء إذا شــاء، ويرضى عمن شاء مـتى شـاء، ويسـخط عمن شـاء وقت مـا يشـاء، فمحبتـه ورضـاه وسـخطه صـفات تتعلق بمشيئته.

(251) الفـــرق بين تصـــديق الأشـــاعرة ومعرفة جهم: أن الجهمية لا يثبتون عمل القلب، أما الأشاعرة يثبتون عمل القلب كالإذعان والانقيـاد والقبـول والرضـى، إتحـاف المريـد ص(87) شـرح البيجوري ص (43)

(255) بطلان مذهب من جعـل عمـل القلب نفس التصديق: قـد تـبين أن متـأخري الأشـاعرة يثبتـون عمـل القلب، من القبـول والإذعـان، لكنهم جعلوا ذلك نفس التصـديق، واعتـبره شـيخ الإسـلام ضلالًا بيّنًا، وجزم بفساد القـول، لأنـه إذا كـان عمـل القلب هـو التصـديق، كـان انتفـاؤه يعـني انتقـاء التصـديق، ويلـزم على ذلـك أنّ هـؤلاء المـذكورين ليسوا مصدّقين، وأنه لا يزول اسم الإيمان عن أحـد إلا بـزوال العلم والتصـديق من قلبـه، هـذا الـذي اعتمده الحذاق في المذهب كأبي الحسن والقاضي أبي بكر.

وأمـا **المتـأخرون** فقـد تناقضـوا فـأثبتوا العلم والتصـديق لكثـير من المشـركين، ونفـوا عنهم الإذعان والانقياد مع قـولهم: إن التصـديق هـو نفس الإذعان والانقياد!

(257) مفهوم الكفر عند الأشـاعرة: يلتقـون مع جهم في تأصليهم أن الكفر هو التكذيب أو جهل القلب، ولا يرون عملا أو قولا كفرا بذاته، ومن حُكِمَ بكفره فلـزوال التصـديق من قلبـه، أو يقـال: كـافر ظاهرًا، وقد يكون مؤمنًا باطنًا، انظـر أصـول الـدين للبغدادي ص(247) والمواقف ص (266). ومجموع الفتاوى ج 7 ص 188، والفصل (3/259) ومختصـر الإيصال، ملحق بالمحلى (12/435).

(267) قول (الماتريديـة) في الإيمـان: ذهب شـيخ الطائفـة أن الإيمـان هـو التصـديق، وأن قـول اللسان شرط لإجـراء الأحكـام الدنيويـة فقـط، وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص ولا يسـتثنى فيـه (مجمـوع الفتـاوى /510) وعمـل الجـوارح أخرجـوه من

الإيمـان، ومنهم من صـرح بأنـه من كمـال الإيمـان كـالملا علي القـاري، وأمـا الإيمـان والنقصـان فقـد نسبَ الصاوي في شرح الجوهرة جمهور الماتريدية إلى القول بزيادة الإيمـان ونقصـانه، ومـا يظهـر أنّ جمهورَهم خلاف ذلك، وأما الاستثناء فقد ذهبـوا إلى جــوازه، ولكنــه خلاف الأولى، لمــا يــوهم الشــك، وخــالفوا الأشــاعرة فيمــا ذهبــوا إليــه من القــول بالموافـاة، وأمـا الكفـر فلا يختلفـون عن الأشـاعرة في أنه التكذيب وأن من الأعمال والأقوال ما جعلـه الشارع علامة على التكذيب، فيُحكم بكفر تاركها.

(275) مذهب مرجئة الفقهـاء في الإيمـان:

هؤلاء من نسب إليه الإرجاء من الفقهـاء،كحمـاد بن أبي سـليمان وأبي حنيفـة ومن تبعهمـا، وذهبـوا أن الإيمان تصديق بـالقلب، وقـول باللسـان، وأخرجـوا العمل من مسـماه، وزعمـوا أنـه لا يزيـد ولا ينقص، ولا يسـتثنى منـه، مـع قـولهم إن مـرتكب الكبـيرة معرض للوعيد تحت المشيئة، كمـا هـو القـول عنـد أهل السنة والجماعة، نسـبه الملا علي القـاري إلى كتاب " الوصية " لأبي حنيفـة ص(124) وفي ثبـوت الكتـاب نظـر، لكن القـول بإرجـاء أبي حنيفـة ثـابت عنه، أثبته معاصروه ومن جاء بعده، وانظر مجمــوع الفتـاوى (7/507) فحاصـل مـا عليه **(1)ـ** الإيمـان تصـديق القلب وقـول اللسـان **(2)** إخـراج العمـل الظاهر من مسـمى الإيمـان **(3)** لا يتبعض الإيمـان ولا يزيــد ولا ينقص **(4)** لا يســتثني فيــه **(5)** أمــا أعمــال القلــوب فظــاهر كلامهم أنهــا ليســت من الإيمان وهو ظاهر ما نقله أصـحاب المقـالات، وقـد قــال شــيخ الإســلام (لكنهم إذا لم يــدخلوا أعمــال القلوب في الإيمان لزمهم قول جهم، وإن أدخلوهــا في الإيمـان لـزمهم دخـول أعمـال الجـوارح أيضًـا، فإنها لازمه لها) لكن الترجيح أنهم لا يدخلون أعمال القلوب، فقد قـال الطحـاوي (الإيمـان واحـد وأهلـه في أصله سواء، والتفاضـل بينهم بالخشـية والتقى)

ولا شك أنهما من أعمال القلوب، وقد دخلتها التفاضل فليست من الإيمان، (وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل، وإنما التفاضل في غير الإيمان من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان) فحين أثبتوا التفاضل في أعمال القلوب، دل أنها خارجة عن مسمى الإيمان.

(**283) هل الخلاف بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء حقيقي أم لفظي**؟ ومنشأ النزاع مع قولهم بإخراج العمل، ونفي الزيادة والنقصان، ومنع الاستثناء إلا أنهم كانوا مع سائر أهل السنة في الكبائر والشفاعة وفروض الأعمال وأن تاركها مستحق العقاب، فذهب بعضهم أن الخلاف لفظي بين أهل السنة ومرجئة الفقهاء، و**بعضهم** ذهب أن الخلاف حقيقي!

تحقيق قول شيخ الإسلام = له عبارات متنوعة، **(1)** فتارة يقول إن عامّته نزاع لفظي **(2)** وتارة يقول هذه أخف البدع، فإن كثيرًا منها نزاع في الاسم واللفظ دون الحكم **(3)** وتارة يشير بأن ذلك من بدع الأقوال والأفعال لا العقائد، وهذه المواضع الثلاثة لا تعارض بينها، فإن فيها إقرارا بأن النزاع أغلبه لفظي، وقد قال في موضع (كثير منه معنوي) **(4)** تارة يبين شيخ الإسلام أنّ الخلاف إنما يكون لفظيّا مع من أقرّ بأن أعمال الجوارح لازمة لإيمان القلب، بحيث إذا انتفى اللازم انتفى الملزوم.انظر (7/577) وأما من يرى العمل ثمرةً تقارن الباطن تارة وتفارقه أخرى، فهذا قائل بقول جهم، والنزاع معه حقيقي لا ريب، هذا تحرير كلام شيخ الإسلام فيما ظهر لي.

وممن يرى أن الخلاف صوري: ابن أبي العز الحنفي في (شرح الطحاوي 2/508) وكذلك الحافظ الذهبي، السير (5/233)

وممن يرى أن الخلاف جوهري حقيقي: الشيخ ابن باز – رحمه الله – (بل هو لفظي

ومعنوية ويترتب عليه أحكام كثيرة)(التعليق على الطحاوية، ضمن مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز 1/265) والشيخ الألباني – رحمه الله – في العقيدة الطحاوية، شرح وتعليق ص(42)

(**299) سمات الإرجاء المعاصر:** (لا يضر مع الإيمان ذنب) اشتهر على ألسنة كثير من الناس أن المرجئة هي التي تقول: لا يضر مع الإيمان ذنب، ولا مع الكفر طاعة، وهو وإن نسب إلى بعض طوائف المرجئة كاليونسية، إلا أنه يعلم له قائل من أهل العلم، ونسبته إلى مقاتل بن سليمان كذب! (7/428) مجموع الفتاوى

(**303) من قال : الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقد برئ من الإرجاء** = قاله البربهاري (شرح السنة ص 123) والخلال بإسناده إلى أحمد بن حنبل (3/582) واغتر بها بعض المتعالمين ممن خلط بين قول السلف، ومذهب المرجئة في الإيمان والكفر، فزعم أن الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، ثم يقول: لا يكفر بقول أو عمل أو لا يكفر بترك العمل! وهذا من أعظم المخالفة لكلام السلف.

وقد **أشرت أن من المرجئة من قال بالزيادة والنقصان**، وبأن العمل شرط كمالي، كما هو مذهب متأخري الأشاعرة، مع **حصرهم للكفر في الجحود والتكذيب، فهل يحتج أحد بقول أحمد السابق أن هؤلاء برؤوا من الإرجاء؟**

الخلاصة: القائل بأن الإيمان قول وعمل يعني إثبات أمرين لا نزاع فيهما بين **أهل السنة: (1)** أنه لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل، وهذا مصرح بالإجماع **(2)** أن الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكون بالاعتقاد والترك، فالمخالف في هذا أو بعضه مخالف لأهل السنة، موافق للمرجئة، ولو ادعى غيرَ ذلك! فالعبرة بالحقائق والمعاني، لا بالألفاظ والمباني.

(306) أقــوال المرجئــة: (1) الإيمــان قــول واعتقاد وعمل، لكن الكفر لا يكـون إلا بـالقلب دون البدن (**2**) الإيمان قول وعمل، وتارك العمل بالكلية –مـع القـدرة والتمكن- مسـلم موحـد (**3**) الإيمـان قول وعمل، والكفر يكون بـالقول والعمـل، ولكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقـد الكفـر، أو اسـتحله، أإلى غير ذلك من مقولات الجهل والتعالم المخالفـة لمـا عليه أهل السنة.

(308) مقالات المرجئة المعاصرة :

مقالاتهم في " القول، العمل، الاعتقاد "

(**1) الإيمان هو التصديق والإقـرار** / مـذهب : المرجئة الفقهاء وجماعة من الماتريدية والأشاعرة.

(2) الإيمان هو التصديق، وقول اللسان شــرط لإجـراء الأحكـام في الـدنيا / **المـذهب**: الأشـاعرة والماتريديـــة، ومتـــأخروهم يثبتـــون عمـــل القلب، ويجعلونه والتصديقَ سواء!

(3) الإيمان تصـديق بـالقلب، وعمـل بـالقلب، دون الجوارح / **المذهب:** عامة المرجئـة، إلا جهمًـا ومن وافقه.

(4) ترك العمـل الظـاهر بالكلية ليس كفـرًا،/ **المذهب/** المرجئة، كما صرح به سفيان وإسـحاق، وهـو مبـني على نفي التلازم بين الظـاهر والبـاطن، وظنهم أن الإيمان يستقر في القلب، وإن لم يظهـر أثره في الجوارح.

(5) عمـل الجـوارح شـرط كمـال للإيمـان، وليس ركنًـا أو جـزءً أو شـرط صـحة/ **المـذهب :** الأشاعرة.

(6) عمــل الجــوارح ركن في الإيمــان، لكن تاركـــه بالكليـــة – من غـــير عـــذر – مســـلم تحت المشيئة، وهو إرجاء معاصر.

(7) ترك الصـلاة ليس كفـرًا، لأن الكفـر عمـل قلب، وليس عمل بدن، وقول أن الكفر لا يكــون إلا بالقلب هو قول المرجئة.

مقالاتهم في " الزيادة، النقصان، الاستثناء "

(8) الإيمـــان لا يزيـــد ولا ينقص،/ المـــذهب: المرجئة وأكثر ماتريدية اليوم.
مقالاتهم في " الكفر، الاستحلال "
(9) الكفر هو التكذيب والجحود، وليس شـــيء من الأقوال أو الأعمال كفر بذاته، لكن منه ما جعله الشـارع علامـة،/ المـذهب أبي الحسـين الصـالحي، وابن الروانـــدي، وبشـــر المريســـي، والأشـــاعرة، والماتريدية.
(**10) الكفــر لا يكـون إلا في القلب**، لكنــه لا ينحصر في التكذيب، بل يدخل فيه ما ينـاقض عمـل القلب، كالاسـتكبار وعـدم الخضـوع، والاسـتخفاف، والعداوة والبغضاء/ **المذهب:** قـول بعض المرجئـة كأتباع يونس السمري، وأبي معاذ التومني.
(11) الكفـــر لا يكـــون إلا بالاعتقـــاد، أي: التكذيب أو الاستحلال، فـيرجع إلى قـول الأشـاعرة والماتريدية.
(**12) الكفــر يكــون بــالقول والفعل**، لكن لا يكفر المعيّن إلا إذا اعتقدَ الكفر، وهذه حيلة ظاهرة على اشتراط الاعتقـاد في التكفـير، فلا فـرق بينهم ومن قبلهم/ **المذهب:** المرجئة؛ لأن اعتقـاد الكفـر كفرٌ بذاته.
(13) من سبّ الله تعالى أو نبيّه صلى اللـه عليـه وسلم لا يكفر إلا إذا اسـتحل / **المذهب:** القاضــي أبو يعلى.
(14) اشتراط الاسـتحلال للتكفـير بـالمكفرات القولية والعملية، كسب الله والسجود للصنم ودعاء الأموات.
(15) لا يكفر أحـد إلا أن يقصـد الكفـر، ويريـده وينشــرح صــدره بــه/ **المــذهب:** المرجئــة، وهــو مخالف للكتاب والسنة والإجماع.

(16) الكفر يكـون قـولا وفعلا، لكن من فعلـه لشهوة أو عرض من الدنيا لم يكفر، وهذا كسابقه.

تنبيه: ما سبق من أقوال المرجئة قـد يخفى أمـره على بعض الناس، أو زلات لبعض المنسوبين للعلم، فيقلد غيره مع كراهتـه للإرجـاء، فلا يقـال لكـل من دان بشــيءٍ من هـذا: مـرجئ بـإطلاق، **بل:** وافـق المرجئة، دخلت عليه شبهة الإرجـاء، ولم يقـل أحـد من أهــــل العلم: إن أبــــا يعلى الحنبلي مـــــرجئ لموافقته لهم – في أحد قوليه – الاستحلال في كفر الساب.

(319) مفهــــــوم التلازم بين الظـــــــاهر والباطن: أي أنه يستحيل وجود إيمـان صـحيح في البـاطن من غـير أن يظهـر موجبـه ومقتضـاه على أعمال الجوارح قـولًا وعملًا، بـل حيث وُجـد الإيمـان في البــاطن لــزم أن ينفعــل البــدن بــالممكن من أعمـال الجـوارح، وانتفـاء اللازم دليـل على انتفـاء الملـزوم، فيُسـتدل بانتفـاء العمـل الظـاهر بالكليـة على فساد الباطن، مجموع الفتـاوى (7/541) ومن هـذا البـاب قولـه تعـالى (**لا تجد قومًـا يؤمنـون باللـهِ واليـوم الآخـر يـوادّون من حـادّ اللـه ورسوله)(ولو أرادوا الخروج لأعدّوا له عدّة)** فإن الإرادة التي في القلب مع القدرة تـوجِب فعـل المراد، وينظر (الجواب الصحيح 6/ 487).

(322) المرجئـة وإنكـارهم للتلازم : لا ينـازع المرجئــة أن العمــل ثمــرة الإيمــان البـاطن، ولكن ينازعون في كونه لازمًا له، ومن سلّم بـالتلازم كـان النزاعُ لفظيًّا، يقول شـيخ الإسـلام(فـإن المرجئـة لا تنــازع في أن الإيمــان الــذي في القلب يــدعو إلى فعـل الطاعـة، ويقتضـي ذلـك والطاعـة من ثمراتـه ونتائجه، لكنها تنازع هل تستلزم الطاعــة؟) (7/50) فــإن قُصــد **بــالثمرة التلازم** كـان مــذهب أهــل السـنة، وإن قصـد بـالثمرة أنهـا سـبب، وقـد يكـون

الإيمـــان البــاطن كــاملًا وهي غــير موجــودة فقــول المرجئة من الجهمية (7/363)
(326) **أدلة التلازم بين الظـاهر والبـاطن**: **(1)** قوله تعالى (ولو كانوا يؤمنون بالله والنـبيّ ومـا أنـزل إليـه مـا اتخـذوهم أوليـاء) **(2)** (لا تجـد قومًـا يؤمنـون باللـهِ واليـوم الآخـر يـوادّون من حـادّ اللـه ورســوله) **(3)** (منكم من يريــد الــدنيا ومنكم من يريد الآخـرة) فلمـا اختلفت نيـاتهم الباطنـة، تبـاينت أعمالهم الظاهرة **(4)** (**قل إن كنتم تحبّون الله فــاتّبعوني**) فمــتى قــامت المحبــة بــالقلب مــع التصديق لزم ضرورةً أن يتحرك البدن بموجب ذلك من الأقوال والأعمال الظاهرة، وقـال محمـد الأمين الشـنقيطي في أضـواء البيـان (1/327) (يؤخـذ من هذه الآية الكريمـة أن علامـة المحبـة الصـادقة للـه ورسوله صلى الله عليه وسـلم، هي اتباعـه، فالـذي يخالفه ويدعي أنه يحبه فهو كاذب مفـتر، ولـو محبّـا لــه لأطاعــه، ومن المعلــوم أن المحبــة تســتلجب الطاعة، ومن قول الشاعر:
لــو كــان حبّــك صــادقًا لــأطــعتَهــ ** إن المـحبّ لمـن يحـبُّ مطــيعُ
وقـــال ابنُ القيم في (مـــدارج الســـالكين 1/97) (..**فعُلم من انتفـــاءِ المحبـــة عنـــد انتفـــاء المتابعة** ..) **(5)** ومن الأدلــة من الســنة النبويــة حديث النعمان بن بشير رضي الله مرفوعًا (ألا وإنّ في الجسدِ مضغة إذا صلحت صلح الجسَدُ كله، وإذا فســدت فســدَ الجســدُ كلّــه) قــال شــيخ الإســلام (فالظــاهر والبــاطن متلازمــان لا يكــون الظــاهر مســتقيما إلا مــع اســتقامة البــاطن، وإذا اســتقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر)(مجمـوع الفتـاوى 18/272).
(338) كفر الإعراض: ذهب بعض أهل العلم أن ترك العمل الظـاهر بلكليـة يعتـبر صـورةً من صـور كفر الإعراض، وهو دال على انتفاء عمل القلب من

الانقياد والمحبة، ذكره الإمام محمد بن عبد الوهاب في " **النواقض** " – العاشر – وعلّق عليه الشيخ محمد البراك (ولا يصح إطلاق القول بأن العمل بهذا الشكل، أن العمل شرط كمال؛ لأن إطلاق ذلك يتضمن أن الإنسان –نفس الإنسان- يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ولا يعمل شيئًا من دين الإسلام أبدًا، وهو الذي عبر عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في النواقض، وجعله الناقض العاشر: الإعراض عن الدين بالإسلام عن الإسلام لا يتعلمه ولا يعمل به) وانظر كلام الشيخ عبد العزيز الراجحي في شرحه للطحاوي (السؤال السابع عشر) وعدابنُ القيّم كفرَ الإعراض هو من يعرِض عن دخول الإسلام ابتداءً، لا من يدخل ثم يعرض عن المتابعة والعمل بعد الدخول فيه.

(345) إقامة البرهان على أنِّ تاركَ العمل الظاهر بالكليّة ناقضٌ للإيمان.

(تحرير محل النزاع) لا خلاف أنّ انتفاء التصديق موجب للكفر على الحقيقة، وأما في الظاهر فيحكم بالإسلام لمن لم يتلبس بناقض ظاهر، وإن خلا من التصديق كما هو حال المنافقين، ولا خلاف في أن ذهابَ عمل القلب موجب لذهاب الإيمان، بالنظر إلى ما عند الله، ولا خلاف أنّ قول اللسان ركنٌ لا بد منه، والنزاعُ إنما هو في العمل الظاهر، أي: العمل الظاهر الكلي، لا عمل أو عملين، فهل تارك العمل الظاهر الكلي كفرٌ أم لا بالنظر إلى ما عند الله؟ لأنه يصعب غالبًا الحم على شخص ما بأنه لم يأتِ بشيء من أعمال الجوارح مع القدرة والتمكن، إلا أن يكون ذلك بإقرار منه واعتراف!. والبحث مقيّد بمن بلغته الشريعة، وثبت في حقه الخطاب، ومقيد بالترك حال القدرة والتمكن، فإذا تحرّر موضع النزاع!..

فليُعلم أنّ الحق الذي دلت عليه الأدلة، واتفق عليه سلف الأمة أن الإيمان قول وعمل، قول

ظاهر وقول باطن، وعمل ظاهر، وعمل باطن، وأنه لا يجزئ الإيمان ولا يصح إلا باجتماع هذه الأركان، فكما لا يجزئ قول وعمل بلا اعتقاد، لا يجزئ قول واعتقاد بلا عمل.

(**الدليل الأول: التلازم بين الظاهر والباطن**) فمن حكم بإسلام تارك العمل الظاهر بالكلية كان بين أمرين: الأول أن يدّعي أن عمل القلب ليس كفرًا كما تقوله الجهمية ومن وافقها، أو أن ينفي التلازم بين الظاهر والباطن، ويتصور وجود عمل القلب المجزئ مع انتفاء جميع أعمال الجوارح، كما تقوله المرجئة، وانظر كلام شيخ الإسلام، (الإيمان الأوسط 7/616).

(**الدليل الثاني: إجماع أهل السنة أن العمل جزء لا يصح الإيمان به**) نقل الشيخ الخضيري عن الإمام الشافعي(204)هـ، والإمام الحميدي (219)هـ، والإمام الآجري (360)ه، وأبو طالب المكي، والإمام ابن بطة العكبري (487) وشيخ الإسلام ابن تيمية (728)هـ، والإمام محمد بن عبد الوهاب (1206)هـ، وسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، والشيخ عبد الرحمن بن حسن (1285)هـ) والشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن (1292)هـ، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ (1377)هـ.

(**369) المطلب الثالث: إجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة/** حكاه جابرُ بن عبد الله وأبو هريرة رضي الله عنهما، والحسن البصري وعبد الله بن شقيق، وأيوب السختياني، وإسحاق بن راهويه، ومحمد بن نصر المروزي، وشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، والإمام ابن القيم، والشيخ حمد بن ناصر بن معمر، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، والشيخ عبد العزيز بن باز.

وقد ردّ شيخ الإسلام على من زعم أن الكفر في تارك الصلاة كفر أصغر من تسعة أوجه (شرح العمدة 2/81)

تنبيه (379) قد يقال كيف خفي هذا الإجماع على الأئمة الذين ذهبوا إلى عدم تكفير تارك الصلاة؟ **فالجواب:** إذا ثبت إجماع الصحابة فهو حجة على من بعدهم، وأقوال العلماء يحتج لها لا بها، وباب العذر واسع، فالمخالف ربما لم يبلغه هذا الإجماع، أو تأوله بنوع تأويل، وللمسألة نظائر:

نقل غير واحد إجماع الصحابة على منع بيع أمهات الأولاد، وخالف في ذلك من خالف (وذكر ابن قدامة في المغني وجه من خالف مِن بعد الصحابة فأجاب بأنه من الإجماعِ المظنون لا المقطوع).

ونقل غير واحد إجماع الصحابة على انتقض عهد الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم، وخالف في ذلك بعض الفقهاء.

وأجمعوا على طهارة بول وروث ما يؤكل لحمه، وخالف فيه أبو حنيفة والشافعي، قال شيخ الإسلام (وبول ما أكل لحمه وروثه طاهر، لم يذهب أحد من الصحابة إلى تنجّسه، بل القول بنجاسته قول محدث لا سلف له من الصحابة)

ثم ذكر الشيخ سبعة أمثلة على مسائلَ أجمع عليها الصحابة، وخالفهم فيها مَن بعدهم، فلمسألة تارك الصلاة نظائر كثيرة، والله أعلم.

المجلدُ الثاني

(3-103) سنذكرُ هنا ارتباط القول بالعمل، وبيان تلازمهما، وعدم تصور الإيمان الباطن مع تخلف الظاهر، وحكاية تكفير تارك العمل بالكلية، وأن لا إيمان دون عمل الجوارح بالكلية، وسنرد على من زعم أنّ العمل كماليٌّ في الإيمان، وأن تاركه تحت

المشيئة، المتلقى من الشيعةِ، الزاعمين أن التكفير قولُ الخـوارج والمعتزلـة، فإليـك النقـل عن سـلف الأمة :
ثم نقل المؤلف علي بن أبي طـالب (40هــ) وعبـد الله بن مسعود (32هـ) وزيد بن أسـلم مـولى عمـر رضـي اللـه عنـه (36هــ) وسـعيد بن جبـير (95هــ) والحسن البصري (110هـ) ونافع مـولى ابن عمـر (117هــ) ومحمــد بن مســلم الزهــري (124هــ) والأوزاعي (157هــ) وســفيان الثــوري (161هــ) ومحمـد بن مسـلم الطـائفي (177هــ) ومالـك بن أنس (179هــ) والفضــيل بن عيــاض (187هــ) وسفيان بن عيينة (198هـ) وأبـو بكـر عبـد اللـه بن الزبـير الحميـدي (219هــ) وإسـحاق بن راهويـه (238هـ) وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلــبي (240)هـ وأحمد بن حنبل (241هـ) والمزني (264هـ) وسهل التستري (283هـ) وأبو بكر الآجـري (360هــ) وأبـو طالب المكي (386هـ) وابن بطـة العكـبري (387) وشيخ الإسلام بن تيمية (728هـ) والإمـام ابن القيم (751هـ) والإمام محمد بن عبد الوهاب (1206هــ) وابنـاه حسـين (1224هــ) وعبـد اللـه (1442هــ) وحفيـداه سـليمان بن عبـد اللـه (1233هــ) وعبـد الــرحمن بن حســن (1285هــ) وابنُ حفيــده عبـد اللطيــف بن عبــد الــرحمن بن حســن (1292هــ) والشــيخ ســليمان بن ســحيمان (1349هــ) وعبـد الــرحمن بن ناصــر الســعدي (1376هــ) والشــيخ حافــظ الحكمي (1377هــ) والشــيخ محمــد بن إبراهيم آل الشيخ (1389هـ) والشيخ عبد العزيز بن باز (1420هـ) والشيخ محمد ناصر الدين الألبــاني (1420هــ) والشــيخ محمـد بن صـالح بن عـثيمين (1421هــ) والشــيخ مقبــل بن هــادي الــوادعي (1422هـ) والشيخ عبد الله الغديان () والشـيخ عبـد الــرحمن بن الــبرك والشــيخ عبـد اللــه بن محمـد الغنيمان والشيخ صالح الفوزان والشيخ عبد العزيز

الراجحي والشيخ عبد العزيز آل الشيخ والشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد والشيخ صالح بن آل الشيخ والشيخ عبد الله السعد –حفظهم الله- ومن المشايخ المختصين بحثوا هذه المسألة، وهم:
الشيخ سفر الحوالي في كتابه (ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي) والشيخ عبد الله القرني (ضوابط التكفير عند أهل السنة والجماعة) والشيخ عبد العزيز بن علي العبد اللطيف في كتابه (نواقض الإيمان القولية والعملية) والشيخ محمد الوهيبي في كتابه (نواقض الإيمان الاعتقادية) والشيخ عبد الله الزاحم والشيخ غالب العواجي في تقريظهما لكتاب (التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمان) والشيخ سعد الشثري في كتابه (حقيقة الإيمان وبدع الإرجاء في القديم والحديث) والشيخ عصام السناني في كتابه (أقوال ذوي العرفان في أن أعمال الجوارح داخلة في مسمى الإيمان).
ملاحظات:
صرح شيخُ الإسلام أنّ من لم يأتِ بالعمل فهو كافر (شرح العمدة 2/82)
وصرح بأن انتفاء أعمال الجوارح مع القدرة والعلم بها لا يكون إلا مع نفاق في القلب وزندقة (الإيمان الأوسط 7/616).
صرح بأن الرجل لا يكون مؤمنا بالله ورسوله مع عدم شيء من الواجبات التي اختص بإيجابها محمد (7/612).
صرح بأنه إذا انتفت أعمال الجوارح لم يبق في القلب إيمان (7/202).
صرح بأن انتفاء اللازم الظاهر دليل على انتفاءِ الملزومِ الباطن (7/554).
صرح بأن قيام الإيمان بالقلب من غير حركة بدنٍ، ممتنعٌ (7/556).
صرح بأن مذهب السلف وأهل السنة، أنه متى وجد الإيمان الباطن، وُجدت الطاعات (7/363)

صرح بأنه لا يتصور وحود إيمان القلب الـواجب مـع عدم جميع أعمال الجوارح (7/198).
صرح ابنُ القيم أن تخلف العمل الظاهر دليـل على فساد الباطن (الفوائد ص85).
صرح بأن أمحل المحال أن يقوم بقلب العبد إيمـانٌ جـازم لا يتقاضـاهُ فعـلُ طاعـة، ولا تـركُ معصـية (الصلاة ص35).
صرّح بأن التصديق لا يصحُّ إلا بالعملِ (الصلاة وحكم تاركها ص 37).
صـرح الشـيخ ابن بـاز (لا سـيما مـا تلقفـوه عن الجهميـة وغلاة المرجئـة من أن اعمـل كمـالي في حقيقة الإيمان ليس ركنا فيـه)(درء الفتنـة عن أهـل السنة ص 34).
صرح الشيخ الألباني (الإيمان بدون عمـل لا يفيـد .. لا نتصـور إيمانـا دون عمـل صـالح) شـرح الأدب المفـرد، ومـا ورد عن الشـيخ من أن العمـل شـرط كمالي، يمكن حمله على آحاد الأعمال.
(105) كشـف شـبهات المعاصـرين، أدلتهم النقليـة، وشـبهاتهم العقليـة، وتوضـيح مـا اشتبه على المخالف من كلام أهل العلم.
عامة ما استدلوا به لا يخرج عن أربعةِ أقسام:
القسم الأول: ما لا دليل فيه أصلا، كقوله (ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ومعناه ما أقل، لا ما سـوى ذلك، والكفرذنبٌ لا يغفر وإن لم يكن شركًا.
القسم الثاني: عام مخصـوص بالأحـاديث الدالـة على كفر تارك الصلاة، (ما من عبد يشهد أن لا إلـه إلا اللـه وأن محمـدا عبـده ورسـوله إلا حرمـه اللـه على النار).
القسم الثالث: عام مقيد بما لا يمكن معـه تـرك الصلاة، (فإن الله قد حرم على النار من قال لا إلـه إلا الله يبتغي بذلك وجه الله).
القسم الرابع: ما ورد مقيدا بحال يعذر فيها بترك الصلاة، كحديث حذيفة (يدرس الإسلام ..).

الجواب عن حديث (البطاقة)
الوجه الأول: أتى بـالنطق مـع الصـدق والإخلاص واليقين، فيمتنع أن يترك العمل الظاهر، للتلازم.
الوجـه الثـاني: في الحـديث (**إن لــك عنــدنا حسنات ..**) مشعر بوجود العمـل، ومن دقـة شـيخ الإسلام تصريحه بأن الله غفر له بهذه البطاقة كبائر الذنوب.
الوجـه الثـالث: كيـف يُسـتدل بهـذا الحـدث، والمخالف يقر بأنه ليس كل واحـد من الأمـة يُفعـل به ذلك، ولـو كـان عامـا للـزم أن لا يـدخل أحـد من العصاةِ النارَ، وإذن كيف ترد النصوص الصريحة في كفرِ تارك الصلاة، وكيف يُرد الإجماع؛ لحالة خاصة.
الوجه الرابع: نُقل عن جماعةٍ من الصحابة القول بكفر تاركِ الصلاة، وحُكي إجماعهم دون أن يشـكل الحديث أو يتأولوا النصوص.
الوجــه الخــامس: يُــؤول الحــديث على رجــل مسرف على نفسه، مفرد في حق ربه، اقـترف من الــذنوب والآثــام، ثم قــال لا إلــه إلا اللــه بصــدق وإخلاص ويقين، دون أن يتـوب من ذنوبـه السـابقة، وهو تأويل شيخ الإسـلام، وذكـر خمسـة أوجـه على مغفرة الكبائر دون اشتراط التوبة (7/489).
الخلاصة: صاحب البطاقة من أهل الصـلاة، ولعلـه ممن لا يحسن صلاته، ودليله : له حسنات، ضــرورة فهم السلف، إثبات التلام، النصوص الدالـة أن تـرك الصلاة كفر.
الجواب عن حديث (لم يعمل خيرًا قط)
وجـه الدلالـة: الحـديث قطعي أن تـارك عمـل الجوارح بالكلية مسـلم تحت المشـيئة، لإخـراج من ليس معهم إلا كلمة التوحيد
الوجه الأول: لا يُمكن الأخذ بهذه الزيادة؛ لمخالفتهـا النصوص العامة في الكتاب والسنة، وهذا يُفهم من التدرج إذ يُفهم أنهم ليسوا من أهـل التوحيـد أصـلا،

فلم يعملـوا خـيرًا قـطّ، حـتى زعم بعضـهم أن هـذا دليل في تجويز إخراج غير المؤمنين من النار.

الوجه الثـاني: إن ادعى المخـالف نجـاة هـؤلاء دون عمل القلب، فهو موافق لقـول جهم، وإن أثبت لهم عمل القلب، فلازم مذهبه أن يثبت عمـل الجـوارح، وإلا كان مرجئا.

الوجــه الثــالث: دل الحــديثُ نفســه أنهم من أهــل الصلاة، دليل ذلـك: أن حـديث أبي سـعيد دل أنـه لا نجاة إلا لأهل السجود والصلاة، وجاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن آخر فئـة تخـرج من النـار، بعـد أن يفـرغ اللـه من القضـاء بين عبـاده تعـرفهم الملائكة بآثار السجود.

الوجــه الرابـع: نفي عمـل الخـير، لا يعـني تـركهم المطلـق لـه، ففي الحـديث (هـل عملت خـيرًا قـط فيقــول لا غــير أني كنت أســامح النــاس في الــبيع والشراء إلخ ..) فهؤلاء الجهنميـون عتقـاء الـرحمن: يعبدون الله، من أهـل القبلـة، فكيـف يُظن أنهم لم يعلموا شـيئًا من أعمـال الجـوارح؟ فـيراد بـأنهم لم يعملـــوا خـــيرًا قـــط، أي: لم يعملـــوا على التمـــام والكمال، وبهذا تجتمع النصوص.

الوجـــه الخـــامس: يُكن حملـــه على أنـــاس من المؤمــنين ذهبت ســيئاتهم بالقاصــة، فلم يبــق لهم حسنات، ووضعت عليهم السيئات من ظلموهم مــع سيئاتهم فأدخِلوا النـار، وقـد بقيت كلمـة التوحيـد لا تقتسمها الغرماء، ونبه عليها ابنُ رجب (1/95).

الوجه الخامس: هذا الحديث من المتشابه، ويُحمــل المتشابهة على المُحكم.

الجواب عن حديث(لم يعملوا خيرًا قط إلا التوحيد)

الوجه الأول: التوحيدُ ليس مجرد الكلمة، كما يظنــه بعض الجهلـة، بـل التوحيـد لا بـد أن يكـون بـالقلب واللسان والجوارح.

الوجه الثاني: ما قيل فيما قبله.

الوجه الثالث: ما قيل فيما قبله.

الجواب عن حديث حذيفة (يُدرس الإسلام)
الجواب: هذا الأثر خارج محل النزاع، إذ النزاع فيمن ترك الصلاة والأعمال الظاهرة، بعد علمه بوجوبها، وتمكنه من أدائها، أما من جهل بوجوبها حتى مات، ولم يدر ما صلاة ولا زكاة ولا صيام، مع كونه مسلما يقول لا إله إلا الله، فهو معذور.
الجواب عن حديث معاذ بن جبل في بعثه إلى اليمن.
وجه الشبهة: الإسلام يصح من صاحبه ولو لم يعمل، إذ لا يجوز لأحد أن يأمر بشيء دون ركنه وشرطه الذي لا يصح إلا به.
الوجه الأول: من أغرب من رأيت، وهو من جنس استدلال الخرافيين أن العصمة تثبت بالشهادتين مع النواقض، فالإسلام يثبت ابتداءً دون عمل، ولكن استمرار حكم الإسلام مشترط بالعمل.
الوجه الثاني: يلزم تكفيره، لأن الإيمان بالملائكة أو الكتب أو القدر غير مصحوب بشرط الإيمان، فهو كافرٌ إذًا.
الوجه الثالث: أن الرجل إذا أسلم، وحضر وقت الصلاة طولب بها، فليس هناك إمهال كما يدعي بعضهم! والمطلوب هو فعلها، لا الإقرار بوجوبها.
الوجه الرابع: أن هذا خارج عن محل النزاع؛ لأن الخلاف فيمن بلغه الحكم، وتمكن من الفعل، لا من لم يبلغه أو لم يتمكن.
الوجه الخامس: أن معاذًا راوي الحديث، يرى كفر تارك الصلاة، وهو من أعلم الصحابة وأفقههم، وهو أحق الناس بفهم الحديث، فلم يَفهم ما فهمه المخالف.
كشف الشبهات العقلية
مؤدّى هذه الشبهات = التشكيك فيما أجمع عليه أهل السنة من ركنية العمل، والالتفات على مفهوم " التلازم بين الظاهر والباطن " والالتفاف على مقولات شيخ الإسلام في مسألة التلازم، والتشغيب

على ما قرره العلماء المعاصرون من أن مقولة " العمل شرط كمال في الإيمان هي مقولة المرجئة.
الشبهة الأولى: مراد السلف بقولهم " الإيمان قولٌ وعملٌ " بيان الإيمان المطلق، وأما مطلق الإيمان – أي القدر الذي لا بد منهُ لصحة الإيمان – فلا يدخل فيه العمل، بل هو التصديق وعمل القلب وقول اللسان.
الجواب من وجه.
الأول: لم يكتفِ السلف بقولهم " الإيمان قول وعمل " حتى يقال أرادوا الكامل، أو الأصل، بل بينوا (لا يجزئ)(لا يقبل).
الثاني: على قول المخالف أن العمل من الإيمان المطلق، فمعنى قوله أن العمل ثمرة، فإن نفى التلازم كان مرجئا، وإن لم ينفه كان الخلاف لفظيا، كما سبق تقريره من كلام شيخ الإسلام. (7/50)
الثالث: أعلم الناس بمقولات السلف والأئمة شيخ الإسلام احتج بهذا الإجماع على كفر تارك الصلاة وعلى كفر تارك العمل.
الرابع: صرح شيخ الإسلام بأن الكافر لو صدق وأقر بلسانه لم ينفعه ذلك حتى يقترن التصديق بالعمل الباطن وقول اللسان بالعمل الظاهر.
الخامس: يقال أجمع السلف أن تارك الصلاة كافرٌ، وهو عمل، فكيف تثبت إجماعهم أنهم قصدوا الإيمان المطلق؟
السادس: قد يقول: تارك العمل بالكلية كافر، فكيف تغفلون عن تارك الصلاة؟ أجيب: بأن من لم يكفر تارك الصلاة من السلف نجزم بأنهم كفروا تارك العمل بالكلية،وهذا ما صرح به الشيخ ابن باز – رحمه الله -.
الشبهة الثانية: ميّز السلف بين الأصل والفرع، وعمل الجوارح من الفرع، فإن قيل: إن العمل من أصل الإيمان فهو عبث!
الجواب من وجوه.

الأول: لا ننـازع في أن للإيمـانِ أصـلًا وفرعًـا، لكن ننازع في أن ما سمي فرعا هل يجـوز تخلفـه؟ فهـو وإن كان فرعا إلا أنه فرع لازم للأصل.
الثـاني: من قسـم الأصـل والفـرع لم يتفـق على تحديدهما، فمنهم من جعل قول اللسان من الأصـل كما قاله ابن منده والمروزي، ومنهم من جعلـه من الفرع كما هو قول شيخ الإسلام في مواضع، وتـارة لا يجزم بأنه فـرع، وانظـر إلى كلام شـيخ الإسـلام(2/382).
الثالث: أن الصلاة من أعمـال الجـوارح المسـماة بـ (الفـرع) انعقـد إجمـاع الصـحابة على كفـر تاركهـا، فدل أن الكفر ليس محصورا في الفرع.
الرابـع: المخـالف عـاجز عن إدراك هـذا التلازم بين العمل الظاهر، وعمل القلب الباطن، ولو هُدي إليـه لزالت الشبهات.
ملاحظـة: كـان منشـأ الـرد في هـذه الشـبهة على كتـــاب " شـــرح ألفـــاظ الســـلف في الإيمـــان " للزهراني، وقد ثبتَ تراجعه بفضل الله.
الشبهة الثالث: التلازم بين الظاهر والباطن إنما هـو في الإيمان الكامل لا في أصل الإيمـان، فـالتلازم لا يتحقق إلا إذا كان الإيمان كاملا في القلب، أي زائدًا عن الأصـل، فحينئـذ تنتج الأعمـال، وأمـا قبـل ذلـك فيصح الإيمان، وإن لم يكن ثمة عمل.
الشبهة الرابعـة: حـول مفهـوم الإجـزاء – للعمـل – عند السلف، وهذه والتي قبلها شبه ركيكة ما وددت وضـعهما هنـا، بعـد كـل التوضـيح من هـذا المجلـد والذي قبله.
الشبهة الخامسة: حـول المرجئـة وشـرط الكمـال، كيف يُقـال بـأن العمـل شـرط كمـالي وينسـب إلى المرجئة، وهي لا تقول بذلك؟
الجواب من وجوه.
الأول: ليست المرجئة مذهبًا واحدًا، فمع اشـتهارهم بأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، إلا متأخري الأشـاعرة

أثبتوا ذلك، وهم معدودون من فـرق المرجئـة، ليس لإخـراجهم العمـل فحسـب، بـل لقـولهم إن النطـق باللسـان شـرط لإجـراء الأحكـام في الـدنيا فقـط، وليس ركنـــا، إلى مخالفـــات أخـــرى في مفهـــوم الاستثناء، والكفر، وقد بسطنا هذا القول.

الثـاني: أن مقولـة (العمـل شـرط كمـال) قررهـا الأشاعرة، وأثبتوها في مصنفاتهم، بل لا تكاد تعرف قبلهم، وقـــد جـــاء من ينســـب نفســـه إلى مـــذهب الســـلف في الإيمـــان، فلم يبعـــد كثـــيرا عن هـــذه المقالة.

قال شيخ الإسلام (والمرجئة أخرجوا العمل الظـاهر عن الإيمان، فمن قصد منهم إخـراج عمـل القلـوب أيضـا وجعلهـا هي التصـديق، فهـذا ضـلالٌ بين، ومن قصد إخراج العمل الظاهر قيل لهم: العمل الظـاهر لازم للعمـل البـاطن لا ينفـك عنـه، وانتفـاءُ الظـاهر دليل انتفاءِ الباطن)

الشـــبهة السادســـة: حـــول العمـــل المطلـــوب من الإيمـان، هـل هـو الصـلاة؟ أو المبـاني الأربعـة ؟ أو الواجبات؟ أو أي عمل مهما كـان؟ والمخـالف يريـد أن يشـكك ويشـغب وأنهـا مسـألة غـير منضـبطة، فكيف يزعم بأنها محل إجماع؟ وأنه لو قيل: العمـل المطلـوب هـو الصـلاة، لقـال هـذه مسـألة خلافيـة معتبرٌ فيها الخلاف؟!

الجواب من وجهين:

الأول: يجبُ الاتفاق أن ترك العمل الظـاهر بالكليـة كفر ناقض للإيمان؛ للإجماع وهـذا هـو تحريـر محـل النزاع، وليس النزاع في رجـل أتى ببعض الأعمـال، أو أنه يكفر بتركه ساعة أو دهرا، ويجاب: متى يكفر بترك عمل القلب؟ بلحظة أو ساعة أو درهم، وهـذا تكلف لم يبحثهُ السلف، فإن قـال قائـل: سـلمنا أن تـرك العمـل الظـاهر بالكليـة كفـر، ولم يشـترط السـلف عملا معينـا، بـل يختلـف بـاختلاف الحـال

والمقام والبلوغ، فهـل يكفي أن يكـون هـذا العمـل نافلة من النوافل، أم واجبا من الواجبات؟

فالجواب: نص شيخ الإسلام أنه لا بدّ من واجبٍ من الواجبـات الـتي اختص بهـا محمـد صـلى اللـه عليـه وسلم، وأنه لا يكفي في ذلك الأعمال التي يشـترك فيها المسلم وغـيره، من نحـو أداء الأمانـة، وصـدق الحديث، والعدل في القسمة والحكم.

ومـا ذهب إليـه شـيخ الإسـلام يؤيـده مـا جـاء عن سفيان وإسحاق من تكفير تارك الفرائض كلهـا، من المباني الأربعة وغيرها، وصـرح بـه من المعاصـرين الشيخ عبد الرحمن الـبراك بقولـه (وينبغي أن يُعلم أن المكلف لا يخرج من كفر الإعراض – المسـتلزم لعـد قـراره – بفعـل أي خصـلة من خصـال الـبر، وشعب الإيمان .... وإنما يتحقق عدم هذا الإعـراض والسلامة منه بفعل شيء من الواجبات التي تختص بها شريعة الإسلام التي جاء بها الرسول صلى اللـه علـه وسـلم-كالصـلاة والزكـاة والصـيام والحج- إذا فعـل شـيئا من ذلـك إيمانًـا واحتسـابًا، وقـال شـيخ الإسلام (فلا يكون الرجل مؤمنـا باللـه ورسـوله مـع عدم شيء من الواجبات التي يختص بإيجابها محمد صلى الله عليه وسلم) (7/621).

الثاني:

الشبهة السادسـة: أن المسـألة راجعـة إلى الخلاف في حكمِ تاركِ الصـلاة؛لأنـه إن أتى بجميـع الأعمـال وترك الصـلاة فقـد كفـر، وإن تـرك جميـع الأعمـال وصلى: لم يكفر.

الجـواب أنـه بـالنظر إلى أحـوال المكلفين لا تخـرج عن أربعة أحوال:

الأولى: أن يترك جميع العمل الظاهر، الصلاة وغيره فلا شك في كفـره لناقضـين: (1) تـرك العمـل (2) ترك الصلاة.

الثـاني: أن يـأتي بالصـلاة فهـذا مسـلمٌ سـلم من الناقضين، لم يـترك العمـل لكـون الصـلاة عملا ولم يترك الصلاة.
الثالث: أن يـأتي ببعض الأعمـال كالزكـاة والصـوم، ويـدع الصـلاة فهـذا سـلم من نـاقض تـرك العمـل، ولكن يكفر بترك الصلاة عند من يرى كفره.
الرابع: أن يأتي بالأعمال الظاهر من الصلاة والزكاة وغير ذلك، فقد سلم من الناقضين.
وبهـذا يتـبين أن المسـألة لا ترجـع إلى الخلاف في حكم تارك الصلاة، وقد ينـازع المخـالف في الحالـة الأولى فيظن أن أنـه لا يكفـر عنـد من لا يـرى كفـر تارك الصلاة، والأمر بخلاف ذلك.
ودليل ذلك:
الأول: الشـافعي في أحـد قوليـه والمـزني والشـيخ محمد بن عبد الوهاب فيما نقلـه المخـالف يصـرون بأن ترك العمل كليا كفر، ولا يكفرون تارك الصلاة.
الثاني: ما سبق نقلـه عن إسـحاق من تكفـير تـارك عامـــة الفـــرائض، ونســـبة القـــول المخـــالف إلى المرجئـة، مـع أنـه يـرى الخلاف في تكفـير تـارك الصلاة مسألة اجتهاد.
الثالث: قال الشيخ ابن باز – رحمـه اللـه – (العمـل عند الجميع – أي من لم يكفـر تـارك الصـلاة لكونـه شرط كمال أم شـرط صـحة؟ - شـرط صـحة .. إلا أن جنس العمـل لا بـد منـه لصـحة الإيمـان عنـد السلف جميعـا، هـذا الإيمـان عنـدهم: قـول وعمـل واعتقاد لا يصح إلا بها مجتمعـةً). وللشـيخ صـالح آل الشيخ كلام قريبٌ من هذا.
الشبهة التاسعة: حـول الخلاف اللفظي مـع مرجئـة الفقهاء.
الجواب من وجهين.
الأول: شـيخ الإسـلام جعـل الخلاف " لفظيـا " بمن أثبت التلازم بين الظـاهر والبـاطن، وأقـر بإنـه إذا

انتفى اللازم انتفى الملــــزوم، وانظـــر كلام شــــيخ الإسلام (7/557).
الثاني: لشيخ الإسلام قولان في مسألة " هــل يثبت مرجئة الفقهاء عمل القلوب أم لا " فمرة جزم بـأن عمل القلوب ليس من الإيمان كعمل الجوارح، وهو موافــق لقــول جهم والصــالحي والأشــعري، ومــرة قال: إن لم يـدخلوا عمـل القلب وافـق قـول جهم، وإن أدخلـــوا عمـــل القلب لـــزمهم إثبـــات عمـــل الجوارح، انظر (7/194).
الشــبهة العاشــرة: العمــل في اصــطلاح الســلف يشمل قول اللسان.
الجواب من وجوه.
الأول: لا ريب أن قــول اللســان يـدخل في العمـل، لكنــه ليس العمــل الــذي أرادهُ الســلف بقــولهم: الإيمان قول وعمل، وإلا كـان كلامهم عيـا وتكـرارا، بــل أرادوا بــالقول: قــول اللســان، وقــول القلب، وانظــر كلام الآجــري في (الشــريعة) (2/611) في التفريق بين قول اللسان وعمل الجوارح.
الثاني: لم يكنِ النزاع بين الســلفِ والمرجئــةِ حــول نطق اللســان، هــل هــو من الإيمــان أم لا، إذ عامــة المرجئــة المتقــدمين – قبــل جهم – على أن قــول اللســان من الإيمــان، بــل لم يكن الـنزاع في عمـل القلب؛ لأن المرجئة يثبتونه، وإنما الـنزاع في عمـل الجوارح، واشتد إنكار الإمـام أحمـد على شـبابة بن سـوار القائـل بهـذا القـول بقـول أحمـد (هـذا قـولٌ خبيث ما سمعتُ أحدًا يقول به ولا بلغني).
الثـالث: يلــزم على قــول المخــالف أن لا يكــون ثمّ إرجاء، إذ المرجئة يجعلون قول اللسان من الإيمان، فهم موافقــون لأهــل الســنة في أن الإيمــان قــول وعمل، كما يلزم أن تبديع السـلف للمرجئـة لا وجـه له، ويلزم التهوين من شأن العمل، وحمل النصوص الداعية إليه على قول اللسان، وهذا ضلالٌ بيّن.

الشبهة الحادية عشرة: قولهم لو كـان تـرك العمـل كفرا لصرح العلماء بذلك.
الجواب من وجهين.
الأول: عدم التسيلم، قد صرح سهل التستري، كمــا نقله شيخ الإسلام ومحمـد بن عبـد الوهـاب، وأيضـا نقل عن الآجري.
الثــاني: يقــال للمخــالف: هــذا عمــل القلب كفــرٌ باتفاقنا، ومع ذلك قلّ أن تجد التصـريح، فهـل يعـني أنه ليس كفرًا؟ بل ما ورد في التصريح بكفـر تـارك عمل الجوارح، أكثر مما ورد في عمل القلب.
الشبهة الثانية عشرة: إن البحث في هـذه المسـألة من باب الترف.
الجواب من وجوه.
الأول: المســألة الــتي يــترتب عليهــا كفــر وإيمــان ليست من بابِ الترف، وفي عرض المسألة تأصـيل كلام أهل السنة في بيان منزلة العمل.
الثـاني: من ثمارهـا إيقـاف طـالب الحـق على فهم المســألة لكثـير من النصـوص الـتي تنـازعت فيهـا الفرق، كأحاديث الشـفاعة، ونصـوص الوعـد بصـفة عامــة، وفي عرضــها تأصــيل لمســألة التلازم بين الظاهر والباطن
الثالث: لو كانت من باب الترف لما اهتم أهل العلم ببيانهــا، ولمــا حــذورا من الكتب المخالفــة فيهــا، واعتبروها داعية لمذاهب الإرجـاء المـذموم، وقائـل هذه المقالـة يظن أن الـنزاع صـوري أو لفظي أو لا ثمرة، بل هو حقيقي، وفي هذا القدر كفاية!.

(249/2) ليُعلم أن هذه الأقوال لا تخــرج عن واحــد من ثلاثة أمور:
الأول: أن يكون قولا لمتأخر، بعد الصحابة والتابعين فهو محجوجٌ بالإجماع قبله.
الثاني: أن يكون قولا متحملا، فلا قيمـة لـه في هـذا الباب.

الثـالث: أن يكـون قـولا نتفـق نخن والمخـالف على خطئه، فلا يجوز له الاحتجاج به.
وقـد تـبين لي بعـد طـولِ البحث أنـه لا يوجـد قـول صريح يؤيد ما ذهب إليه المخالف، إلا مـا جـاء عمن تـأثر بالبـدع الكلاميـة، وخـالف مـذهب السـلف في جملــة من الاعتقــاد، كمــا ســيأتي عن ابن حــزم والبيهقي.
(251/2) توضيح كلامِ سفيانِ بن عيينة.
قال (ومن تركها – أيَ خلة من خلال الإيمان – كسلا أو تهاونًا أدبناه، وكان بها عندنا ناقصًا) فلو كان ترك العمل كفرًا لم يكتفِ بالتـأديب والنقـاص، والجـواب من وجهين.
الأول: خارجٌ عن محـل الـنزاع، فليس الـنزاع فيمن ترك خلـة أو فـرط في عمـل، بـل من تـرك العمـل بالكلية.
الثاني: سبقَ النقل عنه بتكفير تارك الفرائض.
(252/2) توضيح كلام الشافعي.
قال (ثم الإيمـان أصـل وفـرع، وأصـله مـا إذا تركـه العبـد كفـر، كالمعرفـة والتصـديق .. وفرعـه إذا مـا تركه العبد لم يكفـر، ولكن يعصـي في تـرك البعض كالصــلوات المفروضــات) فهــو جعــل العمــل من الفرع، ولم يكفر تارك الفرع، والجواب من أوجه.
الأول: هــذه الرســالة منســوبة للشــافعي باســم " الفقه الأكبر" ولا تصح نسبتها إليه.
الثـاني: غايـة مـا في نقـل " ولكن يعصـي إذا تـرك البعض " أي: بعض الفرع، وليس كلامنا عن هذا.
الثــالث: لم يجعــل الشــافعي من الأصــل " قــول اللســان " فيلــزم المخـالف أن يحكم بإسـلام تـارك القول.
(254/2) توضيح كلام الحميدي.
قال (وأن لا نقول كما قـالت الخـوارج " من أصـاب كبيرة فقد كفر " ولا تكفير بشيء من الذنوب، إنمـا الكفر في ترك الخمس التي قال رسول صلى اللــه

عليـــه وســـلم " بـــني الإســـلام على خمس .. " فلا يســمى شــيء من الأعمــالِ كفــرًا إلا في الخمس، والجواب من وجهين:
الأول: أن هذا من أعجب ما وقفتُ عليه، فليس في كلامه ما يؤيد أنه لا يكفر تــارك العمــل بالكليــة، بــل كلامه ظاهر في تكفيرِ تارك الصلاة والصوم، ونسبَه إليه ابنُ رجب، والقائل بهذا قائلٌ بكفر تــاركِ جميــع العمل ضرورةً.
الثاني: أنه صرح في رسالته هذه، بأنه لا ينفــع قــول إلا بعمل، ولا عمل وقــول إلا بنيــة، ولا قــول وعمــل ونية إلا بسنّة.
(257/2) توضيح كلام الإمام أحمد.
قــال (ولا يخرجــه من الإســلام إلا الشــرك باللــه العظيم، أو يرد فريضة من فرائض الله جاحــدًا لهــا) فهــو يــرى أنــه لا كفــر إلا في الجحــود للفــرائض، لا مطلق الترك، والجواب من وجوه.
الأول: أن هــذه الرســالة – وإن اشــتهرت – فإنهــا لا تصح سندا لجهالة أحمد البردعي راويها عن أحمد.
الثــاني: على فــرض الصــحة، فليس معنــاه حصــر الكفـــر في هـــذين القســـمين، فهنـــاك كثـــير من المكفرات المجمع عليها.
(263/2) مخالفتان في كلام الإمام المروزي.
الأولى: قال (ومن لم ينقص منــه – أي الأصــل – لم يــزل عنــه مســمى الإيمــان) ولا يوافــق عليــه، فــإن الفاسق لا ينال الاسم المطلق، وعلق شيخ الإسـلام (إن أريــد بــذلك أنــه بقي معــه شــيء من الإســلام والإيمان فهذا حق ... وإن أريد أنه يطلق عليــه دون تقييد: مؤمن ومسلم في سياق الثناء والوعد بالجنة فهذا خلاف الكتاب والستة.
الثانية: قال (فإن نقصت الزيادة الــتي بعــد الأصــل: لم ينقص الأصل الذي هو الإقرار بأن الله حق، ومــا قاله صدق، لأن النقص من ذلك شكٌّ في الله، أحق هــو أم لا؟ وفي قولــه: أصــدق هــو أم كــذب؟) ولا

يوافق عليه، فظاهر عبارته أن الإيمان الذي في القلب (التصديق) لا يدخلُه النقص، وقد نبه عليه شيخ الإسلام (7/413) والعجب أني لم أر أحدًا من المخالفين نبّه على هذين الأمرين، مع كثرة استشهادهم بهذا الموضع، واللهُ أعلم.

(279/2) مخالفات ابنِ حزم في مسائل " الإيمان ".

زعمُه أن التصديقَ لا يزيدُ ولا ينقصُ: (ولا سبيل إلى التفاضل في هذه الصفة فصح أن الزيادة التي ذكر الله عزوجل في الإيمان ليست في التصديق أصلا، ولا في الاعتقاد ألبتة فهي ضرورة في غير التصديق، وليس هاهنا الأعمال فقط، فصح يقينًا أن أعمالَ البر بنصّ القرآن) فهل يقال إن شيخ الإسلام زكى جميع ما قاله ابن حزم في هذا الباب؟

خطؤثه في حكاية مذهب الكرامية: قال (وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى، وإن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة، وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه) لكن بيّن شيخ الإسلام أن الكرامية يعتبرون الباطن في الآخرة (= بعد أن ذكر القول = لكن أصحابه لا يخالفون في الحكم، فإنهم يقولون : إن هذا الإيمان باللسان دون القلب هو إيمان المنافقين وأنه لا ينفع في الآخرة) وقال (حتى الكرامية الذي يسمون المنافق مؤمنا ويقولون: الإيمان هو الكلمة، يقولون: إنه لا ينفع في الآخرة إلا الإيمان الباطن).

خطؤه في حكاية مذهب الأشعري في الكفر: فأثبت لهم أن (الإيمان إنما هو معرفة الله بالقلب، وإن أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه وعبادته، فإذا عرف الله بقلبه فهو مسلم من أهل الجنة) الفصل (3/249)

وسوى في مواضع بين نسبته لجهم ولأبي الحسن الأشعري، ولكن الصحيح أن بينهما فرقا، فالأشعري

وإن نصر قول جهم في الإيمان – في أحد قوليه- إلا أنه لا يجعل من أظهر اليهودية والنصرانية وسائر أنواع الكفر بلسانه مؤمنا من أهل الجنة، بل يقول: إن ما يظهر من ذلك دليل على كفر الباطن، راجع مجموع الفتاوى (7/149).

خطؤه على أبي حنيفة: وذلك أنه نسبَ إليه من آمن بالله وكذب الرسول فهو مؤمن وكافر، وهذا لازم لقول جهم دون أبي حنيفة – رحمهما الله -.

زعمُه أن الإيمان والإسلام شيءٌ واحد: وقد سبق الرد عليه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

نسبته إلى مقاتل بن سليمان ما ليس له: قال ابنُ حزم (وقال مقاتل بن سليمان وكان من كبار المرجئة: لا يضر مع الإيمان سيئة جلت أو قلت أصلا، ولا ينفع مع الشرك حسنة أصلا) وقال شيخ الإسلام (والأشبه أنه كذب عليه).

الفِصل (5/74) شرح الأصفهانية (ص182).

توضيح ثناء شيخ الإسلام على الإمام ابن حزم – رحمهما الله-:

هذا يؤيد أن ثناء شيخ الإسلام على سبيل الإجمال والتغليب، ولا يعني صحة جميع ما ذكره ابن حزم في هذا الباب.

(296/2) مخالفة الإمام البيهقي لمذهبِ أهل السنة والجماعة.

(1) سلك في الاستدلال طريقة السلف، وخالفهم في كثير من المسائل عند التطبيق لذلك الاستدلال.

(2) اختار في الاستدلال على وجود الله طريقة القرآن الكريم، إلا أنه وافق الأشاعرة في الاستدلال بالجواهر والأعراض على حدوث العالم زاعما صحته، لأنه في نظره استدلال شرعي وأيده بطريقة إبراهيم عليه السلام.

(3) عدم موافقته للسلف في القول بحدوث الحوادث بذات الله تعالى، لذلك قال بقدم جميع الصفات الذات العقلية، وعدم حدوث شيء منها.

(4) مخالفته للسلف في نفيه تسلسل الحوادث في جانب الماضي، ولذلك رأيناه يقول بحـدوث صـفات الفعل العقلية.
(5) الـبيهقي وافـق السـلف فيمـا أثبتـه من صـفاتِ الذات الخبريـة، وخـالفهم في تأويـل مـا بقي منهـا، حيث أثبت اليدين والوجه والعيـنين، وأوّل مـا سـوى ذلك، كاليمين والكف والأصابع والساق والقدم؛ لأنها ثابتة بخبر الآحاد.
(6) إثباتُـه أن قــولَ الســلف في " الصــفات " هــو (التفويض).
(7) يقـول بقـول الأشـاعرة بـأن كلام اللـه نفسـي قديم، وأنه بدون حرف ولا صوت ومعنى واحد.
(8) يتفق مع السلف في إثبات رؤية المؤمنين للــه، ولكن يخالف بنفي الجهة.
(9) يقول بقـدم تـأثير قـدرة العبـد في فعلـه، وهـو يوافق الأشاعرة القائلين بالكسـب، الـذي لا حقيقـة له.
(10) ينفي تأثير الأسباب في مسبباتها، وهو مذهب الأشاعرة.
(316/2) توضيح ما اشتبه من كلام شـيخ الإسـلام ابن تيمية – رحمه الله -:
طــرق مغالطــاتهم على كلام الشــيخ: (1) الأخــذ بالمتشــابه وهجــر المُحكم (2) التقــاط العبــارات المجملة، أو المحتملة، أو الموهمـة، والإعـراض عن الصـريحةِ الواضـحة (3) المغالطـة في دلالـةِ بعضِ العباراتِ (4) قطع الكلام المستدلّ بـه عن السِّـباقِ واللحـاق الـذي لا يتضـح إلا بهمـا (5) بـتر الكلام أو إبداله أو توظيف النص على غير المـراد (6) الأخـذ بالمجمل وترك المفصـل (7) العـدول عن المـذهب الحق المنصور. (المـدخل إلى آثـار شـيخ الإسـلام ابن تيمية وما لحقها من أعمال ص 76) قاله الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد.
تذكير بأمرين:

الأول: عبر شيخ الإسلام عن رأيِه في تكفير تارك عمل الجوارح بعبارات متعددة، وألفاظ متنوعة، وقد سبقَ كثير من هذا.
الثاني: شيخ الإسلام يرى كفرَ تاركِ الصلاة، ويحتج بإجماع الصحابة، إذا من قال بكفر تارك الصلاة، فهو قائلٌ بكفر تارك العمل.
الموضع المشتَبه الأول: قال (وأما من كان معه أول الإيمان فهذا يصح منه، لأنه معه إقراره في الباطن، بوجوب ما أوجبه الرسول، وتحريم ما حرمه، وهذا سبب الصحة، وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار).
الجواب من وجهين.
الأول: ليس الكلام عن ترك العمل بالكلية، فهو خارجٌ عن محل النزاع.
الثاني: أن المخالف لم يفقه الضمير في (يصح منه) وخلاصة الكلام أن الإيمان له مبدأ وكمال، فمبدؤه الإتيان بالشهادتين، وكماله فعل الواجبات والمستحبات وترك المحظورات، فهو خارج عن محل النزاع، وإنما بتْرُ النصوص!.
الموضع المشتبه الثاني: قال (إن شعبَ الإيمان قد تتلازم عند القوة، ولا تتلازم عند الضعف) دل أن عمل الجوارح وإن كان لازما، إلا زواله على يدل على ضعفِ الملزوم لا انتفائه.
الجواب من وجوه.
الأول: كلام شيخ الإسلام في مواضع كثيرة أن انتفاءَ اللازم يدل على انتفاءِ الملزوم، لا على ضعفه، بل جعله شرطا للقول بأن الخلاف مع مرجئة الفقهاء لفظي.
الثاني: يتعين معرفة مراد شيخ الإسلام بـ(شعب الإيمان) فصنيع القوم يوهم أنه يتحدث عن الظاهر والباطن، أو قول اللسان وقول القلب، وعمل القلب وعمل الجوارح، وإنما الحق أنّ صنيعَ شيخ الإسلام هو أنه يتحدث عن شعب الإيمان بمعناها

الواسع الشامل، التي هي بضع وسبعون شعبة، وأنها لا تتلازم حال ضعفِ الإيمان، بل قد لا تتلازم في قوته.
الموضع المشتبه الثالث والرابع: يُردُّ عليهما بهذا الملخص الكامل الذي وُضع لأجله.
الموضع المشتبه الخامس: قال في مناظرته مع ابن المرحل (إن مَن ترك فروع الإيمان لا يكون كافرًا حتى يتركَ أصلَ الإيمان وهو الاعتقاد، ولا يلزم من فروع الحقيقة التي هي ذات شعب وأجزاء زوال اسمها كالإنسان إضا قطعت يده، أو الشجرة إذا قطع بعض فروعها).
الجوابُ من وجهين.
الوجهُ الأول: إن أريد بقوله (الاعتقاد) قول القلب وعمله – كما هو مذهب شيخ الإسلام في هذا الإطلاق- فتقدير وجود عمل القلب من دون عمل الجوارح ممتنع.
الوجه الثاني: يتعين حمل (فروع الإيمان) على بعض العمل لا كله، لأمور:
الأمرُ الأول: ما تم نقله في جمهور السلف من الصحابة والتابعين إلى أن تكفير من ترك العمل مطلقا.
الأمر الثاني: تكفير الشيخ لتارك الصلاة، فتعين حمل كلامه على " الفروع " دفعا للتناقض والاضطراب.
الأمر الثالث: لا أعلم أحدا توسع في تقرير مسألة التلازم بين الظاهر والباطن كشيخ الإسلام، فكيف ينسب هذا له؟
الأمر الرابع: قوله في الشجرة (إذا قطع بعض فروعا) فيه أشارة أنه يريد ترك بعض الأعمال، لا جميعها.
تكميل: رد شيخ الإسلام على الجهمية القائلين بأنّ من نفى الشرع إيمانه دل على أنه ليس ف قلبه

شـيء من التصـديق أصـلا، وأنهـا سفسـطة عنـد جماهير العقلاء (مجموع الفتاوى 7/148).
(366/2) توضيح كلام الإمام ابن أبي العز الحنفي.
قال (وقد أجمعوا أنه لو صـدّق بقلبـه وأقـر بلسـانه وامتنع عن العمل بجوارحه: أنه عـاصٍ للـه ورسـول مستحق للوعيد) فـأوهم المخـالف أنَّ ابن أبي العـز يحكي الإجماع أنه لا يكفر تارك العمل.
الجواب من وجوه.
الأول: العصـيان لا ينـافي الحكم بكفـره، فالكـافر والمشـرك والمنـافق جميعهم عصـاة للـه ورسـوله مستحقون للوعيد.
الثاني: حمل العصيان على عدم الكفر؛ ثم الإجمـاع على عدم كفر ترك العمل، فإنه إجماع لا يُشـك في بطلانِـه، لاختلافهم تكفـير تـارك الصـلاة، واختلاف السلف في تكفير تارك المباني الأربعة.
الثالث: أن ابن أبي العز يتكلم عن الأحنـاف وأن مـا وقع بينهم وبين الجمهور صوري، فدفع التـوهم على الحنفية بنسبتهم إلى غلاةِ المرجئة، إذ قد يخيَّل لمن يقـف في كلامهم في إخــراجِ العمــل من مسـمى الإيمان، وقـولهم بتسـاوي أهـل الإيمـان في أصـله، أنهم يقولـون: لا يضـر مـع الإيمـان ذنب، وأن أهـل المعاصي غير معرضـين للوعيـد، ثم بين أن الخلاف صـــوري في حـــال إثبـــاتهم التلازم بين الظـــاهر والبــاطن، يرجــع لكلامــه في شــرح الطحاويــة (2/508).
(371/2) توضيح كلام الإمام ابن رجب الحنبلي.
قال عن حديث (لم يعملوا خيرا قط) أي من أعمال الجــوارح وإن كـان أصــل التوحيـد معهم، ثم قــال (وهذا يدل على أن الذين يخرجهم الله برحمتـه من غير شفاعة مخلوق هم أهل كلمة التوحيد الـذين لم يعملوا خيرا قط في جوارحهم).

وقــال (معلــوم أن الجنـــة إنمـــا يســـتحق دخولهـــا بالتصديق بالقلب مع شهادة اللسان، وبها يخرج من يخرج من أهل النار فيدخل الجنة).
الجواب من وجوه.
الأول: قـدمت الكلام على تخـريج معـنى الحـديث، وأن اللجنــة الدائمــة حملتــه على من تــرك العمــل لعذر، فمجـرد هـذا التفسـير للحـديث لا يعـني تبـني مـذهب المرجئـة القـائلين بإسـلام من تـرك أعمـال الجوارح بالكلية مع القدرة.
الثاني: في كلامه (ومعلوم ..) أين العمـل القلـبي؟ فإن تقـدير وجـود القلب مـع انتفـاء عمـل الجـوارح ممتنع.
الثـالث: الظـاهر من كلام ابن رجب أنـه يـرى كفـر تارك الصلاة، فقـد حكى الأقـوال والأدلـة دون ذكـر المخالف انظر جامع العلوم والحكم (ص44) وانظر كلامه صريحا (فتح الباري 5/50).
(378/2) رد مـا اعتمـدوا عليـه من كلام ابن حجـر العسقلاني.
قال في الفتح (فالسلف قـالوا: هـو اعتقـادٌ بـالقلب ونطـقٌ باللسـان وعمـلٌ بالأركـان، وأرادوا بـذلك أنّ الأعمالَ شرطٌ في كمالِه، ومن هنا نشـأ لهم القـول بالزيادة والنقصان ... والمعتزلة قـالواك هـو العمـل والنطق والاعتقاد والفـارق بينهم وبين السـلف أنهم جعلوا الأعمال شرطا في صحته، والسـلف جعلوهـا شرطًا في كمالِه).
الجواب من وجوه.
الأول: أن هذا معتقد الأشـاعرة، ونسـبته للسـلف لا تصح.
الثاني: تقدم ذكرُ الإجماع، ولا عبرة بما يخالفه.
الثـالث: يمكن أن يفهم كلام ابن حجـر على محمـل حسن، قال الدكتور عبد الله الزاحم – معـنى – أراد الحافظ آحاد العمل، لا جنس العمـل؛ لأن المعتزلـة يرون أن كل عمل شرط لصحة الإيمـان، وإن حُمِـل

على جنس العمل فهو لازم قول المرجئة (تقريظـة لكتاب: التبيان لعلاقة العمل بمسمى الإيمـان) لعلي بن أحمد بن سوف.
الرابع: إنكار الشيخ ابن باز عليه، وأقـر كلام الشـيخ علي الشبل، والشيخ علوي السقاف.
الخامس: إنكار الشيخ عبد الرحمن بن البراك، وأنـه مـذهب المرجئـة، وبيـان علمـاء نجـد مخـالفتهم للحافظ. (الدرر السنة في الأجوبة النجدية 12/7).

خاتمة للنتـائج الأخـيرة من كتـاب " الإيمـان عند السلف "

(**1**) لا تصـح دعـوى الإجمـاع أن الإيمـان في اللغـة التصديق.
(2) الإيمان لغـة: الإقـرار المتضـمن تصـديق القلب وانقياده.
(3) الإيمـان الشـرعي مـركب من القـول والعمـل، بإجماع أهل السنة.
(4) الأيمان أصله مـا في القلب، وفرعـه مـا يظهـر على البدن، وبينهما تلازم.
(5) الإيمان يزيد وينقص بالوحيين والإجماع.
(6) الاسثناء في الإيمان يجوز تركـه وفعلـه باعتبـار حالين، واستثناء السلف راجع إلى خمس اعتبارات.
(7) جمهـــور الأمـــة على التفريـــق بين الإســـلام والإيمان، وأن الإيمان درجة أعلى من الإسلام.
(8) الأدلة دلت على تلازم الإيمان والإسلام.
(9) لا يصـح جعـل الشـهوة وإرادة الـدنيا مانعـا من التكفير، ولا يصح اشتراط قصد الكفر، وبطلانــه من الوحيين والإجماع.
(10) المرجئـة تعتقـد الاعتقـاد للتكفـير بـالمكفرات القولية والعملية.
(11) الجهم ومن وافقــه ذهبــوا: أن الإيمــان هــو المعرفـة، والكفـر هـو الجهـل، وأن قـول اللسـان وعمـــل القلب والجـــوارح ليس من الإيمـــان، وأن الإيمان شيء واحد لا يتفاضل، ولا يُستثنى منه.

(12) حصــر الكفــر في القلب ذهب إليــه كثــير من أهل الإرجاء، لكن منهم من لا يقصره على التكذيب والجهل بل يضيف ما يناقض عمــل القلب كالعــداوة والاستخفافز
(13) خلاف الكراميــة في " المنــافق " مــع أهــل السنة في الاسم لا في الحكم.
(14) المعتمد عند الأشاعرة المتـأخرين: أن العمـل شرط كمـال، والإيمـان يزيـد وينقص، والإيمـان هـو التصديق بالقلب، وأن قـول اللسـان شـرط لإجـراء الأحكام في الدنيا.
(15) قول الأشاعرة المتأخرين بالموافـاة = أي أن الإيمان هو ما مات عليه العبد ويوافي به ربــه وهـذا مجهول للعبـد فيسـتثني = محـدَث مبـني على نفي قيام الأفعـال الاختياريـة باللـهِ تعـالى؛ لأن الموافـاة هي ما سبق في علم الله ما يكون عليه
(16) متـــأخرو الأشـــاعرة يثبتـــون عمـــل القلب، ويدخلون ذلك تحت التصـديق، ويفرقـون بينـه وبين المعرفة مذهب جهم.
(17) الكفر عنـدهم هـو " التكـذيب " أو " الجهـل " وفعل الكفر المجمع عليها علامة على الكفر، ويجوز أن يكون فاعل ذلك مؤمنـا في البـاطن، ومنهم من يقول: هـذه علامـة على التكـذيب في قلبـه، فيحكم بانتفاء التصديق منه.
(18) الماتريدية يرون الإيمان هو التصديق ولا يزيـد ولا ينقص، ولا يٌسـتثنى منـه، وقـول اللسـان شـرط لإجــراء الأحكــام الدنيويــة فقــط، ومنهم من أثبت الزيادة والنقصان.
(19) حاصــل مرجئــة الفقهــاء: الإيمــان تصــديق وقــول، لا يزيـد ولا ينقص ولا يسـتثنى فيـه، وعمـل الجوارح ليس من الإيمان، وكذلك عمل القلب على ما ترجح لدي، وهو محل تردد عند شيخ الإسلام.
(20) الخلاف لفظي بين أهــــل الســــنة والمرجئة لمن أثبت التلازم.

(21) من قال: الإيمان قـول وعمـل، يعـني إثبات أمرين:

الأول: لا يجزئ القول ولا يصح من دون العمل.

الثاني: الكفر يكون بالقول، والعمل، كما يكــون في الاعتقاد والترك.

(22) من زلّ في هــذا البــاب مــع كراهتــه للإرجاء، وذمه للمرجئـة لا يقـال " مـرجئ " بإطلاق، بل " وقع في الإرجاء ".

(23) التلازم بين الظــاهر والبــاطن يأبــاه أهــل الإرجــاء، وجعلت لــه قســما مســتقلا وعلاقته بكفر الإعراض.

(24) ترك العمل الظاهر بالكلية كفر مخرج من الملة، لأربعة أدلة:

الأول: التلازم.

الثاني: ركنية العمل، إجماعا

الثالث: كفر تـارك الصـلاة، إجماعـا، نُقِـلَ من اثـني عشر إمامًا.

الرابعة: حقيقة كفر الإعراض، من ترك العمل، وهو راجع لمسألة التلازم.

(25) نقــولاتي بلغت عن مائــة وعشــرين نقلا، عن خمســين عالمًــا، من الصــحابة والتابعين إلى زماننا، وتبين أن المعاصـرين لا يختلفون في هذه المسألة.

هذا وإني أتوجه لإخواني الـذين حـادوا عن الصـواب في هذه المسألة، بنصيحتين:

الأولى، لمن انشغل منهم بالتأليف والكتابة، أن يتقو الله تعالى، وألا يوردوا في نقولهم كلاما لأهل البـدع المخالفين للسنة، وألا يضربوا كلام أهل العلم بعضه في بعض، فللاستدلال آدابه وقواعده، التي لا تخفى عليهم.

والثانية: لعامة طلبة العلم المريدين للخير البـاحثين عن الحــق، أن يلزمــوا ركْبَ علمــائهم، وأن يأخــذوا العلم على أيديهم، وأن يحـذروا زلـة العـالم، وزيغـة

الحكيم، وأن يعلموا أن للمنهج السلفي حملةً وورثةً وأئمةً وهداةً، فيا فلاح وسعد من كان مع هؤلاء.
أسأل اللـه أن يبصـرنا بـالحق وأن يجعلنـا من أهلـه والدعاء إليه.
وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبِهِ وسلم.
ثم وضع المؤلف ملحقا من فتاوى " اللجنة الدائمــة للبحوث العلمية والإفتاء ": (395)
في التحذير من كتـاب " إحكـام التقريـر في أحكـام التكفير " لمـراد شـكري، وهـو مـا زال على مذهبـه في الإرجاء، إلا أنه زاد شيئا غير كفر التكذيب، فهــو قال لنا " كان لا بد من توضيح " لا " تراجــع " ! ثم التحــذير من كتــاب " ضــبط الضــوابط " لأحمــد الزهراني، وقد ثبتَ تراجعه بفضل اللـه، ثم التحـذير من كتاب " حقيقة الإيمان بين غلو الخوارج وتفريط المرجئــة " لعــدنان عبــد القــادر ثم من كتــابي " التحذير من فتنة التكفير " و " صيحة نذير " **لعلى حسن الحلبى** وقــد كُتب في تخبطــه في مســألة الإيمان، وقد كذَب من زعم من اللجنة تراجعهـا عن فتواها، وما زال يلبّس على الناس بقولـه " الإيمـان قـول وعمـل واعتقـاد " ولا يوضـح كمـال العمـل أو صحته، تلبيسًا وتدليسا.

انتهى الكتاب بحمد الله

في خاتمة التلخيص

أوجه شكري لفضيلة الشيخ إحسان العتيبي، فكان أول صدورِه ودخوله لبيته نصحُه إيايَ بقراءته؛ لكون المؤلف ممن تعمَّق في هذه المسألة، وأكثر من الحوار معهم في المنتديات، حتى لمَّ بشعب شبهاتها.

ومن مزايا الكتاب: تحرير أقوال شيخ الإسلام في مسائل الإيمان، وجمع كل أقواله في مسألة " التلازم " و " ركنية العمل " و " الأصل والفرع " وغير ذلك، مما كان المخالِف يعمد إلى موضع وموضعين، ثم يبني تأصيله على قول شيخ الإسلام، وهو منهُ براء، وكذلك توضيح الخلاف اللفظي أو الحقيقي بين المرجئة وأهل السنة.

ومن مزايا الكتاب: اقتصارُ الكتابِ على مسألة أصليَّة جزئية، أصلية من حيثُ كونها إجماعا من إجماعات السلف، ولما ينبي عليها من ثمرة، جزئية من حيثُ الموضوع وهو " العمل " وهذه فائدة التخصص في الفن، فضلا عن التمكن والتمعن في مسألة من مسائل فنِّه.

ومن مزايا الكتاب: الرد المؤصل، وتفنيد الأفكار دون التعرض للأشخاص، وهذا معينٌ على قَبول الحق من المخالف، ناهيك عن القارئ المتجرد المتحرر.

ومن مزايا الكتاب: رجوع الكتاب إلى أصول أهل السنة والجماعة : القرآن فالسنة، مملحًا بأقوال السلف وفهمهم وإجماعاتهم.

ومن مزايا الكتاب: توضيح مناهج بعض من تكلم في الإيمان باسم أهل السنة، وليس منهم فيها، كالبيهقي وابن حزم، أو الزلات كما وقع من المروزي وغيره.

أسأل الله أن ينفع بالكتاب طلبة العلم، وأن يرشدهم ويعينهم على فهم السلف لهذه المسألة، وأن لا يغتروا بما يقوله بعض المشايخ من التهوين

بها، وأن ينفع بهذا التلخيص المقتضب من أصل ثمانمائة صفحة - تقريبا - لـ ثلاثين ورقة، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه. إختصره/ أبو الهمام البرقاوي وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وأزواجه أمهات المؤمنين وعن صحابته الطيبين الطاهرين وعنا معهم برحمتك ياأرحم الراحمين .

الفهرس

الموضوع
رقم الصفحة

ملحق لمسألة الإيمان

تم الكتاب بحمد الله وتوفيقه